التيسير في التفسير

تأليف الإمام المفسر العلامة
أبي نصر القشيري
أبي نصر عبد الرحيم ابن الأستاذ أبي القاسم
عبد الكريم بن هوازن القشيري
المتوفى سنة ٥١٤هـ

أول كتاب يبرز مطبوعًا للمؤلف
ويطبع محققًا على ثلاث نسخ خطية
إحداها مكتوبة سنة ٥٤٢هـ بتحديث وقراءة الإمام أبي حفص
عمر بن أحمد الصفار النيسابوري زوج بنت المؤلف رحمه الله تعالى

حققه وقدم له
محمد خلوف العبد الله

المجلد الثاني
آل عمران - المائدة

دار اللباب

التيسير في التفسير

(٢)

الطبعَة الأولىٰ

١٤٤٤هـ ـ ٢٠٢٢م

9 789933 935047

دار اللُّبَاب

للدِّرَاسَاتِ وَتَحقِيقِ التُّرَاثِ

DAR-ALLOBAB

Lubab Yazma Eserleri İhya ve İlmi Araştırma Yayınları

اسطنبول ـ تركيا
00902125255551
00905454729850

دمشق ـ سوريا
00963993151546
info@allobab.com
Www.allobab.com

بيروت ـ لبنان
009615813966
0096170112990

İskenderpaşa mh. Kıztaşı cd. No:7 D:5 Fatih (Özel Fatih Hastanesi Karşısı)

التيسير في التفسير

تأليف الإمام المفسر العلامة

الإمام أبي نصر القشيري

أبي نصر عبد الرحيم ابن الأستاذ أبي القاسم
عبد الكريم بن هوازن القشيري

المتوفى سنة ٥١٤هـ
رحمه الله تعالى

أول كتاب يبرز مطبوعًا للمؤلف
ويطبع محققًا على ثلاث نسخ خطية
إحداها مكتوبة سنة ٥٤٢هـ بتحديث وقراءة الإمام أبي حفص
عمر بن أحمد الصفار النيسابوري زوج بنت المؤلف رحمه الله تعالى

حققه وقدم له
محمد خلوف العبد الله

المجلد الثاني

آل عمران - المائدة

دار اللباب

بسم الله الرحمن الرحيم

سُورَةُ آلِ عِمْرَانَ

تفسيرُ سورةِ آلِ عمرانَ[1]

بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ

(١ ـ ٢) ـ ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ﴾.

﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ نزلَ نيِّفٌ وثمانونَ آيةً من أوَّلِ السُورةِ في قصَّةِ أهلِ نجرانَ، وفَدُوا على النَّبيِّ عليه السَّلامُ، وهم ستُّونَ راكبًا، فيهم أربعةَ عشرَ رجلًا من أشرافِهم، وفي هؤلاءِ الأشراف ثلاثةُ نفرٍ يَؤُولُ إليهم أمرُهم: العاقبُ وهو أميرُ القومِ وصاحبُ رأيِهم، واسمُه: عبدُ المسيحِ، والثَّاني: الأيهمُ، وهو صاحبُ رَحْلِهم، والثَّالثُ: أبو حارثةَ بنُ علقمةَ، وهو حَبرُهم وأُسقُفُّهم، وكانت ملوكُ الرُّومِ مُوَّلَتْه وشرَّفَتْه لعلمِه واجتهادِه.

ولمَّا توجَّهوا إلى النَّبيِّ ﷺ كان أبو حارثةَ على بغلةٍ له، وإلى جنبِه أَخٌ له يُقالُ له: كُرْزُ بنُ علقمةَ، فعثَرَتْ بغلةُ كُرْزٍ به، فقال: تعِسَ الأبعدُ، يُريدُ رسولَ الله ﷺ، فقال أبو حارثةَ: بل أمُّه تعِسَتْ، فقالَ: لِـمَ؟ قالَ: إنَّه واللهِ للنَّبيُّ الذي كنَّا ننتظرُ، قالَ: فما يمنعُكَ منه؟ قال: ما صنعَ بنا هؤلاءِ القومُ، شرَّفونا ومُوَّلونا، وقد أبَوا إلا خلافَه، فأضمرَ كُرْزٌ ذلك حتَّى أسلمَ بعدَه وحدَّثَ بهذا الحديثِ[2].

---

(١) في (أ): «السورة التي يذكر فيها تفسير سورة آل عمران».

(٢) رواه عنه إلى هنا الطبراني في «الأوسط» (٣٩٠٦)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٨٢ـ ٣٨٣)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٤/ ٢٠٣)، وعندهم بدل «بل أمه تعست»: «بل أنت تعست»، وكذا =

وهـؤلاءِ الوفـدُ كانوا يقولون في عيسـى: إنَّه الإلـهُ، وولدُ الإلـهِ، وثالثُ ثلاثةٍ، ويحتجُّـونَ بأنَّـه كان يُحيـي الموتـى، ويُبـرِئُ الأكمـهَ والأبـرصَ، ويُخبِـرُ بالغيبِ، ويخلـقُ مـنَ الطِّينِ كهيئـةِ الطَّيرِ فينفـخُ فيه فيطيرُ، ويقولون: لـم يكُنْ لعيسـى أبٌ؛ فهو ولـدُ الإلهِ.

فلما نزلَتْ هذه الآياتُ وآيةُ المُباهلةِ قالوا: يا أبا القاسمِ، دَعْنا ننظُرْ في أمرِنا، ثمَّ خلَوا بالعاقبِ، فقال: لقد عرفتُم أنَّه نبيٌّ مُرسلٌ، ولقد جاءكم بالفصلِ من خبرِ صاحبِكم، وما لاعَنَ نبيٌّ قطُّ قومًا فبقيَ كبيرُهم وصغيرُهم، وإنَّه الاستئصالُ منكم إنْ فعلتُم، وإذ أبيتُم إلا إلفَ دينِكم فوادِعُوا الرَّجلَ وانصرِفُوا إلى بلادِكم.

فقالوا للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: يا أبا القاسمِ، قد رأينا أنْ لا نُلاعِنُك، وأن نترُكَكَ على دينِك ونرجعَ على دينِنا، ولكن ابعَثْ معنا رجلًا من أصحابِك ترضاه لنا يحكمُ بيننا في أشياءَ قد اختلفنا فيها من أموالِنا فإنَّك عندَنا رِضًا، فأمَرَ أبا عبيدةَ بنَ الجرَّاحِ أن يخرجَ معَهم(١).

ولـمَّا غلَوا في أمرِ عيسى قال النَّبيُّ عليه السَّلامُ لهم: «ألستُمْ تعلَمونَ أنَّه لا ولدَ إلَّا وهو يُشبِهُ أباه؟» قالوا: بلى، قال: «ألستُم تعلمون أنَّ الله حيٌّ لا يموتُ وأنَّ عيسى

= ذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» (١/ ٥٧٤) عن ابن إسحاق، وهو الأنسب بسياق القصة. وأورد الخبر أيضاً أبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» (٣/ ٤٥١) في مطلع تفسير آل عمران، وفيه: «بل أمك تعست»، وهو الأقرب لما سبق، ولعل ما عند المصنف موافق له أيضاً لكن مع تغيير ضمير المخاطب إلى الغائب على عادة بعض العلماء. وسماه ابن الأثير: «كوز بن علقمة»، وكذا فعل ابن إسحاق، وعقبه ابن هشام بقوله: «ويقال: كرز».

(١) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٨٣ ـ ٥٨٤) عن ابن إسحاق، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧٠) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير.

يأتي عليه الفناءُ؟» قالوا: بلى، قال: «ألستُم تعلَمون أنَّ ربَّنا قيِّمٌ على كلِّ شيءٍ يكلَؤُه ويرزُقُه؟» قالوا: بلى، قال: «فهل يملكُ عيسى من ذلك شيئًا؟» قالوا: لا، قال: «ألستُم تعلَمون أنَّ الله لا يخفَى عليه شيءٌ؟» قالوا: بلى، قال: «فهل يعلمُ عيسى من ذلك شيئًا إلا ما عُلِّمَ؟» قالوا: لا، قال: «فإنَّ ربَّنا صوَّرَ عيسى في الرَّحمِ كيف شاءَ، وقال: «ألستُم تعلَمون أنَّ ربَّنا لا يأكلُ طعامًا، ولا يشربُ شرابًا، ولا يُحدِثُ حدَثًا؟» قالوا: بلى، قال: «ألستُم تعلَمون أنَّ عيسى حملَتْه امرأةٌ كما تحملُ المرأةُ، ثمَّ وضعَتْه كما تضعُ المرأةُ ولدَها، وغُذِيَ كما يُغْذَى الصَّبيُّ، ثمَّ كان يَطْعَمُ الطَّعامَ ويشربُ الشَّرابَ ويُحدِثُ الحدَثَ؟» قالوا: بلى، قال: «فكيف يكونُ هو كما زعمتُم؟» فعرَفُوا ثمَّ أبَوا إلّا جُحودًا، فأنزَلَ الله: ﴿الٓمٓ ۝١ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، فقالوا: ألستَ تزعمُ أنَّ عيسى كلمةُ الله وروحٌ منه؟ قال: «بلى»، قالوا: فحسبُنا هذا، فأنزلَ الله: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ﴾ [آل عمران: ٧][١].

وقد مضَى ذكرُ الحروفِ المُعجَمةِ، فمنَ الأقوالِ: أنَّه أَخبرَ باسمِ السُّورةِ، وأنَّها ﴿الٓمٓ﴾ ثمَّ قال: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾، لا كما ادَّعَت النَّصارى من قولِـهم: ثالثُ ثلاثةٍ، وكانوا يعتَقِدون أنَّه قُتِلَ وماتَ، وجَزِعَ منَ الموتِ ودَعا الله أن يصرِفَ اليهودَ عنه، فكيف يكونُ إلـهًا والإلهُ يجبُ أن يكونَ حيًّا لا يموتُ؟ وأنَّه القيُّومُ الذي به قيامُ كلِّ شيءٍ، وعيسى كان مُحتاجًا إلى ما يُقيمُه[٢] من غذاءٍ وغيرِه.

***

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٧٤). وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٨٥)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٧ ـ ١٩)، من قول الربيع بن أنس.

(٢) في (أ): «إلى من يقومه».

(٣ ـ ٤) ـ ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ ۗ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴾.

قولُه: ﴿ نَزَّلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ ﴾ التَّنزيلُ للكثرةِ، والقرآنُ نزلَ مُنجَّمًا، والتَّوراةُ نزلَتْ دفعةً، وكذلك الإنجيلُ، فقالَ: ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ ﴾ [آل عمران: ٣].

الكتابُ: هو القرآنُ، فسُمِّي المكتوبُ باسمِ المصدرِ، وهو الكتابُ.

﴿بِٱلْحَقِّ ﴾؛ أي: بالصِّدقِ؛ أي: بالأمرِ الصِّدقِ، والخبرِ الصِّدقِ، وبالحقِّ الذي يجبُ لله على العبدِ، ويجبُ للعبادِ بعضِهم على بعضٍ، وبالصَّوابِ الذي لا تناقُضَ فيه.

﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾؛ أي: مُوافقًا للتَّوراةِ والإنجيلِ؛ إذ فيهما الخبرُ عن نُبوَّةِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وفيهما أنَّ اللهَ لا إلهَ إلا هو، لا ولدَ له.

وقيلَ: مُصدِّقًا بشرائعِ الأنبياءِ المُتقدِّمين، بخلافِ مَن يُؤمِنُ ببعضٍ ويكفرُ ببعضٍ.

﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ ﴾؛ أي: لِمَا تقدَّمَه. ﴿وَأَنزَلَ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ ﴿٣﴾ مِن قَبْلُ ﴾؛ أي: من قبلِ القرآنِ.

قال الفرَّاءُ: أصلُ التَّوراةِ: «تَوْرَيَة» على وزنِ «تَفْعَلَة»، فلما تحرَّكت الياءُ وانفتحَ ما قبلَها قُلِبَتْ ألفًا.

قال: ويجوزُ أن يكونَ «تفعِلَة» فتُنقَلُ الرَّاءُ منَ الكسرِ إلى الفتحِ، كما تقولُ بنو طيِّئٍ في «جاريةٍ»: جاراتٌ، وفي «ناصيةٍ»: ناصاتٌ[1].

(١) نقله عن الفراء ابن الأنباري في «الزاهر» (١/ ٧٢)، والأزهري في «تهذيب اللغة» (١٥/ ٢٢١)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٥)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ١٨). وفي المصادر: «جاراة» و«ناصاة» بالمربوطة.

وقال الخليلُ: أصلُها «فَوْعَلة»، فالأصلُ: «وَوْرَية» فقُلِبَت الواوُ الأولى تاءً، كما قيلَ: «تَوْلَج» وهي فَوعل من: «ولجت»، وقُلِبت الياءُ ألفًا لحركتِها[1] وانفتاحِ ما قبلَها، فصارَتْ: «تَوْراة»، وكُتِبت بالياءِ على أصلِ الكلمةِ[2].

وبناءُ «فَوْعَلة» أكثرُ من «تَفْعَلة»، فالحملُ على الشَّائعِ أولى، والواوُ قد تُبدَلُ في أوَّلِ الاسمِ بالهمزةِ، نحو «وُجوهٌ وأُجوهٌ»، و«إِشاحٌ ووِشاحٌ»، وفي الفعلِ نحو «أُقِّتَ ووُقِّتَ»، وتُبدَلُ بالتّاءِ في «تُجاه ووُجاه وتُراث وتُكلان وتُخمة»، فإذا كثُرَ هذا كان الحملُ على هذا الكثيرِ أولى.

ثمَّ قيلَ: التَّوراةُ منَ الضِّياءِ، يُقالُ: «وَرَى الزَّنْدُ فلم يَنْبُ»[3]، وأورَيْتُ الزِّنادَ، قال الله: ﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَىٰ وَهَـٰرُونَ ٱلْفُرْقَانَ وَضِيَآءً﴾ [الأنبياء: ٤٨].

---

(١) في (أ): «لتحركها».

(٢) لم أجده صريحاً عن الخليل، وذكره عنه أبو علي الفارسي في «الحجة للقراء السبعة» (٣/ ١٣) فقال: «فأمّا القول في التوراة، فلا تخلو من أن تكون فوعلة، على قول الخليل في تولج.. »، فالظاهر من عبارته أنه ذكره قياساً على ما نقله سيبويه في «الكتاب» (٤/ ٣٣٣) عن الخليل من أن وزن «تولجٍ»: «فوعلٌ»، فأبدلوا التاء مكان الواو، وجَعَل «فوعلاً» أولى بها من «تفعلٍ»، لأنك لا تكاد تجد في الكلام «تفعلاً» اسماً، و«فوعلٌ» كثير.

(٣) انظر: «الحجة للقراء السبعة» (٣/ ١٠)، و«الوسيط» للواحدي (٥/ ٢٣)، وفيهما: «يكبُ» وفي بعض نسخهما: «ينب» كما جاء في حواشيهما. و«لم يكب» أولى، لأنه هو المذكور في المصادر في صفة الزند، قال أبو عبيد: «قيل: قد كبا الزند فهو يكبو: إذا لم يخرج شيئًا»، وقال ابن قتيبة «يُقَال: كبا الزند يكبو كبواً: إذا لم يور؛ أي: لم يخرج نَاراً، وأكبيته أنا عطلته فَلم أورِ به. انظر: «غريب الحديث» لأبي عبيد (٣/ ١٣٣)، و«غريب الحديث» لابن قتيبة (٢/ ٨٣)، و«تهذيب اللغة» (١٠/ ٢١٦)، و«الصحاح» (مادة: كبا).

وقيلَ: هي منَ التَّوريةِ، وهي التَّعريضُ بالشَّيءِ، والتَّوراةُ معاريضُ وتلويحاتٌ من غيرِ تصريحٍ.

وقُرِئَ: ﴿التَّورية﴾ بالإمالةِ والتَّفخيمِ جميعًا[١].

و(الإنجيل): إفعِيلٌ منَ النَّجْلِ، وهو الأصلُ، فهو أصلٌ للقومِ الذين نزلَ عليهم، ويُقالُ: لعنَ الله ناجِلَيه؛ أي: والدَيه؛ أي: كانا أصلًا له.

وقيلَ: هو من نَجَلْتُ الشَّيءَ؛ أي: استخرجتُه.

والنَّجلُ: الماءُ الذي يخرجُ منَ النَّزِّ، واستَنْجَلَ الوادي؛ أي: خرجَ الماءُ منَ النَّزِّ، فسُمِّيَ الإنجيلُ به لأنَّ الله أظهرَه للنَّاسِ بعد دروسِ الحقِ.

وقيلَ: منَ النَّجَلِ في العينِ، وطعنةٌ نجلاءُ؛ أي: واسعةٌ.

وقيلَ: التَّناجُلُ: التَّنازُعُ، وسُمِّيَ إنجيلًا لتنازُعِ النَّاسِ فيه.

وقيلَ: التَّوراةُ والإنجيلُ منَ اللُّغةِ السُّريانيّةِ.

﴿وَأَنزَلَ ٱلْفُرْقَانَ﴾؛ أي: ما يُفرِّقُ بينَ الحقِّ والباطلِ، وقيلَ: أرادَ جميعَ الكتبِ المُنزلةِ.

وقيلَ: (نزَّلَ الكتابَ)؛ أي: القُرآنَ[٢]، ثمَّ بيَّنَ أنَّه أنزلَ التَّوراةَ والإنجيلَ، ثمَّ أعادَ ذكرَ القرآنِ وأنَّه أنزلَه مُفرِّقًا بين الحقِّ والباطلِ، فبيَّنَ المِنّةَ في الابتداءِ بإنزالِ القرآنِ، ثمَّ أعلَمَنا أنَّه جعلَه مُفرِّقًا بين الحقِّ والباطلِ.

---

(١) قرأ أبو عمرٍو وابنُ ذكوانَ والكسائيُّ: ﴿التورية﴾ بالإمالةِ في جميع القرآن، وابن كثير وعاصم وابن عامر ﴿التوراة﴾ مفخماً، ونافعٌ وحمزةُ بين اللفظين. انظر: «السبعة» (ص:)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٢) في (أ): «الفرقان».

وقيلَ: أراد بـ﴿ٱلْفُرْقَانَ﴾: الأحكامَ التي بيَّنَها للعبادِ وشَرَعَها لهم.

﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: مَن كفرَ بالقرآنِ، أو: بالأنبياءِ؛ فإنَّهم آياتُ الله.

﴿لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ﴾؛ أي: على كُفرِهم ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾؛ أي: منيعٌ بسلطانِه وقُدرتِه عن أن يُمانَعَ ﴿ذُو ٱنتِقَامٍ﴾؛ أي: ممَّن كفرَ، يُقالُ: انتقَمَ منه؛ أي: عاقبَه.

* * *

(٥) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَا فِي ٱلسَّمَآءِ﴾؛ أي: هو العالِمُ بما كانَ وما يكونُ وما لا يكونُ، فكيف يكونُ عيسى إلـهًا أو ابنَ الإلهِ وكان يخفَى عليه الأشياءُ؟ وأيضًا لا يخفَى عليه تكذيبُ هؤلاءِ لك يا محمَّدُ.

* * *

(٦) ـ ﴿هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي ٱلْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَآءُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾.

قولُه: ﴿هُوَ ٱلَّذِي يُصَوِّرُكُمْ﴾؛ أي: يجعلُكم على صورةٍ، وصورةُ الشَّيءِ: الهيئةُ التي يكونُ عليها، من قولِهم: صارَه يصورُه؛ أي: أمالَه، فالصُّورةُ مائلةٌ إلى شبهٍ وهيئةٍ.

﴿فِي ٱلْأَرْحَامِ﴾: هي جمعُ «رحِمٍ»، وأصلُها منَ الرَّحمةِ؛ لأنَّها ممَّا يُتراحَمُ بها.

﴿كَيْفَ يَشَآءُ﴾ من ذكرٍ وأُنثى، وأبيضَ وأسودَ، وصغيرٍ وكبيرٍ، وسعيدٍ وشقيٍّ، مَن قدرَ على خلقِ هذه الصُّورِ والهيئاتِ على كثرتِها قادرٌ على خلقِ ولدٍ في رحمِ امرأةٍ من غيرِ أبٍ، وقد علِمَ الكلُّ أنَّ خالقَ هذه البِنيةِ هو اللهُ لا إلهَ إلا هو، فكيف يكونُ عيسى إلـهًا ومُصوِّرًا وهو مُصوَّرٌ؟

و﴿هُوَ ٱلْعَزِيزُ﴾ في ملكِه ﴿ٱلْحَكِيمُ﴾ في خلقِه.

وقيلَ: ليس هذا مُتعلِّقًا بالمسيحِ، فالمعنى: إنَّ الله عالِـمٌ بكلِّ شيءٍ من كُفرٍ وإيمانٍ، وهو مُصوِّرُ الخلقِ في الأرحامِ، فكيف يخفى عليه، والقادرُ[1] على الشَّيءِ لا بدَّ من أن يكونَ عالِـمًا به.

* * *

(٧) ـ ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾.

قولُه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ قيلَ: قالت النَّصارى: إنَّ في كلامِ الله: «قضَينا» و«فعَلْنا»، وهذا يُشيرُ إلى أنَّ معه إلـهًا وولدًا، فأنزلَ الله: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾[2]، فمنه مُحكَمٌ لا يُحتاجُ فيه إلى تأويلٍ، ومنه مُتشابهٌ يُحتاجُ فيه إلى تأويلٍ.

فالمُحكَمُ في التَّوحيدِ كقولِه: ﴿مَّا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [الزمر: ٤]، وقولِه: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍ﴾ [المائدة: ٧٣]، وقولِه: ﴿لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ﴾ [الإخلاص: ٣].

والمُتشابِهُ قولُه: ﴿قَضَيْنَآ﴾ [القصص: ٤٤]، و﴿أَوْحَيْنَآ﴾ [النساء: ١٦٣]، و﴿زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا﴾ [الصافات: ٦].

---

(١) في (ف): «هو القادر».

(٢) قطعة من خبر قدوم وفد نجران على النبي ﷺ المتقدم مطلع السورة. انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٧٥) عن ابن إسحاق، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧٢) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير.

فالمُحكَماتُ أصلُ الكتابُ، والذين في قُلوبِهم زَيغٌ يتَّبعونَ المُتشابهَ، هذا أحدُ ما قيلَ في المُحكَمِ والمُتشابهِ، فالمُحكَمُ ما كان بيِّنًا، والمُتشابهُ ما يُدرَكُ بالنَّظرِ، ويُخرَّجُ على المُحكَمِ الذي هو الأصلُ.

وقالَ الزَّجَّاجُ: ﴿مِنْهُ ءَايَتٌ مُّحْكَمَتٌ﴾؛ أي: أُحكِمَتْ في الإبانةِ، فلا حاجةَ إلى تأويلٍ، مثلُ ما أخبرَ الله به من إنشاءِ الخلقِ إذ قال: ﴿ثُمَّ خَلَقْنَا ٱلنُّطْفَةَ عَلَقَةً﴾ الآية [المؤمنون: ١٤]، ومِن أنَّه خالقُ السَّماءِ والأرضِ والمياهِ والثِّمارِ، والمُتشابهُ: ما احتيجَ فيه إلى النَّظرِ؛ من أنَّ الله يبعثُهم، وإذا نظروا صارَ المُتشابهُ كالمُحكَمِ؛ فإنَّ مَن قدرَ على الابتداءِ قدرَ على الإعادةِ[١].

وقيلَ: المُحكَمُ ما لـم يُنسَخْ، والمُتشابهُ ما نُسِخَ.

وقيلَ: المُحكَماتُ: الآياتُ الثَّلاثُ في آخرِ سورةِ الأنعامِ: ﴿قُلْ تَعَالَوْا﴾ [الأنعام: ١٥١] إلى آخرِ الآياتِ الثَّلاثِ ﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾: هي التي تشابَهَتْ على اليهودِ من حروفِ التَّهجِّي في أوائلِ السُّورِ حتَّى حملُوها على حسابِ الجُمَّلِ[٢]، وعلى هذا فمِنَ القرآنِ مُحكَمٌ، ومنه مُتشابِهٌ، ومنه ما يَخرُجُ عن القِسمَينِ.

وقيلَ: المُحكَمُ: الحلالُ والحرامُ، والمُتشابهُ: ما في الكتابِ من ذكرِ الإضلالِ والهدايةِ، وما يدخلُ في بابِ القدرِ وصفاتِ الله، والوعدِ والوعيدِ.

وقيلَ: المُحكَمُ: ما عُرِفَ المُرادُ منه بظاهرِه، والمُتشابهُ: ما احتيجَ فيه إلى تأويلٍ كقولِه: ﴿خَلَقْتُ بِيَدَىَّ﴾ [ص: ٧٥]، و﴿يَٰحَسْرَتَىٰ عَلَىٰ مَا فَرَّطتُ فِى جَنۢبِ﴾ [الزمر: ٥٦]، ويدخُلُ في المُتشابهِ ما يُحتاجُ فيه إلى حذفٍ أو إضمارٍ، أو تقديمٍ وتأخيرٍ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٣٧٦).

(٢) انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٢٤٦)، و«تفسير الثعلبي» (٣/ ١١ ـ ١٢)، و«تفسير البغوي» (٢/ ٩)، جميعهم ذكروه عن الكلبي.

وقيلَ: المُحكَمُ: ما أقرَّ به المشركون من خلقِ العالَمِ وثُبوتِ الصَّانعِ، والمُتشابهُ: ما أنكروه.

وقيلَ: المُحكَمُ: ما لا يحتمِلُ إلّا وجهًا واحدًا، والمُتشابهُ: ما يحتملُ وجوهًا، ثمَّ إذا رُدَّتِ الوجوهُ إلى وجهٍ واحدٍ وأُبطِلَ الباقي صار المُتشابهُ مُحكَمًا، فالمُحكَمُ أبدًا أصلٌ يُرَدُّ إليه الفروعُ، والمُتشابهُ هو الفرعُ.

وقيلَ: المُحكَمُ: إحكامُ الشَّرعِ، والمُتشابهُ: الإخبارُ عن الغيبِ؛ فإنَّهم كانوا يقولون: متى السَّاعةُ؟ ولو كان منها شيءٌ لظهرَتْ.

وقيلَ: المُحكَمُ: ما يُعلَمُ معناه، والمُتشابهُ: ما لا يعلمُه إلّا اللهُ، ويجوزُ أن يكون في القرآنِ ما لا يَعلمُ معناه إلّا اللهُ، وذلك فيما لا يتعلَّقُ بالتَّكليفِ والأحكامِ منَ المنعِ والرَّدِّ، ومنه: الحاكمُ؛ لمنعِه الظُّلمَ، فالمُحكَمُ هو الذي مُنعَ بإتقانِه عن تطرُّقِ الخلَلِ إليه، والقرآنُ كلُّه مُحكَمٌ من حيثُ إنَّه لا خلَلَ فيه ولا تناقُضَ، قال الله: ﴿الٓرۚ كِتَٰبٌ أُحۡكِمَتۡ ءَايَٰتُهُۥ﴾ [هود: ١]، ولكن يُسمَّى البعضُ من هذا المُحكَمِ: آياتٍ مُحكَماتٍ، على معنى: أنَّه لا يتطرَّقُ إليه تأويلٌ، وأمَّا المُتشابهُ فمن اشتباهِ الشَّيءِ والتباسِه، وهو مأخوذٌ منَ الشِّبْهِ؛ لأنَّ الشَّيءَ المُلتبِسَ يَنزِعُ إلى ضروبٍ منَ المعاني، والقرآنُ كلُّه من وجهٍ مُتشابهٌ؛ أي: يُشبهُ البعضُ البعضَ في الحُسنِ[1] والصِّدقِ، قال الله: ﴿كِتَٰبًا مُّتَشَٰبِهًا مَّثَانِيَ﴾ [الزمر: ٢٣]، وهذا الكتابُ أُنزِلَ بلسانِ العربِ، وفي كلامِهم ما يُبيِّنُ معناه بظاهرِه، ومنه ما يدِقُّ معناه، فلو كان الكلُّ بيِّنًا لاستوى في معرفتِه العالمُ والجاهلُ، ولم يبقَ فضلٌ للَّذين يستنبِطُونَ المعانيَ.

---

(١) في (أ): «الجنس».

﴿هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: أصلُ الكتابِ[١] الذي يُعمَلُ عليه، ثمَّ يجوزُ أن نقولَ[٢]: هُنَّ أمُّ جميعِ الكتبِ، ويحتمِلُ أن يُرادَ به القرآنُ، ووحَّدَ الأمَّ؛ لأنَّ الآياتِ وإن تعدَّدَتْ فهي كالآيةِ الواحدةِ.

وقيلَ: هنَّ بكمالِـهنَّ أمُّ الكتابِ، وليست كلُّ واحدةٍ منهُنَّ أمَّ الكتابِ على الانفرادِ.

وقيلَ: أي: كلُّ آيةٍ منهنَّ أمُّ الكتابِ كما قال: ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]؛ أي: كلَّ واحدٍ منهما آيةً، فالمُحكَمُ أصلٌ يُرْجَعُ إليه كالأمِّ التي هي المرجعُ.

﴿وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ﴾ قال الخليلُ وسيبويهِ: كان الوجهُ: «الأُخَرُ» بألفٍ ولامٍ، مثل: الصُّغَرَى والصُّغَر، والكُبْرى والكُبَر، فلمَّا مُنِعَتِ الألفَ واللَّامَ وخُولِفَ بها أخواتُها مُنِعَت الصَّرفَ[٣].

وقال الكسائيُّ: عُدِلَتْ عن «آخَر» كعُمَرَ وزُفَرَ[٤].

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾؛ أي: ميلٌ، من زاغَ يزيغُ زيغًا وزَيْغُوغةً وزُيُوغًا وزَيَغانًا.

قال الكلبيُّ: هم اليهودُ، حملوا الحروفَ في أوائلِ السُّورِ على حسابِ الجُمَّلِ وظنُّوا أنَّه مدةُ بقاءِ هذه الأمَّةِ[٥].

---

(١) في (ف): «الكلمات».

(٢) في النسختين: «يقول»، والمثبت هو الأنسب بسياق الكلام.

(٣) انظر: «الكتاب» (٣/ ٢٢٤).

(٤) ذكره عن الكسائيِّ النحاسُ في «إعراب القرآن» (١/ ٩٤)، والثعلبيُّ في «تفسيره» (٨/ ٣٠).

(٥) ذكره عن الكلبيِّ الثعلبيُّ في «تفسيره» (٨/ ٤٣)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ٩).

وقيلَ: نزلَتْ في وفدِ نجرانَ، قالوا: في كتابِكم أنَّ عيسى كلمةُ الله وروحُه[(١)].

وقيلَ: هم الذين قالوا: متى السّاعةُ؟ وكان هذا من فرطِ إنكارِهم، فقال الله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ﴾؛ أي: مآلُ الأمورِ، ومتى تقومُ السّاعةُ، ومتى خروجُ يأجوجَ ومأجوجَ.

﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ﴾؛ أي: ليُلبِّسوا على الضَّعفةِ، كقولِه: ﴿وَٱتَّبَعُواْ مَا تَتْلُواْ ٱلشَّيَٰطِينُ﴾ [البقرة: ١٠٢]؛ أي: تعلَّقوا به للطَّعنِ على سليمانَ، وليس يُريدُ الاتِّباعَ الذي هو الطَّاعةُ.

﴿ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ﴾؛ أي: الكفرِ والشِّركِ والتَّلبيسِ على الجهَّالِ وإفسادِ ذاتِ البَينِ.

﴿وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ﴾؛ أي: لطلبِ عواقبِ الأمرِ، والتَّأويلُ: المرجعُ والمصيرُ.

ثمَّ قيلَ: على قولنا: «المُتشابهُ الغيوبُ» فلا يعلمُ تأويلَها إلَّا الله، فأمَّا الرّاسخونَ في العلمِ فيُؤمنون به، ويُصدِّقونَ رسولَ الله، وإنْ حمَلْنا المُتشابهَ على ما يُحتاجُ فيه إلى تأويلٍ فما يعلمُ تأويلَه إلَّا الله، والعلماءُ المُستنبِطونَ في العلم[(٢)]، وهم الذين يقولون: ﴿ءَامَنَّا بِهِۦ﴾.

ووقفَ قومٌ على قولِه: ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾، وقومٌ على قولِه: ﴿وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ﴾، وعلى هذا ﴿يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ﴾ نصبٌ على الحالِ؛ أي: قائلين: آمنَّا به.

والرُّسوخُ: الثُّبوتُ، ولا أحدَ يصيرُ إلى أنَّه لا يجوزُ التَّأويلُ والاستنباطُ في القرآنِ وفيما يتعلَّقُ بالأحكامِ، وإنَّما تولَّعَ أقوامٌ باختيارِ الجهلِ فيما يتعلَّقُ بمعرفةِ

---

(١) قطعة من خبر رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ١٧٤). وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٥٨٥)، والثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٧ ـ ١٩)، عن الربيع بن أنس، وتقدم بتمامه في أول السورة.

(٢) «في العلم» من (أ).

الصَّانعِ وصفاتِه مع دَعوى الأخذِ بالظَّاهرِ، ولا يخفَى أنَّ الظّاهرَ التَّشبيهُ في كلِّ لفظٍ يُوهِمُ التَّشبيهَ، فإن اعترفَ هؤلاءِ بأنَّهم لا يُشبِّهون فقد تركوا الظَّاهرَ بالضَّرورةِ، وعند تركِ الظّاهرِ فلا منعَ من تكلُّفِ تأويلٍ ممكنٍ.

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلْأَلْبَٰبِ﴾؛ أي: هم الذين يستخرِجُونَ المُشكلاتِ، وهم الرّاسخونَ في العلمِ(١).

وقولُه: ﴿كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾ ﴿عِندِ﴾ زيادةٌ؛ أي: كلٌّ من ربِّنا.

* * *

(٨) ـ ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنتَ ٱلْوَهَّابُ﴾.

قولُه: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا﴾؛ أي: ويقولُ الرّاسخونَ: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ﴾؛ أي: لا تُمِلْ قلوبَنا، ولا تجعَلْنا ممَّن في قلبِه زيغٌ وابتَغاءَ(٢) الفتنة.

﴿وَهَبْ لَنَا مِن لَّدُنكَ رَحْمَةً﴾؛ أي: ما يزيدُنا قوَّةً وبصيرةً، ويحتملُ: ثبِّتْ قلوبَنا على الهدايةِ اليومَ، وهَبْ لنا الرَّحمةَ غدًا.

والإزاغةُ منَ الله: خلقُ الكفرِ في القلبِ.

* * *

(٩) ـ ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾.

قولُه: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ جَامِعُ ٱلنَّاسِ﴾ ختمُوا الدُّعاءَ بالإقرارِ بالبعثِ ﴿لِيَوْمٍ﴾؛ أي: للجزاءِ في يومٍ.

---

(١) في (أ): «وهم الذين رسخوا في العلم»، وفي هامشها كالمثبت نسخة.

(٢) في (ف): «وابتغى الفتنةَ».

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ﴾ يجوزُ أن يكونَ من قولِ المؤمنين الدَّاعين، ولكنَّه من بابِ تلوينِ الخطابِ، ويجوزُ أن يكونَ ابتداءً من جهةِ الله، فأخبرَ أنَّه لا يخلفُ الميعادَ، والآياتُ التي تدلُّ على وعيدِ الأبدِ ليس فيها إخلافُ موعدٍ، بل تطرَّقَ إليها التَّخصيصُ فليس ذلك من خُلفِ الميعادِ، بل هو بيانُ المُرادِ باللَّفظِ العامِّ، فقولُه: ﴿لَا يُخۡلِفُ ٱلۡمِيعَادَ﴾ مُجرًى على ظاهرِه؛ لأنَّ قولَه: ﴿وَمَن يَقۡتُلۡ مُؤۡمِنٗا مُّتَعَمِّدٗا﴾ الآية [النساء: ٩٣] مخصوصٌ بالمُستحِلِّ، أو بمَن مُوافاتُه على الكفرِ، فمَن عداهما لم يدخُلْ في الآيةِ.

وقيل: أرادَ بالميعادِ: يومَ القيامةِ؛ لأنَّ الآياتِ وردَتْ في ذكرِه.

وقيلَ: يُحمَلُ على ميعادِ الأولياءِ دونَ وعيدِ الأعداءِ، وفيما تقدَّمَ مَقْنَعٌ.

وقال الأصمعيُّ: قال أبو عمرٍو لمُحمَّدِ بنِ مسعرٍ الفَدَكِيِّ: ما تقولُ؟ قال: أقولُ: إنَّ الله وعدَ وعدًا وأوعدَ إيعادًا، فهو مُنجِزٌ إيعادَه كما هو مُنجِزٌ وعدَه، فقال أبو عمرٍو: إنَّكَ رجلٌ أعجميٌّ، لا أقولُ أعجمُ اللِّسانِ بل أعجمُ القلبِ، إنَّ العربَ تَعُدُّ الرُّجوعَ عن الوعدِ لومًا وعن الإيعادِ كرمًا(١).

فإنْ أرادَ أبو عمرٍو بهذا تخصيصَ العامِّ فهو مقبولٌ منه، فأمّا تطريقُ الخُلْفِ إلى كلامِ الله فمُحالٌ.

* * *

(١٠) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ وَلَآ أَوۡلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيۡـٔٗاۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ وَقُودُ ٱلنَّارِ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَن تُغۡنِيَ عَنۡهُمۡ أَمۡوَٰلُهُمۡ﴾؛ أي: لا يَدفعُ عنهم عذابَ الله

---

(١) رواه الخطابي في «غريب الحديث» (٢/ ٢٥٧).

شيءٌ، والغنَى يدفعُ عن صاحبِه الفقرَ، فقال: ﴿لَن تُغْنِيَ﴾؛ أي: لن تدفعَ ﴿مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾؛ أي: عندَ الله؛ لأنَّ حروفَ الصِّفاتِ مُتقاربةٌ.

ولـمَّا ذكرَ مَن اتَّبعَ المُتشابهَ، وقولَ الرّاسخِ في العلمِ، بيَّنَ أنَّ الكفَّارَ يتَّبعون المُتشابهَ للتَّمويهِ على عوامِّهم، ويفعلون ذلك طمعًا في المالِ، وأنَّ ذلك لا يدفعُ عنهم السَّيفَ في الدُّنيا ولا النَّارَ في الآخرةِ.

* * *

(١١) ـ ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۚ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

قولُه: ﴿كَدَأْبِ ءَالِ فِرْعَوْنَ﴾ يُقالُ: دأَبْتُ في الأمرِ أدْأَبُ دَأْباً ودَأَباً ودُؤُوبًا؛ أي: أَجتهِدُ فيه، وسارَ فلانٌ يومًا دائبًا؛ أي: مجتهِدًا في السَّيرِ، ثمَّ يُقالُ للعادةِ والشَّأنِ: دأبٌ؛ لأنَّه يدُلُّ على الجهدِ والعملِ؛ أي: كصنيعِ آلِ فرعونَ في الكفرِ ومعاداتِ الأنبياءِ؛ أي: لـم تُغْنِ عنهم أموالُـهم كما لـم تُغْنِ عن آلِ فرعونَ، فالكافُ لتشبيهِ حالِ هؤلاءِ بحالِ آلِ فرعونَ.

﴿فَأَخَذَهُمُ ٱللَّهُ بِذُنُوبِهِمْ﴾ الذَّنبُ الجُرمُ؛ لأنَّ تبِعَتَه تتلو صاحبَه، يُقالُ: ذنَبَه يذنِبُه ذَنْبًا؛ أي: تلاهُ، ومنه: الذَّنَبُ؛ لأنَّه تالٍ للحيوانِ، ومنه: الذَّنُوبُ للدَّلوِ؛ لأنَّها تاليةٌ للحبلِ في الجذبِ، وسُمِّيَ العقابُ به لأنَّه يَعْقُبُ الذَّنبَ.

* * *

(١٢) ـ ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ وَتُحْشَرُونَ إِلَىٰ جَهَنَّمَ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾.

قولُه: ﴿قُل لِّلَّذِينَ كَفَرُوا۟ سَتُغْلَبُونَ﴾ لـمَّا أخبرَ عن الكفَّارِ باتِّباعِ المُتشابهِ وابتغاءِ الفتنةِ، وأنَّه لا تُغني عنهم أموالُـهم ولا أولادُهم، بيَّنَ أنَّهم سيُغلَبونَ في الدُّنيا

ثمَّ يُحشَرون في الآخرةِ إلى النّارِ، فيحتمِلُ أن يكونَ هذا في وفدِ نجرانَ؛ فإنَّ أخا كُرزٍ قال: أخشى على أموالي لو أسلَمْتُ[1].

وقيلَ: الآيةُ في اليهودِ، واعتراضُ قصَّةٍ في قصَّةٍ غيرُ بعيدٍ، فكأنَّه قال: هؤلاءِ النَّصارَى لا تنفَعُهم أموالُـهم، وكذلك اليهودُ.

وقيلَ: دعا النَّبيُّ عليه السَّلامُ اليهودَ إلى الإسلامِ بعد وقعةِ بدرٍ، فقالوا: لا يغُرَّنَّكَ ما أَصَبْتَ من فُرْصةٍ من أقوامٍ أغمارٍ لا علمَ لهم بالحربِ، ولو قاتلناكَ لعرَفْتَ أنا نحنُ النّاسُ، فنزلَتْ هذه الآيةُ[2].

وقيلَ: نزلَتْ في مُشركي مكَّةَ[3].

وقيلَ: في يهودِ بني قينقاعَ، وكانوا من أشجَعِ اليهودِ، وكانوا أوَّلَ مَن حارَبَ رسولَ الله منهم ونقَضُوا العهدَ الذي كان بينَهم وبينَ رسولِ الله، وكانوا صُوَّاغًا، فجلسَتْ امرأةُ بعضِ الأنصارِ عند صائغٍ منهم بالمدينةِ، فجلسَ رجلٌ من بني قينقاعَ

---

(١) انظر ما تقدم في أول السورة.

(٢) رواه أبو داود (٣٠٠١)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٣٩) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس. ومثله في «المغازي» لابن إسحاق كما ذكر الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٦٦٥).
وإسناده ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت.
ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٤) من طريق محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة.
ورواه ابن المنذر في «تفسيره» (٢٧٢) عن محمد بن إسحاق قوله. وكذا جاء في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٥٢)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٩٩).

(٣) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (٣/ ١٥٤)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٢٦٢).

من ورائِها، وخلَّ درعَها[١] إلى ظهرِها بشوكٍ، فلما قامَتِ المرأةُ بدرَتْ عورتُها، فضحِكُوا منها، فاتَّبعَه زوجُها[٢] وقتلَه، فاجتمَعَتْ بنو قينقاعَ وقتلُوا الرَّجلَ وتحصَّنوا في حصنِهم بأمرِ عبدِ الله بن أُبيٍّ، فحاصرَهُم رسولُ الله ﷺ في حصنِهم.

وفيهم نزلَ: ﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوْمٍ خِيَانَةً فَانۢبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَىٰ سَوَآءٍ ﴾ [الأنفال: ٥٨]، وبقُوا في الحصارِ خمسَ عشرةَ ليلةً، وقذفَ الله في قلوبِهم الرُّعبَ، ونزلُوا على حكمِ رسولِ الله، فكُتِّفوا ليُقتَلوا، فجاء ابنُ أُبيٍّ إلى النَّبيِّ ﷺ، وأدخلَ يدَه في جيبِ درعِ رسولِ الله من خلفِه، فقال: يا محمَّدُ، أحسِنْ إلى مواليَّ، فغضِبَ رسولُ الله وقالَ: «ويلَكَ أرسِلْني»، فقال: لا حتَّى تُحسِنَ إلى مواليَّ، أربعُ مئةِ دارعٍ وثلاثُ مئةِ حاسرٍ، منَعُوني يومَ الحدائقِ ويومَ بُعاثٍ منَ الأحمرِ والأسودِ، وتُريدُ أن تحصُدَهم في غداةٍ واحدةٍ، فقالَ عليه السَّلامُ: «خلُّوهم لعنَهم الله ولعنَه معهم»، وأمرَ أن يُجلَوا من المدينةِ.

فجاء ابنُ أُبيٍّ ليُكلِّمَ رسولَ الله فيهم ليُقرَّهم في[٣] ديارِهم وهم معه، وكان عُوَيمُ بنُ ساعدةَ على البابِ، فقال: لا تدخُلُ حتَّى يأذَنَ رسولُ الله بك، فدفعَه ابنُ أُبيٍّ فغلَّظَ عليه عُوَيمٌ حتَّى أصابَ وجهُ ابنِ أُبيٍّ الحائطَ، فسالَ الدَّمُ، فتصايحَ حلفاؤُه منَ اليهودِ وقالوا: لا نُقيمُ أبدًا بدارٍ أصابَ وجهَكَ فيها هذا ولا نقدرُ على تغييرِه.

وأمرَ رسولُ الله ﷺ عبادةَ بنَ الصّامتِ حتَّى يرهقَهُم إلى الخروجِ، فطلَبُوا التَّنفيسَ عنهم، فقال عُبادةُ: ولا ساعةً من نهارٍ، لكم ثلاثُ ليالٍ بأمرِ رسولِ الله ﷺ لا

---

(١) أي: جمع بين طرفيه، في «النهاية» (مادة: خلل): وفي حديث أبي بكر رضي الله عنه: «كان له كساء فَدكيٌّ فإذا ركِب خَلَّه عليه»؛ أي: جَمَع بَيْن طرفيه بخِلال مِن عُود أو حديد.

(٢) في المصادر: «رجل من المسلمين».

(٣) في (أ): «على».

أزيدُكم عليها، فلَحِقُوا بالشَّامِ وتفانَوا عن قريبٍ، وكان لهم سلاحٌ كثيرٌ وآلةٌ للصَّاغةِ، فأخرجَ رسولُ الله منها الخُمُسَ وقسَّمَ الباقي على أصحابِه[1].

وقولُه: ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ ثمَّ غُلِبُوا، من مُعجزاتِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ.

﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ من غَلَبَه غَلَبَةً وغَلَبًا.

قُرِئَ: ﴿سَتُغْلَبُونَ﴾ بالتَّاءِ على المُخاطبةِ، وكذا ﴿تُحشَرون﴾، وقُرِئَ بالياءِ[2]؛ أي: بلِّغْهم أنَّهم سيُغلَبُون.

وقيلَ: معنى الآيةِ: قل لليهودِ سيُغلَبُ المشركون إنْ غلَبُوا يومَ أحدٍ؛ فإنَّ اليهودَ رغبُوا في الإسلامِ يوم بدرٍ، ثمَّ شمتوا يومَ أحُدٍ، وقالوا: ليس هو الذي ظننّاه، وهذا على[3] قراءةِ مَن قرأ بالياءِ.

﴿وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾ أي: بئسَ ما مهَّدتُم لأنفُسِكم منَ الكفرِ، أو جهنَّمُ بئسَ المهادُ لكم، وهو الفراشُ، وفيه تجوُّزٌ؛ إذ لا مهادَ ثَمَّ، ولكنَّ النّارَ لهم بدلُ المهادِ.

* * *

(١٣) - ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ ٱلْتَقَتَا فِئَةٌ تُقَٰتِلُ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَأُخْرَىٰ كَافِرَةٌ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ وَٱللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِۦ مَن يَشَآءُ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُو۟لِى ٱلْأَبْصَٰرِ﴾.

قولُه: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ ءَايَةٌ فِى فِئَتَيْنِ﴾؛ أي: قُلْ لهم يا محمّدُ: قد كان لكم

---

(١) رواه بأتم من هذا الواقدي في «المغازي» (١/ ١٧٦) عن محمد بن كعب، وذكره مختصراً ابن الأثير في «الكامل» (٢/ ٣٠)، والمقريزي في «إمتاع الأسماع» (١/ ١٢٢).

(٢) قرأ بها فيهما حمزة والكسائي، وباقي السبعة بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٣) في (أ): «ظننا وعلى هذا».

آيةٌ في أهلِ بدرٍ إذ كانوا تسعَ مئةٍ وخمسين رجلًا، ومعهم مئةُ فرسٍ، وكان أهلُ الخيلِ دارِعين، وكانت معهم سبعُ مئةِ بعيرٍ، وكان في الرَّجَّالةِ أيضًا دروعٌ، وكانت المسلمونَ ثلاثَ مئةٍ وثلاثةَ عشرَ رجلًا، بين كلِّ أربعةٍ منهم بعيرٌ، ومعهم ستُّ أدرُعٍ وفَرَسانِ، ففي ذلك عبرةٌ لمَن اغترَّ بكثرةِ العددِ والمالِ، والآيةُ للبيانِ.

وقال: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ﴾ فذكَّرَ لأنَّه ذهبَ إلى المعنى، وقيلَ: ذكَّرَ للفصلِ الواقعِ بينَهما بحرفِ الصِّفةِ.

والفئةُ: الجماعةُ، يعني: النَّبيَّ وأصحابَه، ومُشركي مكَّةَ.

﴿يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ﴾ قيلَ: الرُّؤيةُ بمعنى العلمِ؛ أي: يعلمُونَهم كذلك.

وقيلَ: هي رُؤيةُ العينِ؛ أي: لا يشُكُّونَ فيه كما لا يَشكُّون[1] في رأيِ العينِ.

﴿مِّثْلَيْهِمْ﴾ أفرَدَ لفظَ «المثل»، وهو جائزٌ كقولِه: ﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ﴾ [النساء: ١٤٠]، ولم يقُلْ: أمثالَهم، ويجوزُ لفظُ الجمعِ كقولِه: ﴿ثُمَّ لَا يَكُونُوٓا أَمْثَٰلَكُم﴾ [محمد: ٣٨].

﴿رَأْيَ ٱلْعَيْنِ﴾ يُقالُ: «رأيتُه رؤيةً ورأيًا»، و«رأيتُه في المنامِ رُؤيا حسنةً»، من غيرِ تنوينٍ، و«هو منِّي رأيَ العينِ»؛ أي: حيثُ يقعُ عليه بصري.

قُرِئَ: ﴿تَرونهم﴾[2] وهو خطابٌ لليهودِ دون الكفَّارِ[3]، وذلك أنَّ الله كثَّرَ المسلمينَ في أعيُنِهم يومَ بدرٍ، وهذا وجهُ الأُعجوبةِ إذ رأوا القليلَ كثيرًا[4].

---

(١) في (أ): «كما لا يسألون»، وليست في (ف)، والصواب المثبت.

(٢) قرأ بها نافع، والباقون بالياء وستأتي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠١ ـ ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٣) في (ف): «لليهود والكفار». والمثبت من (أ)، وهو الموافق لما في المصادر وستأتي.

(٤) انظر: «البسيط» للواحدي (٥/ ٨٤).

وقيلَ: ترونَ الكفَّارَ مثلَي المُؤمنين(١).

وقُرِئَ: ﴿يَرَوْنَهُم﴾ بالياءِ؛ أي: المسلمون يرونَ المُشركينَ مثلَيهم، أو يَرَى الكافرون أو اليهودُ المشركين مثلَي المسلمين.

وقد قال في موضعٍ آخرَ: ﴿وَإِذْ يُرِيكُمُوهُمْ إِذِ الْتَقَيْتُمْ فِي أَعْيُنِكُمْ قَلِيلًا وَيُقَلِّلُكُمْ فِي أَعْيُنِهِمْ﴾ [الأنفال: ٤٤]، فأخبرَ أنَّه قلَّلَ كلَّ فريقٍ في أعيُنِ الآخَرين.

وقال أبو عُبيدةَ: إنَّما هما في حالَين، كثَّرَ المسلمينَ في أعيُنِ الكفَّارِ في حالٍ ليُضعِفَ الكفَّارَ، ثمَّ قلَّلَ المسلمين في أعيُنِهم في حالٍ أُخرَى ليطمَعُوا فيهم فيُقاتِلوهم، وكانت الدَّبْرةُ على الكفَّارِ، فكِلَا الأمرينِ من لُطفِ الله للمُسلمين، وكأنَّه قلَّلَ المُسلمينَ في أعيُنِ الكفَّارِ فطمِعُوا في القتالِ، فلمَّا التَقَوا عظَّمَ المسلمين في قلوبِهم فضعُفوا وجبُنوا(٢).

وقيلَ: التَّقليلُ الذي ذُكِرَ في الأنفالِ لم يكُنْ من طريقِ تقليلِ العددِ، بل هو بمعنى التَّهوينِ، كما تقولُ: إنَّ كثيرَكم قليلٌ؛ أي: هو هيِّنٌ عليَّ، لا أنَّك ترى الثَّلاثةَ اثنَين.

وقيلَ: رُؤيةُ المثلَين شاملةٌ للفئتَين معًا، فقلَّلَ الرَّبُّ المُشركينَ في أعيُنِ المُسلمين ليُقدِمُوا عليهم، وقلَّلَ المُسلمين في أعيُنِ المُشركينَ ليُقدِمُوا عليهم، حتَّى إذا تقاتَلُوا قضى الله أمرًا كانَ مفعولًا، فقولُه: ﴿يَرَوْنَهُم﴾؛ أي: يرونَ أنفُسَهم، وإذا رأوا أنفُسَهم أكثرَ فقدَّرُوا عدُوَّهم أقلَّ.

---

(١) وهذا هو الموافق لقول أكثر المفسرين الذين ذكروا هذا الوجه. انظر: «تفسير الطبري» (٥/ ٢٤٤)، و«الغرائب» للكرماني (١/ ٢٨٥)، و«التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (٣/ ٤٧٩)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٤)، وكذلك «حجة القراءات» لابن زنجلة (ص: ١٥٤).

(٢) لم أجده عن أبي عبيدة، وهو اختيار الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ١٩).

﴿وَاللَّهُ يُؤَيِّدُ بِنَصْرِهِ مَن يَشَاءُ﴾ أمَّا النَّصرُ من حيثُ الحجَّةُ فدائمٌ، وأمَّا النَّصرُ بالسَّيفِ فكما جرى يومَ بدرٍ.

﴿إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَعِبْرَةً لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾ العبرةُ: الآيةُ التي يُعبرُ بها من منزلةِ الجهلِ إلى العلمِ، وأصلُه منَ العُبورِ من جانبٍ إلى جانبٍ.

والعبارةُ: الكلامُ الذي يعبرُ بالمعنى إلى المُخاطَبِ، ومنه عِبارةُ الرُّؤيا؛ لأنَّه يُعبرُ بها عن حالِ النَّومِ إلى حالِ اليقظةِ.

﴿لِّأُولِي الْأَبْصَارِ﴾؛ أي: لذَوي العقولِ، يُقالُ: لفلانٍ بصرٌ بكذا؛ أي: معرفةٌ.

* * *

(١٤) ـ ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ۗ ذَٰلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ۖ وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ﴾.

قولُه: ﴿زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ﴾ أخبرَ أنَّ ما اغترَّ به بنو قينُقاعَ واليهودُ والنَّصارَى من كثرةِ الأموالِ والأولادِ، وما أدلَّ به كفارَ قُريشٍ حتَّى خرجُوا بطرًا ورياءً= ممَّا رُكِّبَ في بني آدمَ الميلُ إليه، ولكنَّه فانٍ، والمُؤمنون يختارون ثوابَ الآخرةِ فإنَّه باقٍ، وهذا التَّزيينُ منَ الله تعالى؛ فإنَّه ركَّبَ في الطِّباعِ الميلَ إلى الشَّهواتِ للابتلاءِ؛ كما قال: ﴿إِنَّا جَعَلْنَا مَا عَلَى الْأَرْضِ زِينَةً لَّهَا لِنَبْلُوَهُمْ﴾ [الكهف: ٧].

وقيلَ: هذا التَّزيينُ منَ الشَّيطانِ والعُصاةِ؛ فإنَّ بعضَهم يُزيِّنُ لبعضٍ المعاصيَ بالدُّعاءِ إليها والإعانةِ عليها.

وقيلَ: حبُّ ما يَحِلُّ منَ الله، وحبُّ ما يحرُمُ منَ الشَّيطانِ.

وأرادَ بالنَّاسِ الكفَّارَ كما قالَ: ﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ﴾ [البقرة: ٢١٢].

وقيلَ: أرادَ الجميعَ.

و﴿القناطير﴾: هي جمعُ القِنطارِ.

قال ابنُ عبَّاسٍ: القِنطارُ بلسانِ الرُّومِ: مِلءُ مَسْكِ ثورٍ ذهبًا وفضَّةً[1].

وقيلَ: هو بلسانِهم ألفُ مثقالِ ذهبٍ أو فضَّةٍ.

وقيلَ: إنَّه بلسانِ إفريقيةَ ثمانيةُ آلافِ مثقالٍ من ذهبٍ.

وقال المُعْظَمُ الكلمةُ عربيَّةٌ، وأصلُها من عقدِ الشَّيءِ وإحكامِه، ومنه القَنْطَرةُ لتوثيقِها بعقدِ الطَّاقِ، فالقِنطارُ جملةٌ تكونُ عقدةً وثيقةً في النَّوائبِ.

واختلَفُوا، فقال قومٌ: هو قَدْرٌ كثيرٌ لا يُحَدُّ.

وقال قومٌ: يُحَدُّ. ثمَّ اختلَفوا. وكلُّه تحكُّمٌ إلّا ما وردَ في خبرٍ.

وقد رَوَى أبو هريرةَ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «القِنطارُ اثنا عشرَ ألفَ أوقيةٍ»[2].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٩) عن أبي نضرة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٩) عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤١٤) عن الكلبي. وأبو نضرة هو المنذر بن مالك العبدي، توفي سنة (١٠٨هـ). انظر: «سير أعلام النبلاء» (٤/ ٥٢٩). والمسك (بفتح الميم وسكون السين): هو مسلاخ الجلد الذي يكون فيه الثور وغيره. وأخرج الطَّسْتيُّ ـ كما في «الدر المنثور» (٢/ ١٦٢) ـ أن نافع بن الأزرق قال لابن عباس: أخبرني عن قوله عزَّ وجلَّ: ﴿وَٱلْقَنَـٰطِيرِ﴾ قال: أما قولنا أهل البيت فإنا نقول: القنطار عشرة آلاف مثقال وأما بنو حسل فإنهم يقولون: ملء مسك ثور ذهباً أو فضَّة.

(٢) روي مرفوعاً وموقوفاً، فممن رواه مرفوعاً الإمام أحمد في «المسند» (٨٧٥٨)، وابن ماجه (٣٦٦٠)، وابن حبان (٢٥٧٣). وقال الحافظ الدارقطني في «العلل» (٨/ ١٦٩): يرويه عاصم بن أبي النجود (وهو ابن بهدلة)، واختلف عنه، فرواه عبد الصمد بن عبد الوارث وأبو علي الحنفي =

ورَوَى أنسٌ أنَّه قال: «القِنطارُ ألفُ دينارٍ»[١].

ورَوَى أُبيُّ بنُ كعبٍ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «القِنطارُ ألفٌ ومئتا أوقيةٍ»[٢].

وقال ابنُ عبّاسٍ في روايةٍ: «اثنا عشرَ ألفَ درهمٍ أو ألفُ دينارٍ ديةُ أحدِكم»[٣].

﴿ٱلْمُقَنطَرَةِ﴾ هي «مُفَعْلَلَةٌ» منَ القِنطارِ، كما يُقالُ: إبلٌ مُؤَبَّلةٌ؛ أي: مجموعةٌ، وألفٌ مُؤَلَّفٌ، وبَدْرةٌ مُبَدَّرةٌ، ودراهمُ مُدَرهمةٌ، فهي وصفُ القنطارِ بالكمالِ والكثرةِ، وهي كما يُقالُ: أضعافٌ مُضعَّفةٌ، وجاهليَّةٌ جَهْلاءُ، وليلةٌ لَيْلاءُ، فالمعنى: أنَّها جُـمِعَتْ حتَّى بلغَتْ قناطيرَ.

وقيلَ: قنطرَ؛ أي: كَثُرَ.

﴿مِنَ ٱلذَّهَبِ﴾؛ أي: التِّبرِ، ويُقالُ للقطعةِ: ذهبةٌ.

﴿وَٱلْفِضَّةِ﴾ هي منَ الفَضِّ، وهو منَ التَّفريقِ، ومنه: لا يَفضُضِ اللهُ فاكَ، وإنَّما قيلَ: فضَّة؛ لأنَّ من شأنِها أن تُفرَّقَ بضربِ الدَّراهمِ.

= عبيد الله بن عبد المجيد، عن حماد بن سلمة، عن عاصم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ. وغيرهما يرويه عن حماد بن سلمة موقوفاً، وكذلك قال حماد بن زيد عن عاصم، والموقوف أشبه.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٨) من طريق يزيد الرقاشي عن أنس عن النبي ﷺ. ويزيد ضعيف كما في «التقريب».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٤ ـ ٢٥٥) عن معاذ وابن عمر وأبي هريرة وأبي بن كعب رضي الله عنهم، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٨) عن معاذ رضي الله عنه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٦) دون قوله: «دية أحدكم»، ورواه بهذه الزيادة الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٥٧) عن الحسن، ورواه عنه الدارمي في «سننه» (٣٥١٠) بلفظ: القنطار دية أحدكم اثنا عشر ألفاً.

﴿وَٱلْخَيْلِ ٱلْمُسَوَّمَةِ﴾ الخيلُ جمعٌ لا واحدَ له من لفظِه كالقومِ والرَّهطِ والنِّساءِ، وسُمِّيت الأفراسُ خيلًا لأنَّها تَختالُ في مشيتِها بطولِ أذنابِها، والاختيالُ منَ التَّخيُّلِ.

والتَّخييلُ: التَّشبيهُ بالشَّيءِ، وأخالَ عليه الأمرُ؛ أي: اشتبَه، فالمُختالُ يتخيَّلُ في صورةِ مَن هو أعظمُ منه منَ الكِبْرِ، والخيالُ: صورةُ الشَّيءِ، والأخيلُ: الشِّقِرَّاقُ؛ لأنَّه يتخيَّلُ مرَّةً أخضرَ ومرَّةً أحمرَ.

و(المسوَّمة): الرّاعيةُ، يُقالُ: سامتِ الخيلُ فهي سائمةٌ؛ أي: رعَتْ، وأسَمْتُها وسوَّمْتُها؛ أي: أرسلتُها ترعَى، مثلُ: أقَمتُه وقوَّمتُه، وأنمتُه ونوَّمتُه.

وقيلَ: المُسوَّمةُ: المُعلَّمةُ حُسنًا؛ أي: أُعلِمَتْ بالغُرَرِ والحجولِ، وأُعلِمَتْ في نواصيها وآذانِها للحربِ، والسُّومةُ: العلامةُ، والسِّيماءُ: علامةُ الحسنِ.

وقيلَ: العلامةُ هاهنا الكيُّ، وقيلَ: البَلَقُ.

﴿وَٱلْأَنْعَـٰمِ﴾: هي جمعُ نعَمٍ، وهي الإبلُ والبقرُ والغنمُ.

﴿وَٱلْحَرْثِ﴾: هو الزَّرعُ.

﴿ذَٰلِكَ مَتَـٰعُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؛ أي: إنَّما يُتمتَّعُ به في مدَّةِ الحياةِ في الدُّنيا، ثمَّ يزولُ عن صاحبِه.

وقيلَ: أي: خلَقَ الله ذلك ليُتناولَ منه بمقدارِ البُلغةِ في الدُّنيا لا للاستكثارِ منه، ونظيرُه: ﴿ٱلْمَالُ وَٱلْبَنُونَ زِينَةُ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَٱلْبَـٰقِيَـٰتُ ٱلصَّـٰلِحَـٰتُ خَيْرٌ عِندَ رَبِّكَ ثَوَابًا وَخَيْرٌ أَمَلًا﴾ [الكهف: ٤٦].

﴿وَٱللَّهُ عِندَهُۥ حُسْنُ ٱلْمَـَٔابِ﴾؛ أي: المرجعِ، من آبَ إيابًا وأَوْبةً وأَيْبةً.

* * *

(١٥) ـ ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ أَؤُنَبِّئُكُم بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾ هذا الاستفهامُ تنبيهٌ على قَدْرِ ما يُريدُ إخبارَهم به، كما تقولُ: ألا أُخبِرُكَ بما أصابَ فلانًا؟

ومعنى الآيةِ: خيرٌ من جميعِ ما في الدُّنيا ما أعدَّه الله لأوليائِه.

﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: أي: للمُهاجرين والأنصارِ[١].

وقيلَ: هي عامَّةٌ في كلِّ مَن اتَّقى الشِّركَ.

ثمَّ قيلَ: تمَّ الكلامُ عند قولِه: ﴿بِخَيْرٍ مِّن ذَٰلِكُمْ﴾، ثمَّ ابتدأ فقال: ﴿لِلَّذِينَ اتَّقَوْا عِندَ رَبِّهِمْ جَنَّاتٌ﴾.

وقيلَ: تمامُ الكلامِ عند قولِه: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾، فكأنَّه قيلَ: ما ذاك الخيرُ؟ فقال: هو جنَّاتٌ، ومثلُه: ﴿قُلْ أَفَأُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكُمُ النَّارُ﴾ [الحج: ٧٢]؛ أي: هو النّارُ.

﴿وَأَزْوَاجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾؛ أي: مِنَ الأقذارِ، مِنَ الحيضِ والمُخاطِ والحدَثِ والنُّخامةِ، ومِنَ العيوبِ وأخلاقِ السُّوءِ.

﴿وَرِضْوَانٌ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: قَبولٌ لأعمالِهم وثناءٌ عليهم، ولغةُ قيسٍ: «رُضوانٌ» بضمِّ الرّاءِ، وهو روايةٌ عن عاصمٍ[٢]، ومثلُه: الطُّغيانُ والرُّجحانُ والشُّكرانُ والكُفرانُ، وأمَّا الرِّضوانُ فكالحِرْمانِ والرِّئمانِ.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ يراهم ويرى أعمالَهم فيُؤتيهم أجورَهم.

* * *

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ١٠٢) من رواية عطاء عن ابن عباس، وإسناده واه.

(٢) هي رواية أبي بكر عن عاصم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(١٦) ـ ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا فَاغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ﴾.

قولُه: ﴿الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا إِنَّنَا آمَنَّا﴾ هو وصفُ الذين اتَّقوا؛ أي: للمُتَّقينَ القائلينَ: ﴿رَبَّنَا﴾.

* * *

(١٧) ـ ﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنفِقِينَ وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾.

قولُه ﴿الصَّابِرِينَ﴾ هذا أيضًا وصفٌ للمُتَّقين.

وقيلَ: هو نصبٌ على المدحِ، أو بإضمارِ «أعني»؛ أي: الصّابرينَ على الدِّينِ وعلى ما أصابَهم وعلى المعاصي.

﴿وَالصَّادِقِينَ﴾ الصِّدقُ: الإخبارُ بالشَّيءِ على ما هو به؛ أي: صدَقوا فيما عاهَدوا الله ورسولَه عليه.

﴿وَالْقَانِتِينَ﴾؛ أي: الطّائعينَ لله، والمُداومينَ على الطّاعةِ.

وقيلَ: الخاشعينَ في الصَّلاةِ.

﴿وَالْمُنفِقِينَ﴾؛ أي: في سبيلِ الله.

﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾؛ أي: يُصَلُّونَ باللَّيلِ ويطلُبونَ المغفرةَ.

والسَّحَرُ: الوقتُ الذي قُبيلَ طُلوعِ الفجرِ، وتسحَّرَ؛ أي: أكلَ في ذلك الوقتِ، واستَحَرَ؛ أي: سارَ فيه، وأَسْحَرَ؛ أي: دخلَ في وقتِ السَّحَرِ، وأصلُ الكلمةِ منَ الخفاءِ، ومنه: السِّحْرُ؛ لخفاءِ سببِه، ومنه: السُّحْرُ للرِّئةِ؛ لخفاءِ موضعِها.

وقال ابنُ عبّاسٍ: ﴿وَالْمُسْتَغْفِرِينَ بِالْأَسْحَارِ﴾؛ أي: المُصلِّينَ صلاةَ الصُّبحِ[1].

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ١٠٧) عن ابن عباس وزيد بن أسلم وابن كيسان، وقد رواه عن =

(١٨) ـ ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَأُو۟لُوا۟ ٱلْعِلْمِ قَآئِمًۢا بِٱلْقِسْطِ ۚ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴾.

قولُه: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ بيَّنَ أنَّ دلائلَ الإسلامِ قامَتْ، فأُولو العلمِ لا يغترُّونَ بزينةِ الدُّنيا، وقد عرَفُوا أنَّ الدِّينَ الحقَّ هو الإسلامُ والانقيادُ، ولـم يختلفِ الكفّارُ إلّا بعد زوالِ العِلَلِ وذلك لمَيلِهم إلى الدُّنيا.

وقال الكلبيُّ: لـمَّا ظهرَ رسولُ الله ﷺ قدِمَ عليه حبرانِ منَ الشَّامِ، فلما أبصرا المدينةَ قال أحدُهما لصاحبِه: ما أشبهَ هذه المدينةَ بصفةِ مدينةِ النَّبيِّ الذي يخرجُ في آخرِ الزَّمانِ، فلمَّا رأيا النَّبيَّ عليه السَّلامُ عرَفاه بالصِّفةِ فقالا له: أنتَ محمَّدٌ؟ قال: «نعم»، قالا: وأنتَ أحمدُ؟ قال: «نعم»، قالا: فإنَّا نسأَلُكَ عن شهادةٍ فإنْ أخبَرْتَنا بها صدَّقناكَ، أخبِرْنا عن أعظمِ شهادةٍ في كتابِ الله، فأنزلَ الله على نبيِّه عليه السَّلامُ: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾، فأسلَمَ الحبرانِ[1].

﴿ شَهِدَ ﴾؛ أي: بيَّنَ وأظهرَ؛ فإنَّ أثرَ الافتقارِ إلى الخالقِ ظاهرٌ في المخلوقاتِ، وقد قال الله: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ﴾ [التوبة: ١٧]، والقومُ ما شهدوا على أنفُسِهم بالكفرِ، ولكنْ كانوا على حالةٍ يَبِيْنُ بها كفرُهم، وشهادةُ الملائكةِ وأولي العلمِ: إبانتُهم حجُجَ الدِّينِ، وإقرارُهم بالتَّوحيدِ، والشَّهادتانِ مُختلفتانِ معنًى كقولِه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ وَمَلَٰٓئِكَتَهُۥ يُصَلُّونَ عَلَى ٱلنَّبِىِّ ﴾ [الأحزاب: ٥٦]، والصَّلاةُ منَ الله رحمةٌ، ومنَ المَلَكِ استغفارٌ.

= زيد بن أسلم: ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٥١٨٦)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٧٥). وتعقبه الكرماني في «لباب التفاسير» (٢/ ٣٢) بقوله: وهذا غُلُوٌّ؛ لأنَّ السَّحرَ الوقتُ الذي قُبيل طلوع الفجر، ويجوزُ للصّائم تناولُ الطَّعامِ فيه.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٥٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٩٩).

﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡعِلۡمِ﴾ جميعُ المؤمنين، وقيلَ: الأنبياءُ.

وقيلَ: مُؤمِنو أهلِ الكتابِ؛ لأنَّ الله وصفَهم بالعلمِ فقال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡعِلۡمَ مِن قَبۡلِهِۦٓ﴾ [الإسراء: ١٠٧].

وقيلَ: هم المُهاجِرون والأنصارُ.

وقيلَ: الشَّهادةُ بمعنى الإخبارِ؛ أي: أخبرَ الله. ويرجعُ هذا أيضًا إلى التَّبيينِ.

وقيلَ: ﴿ شَهِدَ ٱللَّهُ﴾ على سبيلِ افتتاحِ الكلامِ بذكرِ اسمِ الله تعالى كما يُقالُ: الله ورسولُه أعلَمُ، وكقولِه: ﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ﴾ [الأنفال: ٤١]، والمقصودُ: ذكرُ اعترافِ الملائكةِ والمُؤمنين بالتَّوحيدِ.

﴿قَآئِمَۢا بِٱلۡقِسۡطِ﴾؛ أي: شهِدَ الله قائمًا بالقسطِ، فهو نصبٌ على الحالِ، وأرادَ: لا إلهَ إلا هو قائمًا بالقسطِ، والقِسطُ: العَدْلُ، وفي الخبرِ: «مَن قرأ هذه الآيةَ وقالَ بعدَها: اللَّهمَّ إنِّي أستودِعُكَ هذه الشَّهادةَ، وهي لي عندكَ وديعةٌ، يُؤتَى بقائلِها يومَ القيامةِ فيقولُ الله: إنَّ لهذا عندي عهدًا، وأنا أحقُّ مَن وفَّى بعهدِه، فيُدخِلُه الجنَّةَ»(١).

وقال سعيدُ بنُ جُبيرٍ: كان حولَ الكعبةِ ثلاثُ مئةٍ وستُّونَ صنمًا لأحياءِ العربِ، فلما نزلَتْ هذه الآيةُ خرَّتِ الأصنامُ سُجَّدًا لله تعالى(٢).

***

---

(١) رواه العقيلي في «الضعفاء» (٣/ ٣٢٥)، والطبراني في «الكبير» (١٠٤٥٣)، والبيهقي في «الشعب» (٢١٩٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وقال البيهقي: عمار بن المختار عن أبيه ضعيفان، وهذا لم يأت به غيرهما.

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٥٥)، والمستغفري في «فضائل القرآن» (٧٦٨)، وعزاه السيوطيّ في «الدر المنثور» (٢/ ١٦٧) لعبد بن حميد وابن المنذر.

(١٩) ـ ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴾.

قولُه: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ قرأ المُعظَمُ ﴿ إِنَّ ﴾ بالكسرِ على الابتداءِ، وقرأ الكسائيُّ: ﴿أنَّ﴾ بالفتحِ[1]؛ أي: شهِدَ الله لأنَّه لا إلهَ إلا هو أنَّ الدِّينَ عندَ الله الإسلامُ، أو: شهِدَ الله أنَّه لا إلهَ إلا هو وأنَّ الدِّينَ، ويُستَغنى عن الواوِ، كقولِه: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ ﴾ [الكهف: ٢٢]، ولو ذُكرَ الواوُ لجازَ أيضًا، كقولِه: ﴿وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢].

والمعنى: أنَّ كلَّ قومٍ قالوا: «دينُنا هو الحقُّ» فبيَّنَ الله أنَّ الدِّينَ الحقَّ ما عليه محمَّدٌ، وهو الإسلامُ.

والدِّينُ: الجزاءُ، فسُمِّيتِ الطَّاعةُ دِينًا لاقتضائِها الجزاءَ، وكلُّ مَن أطاعَ اللهَ بشيءٍ فهو دِينٌ.

والإسلامُ: الدُّخولُ في السِّلمِ، وهو الانقِيادُ.

وقيلَ: أسلَمَ؛ أي: دخَلَ في السِّلمِ ـ بكسرِ السِّينِ ـ وهو الصُّلحُ والسَّلامةُ.

وقيلَ: الإسلامُ: إخلاصُ العبادةِ لله تعالى، يُقالُ: سلِمَ الشَّيءُ لفُلانٍ؛ أي: خلَصَ له.

﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ الاختلافُ: أن يصيرَ أحدُ الخصمَين إلى نقيضِ ما صارَ إليه الآخرُ.

﴿ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ ﴾ أرادَ اليهودَ ﴿إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ﴾؛ أي: بُيِّنَ لهم نعتُ محمَّدٍ عليه السَّلامُ في التَّوراةِ، وهذا الكفرُ أبلَغُ في العنادِ.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

وقال ابنُ عبّاسٍ: أي: إلّا من بعدِ ما جاءَهم محمَّدٌ عليه السَّلامُ[1]، كما يُقالُ: هذا الدِّرهمُ ضربُ الأميرِ؛ أي: مضروبُه، فالعلمُ بمعنى المعلومِ؛ لأنَّهم علِمُوه قبلَ ذلك نبيًّا.

﴿بَغۡيَۢا بَيۡنَهُمۡۗ﴾ البَغيُ: طلَبُ الاستعلاءِ بالظُّلمِ؛ أي: إنَّما اختلفوا طلبًا للرِّياسةِ وحسدًا له على النُّبوّةِ.

﴿وَمَن يَكۡفُرۡ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: يستُرْ من كتُبِه ورسُلِه ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلۡحِسَابِ﴾؛ أي: عن قريبٍ يرجِعُونَ إلى الله فيُحاسِبُهم.

* * *

(٢٠) ـ ﴿فَإِنۡ حَآجُّوكَ فَقُلۡ أَسۡلَمۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِۗ وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ وَٱلۡأُمِّيِّـۧنَ ءَأَسۡلَمۡتُمۡۚ فَإِنۡ أَسۡلَمُواْ فَقَدِ ٱهۡتَدَواْۖ وَّإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا عَلَيۡكَ ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِٱلۡعِبَادِ﴾.

قولُه: ﴿فَإِنۡ حَآجُّوكَ﴾ هذا مُتَّصِلٌ بما سبقَ منَ الوعيدِ للكفَّارِ، وبما رأى أهلُ بدرٍ من ظُهورِ محمَّدٍ، وعلمِهم بأنَّ الدِّينَ عندَ الله الإسلامُ، فقال: مَن حاجَّ بعد هذا منهم فهو مُعانِدٌ، فلا وجهَ لمُحاجَّتِه بعد ذلك، ولكنْ قولوا: أمَّا نحنُ فقد أسلَمْنا وأقَمْنا الحُجَّةَ، فمَن أعرضَ فلا تنفعُ المُحاجَّةُ مع العنادِ.

وقيلَ: أي: إنْ حاجُّوكَ في دينِك فقُلْ: توجَّهتُ بعبادَتي أنا ومَن صدَّقَني لله تعالى، فهل ذلك عندَكم بمسخوطٍ؟ وذلك أنَّهم كانوا يعترفون بأنَّ الله خالقُهم، فلا عيبَ على مَن دعا إلى عبادةِ الخالقِ.

وقيلَ: أي: إنْ دَعَوكَ إلى دينِهم فأظهِرْ لهم دينَكَ، وأقِمِ الدَّلائلَ والمُعجزاتِ؛ فإنْ أسلَمُوا فقد اهتَدَوا، وإنْ أنكروا فقد أدَّيتَ ما عليكَ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ١٢١).

﴿أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾؛ أي: أخلَصْتُ توجُّهي إلى الله، لا أُشرِكُ به أحدًا.

وقيلَ: الوجهُ بمعنى القصدِ، يُقالُ: وجهي إلى كذا؛ أي: قَصدي إليه؛ أي: أخلَصْتُ قصدي.

وقيلَ: أرادَ إخلاصَ العملِ لله، وذكرَ الوجهَ لأنَّه أشرفُ عضوٍ، فإذا خضَعَ خضَعَ سائرُ الأعضاءِ.

قُرِئَ ﴿وَجْهِيَ﴾ بفتحِ الياءِ وسُكونِها[1] ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ بإثباتِ الياءِ وحذفِها[2].

و(مَن) عطفٌ على الضَّميرِ في ﴿أَسْلَمْتُ﴾ من غيرِ أن تُؤَكِّدَه؛ لأنَّ الكلامَ طالَ بقولِه: ﴿وَجْهِيَ لِلَّهِ﴾، فصار عوضًا من تأكيدِ الضَّميرِ المُتَّصلِ، ولا يَحسُنُ «أسلمْتُ وزيدٌ»، بل يُقالُ: «أسلمتُ أنا وزيدٌ»، ويحسُنُ «أسلمتُ اليومَ بانشراحِ صدرٍ ومَن اتَّبعني».

والمُرادُ بقولِه: ﴿وَمَنِ اتَّبَعَنِ﴾ المُهاجرون والأنصارُ في قولِ ابنِ عبّاسٍ[3].

﴿وَقُل لِّلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾؛ أي: اليهودَ والنَّصارَى ﴿وَالْأُمِّيِّينَ﴾؛ أي: المُشركين، نُسِبوا إلى ما عليه الأمَّةُ ـ أي: المُعظَمُ ـ من عدمِ الكتابةِ.

﴿أَأَسْلَمْتُمْ﴾ استفهامٌ بمعنى: أسلِمُوا، ومثلُه: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]؛ أي: انتَهُوا، وتقولُ لمَن تُخاطبُه: أقَبِلْتَ كذا؟ أي: اقبَلْ.

---

(١) بفتح الياء نافع وابن عامر وحفص، والباقون بسكونها. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٢).

(٢) بإثبات الياء وصلًا نافع وأبو عمرو وأبو جعفر، وفي الحالين يعقوب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٢)، و«النشر» (٢/ ٢٤٧).

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ١٢٩).

﴿وَإِن تَوَلَّوْا﴾؛ أي: أعرَضُوا ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاغُ﴾؛ أي: التَّبليغُ، كالسَّراحِ بمعنَى التَّسريحِ، والأداءِ بمعنَى التَّأديةِ.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِالْعِبَادِ﴾ مَن آمنَ ومَن كفرَ.

وفي الآيةِ تسليةٌ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ؛ أي: إذا بلَّغْتَ فقد خرجْتَ عنِ العُهدةِ.

قيلَ: نزلَت الآيةُ قبلَ الأمرِ بالقتالِ.

* * *

(٢١) - ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ مِنَ النَّاسِ فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ نزلَتْ في اليهودِ.

وقيلَ: هي عامَّةٌ في جميعِ الكفَّارِ.

﴿بِآيَاتِ اللَّهِ﴾؛ أي: رُسلِه والمُعجزاتِ.

﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾ وذلك أنَّ اليهودَ قتَلُوا المسيحَ بزعمِهم، وقتَلُوا على التَّحقيقِ يحيى بنَ زكريّا وغيرَه.

ورَوَى أبو عُبيدةَ بنُ الجرَّاحِ عن النَّبيِّ ﷺ أنَّه قال: «قتَلَتْ بنو إسرائيلَ ثلاثةً وأربعينَ نبيًّا من أوَّلِ النَّهارِ في ساعةٍ واحدةٍ، فقام مئةٌ واثنا عشرَ رجلًا من عُبَّادِ بني إسرائيلَ، فأمرُوا مَن قتلَهم بالمعروفِ ونهَوهُم عن المُنكرِ، فقُتِلوا جميعًا من آخرِ النَّهارِ، فهم الذين أنزلَ الله فيهم هذه الآيةَ»[1].

---

(١) رواه البزار في «مسنده» (١٢٨٥)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٩١)، وقال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٢٥): فيه أبو الحسن مولى بني أسد، وهو مجهول.

ثمَّ هذا التَّقريعُ للأسلافِ؛ أي: بشِّرْ أخلافَهم بأنَّ لأسلافِهم العذابَ الأليمَ بكُفرِهم وقتلِهم الأنبياءَ، وبشِّرِ الأخلافَ بالعذابِ الأليمِ بسببِ كُفرِهم.

وقيلَ: التَّقريعُ بالقتلِ للأخلافِ أيضًا؛ لأنَّهم رَضُوا بفعلِ أسلافِهم، وكأنَّهم يقتُلون أيضًا لو تمكَّنوا من ذلك.

﴿وَيَقْتُلُونَ الَّذِينَ يَأْمُرُونَ بِالْقِسْطِ﴾؛ أي: بالعدلِ، فجمَعُوا بين تركِ الائتمارِ لمَن أمرَ بالمعروفِ، وبينَ قتلِ الآمِرين.

وقرأ حمزةُ: ﴿ويُقاتلونَ الذين يأمُرونَ بالقسطِ﴾[1]؛ أي: لا يُوالونَهم.

﴿فَبَشِّرْهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾؛ أي: اجعَلْ بشارةَ المُطيعينَ لهؤلاءِ الإخبارَ بالعذابِ الأليمِ.

وقيلَ: هذا على التَّعريضِ كقولِه: ﴿إِنَّكَ لَأَنتَ الْحَلِيمُ الرَّشِيدُ﴾ [هود: ٨٧]، ولا يُقالُ: «إنَّ زيدًا فقائمٌ»، وقد قال هاهُنا: ﴿فَبَشِّرْهُم﴾ بالفاءِ، فتقديرُ الكلامِ: الذين يكفُرونَ ويفعَلون كذا وكذا فبشِّرْهم، وقال: ﴿وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّينَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾، وقتلُ النَّبيِّ قطُّ لا يكونُ بحقٍّ، فقُيِّدَ تهجينًا لفعلِهم، وهذا كقولِه: ﴿قُلْ رَبِّ احْكُمْ بالحَقِّ﴾[2] [الأنبياء: ١١٢]؛ أي: أنت مُحِقٌّ فيه، لا أنَّ حكمَه مرَّةً بحقٍّ ومرَّةً بغيرِ حقٍّ.

* * *

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) قرأ عاصم في رواية حفص: ﴿قال رب﴾ خبراً عن النبي ﷺ أنه قال هذا الدعاء، وقرأ الباقون: ﴿قل﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٤٣١ ـ ٤٣٢)، و«التيسير» (ص: ١٥٦).

(٢٢) - ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَـٰلُهُمۡ فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ حَبِطَتۡ أَعۡمَـٰلُهُمۡ ﴾ أي: ما هم عليه من ادِّعاءِ التَّمسُّكِ بالتَّوراةِ، ومعنى حُبوطِ أعمالِهم أنَّه لم تُحقَنْ دِماؤُهم وأموالُهم في الدُّنيا، ولم ينالُوا ثوابًا في العُقبَى، وقد بيَّنَ بهذا أنَّه لا ينفعُ مع الكفرِ عملٌ.

﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ ﴾؛ أي: لا يَدفعُ عنهم عذابَ الله أحدٌ.

❊ ❊ ❊

(٢٣) - ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَـٰبِ يُدۡعَوۡنَ إِلَىٰ كِتَـٰبِ ٱللَّهِ لِيَحۡكُمَ بَيۡنَهُمۡ ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٞ مِّنۡهُمۡ وَهُم مُّعۡرِضُونَ ﴾.

قولُه: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَـٰبِ ﴾ ثمَّ عجَّبَ المسلمين عن أقوامٍ من أهلِ الكتابِ ترَكُوا حكمَ الله بعد الدُّعاءِ إليه.

قال ابنُ عبّاسٍ: دخلَ رسولُ الله ﷺ بيتَ المِدْراسِ على جماعةٍ منَ اليهودِ فدعاهُم إلى الله، فقال نُعَيمُ بنُ عمرٍو والحارثُ بنُ زيدٍ: على أيِّ دينٍ أنتَ يا محمَّدُ؟ فقال: «على ملَّةِ إبراهيمَ»، فقالا: إنَّ إبراهيمَ كان يهوديًّا، فقال عليه السَّلامُ: «فهلُمُّوا إلى التَّوراةِ، فهي بينَنا وبينكم»، فأبَيا عليه، فنزلَتْ هذه الآيةُ[1].

وقيلَ: نزلَتْ لـمَّا أنكَرَتِ اليهودُ أمرَ الرَّجمِ منَ التَّوراةِ، وكان قد زنا منهم رجلٌ وامرأةٌ، فكرِهُوا رجمَهما، وسألوا النَّبيَّ عليه السَّلامُ، فحَكَمَ بالرَّجمِ، فقالوا: جُرْتَ يا محمَّدُ، فقال: «بيني وبينكم التَّوراةُ»، ثمَّ أَتَوا بابنِ صُوْريا، فقرأَ التَّوراةَ، فلمّا

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٢٩٣)، وفي إسناده محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت وهو مجهول كما في «التقريب».

أتى على آيةِ الرَّجمِ سترَها بكفِّه، فقامَ ابنُ سلامٍ ورفعَ كفَّه عنها، ثمَّ قرأ آيةَ الرَّجمِ، فغضِبَ اليهودُ وانصرَفُوا[1].

﴿أُوتُواْ نَصِيبًا﴾ لأنَّهم كانوا يعلمون بعضَ ما في الكتابِ.

﴿يُدْعَوْنَ إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: القرآنِ؛ لأنَّهم علِمُوا صِدقَه فعانَدُوا، أو علِمُوا لو تأمَّلُوا؛ لمُوافقتِه للتَّوراةِ في الأنباءِ والقصصِ، ولبُعدِه من المُعارضةِ.

وقيلَ: ﴿إِلَىٰ كِتَٰبِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: التَّوراةِ كما بيَّنَّا من سببِ النُّزولِ.

وكان عليه السَّلامُ يُخبِرُهم بما في التَّوراةِ من صفتِه، ويدعوهُم إلى الإيمانِ بذلك فيُحرِّفونَه ويتولَّون، فيُمكِنُ حملُ الآيةِ على هذا.

﴿ثُمَّ يَتَوَلَّىٰ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ وَهُم مُّعْرِضُونَ﴾ المُعرِضون هم المُتولُّون، يعني: رُؤساءَهم، وأفردَهم بالذِّكرِ؛ لأنَّهم سببُ ضلالِ أتباعِهم.

وقيلَ: المُتولُّونَ هم الرُّؤساءُ منهم، والمُعرِضُونَ هم الباقونَ منهم، ثمَّ يتولَّى أحبارُهم، وأمَّا الأتباعُ فهم مُعرِضُونَ[2] عن القَبولِ منَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ لتولِّي علمائِهم، ولم ينسُبِ التَّولِّيَ إلى جميعِهم؛ لأنَّه كان منهم مَن أسلمَ كعبدِ الله بنِ سلامٍ.

* * *

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ١٨٣ ـ ١٨٤) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وأصله في البخاري (٤٥٥٦)، ومسلم (١٦٩٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما دون ذكر نزول هذه الآية.

(٢) في (أ): «المعرضون».

(٢٤) - ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾.

قولُه: ﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟ لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا مَّعْدُودَٰتٍ﴾؛ أي: إنَّما تولَّوا عن كتابِ الله لأنَّهم قالوا: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ﴾.

وقيلَ: أي: حبِطَتْ أعمالُهم لقولِهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ﴾، وقد مضى معنى قولِهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ إِلَّآ أَيَّامًا﴾ [البقرة: ٨٠]، وأنَّ فيهم مَن قال: هي أربعون يومًا عبدوا فيها العجلَ، وقيلَ: أربعونَ سنةً.

وقيلَ: سبعةُ أيّامٍ؛ لأنَّ الوصفَ بالمعدوداتِ يقعُ على ما دونَ العشرةِ، فإذا جاوَزَها فالأحسنُ أن تقولَ: «معدودةً».

﴿وَغَرَّهُمْ فِى دِينِهِم﴾ الغرورُ: الإطماعُ فيما لا يصحُّ ﴿مَّا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ﴾ افتِراؤُهم قولُهم: ﴿لَن تَمَسَّنَا ٱلنَّارُ﴾، أو قولُهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨].

* * *

(٢٥) - ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ لِيَوْمٍ لَّا رَيْبَ فِيهِ وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

قولُه: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جَمَعْنَٰهُمْ﴾ الحالُ المسؤولُ عنها محذوفةٌ؛ أي: فكيفَ حالُهم إذا جمعناهم ﴿لِيَوْمٍ﴾؛ أي: لجزاءِ يومٍ، ولهذا لم يقُل: في يومٍ، تقولُ: «جُمِعَ القومُ ليومِ كذا»؛ أي: لِمَا يكونُ ذلك اليومَ، ولو قلتَ: «جُمِعوا في يومِ كذا» لم يَحتَجْ إلى إضمارِ فعلٍ.

وقيلَ: اللّامُ بمعنى «في»؛ لأنَّ حروفَ الصِّفاتِ يقومُ بعضُها مَقامَ بعضٍ، قال الله تعالى: ﴿وَنَضَعُ ٱلْمَوَٰزِينَ ٱلْقِسْطَ لِيَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ [الأنبياء: ٤٧]؛ أي: في يومِ القيامةِ.

﴿وَوُفِّيَتْ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾؛ أي: جزاءَ ما كسبَتْ، فحُذِفَ المُضافُ.

أو: وُفِّيَتْ كلُّ نفسٍ ما كسبَتْ منَ الثَّوابِ والعقابِ، وقد يُسمَّى الثَّوابُ والعقابُ كسبًا للعبدِ؛ لأنَّهما جزاءُ كسبِه.

﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾؛ أي: لا يُنقصُ من حسناتِهم ولا يُزادُ في سيِّئاتِهم.

* * *

(٢٦) - ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ وَتُعِزُّ مَن تَشَاءُ وَتُذِلُّ مَن تَشَاءُ بِيَدِكَ الْخَيْرُ إِنَّكَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَالِكَ الْمُلْكِ﴾ لـمَّا قال أبو حارثةَ من وفدِ نجرانَ: لا أؤمنُ به لأنَّ الرُّومَ شرَّفونا ومَوَّلُونا؛ أمرَ الله نبيَّه بأن يدعوَ الله ويُثنيَ عليه بأنَّه يُؤتي المُلكَ مَن يشاءُ، فما نالَه عيسى منَ النُّبوّةِ إنَّما كان بالله، والنُّبوَّةُ ملكٌ، قال الله تعالى: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَا ءَالَ إِبْرَاهِيمَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَاهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٥٤]، ويجبُ على الخلقِ الانقيادُ للأنبياءِ، فملكُهم أعظمُ، ولو كان عيسى إلـهًا لَـمَا احتاجَ إلى مَن يُقدِّره على شيءٍ، واللهُ تعالى هو الذي آتى الملكَ ملوكَ الرُّومِ، وينزعُه عنهم متى شاءَ.

﴿بِيَدِكَ الْخَيْرُ﴾؛ أي: لا نرجُو غيرَكَ في إعزازِنا بالنُّصرةِ.

وقال ابنُ عبّاسٍ: لمَّا فُتحَ مكّةُ وعدَ رسولُ الله أمَّتَه ملكَ فارسَ والرُّومِ قال المُنافقون واليهودُ: هيهاتَ، هم أعزُّ وأمنَعُ من ذاك، ألـم يكفِ محمَّدًا مكّةُ والمدينةُ؟ فنزلَتِ الآيةُ[1].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٩١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٠). قال ابن حجر في «الكاف الشاف» (ص: ٢٥): «لم أجد له إسنادًا».

وقال عَمرُو بنُ عوفٍ: خطَّ رسولُ الله ﷺ عامَ الأحزابِ الخندقَ، وقطعَ لكلِّ عشرةٍ أربعين ذراعًا، فكنتُ أنا وسلمانُ وحذيفةُ والنُّعمانُ بنُ مُقرِّنٍ، وستَّةٌ من الأنصارِ في أربعينَ ذراعًا، فظهرَتْ صخرةٌ مَروةٍ كسرَتْ حديدَنا، وشقَّتْ علينا، فقلنا لسلمانَ: أخبِرْ رسولَ الله ﷺ بهذه الصَّخرةِ، فهبطَ الخندقَ، فأخذَ المِعولَ من سلمانَ، فضربَها ضربةً صدَّعها وبرقَ منها برقٌ أضاءَ ما بين لابتَيها -أي: المدينة- حتَّى لكأنَّ مصباحًا في جوفِ بيتٍ مُظلمٍ، وكبَّرَ رسولُ الله تكبيرَ فتحٍ، وكبَّرَ المسلمون.

ثمَّ ضربَها الثّانيةَ فبرقَ منها برقٌ كالأوَّلِ، وكبَّرَ تكبيرَ فتحٍ، وكبَّرَ المسلمون، وضربَها الثّالثةَ فكسرَها وبرقَ منها برقٌ كالأوَّلَين، وكبَّرَ تكبيرَ فتحٍ، وكبَّرَ المسلمون.

فأخذَ بيدِ سلمانَ ورَقَى، فقال سلمانُ: بأبي أنتَ وأمِّي لقد رأيتُ شيئًا ما رأيتُ مثلَه قطُّ، فالتَفَتَ رسولُ الله إلى القومِ فقال: «أرأيتُم ما يقولُ سلمانُ؟» قالوا: نعم يا رسولَ الله، قال: «ضربْتُ ضربَتي الأولى فبرقَ الذي رأيتُم أضاءَتْ لي منها قصورُ الحيرةِ ومدائنُ كسرى كأنَّها أنيابُ الكلابِ، وأخبرَني جبريلُ أنَّ أمَّتي ظاهرةٌ عليها، ثمَّ ضربتُ ضربَتي الثّانيةَ فبرقَ الذي رأيتُم أضاءَتْ لي منها القصورُ الحمرُ من الرُّومِ كأنَّها أنيابُ الكلابِ، وأخبرَني جبريلُ أنَّ أمَّتي ظاهرةٌ عليها، ثمَّ ضربتُ ضربَتي الثّالثةَ فبرقَ الذي رأيتُم أضاءَتْ لي منها قصورُ صنعاءَ كأنَّها أنيابُ الكلابِ، وأخبرَني جبريلُ أنَّ أمَّتي ظاهرةٌ عليها، فأبشِروا».

فاستبشرَ المسلمون، وقالوا: وعدَنا بالنَّصرِ بعد الحصرِ، فقال المُنافقون: يزعمُ أنَّه يُبصِرُ من يثربَ قصورَ الحيرةِ ومدائنَ كسرى، وأنَّها تُفتَحُ لهم، وهم يحفِرون الخندقَ منَ الفَرَقِ لا يستطيعون أن يبرُزوا! فنزلَ: ﴿وَإِذْ يَقُولُ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم

﴿مَّرَضٌ مَّا وَعَدَنَا ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ إِلَّا غُرُورًا﴾ [الأحزاب: ١٢]، ونزلَ: ﴿قُلِ ٱللَّهُمَّ مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾[1].

﴿ٱللَّهُمَّ﴾ معناه: يا الله، فالميمُ المُشدَّدةُ عِوَضٌ من «يا»، ولهذا لا يُقالُ: «يا اللَّهم».

وقال الفرَّاءُ: أي «يا الله أُمَّنا بالخيرِ»؛ لأنَّ الميمَ إذا زيدَتْ في نواقصِ الأسماءِ كانت مُخفَّفةً، مثلَ: «فمٌ» و«ابنُمٌ» و«سُتْهُمٌ»، فلما كثُرَ في الاستعمالِ حُذِفَتْ همزةُ «أُمَّ» تخفيفًا[2].

وهذا بعيدٌ؛ لأنَّه لو صحَّ لجازَ أن يُقالَ: «اللهُ أمَّنا» على الأصلِ، ولصحَّ «اللهُ أُؤمُم[3]»، ولجازَ أن يُقالَ: «يا اللَّهمَّ»، ولم يثبُتْ ذلك إلا في بيتٍ شاذٍّ[4]،

---

(١) هو حديث عمرو بن عوف الطويل في قصة الخندق، رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ١٩١ ـ ١٩٦)، وعنه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٠ ـ ١٠٢)، من طريق كثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف عن أبيه عن جده. ورواه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٤٠) من طريق آخر عن كثير، لكن في نزول آية الأحزاب فقط. وعلى كل فالحديث ضعيف بسبب كثير بن عبد الله.

وروى نحو هذه القصة أيضاً ـ لكن دون كلام المنافقين ولا ذكر النزول ـ النسائي (٣١٧٦) من طريق أبي سُكَيْنَةَ رجلٍ من المحَرَّرينَ، عن رجلٍ من أصحابِ النَّبيِّ ﷺ. وفي «السنن الكبرى» (٨٨٠٧) من حديث البراء رضي الله عنهما.

وقصة حفر الخندق وعروض الكدية وضرب النبي ﷺ إياها بالمعول: رواها البخاري (٤١٠١) من حديث جابر رضي الله عنهما.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٠٣)، و«تفسير الطبري» (٥/ ٣٠٠ ـ ٣٠١)، و«البسيط» (٥/ ١٤٣). وقوله: «سُتْهُمٌ» يُقال للرجل إذا كان ضخمَ الاسْتِ، والميم زائدة. انظر: «تهذيب اللغة» (٦/ ٧٤). ووقع بدلاً منها في «معاني القرآن» و«تفسير الطبري»: «هم».

(٣) في النسختين: «أُمِمْ»، والمثبت من «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٣٩٣)، و«البسيط» (٥/ ١٤٨).

(٤) هو أبيات من الرجز ذكرها الفراء وعنه الطبري والواحدي، وهي: =

ولو صحَّ ما قالَ لقيلَ: «اللَّهمَّ وافعَلْ»؛ لأنَّ التَّقديرَ: «اللهُ أُمَّ وافعَلْ».

قالَ الزَّجَّاجُ[1]: وإنَّما شُدِّدَتِ الميمُ لأنَّها عِوَضٌ من حرفَينِ فشُدِّدَتْ، كما قيلَ: «قُمْتُنَّ» و«ضَرَبْتُنَّ»؛ فإنَّ النُّونَ عِوَضٌ من حرفَين في «قُمْتُموا» و«ضَرَبْتُموا».

﴿مَٰلِكَ ٱلْمُلْكِ﴾؛ أي: مالكَ المملوكاتِ؛ أي: أنتَ تُوجِدُ كلَّ مخلوقٍ.

﴿تُؤْتِي ٱلْمُلْكَ مَن تَشَآءُ﴾ فضلًا ﴿وَتَنزِعُ ٱلْمُلْكَ مِمَّن تَشَآءُ﴾ عدلًا.

﴿وَتُعِزُّ مَن تَشَآءُ﴾ كالمُهاجرينَ والأنصارِ ﴿وَتُذِلُّ مَن تَشَآءُ﴾ كأبي جهلٍ وأصحابِه يومَ بدرٍ.

والأَولى الحملُ على العمومِ، فيدخلُ فيه كلُّ إعزازٍ وإذلالٍ، وفيه إضمارٌ؛ أي: تُؤتي المُلكَ مَن تشاءُ أن تُؤتيَه وتُعِزُّ مَن تشاءُ أن تُعِزَّه.

﴿بِيَدِكَ ٱلْخَيْرُ﴾؛ أي: الخيرُ والشَّرُّ، فاكتَفَى بالخيرِ لأنَّ الرَّغبةَ إليه في فعلِ الخيرِ، وهو كقولِه: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]؛ أي: الحرَّ والبردَ.

واليدُ: القدرةُ هاهُنا.

* * *

= وما عليكِ أنْ تَقُولي كُلَّما
صَلَّيتِ أو سَبَّحتِ يا اللَّهمَّ ما
اردُدْ علينا شَيخَنا مُسَلَّما

(١) كذا قال، ولعله وهم منه حيث جاء في «البسيط» بعد نقل كلام الزجاج في الرد على الفراء: «وقال غير أبي إسحاق...» فذكر ما سيأتي، وأبو إسحاق هو الزجاج.

(٢٧) ـ ﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ وَتُولِجُ ٱلنَّهَارَ فِى ٱلَّيْلِ وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾.

قولُه: ﴿تُولِجُ ٱلَّيْلَ فِى ٱلنَّهَارِ﴾؛ أي: تُدخِلُ، من وَلَجَ يلِجُ وُلوجًا ووَلْجًا ولِجَةً، والوَليجةُ: الدَّخيلةُ؛ أي: تُنقِصُ من أحدِهما وتزيدُ في الآخرِ.

وقيلَ: تأتي بأحدِهما بدَلًا من الآخرِ.

﴿وَتُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ﴾؛ أي: الحيوانَ منَ النُّطفةِ، والفرخَ منَ البيضةِ، والمُؤمنَ منَ الكافرِ، قال الله: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

﴿وَتُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ﴾؛ أي: النُّطفةَ منَ الحيوانِ، والكافرَ منَ المُسلمِ.

ثمَّ؛ قُرِئَ: ﴿الميتَ﴾ بالتَّخفيفِ والتَّشديدِ(١).

﴿وَتَرْزُقُ مَن تَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ يعني: بغيرِ تقتيرٍ ونُقصانٍ؛ لأنَّ مقدوراتِ الله لا نهايةَ لـها.

وقيلَ: ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾؛ أي: لا يُحاسِبُه على ذلك أحدٌ؛ إذ لا اعتراضَ لأحدٍ عليه.

وقيلَ: أي: لا استحقاقَ لأحدٍ عليك حتَّى يكونَ العطاءُ بحسابٍ، والله أعلم(٢).

* * *

(١) قرأ ابن كثيرٍ وأبو عمرٍو وابن عامرٍ وأبو بكرٍ بالتخفيف والباقون بالتشديد. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٣)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) «والله أعلم» من (أ).

(٢٨) - ﴿لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾.

قولُه: ﴿لَا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾؛ أي: بعد اعترافِكم بأنَّ الخيرَ بيدِ الله لا تُلايِنُوا[1] الكفَّارَ ولا تُوالُوهم.

نزلَتْ في حاطبِ بنِ أبي بلتعةَ وغيرِه ممَّن كانوا يُوالونَ كفَّارَ مكّةَ[2].

وقيلَ: نزلَتْ في قومٍ منَ المُؤمنين كانوا يُوالونَ اليهودَ، مثلَ عبادةَ بنِ الصّامتِ، كان له حلفاءُ منَ اليهودِ، فقال يومَ الأحزابِ: يا نبيَّ الله، إنَّ معي خمسَ مئةِ رجلٍ منَ اليهودِ، قد رأيتُ أن يخرُجوا معي فأستظهرَ بهم على العدوِّ[3].

وقيلَ: نزلَتْ في عبدِ الله بنِ أُبيٍّ وأصحابِه، كانوا يتولَّونَ المُشركينَ واليهودَ، وينقُلونَ إليهم أخبارَ المسلمين، فأمرَ الله المسلمينَ بمُقاطعتِهم[4].

﴿مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: من غيرِ المؤمنين، كقولِه: ﴿وَٱدْعُوا۟ شُهَدَآءَكُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٣]؛ أي: من غيرِ الله.

---

(١) في (أ): «تلابثوا».

(٢) ذكره مقاتلٌ في «تفسيره» (١/ ٢٧٠)، وعنه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢١)، وذكر بعضهم هنا قصة حاطب في غزوة الفتح، وهي في البخاري (٤٨٩٠)، ومسلم (٢٤٩٤)، من حديث علي رضي الله عنه لكن في نزول آية الممتحنة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٢)، من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك، والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٢٢) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٢) عن الكلبي. والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: مَن يتَّخذْ منهم أولياءَ ﴿فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ﴾؛ أي: ليس من دِينِ الله، أو: ليس من ثوابِ الله ﴿فِى شَىْءٍ﴾، فحُذِفَ المُضافُ، ثمَّ استثنى فقال:

﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾ والتُّقاةُ مصدرٌ، ووزنُها «فُعَلة»، مثلَ: «تُؤَدة وتُهَمة»، والتّاءُ مُبدَلةٌ منَ الواوِ، ويُقالُ: «تَقَيْتُه تُقًى وتُقاةً وتقيّةً وتقوًى، واتَّقيتُ اتِّقاءً»، ولم يقُلْ: «إلّا أن تتَّقوا منهم اتِّقاءً»؛ لأنَّ العربَ قد تذكرُ المصدرَ من غيرِ لفظِ الفعلِ إذا كان ما ذُكِرَ منَ المصدرِ يُوافقُ مصدرَ الفعلِ المذكورِ بوجهٍ، تقولُ: «التقَيْتُ أنا وفلانٌ لقاءً حسنًا».

وقيلَ: ﴿تُقَىٰةً﴾ جمعٌ مثلُ الرُّماةِ، فيكونُ حالًا مُؤكِّدةً.

ومعنى الآيةِ: أنَّ المُؤمنَ إذا كان فيما بين الكفَّارِ فله أن يَدْرأَ بهم باللِّسانِ إذا كان خائفًا على نفسِه وقلبُه مُطمئنٌّ بالإيمانِ، والتَّقيَّةُ لا تَحِلُّ إلّا مع خوفِ القتلِ أو القطعِ أو الإيذاءِ العظيمِ، ومَن أُكرِهَ على الكفرِ **فالصَّحيحُ** أنَّ له أن يتصلَّبَ، ولا يجبُ التَّلفُّظُ بكلمةِ الكفرِ، بل يجوزُ له ذلك.

وقيلَ: إلّا أن تتَّقوا من ذَوي أرحامِكُم أن ينسُبوكم إلى قطعِ الرَّحِمِ؛ أي: صاحِبُوهم في الدُّنيا معروفًا بالرَّحِمِ وغيرِه، فأمَّا في الدِّينِ فلا.

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾؛ أي: يُخوِّفُكم عذابَ نفسِه على مُوالاةِ الكفَّارِ، فحُذِفَ المُضافُ، ونفسُ الشَّيءِ: ذاتُه ووجودُه.

وقيلَ: أي: ينهاكُم الله عن نفسِ هذا الفعلِ، كما تقولُ: نفسُ كلامِك خطأٌ؛ أي: كلامُك خطأٌ.

﴿وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ﴾؛ أي: المرجعُ.

* * *

(٢٩) - ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ أَوْ تُبْدُوهُ يَعْلَمْهُ اللَّهُ وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ إِن تُخْفُوا مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ أكَّدَ التَّحذيرَ؛ أي: ما تفعلوا فإنَّ الله عالِمٌ به، فإنْ أسرَرْتُم مُوالاةَ الكفّارِ فاللهُ يعلمُ السِّرَّ كما يعلمُ الجهرَ.

وقولُه: ﴿مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ عامٌّ في كلِّ ضميرٍ من مودَّةِ الكفّارِ ومن تكذيبِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ وغيرِهما.

﴿يَعْلَمْهُ اللَّهُ﴾؛ أي: يعلمه كائنًا؛ فإنَّه لا يعلمُه كائنًا إلا بعد كونِه، وقبلَ الكونِ لا يُقالُ: يعلمُه كائنًا، والمعنى: إنْ تُبدوا ما في صدورِكم يعلمْه مُبدًى، أو تُخفوه يَعْلَمْه مُخفًى، وإلّا فعلمُ الباري ثابتٌ من غيرِ وجودِ شرطٍ.

﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ هو رفعٌ على الاستئنافِ، كقولِه: ﴿قَاتِلُوهُمْ يُعَذِّبْهُمُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ١٤]، ثمَّ قال: ﴿وَيَتُوبُ اللَّهُ﴾ [التوبة: ١٥] فرفعَ، والمعنى: مَن لـم يَخْفَ عليه شيءٌ في السَّماواتِ والأرضِ لا يَخْفَى عليه ضميرُ الصُّدورِ.

﴿وَاللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ منَ العقابِ والثَّوابِ.

* * *

(٣٠) - ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوءٍ تَوَدُّ لَوْ أَنَّ بَيْنَهَا وَبَيْنَهُ أَمَدًا بَعِيدًا وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾.

قولُه: ﴿يَوْمَ تَجِدُ كُلُّ نَفْسٍ﴾ هذا أيضًا تأكيدُ التَّحذيرِ؛ أي: يُحذِّرُكم الله نفسَه يوم تجِدُ، أو: إلى الله المصيرُ يومَ تجِدُ، أو: واللهُ على كلِّ شيءٍ قديرٌ يومَ تجِدُ، فخصَّ ذلك اليومَ تعظيمًا لشأنِه، كقولِه: ﴿مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾.

﴿مَّا عَمِلَتْ مِنْ خَيْرٍ مُّحْضَرًا﴾؛ أي: يرى ذلك في صحيفةِ عملِه.

وقيلَ: يجِدُ جزاءَ ما عمِلَ من خيرٍ.

وقيلَ: أي: أعمالُه محفوظةٌ عليه غيرُ منسِيَّةٍ.

﴿وَمَا عَمِلَتْ مِن سُوٓءٍ﴾ (ما) بمعنى «الذي».

وقيلَ: (ما) بمعنى الجزاءِ، فهو مُستأنَفٌ، وعلى هذا فالأجودُ (تودَّ) بالنَّصبِ أو بالخفضِ، ولم يُقرَأ إلّا بالرَّفعِ، فدلَّ على أنَّ (ما) بمعنى «الذي».

﴿أَمَدًۢا بَعِيدًا﴾؛ أي: غايةً بعيدةً.

قال مُقاتلٌ: كما بينَ المشرقِ والمغربِ[1].

والمعنى: أنَّه يقولُ: يا ليتَني لم أفعَلْ هذا الفعلَ، ونظيرُه: ﴿يَٰلَيْتَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بُعْدَ ٱلْمَشْرِقَيْنِ﴾ [الزخرف: ٣٨].

﴿وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ﴾ قال الحسنُ: من رأفتِه بالعبدِ أنْ حذَّرَه نفسَه[2].

﴿وَٱللَّهُ رَءُوفٌۢ بِٱلْعِبَادِ﴾ ولهذا حذَّرَهم نفسَه، ومن رأفتِه: التَّرغيبُ والتَّرهيبُ وإسبالُ السِّترِ.

* * *

(٣١) - ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ﴾ هذا أيضًا تأكيدُ التَّحذيرِ الذي سبَقَ.

وقيلَ: هو مُتعلِّقٌ بقصَّةِ وفدِ نجرانَ؛ أي: إنْ قالوا في المسيحِ ما قالوا تعظيمًا لله، فتعظيمُ الله في اتِّباعي.

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٢٧٠).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٨٩)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٢٤)، ورواه أيضاً ابن المنذر في «تفسيره» (٣٦١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٣٢).

وقيلَ: هو كلامٌ مُبتدَأٌ؛ لأنَّ أحدًا لا يُمكِنُه أن يقولَ: لا أُحِبُّ الله، فقال: إنْ كُنتم كما تذكُرون فتحقيقُه في مُتابعتي؛ إذ لا يُحبُّه مَن خالفَ رسولَه ووالى أعداءَه.

قال ابنُ عبَّاسٍ: وقفَ رسولُ الله ﷺ على قُريشٍ وهم في المسجدِ الحرامِ، وقد نصَبُوا أصنامَهم، وعلَّقوا عليها بيضَ النَّعامِ، وجعلُوا في آذانِها الشُّنُوفَ[1]، وهم يسجُدون لـها، فقال: «يا معشرَ قُريشٍ، لقد خالفتُم ملَّةَ أبيكم»، فقالوا: يا محمّدُ، إنَّما نعبدُ هذه حبًّا لله ليُقرِّبونا إلى الله زُلفَى، فنزلَتْ هذه الآيةُ[2].

وقيلَ: نزلَتْ لـمَّا قالتِ اليهودُ: نحنُ أبناءُ الله وأحبّاؤُه[3].

وقيـلَ: نزلَتْ فـي وفدِ نجرانَ لـمَّا قالوا: إنَّما نُعظِّمُ المسيـحَ حبًّـا لله وتعظيمًا له[4].

ومحبَّةُ العبدِ لله: طاعتُه له وثناؤُه عليه بأسمائِه الحسنى، ومحبَّةُ اللهِ للعبدِ: ثوابُه له وثناؤُه عليه، أو إرادتُه لثوابِه.

***

---

(١) الشُّنوف: جمع الشَّنْف، وهو القرط الأعلى. انظر: «الصحاح» (مادة: شنف).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٣)، من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس، وجويبر متروك، وقال ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٦٧٨): وهذا من منكرات جويبر؛ فإن آل عمران مدنية، وهذه القصة إنما كانت بمكة قبل الهجرة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٣)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٤) ذكره هكذا الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٣٩)، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٢٦)، كلاهما عن محمد بن جعفر بن الزبير مرسلاً، ورجَّحه الطبري، وقال معلِّلاً: لأنه لم يجرِ لغير وفد نجران في هذه السورة ـ ولا قبل هذه الآية ـ ذكرُ قومٍ ادعوا أنهم يحبون الله، ولا أنهم يعظمونه.

(٣٢) ـ ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ ﴾؛ أي: أطيعُوه فإنَّ بذلك تستوجِبون محبَّتَه.

قيلَ: لـمَّا نزلَ: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِي ﴾ قال ابنُ أُبيٍّ: إنَّ محمَّدًا يجعلُ طاعتَه كطاعةِ الله، ويأمرُنا أن نُحِبَّه كما تُحِبُّ النَّصارى عيسى، فنزلَتْ هذه الآيةُ[١]، وبيَّنَ الرَّبُّ أنَّ طاعتَه لا تتمُّ إلّا بطاعةِ الرَّسولِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾؛ أي: مَن تولَّى عن الرَّسولِ فقد تولَّى عن الله عزَّ وجلَّ وخالفَ أمرَه[٢].

* * *

(٣٣) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ وَنُوحًا وَءَالَ إِبْرَٰهِيمَ وَءَالَ عِمْرَٰنَ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰٓ ءَادَمَ﴾ ثمَّ عادَ الكلامُ إلى ذكرِ عيسى ومريمَ، وانجَرَّ إلى ذكرِ زكريّا، وبيَّنَ أنَّ مَن قدَرَ على إظهارِ فاكهةِ الصَّيفِ في الشِّتاءِ، وفاكهةِ الشِّتاءِ في الصَّيفِ، وعلى خرقِ العادةِ بإيجادِ الولدِ على عُقْرِ[٣] المرأةِ وكِبَرِ زكريّا؛ قادرٌ على خلقِ عيسى من غيرِ أبٍ.

﴿ٱصْطَفَىٰٓ﴾؛ أي: اختارَ، والصَّافي: النَّقيُّ من شوائبِ الكدرِ؛ أي: اصطَفى دينَهم على سائرِ الأديانِ، وهو الإسلامُ؛ كما قال: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾ [آل عمران: ١٩] فحُذِفَ المُضافُ.

وقيلَ: اصطفاهم بالنُّبوَّةِ وجميلِ الذِّكرِ.

---

(١) انظر: «تفسير البغوي» (١/ ٢٩٣).

(٢) «عز وجل وخالف أمره» من (أ).

(٣) في (أ): «عقم».

﴿عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾؛ أي: على عالَمِي زمانِهم.

وآلُ إبراهيمَ؛ أي: نفسُ إبراهيمَ، وآلُ الرَّجلِ: شخصُه.

وقيلَ: آلُ إبراهيمَ: إسماعيلُ وإسحاقُ ويعقوبُ والأسباطُ.

وقيلَ: مَن كان على دينِه.

﴿وَءَالَ عِمْرَٰنَ﴾ قيل: موسى وهارونُ ابنا عِمرانَ.

وقيلَ: هما داخِلانِ في آلِ إبراهيمَ، فآلُ عِمرانَ عيسى ابنُ مريمَ بنتِ عِمرانَ، قال الله: ﴿يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ﴾ [آل عمران: ٤٢]، ولهذا قال عقيبَ هذا: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾.

ثمَّ؛ قيلَ: خُصَّ هؤلاءِ بالذِّكرِ لأنَّ الأنبياءَ بأسرِهم من نسلِهم.

وقيلَ: نبَّهَ بهذا على أنَّ محمَّدًا من آلِ إبراهيمَ، فلا يُنكَرُ اصطِفاءُ الله إيَّاه بالنُّبوَّةِ كما اصطفَى إبراهيمَ وآلَ إبراهيمَ، ولو لم يكُنْ من آلِ إبراهيمَ لَمَا بَعُدَ اصطِفاءُ الله إيَّاه كما اصطفَى آدمَ وهو أوَّلُ البشرِ؛ إذ المُلكِ لله يُؤتيه مَن يشاءُ.

* * *

(٣٤) ـ ﴿ذُرِّيَّةَۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿ذُرِّيَّةَۢ بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ﴾؛ أي: اصطفَى ذُرِّيَّةً، فنُصِبَ على البدلِ.

وقيلَ: نُصِبَ على الحالِ؛ أي: في حالِ كونِ بعضِهم من بعضٍ.

﴿بَعْضُهَا مِنۢ بَعْضٍ﴾؛ أي: نوحٌ من ذرِّيةِ إبراهيمَ، وإبراهيمُ من ذرِّيةِ نوحٍ، وعِمرانُ من ذُرِّيةِ إبراهيمَ، وعلى هذا خرجَ آدمُ عن أن يكونَ ذُرِّيَّةً أو بعضًا للذُّرِّيةِ، والغرضُ أنَّهم أقرباءُ.

وقيلَ: الذُّرِّيةُ الخلقُ؛ أي: هم خلقٌ بعضُهم من بعضٍ، فيجوزُ أن يدخُلَ آدمُ في ذلك، كما تقولُ في الوالدِ وولدِه: إنَّ بعضَهما من بعضٍ، وفي خبرِ القيافةِ: إنَّ هذه الأقدامَ بعضُها من بعضٍ[1]، فآدمُ منَ التُّرابِ، وأولادُ آدمَ من آدمَ، فهم أيضًا منَ التُّرابِ.

وقيلَ: الأبُ قد يُسمَّى ذُرِّيةً، قال الله: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمۡ أَنَّا حَمَلۡنَا ذُرِّيَّتَهُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ﴾ [يس: ٤١]؛ أي: حمَلْنا إبراهيمَ مع نوحٍ في الفلكِ المشحونِ، فآدمُ ذُرِّيةٌ لنوحٍ، وهم خليفةٌ بعضُهم من بعضٍ.

وقيلَ: أراد: بعضُهم من بعضٍ في التَّناصُرِ والمُوالاةِ، كما قال: ﴿ٱلۡمُنَٰفِقُونَ وَٱلۡمُنَٰفِقَٰتُ بَعۡضُهُم مِّنۢ بَعۡضٍ﴾ [التوبة: ٦٧]، وليس يُريدُ النَّسلَ؛ إذ قد يكونُ من نسلِ المؤمنِ مُنافقٌ، ومن نسلِ المُنافقِ مُؤمنٌ.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: يصطَفي مَن يعلمُه أهلًا لذلك.

أو: ﴿سَمِيعٌ﴾ لدَعوى مَن يقولُ: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾، ﴿عَلِيمٌ﴾ بمُخالفتِهم ملَّةَ إبراهيمَ.

وقيلَ: ﴿سَمِيعٌ﴾ لقولِ امرأةِ عمرانَ ﴿عَلِيمٌ﴾ بما أضمَرَتْه، ولهذا اتَّصلَ بقولِه: ﴿إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ﴾.

***

(٣٥) ـ ﴿إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا فَتَقَبَّلۡ مِنِّيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ﴾.

قولُه: ﴿إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ﴾ قال أبو عُبيدةَ: ﴿إِذۡ﴾ زائدةٌ؛ أي: قالتِ امرأةُ عِمرانَ[2].

---

(١) قطعة من حديث رواه البخاري (٣٥٢٥)، ومسلم (١٤٥٩)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ٩٢).

وأنكرَ الزَّجَّاجُ هذا، وقال: لا يجوزُ إلقاءُ شيءٍ منَ القرآنِ هزلًا، فالمعنى: اصطفَى آلَ عمرانَ إذ قالتِ امرأةُ عمرانَ(١).

وقيلَ: أي: واللهُ سميعٌ عليمٌ إذ قالتِ امرأةُ عمرانَ.

وقال المُبرِّدُ: أي: واذكُرْ إذ قالتِ امرأةُ عمرانَ.

وامرأةُ عِمرانَ: هي حنَّةُ أمُّ مريمَ، قالت: اللَّهمَّ لك عليَّ إنْ رزَقتَني ولدًا أن أتصدَّقَ به على بيتِ المقدسِ فيكونَ من سدَنَتِه شكرًا لك، وكانوا يُحرِّرونَ الذُّكورَ، فمَن حُرِّرَ جُعِلَ في الكنيسةِ لا يبرحُها، بل يقومُ بخدمتِها، وكان ذلك الحكمُ يلزمُ أولادَهم إذا نذرَ الآباءُ ذلك، ولـم تكُنْ لهم غنائمُ، فجُعِلَ تحريرُهم لأولادِهم كتحريرِ الرَّجلِ الآنَ مملوكَه.

وقيلَ: كان يثبُتُ للأولادِ الخِيَرةُ عند البلوغِ، وكانت المرأةُ لا تصلحُ لذلك لِـما يُصيبُها منَ الحيضِ والأذى.

﴿نَذَرْتُ﴾؛ أي: أوجَبْتُ على نفسي، وأصلُه منَ الإنذارِ، وهو الإعلامُ بموضعِ المخافةِ، فالنَّذرُ: استدفاعُ المَخُوفِ بما يُعقَدُ على النَّفسِ(٢) من عملِ البرِّ.

﴿مُحَرَّرًا﴾ نصبٌ على الحالِ.

وقيلَ: أي: أنْ أجعَلْ لكَ ما في بطني مُحرَّرًا؛ أي: خالصًا فارِغًا للعبادةِ، ومنه: حرَّرْتُ العبدَ؛ أي: أعتقتُه، وحرَّرْتُ الكتابَ؛ أي: أخلَصْتُه، والطِّينُ الحرُّ: الذي خَلَصَ منَ الرَّملِ والحمأةِ، ومنه الحرُّ؛ لأنَّه خَلَصَ لنفسِه.

وقيلَ: هو منَ الحرارةِ؛ أي: أنَّه يُحمَى في مواضعِ الأَنَفةِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٠٠).

(٢) في (أ): «على نفسه».

﴿فَتَقَبَّلْ مِنِّيٓ﴾ التَّقبُّلُ والقَبولُ: أخذُ الشَّيءِ على الرِّضا به، وهو من المُقابَلةِ؛ لأنَّه يُقابلُ بالجزاءِ ما يُؤخَذُ.

وقيلَ: كان التَّحريرُ مُعتادًا لهم، ولكنْ أُلهِمَتِ امرأةُ عِمرانَ أن تُسلِمَ الولدَ بالكلِّيةِ لله ولا تُرضِعَه، كما أُلهِمَت أمُّ موسى قَذْفَه في البحرِ، وأُرِيَ إبراهيمُ ذبحَ الولدِ.

﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ﴾؛ أي: لدُعائي ونَذْري ﴿ٱلْعَلِيمُ﴾ بما في قلبي.

* * *

(٣٦) ـ ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ وَلَيْسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلْأُنثَىٰ وَإِنِّي سَمَّيْتُهَا مَرْيَمَ وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيْطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾.

قولُه: ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾؛ أي: ولَدْتُها، ترجعُ الكنايةُ إلى ﴿مَا﴾ في قولِه: ﴿نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي﴾، و«ما» يقعُ على المُؤنَّثِ كما يقعُ على المُذكَّرِ، وكان ما في بطنِها أُنثى.

وقيلَ: التَّأنيثُ يرجعُ إلى النَّذيرةِ.

وقيلَ: ﴿إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ﴾ فوضعَتْ أُنثى ﴿فَلَمَّا وَضَعَتْهَا قَالَتْ﴾ كذا، فأُضمِرَ لدلالةِ الكلامِ عليه.

﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَآ أُنثَىٰ﴾ اعتذَرَتْ من تحريرِ الأُنثى.

قيلَ: كان لا يجوزُ تحريرُ الأنثى لِمَا يُصيبُها منَ الأذى والحاجةِ إلى مُفارقةِ الكنيسةِ.

وقيلَ: كان يجوزُ تحريرُ الأنثى، ولكنَّها رأَتْ تحريرَ الذُّكورِ أولى؛ لأنَّهم أقومُ بالخدمةِ، وأقوى عليها، وأكمَلُ عُقولًا.

﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِمَا وَضَعَتۡ﴾ قُرِئَ بسكونِ التّاءِ فيكونُ من قولِ الله، وقُرِئَ: ﴿بما وضَعْتُ﴾[1] فيكونُ من قولِـها.

﴿وَلَيۡسَ ٱلذَّكَرُ كَٱلۡأُنثَىٰ﴾ على ما سبقَ منَ القولَين.

﴿وَإِنِّي سَمَّيۡتُهَا مَرۡيَمَ﴾ إذ لـم يكُنْ لها بدٌّ[2] من اسمٍ.

﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا﴾؛ أي: أمنعُها وأُجيرُها ﴿بِكَ﴾ يُقالُ: عاذَ بفُلانٍ؛ أي: التجأَ إليه.

﴿وَذُرِّيَّتَهَا﴾؛ أي: أولادَها، يعني: عيسى، وقيلَ: ذُرِّيَّتَها إنْ كانَتْ لها ذُرِّيَّةٌ.

﴿مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾: أي: المرميِّ بالشُّهبِ المطرودِ.

وقيلَ: المشتومِ، وفي الخبرِ: «ما مِن مولودٍ إلّا والشَّيطانُ يمسُّه حينَ يُولدُ فيستهلُّ صارِخًا من مسِّ الشَّيطانِ إياه إلّا مريمَ وابنَها»، قال أبو هريرةَ راوي الخبرِ: اقرؤوا إن شئتُم: ﴿وَإِنِّيٓ أُعِيذُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ ٱلشَّيۡطَٰنِ ٱلرَّجِيمِ﴾[3].

* * *

(٣٧) - ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا بِقَبُولٍ حَسَنٖ وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنٗا وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّاۖ كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيۡهَا زَكَرِيَّا ٱلۡمِحۡرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزۡقٗاۖ قَالَ يَٰمَرۡيَمُ أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَاۖ قَالَتۡ هُوَ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِۖ إِنَّ ٱللَّهَ يَرۡزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيۡرِ حِسَابٍ﴾.

قولُه: ﴿فَتَقَبَّلَهَا رَبُّهَا﴾؛ أي: قبِلَها.

قيل: كانت امرأةُ عمرانَ أَيِسَتْ منَ الولدِ، وكانوا أهلَ بيتٍ منَ الله بمكانٍ، فرأَتْ

---

(١) هي قراءة أبي بكر وابن عامر، والأولى قراءة الباقين. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٤)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) في (أ): «ند».

(٣) رواه البخاري (٤٥٤٨)، ومسلم (٢٣٦٦).

طائرًا يُطعِمُ فرخًا له، فتحرَّكَتْ نفسُها للولدِ، فدعَتِ الله أن يهَبَ لـها ولدًا، فحمَلَتْ بمريمَ، وهلَكَ عِمرانُ، وهو عِمرانُ بنُ ماتانَ، فنذَرَتْ تحريرَه(١).

ولمَّا خافَتْ أن لا يُقبَلَ منها ولدُها لفَّتْها في خِرقةٍ فوضعَتْها في الكنيسةِ، فتنافسَ فيها الأحبارُ أن تكونَ عندَهم؛ لأنَّها بنتُ إمامِهم، فقال زكريّا: أنا أحقُّكم بها؛ لأنَّ خالتَها عندي، فقالوا: لو تُرِكَتْ لقريبٍ لكانَ أمُّها أولى بها، ولكنَّا نقترِعُ عليها بأقلامِنا فتكونُ عندَ مَن خرجَ سهمُه، وكان زكريَّا مع مَن في بيتِ المقدسِ منَ الأحبارِ يكتُبونَ ما درسَ من علمِهم، فأخذوا أقلامَهم، وهم سبعةٌ وعشرونَ رجلًا، وانطلقوا إلى نهرٍ جارٍ، وقالوا: نطرحُ أقلامَنا مع الجِرْيةِ فمَن صَعِدَ قلمُه فهو أحقُّ بها، فصَعِدَ قلمُ زكريّا فأخذَها(٢).

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣٢) عن ابن إسحاق قال: تزوج زكريا وعمران أختين، فكانت أمّ يحيى عند زكريا، وكانت أم مَريم عند عمرانَ، فهلك عمران وأم مريم حاملٌ بمريم، فهي جنينٌ في بطنها، قال: وكانت فيما يزعمون قد أُمسك عنها الولد حتى أسنَّت، وكانوا أهل بيت من الله جل ثناؤه بمكان، فبينا هي في ظلّ شجرة نظرت إلى طائر يُطعم فرخًا له...، وهكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٥٣)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٩). ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٣٥) عن عكرمة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٤٩) عن السدي، و(٥/ ٣٥٠) عن عكرمة.

ورواه ابن عساكر في «تاريخه» (٧٠/ ٧٨ـ ٧٩) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفي إسناده إسحاق بن بشر وهو متروك.

ورواه البيهقي في «السنن» (١٠/ ٢٨٦ ـ ٢٨٧)، من طريق السدي عن أشياخه عن ابن مسعود وابن عباس وناس من الصحابة، وهذا إسناد فيه مقال، فقد قال الطبري في «تفسيره» (١/ ٣٧٥) عن هذا الإسناد: ولست أعلمه صحيحًا، إذ كنت بإسناده مرتابًا.

وذكره ابن أبي زمنين في «تفسيره» (١/ ٢٨٦) عن الكلبي.

وعلق البخاري بالجزم عن ابن عباس: «اقترعوا فجرت الأقلام مع الجِرْيَة، وعال ـ أي: ارتفع ـ قلم زكرياء الجرية فكفلها زكرياء». انظر: «فتح الباري» (٥/ ٢٩٢ ـ ٢٩٤).

وقال: ﴿بِقَبُولٍ﴾ ولم يقُلْ: «بتقبُّلٍ»؛ لأنَّهما بمعنًى واحدٍ، وهو كقولِك: تكلَّمتُ كلامًا، وهذا يُسمَّى المصدرَ على غيرِ الصَّدرِ، وقد بيَّنّاه في قولِه: ﴿إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً﴾.

﴿بِقَبُولٍ حَسَنٍ﴾؛ أي: رضيَها مكانَ المُحرَّرِ الذي نذرَتْه امرأةُ عِمرانَ.

قال ابنُ عبّاسٍ: سلَكَ بها طريقَ السُّعداءِ[1].

﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾؛ أي: أنبتَها فنبتَتْ نباتًا حسنًا؛ أي: في صلاحٍ وطاعةٍ.

وقيلَ: سوَّى خَلْقَها.

وقيلَ: كانت تنبتُ في اليومِ ما ينبتُ المولودُ في عامٍ.

قال الحسنُ: واللهِ ما غذَتْها حنَّةُ ساعةً من ليلٍ ولا نهارٍ، وإنَّ اللهَ أنبتَها بغذاءٍ منَ السَّماءِ كما قال: ﴿كُلَّمَا دَخَلَ عَلَيْهَا زَكَرِيَّا ٱلْمِحْرَابَ وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾[2].

وقيلَ: إنَّها لم تلتقِمْ ثَدْيًا قطُّ.

﴿وكفَلَها زكريَّاءُ﴾؛ أي: ضمَّها إلى نفسِه وقامَ بأمرِها، وقُرِئَ ﴿زَكَرِيَّا﴾ بالقصرِ والمدِّ، كالهيجا والهيجاءِ، والألفُ ألفُ التَّأنيثِ، ولهذا لا تنصرفُ في معرفةٍ ولا نكرةٍ، ولو كان اسمًا أعجميًّا لانصرفَ في النَّكرةِ.

وقُرِئَ: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ بالتَّشديدِ ﴿زكريّاءَ﴾ بالفتحِ[3]؛ أي: ضمَّنَها اللهُ زكريَّاءَ لـمَّا خرجَتْ قرعةُ زكريَّاءَ.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٢٦٣) من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك.

(٢) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٥٧).

(٣) قرأ حمزة والكسائي وعاصم: ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ بتشديد الفاء، وباقي السبعة بتخفيفها. وقرأ حمزة والكسائي وعاصم في رواية حفص: ﴿زَكَرِيَّا﴾ مقصوراً، وشعبة: (زكرياءَ) بالمد مع النصب، وباقي السبعة بالمد مع الرفع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٤ ـ ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

وقُرِئَ: (وكفِلَها زكريّاءُ)(١)؛ أي: صار كفيلًا ضامِنًا.

وقيلَ: إنَّها تكلَّمَتْ صغيرةً حينَ أجابَتْ زكريّاءَ وقالت: ﴿هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾، ولهذا كثُرَ تنافُسُ الأحبارِ في كفالتِها.

وقيلَ: إنَّما تكلَّمَتْ بهذا بعد أن فُطِمَتْ، وكفِلَها زكريا أيضاً بعد أن فُطِمَتْ.

﴿كُلَّما دَخَلَ عَلَيْها زَكريَّاءُ المِحْرابَ﴾ قيل: بنى زكريَّاءُ لها محرابًا في المسجدِ، وجعلَ بابَه في وسطِه لا يُرقَى إليها إلا بسُلَّمٍ، ولا يَصعدُ إليها غيرُه.

والمِحرابُ في اللُّغةِ: أشرَفُ المجالسِ.

وقيلَ: المِحرابُ: الغُرفةُ، ومنه: ﴿إِذْ تَسَوَّرُواْ ٱلْمِحْرَابَ﴾ [ص: ٢١].

وقيلَ: سُمِّيَ المِحرابُ به لانفرادِ الإمامِ فيه، يُقالُ: فلانٌ حربٌ لفلانٍ؛ أي: بينَهما مُباغَضةٌ.

وقيلَ: لأنَّه يُحارِبُ المُصلِّي مع الشَّيطانِ.

وقيلَ: المِحرابُ: المُحوَّطُ؛ لأنَّه موضعُ حَريبةِ الرَّجلِ، وهي مالُه.

﴿وَجَدَ عِندَهَا رِزْقًا﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: ثمرُ الصَّيفِ في الشِّتاءِ، وثمرُ الشِّتاءِ في الصَّيفِ(٢)، تأتيها به الملائكةُ منَ الجنّةِ.

وقيلَ: كان منَ الثِّمارِ المُعتادةِ، ولكنَّ الله كانَ يُوصِلُها إليها من غيرِ واسطةِ آدميٍّ.

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٦) عن ابن كثير، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٦) عن أبي عبد الله المزني. وهي خلاف المشهور عن ابن كثير.

(٢) انظر ما روي من ذلك في «تفسير الطبري» (٥/ ٣٥٣ـ ٣٥٧) عن ابن عباس وجمع.

وقيلَ: على أيدي قومٍ منَ الصّالحين من غيرِ أن ينالَ زكريّاءَ في ذلك تعبٌ، فقولُـها: ﴿هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بتيسيرِ الله على يدِ الصّالحين، وهذا كان كرامةً لـها.

﴿أَنَّىٰ لَكِ هَٰذَا﴾؛ أي: من أينَ لكِ هذا؟

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ قيلَ: هو[1] من كلامِ مريمَ، وقيلَ: هو من قولِ الله.

* * *

(٣٨) ـ ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ ۖ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ﴾.

قولُه: ﴿هُنَالِكَ دَعَا زَكَرِيَّا رَبَّهُۥ﴾؛ أي: عندَ ذلك، و«هناك» و«حيثُ» للمحلِّ، و«عندَ» و«حينَ» للوقتِ، ثمَّ يُوضَعُ المحلُّ محلَّ اسمِ الوقتِ، فيُقالُ: «كان ذلك حيثُ ولِـيَ زيدٌ»، أي: حينَ ولِـيَ زيدٌ.

وقيـلَ: أي: فـي ذلـك المحـلِّ دَعـا زكريّـا، فيجـري ﴿هُنَالِكَ﴾ علـى حقيقتِه، وأصلُـه: «هنـا»، والـكافُ للخطـابِ؛ مثـلَ «ذا» و«ذاك»، ثـمَّ قالـوا: «هنالـك» كمـا قالـوا: «ذلـك»؛ أي: إنَّ زكريّـا لمَّـا رأى من خـرقِ العادةِ مـا رأى طمِعَ فـي الولدِ بعد كبَـرِه وعُقـرِ امرأتِه.

﴿رَبِّ هَبْ لِي مِن﴾؛ أي: من عندِك ﴿لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً﴾؛ أي: ولدًا طيِّبًا، والذُّرِّيةُ تقعُ على الواحدِ والجمعِ، والذَّكرِ والأُنثى.

﴿طَيِّبَةً﴾؛ أي: تُستطابُ في الشَّمائلِ والمذاهبِ.

﴿طَيِّبَةً ۖ إِنَّكَ سَمِيعُ ٱلدُّعَآءِ ﴿٣٨﴾ فَنَادَتْهُ﴾؛ أي: لا يخفَى عليك ما يَسألُ العبدُ.

---

(١) في (أ): «هذا».

وقيلَ: أي: مُجيبُ الدُّعاءِ، تقولُ: سمِعَ الله لِـمَن حمِدَه؛ أي: أجابَ، وسمعًا وطاعةً لأمرِكَ؛ أي: إجابةً؛ لأنَّ مَن لـم يُجِبْ فكأنَّه لـم يسمَعْ.

وقيلَ: السَّميعُ بمعنَى المسموعِ كالجريحِ والقتيلِ؛ أي: الدُّعاءُ عندَك مسموعٌ لأنَّك مُجيبٌ.

وقيلَ: إنَّ الأنبياءَ لا يَسألونَ إلّا عندَ الإذنِ، فالمعنى: عند ذلك أذِنَّا لزكريَّاءَ في سؤالِ الولدِ.

* * *

(٣٩) ـ ﴿ فَنَادَتْهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ قَآئِمٞ يُصَلِّي فِي ٱلْمِحْرَابِ أَنَّ ٱللَّهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقَۢا بِكَلِمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَسَيِّدٗا وَحَصُورٗا وَنَبِيّٗا مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ وَهُوَ﴾؛ أي: استجابَ دُعاءَه وأسمعَه على ألسنةِ الملائكةِ وهو قائمٌ في محرابِه يُصلِّي، يُقالُ: ناداه نداءً، والنُّداءُ بالضَّمِّ: الاسمُ، ويَكثرُ هذا البناءُ في الأصواتِ، مثلَ الدُّعاءِ والرُّغاءِ والبُكاءِ والـهُتافِ والصُّراخِ.

ثمَّ؛ هذا النِّداءُ كانَ من جماعةٍ منَ الملائكةِ، وقيلَ: من جبريلَ، فنُسِبَ إلى الجنسِ؛ أي: أتاه النِّداءُ من هذا الجنسِ الذين هم الملائكةُ كما يُقالُ: «ركبَ فلانٌ في السُّفُنِ»، وإنَّما ركبَ في واحدةٍ، وقد يُخبَرُ عن الواحدِ بلفظِ الجمعِ إذا كان رئيسًا له أتباعٌ.

قُرِئَ: ﴿فناداه﴾، وقُرِئَ: ﴿ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ﴾[1].

﴿إنَّ اللهَ يُبشِّـرُكَ﴾ بكسرِ ﴿إنَّ﴾ علـى الحكايـةِ؛ أي: فنادَتْه الملائكـةُ فقالَتْ: ﴿إنَّ اللهَ﴾، وإضمـارُ القـولِ كثيرٌ فـي القرآنِ.

---

(١) قرأ حمزة والكسائي: (فناداه) بالتذكير مع الإمالة للألف بعد الدال، وباقي السبعة: ﴿ فَنَادَتْهُ ﴾ بالتأنيث. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

وقُرِئَ: ﴿أَنَّ اللَّهَ﴾[1]؛ أي: فنادَتْه بأنَّ الله، فلما حُذِفت الباءُ نُصِبَتْ ﴿أَنَّ﴾.

﴿يُبَشِّرُكَ﴾ بالتَّشديدِ، وقُرِئَ بالتَّخفيفِ: ﴿يَبْشُرُكَ﴾ من بشَرَ يبشُرُ بَشْرًا[2]، بمعنى: بشَّرَ وأبشَرَ، وأصلُه: إصابةُ البشرةِ، فالخبرُ السّارُّ يُسمَّى بشارةً لأنَّه يظهرُ على البشرةِ أثرُه.

﴿بِيَحْيَىٰ﴾؛ أي: بشَّرتْه الملائكةُ بأنَّ امرأتَه ستحملُ بابنٍ يُسمَّى يحيى، وهذه التَّسميةُ منَ الله، وهي تشريفٌ ليحيى.

و«يحيى» لا ينصرف؛ لأنَّه إنْ كان اسمًا أعجميًا فقد اجتمعَ فيه العُجمةُ والتَّعريفُ، وإنْ كانَ عربيًّا فهو معرفةٌ ومُشبِهٌ للفعلِ.

ثمَّ؛ قيلَ: سُمِّيَ يحيى لأنَّ الله أحياه بالطَّاعةِ فلم يهُمَّ بمعصيةٍ.

وقيلَ: لأنَّه استُشهِدَ، والشُّهداءُ أحياءٌ عند ربِّهم.

وقيلَ: لأنَّه حيِيَ به عُقْرُ أمِّه.

﴿مُصَدِّقًا﴾ نصبٌ على الحالِ ﴿بِكَلِمَةٍ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: مُصدِّقًا بعيسى أنَّه رُوحُ الله وكلمتُه، وسُمِّي عيسى كلمتَه لأنَّه حدثَ عندَ قولِه: ﴿كُن﴾، فسُمِّيَ كلمةً لأنَّه بها كانَ، وهذا تخصيصُ الذِّكرِ، وأيضًا خصَّه لأنَّه لم يكُنْ له أبٌ.

وقيلَ: سُمِّيَ كلمةً؛ لأنَّ النّاسَ اهتَدَوا به كما يهتَدون بكلامِ الله إلى الدِّينِ، وهذا

---

(١) قرأ حمزة وابن عامر بالكسر، وباقي السبعة بالفتح. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥)، و«التيسير» (ص: ٨٧).

(٢) قرأ بالثالثة حمزة والكسائي، والباقون بالأولى. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٥ ـ ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٧). وقرئ شاذًا: (يُبْشِرُكَ) ونسبت لابن مسعود. انظر: «المختصر في شواذ القرءات» (ص: ٢٧)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٢٩)، و«البحر المحيط» (٥/ ٣٤٣).

كما سمَّاه رُوحًا لأنَّه حَيِيَ به قومٌ منَ الضَّلالةِ كما يُحْيَى بالرُّوحِ، وسُمِّيَ القرآنُ أيضًا رُوحًا في قولِه: ﴿رُوحًا مِّنْ أَمْرِنَا﴾ [الشورى: ٥٢].

وكان يحيى أوَّلَ مَن آمنَ بعيسى، وكان أكبرَ في السِّنِّ منه بخمسِ سنين.

وقيلَ: بثلاثِ سنين.

قال ابنُ عبّاسٍ: كانت أمُّ يحيى تقولُ لمريمَ: إنِّي لأجدُ الذي في بطني يسجُدُ للَّذي في بطنِكِ، فهذا تصديقُه لعيسى[١]، وكان هذا من مُعجِزاتِ عيسى.

وقيلَ: ﴿مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بكتابٍ منَ الله، كما يُقالُ للقصيدةِ: كلمةٌ.

﴿وَسَيِّدًا﴾ من سادَ يسودُ سُؤْدُدًا وسيادةً؛ أي: صارَ رئيسًا، وهو مثلُ الصَّيِّبِ والميِّتِ، ثمَّ قيلَ للسَّيِّدِ: المالكُ.

وقيلَ: الذي يفوقُ قومَه في الخيرِ.

وقيلَ: سُمِّيَ السَّيِّدُ سيِّدًا؛ لأنَّ سوادَ النّاسِ ـ أي: مُعظمَهم ـ يرجِعُونَ إليه.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: السَّيِّدُ: الكريمُ على ربِّه[٢].

وقال رسولُ الله ﷺ للحسَنِ رضيَ الله عنه: «إنَّ ابني هذا سيِّدٌ يُصلِحُ الله به بين فئتَينِ عظيمتَينِ منَ المُسلمينَ»[٣].

وقال عليه السَّلامُ لبني سلمةَ: «مَن سيِّدُكم؟» فقالوا: الـجَدُّ بنُ قيسٍ، وإنَّا لنَراه

---

(١) رواه الطبري (٥/ ٣٧٢)، ومعنى السجود هنا: الخضوع والتعظيم، كما ذكر ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٢٤٢).

(٢) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما الواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٢٧)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٧٥) عن مجاهد ويزيد الرقاشي.

(٣) رواه البخاري (٢٧٠٤) من حديث أبي بكرة رضي الله عنه.

ببُخْلٍ، فقالَ: «وأيُّ داءٍ أدوأُ منَ البُخلِ؟ بل سيِّدُكم عَمرُو بنُ الجموحِ»(١)، فبيَّنَ أنَّ البُخلَ يخرِمُ السُّؤدُدَ(٢).

﴿وَحَصُورًا﴾ يُقالُ: حصَرَه يحصُرُه حَصْرًا(٣)؛ أي: حبَسَه، وحُصِرَ الرَّجلُ؛ أي: اعتُقِلَ بطنُه، وحُصِرَ عن النِّساءِ فهو حَصورٌ، والحصورُ أيضًا: البخيلُ، والحصورُ: الذي يكتُمُ السِّرَّ.

ثمَّ قيلَ: الحصورُ عن النِّساءِ، فَعولٌ بمعنى مفعولٌ؛ أي: محصورٌ، مثلَ: رَكوبٌ وحَلوبٌ؛ أي: مَركوبٌ ومَحلوبٌ.

وقيلَ: هو بمعنى فاعل؛ أي: حصرَ نفسَه عن الشَّهواتِ، وأخذَ رسولُ الله قَذَاةً منَ الأرضِ وقال: «كان ذَكَرُه مثلَ هذه القَذاةِ»(٤)، وهذا يدلُّ على أنَّه كان عِنِّينًا،

---

(١) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (٢٩٦) من حديث جابر رضي الله عنهما.

(٢) في (أ): «يحرم السؤدد».

(٣) بعدها في (أ): «وحصوراً».

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٤٤)، والطبراني في «الأوسط» (٦٥٥٦)، وابن عدي في «الكامل» (٢/ ٢٣٤)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفي إسناده حجاج بن سليمان الرعيني أبو الأزهر عن الليث قال الذهبي في «الميزان»: قال ابن يونس: في حديثه مناكير، وقال أبو زرعة: منكر الحديث. ومشاه ابن عدي.

قال القاضي عياض في «الشفا» (١/ ٨٨): قد أنكر هذا حذاق المفسرين ونقاد العلماء، وقالوا: هذه نقيصة وعيب ولا يليق بالأنبياء عليهم السلام، وإنما معناه: أنه معصوم من الذنوب؛ أي: لا يأتيها كأنه حصور عنها، وقيل: مانعاً نفسه من الشهوات، وقيل: ليست له شهوة في النساء، وقد بان لك من هذا أن عدم القدرة على النكاح نقص وإنما الفضل في كونها موجودة ثم يمنعها إما بمجاهدة كعيسى أو بكفاية من الله عز وجل كيحيى عليه السلام، ثم هي في حق من قدر عليها وقام بالواجب فيها ولم تشغله عن ربه درجة عليا، وهي درجة نبينا ﷺ الذي لم يشغله كثرتهن عن عبادة ربه، بل زاده ذلك عبادة بتحصينهن وقيامه عليهن واكتسابه لهن وهدايته إياهن. =

والمُعظَمُ على أنَّه بمعنى الفاعلِ؛ أي: حصرَ نفسَه عنهنَّ باختيارِه، وهذا هو الذي يُمدَحُ به المرءُ، ومَن قال: إنَّه بمعنى محصورٍ، قال: عصَمَه عن هذا النَّوعِ منَ الشَّهوةِ.

وقيلَ: هو من قولِك: فلانٌ حصورٌ؛ أي: لا يحضرُ الميسرَ مع النَّدامى، فكان يحيى لا يشهدُ مواضعَ اللَّعبِ مع الصِّبيانِ، قال الله: ﴿وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْحُكْمَ صَبِيًّا﴾ [مريم: ١٢].

﴿وَنَبِيًّا مِّنَ ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾؛ أي: جعلَه الله نبيًّا، ثمَّ قيلَ: تحقَّقَتْ له النُّبُوَّةُ في الصِّبا.

وقيلَ: كان نبيًّا في حكمِ الله، ثمَّ أظهرَه بعد البلوغِ.

والنَّبيُّ: المُخبِرُ عن الله، وأصلُه الهمزُ، فتُرِكَ لكثرةِ دَوَرانِه على الألسنةِ، كما فُعِلَ في البَرِيَّةِ، وهي من برأَ الله الخلقَ، وقد همزَ نافعٌ «النَّبيءَ والأنبياءَ والنبيئينَ» في القرآنِ(١).

وقيلَ: هو غيرُ مهموزِ الأصلِ؛ فإنَّ النَّبيَّ الطَّريقُ، فهو طريقٌ إلى الله.

وقيلَ: إنَّه منَ النَّبْوةِ والنَّباوةِ، وهي ما ارتفعَ منَ الأرضِ؛ أي: أنَّه العالي القَدْرِ الرَّفيعُ الشَّأنِ.

﴿ٱلصَّـٰلِحِينَ﴾؛ أي: من آباءٍ صالحينَ، والصَّالحُ: مَن أدَّى حقَّ الله وحقَّ الخلقِ.

* * *

= ونقل كلامه ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية وزاد: والمقصود: أنه مدح ليحيى بأنه حصور، ليس أنه لا يأتي النساء، بل معناه: أنه حصور من الفواحش والقاذورات، ولا يَمنع ذلك من تزويجه بالنساء الحلال وغشيانهن وإيلادهن، بل قد يفهم وجود النسل له من دعاء زكريا حيث قال: ﴿هَبْ لِي مِن لَّدُنكَ ذُرِّيَّةً طَيِّبَةً﴾ كأنه قال: ولداً له ذرية ونسل وعقب، والله أعلم.

(١) انظر: «السبعة» (ص: ١٥٧)، و«التيسير» (ص: ٧٣).

(٤٠) ـ ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ ۖ قَالَ كَذَٰلِكَ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾.

قولُه: ﴿قَالَ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾؛ أي: قال زكريَّاءُ: يا ربِّ.

ثمَّ؛ قيلَ: خاطبَ جبريلَ؛ أي: يا سيِّدي، أنَّى يكونُ لي غلامٌ؟

وقيلَ: خاطبَ الحقَّ.

ولـم يكُنْ هذا استبعادًا للولدِ، وهو الذي سألَ اللهَ الولدَ، ولكنَّه تعجُّبٌ وتعظيمٌ لقدرةِ الله؛ أي: ما أعجَبَ أمرَه وأعظمَ قُدرتَه.

وقيلَ: أي: على أيِّ حالٍ يكونُ ذلك، أتردُّني إلى حالِ الشَّبابِ، وكذا امرأتي، أو مع الكِبَرِ والعُقْرِ، أم يكونُ الولدُ من هذه المرأةِ أو من امرأةٍ غيرِها؟

وقيلَ: كان دُعاؤُه قبلَ البشارةِ بأربعينَ سنةً، وقيلَ: بستِّين سنةً، فنسيَ ما سألَ ربَّه، واستبعدَ الولدَ على كبرِ السِّنِّ، وكان يومَ البشارةِ ابنَ مئةٍ وعشرينَ سنةً، وامرأتُه بنتَ ثمانٍ وتسعينَ[(١)] سنةً، ذكرَه ابنُ عُيينةَ[(٢)].

والغُلامُ: الشَّابُّ منَ النّاسِ، وأصلُه: الغُلْمةُ والاغتِلامُ، وهو شدَّةُ طلبِ النِّكاحِ.

﴿وَقَدْ بَلَغَنِيَ الْكِبَرُ﴾ هو من كَبِرَ الرَّجلُ يكبَرُ؛ أي: أسَنَّ، وكلُّ شيءٍ بلَغْتَه فقد بلغَكَ، يعني: بلَغْتُ الكِبَرَ، تقولُ: «تلقَّيتُ الحائطَ» و«تلقَّاني الحائطُ»، ولا يُقالُ: «بلَغَني البلدُ»، والفرقُ: أنَّ الكِبَرَ بمنزلةِ الطَّلبِ فيأتيكَ بحدوثِه فيك.

﴿وَامْرَأَتِي عَاقِرٌ﴾ هي التي لا تلِدُ، يُقالُ: عَقُرَتْ تعْقُرُ عُقْرًا وعَقَارةً، من بابِ عظُمَ يَعظُمُ، وعَقُرَ الرَّجُلُ وعقِرَ وأعْقَرَ أيضًا: إذا لـم يُحمَلْ له ولدٌ، ورجلٌ عاقرٌ.

---

(١) في (أ): «وسبعين».

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٣٥).

وقـال الزَّجَّـاجُ: عاقـرٌ؛ أي: ذاتُ عُقْرٍ؛ لأنَّ اسـمَ الفاعـلِ من بابِ عظُـمَ يعظُمُ علـى فَعِيلةٍ[1].

﴿قَالَ كَذَٰلِكَ ٱللَّهُ يَفْعَلُ مَا يَشَآءُ﴾؛ أي: قال جبريلُ ذلك، وقيلَ: قالَ الله ذلك.

﴿كَذَٰلِكَ﴾؛ أي: مثلَ هذا منَ الأمرِ يفعلُ الله الذي يشاؤُه.

* * *

(٤١) ـ ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا وَٱذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾.

قولُه: ﴿قَالَ رَبِّ ٱجْعَل لِّيٓ ءَايَةً﴾ طلبَ علامةً يُعْرفُ بها حملُ امرأتِه؛ ليزيدَ في العبادةِ شكرًا لله، وليتعجَّلَ السُّرورَ، وهذا يدلُّ على أنَّه بُشِّرَ بالولدِ قبل العُلوقِ، ويحتملُ أنَّه بُشِّرَ بعد العُلوقِ قبلَ أن يَظهرَ لهما.

﴿قَالَ ءَايَتُكَ أَلَّا تُكَلِّمَ ٱلنَّاسَ ثَلَٰثَةَ أَيَّامٍ إِلَّا رَمْزًا﴾؛ أي: إذا جامَعْتَها على طُهرٍ تُصبِحُ صحيحًا، ولكنْ لا تُطيقُ الكلامَ إلّا رمزًا تُومِئُ برأسِكَ أو يدِكَ أو تكتُبُ.

وقيلَ: فوَّضَ ذلك إليه؛ أي: علامةُ حصولِ الولدِ أن تـمتنعَ ثلاثةَ أيّامٍ باختيارِك عن مُكالمةِ النَّاسِ وتشتغلَ بزوجتِكَ صارِفًا همَّكَ إلى هذا الشَّأنِ.

والذي عليه المُفسِّرونَ الأوَّلُ.

وقيلَ: طلَبَ الآيةَ لأنَّ كلامَ الملَكِ لـم يكُنْ صريحًا، فطلَبَ آيةً ليَعلمَ أنَّه لـم

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٠٨)، و«البسيط» (٥/ ٢٣٧)، ووقع في النسختين: «فعيل» بدل «فعيلة»، والمثبت من المصدرين المذكورين، وزادا: «نحو ظَرفت فهي ظريفة، وإنما (عاقر) على: ذات عقر».

يكُنْ كلامَ شيطانٍ، وكان يقدرُ على ذكرِ الله وعلى التَّسبيحِ في تلك الأيَّامِ، ولا يقدرُ على كلامِ النّاسِ.

﴿سَوِيًّا﴾[١]؛ أي: وأنتَ سويٌّ، فكان يُسبِّحُ، وكانت هذه دلالةً أُخرَى، ولهذا قال: ﴿وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَـٰرِ﴾ يعني: في تلك الأيَّامِ عند قومٍ.

﴿إِلَّا رَمْزًا﴾ الرَّمزُ: الإيماءُ بالشَّفتَينِ والحاجبِ والعينِ[٢]، من قولِك: رَمَزَ يرمُزُ ويرمِزُ، مثلَ: نَصَرَ ينصُرُ وضَرَبَ يضرِبُ[٣]، وفي الخبرِ: أنَّه نهى عن كسبِ الرَّمَّازةِ[٤]، وهي الفاجرةُ؛ لأنَّها ترمِزُ وتُومِئُ.

---

(١) قوله: ﴿سَوِيًّا﴾ كذا ذكره هنا، ولعله سهو أو سبق قلم، فهو من سورة مريم وليس من هذه السورة.

(٢) في (أ): «والحواجب والعينين».

(٣) في (أ): «مثل نصر ينصر وضرب يضرب».

(٤) رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» (٣/ ٣٥٥ ـ ٣٥٦)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (١٣٨)، والبزار في «مسنده» (١٠٠٢٦)، والخلال في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (ص: ٦٧)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ١٢٦)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٠٣٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، جميعهم بلفظ: «الزمارة». قال أبو عبيد: «قَالَ الحجّاج: الزَّمارة: الزَّانِيَة».

قال أبو عبيد: «ولم أسمع هذا الحرف إلّا في هذا الحديث، ولا أدري من أيّ شيء أُخِذ، وقال بعضُهم، الرَّمَّازة، وهذا عندي خطأ في هذا الموضع، وذلك أنَّ معناها مأخوذٌ من الرَّمز، وهي التي تُومئ بشفتَيْها أو بعينها، فأيّ كسْب لها ها هنا يُنْهَى عنه. ولا وَجْه للحرف إلّا ما قال حجّاج: زمّارةٌ. وهو أثْبت عندنا ممّن خالَفه.

وَقَالَ ابن قتيبة فِيمَا يرُدّ على أبي عبيد: الصوابُ: الرمّازة، لأنَّ من شَأن البَغيِّ أَن ترمزَ بعَيْنَيْها وحاجِبَيْها. انظر: «إصلاح غلط أبي عبيد في غريب الحديث» لابن قتيبة (ص: ٥٩ ـ ٦٢)، و«تهذيب اللغة» (١٣/ ١٤٢).

قلت: وقد رواه ابن قتيبة هكذا: «ثمن الكلب وأجر الرمّازة من السُّحْت».

والنَّصارى يدَّعون أنَّه احتبسَ لسانُ زكريَّا عقوبةً له؛ لأنَّه سألَ الآيةَ بعدَما بشَّرَته الملائكةُ. وقد ذكرَه قتادةُ والرَّبيعُ وقومٌ منَ المسلمين[1].

وقيلَ: الآيةُ: الفريضةُ؛ فإنَّ الفرائضَ علاماتُ الشَّرعِ؛ أي: وَظِّفْ عليَّ زيادةً في التَّكليفِ شكرًا، فجعلَ عليه ألَّا يتكلَّمَ ثلاثَ ليالٍ، وقد كانوا يفعلون ذلك كقولِ مريمَ: ﴿إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَٰنِ صَوْمًا فَلَنْ أُكَلِّمَ الْيَوْمَ إِنسِيًّا﴾ [مريم: ٢٦].

وقيلَ: هذا الصَّمتُ بمعنَى الصَّومِ؛ أي: آيتُكَ أن تصومَ ثلاثةَ أيَّامٍ، وكانوا لا يتكلَّمونَ في أيَّامِ الصَّومِ في ذلك الوقتِ.

﴿وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيرًا﴾ قيل: أرادَ: في تلك المدَّةِ التي هي ثلاثُ ليالٍ، فكان ذلك أُعجوبةً أيضًا؛ لأنَّه قدَرَ على الذِّكرِ ولـم يقدِرْ على كلامِ النَّاسِ.

وقيلَ: أرادَ: واذكُرْ ربَّكَ كثيرًا بعد هذه المُدَّةِ.

= وتعقب أبو بكر ابن الأنباري كما في «تصحيفات المحدثين» للعسكري (١/ ١٧٧) ما قاله ابن قتيبة بقوله: والذي رواه ابن قتيبة: «الرمازة» بالراء قبل الزاي خطأ، والاختيار عندي: «الزمارة» بالزاي المعجمة ـ على ما قال أبو عبيد ـ لحجج ثلاث:

إحداها: أن أصحاب الحديث أجمعوا عليها ولم يعرفوا الراء.

والثانية: أن الزمارة: الفاجرة؛ لأنها تحسن نفسها وكلامها، والزمر عند العرب: الحسن... قال ابن الأعرابي: الزمر: الحسن، قال ومن هذا قيل للفاجرة: زمارة لأنها تزمر نفسها تحسنها، وقال الأصمعي في قوله: «غناؤه زمر»؛ أي: غناؤه حسن كأنه من مزامير آل داود.

والحجة الثالثة: أنها سميت زمارة لمهانتها وقلة ما فيها من الخير من قولهم: زمر المروءة... إلى آخر ما قال.

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٣٩٧)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٨٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (١/ ١٩٣) عن قتادة، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٨٦) عن الربيع، وروى الطبري في «تفسيره» (٥/ ٣٨٧) عن جبير بن نفير قال: ربا لسانه في فيه حتى ملأه، ثم أطلقه الله بعد ثلاث.

﴿وَسَبِّحْ بِٱلْعَشِيِّ وَٱلْإِبْكَٰرِ﴾؛ أي: صلِّ لله، والصَّلاةُ تسبيحٌ لاشتمالِها على التَّسبيحِ.

وقيلَ: أرادَ التَّسبيحَ بعينِه.

والعشِيُّ: آخِرُ النَّهارِ، وهو جمعُ «عشيّة».

والإبكارُ: مصدرُ أبكَرَ؛ أي: صار في وقتِ البُكرةِ، وبَكَرَ وبَكَّرَ تَبَكَّرَ.

وقيلَ: العشِيُّ من وقتِ الزَّوالِ إلى الغروبِ.

***

(٤٢) ـ ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ وَطَهَّرَكِ وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذْ قَالَتِ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَٰمَرْيَمُ﴾ هو عطفٌ على قولِه: ﴿إِذْ قَالَتِ ٱمْرَأَتُ عِمْرَٰنَ﴾؛ أي: وكلَّمتِ الملائكةُ مريمَ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ ٱصْطَفَىٰكِ﴾؛ أي: اختارَكِ وأحسَنَ إنباتَكِ ﴿وَطَهَّرَكِ﴾؛ أي: منَ الكفرِ والذُّنوبِ.

وأرادَ بالملائكةِ جمعًا منهم. وقيلَ: جبريلَ وحدَه.

وقيلَ: إنَّ مريمَ كانت لا تحيضُ، ولهذا قالَ: ﴿وَطَهَّرَكِ﴾.

﴿وَٱصْطَفَىٰكِ عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؛ أي: ولَدْتِ من غيرِ بعلٍ، وجعلَ المسيحَ في حجرِكِ، وشهِدَ لكِ ولدُكِ بالبراءةِ، وكفاكِ أمرَ المكسبِ والمعاشِ، وآتاكِ رزقَكِ منَ الجنَّةِ.

﴿عَلَىٰ نِسَآءِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؛ أي: عالَمي زمانِها.

وقيلَ: على نساءِ العالَمين كلِّهم؛ إذ ليس في النِّساءِ امرأةٌ ولدَتْ من غيرِ بعلٍ غيرَ مريمَ، ويجوزُ أن يفضُلَ شخصٌ شخصًا في أمرٍ دونَ غيرِه.

وكرَّرَ الاصطفاءَ تأكيدًا، أو يُقالُ: الأوَّلُ: بأن أنبتَها نباتًا حسنًا، والثّاني: في أمرِ عيسى عليه السَّلامُ.

***

(٤٣) ـ ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰمَرْيَمُ ٱقْنُتِى لِرَبِّكِ ﴾ حثَّها على الشُّكرِ على الاصطِفاءِ وأمرَها بالصَّلاةِ.

والقُنوتُ: القيامُ الطَّويلُ في الصَّلاةِ.

وقيلَ: القُنوتُ: الطّاعةُ.

﴿وَٱسْجُدِى وَٱرْكَعِى ﴾ قدَّمَ السُّجودَ على الرُّكوعِ، ولكنَّ الواوَ ليست للتَّرتيبِ، ويحتملُ أنَّه كان السُّجودُ قبلَ الرُّكوعِ في ذلك الشَّرعِ[١].

وقيلَ: (اسجُدي)؛ أي: صلِّي، كقولِه: ﴿وَأَدْبَٰرَ ٱلسُّجُودِ ﴾ [ق: ٤٠]؛ أي: الصَّلواتِ.

وقولُه: ﴿وَٱرْكَعِى ﴾؛ أي: اخضَعي واشكُري، كقولِه: ﴿وَخَرَّ رَاكِعًا﴾ [ص: ٢٤]؛ أي: شاكرًا[٢].

وقيلَ: لـمْ يُرِدِ الجمعَ، بل أراد: اسجُدي في حالٍ واركَعي في حالٍ.

﴿مَعَ ٱلرَّٰكِعِينَ ﴾؛ أي: كوني من جملةِ المُصلِّين.

وقيلَ: أُمِرَتْ بالصَّلاةِ في الجماعةِ.

---

(١) في (أ): «في ذلك الوقت».

(٢) في (أ): «أي: ساجدا».

وقيلَ: إنَّ مريمَ لـمَّا سمِعَتْ منَ الملائكةِ هذا قامَتْ في الصَّلاةِ حتَّى وَرِمَتْ قدَماها وسالَتا دمًا.

* * *

(٤٤) - ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ۚ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَـٰمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿ذَٰلِكَ مِنْ أَنۢبَآءِ ٱلْغَيْبِ﴾؛ أي: الذي مضى من ذكرِ زكريَّاءَ ويحيى ومريمَ من أخبارِ الغيبِ لا يعلمُها آدميٌّ، فعِلْمُ النَّبيِّ عليه السَّلامُ بذلك من مُعجِزاتِه.

﴿نُوحِيهِ إِلَيْكَ﴾؛ أي: نُلقيه إليك.

﴿وَمَا كُنتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَـٰمَهُمْ﴾ قيلَ: ألقَوا الأقلامَ التي كانوا يكتُبونَ بها.

وقيلَ: قِداحَهم، وهي سهامٌ مَبْرِيَّةٌ.

وقيلَ: عِصِيَّهم.

والقَلَمُ منَ القَلْمِ، وهو القطعُ والنَّحتُ، يُقالُ: قلَّمَ ظُفرَه، فالقَلَمُ بمعنى المقلومِ المَبريِّ، كما يُقالُ: خشَبٌ؛ أي: مخشوبٌ، ونقصٌ؛ أي: منقوصٌ.

وقولُه: ﴿يُلْقُونَ﴾ يعني: الأحبارُ الذين كانوا في المسجدِ.

وقيلَ: كانوا أنبياءَ، فاجتمَعُوا إلى العَينِ وقالوا: اللَّهمَّ مَن كان أولى بها فليقُمْ سهمُه وليغرقِ البقيَّةُ، فألقَوا فارتدَّ قلمُ زكريّا، وانحدَرَتْ أقلامُ الباقين[1].

﴿أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ﴾ فيه اختصارٌ؛ أي: لينظُروا أيُّهم يجبُ له كفالةُ مريمَ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٥٢) من رواية عطاء عن ابن عباس. وعلق البخاري قبل الحديث (٢٦٨٦) عن ابن عباس قوله: اقترعُوا فجرَت الأقلامُ مع الجِرْيَة، وعالَ قلمُ زكرياءَ الجِرْيَةَ، فكَفَلها زكرياءُ.

(٤٥) ـ ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ اسْمُهُ الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ وَجِيهًا فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ﴾ أخبرَه عن ولادةِ عيسى ليُبيِّنَ لنصارَى نجرانَ أنَّ عيسى اشتملَ عليه الرَّحِمُ، وتكلَّمَ في الصِّبا بأنَّه عبدٌ مربوبٌ.

وعند أبي عُبيدةَ: ﴿إِذْ﴾ زائدةٌ(١).

وقيلَ: أي: إنَّما كان ما وصفَه من أمرِ زكريّا ويحيى ومريمَ إذ قالتِ الملائكةُ: يا مريمُ.

وقيلَ: أي: اختَصَموا بسببِ مريمَ وعيسى لـمَّا تنافَسُوا في أمرِها إذ قالتِ الملائكةُ.

وقيلَ: وما كنتَ لدَيهم إذ يختَصِمونَ، وإذ قالتِ الملائكةُ.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ مِنْهُ﴾ يعني: عيسى، فسمَّاه كلمةً لأنَّه كان في الابتداءِ كلمةً ألقاها إلى مريمَ ثمَّ خلقَه.

وقيلَ: لأنَّه مُكوَّنٌ بكلمةِ الله، وهي «كُنْ».

وقيلَ: سمَّاه كلمةً لأنَّه كان يهدي به إلى الحقِّ كما يهدي بكلامِه.

وقيلَ: سمَّاه كلمةً لأنَّه بشَّرَ به في الكتبِ السّابقةِ، فلمَّا أوجدَه سمَّاه كلمةً؛ أي: هذا ما كنتُ أُخبِرُ بمجيئِه، كما يخبرُ الإنسانُ بشيءٍ، فإذا وقعَ يقولُ: قد جاء قولي وكلامي؛ أي: ما كنتُ أتكلَّمُ به، والمعنى: نُبشِّرُكَ بولدٍ قد تقدَّمَ في الكتبِ البشارةُ به.

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ٩٢).

وقيلَ: سمَّاه كلمةً؛ لأنَّ عيسى كان يُكلِّمُ عن الله فيُبشِّرُ ويُنذِرُ، يُقالُ: فلانٌ كلمةُ الأميرِ، ولسانُ الأميرِ؛ أي: يتكلَّمُ بإذنِه.

وفي التَّفسيرِ: أنَّها كانت اتَّخذَتْ من دونِ أهلِها حجابًا فتمثَّلَ لـها جبريلُ، وبشَّرَها بعيسى، ونفَخَ في جيبِها، فوصلَتِ النَّفخةُ إلى الرَّحِمِ فحبِلَتْ.

وقال قومٌ: سمَّاه كلمةً، فنُؤمِنُ به ولا نطلُبُ معناه.

﴿ٱسۡمُهُ ٱلۡمَسِيحُ﴾ لـم يقُلْ: اسمُها؛ لأنَّه عنى بالكلمةِ الكلامَ، أو الولدَ، أو عيسى، والمسيحُ لقبٌ، واسمُه الأوَّلُ عيسى، وقد يُقدَّمُ اللَّقبُ لحصولِ الاشتهارِ به.

ثمَّ قال: ﴿عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ﴾ جمعَ بينَ اللَّقبِ والاسمِ؛ لأنَّ قومًا في وقتِ الفترةِ ادَّعَوا أنَّهم المسيحُ، فذكرَ الاسمَ لهذا.

وقد يقومُ اللَّقبُ مقامَ الاسمِ إذا عُرِفَ الإنسانُ به، وليس يدخُلُ هذا في قولِه: ﴿وَلَا تَنَابَزُواْ بِٱلۡأَلۡقَٰبِ﴾ [الحجرات: ١١].

وسُمِّيَ مسيحًا لسياحتِه فـي الأرضِ، تقولُ: مَسَحْتُ الأرضَ؛ أي: قطعتُها، والمسيحُ(١) بمعنى فاعلٍ؛ أي: ماسحٌ، كرحيمٍ بمعنى راحمٍ.

وقيلَ: سُمِّي مسيحًا؛ لأنَّه كان لا يمسحُ ذا عاهةٍ بيدِه إلا برأَ.

ويجوزُ: مسِّيحٌ، بالتَّشديدِ، مثلُ: «فِسِّيقٌ وشِرِّيبٌ».

وقيلَ: مسيحٌ بمعنى ممسوحٍ، سُمِّيَ به لأنَّه مُسِحَ منَ الأقذارِ وطُهِّرَ.

وقيلَ: خرجَ من بطنِ أمِّه ممسوحًا بالدُّهنِ.

وقيلَ: أي: مُسِحَ بالبركةِ.

---

(١) في (أ): «فالمسيح».

وقيلَ: كان مَن رآه مسحَه تبرُّكًا به.

وقيلَ: مسحَه جبريلُ حتَّى لا يمسَّه الشَّيطانُ.

وقيلَ: كان ممسوحَ القدمِ؛ أي: ليس لرجلِه أخـمَصُ، وهو ما تجافَى عن الأرضِ من باطنِ الرِّجلِ، يُقالُ: رجلٌ أمسحُ الرِّجلِ؛ أي: لا أخـمَصَ له.

وقيلَ: الكلمةُ سُرْيانيَّةٌ؛ فإنَّهم يقولونَ: «مَشيحا»، فعُرِّبَ وقيلَ: مشيحا، كما قالوا في «موشى»: موسى.

والدَّجَّالُ يُسمَّى مسيحًا: إمَّا لمسحِه الأرضَ، أو لأنَّه ممسوحُ إحدَى العينَينِ.

﴿وَجِيهًا﴾؛ أي: ذا جاهٍ، من وَجُهَ الرَّجلُ يوجُهُ وجاهةً، من بابِ عظُمَ يعظُمُ، وكان عيسى وجيهًا عند الله وعند المؤمنين، ﴿فِي ٱلدُّنْيَا وَٱلْآخِرَةِ وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾؛ أي: إلى الثَّوابِ والكرامةِ.

* * *

(٤٦) ـ ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَيُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ﴾؛ أي: وجيهًا ومُكلِّمًا النّاسَ، ومثلُه: ﴿فَهَبْ لِي مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝٥ يَرِثُنِي﴾ [مريم: ٥ ـ ٦] بالرَّفعِ؛ أي: وليًّا وارِثًا.

﴿فِي ٱلْمَهْدِ﴾؛ أي: في حِجْرِ أمِّه.

وقيلَ: في الموضعِ الذي يُهيَّأُ لنومِ الصَّبيِّ، وكان هذا آيةً عظيمةً، وهو أنَّه كلَّمَ في المهدِ، وهو خرقُ العادةِ، وكلامُه في المهدِ: أنَّه دعا إلى الله وذكرَ براءةَ أمِّه.

ثمَّ قيلَ: نطقَ في المهدِ ببراءةِ أمِّه، وبعد الكُهولةِ بالوحيِ والرِّسالةِ.

وقيلَ: كان يُكلِّمُ طولَ ما كان في المهدِ إلى أن كبِرَ.

وقيلَ: تكلَّمَ مرّةً واحدةً ببراءةِ أمِّه، ثمَّ عادَ إلى ما عليه الصِّبيانُ، وكان في[1] هذا بشارةٌ لمريمَ بأنَّه يبقى إلى الكُهولةِ.

وقيلَ: يعني بالكلامِ في الكهولةِ: بعد نزولِه منَ السَّماءِ.

والكهلُ: هو الذي اجتمعَ قوَّتُه وتمَّ شبابُه[2]، يُقالُ: اكتهَلَ النَّبتُ؛ أي: قوِيَ.

﴿وَمِنَ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾؛ أي: منَ الأتقياءِ.

والنَّصارى يُنكِرونَ كلامَ عيسى في المهدِ، وقد كان مَن شاهَدَ كلامَه في المهدِ معدودين، فيجوزُ في العُرفِ أن يَنْكتِمَ مثلُ هذا، واعترفَ بعضُ النَّصارى كالنَّجاشيِّ وغيرِه بهذا لـمَّا قرأ جعفرٌ عليهم سورةَ مريمَ.

* * *

(٤٧) ـ ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ وَلَمْ يَمْسَسْنِى بَشَرٌ قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾.

قولُـه: ﴿قَالَتْ رَبِّ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى وَلَدٌ﴾ تعجَّبَتْ مـن الأمـرِ الخـارقِ للعـادةِ، لا أنَّها شكَّتْ.

وقيلَ: أي: على أيِّ وصفٍ يكونُ هذا الولدُ: من زوجٍ أو من غيرِ زوجٍ؟

والبشرُ الخلقُ، واحدُه وجمعُه سواءٌ، وهو كالخَلْقِ، تقولُ: هو خلقٌ، وهؤلاءِ خلقٌ، وهو منَ البشرةِ، وهو ظاهرُ الجلدِ.

﴿قَالَ كَذَٰلِكِ ٱللَّهُ﴾ هذا من قولِ جبريلَ، أو من قولِ الله لـها؛ أي: مثلَ ذلك منَ

---

(١) «في»: ليس في (أ).

(٢) في (أ): «الشبابه».

الأمرِ يخلُقُ الله ما يشاءُ ﴿إِذَا قَضَىٰٓ أَمْرًا﴾؛ أي: أرادَ تكوينَه ﴿فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾: فلا يتأخَّرُ عن وقتِه.

* * *

(٤٨) - ﴿وَيُعَلِّمُهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾.

قولُه: ﴿ونُعَلِّمُه الكِتَابَ والحِكْمَةَ﴾ قُرِئَ بالياءِ ﴿وَيُعَلِّمُهُ﴾، وقُرِئَ بالنُّونِ[1].

﴿ٱلْكِتَٰبَ﴾؛ أي: كتابًا مـمَّا تقدَّمَ نزولُه على الأنبياءِ، والمقصودُ الجنسُ؛ أي: جميعُ الكتبِ، وقيلَ: أرادَ الكتابةَ والخطَّ.

﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ قيلَ: هو ما سوى الكتابِ من تأويلِ الكتابِ والفقهِ وأحكامِ الدِّينِ.

﴿وَٱلتَّوْرَىٰةَ﴾؛ أي: كتابَ موسى.

﴿وَٱلْإِنجِيلَ﴾؛ أي: الذي يُنزِلُه عليه.

وخصَّهما بالذِّكرِ تشريفًا، وفي الخبرِ: أنَّ المُعلِّمَ ما كان يُعلِّمُ عيسى شيئًا إلّا سبقَ عيسى إلى علمِه قبلَ أن يُعلِّمَه إياه.

* * *

(٤٩) - ﴿وَرَسُولًا إِلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنِّى قَدْ جِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ ۖ أَنِّىٓ أَخْلُقُ لَكُم مِّنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ فَأَنفُخُ فِيهِ فَيَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ وَأُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۖ وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ وَمَا تَدَّخِرُونَ فِى بُيُوتِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَـَٔايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

قوله: ﴿وَرَسُولًا﴾؛ أي: ويجعلُه رسولًا، أو: ويُكلِّمُ النّاسَ رسولًا.

---

(١) بالياء عاصم ونافع، والباقون بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

وقيلَ: أي: وجيهًا ورسولًا.

﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ أَنِّي أَخْلُقُ﴾ قُرِئَ بالفتحِ؛ أي: جئتكم بأنِّي أخلقُ لكم منَ الطِّينِ، وقُرِئَ: ﴿إِنِّي أخلُقُ﴾ بالكسرِ[١]، فهو استئنافُ كلامٍ.

وقال: ﴿بِآيَةٍ﴾ ولم يقُلْ: «بآياتٍ»؛ لأنَّه أرادَ بالآيةِ خلقَ الطَّيرِ، ثمَّ عطفَ عليه غيرَه على طريقِ الاستئنافِ.

﴿أَخْلُقُ﴾؛ أي: أُقدِّرُ وأُصوِّرُ، والإسكافُ يُسمَّى خالقًا لأنَّه يُقدِّرُ الصَّرْمَ.

﴿كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ﴾ الهيئةُ: الصُّورةُ المُهيَّأةُ.

﴿فَأَنفُخُ فِيهِ﴾؛ أي: في الطَّيرِ، ويجوزُ تذكيرُ الطَّيرِ، إمَّا بأن تقولَ: هو للواحدِ، أو تقولَ: هو للجمعِ، ولكن يجوزُ تذكيرُه على معنى الجميعِ، ويجوزُ تأنيثُه على معنى الجماعةِ.

﴿فَيَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ وقُرِئَ: ﴿طائِرًا﴾[٢]، فيكونُ ما أنفُخُ فيه طائرًا، أو يكونُ كلُّ واحدٍ من ذلك طائرًا، كقولِه: ﴿فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً﴾ [النور: ٤]؛ أي: كلَّ واحدٍ منهم.

وكان لا يخلقُ غيرَ الخُفَّاشِ[٣]، وهو أكمَلُ الطَّيرِ خَلْقًا؛ لأنَّه يحيضُ، وله

---

(١) هي قراءة نافع، وباقي السبعة على فتح الهمزة، وهذا الخلاف بين نافع وباقي العشرة إنما هو في قوله: ﴿أَنِّي أَخْلُقُ﴾، أما قوله: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُم بِآيَةٍ﴾ فقد اتفق العشرة على فتح همزة ﴿أَنِّي﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٢) قرأ بها نافع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٢٠)، وابن المنذر في «تفسيره» (١/ ٢٠٧)، عن ابن جريج. وذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٢٨٤) عن ابن عباس وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهم.

أسنانٌ كأسنانِ الحيّةِ، ويطيرُ بلا ريشٍ، ولفظُ الطَّيرِ يصلُحُ للواحدِ والجمعِ، قال الله: ﴿وَٱلطَّيْرُ صَٰٓفَّٰتٍ﴾، فهذا حملٌ على الجماعةِ، وأمَّا الطَّائرُ فالواحدُ.

وقال وَهبٌ: كان يطيرُ ما يُقدِّرُه عيسى ما دامَ النّاسُ ينظُرونَ إليه، فإذا غابَ عن أعيُنِهم سقطَ ميتًا[1].

﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بقضائِه وتقديرِه وتكوينِه.

﴿وَأُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ﴾ «برِئَ منَ المرضِ» لغةُ تميمٍ، و«برَأَ» لغةُ الحجازِ والمُعظَمِ.

والأكمَهُ: الذي وُلِدَ أعمى، ويجوزُ إطلاقُه على مَن عَمِيَ بعد البصرِ، يُقالُ: كَمِه الرَّجلُ يَكْمَهُ كَمَهًا، من بابِ حَمِدَ يَحْمَدُ.

والأبرَصُ: الذي به وَضَحٌ.

﴿وَأُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ﴾ قيلَ: أحيا عازَرَ، وكان صديقًا له، ودَعا سامَ بنَ نوحٍ من قبرِه فخرَجَ حيًّا، ومرَّ بابنِ عجوزٍ على سريرٍ ميتًا[2] فدَعا الله، فنزَلَ عن سريرِه حيًّا وعادَ إلى أهلِه ووُلِدَ له[3].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٣٩)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٧٢).

(٢) في (أ): «عجوز ميتاً على سريره».

(٣) ذكره السمعاني في «تفسيره» (١/ ٣٢١)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٤٠) عن ابن عباس بأطول من هذا، وزادا فيمن أحياهم عيسى: ابنة العاشر، وكان أبوها رجلاً يأخذ العشور ماتت له بنت بالأمس، فدعا عيسى الله تعالى فأحياها، وفيه أن كل هؤلاء قد عاشوا وولد لهم إلا سام بن نوح فإنه مات من ساعته.

وروى الطبري في «تاريخه» (١/ ١٨١) عن ابن عباس رضي الله عنهما خبر إحياء عيسى لحام بن نوح، وأن الحواريين طلبوا منه أن يحدثهم عن سفينة نوح، ففعل، ثم قال له عيسى: عد =

قال الكلبيُّ: كان يُحيي الأمواتَ بـ«يا حيُّ يا قيُّومُ»[1]، وإنَّما كان إبراءُ الأكمَهِ والأبرصِ وإحياءُ الموتَى من فعلِ الله عندَ دُعاءِ عيسى إكرامًا له، وإظهارًا لمُعجزتِه.

﴿وَأُنَبِّئُكُم بِمَا تَأْكُلُونَ﴾ قيلَ: كان يقولُ للغلامِ في الكُتَّابِ: إنَّ قومَكَ قد خَبَؤوا لك منَ الطَّعامِ كذا وكذا، فينطلقُ إلى قومِه فيُعطونَه ذلك الشَّيءَ بعينِه، وكان يُخبِرُهم بما أكلوا في غدائِهم أو عَشائِهم وما ادَّخَروا.

وذكرَ ﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ في الإبراءِ والإحياءِ وخَلقِ الطَّيرِ، ولم يذكُرْه في الإنباءِ بالغيبِ ولا في النَّفخِ في الطِّينِ ولا في الخلقِ كهيئةِ الطَّيرِ؛ فإنَّ هذه الأشياءَ فعلُه، فأمَّا كونُ الطِّينِ طائرًا أو الإبراءُ أو الإحياءُ فمِن فعلِ الله لا اكتسابَ لعيسى فيه، ذكرَه القفَّالُ.

﴿تَدَّخِرُونَ﴾: تفتعِلُونَ، منَ الذُّخرِ، يُقالُ: ذَخَرَ يذْخَرَ ذُخْرًا وادَّخَرَ، وأصلُه: اذْتَخَرَ، فجُعِلَتِ التّاءُ دالًا، وأُدغِمَ الذّالُ في الدّالِ، ولـمَّا أُنزِلَتْ عليهم المائدةُ من السَّماءِ ونُهوا عن الادِّخارِ كانوا يُخالفون ويدَّخِرونَ، فيُخبِرُهم عيسى بذلك.

* * *

(٥٠) - ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ ۚ وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ﴾.

قوله: ﴿وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ﴾؛ أي: للتَّوراةِ[2] وإنْ جاءَهم بنسخِ بعضِها؛ لأنَّ النَّسخَ ليس تكذيبًا له، بل هو تصديقٌ ثمَّ تغييرٌ؛ أي: قد جئتُكم بآيةٍ من ربِّكم،

= بإذن الله، فعاد تراباً. وفيه عبد الله بن زيد بن جدعان وهو ضعيف، وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (١/ ٢٧٢): هذا أثر غريب جدًّا.

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٣٩)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٧٣).

(٢) في (أ): «التوراة».

وجئتُكم مُصدِّقًا؛ كما تقولُ: «جئتُه بما يُحِبُّ ومُكرِمًا له»، وإذا كان مُصدِّقًا للتَّوراةِ كانَ أوجَبَ لاتِّباعِ بني إسرائيلَ إيّاه.

﴿وَلِأُحِلَّ لَكُم بَعْضَ ٱلَّذِى حُرِّمَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: أُخفِّفَ عنكم.

ثمَّ؛ قيلَ: الواوُ مُقحَمةٌ، كقولِه: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]؛ أي: ليكونَ.

وقيلَ: لا، بلِ للعطفِ، كقولِه: «جئتُ مُعتَذرًا إليك ولأطلُبَ رِضاكَ».

وقيلَ: أي: ولأُحِلَّ لكم جِئتُكم، وهذا التَّخفيفُ: أنَّ عيسى أحلَّ لهم لحومَ الإبلِ والثُّروبَ وأشياءَ منَ الحيتانِ والطَّيرِ ممَّا كانَ مُحرَّمًا على بني إسرائيلَ، وأَحَلَّ لهم السَّبتَ، وقال: (لأحلَّ لكم بعضَ الذي)؛ لأنَّه لـم يُـحِلَّ لهم كثيرًا منَ الأشياءِ كالزِّنا والسَّرقةِ والقتلِ.

وقيلَ: كان الأحبارُ حرَّمُوا عليهم أشياءَ لـم يُحرِّمْها اللهُ، فأُمرَ الله عيسى بإباحتِها.

وقيلَ: أرادَ تحليلَ ما حرَّمَ الله عليهم ممَّا لـم يكُنْ تحريمُه في التَّوراةِ، ولكنَّ الله حرَّمَه عقوبةً لهم.

وعلى القولَينِ لـم يُغيِّرْ عيسى شيئًا من أحكامِ التَّوراةِ.

والجملةُ: أنَّ عيسى استمالَـهم بأنَّه مُوافقٌ لأحكامِ التَّوراةِ إلّا في أشياءَ خُفِّفَتْ عنهم.

﴿وَجِئْتُكُم بِـَٔايَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾؛ أي: لـم أُحِلَّ لكم شيئًا بغيرِ بُرهانٍ، وأرادَ بالآيةِ: الآياتِ، فعبَّرَ بلفظِ (آية)؛ لأنَّ الجميعَ جنسٌ واحدٌ في الدَّلالةِ على صِدقِه.

والمعنى: أنِّي[1] جئتُكم رسولًا وآيَتي التي لا محالةَ تطلُبونَني بها كذا وكذا،

---

(١) بعدها في (أ): «قد».

ولو طالَبُوا لقالُوا: ما آيتُكَ؟ فقالَ: آيتي كذا وكذا، وهذا كما لو ادَّعَيْتَ شيئًا فقيلَ لك: ما حجَّتُكَ؟ فتقولُ: حجَّتي كتابُ الله وسنَّةُ رسولِه والإجماعُ؛ أي: كلُّ هذا دليلُ صِدْقي، وقد قال فرعونُ: ﴿فَأْتِ بِهِۦٓ إِن كُنتَ مِنَ ٱلصَّـٰدِقِينَ ٣١ فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِىَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ ٣٢ وَنَزَعَ يَدَهُۥ فَإِذَا هِىَ بَيْضَآءُ لِلنَّـٰظِرِينَ﴾ [الشعراء: ٣١ ـ ٣٣]، فكلُّ واحدٍ منهما آيةٌ.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: في تكذيبي ﴿وَأَطِيعُونِ﴾ في أمري.

* * *

(٥١) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ فَٱعْبُدُوهُ هَـٰذَا صِرَٰطٌ مُّسْتَقِيمٌ﴾.

قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبُّكُمْ﴾؛ أي: اتَّقوا الله؛ فإنَّ الله مالِكِي ومالكُكُم فاعبُدوه، فهذا هو الصِّراطُ المُستقيمُ في الدِّينِ.

* * *

(٥٢) ـ ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ قَالَ مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿فَلَمَّآ أَحَسَّ عِيسَىٰ مِنْهُمُ ٱلْكُفْرَ﴾ أي: وجَدَ، وقيلَ: رأى بالحسِّ.

وقيلَ: أي: علِمَ منهم الكفرَ؛ أي: القتلَ؛ لأنَّهم أرادوا قتلَه حين دَعاهُم إلى الله، فاستنصَرَ عليهم وقالَ: ﴿مَنْ أَنصَارِىٓ إِلَى ٱللَّهِ﴾.

وقال الحسَنُ: طلبَ الأنصارَ ليحرُسوه لا ليُقاتلَ بهم؛ إذ لـم يُبعَثْ بالحربِ[1].

وقيلَ: أرادَ أن يُبيِّنَ له مَن آمنَ به على التَّحقيقِ، ومَن هو مُصِرٌّ على الكفرِ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٨٤). وروى الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٤٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٥٩)، عن الحسن قوله: «استَنصَرَ فنصَرَه الحواريون فظَهر عليهم».

﴿إِلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: فيما يُؤدِّي إلى الله؛ أي: إلى ثوابِه.

وقيلَ: مَن أنصاري إلى أن أُبيِّنَ دينَ الله.

وقيلَ: أي: مع الله، كقولِكَ: «الذَّوْدُ إلى الذَّوْدِ إبِلٌ»؛ أي: مع الذَّودِ، ولا يُقالُ: «قدِمَ فلانٌ إلى أهلِه» بمعنى: مع أهلِه، بل يُستعملُ «إلى» بمعنى «مع» إذا ضمَمْتَ الشَّيءَ إلى الشَّيءِ مـمَّا لـم يكُنْ معَه؛ أي: مَن يضُمُّ نُصرتَه إيّايَ إلى نُصرةِ الله؟

ولهذا قال الزَّجَّاجُ: إنَّما يقعُ الحرفُ موقعَ حرفٍ آخرَ لنوعِ تقارُبٍ، لا أنَّ أحدَهما يقومُ مَقامَ الآخرِ أبدًا، قال الله: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١]؛ أي: على جُذوعِ النَّخلِ، ولا يُقالُ: «التَّمرُ في الجرابِ» بمعنى: على الجرابِ؛ لأنَّ الجذعَ مُشتمِلٌ على المصلوبِ، ويجوزُ أن يقولَ: «زيدٌ في الجبلِ» و: «على الجبلِ»؛ لأنَّ الجبلَ مُشتمِلٌ عليه(١).

وقيلَ: ﴿إِلَى﴾ بمعنى اللّامِ؛ أي: مَن ينصرُني لله؟ كقولِه: ﴿هَلْ مِن شُرَكَآئِكُم مَّن يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ﴾ [يونس: ٣٥]؛ أي: للحقِّ.

وقيلَ: أي: مَن أنصاري تقرُّبًا إلى الله؟ وكان النَّبيُّ عليه السَّلامُ يقولُ إذا ضحَّى: «اللَّهمَّ منكَ وإليكَ»(٢)؛ أي: تقرُّبًا إليك.

﴿قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾ الحوارِيُّ: اسمٌ موضوعٌ لخاصَّةِ الرَّجلِ وخالصتِه، وقيلَ للدَّقيقِ: حُوَّارى؛ أي: خالصٌ، وأصلُه منَ النَّقاءِ والبياضِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤١٦ ـ ٤١٧).

(٢) رواه أبو داود (٢٧٩٥)، وابن ماجه (٣١٢١)، من حديث جابر رضي الله عنهما، وفيه: «اللهم منك ولك»، وبلفظ المصنف رواه ابن أبي الدنيا في «العيال» (٤٣) من حديث عائشة رضي الله عنها، وفيه أنه قال ذلك في العقيقة، ولفظه: «اذبحوا على اسمه وقولوا: بسم الله اللهم منك وإليك هذه عقيقة فلان».

وقيلَ: الحوارِيُّونَ: القَصَّارُونَ؛ لأنَّهم يحوِّرُونَ الثِّيابَ؛ أي: يُبيِّضُونَها، ثمَّ يُقالُ: فلانٌ نظيفُ الثَّوبِ نقيُّ الجيبِ.

وفي القِصَّةِ: أنَّهم كانوا قومًا منَ القصَّارين، اتَّبعوا عيسى وصدَّقوه، ولم يكونوا من قبلُ قصَّارين، بل صحِبُوه فكان يُخرِجُ لهم منَ الأرضِ ما يأكُلونَ ويشرَبُونَ، فقالوا: مَن أفضلُ منّا؟ فقال عيسى: مَن يأكُلُ من كسبِه، فصارُوا يغسِلُونَ الثِّيابَ بالأُجرةِ[١]. وصارَ هذا اسمًا لخاصَّةِ الرَّجلِ.

وقيلَ: لا بل مرَّ عيسى بقومٍ منَ القصَّارين، فدَعاهُم فتبِعُوه، فهم الحواريُّون[٢].

وقيلَ: القصَّارُ بلغةِ النَّبْطِ: هَواري، ولعلَّه اسمٌ اشتركَ فيه لغةُ العربِ ولغةُ النَّبْطِ.

وقيلَ: هم قومٌ كانوا يصيدون السَّمكَ، وكانت ثيابُهم بيضًا، وسُمُّوا الحواريِّين، فقال عيسى: ألا تمشون حتَّى نصطادَ النّاسَ، فآمنُوا به[٣]، وكان شمعونُ منهم.

وقيلَ: كانوا ملوكًا تبِعُوا عيسى لِـمَا شاهدوا من آياتِه.

وقال عطاءٌ: سلَّمَتْه أمُّه إلى أعمالٍ شتَّى، فكان آخرَ ما سلَّمَته أنْ سلَّمَته إلى الحواريِّين، وهم قصَّارُونَ وصبَّاغُونَ، فدفعَتْه إلى رئيسِهم ليتعلَّمَ منه، فاجتمعَ عندَه ثيابٌ بيضٌ، وعرَضَ له سفرٌ، فقال: عيسى، أنا خارجٌ، ولا أرجعُ إلّا بعد عشَرةِ

---

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٥٤) عن مصعب. ولعله مصعب بن سعد بن أبي وقاص، وهو تابعي ثقة كثير الحديث.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٥٩) من طريق جويبر عن الضحاك قال: مَرَّ عيسى بقومٍ غَسَّالين فدعاهم إلى الله فأجابوه، فلذلك سماهم الحواريون، قال: وبالنبطية: هواري، وبالعربية: المحوِّر.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (/ ٤٣٧ ـ ٤٤١) ضمن خبر طويل.

أيامٍ، وقد أعلمتُ على كلِّ ثوبٍ بخيطٍ على اللَّونِ الذي يُصبَغُ به، فافرُغْ منها لوقتِ قُدومي، وخرجَ، فطبخَ عيسى حُبًّا واحدًا على لونٍ واحدٍ، ووضعَ فيه جميعَ الثِّيابِ، وقال: كوني بأمرِ الله على ما أُريدَ منك، فقدِمَ الحواريُّ والثيابُ في الحُبِّ، فصاحَ وقال: لقد أفسَدْتَ الثِّيابَ، فقال عيسى: قُمْ وأخرِجْ كلَّ ثوبٍ على اللَّونِ الذي تُريدُه، فتعجَّبَ الحواريُّ وعلِمَ أنَّه منَ الله، فآمنَ به في قومِه[1].

فإذَنْ سُمِّيَ الحواريُّ بهذا: إمَّا لبياضِ الثَّوبِ، أو لنَقاءِ السَّريرةِ، ويُقالُ للعودِ الذي تدورُ عليه البكرةُ: المِحْوَرُ؛ لأنَّ المدارَ عليه، ولأنَّه يتصقَّلُ حتَّى يبيضَّ، وعينٌ حوراءُ؛ أي: اشتدَّ صفاءُ بياضِها وسوادِها.

﴿نَحْنُ أَنصَارُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: أنصارُ دينِه ﴿ءَامَنَّا بِٱللَّهِ﴾ وبأنَّه الذي أرسلَكَ ﴿وَٱشْهَدْ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾؛ أي: نُشهِدُك على أنفُسِنا بأنَّا مُنقادُونَ للحقِّ.

* * *

(٥٣) ـ ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ وَٱتَّبَعْنَا ٱلرَّسُولَ فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

قولُه: ﴿رَبَّنَآ ءَامَنَّا بِمَآ أَنزَلْتَ﴾؛ أي: على عيسى والأنبياءِ قبلَه ﴿وَٱتَّبَعْنَا﴾ عيسى ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾؛ أي: في جملةِ مَن شهِدَ بمثلِ شهادتِنا لك بالتَّوحيدِ، ولأنبيائِكَ بالتَّصديقِ؛ أي: ألحِقْنا في الثَّوابِ بهم.

وقيلَ: مع محمَّدٍ وأمَّتِه.

وقيلَ: أي: اجعَلْنا نقومُ بحُجَّتِكَ ودعوتِكَ.

وقيلَ: أي: اجعَلْنا أنبياءَ؛ لأنَّ كلَّ نبيٍّ شاهدٌ على أمَّتِه أو لأمَّتِه، فأجابَهم الله،

---

(١) ذكره عن عطاء الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٥٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٤٢ ـ ٤٣)، والقرطبي في «تفسيره» (٥/ ١٤٩).

فأَحْيَوا الموتى، وصنَعُوا مثلَ ما صنعَ عيسى[١]. والكتابةُ ترجعُ إلى كتابةِ الملائكةِ بإذنِ الله.

وقيلَ: إنَّ عيسى فرَّقَهم في البلادِ دُعاةً.

* * *

(٥٤) ـ ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ ﴾؛ أي: هؤلاءِ الذين أحسَّ عيسى منهم الكفرَ مكَرُوا به ودبَّروا في قتلِه، والمكرُ: السَّعيُ في الفسادِ في خُفيةٍ، ومكَرَ اللَّيلُ وأمكَرَ؛ أي: أظلَمَ، فمَكرُهم أن همُّوا بقتلِه، ومكرُ اللهِ بهم استِدراجُه إيّاهُم.

وقيلَ: سُمِّيَ جزاءُ المكرِ مكرًا.

وقيلَ: مكرُهم إلقاءُ شَبَهِ عيسى على مَن سعَى به، حتَّى صُلِبَ بدلَه، وذلك أنَّ بعضَ أصحابِه نافقَ فدلَّ عليه، فجعلَه اللهُ في صورةِ عيسى فصُلِبَ.

وقيلَ: مكرُه بهم: أنَّه سلَّطَ عليهم فارسَ حتَّى قتلَتْهم.

وقيلَ: ألقَى شَبَهَ عيسى على الذي كان يرقُبُ عيسى.

وقيلَ: إنَّ اليهودَ عذَّبوا الحواريِّين بعد أن رُفِعَ عيسى، فأُخبِرُ ملكُ الرُّومِ أنَّ رجلًا من بني إسرائيلَ كان يُخبِرُهم أنَّه رسولُ الله، وقد أراهم العجائبَ ففعلَ كذا وكذا، فقتلوه، فقال: لو علمتُ بأمرِه لَـمَا خلَّيتُ بينَهم وبينَه، وانتزَعَ الحواريِّين من أيديهم، وتابَعَهم على دينِهم، وأنزَلَ المصلوبَ وغيَّبَه، وأخذَ الخشبةَ وأكرَمَها، وقتلَ من بني إسرائيلَ جمعًا، وحدَثَتِ النَّصرانيَّةُ في الرُّومِ، فهذا مكرُ الله باليهودِ.

* * *

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٢٩٧) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٥٥) ـ ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَىَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ ۖ ثُمَّ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأَحْكُمُ بَيْنَكُمْ فِيمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَىٰٓ إِنِّى مُتَوَفِّيكَ ﴾؛ أي: مكرَ بهم فرفعَ عيسى، والعاملُ في ﴿ إِذْ ﴾: ﴿وَمَكَرَ ٱللَّهُ﴾.

﴿إِنِّى مُتَوَفِّيكَ ﴾ فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: رافعُك إليَّ؛ أي: رفعَه إلى السَّماءِ حيًّا، ثمَّ ينزلُ في آخرِ الزَّمانِ مُؤكِّدًا لنُبوَّةِ محمَّدٍ ﷺ، ثمَّ يتوفَّاه الله.

قال ابنُ عبّاسٍ: فيهبطُ عيسى ويتزوَّجُ ويُولَدُ له، ويكونُ في أمّةِ محمَّدٍ حتَّى يموتَ(١).

وفي روايةِ أبي هريرةَ: أنَّه يُدفَنُ في حجرةِ النَّبيِّ ﷺ(٢)، فيقومُ أبو بكرٍ

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٣٠٤) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٢) لم يرد في هذا خبر مرفوع عن النبي ﷺ يحتج به، فأما خبر أبي هريرة فقد ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٧٥ ـ ٣٧٦)، وتلميذه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٣٠٤)، ولم يذكرا له سنداً.
وروى الترمذي عن عبد الله بن سلام رضي الله عنه قال: مكتوبٌ في التوراة صفةُ محمدٍ وصفةُ عيسى بن مريمَ يُدْفنُ معه. قال: فقال أبو مَوْدودٍ [أحدُ رواته]: وقد بَقِي في البيت موضعُ قبر. قال الترمذي: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ».
قال المباركفوري في «تحفة الأحوذي» (١٠/ ٦٢): ويؤيده ما روي عن عائشة ـ في حديث قال الحافظ [في «فتح الباري» (٧/ ٦٦)]: لا يثبت ـ أنها استأذنت النبي ﷺ إن عاشت بعده أن تدفن إلى جانبه، فقال لها: «وأنّى لكِ بذلك وليس في ذلك الموضعِ إلا قبري وقبرُ أبي بكر وعمر وعيسى بن مريم».
وزاد الحافظ في «فتح الباري» (٧/ ٦٦): وفي «أخبار المدينة» من وجه ضعيف عن سعيد بن المسيب قال: إن قبور الثلاثة في صفة بيت عائشة، وهناك موضع قبر يدفن فيه عيسى عليه السلام. =

وعمرُ يومَ القيامةِ بين رسولَين، محمَّدٍ وعيسى عليهما السَّلامُ[١].

وقيلَ: ليس فيه تقديمٌ وتأخيرٌ، فقولُه: ﴿مُتَوَفِّيكَ﴾؛ أي: قابِضُكَ من غيرِ موتٍ ومن غيرِ أن ينالَ اليهودُ منك شيئًا، فالتَّوفِّي معناه: الرَّفعُ إلى السَّماءِ.

وقيلَ: لا، بل أماتَه ثلاثَ ساعاتٍ منَ النَّهارِ، ثمَّ أحياه ورفعَه إليه.

وقيلَ: لـم يكُنْ موتًا حقيقيًّا، بل ألقى عليه النَّومَ ثلاثَ ساعاتٍ، وهو كقولِه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيۡلِ﴾ [الأنعام: ٦٠]، ثمَّ إنَّه سينزلُ ثمَّ يموتُ ويُحشَرُ مع الخلقِ.

وقيلَ: إنِّي مُتوفِّيك؛ أي: عن شهواتِكَ؛ لأنَّه لـمَّا رُفِعَ إلى السَّماءِ صارَتْ حالُه كحالِ الملائكةِ.

وقيلَ: الواوُ لا تقتَضي ترتيبًا، فهو يتوفَّاهُ ويرفعُه، ولكنَّ التَّوفِّيَ بعد النُّزولِ.

﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾: إلى سمائي، وإنَّما قالَ: ﴿إِلَيَّ﴾ تفخيمًا، كقولِه: ﴿إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّى﴾ [الأنعام: ٦٠]، وإنَّما ذهبَ إلى الشَّامِ بأمرِ الله، ويُقالُ: ارفعُوا هذا إلى القاضي؛ أي: إلى حُكمِ القاضي.

وقيلَ: ﴿وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾؛ أي: إلى مكانٍ لا يملكُ فيه أحدٌ حُكْمًا غيرُ الله، وهو السَّماءُ.

= وقال ابن كثير في «البداية والنهاية» (٢/ ٩٩): وقد ورد في ذلك حديث ذكره ابن عساكر في آخر ترجمة المسيح عليه السلام في كتابه عن عائشة مرفوعاً: أنه يدفن مع رسول الله ﷺ وأبي بكر وعمر في الحجرة النبوية، ولكن لا يصح إسناده.

وروى ابن الجوزي في «العلل» (١٥٢٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما: «ينزل عيسى ابن مريم إلى الأرض فيتزوج ويولد ويمكث خمساً وأربعين سنة ثم يموت فيدفن معي في قبري فأقوم انا وعيسى ابن مريم من قبر واحد بين أبي بكر وعمر». قال ابن الجوزي: هذا حديث لا يصح.

(١) انظر: «البسيط» (٥/ ٣٠٤).

وقال قومٌ: أي: رافعُكَ إليَّ في الفضلِ والمنزلةِ كما قال: ﴿وَمِنَ ٱلْمُقَرَّبِينَ﴾ [آل عمران: ٤٥]، ولم يكُنْ ثَمَّ رفعُ جسدِه.

وهذا مُراغِمٌ لإجماعِ المسلمين على أنَّ عيسى رُفِعَ إلى السَّماءِ، وكلُّ نبيٍّ ومُؤمنٍ يموتُ يُرفَعُ إلى الله، بمعنى: أنَّه يُرفَعُ إلى كرامتِه، فأين تخصيصُ عيسى؟

﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾؛ أي: مُخرِجُكَ من بينِهم؛ فإنَّ الكفَّارَ أرجاسٌ.

وقيلَ: مُطهِّرُكَ من كُفرِهم، فلا تسمعُه ولا تراه.

﴿وَجَاعِلُ ٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوكَ فَوْقَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟﴾؛ أي: بالقهرِ والسُّلطانِ، أشار إلى ذُلِّ اليهودِ أبدًا، وقيلَ: أراد: بالحجَّةِ.

وقيلَ: أراد بالاتِّباعِ: المحبَّةَ، لا الاتِّباعَ في الدِّينِ، والنَّصارى فوقَ اليهودِ الآنَ.

﴿ثُمَّ إِلَيَّ مَرْجِعُكُمْ﴾ رجعَ إلى المُخاطَبةِ بعد المُغايَبةِ؛ أي: إليَّ مصيرُكم فأحكمُ بينكم.

* * *

(٥٦) ـ ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فَأُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا﴾ يعني: بالقتلِ الذي نالَهم، والسَّبيِ، وأخذِ الجزيةِ في الدُّنيا، والنَّارِ في الأُخرى.

﴿وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ﴾؛ أي: لا يدفعُ أحدٌ عنهم العذابَ.

* * *

(٥٧) ـ ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ ﴾؛ أي: يُكمِلُ أداءَ أُجورِهم ﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾؛ أي: لا يرحمُهم ولا يُثني عليهم.

قُرِئَ ﴿فنُوفِّيهم﴾ بالنُّونِ والياءِ[1].

* * *

(٥٨) ـ ﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴾.

قولُه: ﴿ذَٰلِكَ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ ٱلْءَايَٰتِ ﴾ يعني: خبرُ عيسى ﴿نَتْلُوهُ ﴾؛ أي: نُخبِرُك به؛ لأنَّ التِّلاوةَ إخبارٌ، وقيلَ: يتلوه جبريلُ بأمرِنا.

﴿وَٱلذِّكْرِ ٱلْحَكِيمِ ﴾: القرآنِ، فهو حكيمٌ؛ أي: حاكمٌ، كعليمٍ وعالـمٍ.

وقيلَ: حكيمٌ؛ أي: ذو حكمةٍ في تأليفِه ونظمِه.

وقيلَ: أي: مُحكَمٌ، وحكَمْتُ بمعنى: أحكَمْتُ، والقرآنُ أُحْكِمَ بالأمرِ والنَّهيِ والحلالِ والحرامِ، قال الله: ﴿كِتَٰبٌ أُحْكِمَتْ ءَايَٰتُهُۥ﴾ [هود: ١].

وقيلَ: الذِّكرُ الحكيمُ: اللَّوحُ المحفوظُ لا يُبدَّلُ ما فيه، فهذا القرآنُ منَ الذي في اللَّوحِ المحفوظِ المُحكَمِ عند الله.

وقيلَ: الحكيمُ بمعنى المُحكِمِ، كالبديعِ بمعنى المُبدِعِ.

وقيلَ: هو ما في الكتبِ السّابقةِ؛ أي: ما تلَوناه عليكَ مُوافقٌ لِـمَا في تلك الكتبِ، ولكنَّ اليهودَ حرَّفوا.

* * *

---

(١) بالياء قراءة حفص، وقرأ الباقون بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٦)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

(٥٩) ـ ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ ﴾.

قولُه: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ﴾ قالتِ النَّصارَى: إنْ كانَ عيسى مخلوقًا فمَن أبوه؟ فعلَّمَ الله المؤمنين جوابَهم ليقولوا: ﴿ إِنَّ مَثَلَ عِيسَىٰ عِندَ ٱللَّهِ كَمَثَلِ ءَادَمَ ﴾.

نزلَتْ في وفدِ نجرانَ، قالوا: أنتَ تشتمُ عيسى وتقولُ: إنَّه عبدٌ، قال: «أجَلْ، هو عبدُ الله وكلمتُه ألقاها إلى العذراءِ البتولِ»، فقالوا: هل رأيتَ إنسانًا من غيرِ أبٍ؟ فإن كنتَ صادقًا فأرِنا مثلَه[1].

وعيسى اسمٌ أعجميٌّ عُدِلَ عن الأعجميِّ إلى هذا البناءِ، وهو غيرُ مُنصرفٍ للعُجمةِ والتَّعريفِ، ويحتملُ أن يكونَ «فِعْلى»، فالألفُ للتَّأنيثِ، فلا ينصرفُ في معرفةٍ ولا نكرةٍ، واشتقاقُه منَ العَيسِ، وهو بياضُ الإبلِ.

وقيلَ: منَ العَوْسِ، وهو السِّياسةُ، فقُلبتِ الواوُ ياءً لانكسارِ ما قبلَها.

﴿عِندَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: في الخلقِ والإنشاءِ.

﴿كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾؛ أي: عيسى خُلِقَ من غيرِ والدٍ، وآدمُ خُلِقَ من غيرِ والدٍ.

وقيلَ: وجهُ التَّشبيهِ: أنَّ آدمَ رُفِعَ إلى السَّماواتِ والجنَّةِ، ثمَّ أُهبِطَ، كذلك عيسى رُفِعَ إلى السَّماءِ ثمَّ ينزلُ.

---

(١) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٥٩ ـ ٤٦١) عن ابن عباس والشعبي وقتادة والسدي وابن جريج وغيرهم. وليس في هذه الأخبار التعبير بالعذراء البتول، ولكن هذا وقع في قصة جعفر بن أبي طالب رضي الله عنه مع النجاشي، وفيه: «قال: ما تقولون في ابن مريم وأمه؟ قال: نقول كما قال الله تبارك وتعالى: روح الله وكلمته ألقاها إلى العذراء البتول التي لم يمسها بشر...». رواه الطيالسي في «مسنده» (٣٤٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٤٤٠٠)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه. ورواه أحمد في «المسند» (٢٢٤٩٨) من حديث أم سلمة رضي الله عنها.

والآيةُ دليلٌ على إثباتِ القياسِ؛ لأنَّ الله احتجَّ على الكفّارِ، ومثّلَ عيسى بآدمَ، ومعنى المثلِ: بيانُ أنَّ سبيلَ الثّاني سبيلُ الأوَّلِ، وتمَّ الكلامُ عند قولِه: ﴿كَمَثَلِ ءَادَمَ﴾، ثمَّ استأنفَ فقال: ﴿خَلَقَهُۥ مِن تُرَابٍ﴾، وهو كقولِك: «مثلُكَ كمَثَلِ زيدٍ، قامَ إلى السُّوقِ واشترى كذا وكذا».

وقيلَ: أي: مثلُه كمثَلِ رجُلٍ خلقَه من تُرابٍ، فآدمُ وإنْ كانَ معرفةً فالمُرادُ به هذا، ونظيرُه: ﴿كَمَثَلِ ٱلْحِمَارِ يَحْمِلُ أَسْفَارًا﴾ [الجمعة: ٥]؛ أي: كمثَلِ حمارٍ يحملُ أسفارًا، فاللَّفظُ معرفةٌ ولكن يُضمَرُ فيه اسمٌ مُنكرٌ.

﴿ثُمَّ قَالَ لَهُۥ كُن فَيَكُونُ﴾ تقديرُه: خلقْتُ آدمَ من غيرِ أبٍ، ثمَّ إنِّي أُخبِرُكم أنِّي قلتُ له: ﴿كُن﴾ فكانَ، فقولُه: ﴿ثُمَّ﴾ لعطفِ خبرٍ على خبرٍ، لا أنَّ الخلقَ تقدَّمَ على قولِه: ﴿كُن﴾، وهو كقولِك: «أُخبِرُكَ أنِّي أعطيتُكَ اليومَ ألفًا، ثمَّ إنِّي أُخبِرُكَ أنِّي أعطيتُكَ أمسِ ألفًا»، فـ«أمسِ» مُقدَّمٌ ولكنَّ خبرَ اليومِ تقدَّمَ خبرَ الأمسِ، ومثلُه: ﴿خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ ثُمَّ جَعَلَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ [الزمر: ٦]؛ أي: خلقتُكم من نفسٍ واحدةٍ، ثمَّ إنِّي أُخبِرُكم أنِّي خلقتُ زوجَها منها.

وقيلَ: أي: خلقَه قالبًا من ترابٍ، ثمَّ قال له: كُنْ بشرًا.

وقيلَ: المقولُ له: ﴿كُن﴾ هو عيسى، وقولُه: ﴿كُن﴾؛ أي: خلقَه بلا تعبٍ لا أنَّه يجبُ أن يقولَ له: ﴿كُن﴾.

وقيلَ: يُجعلُ ﴿كُن﴾ علامةً لِـمَا يُريدُ خلقَه، فأمَّا الخلقُ فلا يكونُ إلّا بالقدرةِ، وقولُه قديمٌ، والذي يحدُثُ إسماعُ الملائكةِ.

﴿فَيَكُونُ﴾؛ أي: فكانَ، والمُستقبلُ قد يُذكَرُ بمعنى الماضي، والماضي بمعنى المُستقبلِ.

وقيلَ: تمَّ الكلامُ عند قولِه: ﴿كُن﴾، ثمَّ قال: ﴿فَيَكُونُ﴾؛ أي: فيكونُ كما أمرَ الله.

* * *

(٦٠) ـ ﴿ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾.

قولُه: ﴿ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ﴾؛ أي: الذي أخبرتُك من قصَّةِ عيسى الحقُّ، فهو خبرُ مبتدأ محذوفٍ، والمُبتدأ «الذي»، وهو كقولِه: ﴿وَلَوۡلَآ إِذۡ دَخَلۡتَ جَنَّتَكَ قُلۡتَ مَا شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الكهف: ٣٩]؛ أي: هذا الذي أراه شيءٌ شاءه الله.

وقيلَ: ﴿ٱلۡحَقُّ﴾ مُبتدأٌ، وخبرُه ﴿مِن رَّبِّكَ﴾، كما تقولُ: الحقُّ منَ الله والباطلُ منَ الشَّيطانِ.

وقيلَ: أي: الحقُّ ما يأتيك من ربِّك لا ما يقولُ النَّصارى.

﴿فَلَا تَكُن مِّنَ ٱلۡمُمۡتَرِينَ﴾ الخطابُ له عليه السَّلامُ، والمُرادُ غيرُه.

وقيلَ: الخطابُ له ولغيرِه.

والامتِراءُ: الشَّكُّ، من مرَيْتُ النّاقةَ؛ أي: حلَبْتُها، فكأنَّ الشّاكَّ يجذبُ بشكِّه شرًّا[1] كما يجذِبُ الحالبُ بحلبِه اللَّبنَ، والمُماراةُ: المُجادلةُ، كأنَّها استخراجُ الغضبِ.

* * *

(١) كلمة: «شرا» غير واضحة في (ف)، وفي «البسيط» (٥/ ٣١٩): «سرا»، وفي «تفسير الرازي» (٨/ ٢٢٥): «مراء» ولعله تصحيف، والمثبت من (أ)، وهو الموافق لما في «غرائب القرآن ورغائب الفرقان» للقمي (٢/ ١٧٥)، و«اللباب» لابن عادل (٥/ ٢٨١). ولم أجد العبارة في غير هذه المصادر.

(٦١) - ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ فَقُلْ تَعَالَوْا۟ نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ وَنِسَآءَنَا وَنِسَآءَكُمْ وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ ثُمَّ نَبْتَهِلْ فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَـٰذِبِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَمَنْ حَآجَّكَ فِيهِ﴾؛ أي: في عيسى بعد أن أجَبْتَ عن قولِهم: إن لم يكُنْ إلـهًا فمَن أبوه؟ ﴿فَقُلْ تَعَالَوْا۟﴾؛ أي: اقطعِ الحِجَاجَ وعامِلْهم بما يُعامَلُ به المُعانِدُ؛ إذ الحجَّةُ قد وضَحَتْ وظهرَ العِنادُ.

﴿تَعَالَوْا۟﴾ أصلُه: «تعالَيُوا»؛ لأنَّه: تفاعَلُوا، مِنَ العُلوِّ، فثقُلَتِ الضَّمّةُ على الياءِ فسُكِّنت، ثمَّ حُذِفَتْ لاجتماعِ[١] السَّاكنَين، ومعنى «تعالَ»: ارتفِعْ، ثمَّ استُعمِلَ بمعنى «هلُمَّ».

﴿نَدْعُ أَبْنَآءَنَا وَأَبْنَآءَكُمْ﴾ نزلَتْ في نصارى نجرانَ، قال جابرٌ: قدِمَ أهلُ نجرانَ وفيهم الرَّاهبانِ: العاقبُ والسَّيِّدُ، فدعاهُما النَّبيُّ ﷺ إلى الإسلامِ، فقالا: أسلَمْنا، قال: «كذَبتُما، إنْ شئتُ أخبرتُكما بما يمنعُكما عن الإسلامِ» فقالا: هاتِ، قال: «حُبُّ الصَّليبِ، وشُربُ الخمرِ، وأكلُ لحمِ الخنزيرِ»، ودعاهُما إلى المُلاعنةِ، فوعداه على أن يُغادِياه بالغداةِ، فغدا رسولُ الله فأخذَ بيدِ عليٍّ وفاطمةَ والحسنِ والحسينِ، ثمَّ أرسلَ إليهما فأبَيا أن يُجيبا، وأَقَرَّا له بالخراجِ، فقال عليه السَّلامُ: «والذي بعثَني بالحقِّ، لو فعلا لمطرَ الوادي نارًا»[٢].

وقيلَ: خرجَ عليه السَّلامُ مُحتَضِنًا للحُسينِ آخذًا بيد الحسنِ، وفاطمةُ تمشي خلفَه وعليٌّ خلفهما، وهو يقولُ: إذا أنا دعوتُ فأمِّنوا، فقال أسقفُ نجرانَ: يا معشرَ النَّصارى، إنِّي لَأرى وجوهًا لو سألوا الله أن يُزيلَ جبلًا عن مكانِه لأزالَه،

---

(١) في (أ): «لالتقاء».

(٢) رواه الآجري في «الشريعة» (١٦٩٠).

فلا تبتَهلوا فتهلِكُوا، ولا يبقى على وجهِ الأرضِ نصرانيٌّ إلى يومِ القيامةِ، فقبِلُوا الجزيةَ وانصرَفُوا، وقال عليه السَّلامُ: «والذي نفسي بيدِه، إنَّ العذابَ تدلَّى على أهلِ نجرانَ، ولو تلاعَنُوا لمُسِخُوا قردةً وخنازيرَ، ولاضطرَمَ عليهم الوادي نارًا، ولاستأصَلَ الله نجرانَ وأهلَه حتَّى الطيرَ على الشَّجرِ، ولَـما حالَ الحولُ على النَّصارَى حتَّى هَلَكوا»[1].

وصالَحُوه على أَلْفَيْ حُلَّةٍ وثلاثينَ درعًا عاديةً من حديدٍ[2]، ورَضُوا ببذلِ الجزيةِ عن يدٍ وهم صاغِرون.

---

(١) ذكر الخبر مطولًا دون سند ولا عزوٍ الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٨٨ ـ ٣٩٠)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ٣٢١)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٤٨)، والمرفوع في آخره لم أقف عليه بهذا اللفظ وهذا التمام لكن روي في معناه أحاديث:
منها ما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢٢٥)، وعبد الرزاق في «تفسيره» (٤١١)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١٠٩٩٥)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٦٨) عن ابن عباس قال: لو خرج الذين يُباهلون النبيَّ ﷺ لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً.
ومنها ما رواه الآجري في «الشريعة» (١٦٩٠) عن جابر رضي الله عنه وقد تقدم لفظه.
ومنها ما رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧١) عن قتادة قال: وذُكر لنا أن نبيَّ الله ﷺ كان يقول: والذي نفس محمد بيده، إن كان العذاب لقد تَدَلَّى على أهل نجران، ولو فعلوا لاستُؤصلوا عن جديد الأرض. وعن ابن جريج قال: قال رسول الله ﷺ: والذي نفسي بيده، لو لاعنوني ما حال الحول وبحضرتهم منهم أحدٌ إلا أهلك الله الكاذبين.
وفي «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٢٣): «وقيل: إن بعضهم قال لبعض: إن باهلتُموه اضطرم الوادي عليكم ناراً ولم يبق نصراني ولا نصرانية إلى يوم القيامة».

(٢) مصالحة النبي ﷺ لهم على ما ذكر من الحلل والدروع والأفراس وغيرها رواه أبو داود (٣٠٤١) من طريق السدي عن ابن عباس، وفي سماع السدي من ابن عباس نظر كما قال المنذري ونقله عنه الزيلعي في «نصب الراية» (٣/ ٤٤٥)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٧١) عن السدي، وأبو عبيد في «الأموال» (٥٠٢) عن أبي المليح الهذلي.

وكانتِ المُلاعنةُ أمرًا معروفًا بينَهم يتميَّزُ به الحقُّ عن الباطلِ، واشتَهَرَ منهم أنَّ مَن باهلَ نبيًّا استُؤصِلَ.

﴿وَأَنفُسَنَا وَأَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: نَحْضُرُ بأنفسِنا.

وقيلَ: أرادَ بالأنفُسِ هاهنا: بني العمِّ والإخوةَ والأخواتِ، كقولِه: ﴿وَلَا تَلْمِزُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: إخوانَكم منَ المُؤمنين، وعلى هذا فعليٌّ رضيَ الله عنه داخلٌ في الأنفسِ في الخبرِ الذي ذكرنا؛ لأنَّ الإنسانَ لا يقولُ: اُدعُوا فلانًا وفلانًا ونفسي؛ لأنَّه يكونُ حاضِرًا.

﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ الابتهالُ بمعنى التَّضرُّعِ والدُّعاءِ.

وقيلَ: هو الدُّعاءُ إلى البَهْلةِ، وهي اللَّعنةُ، يُقالُ: عليه بهلةُ الله؛ أي: لعنتُه.

وقولُه: ﴿نَبْتَهِلْ﴾؛ أي: نتباهَلْ، يُقالُ: اقتتَلَ القومُ وتقاتَلُوا، ويُقالُ: ناقةٌ باهلٌ؛ أي: مُرسلةٌ مُخلَّاةٌ، فكأنَّ مَن بهلَه الله فقد خلَّاه ووكلَه إلى نفسِه، فهو هالكٌ لا محالةَ، ورجلٌ باهلٌ؛ أي: ليس معه عصًا يدفعُ بها عن نفسِه.

﴿فَنَجْعَل لَّعْنَتَ ٱللَّهِ عَلَى ٱلْكَٰذِبِينَ﴾؛ أي: ندعو الله بأن يجعلَ الكافرَ منَّا ومنكم، وهو كقولِه: ﴿وَجَعَلُواْ بَيْنَهُۥ وَبَيْنَ ٱلْجِنَّةِ نَسَبًا﴾ [الصافات: ١٥٨]؛ أي: قالوا ذلك، فهكذا قولُه: فنجعَلْ لعنةَ الله على الكاذبِ؛ أي: نقُلْ: لعنةُ الله على الكاذبِ.

* * *

(٦٢) ـ ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ ۚ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ ٱلْقَصَصُ ٱلْحَقُّ﴾ (هو) يُسمَّى فصلًا عند قومٍ، وعمادًا عند قومٍ، و﴿ٱلْقَصَصُ﴾ خبرُ ﴿إِنَّ﴾، أو (هو) مُبتدأ، و﴿ٱلْقَصَصُ﴾ خبرُه، وهما خبرُ «إنَّ».

وقيلَ: هذا مُتَّصلٌ بقولِه: ﴿ثُمَّ نَبْتَهِلْ﴾ أي: ثمَّ نبتهلْ لأنَّ هذا هو القصصُ.

وحقُّ ﴿إِنَّ﴾ أن تُفتَحَ، فكُسِرَتْ لدخولِ اللَّامِ، كقولِه: ﴿أَفَلَا يَعْلَمُ إِذَا بُعْثِرَ مَا فِي ٱلْقُبُورِ﴾ [العاديات: ٩] إلى قولِه: ﴿إِنَّ رَبَّهُم بِهِمْ﴾ [العاديات: ١١]، أي: أفلا يعلمُ أنَّ ربَّهم خبيرٌ، فلمَّا دخلتِ اللَّامُ في قولِه: ﴿لَّخَبِيرٌ﴾ تأكيدًا كُسِرَتْ ﴿إِنَّ﴾.

﴿ٱلْقَصَصُ﴾ مصدرٌ، يُقالُ: قصَّ فلانٌ الحديثَ يقُصُّ قصًّا وقصصًا، وهو اتِّباعُ الأثرِ، ومعنى القصصِ هاهنا: الخبرُ الذي تَتَابَعُ فيه المعاني.

﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّا ٱللَّهُ﴾ ﴿مِنْ﴾ تأكيدُ نفيِ الآلهةِ ﴿إِلَّا ٱللَّهُ﴾؛ أي: عيسى ليس بإلهٍ.

﴿وَإِنَّ ٱللَّهَ لَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ﴾؛ أي: لا أحدَ يستحقُّ هذا الوصفَ إلّا هو.

***

(٦٣) ـ ﴿فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾؛ أي: امتنعُوا عن مُباهلتِكَ وعن تصديقِكَ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُفْسِدِينَ﴾؛ أي: يُجازيهم.

***

(٦٤) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ قيلَ: نزلَتْ في نصارى نجرانَ، وقيلَ: في اليهودِ، وقيلَ: في الطّائفتَينِ.

﴿تَعَالَوْا۟﴾؛ أي: هلُمُّوا ﴿إِلَىٰ كَلِمَةٍ﴾، والكلمةُ: كلامٌ فيه شرحٌ ﴿سَوَآءٍۭ﴾؛ أي: عَدْلٍ ﴿بَيْنَنَا﴾، وقيلَ: نَصَفٍ.

وقيلَ: أي: ذاتِ سواءٍ؛ أي: إلى كلمةٍ مُستويةٍ.

﴿أَلَّا نَعۡبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ﴾؛ أي: تعالَوا إلى ألّا نعبُدَ إلا الله.

وقيلَ: أي: هي ألّا نعبُدَ إلّا الله.

﴿وَلَا نُشۡرِكَ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾؛ أي: لا نعبُدَ معَه غيرَه ﴿وَلَا يَتَّخِذَ بَعۡضُنَا بَعۡضًا أَرۡبَابٗا﴾؛ أي: كما اتَّخذَ النَّصارى عيسى واليهودُ عُزَيرًا؛ فإنَّ المخلوقَ لا يصلحُ للإلهيّةِ.

وقيلَ: أي: لا نُطيعُ في المعاصي أحدًا؛ فإنَّ أهلَ الكتابِ اتَّخذوا أحبارَهم ورُهبانَهم أربابًا من دونِ الله، وفي الخبرِ: «مَن أطاعَ مخلوقًا في معصيةِ الله فكأنَّما سجدَ سجدةً لغيرِ الله»(١)، وكانوا يعتقِدونَ في أحبارِهم إذا تبتَّلُوا ورفضُوا الدُّنيا يظهرُ لهم المُعجِزاتُ كالأنبياءِ.

﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾؛ أي: أعرَضُوا ﴿فَقُولُواْ ٱشۡهَدُواْ بِأَنَّا مُسۡلِمُونَ﴾؛ أي: أظهِرُوا لهم أنَّكم مُقِرُّونَ بالإسلامِ.

* * *

(٦٥) - ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوۡرَىٰةُ وَٱلۡإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعۡدِهِۦٓۚ أَفَلَا تَعۡقِلُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تُحَآجُّونَ فِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ نزلَتْ في اليهودِ والنَّصارَى، تنازَعُوا عندَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ في إبراهيمَ، فقالتِ اليهودُ: كان يهوديًّا، وقالتِ النَّصارى: كان نصرانيًّا(٢).

---

(١) ذكره هكذا دون راو ولا سند الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٣٩٣)، وتلميذه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٣٣٠)، ولم أجده مسنداً.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٨١) عن ابن عباس وقتادة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» =

﴿وَمَآ أُنزِلَتِ ٱلتَّوْرَىٰةُ وَٱلْإِنجِيلُ إِلَّا مِنۢ بَعْدِهِۦٓ﴾ واليهودُ ينتَسِبون إلى التَّوراةِ، والنَّصارى إلى الإنجيلِ، وقد أُنزِلَ الكتابانِ بعد إبراهيمَ، فكيف يكونُ إبراهيمُ من قومِ موسى أو قومِ عيسى وليس في الكتابَين أنَّ إبراهيمَ من هؤلاءِ أو من أولئك؟ وبيَّنَ بهذا أنَّ قولَـهم قولٌ بلا علمٍ.

﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾؛ أي: ألا تعلمون فسادَ هذه الدَّعوَى.

* * *

(٦٦) ـ ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيْسَ لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجْتُمْ ﴾ قُـرِئَ: ﴿هأنتُم﴾ مـن غـيرِ مدٍّ؛ أي: أأنتـم، والهمزةُ قد تُبدَلُ هاءً، تقولُ: «أَرَقْتُ الماءَ وهَرَقْتُه، وإِبريَة وهِبريَة».

وقُرِئَ: ﴿ها انتم﴾ بألفٍ من غيرِ تحقيقِ الهمزةِ، فـ﴿ها﴾ على هذا للتَّنبيهِ دخلَتْ على ﴿أنتم﴾، وخُفِّفتِ الهمزةُ لوقوعِها بعد ألفٍ، كما يُقالُ في «هَبَاءة»: «هَبَاية»، وفي «المسائلِ»: «المسايِلِ».

ويجوزُ أن يُقالَ: الهاءُ بدلٌ منَ الهمزةِ في: «أأنتم»، ودخلتِ الألفُ للفصلِ بين الهمزتَين في مثلِ قولِكَ: «آأنتم» و﴿آلذَّكرَين﴾.

وقُـرِئَ: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ ﴾ بالمـدِّ وتحقيـقِ الهمزةِ فـي ﴿أنتـم﴾[1] فـ﴿هـا﴾ للتَّنبيهِ،

= (٢/ ٦٧١) عن السدي، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٢٩١) إلى ابن عباس والحسن والسدي.

(١) قرأ نافع وأبو عمرو بالمدِّ من غير همز حيث وقع، وورش أقل مدًّا، وقنبل بالهمز من غير ألِفٍ بعد الهاء والباقون بالمدِّ والهمز. انظر: «التيسير» (ص: ٨٨).

وليستِ الهاءُ بدلًا من همزةِ الاستفهامِ على هذه القراءةِ.

﴿هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ﴾؛ أي: يا هؤلاءِ ﴿حَٰجَجْتُمْ﴾؛ أي: جادَلتُم، ويُسمَّى صاحبُ الشُّبهةِ محاجًّا؛ لأنَّه يظُنُّ أنَّ معه حُجَّةً.

﴿فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾؛ أي: ادَّعَيتُم أنَّ دينكم دينُ موسى أو عيسى، وقلتُم: ما يدعو إليه محمَّدٌ يُخالفُ كثيرًا منَ التَّوراةِ والإنجيلِ؛ إذ كنتم علِمْتُم شرائعَ موسى وعيسى، فلِمَ تُحاجُّونَهم في إبراهيمَ وليس لكم علمٌ بملَّتِه، واللهُ يعلَمُ أنَّ ملَّتَه كانت مُوافِقةً لملَّةِ محمَّدٍ، وقد بيَّن ذلك لمُحمَّدٍ وأمَّتِه.

وقولُه: ﴿فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلْمٌ﴾ هو ما وجدوه في كتُبِهم منَ القصصِ، ولم يجِدُوا في كتبِهم أنَّ إبراهيمَ كان يهوديًّا أو نصرانيًّا.

وقيلَ: ما لهم به علمٌ: أمرُ محمَّدٍ؛ فإنَّهم وجدوا نعتَه في كتُبِهم؛ أي: حاجَجْتُم في أمرِه بالباطلِ فلِمَ تُحاجُّونَ في إبراهيمَ وليس في كتابِكم تَهوُّدُه أو تَنصُّرُه.

﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ﴾؛ أي: شأنَ إبراهيمَ.

* * *

(٦٧) ـ ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

قولُه: ﴿مَا كَانَ إِبْرَٰهِيمُ يَهُودِيًّا﴾؛ أي: اليهودُ مُشرِكون لقولِهم: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ولاتِّخاذِهم أحبارَهم(١) أربابًا من دونِ الله، وقولِهم بأنَّ لله صورةً، وهو في صورةِ شيخٍ على كرسيٍّ، وأنَّه ندِمَ على خلقِ آدمَ.

---

(١) بعدها في (ف): «ورهبانهم».

﴿وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ فإنَّهم مُشرِكون لقولِهم: عيسى الإلهُ، وولدُ الإلهِ، واتِّخاذِهم رهبانهم[1] أربابًا.

﴿وَلَٰكِن كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾ فأولى النّاسِ به مَن اتَّبعَه على دينِه، وهم المسلمون؛ إذ قامتِ الحجَّةُ على مُوافقةِ دينِهم لدينِه، فقد ادَّعيتُم أنتم مُوافَقتكم لإبراهيمَ، وليس لكم بذلك علمٌ، وليس في كتابِكم له ذكرٌ، والمسلمون يدَّعون ذلك بإعلامِ الله إيَّاهُم أنَّ شرعَهم مُوافقٌ لشرعِ إبراهيمَ، وقد ثبتَ الحجُّ والاختِتانُ في شرعِ إبراهيمَ وشرعِنا، فالإسلامُ ـ وهو الانقيادُ لأمرِ الله ـ كان موجودًا في إبراهيمَ وفي هذه الأمَّةِ، ثمَّ لا يَضرُّ التَّخالُفُ في الفروعِ.

ولا يُقالُ: إنَّ ما وجبَ قراءتُه علينا في الصَّلواتِ منَ القرآنِ كان واجبًا عليه؛ لأنَّ القرآنَ إنَّما أُنزِلَ علينا.

* * *

(٦٨) ـ ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ لَلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُ وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ أَوْلَى ٱلنَّاسِ بِإِبْرَٰهِيمَ﴾ نزلَتْ في اليهودِ، قالوا: نحنُ أولى بإبراهيمَ، و﴿أَوْلَى﴾ أفعَلُ منَ الوَلْيِ الذي هو القُرْبُ؛ أي: أحقُّ النّاسِ به محمَّدٌ وأمَّتُه، و(**الذين اتبعوه**): أمّةُ محمَّدٍ.

﴿وَهَٰذَا ٱلنَّبِيُّ﴾؛ أي: محمَّدٌ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾؛ أي: المُهاجِرون والأنصارُ، لا ولدُه وأحفادُه ممَّن يُخالفُه في مذهبِه ﴿وَٱللَّهُ وَلِىُّ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: ناصِرُهم بالغلبةِ والحجَّةِ والثَّوابِ.

---

(١) في (ف): «أحبارهم».

(٦٩) ـ ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَوْ يُضِلُّونَكُمْ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَدَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: تـمنَّتْ طائفةٌ منهم أن يُضِلُّوكم، وهم المَرَدةُ منهم، فكان شرُّهم أكثرَ من شرِّ عوامِّهم.

نزلَتْ في نفرٍ من قُريظةَ والنَّضيرِ وبني قينقاعَ، أرادوا أن يردُّوا المسلمينَ إلى الكفرِ بالخداعِ وإيرادِ الشُّبَه[1]، كقولِـهم: يزعمُ محمَّدٌ أنَّه يُقِرُّ بموسى وعيسى، وقد أخبرَ موسى أنَّ شرعَه يتأبَّدُ، وكقولِـهم: إنَّ النَّسخَ يُؤدِّي إلى البداءِ[2].

والطّائفةُ: القِطعةُ من كلِّ شيءٍ، فسُمِّيت الفِرقةُ منَ النّاسِ طائفةً؛ لأنَّها تطوفُ في الإقبالِ والإدبارِ، كما يُقالُ للإنسانِ: «ديَّارٌ» و«ديُّورٌ»؛ لكثرةِ دورانِه.

﴿لَوْ﴾ يُوافِقُ التَّمنِّيَ، كما قال: ﴿يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرُ﴾ [البقرة: ٩٦]، والإضلالُ: ضدُّ الهدايةِ والإرشادِ، والإضلالُ منَ الكافرِ: الدُّعاءُ إلى الضَّلالِ.

﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾ لأنَّ المؤمنينَ لا يقبلونَ قولَـهم، فهم الذين يأثمونَ ويكفُرونَ بتمكُّنِ تلك السُّنَّةِ في قلوبِهم.

وقيلَ: أي: لو تمَّ لهم إضلالُكم لعادَ ضررُ ذلك عليهم؛ لأنَّ لهم وزرَ الضَّلالِ

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٨٣)، و«تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٠٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٠٩)، و«تفسير البغوي» (٢/ ٥٣). وجمعه الثعلبي والواحدي مع سبب نزول الآية (١٠٩) من سورة البقرة، وهذا الخبر قال عنه أبو حيَّان في «البحر المحيط» (٥/ ٤٥٤): «أجمع المفسرون أنها نزلت في معاذ بن جبل وحذيفة وعمّار دعوهم يهود بني النضير وقريظة وقينقاع إلى دينهم». لكن قال ابن حجر في «العجاب» (١/ ٣٥٦): لم أجده مسندًا.

(٢) انظر: «تفسير الرازي» (٨/ ٢٥٥).

ووزرَ الإضلالِ، ونظيرُه: ﴿لِيَحْمِلُوٓاْ أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۙ وَمِنْ أَوْزَارِ ٱلَّذِينَ يُضِلُّونَهُم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾ [النحل: ٢٥].

وقيلَ: الإضلالُ: الإهلاكُ؛ أي: ودُّوا لو أهلَكُوكُم، ولو فعلوا لَـمَا أهلَكُوا إلّا أنفُسَهم؛ لأنّهم يستحِقُّونَ العقابَ[1].

﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾؛ أي: ولا يعلمونَ أنَّ ضررَ فعلِهم عائدٌ إليهم.

* * *

(٧٠) ـ ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ هذا خطابٌ لقومٍ كانوا يعلمون أنَّ محمَّدًا سيُبعَثُ، فعايَنُوه فعانَدُوا ولبَّسُوا على العوامِّ.

﴿بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: القرآنِ ﴿وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ﴾؛ أي: في أنفُسِكم وفيما بين خواصِّكم بأنَّ محمَّدًا صادقٌ، أو: تشهَدُون ما يدُلُّ على صحّةِ القرآنِ من كتابِكم.

وقيلَ: وأنتم تشهَدون بمُعجِزاتِ الأنبياءِ، والإيمانُ ببعضِ الأنبياءِ يُوجِبُ الإيمانَ بمُعجزةِ كلِّ نبيٍّ.

وقيلَ: وأنتم تشهَدُونَ لو تأمَّلتُم وأنصَفْتُم، وكانوا يعرفونَ من أنفُسِهم هذا الذي أخبرَ الله به مع فرطِ كتمانِهم، فكان هذا أوَّلَ دليلٍ لمُحمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿لِمَ تَكْفُرُونَ﴾؛ أي: لِـمَا، و(ما) استفهامٌ دخلَ عليه اللّامُ، ثمَّ حُذِفَتِ الألفُ طلبًا للتَّخفيفِ؛ لأنَّ حرفَ الجرِّ صارَ عِوَضًا عنها، ويدلُّ على الألفِ الفتحةُ على الميمِ، ومثلُه: ﴿عَمَّ يَتَسَآءَلُونَ﴾ [النبأ: ١] ﴿فَبِمَ تُبَشِّرُونَ﴾ [الحجر: ٥٤].

---

(١) في (أ): «العذاب».

(٧١) - ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لِمَ تَلۡبِسُونَ ٱلۡحَقَّ بِٱلۡبَٰطِلِ﴾ الحقُّ: التَّوراةُ هاهُنا، والباطلُ: ما كتَبُوه بأيديهم وغيَّروه.

وقيلَ: أي: لِـمَ تخلِطونَ الإسلامَ باليهوديّةِ والنَّصرانيّةِ، فتَدْعُونَ إلى الإسلامِ صدرَ النَّهارِ وتكفُرونَ آخرَه لتُشكِّكُوا النّاسَ.

﴿وَتَكۡتُمُونَ ٱلۡحَقَّ﴾؛ أي: نعتَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ في كتابِكم.

﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾؛ أي: في كتُبِكُم أنَّه مبعوثٌ بالحقِّ، خاطبَ المُعانِدين.

وقيلَ: ﴿وَأَنتُمۡ تَعۡلَمُونَ﴾؛ أي: لكم عقلٌ ترجِعُون إليه، فلستُم كالمجانين.

* * *

(٧٢) - ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ ءَامِنُواْ بِٱلَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمۡ يَرۡجِعُونَ﴾.

قولُـه: ﴿وَقَالَت طَّآئِفَةٞ مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾ ثـمَّ أخبـرَ عن طائفـةٍ منهم أتَـوا بمكيدةٍ أُخرَى.

قال الحسنُ: تواطأَ اثنا عشرَ حبرًا من يهودِ خيبرَ وغيرِهم، فقالوا: ادخُلوا في دينِه أوَّلَ النَّهارِ باللِّسانِ دونَ الاعتقادِ، واكفُروا به آخرَه، وقولوا: «نظَرْنا في كتُبِنا وشاوَرْنا علماءَنا فوجَدْنا محمَّدًا ليس بمَن ظننَّاه، وظهرَ لنا كَذِبُه»؛ حتَّى يشُكَّ أصحابُه في دينِهم(١) ويقولوا: إنَّهم أهلُ كتابٍ، وهم أعلَمُ به منَّا، فأخبرَ الله به نبيَّه عليه السَّلامُ(٢).

---

(١) في (أ): «دينه».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤١٠ ـ ٤١١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٠٩)، عن =

وقيلَ: جرَى هذا في أمرِ تحويلِ القِبلةِ، قال كعبُ بنُ الأشرفِ لأصحابِه: صلُّوا إلى الكعبةِ أوَّلَ النَّهارِ، ثمَّ اكفُروا به في آخرِ النَّهارِ، لعلَّهم يرجعون إلى قِبلتِنا[1].

وقيلَ: قالوا: كنَّا نُخبِرُ أصحابَنا بأشياءَ وقد أتى بها محمَّدٌ، فلو كذَّبناه بالكلِّيَّةِ اتَّهمَنا أصحابُنا، فالوجهُ أن نُؤمِنَ ببعضٍ ونكفُرَ ببعضٍ، نُوهِمُهم أنَّا نُؤمِنُ بما نجدُ في كتُبِنا ونُكذِّبُ بما لا نجِدُه[2].

وقيلَ: نُؤمِنُ بأنَّه الذي أخبرَ به موسى ثمَّ نقولُ: تأمَّلْنا فإذا الذي أخبرَ به موسى من ولدِ إسحاقَ، وأنَّه من ولدِ إسماعيلَ، وكان هذا احتيالًا منهم لتشكيكِ الضَّعَفةِ.

﴿وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾؛ أي: أوَّلَه، ووجهُ الثَّوبِ: أوَّلُ ما يُرَى منه.

ثمَّ قيلَ: المُرادُ بذلك ذِكرُ وقتَينِ؛ أي: صدِّقوه في شيءٍ دونَ شيءٍ، ووقتٍ دونَ وقتٍ، ليكونَ أقربَ إلى التَّشكيكِ، وليقولَ النَّاسُ: إنْ كانُوا حسدةً فلِمَ صدَّقوه في بعضِ الأشياءِ؟

وقيلَ: أرادَ أوَّلَ النَّهارِ حقيقةً؛ أي: كما خرجتُم من حُصونِكم أوَّلَ النَّهارِ إلى المدينةِ قولوا: آمنَّا، ثمَّ عند الانصِرافِ قولُوا: ليس هو بالذي ظننَّاه ليَبيتُوا في شكٍّ، ولتَسلَموا من شرِّهم طولَ النَّهارِ، وكان هذا من رُؤسائِهم أمرًا لهم بالنِّفاقِ.

* * *

= الحسن والسدي. ورواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٩٦) عن السدي.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٨/ ٤١١)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٠٩)، عن مجاهد ومقاتل والكلبي.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٢٩).

(٧٣) ـ ﴿ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ هو من تمامِ كلامِ اليهودِ بعضِهم لبعضٍ؛ أي: لا تُصدِّقوا إلّا لمَن تبعَ دينكم.

أو: ولا تُظهِروا هذا الاحتيالَ والتَّشكيكَ إلّا لليهودِ؛ ليرسخَ الشَّكُّ في قلوبِهم، فأمَّا المُشركون فلا يتشكَّكونَ بهذا؛ إذ لهم شُبَهٌ أُخَرُ.

وعلى الأوَّلِ: قولُه: ﴿لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ﴾ اللَّامُ بمعنى الباءِ؛ أي: لا تُؤمِنُوا إلّا بمَن تبعَ دينكم، تقولُ: «آمنتُ به»، و: «آمنتُ له»، قال الله: ﴿وَمَآ أَنتَ بِمُؤْمِنٍ لَّنَا﴾ [يوسف: ١٧].

وعلى الثّاني: التَّصديقُ الذي هو ضدُّ التَّكذيبِ يُوصَلُ باللّامِ، فأمَّا الإيمانُ الذي ضِدُّه الكفرُ فيُوصَلُ بالباءِ، كما قال: ﴿ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾، وكما قالَ: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْغَيْبِ﴾ [البقرة: ٣].

وقيلَ: المعنى: لا تُصدِّقوا بشيءٍ ممَّا جاء به محمَّدٌ إلّا عند اليهودِ؛ فإنَّهم يتشكَّكون إذا كذَّبتُموه في البعضِ، وهو كقولِك: أنا أضربُ لك زيدًا؛ أي: أضرِبُه عندَك.

﴿قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: ما هدَى اللهُ إليه فهو الحقُّ.

﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ﴾؛ أي: إنَّما قالوا ذلك من أجلِ أن يُؤتَى أحدٌ من الشَّرائع ما أوتيَ اليهودُ؛ أي: من أجلِ هذا يتواصَونَ به، ولهذا قرأ ابنُ كثيرٍ: ﴿آنْ يُؤْتَى﴾ بالمدِّ[1]؛ أي: من أجلِ هذا يقولونَ: لا تُؤمِنُوا إلّا لمَن تبعَ دينكم،

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٧)، و«التيسير» (ص: ٨٩). قال الداني في «جامع البيان» (٣/ ٤٧٩): قرأ =

ومثلُه: ﴿أَتُحَدِّثُونَهُم بِمَا فَتَحَ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ﴾ [البقرة: ٧٦].

﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: لا تستبعِدُوا أن يُؤتَى أحدٌ مثلَ ما أوتيتُم؛ فإنَّ الفضلَ بيدِ الله يُؤتيه مَن يشاءُ، فقولُه: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ جوابُ قولِهم: ﴿وَلَا تُؤۡمِنُوٓاْ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمۡ﴾، وقولُه: ﴿إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ جوابُ ما حاذَروه من أن يُؤتَى أحدٌ مثلَ ما أوتوا.

وقيلَ: أي: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن﴾ لا ﴿يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٌ﴾، كقولِه: ﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْ﴾ [النساء: ١٧٦]؛ أي: لئلَّا تضِلُّوا؛ أي: إنَّ البيانَ بيانُ الله أيُّها المؤمنون فلا تغترُّوا بقولِ اليهودِ، فالهدى إلى الله؛ لئلّا يُؤتَى أحدٌ أفضَلَ من الإسلامِ، ولئلّا يُحاجُّوكم ـ أي: اليهودُ ـ عند ربِّكم في الآخرةِ؛ لأنَّهم يعلمونَ غدًا أنَّهم كانوا على ضلالةٍ، وعلى هذا أُعيدَ: ﴿إِنَّ ٱلۡفَضۡلَ بِيَدِ ٱللَّهِ﴾ لطولِ الكلامِ وانقطاعِ أوَّلِه من آخرِه.

وقيلَ: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ الذي هداكُم به أيُّها المسلمونَ كراهةَ ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثۡلَ مَآ أُوتِيتُمۡ﴾؛ أي: كراهةَ أن يفضُلَكم غيرُكم منَ الأممِ فإنَّكم خيرُ الأممِ.

وقيلَ: أي: ﴿إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾، ثمَّ فسَّرَه فقال: وهو ﴿أَن يُؤۡتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثۡلَ مَآ أُوتِيتُمۡ﴾ وهو الإسلامُ.

وقولُه: ﴿أَوۡ يُحَآجُّوكُمۡ﴾ معناه: أو يُحاجُّوكم فيُقضَى لكم عليهم، ولهذا قال: ﴿عِندَ رَبِّكُمۡ﴾؛ أي: إذا كانت المُحاجَّةُ عندي فالفلاحُ لكم أيُّها المُسلِمون.

وقيلَ: ﴿قُلۡ إِنَّ ٱلۡهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ﴾ فلا تُنكِروا أيُّها اليهودُ أن يُؤتَى أحدٌ سواكم

= ابن كثير على الاستفهام بهمزة محقَّقة بعدها مسهَّلةٌ بينَ بينَ من غيرِ ألفٍ فاصلة بينهما على مذهبه في جميع الاستفهام، وقرأ الباقون على الخبر بهمزة واحدة محقّقة من غير مدّ.

مـنَ الشَّـرائعِ والكتـابِ مـا أوتيتُـم، أو يُحاجُّوكم بذلـك عندَ ربِّكـم، فإنْ لـم يقبَلُوا ذلـك منـكَ يا محمَّدُ فقُـلْ: إنَّ الفضلَ بيـدِ الله، فلا تُنكِرُوا أن يُرسَـلَ إلى غيرِ موسـى كما أُرسِـلَ إلى موسـى.

وقيلَ: قولُه: ﴿أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ﴾ مُتَّصِلٌ بقولِه: ﴿وَلَا تُؤْمِنُوٓاْ﴾؛ أي: قالوا: لا تُؤمِنُوا بأنْ يُؤتَى أحدٌ مثلَ ما أوتيتُم إلّا لمَن تبعَ دينكم، وكان مُوافقًا لكم، ولا تُؤمِنُوا أن يُحاجُّوكم عند ربِّكم بأنَّهم أهدى منكم، فقال الله: قُلْ يا محمَّدُ: إنَّ الهدى هُدَى الله، وإنَّ الفضلَ بيدِ الله.

وقيلَ: ﴿أَوْ يُحَآجُّوكُمْ﴾؛ أي: حتَّى يُحاجُّوكم كقولِك: «لا أُفارِقُكَ أو تقضِيَني حقِّي»؛ أي: حتَّى تقضِيَني.

ثمَّ هو تبعيدٌ؛ أي: إنَّ هذه المُحاجَّةَ لا تكونُ، كقولِه: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾ [الأعراف: ٤٠]؛ أي: لا تُؤمِنُوا إلّا لمَن تبعَ دينكم ولا تُؤمِنُوا أن يُحاجُّوكم عند ربِّكم.

وقيلَ: أي: لا تذكُروا إقرارَكم لغيرِكم حتَّى يُحاجُّوكم عند ربِّكم.

* * *

(٧٤) ـ ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ﴾.

قولُه: ﴿يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ﴾؛ أي: بالنُّبوّةِ. وقيلَ: بالقرآنِ. وقيلَ: بدينِه.

﴿وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ﴾؛ أي: على أوليائِه ﴿ٱلْعَظِيمِ﴾ بالكسرِ، هو نعتٌ للفضلِ؛ إذ لا شيءَ أعظَمُ منَ الإسلامِ عندَ الله.

* * *

(٧٥) - ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا لَيْسَ عَلَيْنَا فِي الْأُمِّيِّينَ سَبِيلٌ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ﴾؛ أي: هم مختلِفونَ في الأمانةِ، فمنهم مَن شرُّه أقلُّ ويُؤدِّي الأمانةَ في المُعاملاتِ، ومنهم مَن يستحِلُّ أموالَ الأُمِّيِّين.

وقيلَ: أرادَ بمَن يُؤدِّي الأمانةَ منهم: مَن أسلَمَ منهم.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: أودعَ رجلٌ عند عبدِ الله بنِ سلامٍ ألفًا ومئتَي أوقيّةٍ من ذهبٍ، فأدَّاه إليه فمدَحَه الله، وأودَعَ رجلٌ فِنْحاصَ بنَ عازُوراءَ دينارًا فخانَه[1].

﴿بِقِنطَارٍ﴾؛ أي: على قنطارٍ، تقولُ: «مررتُ به»، و«عليه»، و«أمِنتُه بكذا»، و«على كذا».

﴿يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ﴾ قُرِئَ: ﴿يُؤَدِّهْ إليك﴾ بإسكانِ الهاءِ، وكذلك: ﴿لا يُؤَدِّهْ﴾[2]، ﴿ونُصْلِهْ﴾، ﴿ويتَّقِهْ﴾، و﴿يرضَهْ﴾، ويُعزَى هذا إلى أبي عمرٍو[3].

وقال الزَّجَّاجُ: الحكايةُ عن أبي عمرٍو في هذا غلطٌ، بل كان أبو عمرٍو يختلسُ الكسرَ، وإنَّما كان إسكانُ الهاءِ تعبُّدًا؛ لأنَّ الجزمَ ليس في الهاءِ، بل فيما قبلَ الهاءِ،

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٢٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٥٦) من طريق جويبر عن الضحاك عن ابن عباس. وجويبر متروك.

(٢) قرأ أبو بكر وأبو عَمْرو وحمزة بإسكان الهاء في الموضعين، وقالون باختلاس كسرة الهاء فيهما، وكذا روى الحلواني عن هشام، والباقون بإشباع الكسرة، والوَقْف للجميع بالإسكان. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٧) وما بعدها، و«التيسير» (ص: ٨٩).

(٣) انظر تفصيل ذلك في «السبعة» (ص: ٢٠٧) وما بعدها.

والهاءُ اسمُ المكنيِّ، والأسماءُ لا تُجزَمُ في الوصلِ، وإنَّما تُسكَّنُ في الوقفِ[١].

وجوَّزَ الفرَّاءُ جزمَ الهاء إذا تحرَّكَ ما قبلَها، وقال: منَ العربِ مَن يقولُ: «ضربتُهْ ضربًا شديدًا» بإسكانِ الهاء[٢].

وقُرِئَ: ﴿يُؤَدِّهِۦ﴾ باختلاسِ حركةِ الهاءِ من غيرِ إشباعٍ.

وقُرِئَ: ﴿يُؤَدِّهِۦ﴾ بالإشباعِ حتى تأتيَ بالياءِ.

﴿إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ من «دامَ يدومُ»، وقُرِئَ في الشَّواذِّ: (دِمْتَ)[٣] من «دامَ يدامُ»، مثلَ «مُتُّ ومِتُّ».

﴿قَآئِمًا﴾ أرادَ: القيامَ على رأسِه؛ أي: إلّا ما دُمتَ مُلازِمًا له فإنْ أنظرْتَه أنكرَ.

وقيلَ: أرادَ بالقيامِ: إدامةَ المُطالبةِ، لا عينَ القيامِ.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا۟﴾؛ أي: ذلك الاستحلالُ بأنَّهم يقولون: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ﴾؛ أي: في العربِ ﴿سَبِيلٌ﴾؛ أي: اعتَقَدُوا أنَّهم مُشرِكونَ، وتحِلُّ أموالُهم لليهودِ، ويزعُمونَ أنَّ ذلك في كتابِهم، وكذَبوا فيه.

ولمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ قال عليه السَّلامُ: «كذَبَ أعداءُ الله، ما من شيءٍ كان في الجاهليّةِ إلّا وهو تحتَ قدميَّ إلّا الأمانةَ؛ فإنَّها مُؤدّاةٌ إلى البرِّ والفاجرِ»[٤].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٣٢).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٢٣).

(٣) القراءتان في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٧). وذكر أبو حيان في «البحر» (٥/ ٤٧٩) عن أبيٍّ رضي الله عنه: (تئمنه) بكسر التاء بعدها همزة.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٨٤)، عن سعيد بن جبير مرسلاً.

وقال ابنُ عبّاسٍ: عنَوا بالأُمِّيِّينَ أصحابَ محمَّدٍ ﷺ والمسلمينَ(١).

وقيلَ: كانوا قد استَدانُوا منَ العربِ أموالًا واشترَوا أشياءَ، فلمَّا أسلمَ أصحابُ الحقوقِ قالتِ اليهودُ: ليس لكم علينا شيءٌ؛ لأنَّكم تركتُم دِينكم فسقطَ عنَّا دَينُكم، وادَّعَوا أنَّه حكمُ التَّوراةِ(٢).

﴿وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنَّهم كاذِبونَ في استحلالِ أموالِ مَن خالفَهم.

وقيلَ: كانوا يقولونَ: نحنُ أبناءُ الله وأحبَّاؤُه، ومَن سِوانا عبيدٌ لنا، لا جُناحَ علينا في أموالِـهم، وقد كذَبُوا في جميعِ ذلك.

* * *

(٧٦) ـ ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَّقِينَ﴾.

قولُه: ﴿بَلَىٰ مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ فَإِنَّ ٱللَّهَ﴾ ﴿بَلَىٰ﴾ ردٌّ منَ الله تعالى لقولِـهم: ﴿لَيْسَ عَلَيْنَا فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ سَبِيلٌ﴾؛ أي: ليس كما يقولون، ثمَّ استأنفَ فقالَ: ﴿مَنْ أَوْفَىٰ بِعَهْدِهِۦ وَٱتَّقَىٰ﴾؛ أي: أسلَمَ واتَّقى الشِّركَ فليس منَ الكاذِبين، بل يُحبُّه الله.

﴿بِعَهْدِهِۦ﴾؛ أي: ما عاهَدَ الله عليه في التَّوراةِ منَ الإيمانِ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ، والكنايةُ ترجعُ إلى الله، أو إلى ﴿مَنْ﴾؛ لأنَّ العهدَ مصدرٌ يُضافُ إلى الفاعلِ والمفعولِ.

* * *

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٣٦٨) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٦٢٨)، عن ابن جريج. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٨٥).

(٧٧) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ وَأَيْمَـٰنِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُوْلَـٰٓئِكَ لَا خَلَـٰقَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ ٱللَّهِ﴾ بيَّنَ اجتراءَهم على الخياناتِ وتركِ الدِّينِ طمَعًا في القليلِ منَ الدُّنيا؛ أي: يخونُونَ الآدَميِّين ويخونُونَ في أمانةِ الله.

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في اليمينِ الفاجرةِ.

وقيلَ: إنَّ ناسًا من علماءِ اليهودِ أولِي فاقةٍ جاؤوا إلى كعبِ بنِ الأشرفِ بالمدينةِ يستَميحُونَه، فقال كعبٌ: تعلمونَ أنَّ هذا الرَّجلَ رسولُ الله في كتابِكُم؟ قالوا: نعم، فقال كعبٌ: لقد حرَمَكُم الله خيرًا كثيرًا، كنتُ أُريدُ أن أميرَكُم وأكسُوَ عيالَكم فحرَمَكُم الله، فقالوا: إنَّه شُبِّهَ لنا في أمرِه، فرُوَيدًا حتَّى نلقاه.

فانطلَقُوا فكتَبُوا صفةً سِوَى صفتِه، ثمَّ انتهَوا إلى النَّبيِّ ﷺ فكلَّمُوه وساءَلوه، وعادوا إلى كعبِ بنِ الأشرفِ، وقالوا: كنَّا نظُنُّ أنَّه رسولُ الله، فلمَّا أتيناه لم نجِدْه على النَّعتِ الذي نُعِتَ لنا، وأخرَجُوا الذي كتَبُوا، ففرحَ كعبٌ ومارَهُم وأنفَقَ عليهم، ونزلَتْ هذه الآيةُ[١].

وقيلَ: نزلَتْ في أقوامٍ منَ اليهودِ غيَّروا نعتَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وكتَبُوا بأيديهم ما أرادُوا، وحلَفُوا أنَّه من عندِ الله طمَعًا في المآكلِ التي كانَتْ لهم على أتباعِهم[٢].

وقيلَ: نزلَتْ في رجلَينِ من المسلمينَ اختَصَما إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ في ضيعةٍ، فهَمَّ المُدَّعَى عليه أن يحلفَ، فلمَّا نزلَتِ الآيةُ نكَلَ عن اليمينِ، وأقرَّ للمُدَّعِي

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢)، عن الكلبي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٦) عن عكرمة، وكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٣٧ - ٤٣٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢).

بحقِّه[1]. وعلى هذا فقد وُضِعَتْ هذه الآيةُ في الآياتِ النّازلةِ في اليهودِ؛ لأنَّهم تركوا أيضًا عهدَ الله.

﴿ثَمَنًا قَلِيلًا﴾؛ أي: يأخُذونَ شيئًا نَزْرًا منَ الدُّنيا، ويترُكونَ الثَّوابَ الأبديَّ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ لَا خَلَٰقَ لَهُمْ﴾؛ أي: لا حظَّ لهم في الآخرةِ منَ الثَّوابِ.

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: لا يُسمِعُهم كلامَه بغير سفيرٍ؛ فإنَّ سماعَ كلامِ الله للأولياءِ.

وقيلَ: أي: لا يُكلِّمُهم بكلامٍ يَسرُّهم، يُقالُ: «فلانٌ لا يُكلِّمُ فلانًا»؛ أي: أنَّه غضبانُ عليه، ثمَّ قد يُكلِّمُه شتمًا وتعنيفًا.

﴿وَلَا يَنظُرُ إِلَيْهِمْ﴾؛ أي: نظَرَ رحمةٍ، يُقالُ: نظرَ لفلانٍ، وإلى فلانٍ؛ أي: رحِمَه.

﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾؛ أي: لا يُثني عليهم في الدّارَينِ، أو: لا يُطهِّرُهم.

* * *

(٧٨) ـ ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا﴾ هم المُعانِدون منهم تواطَؤُوا على التَّلبيسِ على

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٧١٦)، والنسائي في «الكبرى» (٥٩٥٣)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٥١٧)، من حديث عدي بن عميرة في خصومة بين امرئ القيس بن عابس الكندي ورجل من حضرموت.

وروى نحوه البخاري (٢٥١٦)، ومسلم (١٣٨)، من حديث الأشعث بن قيس رضي الله عنه في خصومة بينه وبين رجل. وليس فيه: «فهَمَّ المُدَّعَى عليه أن يحلفَ...».

عوامِّهم، والتَّحريفِ لتبقَى الرِّياسةُ لهم، وأطلعَ الله نبيَّه على ذلك فكانَ مُعجزةً له.

﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ﴾؛ أي: منَ اليهودِ ﴿لَفَرِيقًا﴾ أي: طائفةً.

﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم﴾ اللَّـيُّ: الفَتلُ، فتحريفُ الكلامِ عن جهتِه لَـيُّ اللِّسانِ به؛ لأنَّ المُحرِّفَ فتَلَ لسانَه عن سَنَنِ الصَّوابِ.

وقيلَ: أرادَ: يلوُونَ بألسنتِهم الكتابَ، فأتى به على القلبِ، وهو كثيرٌ في الكلامِ، ومِن لَـيِّ اللِّسانِ: تغييرُ حركةِ الكلمةِ، وقصدُ شيءٍ آخرَ سوى الظّاهرِ، كقولِه: ﴿رَٰعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤]، فكانوا يُحرِّفُونَ مثل هذا من لغةِ التَّوراةِ.

وقيلَ: أرادَ أنَّهم يتشدَّقُونَ بالكلامِ ويتنطَّعونَ ليُحسَبَ أنَّ ما جاؤوا به منَ الكتابِ وله أصلٌ، فقولُه: ﴿مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾؛ أي: على ما يُوهِمونَ أنَّه منَ الكتابِ ليحسَبوه منَ الكتابِ المُنزَلِ.

﴿لِتَحْسَبُوهُ﴾؛ أي: لتحسَبُوا ما كتبُوا وما حرَّفُوا، وهو غيرُ مذكورٍ، ولكنَّ الحالَ يدُلُّ عليه.

﴿وَمَا هُوَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ بل هو تحريفٌ وتلبيسٌ منهم.

﴿وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ كرَّرَ المعنى بلفظَينِ مُختلفَينِ تأكيدًا.

* * *

(٧٩) - ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ كُونُوا۟ عِبَادًا لِّى مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّۦنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾.

قولُه: ﴿مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُؤْتِيَهُ ٱللَّهُ ٱلْكِتَٰبَ﴾؛ أي: ما كان لبشرٍ منَ الأنبياءِ أن

يَستعبِدَ النّاسَ ويُصرِّفَهم على هواه، فكيف يجوزُ ذلك لغيرِ الأنبياءِ؟ بل الأنبياءُ يَجرونَ على ما أمرَهم الله به، لا يزيدُونَ ولا يُحرِّفُون.

نزلَتْ في نصارى نجرانَ حين[1] عبَدُوا عيسى[2]؛ أي: ليس لعيسى أن يدعُوَ النّاسَ إلى إلهيَّته.

وقيلَ: نزلت في قوم قالوا: إن محمدًا يريد أن نعبدَه[3].

وقيلَ: قال رجلٌ: يا رسولَ الله، نُسلِّمُ عليك كما يُسلِّمُ بعضُنا على بعضٍ، أفلا نسجدُ لك؟ فقال: «لا ينبَغي أن يُسجَدِ لأحدٍ من دونِ الله، ولكِنْ أكرِمُوا نبيَّكم، واعرِفُوا الحقَّ لأهلِه»، ونزلتِ الآيةُ[4].

الحكمُ: العلمُ والفِقهُ، وقيلَ: القضاءُ بالعدلِ.

﴿ثُمَّ يَقُولَ لِلنَّاسِ﴾؛ أي: ما كان لبشرٍ أن يجمعَ بين هذَين: بين النُّبوَّةِ، وبينَ

---

(١) «حين» من (أ).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٥٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢)، عن الضحاك ومقاتل.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٢٤)، والبيهقي في «دلائل النبوة» (٥/ ٣٨٤) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد، عن عكرمة أو سعيد بن جبير، عن ابن عباس رضي الله عنهما. ومحمد بن أبي محمد مجهول.
وزواه ابن المنذر في «تفسيره» (٦٤٢) عن ابن إسحاق، وهو كذلك في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٥٤).
وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٥٦) عن ابن عباس وعطاء، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٢)، عن ابن عباس من رواية الكلبي وعطاء. وكلا الروايتين ضعيف جدًا.

(٤) رواه عبد بن حميد عن الحسن مرسلًا كما في «الدر المنثور» (٢/ ٢٥٠)، و«العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٧٠٥).

دُعاءِ الخلقِ إلى عبادةِ غيرِ الله؛ أي: إنَّ الله لا يُظهِرُ المُعجزةَ على يدِ الكاذبِ في دَعوى النُّبوَّةِ.

﴿وَلَٰكِن كُونُوا﴾؛ أي: ولكنْ يقولُ: ﴿كُونُوا﴾، فحُذِفَ القولُ لدلالةِ الكلامِ عليه.

﴿رَبَّٰنِيِّـۧنَ﴾ الرَّبّانيُّ: العالـمُ الذي يُريدُ بعلمِه وتعليمِه الرَّبَّ تعالى لا مُراءاةَ النّاسِ، وهذا كما يُقالُ: «شعرانيٌّ» و«رقبانيٌّ» إذا خُصَّ بكثرةِ الشَّعرِ وغِلَظِ الرَّقبةِ، وإذا نَسَبُوا إلى الشَّعرِ قالوا: شَعْريٌّ، وإلى الرَّقبةِ قالوا: رَقَبيٌّ.

وقيلَ: الرَّبَّانيُّونَ: أربابُ العلمِ، الواحدُ: رَبَّانٌ، وهو الذي يرُبُّ العلمَ ويرُبُّ النّاسَ، أي: يُعلِّمُهم، والنُّونُ للمُبالغةِ، مثلَ: «ريَّانُ» و«عَطْشانُ» و«وَسْنانُ»، وضُمَّتْ إليه ياءُ النِّسبةِ كما يُقالُ: رَقْبانيٌّ، فعلى الأوَّلِ هو منسوبٌ إلى الرَّبِّ على معنى التَّخصيصِ بعلمِ الرَّبِّ وعلمِ شريعتِه، وعلى الثّاني هو منَ الرَّبِّ الذي هو بمعنَى التَّربيةِ.

﴿بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ قُرِئَ بالتَّشديدِ، وقُرِئَ: ﴿تَعْلَمون﴾[1]؛ أي: كونُوا ربَّانيِّين بكونِكُم عالِـمينَ أو مُعلِّمينَ.

* * *

(٨٠) ـ ﴿وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا۟ ٱلْمَلَٰٓئِكَةَ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ أَرْبَابًا ۗ أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿ولا يَأْمُرُكم أنْ تَتَّخِذُوا الملائكةَ والنَّبيِّينَ أربابًا﴾؛ أي: ولا يأمرُكم اللهُ،

---

(١) بالتشديد قراءة ابن عامر وعاصم وحمزة والكسائي، وقرأ باقي السبعة: ﴿تَعْلَمون﴾ بالتخفيف. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

أو: ولا يأمُرُكم محمَّدٌ، وقُرِئَ: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ ﴾ بنصبِ الرّاءِ(١)؛ أي: وما كانَ لبشرٍ أن يأمرَكم أن تتَّخِذُوا الملائكةَ والنَّبيِّينَ أربابًا، فالآيةُ ردٌّ على مَن اتَّخذَ عيسى إلـهًا، وعلى الصّابئينَ الذين عبَدُوا الملائكةَ.

﴿أَيَأْمُرُكُم بِٱلْكُفْرِ﴾ استفهامٌ، والمعنى: الإنكارُ؛ أي: لا يفعلُ ذلك ﴿بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾؛ أي: بعد إسلامِكم، وهذا كقولِه: «أمِثلي يفعلُ كذا؟» فهو غايةُ الإنكارِ.

* * *

(٨١) ـ ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ لَمَآ ءَاتَيْتُكُم مِّن كِتَٰبٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ ۚ قَالَ ءَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِى ۖ قَالُوٓا۟ أَقْرَرْنَا ۚ قَالَ فَٱشْهَدُوا۟ وَأَنَا۠ مَعَكُم مِّنَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّۦنَ﴾ في الآيةِ الأولى: أنَّ الأنبياءَ لا يدعونَ الخلقَ إلى عبادتِهم، بل يدعونَ إلى عبادةِ الله، ثمَّ بيَّنَ أنَّه أخذَ عليهم وعلى أتباعِهم الميثاقَ في الإيمانِ بسائرِ الرُّسلِ، فكان مأخوذًا على موسى أن يُؤمِنَ بعيسى ومَن بعدَه إنْ أدركَ زمانَهم، وعلى عيسى أن يُؤمِنَ بمحمَّدٍ إنْ أدرَكَ زمانَه.

وهذا مُبالغةٌ في أنَّ كلَّ نبيٍّ قد وصَّى قومَه بأن يُؤمِنوا بمَن جاءَ ومعه المُعجزةُ، ويُعلَمُ بهذا أنَّ محمَّدًا عليه السَّلامُ كان مأمورًا بالإيمانِ به في حقِّ الكلِّ.

وقيلَ: إنَّما أخذَ هذا الميثاقَ على الأُممِ كقولِه: ﴿ وَسْـَٔلْ مَنْ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رُّسُلِنَآ ﴾ [الزخرف: ٤٥]؛ أي: قومَ مَن أرسلنا قبلَك، كأنَّ الأنبياءَ شرَطُوا بإذنِ الله على الأممِ أن يُؤمِنُوا بكلِّ نبيٍّ يُبعَثُ، وهذا كما يُقالُ: أقبلَتْ تميمٌ، وفعلَتْ

---

(١) هي قراءة عاصم وابن عامرٍ وحمزة، وباقي السبعة بالرفع، وأبو عمرو على أصله في الاختلاس والإسكان. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

قيسٌ، وهو أسماءُ رجالٍ بأعيانِهم، فنُسِبَتْ أولادُهم إليهم، فصاروا قبائلَ.

وقيلَ: أي: وإذ أخذَ الله الميثاقَ الذي يُؤكِّدُ نسبَ النَّبِيِّينَ من أُممِهم، فالميثاقُ أخذٌ منَ الأممِ، ولكن للنَّبِيِّينَ؛ أي: وإذ أخذَ الله ميثاقَ الأممِ بسببِ الأنبياءِ، فقال: إذا جاءَكُم نبيٌّ فآمِنُوا به.

والصَّحيحُ أن يُقالَ: أخذَ الله ميثاقَ الأنبياءِ والأممِ على أنَّه إنْ جاءَهُم رسولٌ ليُؤمِنُنَّ به، فإنَّ ما وجبَ على النَّبيِّ وجبَ على أمَّتِه أيضًا، هذا هو الأصلُ، والقومُ تَبَعٌ له؛ إذ يجبُ عليهم الاقتداءُ بنبيِّهم.

﴿لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم﴾ (ما) موصولةٌ بمعنى «الذي»، واللّامُ لامُ الابتداءِ، ويحتمِلُ أن يكونَ (ما) للجزاءِ، واللَّامُ في ﴿لَمَآ﴾ تأكيدٌ، وهو كقولِه: ﴿لَّمَن تَبِعَكَ مِنۡهُمۡ لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ﴾ [الأعراف: ١٨].

وقرأ حمزةُ: ﴿لِمَا آتيتُكم﴾ بكسر اللام[١]؛ أي: أخذَ ميثاقَكم[٢] لهذا، فـ(ما) على هذا صلةٌ بمعنى «الذي».

وقيلَ: على هذه القراءةِ فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: وإذ أخذَ الله ميثاقَ النَّبِيِّينَ فقال لهم: لتُؤمِنُنَّ برسولِ الله إنْ جاءَكُم ولتَنصُرُنَّه؛ للَّذي آتيتُكم منَ الكتابِ والحكمةِ وشُكرًا لذلك.

وقيلَ: اللَّامُ بمعنى «بعدَ»؛ أي: لتُؤمِنُنَّ به بعدَما آتيتُكم الكتابَ.

وقرأ نافعٌ: ﴿لَمَا آتيناكم﴾[٣].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣ ـ ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

(٢) في (أ): «ميثاقهم».

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٣ ـ ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

ثمَّ؛ كلُّ الأنبياءِ لـم يُؤتَوا الكتابَ، وإنَّما أُوتيَ البعضُ، ولكنَّ الغلبةَ للَّذين أوتُوا الكتابَ، فالمُرادُ: أخذُ ميثاقِ جميعِ الأنبياءِ، فمَن لـم يُؤتَ الكتابَ في حُكمِ مَن أوتيَ الكتابَ؛ لأنَّه أوتيَ الحكمةَ والنُّبوةَ.

وأيضًا: مَن لـم يُؤتَ الكتابَ أُمِرَ بأن يأخُذَ بكتابِ مَن قبلَه، فدخلَ الجميعُ تحت صفةِ إيتاءِ الكتابِ.

وقال: ﴿مِيثَٰقَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ﴾ ثـمَّ قال: ﴿لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم﴾، فخاطبَ بعد الغيبةِ؛ لأنَّ المعنى: أخذَ الله ميثاقَ النَّبيِّين فقال مُخاطبًا لهم: ﴿لَمَآ ءَاتَيۡتُكُم مِّن كِتَٰبٍ﴾، و﴿مِّن﴾ للتَّبيينِ، كقولِك: «ما عندي مِنَ الثِّيابِ والكتابِ».

﴿ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمۡ لَتُؤۡمِنُنَّ بِهِۦ وَلَتَنصُرُنَّهُۥ﴾ نصرُ الرَّسولِ: أن يُصدِّقوه عند قومِهم، ونصرُ الأممِ بالمُتابعةِ.

ثمَّ؛ الآيةُ عامَّةٌ في جميعِ النَّبيِّين، وقال عليٌّ وابنُ عبَّاسٍ رضي الله عنهم: هي في محمَّدٍ ﷺ[1].

﴿ثُمَّ جَآءَكُمۡ رَسُولٌ﴾؛ أي: محمَّدٌ، واللَّفظُ وإنْ كانَ نكرةً فالإشارةُ إلى مُعيَّنٍ، كقولِه: ﴿وَضَرَبَ ٱللَّهُ مَثَلٗا قَرۡيَةٗ كَانَتۡ ءَامِنَةٗ مُّطۡمَئِنَّةٗ﴾ [النحل: ١١٢] إلى قولِه: ﴿وَلَقَدۡ جَآءَهُمۡ رَسُولٞ مِّنۡهُمۡ فَكَذَّبُوهُ فَأَخَذَهُمُ ٱلۡعَذَابُ﴾ [النحل: ١١٣].

﴿قَالَ ءَأَقۡرَرۡتُمۡ﴾؛ أي: بالإيمانِ به، والنُّصرةِ له، يُقالُ: قرَّ الشَّيءُ يَقِرُّ؛ أي: ثبتَ، وأقرَّ غيرَه؛ أي: ثبَّتَه.

---

(١) رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٤٠ و٥٤١)، وذكره عنهما الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٠٠) ثم قال: وهذا هو الأصح؛ لأن المراد بالآية: التَّنويه بذكر محمد ﷺ بما أُخِذ على النبيين مِن التصديق به واعتماد النصرة له، مع الاحتجاج على أهل الكتاب باتِّباع سبيلِ النبيين فيه.

﴿وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي﴾؛ أي: قبِلتُم عهدي، فالأخذُ: القَبولُ، ومنه: ﴿لَا يُؤْخَذُ مِنكُمْ فِدْيَةٌ﴾ [الحديد: ١٥]؛ أي: لا يُقبَل، ﴿وَيَأْخُذُ الصَّدَقَاتِ﴾ [التوبة: ١٠٤]؛ أي: يقبلُ، والإصرُ: العهدُ، والأصلُ فيه: الثِّقلُ، وحِفظُ العهدِ شاقٌّ ثقيلٌ.

﴿قَالَ فَاشْهَدُوا﴾؛ أي: قال الله للنَّبيِّين: اشهَدُوا أنتُم على أنفُسِكم وعلى أتباعِكُم ﴿وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾ عليكم وعليهم.

وقيلَ: أي: قال الله للملائكةِ: «اشهَدُوا عليهم بإقرارِهم»، فيكونُ هذا خطابًا لِـمَن لـم يتقدَّمْ ذِكرُه.

وقيلَ: ﴿فَاشْهَدُوا﴾؛ أي: فاستيقِنُوا ما أَلزَمْتُكم، كما يُقالُ للرَّجلِ: اشهَدْ على كذا؛ أي: استيقِنْه.

* * *

(٨٢) ـ ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

قولُه: ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: أعرَضَ عن ذكرِ الميثاقِ، أو عمَّا جئتَ به يا محمَّدُ ﴿فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾: الخارِجُونَ عن الطّاعةِ.

ثمَّ؛ مَن قالَ: «أَخَذَ ميثاقَ الأممِ» فالتَّولِّي منَ الأممِ، ومَن قال: «أخذَ ميثاقَ النَّبيِّين» فلا يجوزُ منهم الكفرُ، فالمُرادُ تولِّي أُمَـمِهم، وهو كقولِه: ﴿فَإِن كُنتَ فِي شَكٍّ﴾ [يونس: ٩٤]؛ أي: لو جازَ منهم ذلك لكانَ كذا، وإنْ علمَ أنَّه لا يكونُ، وهو كقولِه: ﴿وَلَوْ رُدُّوا لَعَادُوا﴾ [الأنعام: ٢٨].

* * *

(٨٣) - ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبْغُونَ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾.

قولُه: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ تَبْغُونَ﴾ ذكرَ أخذَ الميثاقِ ثمَّ قال: أبعدَ هذا تبغُونَ غيرَ دينِ الله معاشرَ أهلِ الكتابِ، فقد أُمِرتُم[1] باتِّباعِ محمَّدٍ، وأُمِرَ جميعُ الأنبياءِ بتصديقِه والإيمانِ به لو كان موجودًا في عصرِهم، وقد انقادَ لله ما في السَّماواتِ والأرضِ وأنتم لا تنقادُونَ، والمُرادُ من هذا الاستفهامِ التَّوبيخُ.

وقيلَ: هو خطابٌ للنَّصارَى؛ أي: أفغيرَ دينِ الله تبغُونَ فتقولون: «إنَّ المسيحَ إلهٌ» وقد أسلَمَ هو وكلُّ مَن في السَّماواتِ والأرضِ لله تعالى.

وقال ابنُ عبّاسٍ: اختصَمَ اليهودُ والنَّصارَى إلى النَّبيِّ ﷺ، فقالَتْ كلُّ فرقةٍ: نحنُ أولى النّاسِ بدينِ إبراهيمَ، فقال عليه السَّلامُ: «كِلا الفريقَينِ بريءٌ من دينِ إبراهيمَ»، فغضِبُوا وقالوا: والله ما نرضَى بقضائِكَ، ولا نأخُذُ بدينِكَ، فأنزلَ الله تعالى: ﴿أَفَغَيْرَ دِينِ اللهِ تَبْغُونَ﴾[2].

قُرِئَ: ﴿تبغون﴾ بالتّاءِ بناءً على قولِه: ﴿أَقْرَرْتُمْ﴾، وكذا ﴿وإليه تُرْجَعون﴾[3]، ويجوزُ أن يكونَ هذا خطابًا للكفّارِ، ويجوزُ أن يكونَ خطابًا للمسلمينَ، كما قال: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٠١]، فهو تعجيبٌ من طمعِ

---

(١) في (أ): «أمركم».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٧٧)، وتلميذه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٣)، عن ابن عباس. قال ابن حجر في «الكافي الشاف» (ص: ٢٧): لم أجد له إسنادًا.

(٣) قرأ أبو عمرو، وعاصم في رواية حفص: ﴿يَبْغُونَ﴾ بالياء التحتية، والباقون بالتاء. وقرأ حفص عن عاصم: ﴿يُرْجَعُونَ﴾ بالياء والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٨٩).

الكفّارِ فيهم وتثبيتٌ للمُسلمينَ، وقد تقدَّمَ خطابُ المسلمين في قولِه: ﴿يَلْوُۥنَ أَلْسِنَتَهُم بِٱلْكِتَٰبِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [آل عمران: ٧٨].

وقُرِئَ فيهما بالياءِ[1]؛ لأنَّه قال: ﴿فَمَن تَوَلَّىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ أفغيرَ دينِ الله يبغي هؤلاءِ المُتولّونَ.

﴿وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ يُريدُ بـ﴿مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾: الملائكةَ، ومَن في الأرضِ: المُهاجرينَ والأنصارَ - قاله ابنُ عبَّاسٍ - وعبدَ القيسِ طَوْعًا، وسائرَ النّاسِ كرهًا[2].

وقيلَ: هو إشارةٌ إلى ما ذُكِرَ أنَّه يظهرُ هذا الدِّينُ على سائرِ الأديانِ.

وقيلَ: أرادَ بالكَرهِ: الإيمانَ وقتَ البأسِ.

وقيلَ: أرادَ: الكلُّ خاضِعونَ لله من حيثُ الفِطرةُ، فلا يمتنِعونَ منَ الأسقامِ والآلامِ وما يدخُلُ عليهم قهرًا.

﴿وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ﴾ قهرًا، فهو الذي أظهرَ الكلَّ شاؤُوا أم أبَوا، ويبعثُهم شاؤُوا أم أبَوا.

وقيلَ: مَن آمنَ فهو مسلمٌ طَوعًا، ومَن كفرَ فهو مسلمٌ كرهًا، إمَّا بإظهارِ الإسلامِ خوفَ السَّيفِ، وإمَّا عند نزولِ الشَّدائدِ، كما قال: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ﴾ [العنكبوت: ٦٥].

---

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٠٥) من رواية عطاء عن ابن عباس. وروي مرفوعاً من حديث أنس رضي الله عنه دون ذكر المهاجرين، رواه الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٤٧٩ - ٤٨٠) وفيه محمد بن يونس الكديمي وهو متروك. ومثل المرفوع رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٩٦) عن الحسن، وكذا الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٥٢) عن مطر الوراق لكنه قرن مع عبد القيس بني سليم.

وقيلَ: إسلامُهم كرهًا: أنَّ بِنْيَتَهم تشهدُ أنَّهم مخلوقون، ولا بدَّ لهم من خالقٍ قادرٍ، وهو كقولِه: ﴿وَإِن مِّن شَيْءٍ إِلَّا يُسَبِّحُ بِحَمْدِهِ﴾ [الإسراء: ٤٤].

وقيلَ: أرادَ وقتَ أخذِ الميثاقِ على الذَّرِّ؛ فإنَّ الكلَّ انقادُوا له.

وقال مجاهدٌ: يعني: سجودَ المُؤمنِ طائعًا، وظلَّ الكافرِ قهرًا وكرهًا.

ومَن اختارَ الإسلامَ لخوفِ السَّيفِ فهو من وجهٍ مُكرَهٌ وإنْ كان مُختارًا، فيحتمِلُ أنَّه أرادَ هذا.

والطَّوعُ: الانقِيادُ، يُقالُ: طاعَ يطُوعُ، وطاعَ يَطاعُ.

* * *

(٨٤) ـ ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾.

قوله: ﴿قُلْ ءَامَنَّا بِاللَّهِ﴾ علَّمَه ما يقولُ عند جحدِ الجاحِدين؛ أي: قُلْ آمنَّا بالله وحدَه ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَيْنَا﴾ في كتابِنا ﴿وَمَآ أُنزِلَ عَلَىٰٓ﴾ الأنبياءِ ﴿لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ﴾ بخلافِ ما فعلتِ اليهودُ والنَّصارى.

* * *

(٨٥) ـ ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْأَخِرَةِ مِنَ الْخَٰسِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ﴾؛ أي: لا يَقبلُ اللهُ غيرَ دينِ الإسلامِ، نزلَتْ في قومٍ أسلَمُوا ثمَّ ارتَدُّوا ولحِقُوا بمكَّةَ(١).

---

(١) ذكره السمرقنديُّ في «تفسيره» (١/ ٢٥٣) عن الكلبيِّ، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٣٠١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨٦) - ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿كَيْفَ يَهْدِي اللَّهُ قَوْمًا كَفَرُوا بَعْدَ إِيمَانِهِمْ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: ارتدَّ رجلٌ منَ الأنصارِ فلحِقَ بالمُشركين، فأنزلَ اللهُ هذه الآيةَ إلى قولِه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا﴾، فبعثَ بها قومُه إليه، فلمَّا قُرِئَتْ عليه قال: والله ما كذَبَني قومي على رسولِ الله، ولا كذَبَ رسولُ الله على الله، واللهُ أصدَقُ الثّلاثةِ، فرجعَ تائبًا، فقبِلَ منه رسولُ الله ﷺ(١).

وقال قومٌ: هذه الآياتُ في أهلِ الكتابِ، كفَرُوا بالنَّبيِّ عليه السَّلامُ بعد أن كانوا قبلَ مَبعثِه يُؤمِنُون به.

﴿كَيْفَ﴾ استفهامٌ، والمُرادُ الإنكارُ؛ أي: كيف يستَحِقُّ هدايةَ الله قومٌ هذا صفتُهم؟ أي: ليسوا يستحِقُّون.

﴿وَشَهِدُوا أَنَّ الرَّسُولَ حَقٌّ﴾؛ أي: بعد إيمانِهم وشهادتِهم بالحقِّ، أو بعد أن آمنُوا وشهِدُوا، و(أنْ) الخفيفةُ مع الفعلِ بمنزلةِ المصدرِ، قال الله تعالى: ﴿وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة: ١٨٤]؛ أي: والصَّومُ.

﴿وَجَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ﴾؛ أي: ما بُيِّنَ في التَّوراةِ والإنجيلِ، وقيلَ: القرآنُ والمُعجِزاتُ.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾؛ أي: لا يُرشِدُهم، وهذا خاصٌّ فيمَن علِمَ الله أنَّهم لا يُؤمنون.

* * *

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٢١٨)، والنسائي (٤٠٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٤٤٧٧)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٥٧)، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٣ ـ ١١٤)، واللفظ له.

(٨٧) ـ ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ ﴾؛ أي: جزاؤُهم اللَّعنُ لا الهدايةُ.

﴿وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾ قيلَ: أرادَ بـ(النَّاسِ): المؤمنين، ولكنَّه لمَّا قال: ﴿أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ﴾ قال: ﴿أَجْمَعِينَ﴾.

وقيلَ: يلعنُهم مَن خالفَهم في الدِّينِ، ويلعَنُ بعضُهم بعضًا يومَ القيامةِ، ﴿كُلَّمَا دَخَلَتْ أُمَّةٌ لَّعَنَتْ أُخْتَهَا﴾ [الأعراف: ٣٨]، وقال: ﴿ثُمَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكْفُرُ بَعْضُكُم بِبَعْضٍ وَيَلْعَنُ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ [العنكبوت: ٢٥]، واللَّعنُ: الطَّردُ والإبعادُ منَ الثَّوابِ.

* * *

(٨٨) ـ ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ ٱلْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ خَٰلِدِينَ فِيهَا ﴾؛ أي: مُؤبَّدين في اللَّعنةِ، أو في العقوبةِ التي هي نتيجةُ اللَّعنِ، كقولِه: ﴿ مَّنْ أَعْرَضَ عَنْهُ فَإِنَّهُۥ يَحْمِلُ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وِزْرًا ﴿١٠٠﴾ خَٰلِدِينَ فِيهِ ﴾[1] [طه: ١٠٠ ـ ١٠١]؛ أي: في العقابِ المُستوجَبِ به، فقولُه: ﴿فِيهَا﴾؛ أي: في اللَّعنةِ التي دلَّ عليها قولُه: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمْ أَنَّ عَلَيْهِمْ لَعْنَةَ ٱللَّهِ﴾، أو في العقوبةِ، أو في جهنَّمَ.

﴿وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴾؛ أي: لا يُمهلُونَ، والإنظارُ[2]: تأخيرُ العقوبةِ ليُنظرَ في أمرِهم.

* * *

(٨٩) ـ ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾.

قولُه: ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾؛ أي: من بعدِ ما سبقَ منَ الكفرِ.

---

(١) كلمة: «﴿فِيهِ﴾» لم ترد في النسختين، والسياق يقتضيها.

(٢) في (أ): «والإمهال والإنظار».

﴿وَأَصْلَحُواْ﴾؛ أي: راجَعوا الإيمانَ وأصلَحُوا أعمالَـهم، ولا بدَّ مع الإيمانِ منَ الأعمالِ الصَّالحةِ.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ﴾ الفاءُ للجزاءِ؛ لأنَّ المعنى: إنْ تابُوا فإنَّ الله يغفِرُ لـهم.

* * *

(٩٠) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعْدَ إِيمَٰنِهِمْ﴾ نزلَتْ في أهلِ الكتابِ، كفَرُوا بعد إيمانِهم بمحمَّدٍ[1]، ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا﴾ بإصرارِهم على التَّكذيبِ ﴿لَّن تُقْبَلَ تَوْبَتُهُمْ﴾؛ أي: عن ذنوبِهم، أو إيمانُهم الذي سبقَ بمحمَّدٍ؛ لأنَّهم كفرُوا بعد أن بُعِثَ.

أو أرادَ: لا يُقبَلُ منهم ما يأتُونَ به منَ التَّوبةِ عندَ النَّاسِ[2]، قال الله: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ الآية.

وقيلَ: ثمَّ ازدادوا كفرًا هو كفرُهم بعيسى، وبعدَه كفرُهم بمحمَّدٍ، فزيادةُ الكفرِ: الكفرُ بمحمَّدٍ بعد عيسى.

وقيلَ: زيادةُ الكفرِ: كفرُهم بكلِّ آيةٍ يتجدَّدُ نزولُـها على محمَّدٍ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤١٧) عن ابن عباس قال: نزلت في اليهود؛ كفروا بعد إيمانهم بمحمد وتصديقهم إياه قبل بعثه.

(٢) في (أ): «عند الله»، وفي (ف): «عند الناس»، والصواب المثبت. انظر: «التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (٤/ ١٤٢)، ويؤيده ما ذكره الثعلبي والواحدي عن الحسن وقتادة وعطاء: لن تقبل توبتهم لأنهم لا يتوبون إلا عند حضور الموت، والله تعالى يقول: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾. انظر «البسيط» (٥/ ٤١٨).

وقيلَ: الآيةُ نزلَتْ في قومٍ ارتدُّوا بعد الإيمانِ، ثمَّ ازدادوا كفرًا فأصرُّوا، فلن تُقبلَ توبتُهم لأنَّهم[1] أضمَرُوا الكفرَ، وإنَّما أظهرُوا التَّوبةَ نفاقًا، ولهذا قال: ﴿وَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ﴾[2].

وقيلَ: لن تُقبلَ توبتُهم مع بقائِهم على الكفرِ.

* * *

(٩١) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ أُوْلَـٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّـٰصِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾؛ أي: ماتُوا على الكفرِ ﴿فَلَن يُقْبَلَ مِنْ أَحَدِهِم مِّلْءُ ٱلْأَرْضِ ذَهَبًا﴾؛ أي: ما يملؤُها، فالمِلْءُ: الاسمُ، والمَلْءُ: المصدرُ، وهو كالرِّعْيِ للكلأ، والرَّعْيُ المصدرُ، ﴿ذَهَبًا﴾ نصبٌ على التَّمييزِ.

﴿وَلَوِ ٱفْتَدَىٰ بِهِۦٓ﴾ قيل: الواوُ زائدةٌ كقولِه: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥].

وقيلَ: الواوُ للعطفِ: لو عمِلَ الخيرَ وقدَّمَ مِلءَ الأرضِ ذهبًا يتقرَّبُ به إلى الله لم ينفَعْه، ولو افتدَى منَ العذابِ بمِلءِ الأرضِ ذهبًا لم يُقبَلْ منه، فالواوُ لفعلٍ مُضمَرٍ؛ أي: ولا يُقبَلُ منه لو افتدَى به، والمعنى: لا يُقبَلُ منهم مالٌ لا[3] على جهةِ الصَّدقةِ، ولا على جهةِ الافتداءِ.

وقيلَ: لا ينفعُه هذا المالُ العظيمُ لو قَدَرَ عليه يومَ القيامةِ.

---

(١) في (ف): «فإنهم».

(٢) ذكره بنحوه مقاتل والكلبي. انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٨٩)، و«تفسير الثعلبي» (٨/ ٤٩).

(٣) «لا»: من (أ).

وقيلَ: أي: لو أنفَقَ إذا كان في الدُّنيا هذا المالَ ليفتديَ به عن العذابِ لـم ينفَعْه بشيءٍ مع الكفرِ.

* * *

(٩٢) ـ ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿لَن تَنَالُواْ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُواْ مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ لـمَّا بيَّنَ أنَّ الإنفاقَ في الآخرةِ لو أنفقَ لا ينفعُ، بيَّنَ أنَّه إنَّما ينفعُ في الدُّنيا، ثمَّ بيَّنَ أنَّ مَن أنفَقَ مـمَّا يحبُّ كان بِرًّا، فيدخلُ الجنَّةَ كما قال: ﴿إِنَّ ٱلْأَبْرَارَ لَفِى نَعِيمٍ﴾ [الانفطار: ١٣]، والبرُّ: أنواعُ الصَّلاحِ.

وقيلَ: أي: لن تنالُوا برَّ الله وفضلَه وجنَّتَه حتَّى تُنفِقُوا.

قيلَ: في الزَّكاةِ. وقيلَ: هو عامٌّ في كلِّ شيءٍ يُنفِقُه يطلبُ به وجهَ الله.

وقيلَ: يدخلُ فيه جميعُ الطّاعاتِ؛ فإنَّ استعمالَ البدنِ في الطّاعةِ إنفاقٌ لـه في الطّاعةِ.

﴿وَمَا تُنفِقُواْ مِن شَيْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ﴾ هذا شرطٌ وجزاءٌ؛ كقولِه: ﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمْهُ ٱللَّهُ﴾ [البقرة: ١٩٧].

* * *

(٩٣) ـ ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَٰٓءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ مِن قَبْلِ أَن تُنَزَّلَ ٱلتَّوْرَىٰةُ ۗ قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾.

قولُه: ﴿كُلُّ ٱلطَّعَامِ كَانَ حِلًّا لِّبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ بيَّنَ أنَّ المسلمين أولى بإبراهيمَ واتِّباعِه، فإنَّ اليهودَ خالَفُوا دينَه، فإنَّ يعقوبَ حرَّمَ أشياءَ على نفسِه، وبيَّنَ بهذا أنَّ النَّسخَ جائزٌ، فلِمَ تُنكِرونَه أيُّها اليهودُ؟

نزلَتْ لـمَّا قال النَّبيُّ عليه السَّلامُ: «أنا على ملَّةِ إبراهيمَ»، فقالتِ اليهودُ: كيف وأنتَ تأكلُ لحومَ الإبلِ وألبانَها؟ فقال عليه السَّلامُ: «كان ذلك حلالًا لإبراهيمَ»، وكانت اليهودُ تدَّعي أنَّ كلَّ ما تُحرِّمُه كان مُحرَّمًا على نوحٍ وإبراهيمَ، فكذَّبَهم الله بهذا[1].

وقال ابنُ عبَّاسٍ: إنَّ يعقوبَ أخذَه عِرْقُ النَّسا، فجعلَ على نفسِه تحريمَ العروقِ[2].

وقيلَ: إنَّه أقبلَ من حرَّانَ يُريدُ بيتَ المقدسِ، فلقِيَه ملَكٌ فظَنَّ يعقوبُ أنَّه لصٌّ فأرادَ أن يُصارِعَه، فغمَزَ الملَكُ فخذَه فاشتكى عِرْقَ النَّسا، فأقسمَ: لَئِنْ شفاه الله حرَّمَ على نفسِه أحبَّ الطَّعامِ والشَّرابِ إليه، فشفاه الله فحرَّمَ على نفسِه لحومَ الإبلِ وألبانَها[3].

وقيلَ: إنَّما حرَّمَ ما حرَّمَ منها اجتهادًا وتعبُّدًا كالذي يترُكُ شهوتَه، وكالذي يصومُ لله؛ قال الحسَنُ: طلَبَ يعقوبُ منَ الله أن يُجيزَ له هذا التَّحريمَ، فأجازَه وحرَّمَه[4].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٥٠٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٥)، عن أبي روق والكلبي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٨٢ و٥٨٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (٧٠١).

(٣) ذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٢٣١) عن الكلبي، ولعل قصة الملك الذي صارعه يعقوب من خرافات الإسرائيليات. أما تحريم يعقوب لحوم الإبل وألبانها فقد روي مرفوعاً، رواه الطيالسي في «مسنده» (٢٥٣٧)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٤٧١) و(٢٤٨٣)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٨٦)، والطبراني في «الكبير» (١٣٠١٢)، والبيهقي في «الدلائل» (٦/ ٢٦٦ ـ ٢٦٧)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٨/ ٥١٢)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٢٩).

ثمَّ يحتمَلُ أنَّه حُرِّمَ عليه خاصّةً، ويحتمِلُ أنَّه حُرِّمَ عليه وعلى غيرِه، فإذن لم يكُنْ تحريمُ لحومِ الإبلِ في التَّوراةِ، وإنَّما حرَّمَه يعقوبُ اجتهادًا أو بإذنٍ منَ الله.

ووجهُ الحجَّةِ: أنَّهم أنكرُوا النَّسخَ، وقالوا: ما هو مُحرَّمٌ علينا كان مُحرَّمًا من وقتِ آدمَ، فبيَّنَ الرَّبُّ تعالى أنَّ يعقوبَ حرَّمَ على نفسِه وولدِه أشياءَ، وأجازَ اللهُ له ذلك، وأمرَهم النَّبيُّ ﷺ بإحضارِ التَّوراةِ حتَّى يُبيِّنَ أنَّه ما كانَ حرامًا قبلَ يعقوبَ؛ إذ لم يكُنْ في التَّوراةِ تحريمُ هذه الأشياءِ قبلَ إسرائيلَ، فالمسلمونَ إذَنْ أولى باتِّباعِ إبراهيمَ؛ لأنَّ إبراهيمَ كان يستحِلُّ هذه الأشياءَ، ولهذا قال: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُۗ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا﴾.

وقيلَ: لم يُحرَّمْ شيءٌ من ذلك على بني إسرائيلَ في التَّوراةِ، بل حرَّمَ إسرائيلُ على نفسِه ولم يُحرِّمْ على أولادِه، ولكنَّهم اقتَدَوا به اتِّباعًا له، ثمَّ أضافتِ اليهودُ بعد ذلك تحريمَه إلى الله، فكذَّبَهم الله وقال: ﴿فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ﴾، فعلى الأوَّلِ ثبتَ ذلك التَّحريمُ في التَّوراةِ، ولكنْ مُضافًا إلى إسرائيلَ، لا أنَّه كانَ حرامًا قبلَ إسرائيلَ، وفي الابتداءِ من أمرِ إسرائيلَ، وعلى الوجهَينِ تبيَّنَ كذبُ اليهودِ في إنكارِ النَّسخِ.

وقولُه: ﴿إِلَّا مَا حَرَّمَ﴾ استثناءٌ مُنقطعٌ بمعنى: «لكنْ».

والحِلُّ: الحلالُ، والآيةُ في الأطعمةِ التي كانتِ اليهودُ تدَّعي تحريمَها في التَّوراةِ في وقتِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، ولم يثبُتْ إباحةُ الميتةِ ولحمِ الخنزيرِ[1] في شرعٍ مّا، وقد أخبرَ الله أنَّه حرَّمَ على اليهودِ أشياءَ كانَتْ حلالًا من قبلُ عقوبةً لهم على جرائمَ احتقَبُوها، فقال: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ﴾

(١) في (أ): «الميتة والخنزير».

[النساء: ١٦٠]، وقال: ﴿وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمْنَا كُلَّ ذِى ظُفُرٍ﴾ [الأنعام: ١٤٦] إلى قولِه: ﴿ذَٰلِكَ جَزَيْنَٰهُم بِبَغْيِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٤٦].

وبيَّنَ بهذا أنَّ قولَـهم: «كان هذا التَّحريمُ من وقتِ آدمَ» كذِبٌ، وفي تراجمِ التَّوراةِ الآن مناكيرُ كثيرةٌ، ولكنَّ الشَّارعَ أخبرَنا أنَّهم حرَّفوا، ولا تعويلَ على المُحرَّفِ.

﴿قُلْ فَأْتُواْ بِٱلتَّوْرَىٰةِ فَٱتْلُوهَآ﴾؛ أي: بينَ العلماءِ الذين أسلَمُوا منهم وعرَفُوا مكانَ التَّحريفِ، كعبدِ الله بنِ سلامٍ وغيرِه، فأبى القومُ عرضَ التَّوراةِ وبانَ بَـهْتُهم.

* * *

(٩٤) ـ ﴿فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿فَمَنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ﴾ الفِرْيةُ: الكذبُ، والافتِراءُ: افتِعالُ الكذبِ، وأصلُه من «فَرَى الأديمَ»؛ أي: قطعَه، فالكاذبُ يقطعُ الشَّيءَ من غيرِ تحقيقٍ.

﴿مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: من بعدِ ظهورِ الحجّةِ بأنَّ التَّحريمَ في بعضِ الأشياءِ حدَثَ من وقتِ يعقوبَ، ومن وقتِ ذنوبِ بني إسرائيلَ، حتَّى حرَّمَ اللهُ عليهم أشياءَ عقوبةً لهم.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾؛ أي: يظلِمون أنفُسَهم ومَن يَدْعُونَه إلى مذهبِهم.

* * *

(٩٥) ـ ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: في جميعِ ما أخبرَ به، ومن جملتِه أنَّ كلَّ الطَّعامِ كان حِلًّا لبني إسرائيلَ ﴿فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ﴾ فإنَّ محمَّدًا عليه السَّلامُ وأمَّتَه أُحِلَّتْ لهم ما كانت حلالًا لإبراهيمَ ﴿وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾؛ أي: أشرَكَ اليهودُ لقولِـهم: ﴿عُزَيْرٌ

﴿ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، وكذا النَّصارى لقولِهم: ﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، ولاتِّخاذِهم أحبارَهم ورُهبانَهم أربابًا من دونِ الله، وما كان ذلك من دينِ إبراهيمَ، فكيف تكونون مُوافقينَ لإبراهيمَ؟ وأينَ قولُهم: لم يتغيَّرْ شيءٌ منَ الأحكامِ من وقتِ آدمَ؟

***

(٩٦) - ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَالَمِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ بيَّنَ أنَّ المسلمينَ اتَّبعوا ملةَ(١) إبراهيمَ في الحنيفيّةِ، وهو حجُّ الكعبةِ، واليهودُ لا يحجُّون إليها.

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ لـمَّا قالتِ اليهودُ: بيتُ المقدسِ أفضلُ(٢).

وأوَّلُ الشَّيءِ: ابتِداؤُه، وقد يكونُ له ثانٍ، وقد لا يكونُ.

قال مجاهدٌ: خلقَ الله موضعَ هذا البيتِ قبلَ أن يخلقَ شيئًا منَ الأرضِ بألفَي سنةٍ، وإنَّ قواعدَه لفي الأرضِ السَّابعةِ السُّفلى(٣).

وقال عليٌّ رضيَ الله عنه: أمرَ الله الملائكةَ ببناءِ بيتٍ في الأرضِ على مثالِ البيتِ المعمورِ وقَدْرِه، وأمرَ مَن في الأرضِ أن يطوفُوا به، وكان هذا قبلَ خلقِ آدمَ(٤)، ثمَّ إنَّ

---

(١) «ملة» من (أ).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٥) عن مجاهد، ورواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٧٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (١/ ٢٩٨، ٢٩٩) عن ابن جريج.

(٣) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٣٢)، ومن طريقه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٣٣).

(٤) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (١/ ٣٤) مطولًا، ومن طريقه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٣٤) =

آدمَ بنى منه ما بنَى وطافَ به، ثمَّ الأنبياءُ بعدَه، ثمَّ استتَمَّ بناءَه إبراهيمُ.

وفي الخبرِ: أنَّه قال عليه السَّلامُ يومَ الفتحِ: «إنَّ الله حرَّمَ مكّةَ يومَ خلقَ السَّماواتِ والأرضَ والشَّمسَ والقمرَ، وقال: إنَّ مكّةَ لـم تحِلَّ لأحدٍ قبلي، ولا تحِلُّ لأحدٍ بعدي، وإنَّما أُحِلَّتْ لي ساعةً منَ النَّهارِ»(١).

وعلى هذا فقد نَسَبَ التَّحريمَ إلى إبراهيمَ في قولِه: «إنِّي حرَّمتُ المدينةَ كما حرَّمَ إبراهيمُ مكّةَ»(٢) على معنى: أنَّ إبراهيمَ أعادَ قواعدَ البيتِ بعد اندِراسِها في طوفانِ نوحٍ.

ولا يبعُدُ أيضًا أن يكونَ البيتُ موجودًا قبلَ إبراهيمَ، ثمَّ التَّحريمُ جرَى من إبراهيمَ، وقولُه: «إنَّ الله حرَّمَ مكّةَ يومَ خلقَ السَّمواتِ والأرضَ»، يُشيرُ إلى أنَّ الله في أزَلِه حكمَ بتحريمِ البيتِ، ولكنْ أظهرَ ذلك على لسانِ إبراهيمَ.

وقال قومٌ: إنَّ الله بيَّنَ مكانَ البيتِ قبلَ جميعِ(٣) الأرضِ، ووضعَ البيتَ المعمورَ ثَمَّ، وحجَّه آدمُ، ثُمَّ رُفِعَ إلى السَّماءِ الرّابعةِ وقتَ نوحٍ، ثمَّ بنى إبراهيمُ في موقعه(٤) الكعبةَ يُحاكي البيتَ المعمورَ. رواه مُجاهدٌ.

= بهذه القطعة. وهو من طريق علي بن الحسين عن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم جميعاً، وإسناده منقطع، قال أبو زرعة: عليُّ بنُ الحسينُ بن عليِّ بن أبي طالب لم يُدركْ عليًّا رضي الله عنه. انظر: «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص: ١٣٩).

(١) رواه البخاري (١٨٣٣)، ومسلم (١٣٥٣) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه البخاري (٢١٢٩)، ومسلم (١٣٦٠) من حديث عبد اللهِ بن زيد بن عاصمٍ رضي الله عنه. ورواه مسلم (١٣٦٢) من حديث جابر رضي الله عنهما. ورواه مسلم (١٣٧٤) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٣) في (ف): «جمع».

(٤) في (أ): «وقته».

وقيل: قد كانَ قبلَ الكعبةِ بيوتٌ، والمعنى: إنَّ أَوَّلَ بيتٍ وُضِعَ للهدى والبركةِ والخيرِ، ولأَنْ يكونَ فيه آياتٌ بيناتٌ، ولأَنْ يكونَ مسجدًا وقبلةً وليُحَجَّ إليه= هو الذي بمكّةَ.

وفي هذا تفضيلُ الكعبةِ على بيتِ المقدسِ، وبيتُ المقدسِ إنَّما بناه سليمانُ بعد إبراهيمَ بمُدّةٍ، وأهلُ الكتابِ يعترفون بتقديمِ إبراهيمَ وتفضيلِه، فالبيتُ الذي بناه إبراهيمُ أولى بأن يكونَ قبلةً، وقولُه: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ﴾ للخيرِ والصَّلاةِ الكعبةُ لا يدلُّ على أنَّ بعدَه بيتًا آخرَ كذلك، وهذا كما تقولُ: أوَّلُ ولدٍ تلدينَه حرٌّ، فإذا ولدَتْ عتقَ وإن لـم تلدْ بعدَه ولدًا آخرَ، ثمَّ لا يَبعدُ أن يكونَ بيتُ المقدسِ موضوعًا للعبادة أيضًا بعد الكعبةِ؛ إذ لا تناقُضَ.

﴿لَلَّذِى بِبَكَّةَ﴾ بكَّةُ هي مكّةُ، والميمُ قد تُبدَلُ باءً، يقالُ: «ضربةُ لازمٍ»، و«ضربةُ لازبٍ»، و«أغبطَتْ عليه الحمَّى» و«أغمَطَتْ»، و«سبَّدَ رأسَه» و«سمَّدَ».

وسُمِّيت مكَّةُ مكّةَ لقلَّةِ مائِها، من قولِـهم: ملكَّ الفصيلُ ضرعَ النّاقةِ وامتكَّه؛ أي: امتَصَّ كلَّ ما فيه.

وقيلَ: لاحتِذائها النّاسَ منَ الجوانبِ كامتكاكِ الفصيلِ ما في الضَّرعِ، ومنه تَـمَكَّكْتُ المُخَّ منَ العظمِ؛ أي: استقصَيْتُ في جذبِه.

وقيل: لأنَّها تـمُكُّ الذُّنوبَ؛ أي: تذهَبُ بها.

وقيلَ: موضعُ البيتِ مكَّةُ، وما سواه بكَّةُ بالباءِ. وقيلَ: على العكسِ.

وقيلَ: سُمِّيَتْ بكَّةَ لازدِحامِ النّاسِ بها، كأنَّه يبُكُّ بعضُهم بعضًا، ويُصلِّي بعضُهم بينَ يدَي بعضٍ، ويمُرُّ بعضُهم بينَ يدَي بعضٍ، فيجوزُ هنالك، وقد تُصلِّي النِّساءُ ثمَّ أمامَ الرِّجالِ؛ أي: في مُقابلةِ الرِّجالِ، ولا يجوزُ ذلك ببلدٍ غيرِ مكّةَ.

وقيلَ: سُمِّيت بكّةَ لأنّها تبُكُّ أعناقَ الجبابرةِ إذا ألحدوا فيها؛ أي: تدُقُّ، والبَكُّ: دقُّ العُنقِ، وبكَّ الرَّجلُ؛ أي: دفَعَ.

﴿مُبَارَكًا﴾؛ أي: لَلّذي استقرَّ بمكّةَ في حالِ بركتِه إذ وُضِعَ مُباركًا، والبركةُ: كثرةُ الخيرِ.

وقيلَ: هي منَ الثُّبوتِ، يُقالُ: برَكَ بركًا؛ أي: ثبَتَ على حالِه، فالبركةُ: ثُبوتُ الخيرِ، ومنه: «البَرَاكاءُ» في القتالِ[1]، ومنه «البِرْكةُ» لحوضِ الماءِ؛ لثُبوتِ الماءِ فيها، ومنه: تبارَكَ الله؛ أي: ثبتَ ودامَ، فالخيراتُ تزيدُ في مكّةَ؛ لأنَّ أجرَ العملِ ثَمَّ يتضاعفُ.

وفي الخبرِ: «فضلُ المسجدِ الحرامِ على مسجدي كفضلِ مسجدي على سائرِ المساجدِ»[2].

وفيه: «صلاةٌ في مسجدي هذا أفضلُ من ألفِ صلاةٍ فيما سواه إلّا المسجدَ الحرامَ»[3].

وقيلَ: هذه البركةُ: أنّه تُجبَى إليه ثمراتُ كلِّ شيءٍ.

﴿وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ﴾؛ أي: وذا هُدًى؛ أي: وهو هُدًى، وذلك لأنّها قبلةُ صلاةِ العالَمين، وأيضًا ثَمَّ آياتٌ يُستدَلُّ بها على كمالِ قدرةِ الرَّبِّ، من أمنِ الوحوشِ وغيرِه.

---

(١) البراكاء: الثبات في الحرب والجِدُّ، وأصله من البُروكِ. انظر: «الصحاح» (مادة: برك).

(٢) رواه الأزرقي في «أخبار مكة» (٢/ ٦٤) من حديث ابن الزبير رضي الله عنه، وفي إسناده مسلم بن خالد ـ وهو الزنجي ـ ضعيف، عن خلاد بن عطاء وهو ابن أبي رباح، قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ١٨٦): منكر الحديث.

(٣) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦١١٧)، والبزار في «مسنده» (٢١٩٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٦٢٠).

(٩٧) - ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ مَّقَامُ إِبۡرَٰهِيمَۖ وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنٗاۗ وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلۡبَيۡتِ مَنِ ٱسۡتَطَاعَ إِلَيۡهِ سَبِيلٗاۚ وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلۡعَٰلَمِينَ﴾.

قولُه: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ﴾؛ أي: تدُلُّ على قدرةِ الله، وصدقِ مَن دَعا إلى تعظيمِ البيتِ والحجِّ إليه.

ومن تلك الآياتِ: أثرُ قدَمَيْ إبراهيمَ في الحجرِ الصَّلْدِ، وقد ليَّنَه الله له حتَّى ساخَتْ قدماه فيه.

ومنها: أمنُ الصَّيدِ حتَّى يأنسُ الطَّيرُ بالإنسانِ فيأكلُ من يدِه، والغزالُ بالكلبِ والذِّئبِ، ولا يقعُ الحمامُ على البيتِ ولا يعلوه، حتَّى تجِدَ إحداهنَّ علَّةً فحينَئذٍ تستَشفي بالوقوعِ عليه، وسائرُ الطُّيورِ في الهواءِ تنحرفُ عن البيتِ إذا انتهَتْ إليه.

ومنها: استشفاءُ المرضى.

ومنها: البركةُ التي يجدُها مَن يحجُّ.

ومنها: انمِحاقُ الجمارِ، وهي تُرمَى بها مدَّةَ ألوفٍ منَ السِّنينِ، وليس موضعُ الجمرتَينِ الأخيرتَينِ مسيلَ ماءٍ حتَّى يسيلَ السَّيلُ بها، وقد جاء في الخبرِ: أنَّ ما تُقُبِّلَ منها يُرفَعُ[1].

---

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٧٨٩)، والحاكم في «المستدرك» (١٧٥٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥/ ١٢٨)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه. قال الحاكم: صحيحُ الإسناد ولم يُخرِّجاه، يزيدُ بنُ سنانٍ (أحد رجاله) ليس بالمتروك.

وقال البيهقي: يزيد بن سنان ليس بالقوي في الحديث، وروي من وجه آخر ضعيف عن ابن عمر مرفوعا.

وقال البيهقي أيضاً كما في «البدر المنير» لابن الملقن (٦/ ٣١٢): وإنما هو مشهور عن ابن عباس موقوفًا. =

ومنهـا: مـا أحلَّه الله بأصحـابِ الفيـلِ، وأيضًا مَن انتهـكَ فيه حرمـةً تعجَّلَ الله عقوبتَه.

ومنها: أمنُ الخائفِ.

﴿مَقَامُ إِبۡرَٰهِيمَ﴾؛ أي: وفيه مقامُ إبراهيمَ.

وقيلَ: ﴿فِيهِ ءَايَٰتُۢ بَيِّنَٰتٞ﴾ منها ﴿مَقَامُ إِبۡرَٰهِيمَ﴾.

وقيل: ما ذُكِرَ من هذه الآياتِ تفسيرُ الآياتِ البيِّناتِ، وهي مقامُ إبراهيمَ، والأمنُ، وأنَّ لله على النّاسِ حجُّ البيتِ، وليست هذه الفضائلُ لبيتِ المقدسِ.

وقرأ ابنُ عبّاسٍ: (فيه آيةٌ بيِّنةٌ مقامُ إبراهيمَ)[1].

وقيلَ: في المقامِ آياتٌ، وفي الكعبةِ وسائرِ الحرمِ آياتٌ أُخرُ.

وقال ابنُ عبّاسٍ: الآياتُ البيِّناتُ المناسكُ والمشاعرُ[2].

وقيلَ: ليس المُرادُ بالمقامِ الحجرَ الذي قام عليه إبراهيمُ، بل أمورُ مكّةَ كلُّها من المناسكِ؛ لأنَّ إبراهيمَ قامَ بها.

قال ابنُ عبّاسٍ: الحجُّ كلُّه مقامُ إبراهيمَ[3].

= قلت: والموقوف رواه البيهقي نفسه في الموضع المذكور عن ابن عباس وأبي سعيد، ورواه عنهما موقوفا أيضاً ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٥٣٣٥) و(١٥٣٣٦).

(١) نسبت لابن عباس وأبي ومجاهد وغيرهم. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٢٨)، و«الكشاف» (٢/ ١٢٥)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٤٧٥).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٤٢ ـ ٤٤٣).

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (١٢٨)، والطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٢٢٦) و(٣/ ٧١١).

وقال مُجاهدٌ: الحرمُ كلُّه مقامُ إبراهيمَ(١).

فهذه المناسكُ التي تولّاها إبراهيمُ آياتٌ تدلُّ على فضلِ مكَّةَ على بيتِ المقدسِ.

ثمَّ قيلَ: لـمَّا رَفعَ إبراهيمُ وإسماعيلُ القواعدَ منَ البيتِ وارتفعَ البنيانُ ضعُفَ إبراهيمُ عن رفعِ الحجارةِ، فقامَ على الحجرِ فرسخَتْ قدماه فيه.

وقيلَ: حلَفَ لامرأتِه لـمَّا جاء منَ الشّامِ ألّا ينزلَ بمكّةَ حتّى يرجعَ، فلمَّا حضرَ مكّةَ أرادتِ امرأةُ إسماعيلَ أن تُرجِّلَه وتغسلَ رأسَه، وعرضَتْ عليه النُّزولَ فأبى، فقدَّمَتْ له الحجرَ لترجيلِه وغسلِ رأسِه فأثَّرَتْ رجلُه فيه.

وقيلَ: إنَّما قامَ على الحجرِ حين أذَّنَ في النَّاسِ بالحجِّ.

﴿وَمَن دَخَلَهُۥ كَانَ ءَامِنًا﴾ قيل: لمَّا قال إبراهيمُ: ﴿رَبِّ ٱجْعَلْ هَٰذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ [البقرة: ١٢٦] أجابَ الله دُعاءَه، فلم يطمَعْ في أهلِ مكّةَ جبَّارٌ، وعطَّفَ الله قلوبَ العربِ في الجاهليَّةِ على مَن لاذَ بالحرمِ حتَّى يُؤمِّنُوه.

قال قتادةُ: كان ذلك في الجاهليّةِ، فأمَّا اليومَ فمَن سَرقَ فيه قُطِعَ، ومَن قَتَلَ قُتِلَ(٢).

وقد سبقَ ذِكرُ هذا الأمنِ في قولِه: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا ٱلْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة: ١٢٥].

وقيلَ: أي: مَن حجَّه كان آمِنًا منَ الذُّنوبِ التي اقترفَها قبلَ ذلك.

وقيلَ: مَن حجَّه أمِنَ منَ النّارِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٥٢٦)، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ٢٢٦) عن ابن عباس.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٣٤)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٠١)، وابن المنذر في «تفسيره» (١/ ٣٠٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧١٢).

وقيلَ: أي: حكمَ الله أن يُتَّخذَ الحرمُ مأمَنًا، ولكن ينبَغي ألّا يلوذَ به القاتلُ؛ لأنَّه يُريدُ أن يمتنعَ بذلك عن توفيةِ الحقِّ، وأن يتَّخِذَ مكّةَ مهربًا وهو عاصٍ، ولا يُعيذُ الحرمُ عاصيًا كما في الخبرِ[(١)]، ومَن قال: لا يُقتَلُ العائذُ بالحرمِ قال: لا يُبايَعُ ولا يُشارَى، وهو إرهاقٌ إلى الخروجِ، فأين الأمنُ؟

﴿وَلِلَّهِ عَلَى ٱلنَّاسِ حِجُّ ٱلْبَيْتِ﴾ قُرِئَ بالفتحِ، وقُرِئَ بالكسرِ[(٢)]، والحجُّ اسمُ العملِ، ويجوزُ أن يكونَ مصدرًا كالذِّكرِ والعلمِ.

﴿مَنِ ٱسْتَطَاعَ﴾؛ أي: على مَن استطاعَ، والاستِطاعةُ: الاستِمكانُ منَ الفعلِ، وهي هاهنا القوَّةُ بالبدنِ والزَّادِ والرَّاحلةِ.

﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ﴾ لـمَّا نزلَتْ آيةُ الحجِّ جمعَ رسولُ الله ﷺ أهلَ الأديانِ فخطبَهم، وقال: إنَّ الله كتبَ عليكم الحجَّ فحُجُّوا، فآمنَ به المسلمون وكفرَ الباقون، فأنزلَ الله: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[(٣)]، لا ينفعُه إيمانُهم ولا يضُرُّه كفرُهم.

قال ابنُ عمرَ: مَن كانَ مُوسرًا صحيحًا فلم يحجَّ كان سيماه بينَ عينَيه: كافرٌ، ثمَّ

---

(١) رواه البخاري (١٠٤)، ومسلم (١٣٥٤)، من قول عمرو بن سعيد بن العاص في قصته مع أبي شريح العدوي رضي الله عنه حِينَ رَوَى لَهُ أبو شريح حديث: «وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ».
وقال ابن القيم: وأمَّا قولُه: «الحَرَمُ لا يُعِيذُ عَاصِيًا» فهو من كلام الفاسق عمرِو بن سعيد الْأَشْدَقِ يَرُدُّ به حديثَ رسول اللهِ ﷺ حين رَوى له أبو شريح الكعبي هذا الحديثَ كما جاء مُبيَّنًا فِي الصحيح. انظر: «زاد المعاد» (٣/ ٣٩٢).

(٢) بالكسر قرأ حمزة والكسائي وحفص، والباقون بالفتح، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٤)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٢١) من طريق جويبر عن الضحاك، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٢٩): وهو معضل، وجويبر متروك، والحديث ساقط.

تلا: ﴿وَمَن كَفَرَ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾[1]. يعني بما قال: أنَّه قرُبَ من الكفرِ، كما قال عليه السَّلامُ: «مَن ماتَ ولـم يحُجَّ حجّةَ الإسلامِ لـم تـمنَعْه حاجةٌ ظاهرةٌ، أو مرضٌ حابسٌ، أو سلطانٌ جائرٌ؛ فليمُتْ على أيِّ حالٍ شاءَ، يهوديًّا أو نصرانيًّا»[2].

* * *

(٩٨) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ هذا عطفٌ على أمرِ الحجِّ؛ فإنَّ أهلَ الكتابِ جحَدوه فكفَروا؛ أي: لِـمَ تكفُرون بالحجِّ وفضيلةِ البيتِ؟

ويعني بالآياتِ: ما سبقَ تفسيرُه.

وقيلَ: هذا ابتداءُ خطابٍ؛ أي: لِـمَ تكفُرونَ بمُحمَّدٍ عليه السَّلامُ وقد وضَحَتِ المُعجِزاتُ؟

والقـومُ قـد تركُـوا العمـلَ بكتُبِهم، فنسـبَهم إلى الكتـابِ بزعمِهـم، أو: يا أهلَ الكتـابِ المُحـرَّفِ عـن جهتِـه، أو: يـا مَـن يُقِـرُّ بأنَّه مـن أهلِ الكتـابِ، فيكـونُ هذا احتجاجًـا عليهم.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧١٥).

(٢) رواه الترمذي (٨١٢) من حديث علي رضي الله عنه، وقال: هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وفي إسناده مقال، وهلال بن عبد الله مجهول، والحارث يضعف في الحديث.
ورواه الدارمي في «سننه» (١٨٢٦)، وأبو يعلى في «معجمه» (٢٣١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٦٦٠). وفي إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف. وقال البيهقي: وهذا وإن كان إسناده غير قوي فله شاهد من قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه.
قلت: روي عن عمر رضي الله عنه موقوفاً بإسناد صحيح كما ذكر ابن كثير في «مسند الفاروق» (١/ ٢٩٢).

﴿لِمَ تَكْفُرُونَ﴾ استفهامٌ بمعنَى التَّوبيخِ.

﴿وَاللَّهُ شَهِيدٌ عَلَىٰ مَا تَعْمَلُونَ﴾؛ أي: حاضرٌ لأعمالِكم، بصيرٌ بها يُجازيكُم.

***

(٩٩) ـ ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ ۗ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لِمَ تَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ﴾ يقالُ: صدَدْتُه صدًّا وأصدَدْتُه إصدادًا، وصدُّهم عن سبيلِ الله إنَّما كان بتكذيبِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ.

﴿مَنْ آمَنَ تَبْغُونَهَا عِوَجًا﴾ يُقالُ: بغى يبغي؛ أي: طلَبَ، وابْغِني كذا بالكسرِ؛ أي: ابتَغِه لي، وابْغَني بالفتحِ؛ أي: ابتَغِ معي، وأعنِّي على طلبِه.

والعِوَجُ بكسرِ العينِ في الأمرِ والدِّينِ، والقولُ المائلُ عن سواءِ الطَّريقِ، والعَوَجُ بالفتحِ في الشَّجرِ والحائطِ وكلِّ ما يُرَى.

وقولُه: ﴿تَبْغُونَهَا﴾؛ أي: تبغُونَ لـها، فلمَّا حُذِفَ اللَّامُ عمِلَ الفعلُ فيما بعدَ اللَّامِ، ومثلُه: «صِدتُكَ ظبيًا»، و: «وهبتُكَ درهمًا»، و«وهبتُ لك درهمًا».

والكنايةُ في ﴿تَبْغُونَهَا﴾ ترجعُ إلى السَّبيلِ؛ لأنَّ السَّبيلَ يُذكَّرُ ويُؤنَّثُ.

وقيلَ: ﴿عِوَجًا﴾ حالٌ؛ أي: تبغونَها ضالِّينَ عنها.

﴿وَأَنتُمْ شُهَدَاءُ﴾؛ أي: تعلَمُونَ أنَّ في التَّوراةِ أنَّ الدِّينَ المُرتَضى هو الإسلامُ.

وقيلَ: وأنتم تشهدونَ أنَّه لا يجوزُ الصَّدُّ عن سبيلِ الله.

وقيلَ: وأنتم عقلاءُ مُتمكِّنونَ منَ الفهمِ والتَّدبُّرِ.

***

(١٠٠) ـ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَـٰنِكُمْ كَـٰفِرِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَـٰبَ ﴾ نزلَتْ في شاسِ بنِ قيسٍ اليهوديِّ، مرَّ على نفرٍ منَ الأوسِ والخزرجِ، وكانَ بينَهما في الجاهليّةِ قتالٌ، وألَّفَ الإسلامُ بين قُلوبِهم، فحسَدَهم على توالُفِهم، وأمرَ بعضَ مَن كانَ معه حتَّى أنشدَهم شيئًا منَ الأشعارِ التي قيلَتْ في تلك الحروبِ، وثارَ بين القومِ فتنةٌ حتَّى قال بعضُهم: لنُعيدَنَّها جَذْعةً، وقامُوا إلى السِّلاحِ، فجاءَهم النَّبيُّ ﷺ وقال: «أبِدَعوَى الجاهليّةِ تدَّعونَ وأنا بينَ أظهُرِكم، وقد أكرمَكُم الله بالإسلامِ وألَّفَ بينكم؟»، فعرَفَ القومُ أنَّها نزغةُ الشَّيطانِ، فألقَوا السِّلاحَ وعانَقَ بعضُهم بعضًا، وبكَوا بينَ يدَي رسولِ الله سامِعينَ مُطيعينَ[١].

قال جابرٌ: ما كان من طالعٍ أكرَهَ[٢] إلينا من رسولِ الله، فأومأَ إلينا بيدِه فكفَفْنا وأصلَحَ الله ما بينَنا، فما كانَ شخصٌ أحبَّ إلينا من رسولِ الله، فما

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٢٧)، من طريق محمد بن إسحاق، قال: حدثني الثقة عن زيد بن أسلم، وهو مرسل، وفيه راو مبهم. وكذا أورده الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٦٢ ـ ٦٥) عن زيد بن أسلم، وذكره ابن هشام في «السيرة النبوية» (١/ ٥٥٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (٧٥٠)، عن ابن إسحاق، وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٣١ ـ ٦٣٢) عن السدي ومجاهد.

(٢) قوله: «أكره» كذا في النسخ ومثله عند الثعلبي والواحدي والقرطبي وابن حجر، وفيه غرابة وفي ظاهره نكارة، فإن صح فمعناه: لم يكن شيء أكره إلينا من طلوعه ﷺ علينا ونحن في تلك الحالة من التنازع والخلاف، لا يحتمل غير هذا، وفي لفظ أبي الليث غنية عن هذا حيث جاء فيه: فما كان من طالع يومئذ أكرم إلينا من رسول الله ﷺ.

رأيتُ قطُّ يومًا أقبحَ ولا أوحشَ أوَّلًا وأحسَنَ آخِرًا من ذلك اليومِ[1].

﴿يَرُدُّوكُم﴾؛ أي: يُخرِجُوكم إلى الكفرِ.

***

(١٠١) ـ ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ وَأَنتُمْ تُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ ۗ وَمَن يَعْتَصِم بِٱللَّهِ فَقَدْ هُدِىَ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

قولُه: ﴿وَكَيْفَ تَكْفُرُونَ﴾ نزلَتْ في قصّةَ شاس؛ أي: على أيِّ حالٍ يقعُ منكم الكفرُ؟ فهذا استفهامُ تعجيبٍ.

وقيل: أي: كيفَ يطمَعُون في دينِكم وأنتُم يُتلى عليكم القرآنُ وفيكم محمَّدٌ ﷺ؟

﴿وَفِيكُمْ رَسُولُهُۥ﴾؛ أي: هو مُشاهِدٌ لكم، ويجوزُ أن يُقالَ: الآنَ فينا رسولُ الله؛ أي: مُعجِزاتُه والقرآنُ الذي أتَى به.

وقيلَ: نزلَتْ في مُشرِكي العربِ.

﴿وَمَن يَعْتَصِم﴾؛ أي: يستمسِكُ، والعِصمةُ: المنعُ؛ أي: مَن يُؤمِنُ بالله فهو المُهتَدي.

***

(١) كذا عزاه أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٢٣٥)، والثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٦٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١١٧)، والقرطبي في «تفسيره» (٥/ ٢٣٥)، وابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٢٣)، لجابر رضي الله عنه دون ذكر السند إليه بذلك.

(١٠٢) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ﴾ هذا من بقيَّةِ التَّحذيرِ في الاغترارِ بشرِّ اليهودِ؛ أي: اتَّقوا اللهَ أن ترتَدُّوا.

ثمَّ؛ قال ابنُ مسعودٍ: حقُّ تُقاتِه: أن يُطاعَ فلا يُعصَى، ويُذكَرَ فلا يُنسى، ويُشكَرَ فلا يُكفَرَ(١).

وقيلَ: هو مرفوعٌ إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ(٢).

---

(١) رواه ابن المبارك في «الزهد» (٢٢)، وعبد الرزاق في «التفسير» (٤٤١)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٤٧٥)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٤٥٥٣)، وأبو داود في «الزهد» (١٤٥)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٨٤٧)، والطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٣٧)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٢٨١)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٠١)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٥٩) وصححه، وأبو نعيم في «الحلية» (٧/ ٢٣٨)، والبيهقي في «القضاء والقدر» (٢٩٢) و(٢٩٣). وقال ابن كثير عند تفسير الآية (١٠٢) من آل عمران: «هذا إسناد صحيح موقوف». وقد روي مرفوعاً. انظر التعليق الآتي.

(٢) قال أبو نعيم: رواه الناس عن زبيد موقوفاً، ورفعه أبو النضر عن محمد بن طلحة عن زبيد. ثم رواه من الطريق المذكور مرفوعاً، وقال ابن رجب في «جامع العلوم والحكم» (ص: ١٦٠): وخرجه الحاكم مرفوعاً والموقوف أصح. وكذا ذكر ابن كثير عن الحاكم أنه رفعه وصححه ثم قال: والأظهر أنه موقوف.

وما استظهره هو الصواب، لكن قوله وقول ابن رجب في رواية الحاكم: مرفوعاً، مخالف لما في مطبوع «المستدرك»، فلعله كذلك وقع في نسختهما منه.

وروي أيضاً من حديث ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً دون قوله: «وأن يشكر فلا يكفر»، رواه البيهقي في «الزهد» (٨٧٨) وفي «القضاء والقدر» (٢٩٤) وفي إسناده بكر بن سهل، وهو ضعيف.

قلت: ويكفي في الاحتجاج به وقبوله صحة الموقوف مضافاً إليها صحة معناه وعدم ما يخالفه، وعدم حصر المعنى فيه.

وقيلَ: حقُّ تُقاتِه: أن تُجاهدَ ولا تأخُذَك في الله لومةُ لائمٍ.

وقيلَ: الآيةُ منسوخةٌ بقولِه: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

وقيلَ: مُحكَمةٌ؛ يعني: اتَّقوه فيما يحقُّ عليكم أن تتَّقوه فيه، وهو مـمَّا يقدِرُ عليه المُكلَّفُ، وقولُه: ﴿حَقَّ تُقَاتِهِ﴾ لا يتضمَّنُ ما لا يقدرُ عليه العبدُ.

والتُّقاةُ: فُعَلةٌ منَ التَّقوى.

﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾؛ أي: لا يُصادِفَنَّكم الموتُ إلّا وأنتم مسلمون، فهو أمرٌ باستدامةِ الإسلامِ، وهو كقولِك: «لا أرينَّكَ هاهُنا»؛ أي: لا تكُنْ هاهُنا، فهو إذَنْ نَهيٌ عن تركِ الإسلامِ.

* * *

(١٠٣) ـ ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً فَأَلَّفَ بَيْنَ قُلُوبِكُمْ فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ إِخْوَانًا وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ مِّنَ النَّارِ فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا﴾؛ أي: امتنِعُوا عـن العـذابِ، وتمـسَّكـوا بعهدِ الله، والحبلُ بمعنى العهدِ والأمانِ، وكان مَن أرادَ السَّفرَ منهم أخذَ من سيِّدِ القبيلةِ عهدًا حتَّى ينتهيَ إلى الأخرى، فيأخذُ مثلَ ذلك أيضًا، وربَّما أعطاه حبلًا أو سهمًا، وقصدُهم الأمانُ، وأيضًا بالحبلِ يُتوصَّلُ إلى ما يُرادُ، والعصامُ: الحبلُ.

وفي التَّفسيرِ: حبلُ الله: القرآنُ. وقيلَ: الجماعةُ. وقيلَ: دينُ الله.

﴿وَلَا تَفَرَّقُوا﴾؛ أي: لا تعودُوا إلى القتالِ والتَّفرُّقِ كما كنتُم في الجاهليَّةِ تقتتِلونَ على غيرِ دينٍ.

﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: بدينِ الإسلامِ ﴿إِذْ كُنتُمْ أَعْدَاءً﴾ يعني: ما كانَ بينَ الأوسِ والخزرجِ منَ الحربِ مئةً وعشرينَ سنةً إلى أن ألَّفَ اللهُ بينَ قلوبِهم بالإسلامِ.

﴿إِخْوَانًا﴾ هي جمعُ الأخِ، ثمَّ يُطلَقُ ذلك في النَّسَبِ وفي الصَّداقةِ، وأصلُه منَ التَّوخِّي وهو الطَّلبُ، فالأخُ يطلُبُ ما يطلُبُ أخوه.

﴿فَأَصْبَحْتُم بِنِعْمَتِهِ﴾؛ أي: بالإسلامِ.

﴿وَكُنتُمْ عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ﴾ شفا الشَّيءِ: حرفُه، وأشفَى على الشَّيءِ؛ أي: أشرفَ، وبلغَ شفاه؛ أي: حدَّه، أي: لو بقيتُم على ما كنتُم عليه في الجاهليَّةِ لكنتُم من أهلِ النّارِ.

﴿فَأَنقَذَكُم مِّنْهَا﴾ يُقالُ: نقَذتُه وأنقَذْتُه واستَنْقَذْتُه وتنَقَّذْتُه؛ أي: نجَّيتُه.

﴿مِّنْهَا﴾؛ أي: منَ النّارِ، وقيلَ: منَ الحفرةِ، فإنَّه قال: ﴿عَلَىٰ شَفَا حُفْرَةٍ﴾، وهذا جائزٌ؛ لأنَّ شفا الحفرةِ منَ الحفرةِ.

وقيلَ: أي: أنقذَكُم منَ الشَّفا، فإنَّ الإنجاءَ من طرفِ الهلاكِ إنجاءٌ منَ الهلاكِ.

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ﴾؛ أي: مثلَ البيانِ الذي سمِعْتُم يُبيِّنُ الله ﴿لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾؛ أي: لتكونُوا على رجاءِ الهدايةِ في الاستقبالِ كما أنتم مُهتَدون الآنَ.

وقيلَ: لعلَّكم تهتَدون إلى الجنّةِ والثَّوابِ.

وكان ابنُ عبّاسٍ يقرأُ هذه الآيةَ، فسمِعَها أعرابيٌّ فقال: واللهِ ما أنقَذَهم منها وهو يُريدُ أن يُقحِمَهم فيها، فقال ابنُ عبَّاسٍ: ويحكُمْ، اكتُبوه من غيرِ فقيهٍ (١).

* * *

(١) رواه الدينوري في «المجالسة وجواهر العلم» (٥٠٧).

(١٠٤) ـ ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ يَدۡعُونَ إِلَى ٱلۡخَيۡرِ وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِۚ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡمُفۡلِحُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلۡتَكُن مِّنكُمۡ أُمَّةٞ﴾ لامُ الأمرِ الغائبِ مكسورةٌ، ولكنْ تُسكَّنُ مع الواوِ؛ لأنَّ الواوَ صارَتْ مع الكلمةِ كحرفٍ واحدٍ.

ثمَّ قيلَ: هذا أمرٌ بالأمرِ بالمعروفِ، وهو فرضُ كفايةٍ، وهو كقولِه: ﴿لَوۡلَا يَنۡهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلۡأَحۡبَارُ﴾ [المائدة: ٦٣]، وقولِه: ﴿فَلَوۡلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرۡقَةٖ مِّنۡهُمۡ طَآئِفَةٞ﴾ [التوبة: ١٢٢]، ولـمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ مشى نُقَباءُ الأوسِ إلى الخزرجِ ونُقَباءُ الخزرجِ إلى الأوسِ فأصلَحوا بينَهم، وأطفَؤُوا نارَ الحربِ.

وقيلَ: لمَّا نزلَتِ الآيةُ بعثَ النَّبيُّ ﷺ من أصحابِه دُعاةً إلى الله للملوكِ في أقطارِ الأرضِ.

وقيلَ: هذا خطابٌ للجميعِ؛ أي: كونوا أمَّةً تدعونَ إلى الخيرِ، و﴿مِن﴾ لإبانةِ الجنسِ، كقولِه: ﴿فَٱجۡتَنِبُواْ ٱلرِّجۡسَ مِنَ ٱلۡأَوۡثَٰنِ﴾ [الحج: ٣٠]؛ أي: اجتَنبوا الأوثانَ فإنَّها رجسٌ.

وفي التَّفسيرِ: ﴿إِلَى ٱلۡخَيۡرِ﴾؛ أي: إلى الإسلامِ، ﴿وَيَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾؛ أي: باتِّباعِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ ﴿وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ﴾؛ أي: عن طاعةِ الجِبْتِ والطّاغوتِ.

فإذن في قولٍ هذا في الأمرِ بالمعروفِ، وهو فرضٌ على الكلِّ، ولكنْ إذا قامَ به البعضُ سقطَ عن الباقينَ، وفي قولٍ هو أمرٌ بفروضِ الأعيانِ وفروضِ الكفاياتِ، وحتمٌ على كلِّ مُكلَّفٍ دُعاءُ نفسِه وأهليه إلى الإيمانِ والعباداتِ.

* * *

(١٠٥) ـ ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ وَٱخْتَلَفُوا۟ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾.

قولُه: ﴿ وَلَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ تَفَرَّقُوا۟ ﴾؛ أي: كاليهودِ والنَّصارَى؛ فإنَّهم تفرَّقُوا بالعداوةِ، وشغلَهم ذلك عن الأمرِ بالمعروفِ، فأهلُ الكتابِ تفرَّقوا، فمنهم اليهودُ ومنهم النَّصارَى، وكلُّ فرقةٍ منهم تفرَّقَتْ فِرقًا.

﴿وَٱخْتَلَفُوا۟﴾؛ أي: في الدِّيانةِ ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ﴾؛ أي: المُعجزاتُ.

وقيلَ: أرادَ بالاختلافِ: أنَّ بعضَهم آمنَ بمحمَّدٍ وبعضَهم كفرَ.

والاختلافُ في القواعدِ والأصولِ مُحرَّمٌ، فأمَّا في المُجتهَداتِ فغيرُ مذمومٍ، بل أُمِرْنا بالاجتهادِ، وهو كاختلافِ حُكمِ المُقيمِ والمُسافرِ في الصَّلاةِ والصَّومِ في أنَّ كلًّا منهما مأذونٌ فيه بالشَّرعِ.

***

(١٠٦) ـ ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم بَعْدَ إِيمَٰنِكُمْ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَوْمَ تَبْيَضُّ وُجُوهٌ ﴾؛ أي: هؤلاءِ الذين اختلَفُوا لهم عذابٌ عظيمٌ يومَ القيامةِ حينَ تبيضُّ وجوهٌ؛ أي: تُشرِقُ لوجدانِ الثَّوابِ ﴿وَتَسْوَدُّ وُجُوهٌ﴾؛ أي: تكتَئِبُ بسببِ العذابِ، قال الله: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَّاضِرَةٌ﴾ [القيامة: ٢٢]، وقال: ﴿وَوُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ عَلَيْهَا غَبَرَةٌ﴾ [عبس: ٤٠]، وقال: ﴿تَرْهَقُهُمْ ذِلَّةٌ﴾ [القلم: ٤٣].

وقيلَ: بياضُ الوجوهِ وسوادُها علاماتٌ يُعرَفُ بها المُطيعُ منَ العاصي، كما قال: ﴿يُعْرَفُ ٱلْمُجْرِمُونَ بِسِيمَٰهُمْ﴾ [الرحمن: ٤١]، فهو بياضٌ وسوادٌ على الحقيقةِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: تبيضُّ وجوهُ المُهاجرينَ والأنصارِ، وتسوَدُّ وجوهُ بني قُرَيظةَ والنَّضيرِ[١].

وفي روايةٍ: تبيضُّ وجوهُ أهلِ السُّنَّةِ، وتسوَدُّ وجوهُ أهلِ البدعةِ[٢].

﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْوَدَّتْ وُجُوهُهُمْ أَكَفَرْتُم﴾؛ أي: فيُقالُ لهم: ﴿أَكَفَرْتُم﴾؟ فحُذِفَ القولُ لدلالةِ الكلامِ عليه، وجوابُ (أمَّا) الفاءُ، فحُذِفَ أيضًا مع القولِ، وهذا الكفرُ بعد الإيمانِ أنَّ اليهودَ آمَنُوا بمحمَّدٍ قبلَ أن يُبعَثَ، ثمَّ كفروا به لـمَّا بُعِثَ.

وقيلَ: هذا لأهلِ البِدَعِ كلِّهم.

وقيلَ: أكفرتُم بعدَ إيمانِكم؛ أي: بعد الإقرارِ بالميثاقِ الأوَّلِ، وقد ورَدَ بهذا خبرٌ عن النَّبيِّ ﷺ.

وقيلَ: الآيةُ في المُرتَدِّين.

وقيلَ: في المُنافقين؛ أي: أكفرتُم بقُلوبِكم بعد أن أسلَمْتُم ظاهرًا.

* * *

(١٠٧) ـ ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱبْيَضَّتْ وُجُوهُهُمْ فَفِى رَحْمَةِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: في جنَّتِه ﴿هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ كرَّرَ (في) تأكيدًا.

وقيلَ: هم في رحمةِ الله، وهم خالدون فيها، فكلٌّ واحدةٍ منهما تُفيدُ معنًى آخرَ.

* * *

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٨٥) من رواية عطاء عن ابن عباس. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ١٣٥) عن عطاء.

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ١٣٦ ـ ١٣٧). وفي إسناده ميسرة بن عبد ربه، كذاب مشهور.

(١٠٨) ـ ﴿ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۗ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ ﴾؛ أي: تلك التي جرى ذِكرُها حُجَجُ الله وعلاماتُه، وآياتُ كتابِه المُنزلِ.

وقيلَ: ﴿ تِلْكَ ﴾ بمعنى: «هذه»، ولكنَّها لمَّا انقضَتْ صارَتْ كأنَّها بَعُدَتْ فقيل: تلك.

﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ ﴾؛ أي: نُبيِّنُها لك ﴿بِٱلْحَقِّ ﴾ أي: بأنَّها حقٌّ.

وقيلَ: نتلوها بالمعنى الحقِّ.

﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾؛ أي: يُعذِّبُ مَن يُعذِّبُ باستحقاقٍ، ولله أن يُعذِّبَ البريءَ، ولا يكونُ ظلمًا منه، ولكنَّه في صورةِ الظُّلمِ في وَهمِ أقوامٍ، فلذلك نُفِيَ.

* * *

(١٠٩) ـ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ۚ وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾.

قولُه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ ﴾؛ أي: له أن يتصرَّفَ في ملكِه بما أرادَ.

﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرْجَعُ ٱلْأُمُورُ﴾ أعادَ الاسمَ تعظيمًا للأمرِ.

* * *

(١١٠) ـ ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ ﴾ لمَّا حذَّرَ المسلمينَ طاعةَ أهلِ الكتابِ، وأمرَ بالاعتصامِ بالإسلامِ، عرَّفهم أنَّهم آخرُ الأممِ، وخبَّرهم أنَّهم يقومُ بهم الدِّينُ إلى

قيامِ السّاعةِ، فهم أحقّاءُ بالمُواظبةِ على الإسلامِ والدُّعاءِ إليه، ومنَ الدُّعاءِ إليه: الجهادُ في سبيلِ الله.

قال عكرمةُ: نزلَتْ في ابنِ مسعودٍ، وأُبيِّ بنِ كعبٍ، ومُعاذِ بنِ جبلٍ، وسالمٍ مولى أبي حُذَيفةَ؛ فإنَّ اليهودَ قالوا لهم: دينُنا خيرٌ، ونحنُ خيرٌ وأفضلُ منكم، فنزلَتِ الآيةُ[1].

وقال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في المُهاجرينَ[2].

وقال قومٌ: في جميعِ الصَّحابةِ.

والأصحُّ: أنّها عامّةٌ في أمّةِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، والخطابُ وإنْ كان للموجودين في عصرِ النَّبيِّ، **فقد قامَ الإجماعُ على أنَّ النّاسَ في خطابِ الشَّرعِ شَرَعٌ**[3].

﴿كُنتُمْ﴾؛ أي: أنتم، كقولِه: ﴿وَاذْكُرُوٓا۟ إِذْ كُنتُمْ قَلِيلًا فَكَثَّرَكُمْ﴾ [الأعراف: ٨٦]؛ أي: إذ أنتم، بدليلِ قولِه: ﴿وَاذْكُرُوٓا۟ إِذْ أَنتُمْ قَلِيلٌ مُّسْتَضْعَفُونَ﴾ [الأنفال: ٢٦][4]، وهذا أيضًا كقولِه: ﴿مَن كَانَ فِى ٱلْمَهْدِ صَبِيًّا﴾ [مريم: ٢٩]؛ أي: مَن

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ١٤٣)، والواحدي «أسباب النزول» (ص: ١١٨)، عن عكرمة ومقاتل، ونبَّه ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٣٣) أن عكرمة روى بعضه ومقاتلاً بعضه، وقد رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٧٢) عن عكرمة دون قوله: «فإن اليهود قالوا لهم...». وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٢٩٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٤٥)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٤٦٣)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٠٦)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٦٠) وصححه، وجَود الحافظ في «الفتح» (٨/ ٢٢٥) إسناد هذا الحديث.

(٣) بسكون الراء وفتحها؛ أي: سواء. انظر: «القاموس» (مادة: شرع).

(٤) ذكر هذا القول الواحدي في «البسيط» (٥/ ٤٩٣) عن الفراء والزجاج، وهو في «معاني القرآن» =

هو في المهدِ، وتقولُ: «لو كنتَ ممَّن يُطيعُني لأحسنْتُ إليكَ»؛ أي: لو أنَّكَ ممَّن يُطيعُني.

وقد أنكرَ ابنُ الأنباريِّ[1] هذا على الزَّجَّاجِ، وقال: قد تُلغَى «كان» في وسطِ الكلامِ وآخرِه، ولا تُلغى في الابتداءِ، فلا يُقالُ: «كان زيدٌ قائمًا» بمعنى: زيدٌ قائمٌ؛ لأنَّ الاعتناءَ بأوَّلِ الكلامِ أشدُّ.

وقيلَ: أي: ﴿كُنتُمْ﴾ في علمِ الله، أو في اللَّوحِ المحفوظِ ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾.

أو: ﴿كُنتُمْ﴾ في الإخبارِ عنكم في الكتبِ المُتقدِّمةِ ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾، فحقِّقُوا ذلك ليكونَ أوكدَ لحجَّتِكم على أعدائِكم الذين وجَدُوا صفتَكم في كتبِهم.

وقيلَ: «كان» بمعنى الوقوعِ والحدوثِ؛ أي: حدَثتُم ووُجِدتُم وخُلِقتُم خيرَ أمّةٍ.

وقيلَ: أي: كنتُم مذ آمنتُم، أو: كنتُم مذ كنتُم ﴿خَيْرَ أُمَّةٍ﴾.

ثمَّ (النّاس) من صلةِ ﴿أُمَّةٍ﴾؛ أي: كنتُم خيرَ أمَّةٍ للنّاسِ أُخرِجَتْ.

وقيلَ: (النّاس) صلةُ ﴿أُخْرِجَتْ﴾؛ أي: كنتُم خيرَ أمَّةٍ أُخرِجَتْ للنّاسِ؛ أي: أُخرِجَتْ من قالبِ القدرةِ إلى الوجودِ.

وقال أبو هريرةَ: كنتُم خيرَ أمَّةٍ أُخرِجَتْ للنّاسِ تجيئُونَ بهم في السَّلاسلِ فتُدخِلُونَهم في الإسلامِ[2].

= للفراء (١/ ٢٢٩) (١/ ٢٢٩) أما الزجاج ففي «معاني القرآن» له (١/ ٤٥٦) إشارة لهذا الوجه حيث قال: «وقال بعضهم: معنى ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ﴾ هذا الخطاب أصله أنّه خوطب به أصحاب النبي ﷺ وهو يعم سائر أمّة محمد».

(١) كما في «البسيط» (٥/ ٤٩٤).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٧٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (٨٠٣)، وابن أبي حاتم في =

والأمـرُ بالقتـالِ وإنْ كانَ فـي الزَّمـنِ القديمِ كيوشـعَ بنِ نـونٍ قتلَ ثلاثيـنَ مَلِكًا مـنَ الجبابـرةِ، وكـداودَ قتـلَ جالـوتَ، فذلـك قليـلٌ في جنـبِ ما بعـثَ الله بـه نبيَّنا حتَّى قـال: «بُعِثْتُ بالسَّيفِ»(١)، و«رهبانيَّةُ أمَّتـي الجهادُ»(٢)، و«جُعِـلَ رزقي تحتَ ظـلِّ رُمحي»(٣).

ثمَّ؛ قيلَ: خيريَّةُ هذه الأمّةِ بسببِ الأمرِ بالمعروفِ.

وقيلَ: بأنَّهم شهداءُ النَّبيِّينَ على الأممِ.

وقولُه: ﴿تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ استئنافُ كلامٍ.

ثمَّ؛ هذه الخيريَّةُ للجميعِ كما يُقالُ: «العربُ أعقَلُ منَ التُّركِ»، وإنْ كان يُوجَدُ في العربِ مَن يفضُلُه بعضُ التُّركِ.

= «تفسيره» (٣/ ٧٣٢). ورواه البخاري (٤٥٥٧) بلفظ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾ قال: خير الناس للناس، تأتون بهم في السلاسل في أعناقهم، حتى يدخلوا في الإسلام».

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥١١٤)، وعبد بن حميد في «مسنده» (٨٤٨)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٦)، وابن الأعرابي في «معجمه» (١١٣٧)، والبيهقي في «الشعب» (١١٩٩)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما. وإسناده ضعيف كما ذكر محققو «المسند».

(٢) رواه ابـن أبـي عاصـم فـي «الجهـاد» (٣٣)، وابن عدي فـي «الكامـل» (٢/ ١٩٩)، مـن طريق زيد العمـي عـن أبـي إيـاس عـن أنـس عـن النبـي ﷺ، وإسـناده ضعيـف من أجـل زيـد العمـي. وأبو إيـاس هـو معاويـة بـن قرة، وقـد رواه سـعيد بن منصـور في «سـننه» (٢٣٠٩) عـن معاويـة بن قرة عـن النبي ﷺ مرسـلاً.

(٣) قطعـة مـن حديـث ابن عمر المتقـدم، وعلق البخـاري هذه القطعـة قبل الحديـث (٢٩١٤) بصيغة التمريـض فـي بـاب (مـا قيـل فـي الرمـاح)، فقـال: ويذكـر عـن ابـن عمـر عـن النبـي ﷺ: «جعل رزقي...».

والمعنيُّ بالأمَّةِ: أمةُ الإجابةِ لا أمَّةُ الدَّعوةِ، كقولِه عليه السَّلامُ: «أُمَّتي لا تجتمعُ على ضلالةٍ»(١)، وقولِه يومَ القيامةِ: «أمَّتي أمَّتي»(٢).

* * *

(١١١) ـ ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى﴾؛ أي: أهلُ الكتابِ لن يضُرُّوكم إذا خالفتُموهم، وغايةُ ما في وُسعِهم إيذاءٌ باللِّسانِ، نزلَتْ في قصَّةِ اليهوديِّ الذي ذكَّرَ الأوسَ والخزرجَ ما كان منهم منَ القتالِ القديمِ.

﴿إِلَّآ أَذًى﴾: إلا ضررًا يسيرًا، فالأذى وقعَ موقعَ الضَّررِ، فهو استثناءٌ متَّصِلٌ.

وقال الأخفشُ: هو استثناءٌ منقطعٌ، كقولك: لا أشتكي إلَّا خيرًا(٣).

﴿وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ﴾؛ أي: لن يضرُّوكم في أبدانِكم وأموالِكم؛ لأنَّهم إن قاتَلُوكم انهزَمُوا، يُقالُ: «وَلَّاني فلانٌ مَيامِنَه» و«داري تلي دارَ فلانٍ».

﴿ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ﴾ هو كلامٌ مُستأنَفٌ وليس بعطفٍ، وتقديرُه: ثمَّ هم لا يُنصَرون،

---

(١) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رواه الترمذي (٢١٦٧) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما وقال: هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجهِ.
ورواه ابن ماجه (٣٩٥٠) من حديث أنس رضي الله عنه.
وابن أبي عاصم في «السنة» (٨٢) و(٩٢) من حديث كعب بن عاصم الأشعري.
والحاكم في «المستدرك» (٣٩٨) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.
وروي أيضاً عن ابن مسعود موقوفاً عند ابن أبي عاصم في «السنة» (٨٥) وسنده جيد.

(٢) رواه البخاري (٧٥١٠)، ومسلم (١٩٣) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٢٩).

ولهذا لم يقُلْ: لا يُنصَروا، ومثلُه: ﴿وَلَا يُؤْذَنُ لَهُمْ فَيَعْتَذِرُونَ﴾ [المرسلات: ٣٦]، وقد حقَّقَ الله هذا الوعدَ فلم ينصُرِ اليهودَ في مقامٍ ما.

* * *

(١١٢) - ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ أَيْنَ مَا ثُقِفُوٓا إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ وَحَبْلٍ مِّنَ النَّاسِ وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةُ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ الْأَنبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا وَّكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾.

قولُه: ﴿ضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةُ﴾؛ أي: أُلزِمُوا الذِّلَّةَ، كالشَّيءِ يُضرَبُ على الشَّيءِ فيَلصقُ به، ويُسمَّى ما يُلزِمُه السَّيِّدُ عبدَه ضريبةً، ويُقالُ: ما هذا عليَّ بضربةِ لازبٍ، و﴿الذِّلَّةُ﴾ الذُّلُّ.

وقيلَ: يعني الجزيةَ، والأوَّلُ أصحُّ؛ لأنَّه قال: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ﴾، والجزيةُ لا تسقطُ بعقدِ الذِّمَّةِ، بل إنَّما تلزمُ بعقدِ الذِّمَّةِ، إلا أن يُحمَلَ الحبلُ على الإسلامِ.

﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا﴾؛ أي: وُجِدوا ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ مِّنَ اللَّهِ﴾؛ أي: إلّا أن يعتَصِمُوا بحبلٍ منَ الله فأُضمِرَ، قالَه الفرَّاءُ[1].

وقال ثعلبٌ: ﴿أَيْنَمَا ثُقِفُوٓا﴾؛ أي: بكلِّ مكانٍ ﴿إلّا بـ﴾ موضعِ ﴿حبلٍ مِّنَ اللَّهِ﴾، فهو استثناءٌ متَّصلٌ؛ أي: ضُرِبَتْ عليهم الذِّلَّةُ في الأمكنةِ إلّا في هذا المكانِ، فحُذِفَ المُضافُ[2].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٠).

(٢) رواه عن ثعلب الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٠٥)، وذكر الواحدي جميع أقوال الأئمة المذكورين هنا.

وقال الأخفشُ: ﴿إِلَّا بِحَبْلٍ﴾ استثناءٌ مُنقطعٌ[١]؛ أي: إنَّهم أذِلّاءُ لكنَّهم يعتَصِمونَ بالعهدِ إذا أُعطَوه، وهذا يرجعُ إلى ما ذكرَه الفرَّاءُ، وهو قولُ الزَّجَّاجِ[٢]، ولكنَّه يُشيرُ إلى أنَّهم أهلُ الذِّلَّةِ إلّا أن يعتَصِمُوا بالعهدِ، فحينَئذٍ تزولُ الذِّلَّةُ، **وفيه نظر**؛ لأنَّ اليهودَ أهلُ الذِّلّةِ وإن عُقِدَ لهم عقدُ الذِّمَّةِ، فإنَّ نفسَ ضربِ الجزيةِ ذلٌّ، بلى إذا عُقِدَ لهم عقدُ الذِّمَّةِ حصلَ لهم نوعُ عزٍّ، وهو حقنُ الدِّماءِ والأموالِ وإنْ كان لهم نوعُ ذلٍّ في أنفُسِهم.

ويجوزُ أن تكونَ الباءُ في ﴿بِحَبْلٍ﴾ بمعنى «مع»، كما تقولُ: «اخرُجْ بنا»؛ أي: معنا، فالحبلُ هاهُنا هو العهدُ.

﴿وَحَبْلٍ مِّنَ ٱلنَّاسِ﴾؛ أي: المسلمين.

وقيلَ: يعني بـ(النَّاس) غيرَ المسلمين؛ لأنَّ المسلمين دخلُوا في قولِه: ﴿بِحَبْلٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾، وليس لليهود مملكةٌ ومجتمعٌ، فحيثُ كانوا لا يُمكِنُهم التَّعيُّشُ إلّا بأمانٍ.

وقيلَ: أرادَ بالحبلِ الإسلامَ؛ أي: لا تزولُ الذِّلّةُ عنهم إلّا إذا أسلَمُوا، وعلى هذا فـ(النَّاسُ) هم المسلمون، فإنَّ مَن دخلَ في الإسلامِ فقد دخلَ فيما دخلَ فيه المسلمون، فيكونُ ذلك عهدَ المسلمينَ أيضًا.

﴿وَبَآءُو بِغَضَبٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ مضى تفسيرُه في سورةِ البقرةِ.

﴿وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْمَسْكَنَةُ﴾؛ أي: الخشوعُ؛ لأنَّ كلَّ مسكينٍ ذليلٌ مُنقمعٌ وإنْ كان ذا مالٍ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٣٠).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٥٧)، وفيه: وما بعد الاستثناءِ ليس من الأول، المعنى: أنهم أذلاءُ إلا أنهم يعتصمون بالعهد إذا أُعطوه.

وقيل: هذا إخبارٌ من الله بأنَّ المسلمينَ يغنَمون أموالَـهم، فيصيرُون مساكينَ.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ﴾ ثـمَّ قـال: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا﴾ فـأعـادَ للتَّأكيـدِ كمـا تقـولُ: «إنَّمـا شـتَمْتُك لأنَّـك عصيـتَ، إنَّما ضربتُـكَ لأنَّـك خالفْتَ»، فيكـونُ ذلـك مبالغـةً فـي التَّقريعِ.

***

(١١٣) ـ ﴿لَيْسُوا سَوَاءً مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ أُمَّةٌ قَائِمَةٌ يَتْلُونَ آيَاتِ اللَّهِ آنَاءَ اللَّيْلِ وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾؛ أي: آمنَ منهم قومٌ فهم لا يُساوُونَ المُصرِّين على الكفرِ.

قال ابنُ عبَّاسٍ: لمَّا أسلمَ عبدُ الله بنُ سلَامٍ وثعلبةُ بنُ سَعْيةَ وأسيدُ بنُ سَعْيةَ وأسدُ بنُ عُبَيدٍ قال أحبارُ اليهودِ: ما آمنَ بمُحمَّدٍ إلا شرارُنا؛ لأنَّهم تركوا دينَ آبائِهم، فأنزَلَ الله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾[1].

وقال ابنُ مسعودٍ: أخَّرَ رسولُ الله ﷺ ليلةً صلاةَ العشاءِ، ثمَّ خرجَ إلى المسجدِ، فإذا النّاسُ ينتظِرونَ الصَّلاةَ فقال: «إنَّه ليس من أهلِ الأديانِ أحدٌ يذكرُ الله في هذه السّاعةِ غيرَكم»، وأنزلَ الله: ﴿لَيْسُوا سَوَاءً﴾[2].

يُقالُ: «فلانٌ وفلانٌ سواءٌ»؛ أي: مُتساوِيانِ، و«قومٌ سواءٌ»؛ لأنَّه مصدرٌ لا يُثنَّى ولا يُجمَعُ، والمعنى: إنَّ الذينَ سبقَ ذِكرُهم من أهلِ الكتابِ ليسوا سواءً، ثمَّ ابتدأَ فقال:

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٦٩١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٣٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٣٨٨).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٣٧٦٠)، والنسائي في «السنن الكبرى» (١١٠٠٧)، وابن حبان في «صحيحه» (١٥٣٠).

﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ وأمَّةٌ فاسقةٌ، فأُضمِرَ لدلالةِ الحالِ، ومثلُه: ﴿سَرَٰبِيلَ تَقِيكُمُ ٱلْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]؛ أي: والبردَ، وتقولُ: «زيدٌ وعبدُ الله لا يستويانِ، زيدٌ عاقلٌ ديِّنٌ»، فيُكتفَى بهذا، وإنْ كان المعنى: وعبدُ الله ليس كذلك.

وقيلَ: قال: ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً﴾، ثمَّ ابتدأ فقال: ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾ وهم المسلمون أوتوا الكتابَ الذي هو القرآنُ، وهذا قولُ الفرَّاءِ(١).

وقال الزَّجَّاجُ: ليس من ضرورةِ وصفِ أمَّةٍ بالإيمانِ أن يصِفَ معهم الكافرين، فلا حاجةَ إلى إضمارِ كلامٍ آخرَ، وهو: وأمَّةٌ فاسقةٌ(٢).

وقيلَ: ارتفعَتْ ﴿أُمَّةٌ﴾ بـ﴿سَوَآءً﴾؛ أي: لا يستَوي أمَّةٌ قائمةٌ وأُخرَى ليست كذلك، واسمُ (ليس) مُضمَرٌ على هذا؛ أي: ليس أهلُ الكتابِ سواءً منهم القائمةُ ومنهم غيرُ القائمةِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٠)، والذي فيه هو ما ذكر قبل هذا القيل، وهو القول بالإضمار لدلالة الحال، على ما استجازته العرب من إضمار أحد الشيئين إذا كان في الكلام دليل عليه. وساق الشواهد على ذلك من الآيات والأشعار، وهكذا نقل عنه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٠٩ - ٥١١)، ونسب القول بذلك لابن الأنباري أيضاً.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٦٠)، و«البسيط» (٥/ ٥١١). قال الواحدي: «فعند الزجّاج: لا يحتاج إلى إضمار الأمّةِ المذمومة؛ لأن ذِكْرَ أهلِ الكتاب قد جرى، ثُم أخبر الله تعالى أنهم غير متساوين بقوله: ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً﴾، وهاهنا وقف التمام، ثُمّ أنبأ بافتراقهم فقال: ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾، قال أبو بكر [هو ابن الأنباري]: وقول الفرَّاء هو الحق، واحتجاج الزّجاج عليه مُخْتَلٌّ فاسد... »إلى آخر ما قال فلينظر ثمة.

وقال أبو عبيدةَ: هو على سياقِ قولِهم: «أكلوني البراغيثُ»، فالأمَّةُ رفعٌ بـ(ليس)[١]. وهذا بعيدٌ.

و﴿أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾؛ أي: في الصَّلاةِ ﴿يَتْلُونَ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ﴾ فيها آناءَ اللَّيلِ.

وقيلَ: أي: أمَّةٌ ثابتةٌ على الحقِّ، كقولِه: ﴿إِلَّا مَادُمْتَ عَلَيْهِ قَآئِمًا﴾ [آل عمران: ٧٥]؛ أي: مُلازِمًا.

وقيلَ: قائمةٌ بطاعةِ الله.

﴿يَتْلُونَ﴾ يقرؤُونَ، وأصلُ التِّلاوةِ: إتْباعُ الحرفِ الحرفَ، من تلَوتُه أتلوه؛ أي: تتبَّعتُه.

﴿ءَانَآءَ ٱلَّيْلِ﴾؛ أي: ساعاتِه، الواحدُ: «إِنًى» مثلُ «مِعًى وغِنًى»، ويجوزُ «إِنْيٌ».

وقال الأخفشُ: يجوزُ «إِنْوٌ» بالواوِ[٢].

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ١٠١)، و«البسيط» (٥/ ٥١٢ _ ٥١٤). قال الواحدي: «ولم يرتض هذا القولَ أحدٌ مِن النحويين، وقالوا: هذا الذي قاله لغة رديئة في القياس والاستعمال؛ أما القياس...» إلى آخر ما قال فلينظر ثمة.

وممن أنكر على أبي عبيدة الزجاج وتلميذه النحاس، ووجه الردِّ: أنَّ في هذه اللغة إنما يعود الضمير على ما بعده، ويُشترط ألا يكون له ذِكر سابق، وقد جرى ذكر أهل الكتاب قبل الضمير في الآية، فلا ينبغي حملها على هذه اللغة. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٥٨)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٧٦).

قلت: وأبو عبيدة لم يقتصر على هذا القول بل أجاز أن تجعله كلامين، فكأنك قلت: ﴿لَيْسُوا۟ سَوَآءً مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ﴾ ثم قلت: ﴿أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٣١).

والتَّأَنِّي مأخوذٌ من هذا؛ لأنَّه انتظارُ الأوقاتِ، ومنه: «آذَيْتَ وآنَيْتَ»[١].

﴿وَهُمْ يَسْجُدُونَ﴾؛ أي: يقومونَ تارةً ويسجُدونَ تارةً، وهم في الحالَين في الصَّلاةِ.

وقيلَ: أي: أمَّةٌ قائمةٌ بالحقِّ يُصَلُّونَ، فالسُّجودُ بمعنى الصَّلاةِ؛ لأنَّه في الغالبِ يكونُ في الصَّلاةِ، والتِّلاوةُ إنَّما تكونُ في الصَّلاةِ التي فيها السُّجودُ الذي هو بعد الرُّكوعِ.

قال عطاءٌ: نزلَتْ في أربعينَ رجلًا من أهلِ نجرانَ، واثنَين وثلاثينَ رجلًا منَ الحبشةِ، وثمانيةٍ منَ الرُّومِ، وكانوا على دينِ عيسى، وصدَّقوا بمُحمَّدٍ ﷺ، وكانَ منَ الأنصارِ فيهم عشرةٌ قبلَ مَقدمِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ المدينةَ، وكانوا مُوحِّدينَ يغتسلونَ منَ الجنابةِ، ويقومونَ بما عرَفُوا من الحنيفيّةِ حتَّى جاءَهُم الله بالنَّبيِّ عليه السَّلامُ فاتَّبَعوه[٢].

* * *

(١١٤) - ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُسَارِعُونَ فِي الْخَيْرَاتِ وَأُولَٰئِكَ مِنَ الصَّالِحِينَ﴾.

قولُه: ﴿يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾؛ أي: يُوحِّدونَه.

﴿وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: بالإسلامِ.

---

(١) قاله ﷺ للَّذي كان يَتخطَّى رقابَ الناسِ في الجُمُعة، وهو حديث رواه ابن ماجه (١١١٥) من حديث جابر رضي الله عنهما. ورواه الإمام أحمد في «المسند» (١٧٦٧٤)، وابن خزيمة في «صحيحه» (١٨١١)، من حديث عبد الله بن بسر رضي الله عنه.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ١٧٩)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٩٣).

﴿وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ﴾؛ أي: عن الشِّركِ.

﴿وَيُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْخَيْرَٰتِ﴾؛ أي: يبتَدِرونَ إليها قبل الفَوتِ.

وقيلَ: يعمَلونَها غيرَ مُتثاقلينَ فيها، والسَّرعةُ محمودةٌ، والعجَلةُ مذمومةٌ، والسُّرعةُ: التَّقدُّم فيما ينبَغي أن يُتقدَّمَ فيه، والعجلةُ: التَّقدُّمُ فيما لا ينبَغي أن يُتقدَّمَ فيه، وكذلك الأناةُ محمودةٌ والإبطاءُ مذمومٌ.

* * *

(١١٥) ـ ﴿وَمَا يَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلَن يُكْفَرُوهُ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾.

قولُه: ﴿وما تَفْعَلوا مِن خيرٍ فَلَنْ تُكْفَرُوه﴾ قُرِئَ بالتَّاءِ فيهما، وقُرِئَ بالياءِ[1]؛ أي: لا تُحرَمونَ ثوابَه، فجعلَ منعَ الثَّوابِ كُفرانًا كما جعلَ ثوابَ الطّاعةِ شكرًا منَ الله.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلْمُتَّقِينَ﴾؛ أي: لا يُضيعُ أعمالَهم.

* * *

(١١٦) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ وَلَآ أَوْلَٰدُهُم مِّنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۚ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَن تُغْنِىَ عَنْهُمْ أَمْوَٰلُهُمْ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: نزلَتْ في قُريظةَ والنَّضيرِ[2]، وكانوا يغترُّونَ بأموالِهم وأولادِهم.

وقيلَ: في مُشركي قريشٍ؛ فإنَّهم أنفقوا أموالًا ببدرٍ وأُحدٍ.

---

(١) قرأ حمزةُ والكسائيُّ وعاصمٌ في رواية حفصٍ بالياء، وباقي السبعة بالتَّاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٢٢).

وقيلَ: نزلَتْ في جميعِ الكفَّارِ.

﴿لَن تُغْنِيَ﴾؛ أي: لن تدفعَ عنهم الضَّررَ أموالُـهم ولا أولادُهم، والمالُ والولدُ هما اللَّذانِ يقعُ بهما الاغترارُ والاعتزازُ، فإذا لـم يُغنِيا فمتى يُغني ما عداهما.

وقيل: أي: لن[1] تنفعَ صدقاتُهم ولا أولادُهم في الشَّفاعاتِ، وأمَّا المؤمنُ فينفعُه مالُه في القُرباتِ، وأولادُه في الشَّفاعاتِ؛ فإنَّ الولدَ الصّالحَ يُرجَى دُعاؤُه.

* * *

(١١٧) ـ ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ أَصَابَتْ حَرْثَ قَوْمٍ ظَلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَأَهْلَكَتْهُ ۚ وَمَا ظَلَمَهُمُ ٱللَّهُ وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِى هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؛ أي: في عداوةِ المسلمين.

وقيلَ: أرادَ جميعَ أعمالِـهم التي يرجُون انتفاعًا بها.

وفي الكلامِ إضمارٌ؛ أي: مثَلُ إهلاكِ ما يُنفقون كمثَلِ إهلاكِ ريحٍ، أو: مثَلُ إنفاقِهم في تلاشيهِ زرعٌ فسدَ بالضَّررِ، فقولُه: ﴿كَمَثَلِ﴾ زيادةٌ.

ثمَّ قيلَ: أي مثلُ ما يُنفِقُه أهلُ الكتابِ لطلبِ ثوابِ الآخرةِ، أو المشركونَ[2] على طريقِ مكارمِ الأخلاقِ.

وقيلَ: أراد: مثَلُ ما يُنفقُون في طلبِ الغلَبةِ فـي الدُّنيا، لا أنَّهم كانوا يطلُبونَ الثَّوابَ، فهذه النَّفقاتُ ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ﴾.

---

(١) في (ف): «لا».

(٢) في (أ): «والمشركون».

وقيلَ: أي: مثَلُ إنفاقِ المُنافقين معكم على جهةِ المُراءاةِ والنِّفاقِ ﴿كَمَثَلِ رِيحٍ﴾.

﴿فِيهَا صِرٌّ﴾؛ أي: بردٌ شديدٌ، والبردُ المُفرِطُ يُتلِفُ الزَّرعَ.

وقيلَ: الصِّرُّ: السَّمومُ الحارَّةُ التي تقتُلُ، وتُسمَّى النّارُ صِرًّا لتصويتِها عند الالتهابِ، فيُسمَّى صوتُ لهيبِ النّارِ صِرًّا، ومنه: صريرُ البابِ، وصَرْصَرَ الأخطَبُ صَرْصَرةً(١)، والصِّرَّةُ: الصَّيحةُ، وللسَّمومِ الحارَّةِ صوتٌ فسُمِّيَتْ صِرًّا، والسَّمومُ تحرقُ الزَّرعَ.

أي: أعمالُهم فاسدةٌ كهذا الزَّرعِ الذي فسدَ بريحٍ فيها صِرٌّ.

أو: صررُ إنفاقِهم في عداوةِ الإسلامِ كصررِ هذه الرِّيحِ، وهو كقولِه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ لِيَصُدُّوا عَن سَبِيلِ اللَّهِ ۚ فَسَيُنفِقُونَهَا ثُمَّ تَكُونُ عَلَيْهِمْ حَسْرَةً ثُمَّ يُغْلَبُونَ﴾ [الأنفال: ٣٦].

﴿وَمَا ظَلَمَهُمُ اللَّهُ﴾ لأنَّه تصرَّفَ في ملكِه ﴿وَلَٰكِنْ أَنفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ لأنَّهم عصَوا خالقَهم.

* * *

(١) الأخطب: من نوع الطيور، قيل: هو الشِّقِرَّاق، وهو طائرٌ مُرَقَّط، وقيل: هو الصُّرَد. وسُمِّيا بذلك، لأن فيهما سوادًا وبياضًا. انظر: «تاج العروس» (مادة: خطب).
وقالوا: صَرَّ الجندب صريراً، وصَرَّ البابُ يَصِرُّ؛ وكلُّ صوتٍ شِبْهُ ذلك فهو صَرِيرٌ إذا امتدَّ، فإذا كان فيه تخفيفٌ وترجيعٌ في إعادةٍ ضُوعِف كقولك: صَرْصَرَ الأخطبُ صَرْصَرةً، كأنَّهم قدَّروا في صوت الجندب المدَّ وفي صوت الأخطب الترجيعَ فحكوه على ذلك. انظر: «العين» (١/ ٥٦) و(٧/ ٨١ ـ ٨٢)، و«الصحاح» (مادة: صرر).

(١١٨) - ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةً مِّن دُونِكُمۡ ﴾ أكَّدَ الزَّجرَ عن الرُّكونِ إلى الكفّارِ، ونزلَتْ في قومٍ كانوا يُوالونَ المُنافقينَ ورجالًا منَ اليهودِ؛ لِـمَا بينَهم منَ الحِلفِ والصَّداقةِ والرَّضاعِ، وهو متَّصِلٌ بما سبقَ من قولِه: ﴿إِن تُطِيعُواْ فَرِيقٗا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ ﴾ [آل عمران: ١٠٠](١).

والبِطانةُ: مصدرٌ يُسمَّى به الواحدُ والجميعُ، وبِطانةُ الرَّجلِ: خاصَّتُه الذين يستبطِنُونَ أمرَه، وأصلُه منَ البطنِ الذي هو خلافُ الظَّهرِ، وبَطَنَ فلانٌ بفلانٍ يبْطُنُ به بُطونًا وبطانةً: إذا كان خاصًّا به.

﴿مِّن دُونِكُمۡ ﴾؛ أي: من دونِ المسلمين، وهو كقولك: قد قتلتُمونا؛ أي: قتلتُمْ إخوانَنا.

﴿لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا﴾ يُقالُ: لا آلو جُهدًا؛ أي: لا أُقصِّرُ، وألَوتُ آلُو؛ أي: قصَّرْتُ.

والخبالُ: الفسادُ والشَّرُّ، ورجلٌ مخبولٌ ومُخبَّلٌ؛ أي: أفسدَتْه الجِنُّ فتعطَّلَتْ عليه جوارِحُه، وخبلَه الحبُّ؛ أي: أفسدَه، ومعنى الآيةِ: لا يدَعُونَ جُهدَهم في مضرَّتِكم.

﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ ﴾؛ أي: ودُّوا عنتَكُم، والعَنَتُ: المشقَّةُ، وعَنِتَ الرَّجلُ؛ أي: صارَ إلى مشقَّةٍ، وعَنِتَ أيضا؛ أي: أثِمَ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٧٠٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٤٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما ومجاهد.

﴿قَدْ بَدَتِ ٱلْبَغْضَآءُ مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾؛ أي: شِدَّةُ البُغْضِ، والبُغْضُ والبغضاءُ كالنُّكرِ والنَّكراءِ، والضُّرِّ والضَّرّاءِ، فالبغضاءُ مصدرٌ مُؤنَّثٌ.

﴿مِنْ أَفْوَٰهِهِمْ﴾؛ أي: بالشَّتيمةِ وسوءِ القولِ فيكم، وإطلاعِ المُشركين على سرِّكم، والسَّعيِ بالنَّمائمِ، وواحدُ الأفواهِ: فَمٌ، وأصلُه: فَوْهٌ، مثلُ سَوْطٌ، فحُذِفت الهاءُ تخفيفًا كما حُذِفَت من «سَنة» على قولِ مَن قال: ليسَتْ بسنهاءَ، وعمِلَ مُسانهةً، وكما حُذِفَت من «شاةٍ» و«شَفةٍ»، فصارَ: «فو»، وهو على حرفَينِ الثّاني منهما حرفُ لينٍ، فكرِهُوا حذفَ حرفِ اللِّينِ عند التَّنوينِ لأنَّه إجحافٌ شديدٌ، فأبدَلُوا منَ الواوِ ميمًا لقُربِ الميمِ منَ الواوِ لأنَّهما شفويَّتانِ، ويُقالُ: فاهَ بكذا يفُوهُ، ورجلٌ مُفوَّهٌ؛ أي: فصيحٌ، وأفوَهُ؛ أي: واسعُ الفمِ.

﴿وَمَا تُخْفِى صُدُورُهُمْ﴾؛ أي: منَ العداوةِ والكفرِ ﴿أَكْبَرُ ۚ قَدْ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ﴾؛ أي: الأحكامَ، وقيلَ: أي: علاماتِهم لتعرِفُوهم بها ﴿إِن كُنتُمْ تَعْقِلُونَ﴾؛ أي: الفرقَ بين العدوِّ والوليِّ، وإن عقَلْتُم نفعَ هذا البيانِ وفائدتَه.

* * *

(١١٩) ـ ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا۟ عَضُّوا۟ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ ۚ قُلْ مُوتُوا۟ بِغَيْظِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾.

قولُه: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُو۟لَآءِ تُحِبُّونَهُمْ﴾ قال الفرَّاءُ: العربُ قد تُفرِّقُ بينَ «ها» وبينَ «ذا» إذا ذَكرَتْ معه مكنيًّا، فتقولُ: «ها أنا ذا»، ولا تكادُ تقولُ: «ها ذا أنا»، وكذا يقولون: «ها أنتم أولاءِ»، و«ها أنتم هؤلاءِ»[1].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣١ ـ ٢٣٢).

وقال الزَّجَّاجُ: ﴿ها﴾ تنبيهٌ دخلَ على ﴿أنتم﴾، و﴿أُوْلَآءِ﴾ بمعنى «الذين»؛ أي: ها أنتُم الذين تُحبُّونَهم، فقولُه: ﴿تُحِبُّونَهُمْ﴾ صلةُ «الذين»[1]؛ أي: أنتم تُصافُونهم ولا يُصافُونكم لنِفاقِهم.

وقيلَ: تُحبُّونَهم؛ أي: تُريدونَ لهم الإسلامَ، وهم يُريدونَ لكم الكفرَ.

﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾؛ أي: بالكتُبِ، فهو اسمُ جنسٍ، واليهودُ يُؤمِنون بالبعضِ، أو لا يُؤمِنونَ بكتابٍ؛ لأنَّهم حرَّفُوا كتابَهم أيضًا، وإن حُـمِلَتْ هذه الآيُ على المشركينَ المُنافقين فإنَّهم لا يُؤمِنون بكتابٍ أصلًا.

وقيلَ: ﴿وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ﴾؛ أي: بالقرآنِ من أوَّلِه إلى آخرِه؛ أي: وهم لا يُؤمنون، كقولِه: ﴿مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ أُمَّةٌ قَآئِمَةٌ﴾ [آل عمران: ١١٣]، والمعنى: وأمَّةٌ ليست كذلك.

﴿وَإِذَا خَلَوْاْ عَضُّواْ عَلَيْكُمُ ٱلْأَنَامِلَ مِنَ ٱلْغَيْظِ﴾ أي: يقولون إذا لقُوكم قولًا مُجمَّلًا، أو يُنافِقُون، ثمَّ إذا خلَوا عادوا إلى الكفرِ واغتاظُوا لاجتماعِ كلمتِكم، ويُقالُ: عضَّ يعَضُّ عضًّا وعضيضًا.

والأناملُ: جمعُ «أَنْمَلةٍ» وهي أطرافُ الأصابعِ، وغاظَه الشَّيءُ؛ أي: أغضَبَه، وعضُّ الأناملِ من فعلِ المُغضَبِ الذي فاتَه ما لا يقدرُ عليه، أو ينزلُ به ما لا يقدرُ على تغييرِه.

﴿قُلْ مُوتُواْ بِغَيْظِكُمْ﴾ أُمِرَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ بالدُّعاءِ عليهم بهذا؛ أي: قُلْ: أدامَ اللهُ غيظَكم إلى أن تمُوتوا.

وقيلَ: أي: أخبِرْهم أنَّهم لا يُدرِكُونَ ما يأملون؛ فإنَّ الموتَ دونَ ذلك.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٦٣).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾؛ أي بما فيها من خيرٍ وشرٍّ، و«ذات» تأنيثُ «ذو»، ثمَّ إذا وقفتَ على (ذات) فمنهم مَن يقفُ على التَّاءِ لكثرةِ جرَيانِ «ذات» على اللِّسانِ، ومنهم مَن يرُدُّ إلى هاءِ التَّأنيثِ كما تقولُ: «مُسلِمة».

وذكرَ ابنُ الأنباريِّ أنَّ المعنى: إنَّه عليمٌ بحقيقةِ القلوبِ منَ المُضمَراتِ، فتأنيثُ «ذات» لهذا المعنى كما قال[1]: ﴿وَتَوَدُّونَ أَنَّ غَيْرَ ذَاتِ ٱلشَّوْكَةِ تَكُونُ لَكُمْ﴾ [الأنفال: ٧] فأنَّثَ بمعنى «الطّائفةِ»، وهو كما تقولُ: «لقيتُه ذاتَ يومٍ»، فتُؤنِّثُ؛ لأنَّ المقصودَ: لقيتُه مرَّةً في يومٍ[2].

* * *

(١٢٠) ـ ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا ۖ وَإِن تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْـًٔا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطٌ﴾.

قولُه: ﴿إِن تَمْسَسْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ﴾ المَسُّ باليدِ، ثمَّ يُقالُ: أمرُكَ يمَسُّني؛ أي: يقرُبُ منِّي ويهمُّني، والحسنةُ: النَّصرُ والغنيمةُ والخِصْبُ.

﴿تَسُؤْهُمْ﴾؛ أي: تُحزِنْهم.

﴿وَإِن تُصِبْكُمْ سَيِّئَةٌ﴾؛ أي: إنْ نالَكم، والسَّيِّئةُ من ساءَ يسوءُ فهو سيِّئٌ، والأُنثى: سيِّئةٌ، وسوَّأتُ عليه فعلَه؛ أي: قبَّحْتُ عليه وعِبْتُه به، والسُّوءَى: ضِدُّ الحسنى، والسَّوْآءُ: المرأةُ القبيحةُ.

ومعنى الآيةِ: أنَّ مَن كانَ هذا صفتَه لـم يكُنْ أهلًا لأنْ يُتَّخَذَ بطانةً.

---

(١) في (أ): «كما تقول».

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٥٢).

﴿وَإِن تَصۡبِرُواْ﴾؛ أي: على الطّاعةِ ومُوالاةِ المؤمنين، وعلى ما ينالُكم من أذى الكفّارِ.

﴿وَتَتَّقُواْ﴾؛ أي: مُقارَبتَهم في دينِهم.

﴿لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔا﴾ قُرِئَ: ﴿لا يضِرْكُم﴾، يُقالُ: ضارَه يَضُوْرُه ويَضِيرُه ضَيرًا وضَوْرًا؛ أي: ضرَّه، وقُرِئَ بالتَّشديدِ منَ الضُّرِّ[١]؛ أي: لا يضرُرْكم فأُدغِمَتِ الرّاءُ في الرّاءِ، ونُقِلَتْ ضمَّةُ الرّاءِ الأولى إلى الضَّادِ، وضُمَّتِ الرّاءُ الأخيرةُ إتباعًا لحركةِ الضَّادِ، كقولِـهم: «مُدُّ يا هذا».

والكيدُ: الاحتيالُ في خُفيةٍ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٌ﴾؛ أي: عالـمٌ كأنّه مُطيفٌ به.

***

(١٢١) - ﴿وَإِذۡ غَدَوۡتَ مِنۡ أَهۡلِكَ تُبَوِّئُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلۡقِتَالِۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذۡ غَدَوۡتَ مِنۡ أَهۡلِكَ﴾ ثمَّ ذكرَ غزوةً للنَّبيِّ عليه السَّلامُ نصرَ الله فيها المسلمين؛ أي: إنْ خالَفْتُم واتَّـخَذْتُم الكفّارَ بطانةً زالَ عنكم النَّصرُ.

ثمَّ قيلَ: هذا في غزوةِ أُحُدٍ[٢]، غدا رسولُ الله ﷺ من منزلِ عائشةَ رضيَ الله عنها إلى أُحُدٍ فجعلَ يصُفُّ أصحابَه للقتالِ وهو يمشي على رجلَيه، وهو يقولُ: تقدَّمْ يا فلانُ، تأخَّرْ يا فلانُ، كأنَّما يُقوِّمُ بهم القداحَ[٣].

---

(١) قرأ ابن كثيرٍ ونافع وأبو عمرو بكسر الضَّاد وسكون الرَّاء من ضارَ يَضِير، وقرأ الباقون بضم الضَّاد والرَّاء وتشديدها. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٥)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦ ـ ٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٤٨)، عن ابن عبَّاسٍ وقتادة ومحمَّد بن إسحاقَ والرَّبيع والسُّدي.

(٣) روى نحوه الواقدي في «المغازي» (١/ ٢١٩) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه.

وقال مُجاهدٌ ومُقاتلٌ والحسنُ: يعني: يومَ الأحزابِ[1].

﴿تُبَوِّئُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ مَقَٰعِدَ لِلۡقِتَالِ﴾؛ أي: تُوطِّنُ لهم الأمكنةَ مقاعدَ للقتالِ في الخندقِ، يُقالُ: بوَّأْتُه منزلًا، وبوَّأْتُ له منزلًا؛ أي: أنزَلْتُه إيَّاه.

وقراءةُ ابنِ مسعودٍ: (تُبوِّئُ للمُؤمنين)[2]، وهو كما يُقالُ: «رَدِفَه» و«رَدِفَ له».

والمَباءةُ والباءةُ: المنزلُ، وباءَ فلانٌ منزلَه؛ أي: لزِمَه، والمباءةُ: مراحُ الغنمِ.

﴿مَقَٰعِدَ﴾؛ أي: مواطِنَ، والقُعودُ: الثُّبوتُ؛ أي: مثابتَ، ولم يُرِدْ مجالسَ، ويجوزُ أن يُريدَ مجالسَ أيضًا؛ لأنَّ أهلَ الصَّفِّ قد يجلِسونَ إلى أن تقومَ الحربُ.

﴿وَٱللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأقوالِكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بأحوالِكم.

* * *

(١٢٢) ـ ﴿إِذۡ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمۡ أَن تَفۡشَلَا وَٱللَّهُ وَلِيُّهُمَاۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلۡيَتَوَكَّلِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِذۡ هَمَّت طَّآئِفَتَانِ مِنكُمۡ أَن تَفۡشَلَا﴾؛ أي: كانتِ الثُّبوتةُ إذ همَّتْ طائفتانِ، و﴿هَمَّت﴾؛ أي: قصَدَتْ، والطّائفتانِ: بنو سَلِمةَ منَ الخزرجِ، وبنو حارثةَ منَ الأوسِ، وذلك لأنَّ عبدَ الله بنَ أُبيٍّ انخزلَ يومَ أحدٍ فرجعَ عن الطَّريقِ وقال: أشرتُ عليه بأن يتحصَّنَ بالمدينةِ فخالفَ وأبى، واتَّبعَ الأحداثَ والوِلدانَ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٤٨) عن الحسن، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٤٢٠)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٣١٩) عن الحسن ومجاهد، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ١٩٩)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٩٦) عن مقاتل. وهذا القول مرجوح فيما ذهب إليه الطبري.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٣)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٥٠١).

وكان النَّبيُّ عليه السَّلامُ يرى ما رآه ابنُ أُبيٍّ، ولكنْ أحَبَّ بعضُ الصَّحابةِ الخروجَ منَ المدينةِ لا سيَّما مَن[1] لم يشهَدْ غزوةَ بدرٍ، فانخزَلَ ابنُ أُبيٍّ في ثلاثِ مئةٍ، وهمَّتِ الطَّائفتانِ بالانصرافِ معه، فعصَمَهم الله، ولم يكُنْ ذلك عن ضَعفِ دينِ الطَّائفتَين، ولكنْ كانَ نوعًا منَ الجُبْنِ، فأمَّا ابنُ أُبيٍّ فكانَ انصِرافُه منَ النِّفاقِ.

وكانَ رسولُ الله ﷺ رأى في المنام كأنَّ عليه درعًا حصينةً فأوَّلَها المدينةَ، وأرادَ التَّحصُّنَ بها، ثمَّ اتَّبعَ الذين أرادُوا الخروجَ[2].

﴿أَن تَفْشَلَا﴾ الفَشَلُ: الجُبْنُ.

﴿وَاللَّهُ وَلِيُّهُمَا﴾؛ أي: ناصِرُهما ﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ التَّوكُّلُ: تفعُّلٌ من وكَلَ أمرَه إليه؛ أي: اعتمَدَ في كفايته عليه؛ أي: ينبغي أن يعتمد المؤمنُ على الله.

ثمَّ؛ قيل: كان هذا الهمُّ منَ الطَّائفتينِ بعد الخروجِ.

وقيلَ: أرادوا التَّقاعُدَ عن الخروجِ، وكان ذلك صغيرةً منهم.

وقيلَ: كان حديثَ نفسٍ خطرَ ببالِهم فأطلَعَ الله نبيَّه عليه، فازدادُوا بصيرةً، وإن لم يكُنْ ذلك الخورُ مُكتَسبًا لهم.

* * *

(١٢٣) ـ ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ فَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَقَدْ نَصَرَكُمُ اللَّهُ بِبَدْرٍ وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾؛ أي: نصرَكُم مع قلَّةِ عددِكُم، فإنَّهم كانوا ثلاثَ مئةٍ وبضعةَ عشرَ رجلًا، والمُشركون ألفَ رجلٍ، وفي يومِ أُحدٍ كان

(١) في (أ): «ممن».

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٩٧٣٥) عن الزهري مرسلًا.

عددُ المشركينَ ثلاثةَ آلافٍ، وخرجَ رسولُ الله صلَّى الله عليه مـنَ المدينةِ بتسعِ مئةٍ وخمسينَ رجلًا، فانخزَلَ ابنُ أُبيٍّ بثُلثِ النّاسِ، وقال: علامَ نقتُلُ أنفُسَنا وأولادَنا؟ فأتبَعَهم [عبدُ الله بن] عمرِو بنِ حرامٍ[1] فقال: أنشُدُكم الله في نبيِّكم، فقال: لو نعلمُ قتالًا لاتَّبعناكُم، ولو أطعتَنا لرجعتَ معنا[2].

وبدرٌ: بئرٌ لرجلٍ يُقالُ له: بدرٌ، سُمِّيت باسمِ صاحبِها.

وقيلَ: اسمٌ لموضعٍ بينَ مكّةَ والمدينةِ.

﴿وَأَنتُمْ أَذِلَّةٌ﴾ هذا في موضعِ الحالِ؛ أي: في أعيُنِ العدوِّ، أو: في أنفُسِكم لقلّةِ عددِكم وسلاحِكم.

والأذِلّةُ: جمعُ الذَّليلِ، كالأجرِبةِ في جمعِ جريبٍ، والأقفِزةِ في جمعِ قفيزٍ.

وبيَّنَ الرَّبُّ أنَّهم لمَّا لزِمُوا الطَّاعةَ نصرَهم الله مع قلّةِ عددِهم، ويومَ أحدٍ نزلَ بهم ما نزلَ لمُخالفةِ[3] أمرِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فكان ما جرَى عقوبةً لهم.

﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: اتَّقوا مُخالفتَه وعقابَه ﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾؛ أي: لتقومُوا بشُكرِ نعمتِه.

***

(١) في النسختين: «حزم»، والمثبت من المصادر الآتية.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٢٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١١٦٦) من طريق ابن إسحاق عن جمع من أشياخه، وهو في «السيرة النبوية» لابن إسحاق (٢/ ٦٤). وما بين معكوفتين من هذه المصادر.

(٣) في (أ): «بمخالفة».

(١٢٤) ـ ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم بِثَلَٰثَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُنزَلِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِذْ تَقُولُ لِلْمُؤْمِنِينَ أَلَن يَكْفِيَكُمْ﴾ قيلَ: إنَّما قال ذلك النَّبيُّ عليه السَّلامُ يومَ أحدٍ قبلَ القتالِ، وعدَهم إمدادَ الله إيَّاهم بثلاثةِ آلافٍ منَ الملائكةِ فرَكَنُوا إليه، فوعدَهم الله زيادةَ ألفَينِ، ولكنْ ذلك بشرطِ أن يتَّقوا ويصبِرُوا، فلمَّا لـم يصبِرُوا حُرِمُوا الإمدادَ بالملائكةِ.

ثمَّ قيلَ: كانَ هذا الشَّرطُ ـ وهو أن يصبِرُوا ويتَّقوا ـ في الإمدادِ بالملائكةِ لا في العددِ، وعند هؤلاءِ ما نزلَتِ الملائكةُ يومَ أحدٍ، وقد صارَ إلى هذا أقوامٌ[١] منَ الصَّحابةِ وغيرِهم[٢].

وقال قومٌ: حضَرَتِ الملائكةُ يومَ أُحدٍ، ولكنَّهم لـم يُقاتِلُوا، قالَه ابنُ عبّاسٍ ومُجاهدٌ[٣].

وقال سعدُ بنُ أبي وقَّاصٍ: رأيتُ يومَ أُحدٍ عن يمينِ رسولِ الله ﷺ وعن يسارِه رجلَينِ عليهما ثيابٌ بيضٌ يُقاتلانِ عنه أشدَّ القتالِ، ما رأيتُهما قبلُ ولا بعدُ[٤]، فعلى هذا لعلَّ ذلك مُختصًّا[٥] بالنَّبيِّ عليه السَّلامُ، عصمَه الله بملكَينِ، ولـم يكُنْ هذا إمدادًا للصَّحابةِ، وهؤلاءِ يقولون: حملُ الآيةِ على قصّةِ بدرٍ بعيدٌ؛ لأنَّهم إنَّما أمدُّوا

---

(١) في (أ): «قوم».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧) عن عكرمة والضحاك وابن زيد.

(٣) رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٣ و٢٥).

(٤) رواه البخاري (٤٠٥٤)، ومسلم (٢٣٠٦).

(٥) في (أ): «لعل هذا مختصاً»، وقوله: «مختصاً» كذا في النسختين، والجادة: «مختص».

ذلك اليومَ بألفٍ، قال الله: ﴿إِذْ تَسْتَغِيثُونَ رَبَّكُمْ فَٱسْتَجَابَ لَكُمْ أَنِّي مُمِدُّكُم بِأَلْفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ﴾.

وقيلَ: قولُه: ﴿أَلَن يَكْفِيَكُمْ أَن يُمِدَّكُمْ رَبُّكُم﴾ إنَّما كان يومَ بدرٍ، وكان عليه السَّلامُ وعدَهم أن يُمِدَّهم الله بألفٍ، ثمَّ وعدَهم بزيادةِ ألفَين حتَّى يبلُغوا ثلاثةَ آلافٍ، ثمَّ وعدَهم ألفَينِ حتَّى يبلُغوا خمسةَ آلافٍ.

وقيلَ: وعدَهُم الإمدادَ بألفٍ، ثمَّ بلَّغَهم أنَّ بعضَ المُشركين يُريدُ إمدادَ قريشٍ بعددٍ كثيرٍ، فوعدَهم الله أنَّ هؤلاءِ إنْ أتَوا أمدَدْتُكم بخمسةِ آلافٍ، فلم يأتِ أولئكَ واستَغْنى هؤلاءِ عن هذا الوعدِ.

وقيلَ: وعدَهم الله ألفًا فصبَرُوا واتَّقَوا، فأمدَّهم الله بخمسةِ آلافٍ، فهما وعدانِ في وقتَينِ في ذلك اليومِ.

والكفايةُ: سدُّ الخَلَّةِ، والقيامُ بالأمرِ، والإمدادُ: إعطاءُ الشَّيءِ حالًا بعد حالٍ.

* * *

(١٢٥) ـ ﴿بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا يُمْدِدْكُمْ رَبُّكُم بِخَمْسَةِ ءَالَٰفٍ مِّنَ ٱلْمَلَٰٓئِكَةِ مُسَوِّمِينَ﴾.

قولُه ﴿بَلَىٰٓ إِن تَصْبِرُواْ﴾؛ أي: على لقاءِ العدوِّ ﴿وَتَتَّقُواْ﴾؛ أي: معصيةَ الله والانهزامَ ﴿وَيَأْتُوكُم مِّن فَوْرِهِمْ هَٰذَا﴾؛ أي: من وجهِهم.

وقيلَ: من غضبِهم هذا، والفَورُ: غلَيانُ القِدرِ، يُقالُ: فارَتِ القِدرُ تفُورُ فورًا، ومنه: ﴿وَفَارَ ٱلتَّنُّورُ﴾ [هود: ٤٠]، وهو أوَّلُ ارتفاعِ الماءِ منه؛ أي: ويأتوكم على غضبِهم واجتماعِهم.

﴿مسوَّمين﴾ بالفتحِ؛ أي: مُعلَّمين قد سُوِّمُوا فهم مُسوَّمُونَ، والسُّومةُ: العلامةُ يُعرَفُ بها الشَّيءُ من غيرِه، وقُرِئَ بكسرِ الواوِ[١]؛ أي: أعلَمُوا أنفُسَهم، وقال عليه السَّلامُ يومَ بدرٍ: «سوِّمُوا فإنَّ الملائكةَ قد سوَّمَتْ»[٢].

قال ابنُ عبّاسٍ: سوَّمَتِ الملائكةُ يومَ بدرٍ بالصُّوفِ الأبيضِ في نواصي الخيلِ وأذنابِها[٣].

وقيلَ: كانَتْ عليهم عمائمُ صُفرٌ.

وقيلَ: عمائمُ بيضٌ قد أرسلوها بينَ أكتافِهم.

وقيلَ: مُسوِّمين؛ أي: مُرسِلين خيلَهم في الغارةِ، ومنه: سائمةُ الإبلِ، يُقالُ: سامَتْ بنفسِها وأسامَها غيرُها، وعلى هذا فمَن قرأ ﴿مسوَّمين﴾ بالفتحِ قال: أرسلَهم الله على الكفّارِ.

وقيلَ: ﴿مسوَّمين﴾؛ أي: عليهم سِيْما المُؤمنين.

* * *

(١) قرأ بها ابن كثيرٍ وعاصم وأبو عمرو، والباقون بفتحها. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٢٨٦١)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٧٢٢)، والطبري في «التفسير» (٦/ ٣٤) عن عمير بن إسحاق مرسلاً. ورواه الواقدي في «المغازي» (١/ ٧٥ ـ ٧٦) عن محمود بن لبيد عن النبي ﷺ. ومحمود بن لبيد أنصاريٌّ أوسي أشهليٌّ، قال البخاري: له صُحْبة، وذكره ابن حبان في التابعين من «ثقاته» وقال: يروي المراسيل، ثم قال: وذكرتُه في الصحابة لأن له رؤيةً.

(٣) ذكره بهذا اللفظ الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٧٦)، وروى معناه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٥٤) بلفظ: «فإنهم [أي: الملائكة] أتوا محمدًا النبي ﷺ مسومين بالصوف، فسوَّم محمد وأصحابه أنفسهم وخيلهم على سيماهم بالصوف». وإسناده ضعيف جدًا.

(١٢٦) ـ ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ٱلْعَزِيزِ ٱلْحَكِيمِ﴾.

قولُه: ﴿وَمَا جَعَلَهُ ٱللَّهُ إِلَّا بُشْرَىٰ لَكُمْ﴾؛ أي: ما جعلَ الإمدادَ بالملائكةِ إلّا بُشرَى لكم، ودلَّ قولُه: ﴿يُمْدِدْكُمْ﴾ على الإمدادِ، وهو كقولِكَ: «مَن صدقَ كانَ خيرًا له»؛ أي: كان الصِّدقُ خيرًا له، والبُشرى: الاسمُ منَ الإبشارِ والتَّبشيرِ.

﴿وَلِتَطْمَئِنَّ قُلُوبُكُم بِهِۦ﴾؛ أي: إلّا ليُبشِّرَكم ولتطمَئِنَّ قلوبُكم به، وعند الكوفيِّينَ الواوُ مُقحَمةٌ؛ أي: ما جعلَه الله إلّا بُشرَى لتطمَئِنَّ قلوبُكم به.

وقيلَ: أي: ولتطمَئِنَّ قلوبُكم به جعلَ ذلك؛ كقولِه: ﴿وَزَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِمَصَٰبِيحَ وَحِفْظًا﴾؛ أي: وحفظًا لـها جعلَ ذلك.

وقيلَ: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]؛ أي: وليكونَ منهم يُريه الملكوتُ.

﴿وَمَا ٱلنَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: هو النّاصرُ، فأمَّا نزولُ الملائكةِ فسببٌ من أسبابِ النَّصرِ لا يحتاجُ الرَّبُّ إليه، فَلْيُعلَّقِ القلبُ بالله.

ومَن قال: «نزلتِ الآيةُ في قصَّةِ أُحدٍ» قال: أي: إنَّ الذي سبقَ من وعدِ الإمدادِ إن صبرتُم كان بشارةً لكم، ثمَّ إذا لـم تصبِرُوا ولـم تنزلِ الملائكةُ فالنَّصرُ من عندِ الله، وقد نصرَكم بالحجّةِ إن غلبَ العدوُّ في الظّاهرِ من وجهٍ، فهذا تطييبٌ لقلوبِ المؤمنينَ وإعلامٌ أنَّهم هم المنصورونَ في الحقيقةِ، وما جرى كان شهادةً لقومٍ وتمحيصًا لقومٍ.

﴿ٱلْعَزِيزِ﴾؛ أي: الذي لا يُغالَبُ، ولا يَقدَحُ في سُلطانِه ولا في دينِه ما جرى.

﴿ٱلْحَكِيمِ﴾؛ أي: الذي تجري أفعالُه على ما يُريدُ، وهو أعلَمُ بمصالحِ العبيدِ.

* * *

(١٢٧) ـ ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا أَوْ يَكْبِتَهُمْ فَيَنقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾.

قولُه: ﴿لِيَقْطَعَ طَرَفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾؛ أي: ولقد نصـرَكم ببدرٍ ليقطعَ طرفًا من الذين كفروا؛ أي: ليُهلِكَهم.

وقيلَ: أي: ولتطمَئِنَّ قلوبُكم وليقطعَ، فحُذِفَ حرفُ العطفِ؛ لأنَّ الكلامَ إذا اتَّصلَ بعضُه ببعضٍ جازَ حذفُ العاطفِ كقولِه: ﴿ثَلَاثَةٌ رَّابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ﴾ [الكهف: ٢٢].

وقيلَ: أي: ولتطمَئِنَّ قلوبُكم به ليقطعَ.

وقيلَ: وما النَّصرُ إلّا من عندِ الله ليقطعَ، وقد قطعَ يومَ أُحدٍ طرفًا من الذين كفروا إذ قُتِلَ صاحبُ لوائِهم وغيرُه.

ولـم يقُلْ: ليقطعَ وسطًا؛ لأنَّ الوسطَ لا يُنتَهَى إليه إلّا بقطعِ الأطرافِ، وهذا إهلاكُ قومٍ قربوا منَ المسلمين، وهو كقولِه: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ﴾.

﴿أَوْ يَكْبِتَهُمْ﴾؛ أي: يصرَعَهم على وجوهِهم، والمرادُ بذلك[1]: الإخزاءُ والإهلاكُ والهزيمةُ.

وقيلَ: أصلُ كبَتَ: كبَدَ، كما يُقالُ: هرَتَ الثَّوبَ وهرَدَه؛ أي: حرَقَه، وكبَدَه؛ أي: أصابَ كبِدَه بالحزنِ، فمعنى ﴿يَكْبِتَهُمْ﴾: يُحزِنَهم.

﴿فَيَنقَلِبُوا خَائِبِينَ﴾ الخيبةُ: حِرمانُ البُغيةِ، وتكونُ بعد الأملِ، ونقيضُها الظَّفَرُ، فأمَّا اليأسُ فقد يكونُ قبل الأملِ، ونقيضُه الرَّجاءُ.

* * *

(١) «بذلك» من (أ).

(١٢٨) ـ ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ قال أنسٌ: كُسِرَتْ رَبَاعيَةُ النَّبيِّ عليه السَّلامُ يومَ أُحدٍ ودَمِيَ وجهُه وهو يقولُ: «كيف يُفلِحُ قومٌ خضَبُوا وجهَ نبيِّهم بالدَّمِ وهو يدعُوهم إلى ربِّهم»، فنزلَ: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ﴾[١].

وقيلَ: همَّ بالدُّعاءِ عليهم، فنزلتِ الآيةُ[٢].

وقيلَ: لعَنَ أقوامًا منَ المُنافقين في صلاةِ الصُّبحِ فنزلَتْ، وذلك لأنَّه كان في علمِه إسلامُ أقوامٍ[٣] منهم.

وقيلَ: نزلَتْ في حمزةَ لـمَّا قال ﷺ: «لأُمَثِّلَنَّ منهم بثلاثينَ» لـمَّا رأى ما فُعِلَ به منَ المُثْلةِ[٤].

---

(١) رواه مسلم (١٧٩١) من حديث أنس: أن رسول الله ﷺ كسرت رباعيته يوم أحد وشج في رأسه، فجعل يسلت الدم عنه ويقول: «كيف يفلح قوم شجوا نبيهم وكسروا رباعيته، وهو يدعوهم إلى الله تعالى؟» فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ﴾ الآية. وذكره البخاري معلقاً قبل الحديث (٤٠٦٩).

ورواه أيضاً الإمام أحمد في «المسند» (١٢٣١)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠١١)، وابن ماجه (٤٠٢٧)، وعندهم: «خضبوا وجه نبيهم» كما أورده المؤلف.

(٢) كذا ذكر، والذي رواه البخاري (٤٠٦٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ دعا عليهم في صلاة الفجر بقوله: «اللهم العن فلاناً وفلاناً» فنزلت الآية. وليس فيه أن ذلك كان في أحد أو غيرها، لكن ظاهر الآثار يدل أنها نزلت في أحد كما قال الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٧٥٠).

(٣) في (أ): «قوم».

(٤) ذكره الواقدي في «المغازي» (١/ ٣٢٠) دون راو ولا سند.

وقيلَ: أرادَ أن يدعُوَ على المُنهزِمين يومَ أُحدٍ، وكان منهم عثمانُ، فنزلَتْ(١).

وقيلَ: حرَصَ على إيمانِ الكفّارِ فنزلَتْ، وبيَّنَ بهذه الآيةِ أنَّ الأمورَ بقضاءِ الله وقدَرِه.

وقيلَ: ﴿أَوْ يَتُوبَ﴾ بمعنى «حتّى» أو «إلى»؛ أي: ليس لك عقابُهم حتَّى تقعَ توبتُهم أو يُعذِّبَهم، ومثلُه: «لا أفارِقُك أو تقضِيَني حقِّي»؛ أي: حتَّى، أو: إلى أن، أو: إلّا أن.

* * *

(١٢٩) ـ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ نفى الأمرَ عن النَّبيِّ ﷺ وبيَّنَ أنَّ جميعَ الأمرِ لله.

﴿يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: يغفرُ الذَّنبَ العظيمَ للمُوحِّدين، ويُعذِّبُ المشركين على الذَّنبِ الصَّغيرِ(٢).

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ﴾ لأوليائِه ﴿رَّحِيمٌ﴾ بهم.

* * *

(١٣٠) ـ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُّضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا﴾ لـمَّا كان قتالُ الكفَّارِ مع

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٣٨) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٨٧) من رواية عطاء عن ابن عباس.

المسلمين مُستَمَدًّا من أموالِـهم، وكانت أموالُـهم منَ الرِّبا والوجوهِ المُحرَّمةِ؛ نهى المسلمين عنِ الرِّبا، وأمرَ بالإنفاقِ منَ الأموالِ الطَّيِّبةِ، وقد سبقَ أيضًا قولُه: ﴿مَثَلُ مَا يُنفِقُونَ فِي هَٰذِهِ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا كَمَثَلِ رِيحٍ فِيهَا صِرٌّ﴾ [آل عمران: ١١٧].

والرِّبا: الزِّيادةُ، وهو أن تُعطِيَ مئةً وتطلُبَ كلَّ شهرٍ ربحًا وأصلُ المالِ بحالِه، أو تُعطِيَ مئةً لتسترِدَّ مئتَين بعد مُدَّةٍ، وكانوا يزيدون في المالِ وفي الأجلِ، فيقولُ المُستحِقُّ: إذا حلَّ الدَّينُ أزيدُكَ سنةً في الأجلِ لتزيدَ على المئةِ مئةً.

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾؛ أي: لكي تسعَدُوا وتبقَوا في الجنَّةِ.

وقال الزَّجَّاجُ: المُفلِحُ مَن أدركَ ما أمَّلَ منَ الخيرِ[١].

* * *

(١٣١) ـ ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ ٱلَّتِيٓ أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾.

قولُـه: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾؛ أي: اتَّقـوا ارتـكابَ الرِّبا، فمَـن ارتكبَ الحـرامَ فالنَّارُ مُعـدَّةٌ له.

﴿أُعِدَّتْ لِلْكَٰفِرِينَ﴾ فهم المُخلَّدون فيها، فأمَّا المُؤمنُ فإن امتُحِنَ بها لـم يُخلَّدْ، ومُستحِلُّ الرِّبا يكفرُ فيتعرَّضُ للنّارِ التي أُعِدَّتْ للكافرين.

* * *

(١٣٢) ـ ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾؛ أي: اتَّقوا النّارَ بأن تُطيعوا الله، وهذا مُعاتَبةٌ للَّذين عَصَوا رسولَ الله حين أمرَهم بحفظِ أماكنِهم من أُحدٍ[٢].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٦٨).

(٢) في (أ): «أماكنهم يوم أحد».

(١٣٣) ـ ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ أُعِدَّتۡ لِلۡمُتَّقِينَ﴾.

قولُـه: ﴿وَسَارِعُوٓاْ إِلَىٰ مَغۡفِرَةٖ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾ قُـرِئَ بالـواوِ عطفًـا علـى مـا تقدَّمَ، وقُـرِئَ مـن غيـرِ واوٍ[1]؛ إذ لا حاجـةَ إلى الـواوِ، كقولِـه: ﴿ سَيَقُولُونَ ثَلَٰثَةٞ رَّابِعُهُمۡ ﴾ [الكهف: ٢٢].

وفي الآيةِ حذفٌ؛ أي: سارِعُوا إلى ما يُوجِبُ المغفرةَ وهو الطَّاعةُ، كما أنَّ قولَه: ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱلنَّارَ﴾ معناه: واتَّقوا ما يسوقُ إلى النّارِ وهو المُخالفةُ، ثمَّ هذا الذي يُوجِبُ المغفرةَ: الإسلامُ والطّاعةُ والتّوبةُ منَ الرِّبا.

وفي التَّفسيرِ: أي: سارِعُوا إلى التَّكبيرةِ الأولى مع الإمامِ.

وقيلَ: إلى الثَّباتِ في القتالِ.

والآيةُ عامّةٌ في الجميعِ.

﴿وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾؛ أي: عرضُ السَّماواتِ، فحُذِفَ المضافُ، كقوله ﴿ مَّا خَلۡقُكُمۡ وَلَا بَعۡثُكُمۡ إِلَّا كَنَفۡسٖ وَٰحِدَةٍ ﴾ [لقمان: ٢٨]؛ أي: إلّا كخلقِ نفسٍ واحدةٍ.

قال ابنُ عبَّاسٍ: تُقرَنُ السَّماواتُ السَّبعُ والأرَضُونَ السَّبعُ كما تُقرَنُ الثِّيابُ بعضُها إلى بعضٍ، فهو عرضُ الجنَّةِ[2].

---

(١) قرأ نافع وابن عامر دون واو والباقون بالواو. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٣) من طريق السدي عن ابن عباس، ورواه بسياق آخر ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٦١) من طريق عمَّارٍ الدُّهْنيِّ، عن حُمَيدٍ، عن كُرَيبٍ قال: أَرسلني ابنُ عباسٍ إلى رجلٍ من أهل الكتاب أسأله عن هذه الآية: ﴿وَجَنَّةٍ عَرۡضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ﴾ قال: =

ونبَّه بالعرضِ على الطُّولِ؛ لأنَّ الغالبَ أنَّ الطُّولَ يكونُ أكثرَ منَ العرضِ، وهو كقولِه: ﴿بَطَآئِنُهَا مِنْ إِسْتَبْرَقٍ﴾ [الرحمن: ٥٤] فنبَّهَ بالبطانةِ على الظِّهارةِ.

ثمَّ؛ قال ابنُ عبّاسٍ: حصَّةُ كلِّ واحدٍ من أهلِ الجنّةِ منَ الجنَّةِ هذا القَدْرُ الذي عرضُه عرضُ السَّماواتِ والأرضِ(١).

وقيلَ: أرادَ بالعرضِ السَّعةَ، يُقالُ: بلادٌ عريضةٌ؛ أي: واسعةٌ، والمعنى: أنَّ الجنّةَ على نهايةِ السَّعةِ، إذ لم يكُنْ في ظنِّهم أعرَضُ منَ السَّماواتِ والأرضِ، ومثلُه: ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ [هود: ١٠٧]؛ أي: في ظنّكم، وإلّا فهما زائلَتانِ.

وسُئِلَ أنسٌ عن الجنّةِ: أفي الأرضِ هي أم في السَّماءِ؟ فقال: وأيُّ أرضٍ وسماءٍ تسعُ الجنّةَ؟ قيلَ: فأينَ هي؟ قال: فوقَ السَّماواتِ السَّبعِ، تحتَ العرشِ(٢).

وقولُ المسلمين: «إنَّ الجنَّةَ في السَّماءِ» معناه: أنّها في جهةِ عُلوٍّ؛ لأنَّ السَّماءَ تحتَوي عليها، ولا يبعُدُ أن يخلُقَ الله فوقَ السَّماواتِ ما هو أكبرُ منَ السَّماواتِ بأضعافٍ، وقد يكونُ في الدّارِ بستانٌ أكبرُ منَ الدّارِ بكثيرٍ، وليس يستحيلُ في العقلِ أن يكونَ وراءَ السَّماواتِ والأرضِ بقاعٌ مخلوقةٌ فيها الجنّةُ والنّارُ.

* * *

= فأخرجَ أسفارَ موسى فجعَل يَنظرُ، قال: تُلْفَقُ كما يُلْفَقُ الثوبُ، وأمّا طولُها فلا يَقدِرُ قَدْرَه إلا اللهُ..

(١) ذكره بمعناه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٩٢) من رواية عطاء عن ابن عباس قال: ﴿وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلْأَرْضُ﴾ يريد: لرجلٍ واحدٍ مِن أوليائه.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٥٧)، والواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٩٤). ولم أجده مسنداً.

(١٣٤) - ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ فِي ٱلسَّرَّآءِ وَٱلضَّرَّآءِ ﴾؛ أي: في اليُسرِ والعُسرِ، وهذا من صفةِ المتَّقين.

﴿وَٱلْكَٰظِمِينَ ٱلْغَيْظَ﴾ يُقالُ: كظَمَ غيظَه؛ أي: سكتَ عليه ولم يُظهِرْه، وكظَمْتُ السِّقاءَ؛ أي: ملأتُه وشدَدْتُ عليه، والكِظامةُ: ما يُشَدُّ به مَجرى الماءِ، ويُقالُ للقناةِ في بطنِ الأرضِ: كِظامةٌ؛ لامتلائِها بالماءِ، وأَخَذَ بكَظَمِه؛ أي: بمَجْرى نَفَسِه.

﴿وَٱلْعَافِينَ عَنِ ٱلنَّاسِ﴾؛ أي: إذا ظلَمُوهم، وهذا مُتَّصِلٌ بقولِ المسلمين: لَنَمْثُلَنَّ بأقوامٍ منهم كما مَثَلُوا بحمزةَ[١].

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: أي المُوحِّدين[٢].

وقيلَ: هو الإحسانُ إلى مَن أساءَ إليك، ولهذا قرنَه بالعفوِ.

* * *

(١٣٥) - ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ ذَكَرُواْ ٱللَّهَ فَٱسْتَغْفَرُواْ لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ إِلَّا ٱللَّهُ وَلَمْ يُصِرُّواْ عَلَىٰ مَا فَعَلُواْ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ وَٱلَّذِينَ إِذَا فَعَلُواْ فَٰحِشَةً ﴾ نزلَتْ في نبهانَ التَّمَّارِ، ابتاعَتِ امرأةٌ حسناءُ منه تمرًا فضمَّها إلى نفسِه فقبَّلَها، ثمَّ ندمَ وأخبرَ النَّبيَّ ﷺ، فنزلتِ الآيةُ[٣].

---

(١) تقدم قريباً.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٥٩٩).

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٦٠٠)، و«أسباب النزول» (ص: ١٢٣)، من رواية عطاء عن ابن عباس. وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٧١) من قول عطاء. وقال ابن حجر في «الإصابة» =

وقيل: آخَى رسولُ الله صلّى الله عليه بينَ رجلٍ منَ الأنصارِ ورجلٍ من ثقيفٍ، فخرجَ الثّقفيُّ في غزوٍ واستخلَفَ الأنصاريَّ على أهلِه، فاشترَى لهم اللَّحمَ يومًا فأبصرَ امرأةَ الثَّقفيِّ قد اغتسلَتْ وهي ناشرةٌ شعرَها، فدخلَ ولم يستأذِنْ حتَّى انتهى إليها، وذهبَ ليلثِمَها فوضعَتْ كفَّها على وجهِها، فقبَّلَ ظاهرَ يدِها، ثمَّ ندِمَ واستحيى، فأدبرَ راجعًا، فقال: خُنتُ أمانتَكَ، وعصَيْتَ ربَّك، ولم تُصِبْ حاجتَكَ، فخرجَ الرَّجلُ يسيحُ في الجبالِ نادمًا حتَّى عادَ الثَّقفيُّ فسألَ امرأتَه عن الأنصاريِّ، فقالَت: لا أكثَرَ الله في الإخوانِ مثلَه، وقصَّتْ قصَّتَه.

وقيلَ: أتى الأنصاريُّ أبا بكرٍ، فقال له: أما علِمْتَ أنَّ الله يغارُ للغازي ما لا يغارُ للمُقيمِ؟ فأتى عمرَ فقال مثلَ ذلك، فأتى النَّبيَّ ﷺ فأخبرَه فقال مثلَه، فقال: «إنَّ الله يغارُ للغازي مثلَ ما يغارُ للمُرسَلين»، فقامَ الأنصاريُّ ثلاثةَ أيّامٍ صائمًا حزينًا.

وقيلَ: خرجَ يهيمُ في الجبالِ، فخرجَ الثَّقفيُّ يطلُبُه فوجدَه ساجدًا باكيًا يقولُ: يا ربِّ ذنبي ذنبي، قد خُنْتُ أخي، فقال: يا فلانُ، قُمْ فانطلِقْ إلى رسولِ الله، فلعلَّ الله أن يجعلَ لك فرجًا وتوبةً، فأقبلَ معه إلى المدينةِ، فنزلَ جبريلُ بالآيةِ، فقال عمرُ: يا رسولَ الله، أخاصٌّ هذا لـهذا، أم للنّاسِ عامّةً؟ فقال: «بل للنّاسِ عامّةً»(1).

= (٦/ ٣٣٠): «ذكره مقاتل بن سليمان في تفسيره عن الضّحاك عن ابن عباس، وهكذا أخرجه عبد الغني بن سعيد الثقفي في تفسيره، عن موسى بن عبد الرّحمن، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس مطوّلاً».

قلت: ورواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٦٤٧٣) من طريق عبد الغني بن سعيد بهذا الإسناد.

ثم قال الحافظ: «ومقاتل متروك، والضّحاك لم يسمع من ابن عباس، وعبد الغني وموسى هالكان. وأورد هذه القصّة الثّعلبيّ، والمهدويّ، ومكي، والماورديّ في تفاسيرهم بغير سند، لكن ذكر قتادة بعضَ هذا مختصراً».

(1) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٠١ ـ ٣٠٢)، و«تفسير الثعلبي» (٩/ ٢٧٢)، و«أسباب النزول» للواحدي =

وقال ابنُ مسعودٍ: قالتِ الصَّحابةُ: كانت بنو إسرائيلَ أكرمَ منَّا، كان أحدُهم إذا أذنبَ ذنبًا أصبحَتْ كفَّارةُ ذنبِه مكتوبةً في عتبةِ بابِه: اجدَعْ أنفَكَ، افعَلْ كذا، فأنزلَ الله هذه الآيةَ، وبيَّنَ أنَّهم أكرمُ إذ جعلَ كفَّارةَ ذنوبِهم الاستغفارَ(١).

الفاحشةُ تُطلَقُ على كلِّ معصيةٍ، وقيلَ: يُريدُ بها الزِّنا؛ لقولِه: ﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾ [النساء: ٢٢]، وأصلُ الفُحشِ في اللُّغةِ من مُجاوزةِ الحدِّ في القبيحِ، والفاحشةُ للتَّأنيثِ؛ أي: فعَلُوا خصلةً فاحشةً.

﴿أَوْ ظَلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: هو ما دونَ الزِّنا من قُبلةٍ أو لمسٍ أو نظرٍ(٢).

وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواوِ؛ أي: وظلَمُوا أنفُسَهم، كقولِه: ﴿أَوْ يَزِيدُونَ﴾ [الصافات: ١٤٧].

﴿ذَكَرُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: ذكروا وعيدَ الله، فحُذِفَ المُضافُ.

وقيلَ: أي: ذكرُوا الله فقالوا: اغفِرْ لنا ذنوبنا.

﴿وَمَن يَغْفِرُ ٱلذُّنُوبَ﴾؛ أي: وما يغفرُ الذُّنوبَ أحدٌ إلَّا الله.

= (ص: ١٢٣ ـ ١٢٤)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٠٦)، و«العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٧٥٦ ـ ٧٥٧). ولم يذكر له أحد طريقاً سوى طريق مقاتل والكلبي، وكلاهما لا تصح روايته.

(١) ذكره عن ابن مسعود بهذا اللفظ الواحدي في «البسيط» (٥/ ٦٠٠)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١/ ٣٧٩)، والواحدي نفسه في «أسباب النزول» (ص: ١٢٤)، عن عطاء، وعزاه ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٥٤) إلى إسحاق بن راهويه وعبد بن حميد في «تفسيريهما»، وقال: وهذا سند قوي إلى عطاء.
أما ابن مسعود فروى عنه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٣) معناه مختصراً.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٥/ ٦٠٢ ـ ٦٠٣).

﴿وَلَمْ يُصِرُّوا﴾؛ أي: لم يُداوِمُوا، وفي الخبرِ: «ما أصرَّ مَن استغفرَ وإنْ عادَ في اليومِ سبعينَ مرَّةً»(١).

﴿وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ أنَّ الله يُعذِّبُ على الإصرارِ.

وقال الحسينُ بنُ الفضلِ: وهم يعلمونَ أنَّ لهم ربًّا يغفرُ الذَّنبِ.

وفي الخبرِ: «مَن أذنَبَ وعلِمَ أنَّ له ربًّا يغفرُ الذُّنوبَ غُفِرَ له وإنْ لم يستغفِرْ»(٢).

* * *

(١٣٦) - ﴿أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَجَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾.

قولُه: ﴿أُوْلَئِكَ جَزَآؤُهُم مَّغْفِرَةٌ﴾؛ أي: يُقابلُهم الرَّبُّ بسترِ الذُّنوبِ ﴿وَنِعْمَ أَجْرُ الْعَامِلِينَ﴾؛ أي: نِعمَ الأجرُ المغفرةُ، فحُذِفَ لدَلالةِ ما بقيَ عليه، والعاملون: مَن عمِلَ بطاعةِ الله.

ويُمكِنُ أن يتَّصِلَ هذا بقصَّةِ أُحدٍ؛ أي: مَن فرَّ ثمَّ تابَ ولـم يُصِرَّ فله مغفرةُ الله.

* * *

---

(١) رواه أبو داود (١٥١٤)، والترمذي (٣٥٥٩)، من حديث أبي بكر رضي الله عنه. قال الترمذي: هذا حديثٌ غريبٌ إنَّما نَعْرِفُه من حديث أبي نُصَيْرَةَ، وليس إسنادُه بالقويِّ.

(٢) ذكره بهذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٧٨)، وتلميذه الواحدي في «البسيط» (٥/ ٦٠٧). ورواه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٤٧٢) من طريق إبراهيم بن هراسة، عن حمزة الزيات، عن العلاء بن المسيب، عن أبيه عن ابن مسعود مرفوعًا بلفظ: «من أذنب ذنباً فعلم أن الله قد اطَّلع عليه غفر له وإن لم يستغفر» وقال: لم يرو هذا الحديث عن حمزة الزيات إلا إبراهيم بن هراسة. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢١١): فيه إبراهيم بن هراسة وهو متروك.

(١٣٧) ـ ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكَذِّبِينَ﴾.

قولُه: ﴿قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِكُمْ سُنَنٌ﴾؛ أي: قد نالَ أقوامٌ قبلَكم منَ الأنبياءِ أيضًا، ثمَّ كانتِ العاقبةُ الجميلةُ للأنبياءِ عليهم السَّلامُ.

والخلُوُّ: الانفِرادُ، ومنه: المكانُ الخالي، والخليَّةُ: النَّاقةُ التي تجُرُّ ولدَها فبقيَتْ مُنفردةً، وما مضى منَ الزَّمانِ فقد انفرَدَ عمَّا يأتي بعدَه، فيُقالُ: خلا.

السُّنَنُ: جمعُ السُّنَّةِ، وهي الطَّريقةُ المُستقيمةُ، وسنَّةُ النَّبيِّ: طريقتُه، وفي الغالبِ يُستعمَلُ لفظُ السُّنَّةِ فيما كثُرَ وتكرَّرَ، وهو مِن سَنَّ الماءَ يَسُنُّه؛ أي: والَى صبَّه.

وقيلَ: من سَنَنْتُ النَّصْلَ أسُنُّه؛ أي: أحدَدْتُه على المِسَنِّ.

وقيل: مِن سَنَّ الإبلَ: إذا أحسنَ رِعيَتَها، فالمسنونُ هو الفعلُ الذي كان يُداوِمُ عليه رسولُ الله ﷺ.

وقيلَ: أي: قد خلَتْ من قبلكُم أهلُ سُننٍ فأُهلِكُوا بمعاصيهم.

والعاقبةُ: آخرُ الأمرِ، يُقالُ: عقَبَه يعقُبُه عَقْبًا وعُقُوبًا وعاقبةً؛ أي: جاءَ بعدَه، والعاقِبُ: الذي يخلُفُ[1] مَن كانَ قبلَه.

* * *

(١٣٨) ـ ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

قولُه: ﴿هَٰذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾؛ أي: هذا الذي ذكرتُ من سُنَّتي فيمَن قبلَكم، أو: هذا القرآنُ بيانٌ للنّاسِ.

---

(١) في (أ): «الذي يعقب».

﴿وَهُدًى﴾؛ أي: رشادٌ ﴿وَمَوْعِظَةٌ لِّلْمُتَّقِينَ﴾ فالبيانُ شاملٌ للكلِّ، فأمَّا الهدى والموعظةُ فللمُتَّقين؛ لأنَّهم المُنتَفِعُونَ بهما.

* * *

(١٣٩) ـ ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: انهزمَ أصحابُ رسولِ الله ﷺ يومَ أُحدٍ، فبينما هم كذلك إذ أقبلَ خالدُ بنُ الوليدِ بخيلِ المشركينِ يُريدُ أن يعلُوَ عليهم الجبلَ، فقالَ عليه السَّلامُ: «اللَّهمَّ لا يُعْلَى علينا، اللَّهمَّ لا قوَّةَ لنا إلّا بك، اللَّهمَّ ليس لعبدِك بهذه البلدةِ غيرُ هؤلاءِ النَّفرِ»، فنزلتِ الآيةُ، وثابَ نفرٌ منَ المسلمين رُماةٌ، فصعِدُوا الجبلَ، ورَمَوا خيلَ المشركين حتَّى هزَمُوهم، فذلك قولُه: ﴿وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ﴾(١).

والوَهْنُ: الضَّعفُ في العملِ وفي العظمِ، يُقالُ: وَهِنَ يهِنُ وَهْنًا بكسرِ الهاءِ في الماضي فهو واهِنٌ في العملِ، وموهونٌ في البدنِ، وأوهَنَه الله فهو موهونٌ، مثل أحمَّه فهو محمومٌ، وأزكمَه فهو مزكومٌ.

ومعنى الآيةِ: لا تهِنُوا عن الجهادِ وإن نالَكم بأُحدٍ ما نالَكم، فقد خلَتْ من قبلِكم سُنَنٌ، وكذَّبَ أقوامٌ، فكانت عاقبةُ السَّوءِ عليهم.

---

(١) ذكره عن ابن عباس هكذا الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٨٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٤)، وهو مجموع مما رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٧٨ و٧٩) عن ابن جريج، وعن ابن عباس من رواية عطية العوفي، وإسناده ضعيف.
وروي نحوه دون ذكر الآية والنزول عن الزهري، رواه عبدُ الرزاق في «التفسير» (٤٦٥) و(٤٧١)، و«المصنف» (٩٧٣٥)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٤٥ ـ ٤٦)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٥٤)، ومثله في «تفسير الثعلبي» (٣/ ١٧٧)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ٢١١).

﴿وَلَا تَحْزَنُوا﴾؛ أي: على ما أصابَكم يومَ أُحدٍ فإنَّه تمحيصٌ وشهادةٌ.

﴿وَأَنتُمُ ٱلْأَعْلَوْنَ﴾ بالحجَّةِ في الدُّنيا والآخرةِ، ولكم الغلَبةُ فيما بعدُ.

وقيلَ: أي: إن قابلتُم بينَ الوقعتَينِ ببدرٍ وأُحدٍ فالفضلُ لكم عليهم، فلا تهِنُوا.

ثمَّ إنَّ المؤمنين امتَثلوا أمرَ الله فطلبُوا عدوَّهم في اليومِ الثّاني من وقعةِ أُحدٍ، وقدِموا بدرًا الصُّغرَى ميعادَ المشركين أيضًا، فجَبُنَ عنهم المشركون.

﴿إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾؛ أي: على سبيلِ المؤمنين[١].

وقيلَ: أي العلُوُّ لكم إن دُمتُم على الإيمانِ في المُستأنَفِ.

وقيلَ: أي وأنتم الأعلَونَ إن كنتم مؤمنين، ثمَّ قيلَ: أي وأنتم الأعلَونَ أيَّ حالٍ، أي: لا تهِنُوا عالينَ.

وقيلَ: أي: لا تهِنُوا إن كنتُم مؤمنين وأنتُم الأعلَون، فهو اعتراضٌ بوعدٍ.

* * *

(١٤٠) - ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ ٱلْقَوْمَ قَرْحٌ مِّثْلُهُۥ ۚ وَتِلْكَ ٱلْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ﴾ قال راشدُ بنُ سعدٍ[٢]: انصرفَ رسولُ الله ﷺ يومَ أُحدٍ كئيبًا، وجعلتِ[٣]..

(١) بعدها في (أ): «هذا».

(٢) راشد بن سعد، من أهل حمص، كثير الإرسال، وثَّقه ابن معين وأبو حاتم وابن سعد، وقال أحمد والدارقطني: لا بأس به، وشذَّ ابن حزم فضعَّفه، توفي (١٠٨هـ). انظر: «الطبقات الكبرى» (٧/ ٣١٧)، و«الميزان» (٢/ ٣٥).

(٣) في (أ): «وكانت».

المرأةُ تُجاءُ بزوجِها وابنِها وأبيها مقتولِين وهي تلتَدِمُ[١]، فقالَ عليه السَّلامُ: «أهكذا تفعلُ برسولِكَ؟»، فأنزلَ الله هذه الآيةَ[٢].

أي: إن يُصِبْكُم قرحٌ، قُرِئَ بضمِّ القافِ وفتحِها[٣]، وهما لُغتانِ مثلَ: ضُعْفٍ وضَعْفٍ، يُقالُ: قَرَحَه ـ أي: جرَحَه ـ قَرْحًا وقَرَحًا.

وقال الفرّاءُ: القُرْحُ: ألَـمُ الجراحةِ، والقَرْحُ بالفتحِ: الجراحةُ[٤].

وقَرِحَ الرَّجلُ؛ أي: صارَ قريحًا، ويُقالُ: قَرَحَه يقْرَحُه، مثل: منَعَ يمنَعُ، وقَرِحَ بنفسِه يقرَحُ، مثل: حمِدَ يحمَدُ.

ووجهُ النَّظمِ: لا تهِنُوا فإنَّكم إنْ أُصِبْتُم فقد أَصَبْتُم أنتم أيضًا منهم يومَ بدرٍ ويومَ أُحدٍ؛ فإنَّه قد قُتِلَ منَ المُشركينَ يومَ أُحدٍ نيِّفٌ وعشرون رجلًا، وقُتِلَ صاحبُ لوائِهم، وفشَتْ فيهم الجراحاتُ، وعُقِرَتْ خيولُهم حتَّى وقفَ عليهم مُعظَمُها في الطَّريقِ، وهذا معَ مَا أنَّ قتلاكُم في الجنَّةِ وقتلاهُم في النّارِ، والذي أصابَكم تمحيصٌ، وما أصابَهم عقوبةٌ، ونظيرُه: ﴿وَلَا تَهِنُوا فِي ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ إِن تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ﴾ [النساء: ١٠٤]،

---

(١) اللَّدْمُ: ضربُ المرأة صدرها وعضديها في النِّياحة. انظر: «العين» (٨/ ٤٦).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٨٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٥)، وابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٦٠)، ولفظ الواحدي وابن حجر: «أهكذا يُفعَل برسولك؟». وعلى كل فالحديث ضعيف لإرساله، ويُحمَل الاستفهام فيه على الشكوى إلى الله تعالى، لا على الإنكار والاعتراض على حُكمه سبحانه وتعالى.

(٣) قرأ أبو بكر عن عاصم وحمزة والكسائي بضم القاف، والباقون بفتح القاف. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٤).

وقولُه: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَا﴾ [آل عمران: ١٦٥].

﴿وَتِلۡكَ ٱلۡأَيَّامُ﴾ يعني: أيامَ الدُّنيا؛ أي: لا تهِنُوا فالحربُ سِجالٌ، وأنا أُداوِلُ الأيَّامَ بين النّاسِ، فأُدِيلُ الكافرَ منَ المُؤمنِ تغليظًا للمِحنةِ والابتلاءِ، ولو كانت الغلبةُ للمؤمنين أبدًا لصارُوا كالمُضطَرِّين إلى أن يعلَمُوا أنَّ الحقَّ ما هم عليه، وحكمُ الرَّبِّ أن لا تكونَ المعارفُ اليومَ[١] ضروريَّةً.

وقيلَ: ينتقِمُ تارةً منَ الكافرِ بقَذْفِ الرُّعبِ في قلبِه، ويَنصرُ المسلمَ بطاعتِه، وتارةً يرفعُ الخوفَ عن قلبِ الكافرِ، وينتقِمُ منَ المُسلمِ بمعصيتِه، فينتقِمُ منَ الفريقَين إذا عصَوه، ولكنَّ انتقامَه منَ المُؤمنِ تمحيصٌ له، ومنَ الكافرِ تمحيقٌ على الجملةِ، فلا علّةَ لصُنعِه.

والمقصودُ: أن يُبيِّنَ أنَّ الدُّنيا لا بقاءَ لها، لا لسرورِها ولا لحزنِها، فلْيُرْغَبْ في نعيمِ الآخرةِ، وقولُه في موضعٍ آخرَ: ﴿وَكَانَ حَقًّا عَلَيۡنَا نَصۡرُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾ [الروم: ٤٧] يعني: بالحجّةِ، وفي الآخرةِ، وفي أغلبِ الأحوالِ.

والدَّولةُ: الكرَّةُ، يُقالُ: «أدالَ الله زيدًا من عمرٍو»؛ أي: جعلَ الكرَّةَ له عليه، وأصلُه: نقلُ الشَّيءِ من هذا إلى ذاك، يُقالُ: تداوَلَتْه الأيدي؛ أي: تناقَلَتْه، ومنه: ﴿كَيۡ لَا يَكُونَ دُولَةَۢ بَيۡنَ ٱلۡأَغۡنِيَآءِ مِنكُمۡ﴾ [الحشر: ٧]؛ أي: يتَداوَلُونَها، ولا يجعلونَ للفقراءِ منها حظًّا.

﴿وَلِيَعۡلَمَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ أي: وليعلمَ اللهُ نُداولها، فاللامُ صلةٌ لفعلٍ مضمَرٍ.

وقيلَ: أي: نُداوِلُ الأيامَ بينَ الناسِ ليَظْهَرَ أمرُهم وليَعْلَمَ اللهُ الذين آمنُوا[٢].

---

(١) اليوم ليست في (أ).

(٢) فعلى الوجه الأول اللام صلةٌ لفعلٍ مُضمَر يدل عليه أولُ الكلام، وعلى الثاني: العامل فيه ﴿نُدَاوِلُهَا﴾ المذكور بتقدير معطوف عليه.

والمفعولُ الثّاني للعلمِ محذوفٌ؛ أي: ليعلَمَهم مُميَّزين بالإيمانِ من غيرِهم، ويحتمِلُ أن يكونَ العلمُ بمعنى معرفةِ الذَّاتِ، فلا يقتَضي مفعولَين، فالمعنى: ليعلَمَهم بأعيانِهم عند ظُهورِ صبرِهم على الجهادِ.

وقال الفرَّاءُ: أي: ليعلَمَ الله مَن المؤمنُ، أو: أيُّهم المؤمنُ، كقولِه: ﴿لِنَعْلَمَ أَيُّ ٱلْحِزْبَيْنِ أَحْصَىٰ﴾ [الكهف: ١٢]؛ لأنَّ في «الذي» وفي الألفِ واللَّامِ تأويلُ «مَن» و«أيٌّ»(١).

ثمَّ؛ معلومٌ أنَّ الله لا يتحدَّدُ له علمٌ، فالمعنى: وليعلَمَ ذلك واقعًا منهم، فإنَّه قبلَ وقوعِه يعلمُ أنَّه سيقعُ، فإذا وقعَ علِمَه واقعًا، فالتَّغيُّرُ يرجعُ إلى وقوعِ ما لـم يكُنْ واقعًا لا إلى العلمِ.

وقيلَ: ﴿وَلِيَعْلَمَ﴾؛ أي: وليظهرَ صبرُ المؤمنين، كقولك: «ما علِمَ الله هذا منِّي»؛ أي: ما كانَ هذا منِّي، فكأنَّه قال: وليعلمَ الله الذين آمنُوا صابرينَ.

﴿وَيَتَّخِذَ مِنكُمْ شُهَدَآءَ﴾؛ أي: وليُكرِّمَ قومًا بالشَّهادةِ، وخرجتِ امرأةٌ يومَ أُحدٍ تستخبِرُ الخبرَ، فإذا قتيلانِ على بعيرٍ، فقالَتْ: مَن هذانِ؟ فقالوا: فلانٌ وفلانٌ، لزوجِها وابنِها، فقالَتْ: ما فعلَ رسولُ الله ـ صلَّى الله عليه ـ؟ قالوا: حيٌّ، قالَتْ: فلا أُبالي، يتَّخِذُ الله من عبادِه شهداءَ، فنزلَتِ الآيةُ بمثلِ قولِـها(٢).

والشُّهداءُ جمعُ شهيدٍ، وسُمِّيَ القتيلُ بسيفِ الكفَّارِ شهيدًا لأنَّ أرواحَهم أُحضِرَتْ دارَ السَّلامِ؛ لأنَّهم أحياءٌ عند ربِّهم، وأرواحُ غيرِهم لا تصِلُ إلى الجنَّةِ قبلَ قيامِ السَّاعةِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٤).

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٧٤) عن عكرمة. وقال ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٦٠): هذا مرسل رجاله من رجال البخاري.

والشَّهيدُ بمعنى: الشّاهِدِ؛ أي: الحاضرِ للجنّةِ.

وقيلَ: أي: إنَّ الله وملائكتَه شهودٌ لذلك القتيلِ بالجنّةِ، فالشَّهيدُ بمعنى: مشهودٍ له.

وقيلَ: لأنَّهم يُستَشهَدُونَ مع الأنبياءِ يومَ القيامةِ على الأُممِ، والشَّهادةُ يومَئذٍ للأفضَلِ(١) فالأفضَلِ.

﴿وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾؛ أي: المُشرِكين؛ أي: وإن أدالَ الكفّارُ منَ المؤمنين فهو لا يُحبُّهم، وإن أحَلَّ ألـمًا بمُؤمنٍ فإنَّه يُحبُّ المؤمنين.

* * *

(١٤١) ـ ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَيَمۡحَقَ ٱلۡكَٰفِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَلِيُمَحِّصَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾؛ أي: ليُطهِّرَهم من ذُنوبِهم، والمَحْصُ: التَّنقيةُ، ومَحِصَ الحبلُ يمْحَصُ مَحْصًا؛ أي: ذهَبَ زِئبِرُه(٢)، وحَبْلٌ مَحِصٌ

(١) في (أ): «الأفضل».

(٢) في (أ): «زبيره»، والمثبت من (ف)، وهو الموافق لما في «البسيط» (٦/ ٢١)، و«المحيط في اللغة» لابن عباد (مادة: محص)، و«المحرر الوجيز» (١/ ٥١٤)، و«عمدة الحفاظ» للسمين الحلبي (٤/ ٧٤).

والذي في «الزاهر» لابن الأنباري (١/ ١٥)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٨٢)، و«تهذيب اللغة» (٤/ ١٥٩)، و«اللسان» (مادة: محص): «وبره»، ومثله في «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧١)، و«غريب القرآن» لابن عُزيز (ص: ٥٣٠)، و«زاد المسير» (١/ ٣٢٩)، وعندهم: «إذا ذهب منه الوبر حتى يتملص».

والمعنى متقارب فإن الزِّئبِرُ ـ بكسر الباء، وقد يضمها بعضُهم ـ: هو الزَّغَب والوَبَر الذي يعلو المنسوجات. وقَالَ أبُو زيد: زِئبرُ الثوب وزِغْبِرُه، وقد زَأبَر وزَغبَر. انظر: «تهذيب اللغة» (٨/ ١٩٧)، «المعجم الوسيط» (مادة: زأبر).

مَلِصٌ بمعنًى، ومَحَصْتُ الشَّيءَ أَمْحَصُه من بابِ منَعَ يمنَعُ؛ أي: نقَّيتُه وخلَّصتُه من كلِّ عيبٍ.

وقيلَ: أي: وليُمَحِّصَ ذُنوبَ الذين آمَنُوا؛ أي: يُذهِبَ، فحُذِفَ المُضافُ.

﴿وَيَمْحَقَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾؛ أي: يُنقِصَ، والمَحْقُ: النَّقْصُ، يُقالُ: محقَ اللهُ الشَّيءَ فامتَحَقَ وانمَحَقَ.

أي: نُداوِلُ الأيام بينَ النّاسِ، فإنْ كانتِ الغلَبةُ للأعداءِ فهو تمحيصٌ للمؤمنين، وإن كانَتْ للمُؤمنين فهو تمحيقٌ للأعداءِ.

وقيلَ: أي: وليُدخِلَ المُؤمنينَ غدًا الجنّةَ، وليُدخِلَ الكافرينَ النّارَ.

واتَّفَقَتْ غزوةُ بدرٍ في شهرِ رمضانَ، وكانتِ الوقعةُ يومَ الجمعةِ لسبعَ عشرةَ منَ الشَّهرِ، ووقعةُ أُحدٍ في شوّالٍ في العامِ الثّاني من بدرٍ، وكانَ أهلُ العيرِ تواطَؤُوا فيما بينَهم على صرفِ مالِ العيرِ في حربِ المُسلمين، وخرَجُوا بأحابيشِهم ومَن أطاعَهم منَ العربِ، وخرجَ معهم أبو عزَّةَ الجُمَحيُّ، وكانَ رسولُ الله ﷺ أخذَه يومَ بدرٍ أسيرًا، فقال: إنّي أبو بناتٍ فمُنَّ عليَّ، وكانَ شاعرًا، فقال له صفوانُ: أعِنَّا بلسانِكَ؛ فإنِّي أُعينُكَ إنْ رجَعْتَ، وإنْ أُصِبْتَ جعلْتُ بناتِك مع بناتي، فخرَجَ معهم.

وقال جُبَيرُ بنُ مُطعِمٍ لغُلامِه وحشيٍّ: إن قتلْتَ حمزةَ عمَّ محمَّدٍ فأنت حرٌّ(١).

وخرجَتْ قريشٌ بالظَّعائنِ، وخرجَتْ هندُ بنتُ عتبةَ مع أبي سفيانَ.

وأرادَ رسولُ الله ﷺ أن يتحصَّنَ بالمدينةِ، وقال ابنُ أُبيٍّ: ما خرَجْنا إلى عدوٍّ إلّا نالَ منّا، ولا دخلَ علينا عدوٌّ إلّا أصبناه، فإنْ أقاموا أقاموا بشرِّ مجلسٍ، وإن دخَلُوا

---

(١) رواه البخاري (٤٠٧٢) من حديث وحشي.

علينا قاتلَهم الرِّجالُ ورماهُم النِّسْوانُ والصِّبيانُ بالحجارةِ، فقال قومٌ أرادَ الله أن يُكرِمَهم بالشَّهادةِ: اخرُجْ بنا إليهم لئلّا يرَوا أنّا جبُنَّا عنهم، فلبسَ عليه السَّلامُ لَأْمَتَه، وخرجَ إليهم مع النّاسِ في قريبٍ من ألفِ رجلٍ، فانخَزَلَ ابنُ أُبيٍّ كما سبقَ.

وأمَّرَ رسولُ الله ﷺ عبدَ الله بنَ جُبيرٍ على الرُّماةِ، وهم ثمانونَ رجلًا، وكانَ رسولُ الله ﷺ في قريبٍ من سبعِ مئةِ رجلٍ بعد انصرافِ ابنِ أُبيٍّ بثُلثِ النّاسِ، وقال لعبدِ الله بنِ جُبيرٍ: «انضَحْ عنَّا الخيلَ بالنَّبلِ لئلّا يأتونا من خلفِنا، واثبُتْ مكانَك كانَتْ علينا أو لنا»(١).

ومع قُريشٍ مئتا فرسٍ، وعلى ميمَنَتِهم خالدُ بنُ الوليدِ، وعلى ميسرتِهم عِكرمةُ بنُ أبي جهلٍ، فأُتِيَ رسولُ الله ﷺ بأبي عزَّةَ الجُمَحيِّ فأمرَ بضربِ رقبتِه، وقال: «لا تمسَحْ خدَّيكَ بين الصَّفا والمروةِ وتقولُ: خدَعْتُ محمَّدًا مرَّتين»(٢).

وأنزلَ الله نصرَه، فلمَّا نظرَ الرُّماةُ إلى القومِ قد انكشَفُوا، وقد قُتِلَ صاحبُ لواءِ قُريشٍ وهو طلحةُ بنُ أبي طلحةَ، فأخذَ اللِّواءَ أبو سعدِ بنِ أبي طلحةَ فقُتِلَ، فأخذَه ثالثٌ فقُتِلَ، أقبلَ الرُّماةُ يريدون الغنائمَ وخلَّوا ظُهورَ المسلمين، فأتاهم خيلُ المُشركين من ورائِهم، وصرخَ صارخٌ ـ وقد قيلَ: كان إبليسَ ـ : ألا إنَّ محمَّدًا قد قُتِلَ، فانكشفَ المسلمونَ، وكانوا أثلاثًا، ثلثٌ قتيلٌ، وثلثٌ جريحٌ، وثلثٌ مُنهزمٌ.

وذبَّ عن رسولِ الله ﷺ مصعبُ بنُ عُميرٍ حتَّى قُتِلَ دونَه، قتَلَه عبدُ الله بنُ

---

(١) رواه البخاري (٣٠٣٩) و(٤٠٤٣) من حديث البراء، وفيه أن الرماة كانوا خمسين.

(٢) ذكره الشافعي في «الأم» (٤/ ٢٥٢)، وأبو عبيدة (معمر بن المثنى) كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٠٢). ورواه ابن سلام في «طبقات الفحول» (١/ ٢٥٥) عن أبان بن عثمان، ثم قال: فَذكرت ذَلِك لِابْنِ جعدبه فَقَالَ مَا أسر يَوْم أحد هُوَ وَلَا غَيره وَلَقَد كَانَ الْمُسلمُونَ يَوْمئِذٍ فِي شغل عَن الأسر وَلم يُنكر قَتله.

قمئةَ اللَّيثيُّ وهو يرى أنّه قتلَ رسولَ الله ﷺ، ثمَّ خلَصُوا إلى رسولِ الله ﷺ وقذَفُوه بالحجارةِ، وأُصيبَتْ رَباعِيَتُه، وكُلِمَتْ شفتاهُ، وأُصيبَتْ وجنتُه، فقال: «مَن يشري لنا نفسَه؟» فقال زيادُ بنُ السَّكنِ الأنصاريُّ: أنا، وترَّسَ أبو دُجانةَ نفسَه دونَ رسولِ الله، ويقعُ النَّبلُ الكثيرُ في ظهرِه.

وقتلَ حمزةُ سباعَ بنُ عبدِ العُزَّى، فرآه وحشيٌّ، قال: فهزَزْتُ حربَتي ورمَيتُه بها، فوقعَتْ في ثُنَّتِه[1] فوقعَ، وجاءَتْ هندٌ وصواحِباتُها ومثَّلْنَ به وبالقَتلى.

وأقبلَ أبو سفيانَ حينَ همَّ بالانصرافِ فقال بأعلى صوتِه: أُعلُ هُبَلُ، فقال رسولُ الله ﷺ لعُمرَ: «أجِبْه»، فقال: الله أعلى وأجَلُّ، فقال أبو سفيانَ: يومٌ بيومٍ، فقال عمرُ: لا سواءٌ، قَتْلانا في الجنّةِ مُنعَّمون، وقتلاكُم في النّارِ يُعذَّبون، فقال أبو سفيانَ: أنشُدكَ الله يا عمرُ، هل قتَلْنا محمَّدًا؟ قال: لا، وإنَّه ليسمعُ كلامَك، قال: أنتَ عندي والله أصدَقُ من عبدِ الله بنِ قمئةَ، زعمَ أنَّه قتلَه، ثمَّ قال: إنَّه كانَ في قتلاكُم مُثَلٌ، والله ما رضيتُها ولا أمرتُ بها[2].

وعرَفَ كعبُ بنُ مالكٍ رسولَ الله، فنادى: يا معشرَ المسلمينَ أبشِرُوا، هذا رسولُ الله، وأشارَ إليه بالسُّكوتِ، ونهضَ ومعه أبو بكرٍ وعمرُ وطلحةُ والزُّبيرُ إلى الشِّعبِ[3].

---

(١) في (أ): «إنثيته»، وفي (ف): «أنثيه»، والمثبت من «صحيح البخاري» (٤٠٧٢) من حديث وحشي.

(٢) انظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٩٣ ـ ٩٤)، ورواه البخاري (٣٠٣٩) و(٤٠٤٣) من حديث البراء، وفيه: «إِنَّكُمْ سَتَجِدُونَ فِي القَوْمِ مُثْلَةً، لَمْ آمُرْ بها ولم تسؤني».

(٣) رواه عبدُ الرزاق في «التفسير» (٤٦٥) و(٤٧١)، و«المصنف» (٩٧٣٥)، وابن سعد في «الطبقات» (٢/ ٤٥ ـ ٤٦)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٥٤)، ومثله في «تفسير الثعلبي» (٣/ ١٧٧)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ٢١١)، عن الزهري. وعبارة البيهقي: (فأشار إليه ـ زعموا رسول الله ـ أن اسكت).

وجاءَتْ فاطمةُ بِقِرْبةٍ من ماءٍ، فسَقَتْ رسولَ الله ﷺ، وجعلَتْ تغسِلُ الدَّمَ عن وجهِه وتقولُ: كيفَ يُفلِحُ قومٌ فعلوا هذا برسولِ الله وهو يدعوهُم؟

وجاء عليٌّ رضيَ الله عنه وعليه نيِّفٌ وستُّونَ جراحةً من طعنةٍ وضربةٍ ورميةٍ، فجعلَ رسولُ الله يمسَحُها وهي تلتَئِمُ بإذنِ الله كأنْ لـم تكُنْ.

وجيءَ بحمزةَ مقتولًا مُمثَّلًا به مبقُورًا بطنُه، فقالَ عليه السَّلامُ: «زمِّلُوهم بدِمائِهم»[1] وصلَّى عليهم، وقال: «أما إنَّ حمزةَ لا بواكيَ له»[2]، فبكَتْ نساءُ المدينةِ أوّلًا على حمزةَ ثمَّ على القَتْلى[3].

* * *

(١٤٢) - ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ جَٰهَدُوا۟ مِنكُمْ وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ﴾؛ أي: بل حسِبْتُم، على جهةِ الإنكارِ.

وقيلَ: أي: أحسِبْتُم؟

وفيه تسليةٌ للمؤمنينَ، وبيانُ أنَّه لا يُنالُ ثوابُ الجهادِ إلّا بالصبرِ على الجهادِ.

﴿وَلَمَّا يَعْلَمِ ٱللَّهُ﴾ يقولُ القائلُ: «قد ركبَ الأميرُ»، فيقولُ: «لـمَّا يركَبْ بعدُ»، فزِيدَ «ما» على «لـم» تأكيدًا، مثل: ﴿عَمَّا قَلِيلٍ﴾ [المؤمنون: ٤٠]، ومثلُه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١٥٩].

---

(١) رواه البخاري (١٣٤٦) من حديث جابر بلفظ: «ادْفِنُوهُمْ فِي دِمَائِهِمْ» -يَعْنِي يَوْمَ أُحُدٍ- وَلَمْ يُغَسِّلْهُمْ.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٥٥٦٣)، وابن ماجه (١٥٩١)، من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

(٣) جاء في حديث ابن عمر -رضي الله عنهما- السابق: فجاء نساء الأنصار يبكين على حمزة، فاستيقظ رسول الله ﷺ، فقال: «ويحهن ما انقلبن بعد؟ مروهن فلينقلبن، ولا يبكين على هالك بعد اليوم».

أي: ولـمَّا يقعِ المعلومُ منَ الجهادِ الذي وجبَ عليكم، أو: ولـمَّا يعلمِ الله الجهادَ واقعًا منكم، أو ولـمَّا يعلَمِ الله المُجاهدينَ مُجاهدينَ.

﴿وَيَعْلَمَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ بالنَّصبِ على الصَّرفِ، مثل: «لا تأكلِ السَّمكَ وتشربَ اللَّبنَ»، والتَّقديرُ: لا يكُنْ منك أكلُ السَّمكِ وأن تشرَبَ اللَّبنَ، ومِن أمارةِ هذا المعنى: أنَّك لا يُمكِنُك إعادةُ ما في الأوَّلِ، فإنَّك لا تقولُ: «لا تأكلِ السَّمكَ ولا تشربَ اللَّبنَ» بالنَّصبِ في المعنى الذي تقصِدُه.

وقال الزَّجَّاجُ: الواوُ هاهُنا بمعنى «حتَّى»؛ أي: ولـمَّا يعلمِ الله الذين جاهَدُوا منكم حتَّى يعلمَ صبرَهم، وهذا مثلُ ما تقدَّمَ، لأنَّا قدَّرْنا ثَمَّ «أنْ»، و«حتَّى» أيضًا تنصِبُ بإضمارِ «أنْ»، لأنَّ قولَك: «سرتُ حتَّى أدخُلَها» معناه: حتَّى أن أدخُلَها، غيرَ أنَّه لا يجوزُ إظهارُ «أن» مع «حتَّى»؛ لأنَّه لـم يَرِدْ ذلك في كلامِهم.

* * *

(١٤٣) ـ ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَقَدْ كُنتُمْ تَمَنَّوْنَ ٱلْمَوْتَ﴾ نزلَتْ في قومٍ لـم يشهَدُوا بدرًا، وسمِعُوا ما فعلَ الله بالشُّهداءِ ذلك اليومَ، فتمَنَّوا الشَّهادةَ وقالوا: لئن وقعَ قتالٌ لنفعلَنَّ كذا وكذا، ثمَّ انهزَمُوا يومَ أُحدٍ، وكانَ منهم مَن تجلَّدَ حتَّى قُتِلَ، ومنهم أنسُ بنُ النَّضْرِ عمُّ أنسِ بنِ مالكٍ؛ فإنَّه قال لـمَّا انكشَفَ المسلمون: اللَّهمَّ إني أبرَأُ إليكَ ممَّا جاءَ به هؤلاءِ، وباشرَ القتالَ، وقال: إيهًا إيهًا ريحَ الجنَّةِ، إنِّي لأجِدُها، ومضى حتَّى استُشهِدَ، قال أنسٌ: فما عرَفْناه إلّا ببنانِه، ووجَدْنا فيه بضعًا وثمانينَ جراحةً، وفيه وفي أمثالِه نزلَ: ﴿رِجَالٌ صَدَقُوا۟ مَا عَٰهَدُوا۟ ٱللَّهَ عَلَيْهِ﴾[1].

---

(١) رواه البخاري (٢٨٠٥).

فالآيةُ عتابٌ في حقِّ مَن انهزمَ، لا سيَّما وكان منهم حملٌ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ على الخروجِ منَ المدينةِ.

﴿تَمَنَّوْنَ﴾؛ أي: تتمَنَّونَ الموتَ؛ أي: الشَّهادةَ، أو لقاءَ العدوِّ ﴿مِن قَبْلِ أَن تَلْقَوْهُ﴾؛ أي: من قبلِ القتلِ.

وقيلَ: من قبلِ أن تلقَوا أسبابَ الموتِ.

﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾؛ أي: أسبابَه، وتمنِّي الموتِ يرجعُ منَ المسلمين إلى تمنِّي الشَّهادةِ المبنيّةِ على الثَّباتِ والصَّبرِ على الجهادِ، لا إلى قتلِ الكفّارِ لهم؛ لأنَّه معصيةٌ وكفرٌ، ولا يجوزُ إرادةُ المعصيةِ، وعلى هذا يُحمَلُ سؤالُ المسلمينَ منَ الله أن يرزُقَهم الشَّهادةَ، فيسألون الصَّبرَ على الجهادِ وإن أدَّى إلى القتلِ.

﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾؛ أي: وأنتم تقرُبونَ منه؛ من قولِكَ: دُورُ بني فلانٍ تتناظَرُ؛ أي: يقرُبُ البعضُ منَ البعضِ.

وقيلَ: هو توكيدٌ لقولِه: ﴿فَقَدْ رَأَيْتُمُوهُ﴾، لئلَّا يُحمَلَ على علمٍ ليس معه يقينٌ، وهو كقولِه: ﴿وَلَا طَٰٓئِرٖ يَطِيرُ بِجَنَاحَيۡهِ﴾ [الأنعام: ٣٨] فأُكِّدَ لئلّا يُظَنَّ أنَّه الطَّيرانُ الذي يُرادُ به الإسراعُ في المشيِ.

وقيلَ: ﴿وَأَنتُمْ تَنظُرُونَ﴾؛ أي: تتفكَّرون فيه، وتتأمَّلونَ الحالَ، فما بكم دهشٌ وبرقٌ.

وفي الآيةِ إضمارٌ؛ أي: فقد رأيتُموه وأنتم تنظُرونَ فلِمَ انهزَمْتُم؟

* * *

(١٤٤) ـ ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدۡ خَلَتۡ مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُۚ أَفَإِيْن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ ٱنقَلَبۡتُمۡ عَلَىٰٓ أَعۡقَٰبِكُمۡۚ وَمَن يَنقَلِبۡ عَلَىٰ عَقِبَيۡهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيۡـٔٗاۗ وَسَيَجۡزِي ٱللَّهُ ٱلشَّٰكِرِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ ﴾ لـمَّا أُشيعَ يومَ أُحدٍ أنَّ محمَّدًا قُتِلَ قال بعضُ المُستَضعفين: ليتَ لنا رسولًا إلى عبدِ الله بنِ أُبيٍّ فيأخُذَ لنا من أبي سفيانَ أمانًا[١].

وقال قومٌ منَ المُنافقين: إنْ كانَ محمَّدٌ قُتِلَ فالحقُوا بدينِكم الأوَّلِ[٢].

وقال قومٌ: إنْ كانَ محمَّدٌ قد أُصيبَ ألا تـمضُونَ على ما مضى عليه نبيُّكم حتَّى تلحَقُوا به، فنزلَتِ الآيةُ[٣].

وهي من تتمَّةِ العتابِ مع المُنهَزمين؛ أي: لـم يكُنْ لهم الانهِزامُ وإن قُتِلَ محمَّدٌ، والنُّبوةُ لا تدرَأُ الموتَ، والأديانُ لا تزولُ بموتِ الأنبياءِ.

﴿مُحَمَّدٌ﴾؛ أي: محمودٌ على الغايةِ، فإنَّ التَّحميدَ فوقَ الحمدِ.

﴿إِلَّا رَسُولٌ﴾ الرَّسولُ بمعنى المُرسَلِ، كالرَّكوبِ اسمٌ لِمَا يُركَبُ، ويُقالُ: جاءَتِ الإبلُ رَسَلًا؛ أي: مُتتابعةً، فالمُرسَلُ يُتابعُ الإخبارَ عنِ الله.

﴿قَدۡ خَلَتۡ﴾؛ أي: قد مضَتْ ﴿مِن قَبۡلِهِ ٱلرُّسُلُ﴾؛ أي: إنَّه يموتُ كما ماتوا.

﴿أَفَإِيْن مَّاتَ أَوۡ قُتِلَ﴾ دخلَتْ ألفُ الاستفهامِ على حرفِ الشَّرطِ، والمُرادُ الدُّخولُ على الجزاءِ؛ أي: أتنقَلِبُونَ على أعقابِكم إنْ ماتَ محمَّدٌ أو قُتِلَ؟ وتقولُ: «هل زيدٌ قائمٌ؟» فتستفهِمُ عن قيامِه، إلّا أنَّكَ تُدخِلُ «هل» على الاسمِ ليُعلَمَ مَن

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٩٩) عن السدي.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٠٣ ـ ١٠٥) عن الضحاك وابن جريج. وروى في الموضع نفسه معناه عن ابن عباس في قصة، لكن إسناده ضعيف جدًّا.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٩٨) عن قتادة.

الذي استفهمتَ عن قيامِه، وتقولُ: «ما زيدٌ قائمًا»، فتنفي القيامَ لا زيدًا، ولكن أَدْخَلْتَ «ما» على «زيد» ليُعلَمَ مَن الذي نُفِيَ عنه القيامُ.

﴿انقَلَبْتُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَـٰبِكُمْ﴾؛ أي: ارتدَدْتُم، والرُّجوعُ منَ الإيمانِ إلى الكفرِ رجوعٌ إلى وراءٍ، ويُقالُ لكلِّ مَن عادَ إلى ما كانَ عليه: انقَلَبَ على عقبِه، ومنه: ﴿فَلَمَّا تَرَآءَتِ ٱلْفِئَتَانِ نَكَصَ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ﴾ [الأنفال: ٤٨]، وكان في المُنهَزمين ذلك اليومَ مَن ارتدَّ ولحِقَ بالشّامِ.

وقيلَ: المُرادُ بالانقلابِ هاهُنا: الانهزامُ.

وقيلَ: أي فعلتُم فعلَ المُرتدِّين وإن لـم يكُنْ ثَمَّ رِدّةٌ.

﴿وَمَن يَنقَلِبْ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ فَلَن يَضُرَّ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ بل يضُرُّ نفسَه ويُعرِّضُها للعقابِ.

﴿وَسَيَجْزِى ٱللَّهُ ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾ الذين صبَروا وجاهَدوا واستُشهِدوا.

* * *

(١٤٥) - ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ كِتَـٰبًا مُّؤَجَّلًا ۗ وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْـَٔاخِرَةِ نُؤْتِهِۦ مِنْهَا ۚ وَسَنَجْزِى ٱلشَّـٰكِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَا كَانَ لِنَفْسٍ أَن تَمُوتَ إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ قال الزَّجّاجُ: أي: ما كانَت نفسٌ لتموتَ إلّا بإذنِ الله[1].

وقيلَ: ﴿كَانَ﴾ صِلةٌ؛ أي: ما تموتُ نفسٌ إلّا بإذنِ الله؛ أي: لكلِّ نفسٍ أجلٌ مضروبٌ لا تتجاوَزُه، فلِمَ انهزَمْتُم؟ أو: لِـمَ انقلَبْتُم؟ ولـمَ تغترُّون بقولِ ابنِ أُبيٍّ: ﴿لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟﴾ [آل عمران: ١٥٦]؟

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧٤).

﴿إِلَّا بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: إلّا بقضاءِ الله وقَدَرِه[1]، وهو تصييرُ اللهِ الشَّيءَ على ما يكونُ. وقيلَ: إلّا بعلمِ الله.

﴿كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾؛ أي: كتَبَ الله ذلك كتابًا مُؤجَّلًا، ومثلُه: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٨٨]، و﴿وَعْدَ ٱللَّهِ﴾ [يونس: ٤ والروم: ٦ ولقمان: ٩ والزمر: ٢٠].

ثمَّ؛ كتابتُه: قضاؤُه، وقيلَ: كُتِبَ في اللَّوحِ المحفوظِ.

وقولُه: ﴿كِتَٰبًا﴾ نصبٌ على المصدرِ.

وقيلَ: هو إغراءٌ؛ أي: آمِنُوا بالقضاءِ والقدرِ؛ أي: عليكم كتابًا مُؤجَّلًا، يعني: الإيمانَ به، والمُؤجَّلُ: ذو الأجلِ، والأجلُ: الوقتُ المعلومُ، والمعنى: مُؤجَّلًا إلى أجلِه المضروبِ في علمِه أو اللَّوحِ المحفوظِ.

﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾؛ أي: إنْ شِئْنا، كقولِه: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ﴾ [الإسراء: ١٨]؛ أي: مَن قصدَ بطاعتِه أو غزوِه الغنيمةَ في الدُّنيا فقد ينالُ الدُّنيا، وهذا إشارةٌ إلى مَن تركَ المركزَ ذلك اليومَ طمعًا في الغنيمةِ.

﴿وَمَن يُرِدْ ثَوَابَ ٱلْءَاخِرَةِ﴾ كعبدِ الله بنِ جُبيرٍ ومَن لزِمَ المركزَ معه حتَّى قُتِلوا ﴿نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ فخيرُ الدُّنيا والآخرةِ بمشيئةِ الله، وعلى العبدِ امتِثالُ الأمرِ، ونبَّه بهذا على أنَّ مَن طلَبَ الدُّنيا نالَ منها ما رزقَه الله، ولكنَّه فانٍ لا بقاءَ له، ومَن أرادَ الآخرةَ فهو الباقي الذي لا يبيدُ.

﴿وَسَنَجْزِى ٱلشَّٰكِرِينَ﴾؛ أي: نُؤتيهم الثَّوابَ الأبديَّ جزاءً لهم على تركِ الانهزامِ.

وقولُه: ﴿نُؤْتِهِۦ مِنْهَا﴾ لا يرجعُ إلى الثَّوابِ؛ لأنَّ الثَّوابَ مُذكَّرٌ، بل يرجعُ إلى

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤١).

الدُّنيا، وثوابُ الدُّنيا هو الدُّنيا، وثوابُ الآخرةِ هو الآخرةُ، وقد يقولُ الرَّجلُ: اللَّهمَّ ارزُقني الآخرةَ؛ أي: ثوابَ الآخرةِ.

* * *

(١٤٦) - ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ قَٰتَلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ فَمَا وَهَنُواْ لِمَآ أَصَابَهُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَمَا ضَعُفُواْ وَمَا ٱسْتَكَانُواْۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَكَأَيِّن مِّن نَّبِيٍّ﴾ هذا تشجيعٌ للمؤمنين، وأمرٌ بالاقتداءِ بمَن تقدَّمَ من خيارِ أتباعِ الأنبياءِ، ومعنى ﴿كأين﴾: كم؛ أي: كثيرٌ منَ الأنبياءِ قُتِلَ معه رِبِّيُّونَ كثيرٌ، أو: كثيرٌ منَ الأنبياءِ قُتِلوا فما ارتدَّ أُمَـمُهم، والكافُ كافُ التَّشبيهِ دخلَتْ على «أي» التي هي للاستفهامِ كما دخلَتْ على «ذا» في قولك: «كذا».

وأصلُ «كأيِّن من رجلٍ»: «كائنٍ رجلًا» بالنَّصبِ، على حدِّ قولك: «ما في السَّماءِ قدرُ راحةٍ سحابًا»، وليس للتَّنوينِ صورةٌ في الخطِّ إلّا في «كأيِّنْ»، وكأنَّه[1] من كثرةِ الاستعمالِ صارَ كالكلمةِ الواحدةِ الموضوعةِ للتَّكثيرِ.

وقُرِئَ: ﴿وكائِن﴾ على وزنِ كاعنٍ[2].

﴿قُتِلَ مَعَهُ رِبِّيُّونَ كَثِيرٌ﴾ قيلَ: أي: قُتِلَ النَّبيُّ، ثـمَّ يجوزُ أن يكـونَ المعنى: معه رِبِّيُّونَ لـم يُقتَلُوا، ويجوزُ: معـه رِبِّيُّـونَ قُتِلُوا أيضًا كما قُتِلَ ذلـك النَّبيُّ، وقد يَستندُ القتـلُ إلى قولِـه: ﴿رِبِّيُّونَ﴾؛ أي: كـم مـن نبيٍّ قُتِـلَ معـه رِبِّيُّونَ ولـم يُقتَلْ ذلـك النَّبيُّ؟

﴿فَمَا وَهَنُواْ﴾؛ أي: ما وَهَنَ باقيهم، فحُذِفَ المُضافُ وأُقيمَ المُضافُ إليه مُقامَه.

---

(١) في (أ): «لعله».

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢١٦)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

وقُرِئَ: ﴿قُتِلَ مَعَهُۥ رِبِّيُّونَ﴾[١] وعلى هذا يحتمِلُ: قاتَلَ النَّبيُّ ومعه رِبِّيُّونَ، كما تقولُ: جاءَني زيدٌ معَه غُلامُه؛ أي: ومعه غُلامُه، ويحتملُ: قاتَلَ معه الرِّبِّيُّونَ.

﴿رِبِّيُّونَ﴾ قال الفرَّاءُ: أي: أُلوفٌ[٢].

وقال الزَّجَّاجُ: أي جماعةٌ كثيرةٌ[٣]، واحدُهم: «رِبِّيٌّ» بكسرِ الرّاءِ، وأصلُه منَ الرِّبَّةِ، وهي الجماعةُ.

وقال ابنُ قُتيبةَ: الرِّبِّيُّ منسوبٌ إلى الرِّبَّةِ التي هي الجماعةُ[٤].

وقال الخليلُ: الرِّبِّيُّ: الواحدُ منَ العُبَّادِ الذينَ صبَروا مع الأنبياءِ، وهم الرَّبَّانِيُّونَ، نُسِبُوا إلى التَّألُّهِ والعبادةِ ومعرفةِ الرُّبوبيّةِ لله تعالى[٥].

وقيلَ لهؤلاءِ: هلّا قالَ: «رَبِّيٌّ» نسبةً إلى الرَّبِّ؟

فقالوا: العربُ قد تُغيِّرُ الحركةَ في النِّسبةِ، كما قال: «بِصرِيٌّ» بالكسرِ في النِّسبةِ إلى البَصرةِ، و«دِهْرِيٌّ» في النِّسبةِ إلى الدَّهرِ.

﴿فَمَا وَهَنُوا۟﴾ الوَهْنُ: انكسارِ الحَدِّ بالخوفِ.

﴿وَمَا ضَعُفُوا۟﴾ الضَّعفُ: نُقصانُ القُوّةِ.

﴿وَمَا ٱسْتَكَانُوا۟﴾؛ أي: وما خَضَعُوا؛ لأنَّ الخاضعَ يسكنُ وينقادُ.

***

---

(١) قرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: ﴿قُتِل﴾، وباقي السبعة: ﴿قاتل﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩٠).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٧).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٧٦).

(٤) انظر: «غريب القرآن» لابن قتيبة (ص: ١١٣).

(٥) انظر: «العين» (٨/ ٢٥٦).

(١٤٧) ـ ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ إِلَّآ أَن قَالُواْ رَبَّنَا ٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَإِسْرَافَنَا فِىٓ أَمْرِنَا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَا كَانَ قَوْلَهُمْ﴾؛ أي: بعد أن قُتِلَ منهم قومٌ، أو قُتِلَ نبيُّهم ﴿إِلَّآ أَن قَالُواْ﴾، والمعنى: وطَّنُوا أنفُسَهم على الموتِ، وتابُوا إلى الله، واستغفَروا؛ ليكونَ موتُهم على التَّوبةِ منَ الذُّنوبِ إن رُزِقُوا الشَّهادةَ.

﴿وَإِسْرَافَنَا﴾: هو مُجاوزةُ الحدِّ، يُريدُ المعاصيَ، والذَّنبُ والإسرافُ بمعنًى.

وقيلَ: الذَّنبُ: ما حصَلَ على جَهالةٍ من غيرِ عمدٍ، والإسرافُ: العمدُ.

﴿وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾؛ أي: حتَّى لا ننهزِمَ.

* * *

(١٤٨) ـ ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَـَٔاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: أعطاهم ﴿ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا﴾؛ أي: النَّصرَ والظَّفرَ والغنيمةَ ﴿وَحُسْنَ ثَوَابِ ٱلْـَٔاخِرَةِ﴾؛ أي: الأجرَ والمغفرةَ، يعني: آتاهُم ثوابَ الآخرةِ إذا صارُوا إلى الآخرةِ، والذي تحقَّقَ في الدُّنيا الوعدُ بالمغفرةِ، ويُقالُ: فلانٌ في حُسنِ نظرِ الأميرِ؛ أي: في إحسانِ نظرِه.

وقيلَ: أي: جمالَ ثوابِ الآخرةِ، وهو تضاعُفُه، فثوابُ الآخرةِ حسَنٌ، فالحُسْنُ والحَسَنُ بمعنًى.

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾ يعني: مَن صبرَ على الجهادِ.

* * *

(١٤٩ ـ ١٥٠) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿١٤٩﴾ بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ وَهُوَ خَيْرُ ٱلنَّٰصِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ لـمَّا أمرَ بالاقتداءِ بمَن تقدَّمَ من أنصارِ الأنبياءِ حذَّرَ طاعةَ الكفَّارِ، يعني: إنْ تُطيعوا اليهودَ.

وقيلَ: أبا سفيانَ وأصحابَه.

وقيلَ: المُنافقين، حينَ قالوا: ارجِعُوا إلى دينِ آبائِكم.

﴿يَرُدُّوكُمْ عَلَىٰٓ أَعْقَٰبِكُمْ﴾؛ أي: إلى الكفرِ.

قولُه: ﴿بَلِ ٱللَّهُ مَوْلَىٰكُمْ﴾؛ أي: لا تُطيعُوا الكفّارَ، بل أطيعُوا الله فهو مولاكم يتوَلَّاكُم بنصرِه.

* * *

(١٥١) ـ ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿سَنُلْقِى فِى قُلُوبِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلرُّعْبَ﴾؛ أي: أطيعُوا الله فهو مولاكُم الذي يُلقي الرُّعبَ في قلوبِ الأعداءِ[1]، فإنَّه إنْ أصابَكم الشَّدائدُ يومَ أُحدٍ فقد ألقَى في قلبِ الأعداءِ الرُّعبَ حتَّى لـم يرجِعُوا إلى الحربِ بعدَما همُّوا بالرُّجوعِ، ولـم يرجِعُوا إلى بدرِ الصُّغرَى، بل كانت الدَّبرَةُ عليهم بعد ذلك اليومِ.

وسـببُ النُّـزولِ: أنَّ أبا سُـفيانَ لمَّا انصـرَفَ من أُحدٍ نـدِمَ هو وحِزبُـه، وقالوا: قتَلْناهـم، حتَّـى إذا لـم يبـقَ منهـم إلَّا الشَّـريدُ تركْناهـم، ارجِعُـوا فاسـتأصِلُوهم،

(١) في (أ): «في قلوب الذين كفروا وهم الأعداء».

وهمُّوا بذلك، فألقَى الله في قلوبِهم الرُّعبَ ولم يرجِعُوا[1].

والإلقاءُ يُستَعملُ في الأجسامِ، قال الله: ﴿وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ﴾ [الأعراف: ١٥٠]، وقال: ﴿فَأَلْقَوْاْ حِبَالَهُمْ وَعِصِيَّهُمْ﴾ [الشعراء: ٤٤]، ثمَّ استُعمِلَ في غيرِ الأجسامِ مجازًا، تقولُ: «أُلقي عليكَ مسألةً»، وقال الله: ﴿وَأَلْقَيْتُ عَلَيْكَ مَحَبَّةً مِّنِّى﴾ [طه: ٣٩].

﴿ٱلرُّعْبَ﴾ بسكونِ العينِ، وقُرِئَ بضمِّها كالعُنْقِ والعُنُقِ[2]، ومعنَى الرُّعْبِ: الرَّوْعُ، يُقالُ: رَعَبْتُه رَعْبًا ورُعبًا[3] فهو مرعوبٌ، ويجوزُ أن يكونَ الرَّعْبُ مصدرًا، والرُّعبُ الاسمُ، وهو الخوفُ، وأصلُه منَ المَلْءِ، وسيلٌ راعبٌ؛ أي: يملأُ الأوديةَ، ورَعَبْتُه؛ أي: أفزَعْتُه وملأتُ قلبَه منَ الخوفِ.

﴿بِمَآ أَشْرَكُواْ بِٱللَّهِ﴾؛ أي: بإشراكِهم بالله، فـ(ما) للمصدرِ، ويُقالُ: أشرَكَ به؛ أي: عدَلَ به غيرَه ليجعلَه شريكًا له.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٢٨) عن السدي، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٣٢٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٥).

(٢) قرأ بضم العين ابن عامر والكسائي، وباقي السبعة بإسكانها، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٣) كذا ضبطت في النسختين، وهكذا ورد ضبطها ـ بفتح الراء في الأولى، وضمها في الثانية، مع تسكين العين في الحالتين في: «تهذيب اللغة» (٢/ ٢٢٢)، وفي «مقاييس اللغة» (٢/ ٤١٠): «رَعَبْتُهُ رَعْبًا وهو الخوف، والاسْمُ الرُّعْبُ». وهو موافق لما سيأتي من قول المصنف: ويجوزُ أن يكونَ الرَّعْبُ مصدرًا، والرُّعبُ الاسمُ.

وفي «التاج» (مادة: رعب): «رَعَّبَهُ تَرْعِيباً وتَرْعَاباً ـ بالفَتْحِ ـ فَرَعَبَ كَمَنَع رُعْباً بالضَّمِّ ورُعُباً بِضَمَّتَيْنِ، نَقله مَكِّيٌّ فِي «شرح الفصيح»، (وارْتَعَبَ)، فَهُوَ مُرَعَّبٌ ومُرْتَعِبٌ؛ أي فَزِعٌ». ويفهم منه أنه بالضم أو بضمتين في اللازم.

﴿مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَـٰنًا﴾؛ أي: حُجَّةً، منَ السَّليطِ، وهو ما يُضاءُ به السِّراجُ، ويُقالُ للملكِ: السُّلطانُ؛ أي: ذو الحجَّةِ.

وقيلَ: السَّليطُ: الحديدُ، والسَّلاطةُ: الحِدَّةُ، فالسُّلطانُ: القُدرةُ، والنُّونُ زائدةٌ.

ومعنى هذا: أنَّه لـم تَثبُتْ عبادةُ الأوثانِ في شيءٍ منَ المِلَلِ، ولـم يدُلَّ عقلٌ على جوازِ ذلك.

﴿وَمَأْوَىٰهُمُ ٱلنَّارُ﴾؛ أي: مرجِعُهم ﴿وَبِئْسَ مَثْوَى ٱلظَّـٰلِمِينَ﴾ المَثوَى: المكانُ الذي يُقامُ فيه، يُقالُ: ثَوَى يَثْوِي ثَوَاءً.

* * *

(١٥٢) ـ ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَـٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْـَٔاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ﴾ قال محمَّدُ بنُ كعبٍ القُرَظيُّ: لـمَّا رجعَ رسولُ الله ﷺ إلى المدينةِ بعد أُحدٍ وقد أُصيبُوا قال بعضُهم لبعضٍ: من أينَ أصابَنا هذا وقد وعدَنا الله النَّصرَ؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ(١).

وذلك أنَّهم قتَلُوا صاحبَ لواءِ المُشركين وتسعةَ نفرٍ بعدَه منهم على اللِّواءِ، وكان الظَّفرُ للمسلمين ابتداءً، غيرَ أنَّهم اشتَغَلُوا بالغنيمةِ، وترَكَ بعضُ الرُّماةِ مركزَهم، وانهزَمَ المسلمونَ.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٣٢٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٥).

﴿إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ﴾ الحَسُّ: القتلُ الذَّريعِ، وسَنَةٌ حَسُوسٌ؛ أي: أَتَتْ على كلِّ شيءٍ، وجرادٌ محسوسٌ؛ أي: قتلَه البردُ.

وقيلَ: هو مِن حَسَّه يحُسُّه؛ أي: أذهَبَ حِسَّه بالقتلِ، كما يُقالُ: بطَنَه؛ أي: أصابَ بطنَه.

﴿بِإِذْنِهِۦ﴾؛ أي: بعلمِه، أو بقضائِه وأمرِه.

والجملةُ: أنَّ الوعدَ تحقَّقَ، غيرَ أنَّهم بسوءِ التَّدبيرِ انهزَمُوا في آخرِ النَّهارِ.

ويجوزُ أن يُقالَ: كانَ الوعدُ مشروطًا بالثَّباتِ من غيرِ تخاذُلٍ أو رغبةٍ[1] في الدُّنيا.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ﴾؛ أي: جَبُنتُم وضَعُفتُم، يُقالُ: فشِلَ الرَّجلُ يفشَلُ فهو فَشِلٌ وفَشْلٌ، وجوابُ ﴿حَتَّىٰٓ﴾ محذوفٌ؛ أي: حتَّى إذا فشِلْتُم امتُحِنتُم، ومثلُ هذا جائزٌ، كقولِه: ﴿فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ﴾ [الأنعام: ٣٥]؛ أي: فافعَلْ.

وقالَ الفرَّاءُ: جوابُ ﴿حَتَّىٰٓ﴾: ﴿وَتَنَٰزَعْتُمْ﴾، والواوُ مُقحَمةٌ، كقولِه: ﴿فَلَمَّآ أَسْلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلْجَبِينِ ﴿١٠٣﴾ وَنَٰدَيْنَٰهُ﴾ [الصافات: ١٠٣ ـ ١٠٤]؛ أي: نادَيناه[2]، وعند هؤلاءِ يجوزُ إقحامُ الواوِ من: ﴿وَعَصَيْتُم﴾؛ أي: حتَّى إذا فشِلْتُم وتنازَعْتُم عصَيْتُم، وعلى هذا فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: حتَّى إذا تنازَعْتُم وعصَيْتُم فشِلْتُم[3].

---

(١) في (أ): «ورغبة».

(٢) كذا نقل المصنف عن الواحدي في «البسيط» (٦/ ٧٢) قول الفراء، والفراء قال بزيادة الواو لكنه لم يصرح بكون ﴿وَتَنَٰزَعْتُمْ﴾ هو الجواب، وانظر التعليق الآتي.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٣٨) ولفظه: يقال: إنه مقدم ومؤخر معناه: «حَتَّى إذا تنازعتم في =

وقيلَ: ﴿حَتَّىٰٓ إِذَا﴾ بمعنى: «إلى أنْ»؛ أي: صدَقَكم وعدَه إلى أنْ فشِلْتُم؛ أي: كانَ ذلك الوعدُ بشرطِ الثَّباتِ.

﴿وَتَنَٰزَعۡتُمۡ﴾؛ أي: اختلَفتُم، وهو من نَزْعِ الشَّيءِ عنِ الشَّيءِ، وهذا هو أنَّ بعضَ الرُّماةِ أخَلَّ بمركزِه وقالوا: قد وقعَ الفتحُ، وثبتَ عبدُ الله بنُ جُبيرٍ، فحملَ خالدُ بنُ الوليدِ فقتلَه معَ مَن بقيَ من أصحابِه، وخافَ بعضُ المسلمين أنَّ الأمرَ في الغنيمةِ على ما جرى يومَ بدرٍ، فمَن أخذَ شيئًا فازَ به، فلهذا ابتَدَرُوا الغنيمةَ.

﴿فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾؛ أي: فيما كنتُم فيه منَ الأمرِ.

وقيلَ: فيما أمرَكُم به الرَّسولُ عليه السَّلامُ من لُزومِ المراكزِ.

﴿وَعَصَيۡتُم﴾؛ أي: تركتُم أمرَ الرَّسولِ ﴿مِّنۢ بَعۡدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ﴾؛ أي: أراكُم الله النَّصرَ، ووجهُ التَّوبيخِ: أنَّهم رأَوا مبادِئَ[1] النَّصرِ، وكان الواجبُ أن يعلَمُوا أنَّ تمامَ النَّصرِ في الثَّباتِ لا في الانهزامِ.

﴿مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنۡيَا﴾ بيَّنَ سببَ التَّنازُعِ بينَهم؛ يعني: الذين نشِطُوا للغنيمةِ .

﴿وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلۡأٓخِرَةَ﴾ هم الذين ثبَتُوا مع عبدِ الله بنِ جُبيرٍ، والعتابُ مع مَن انهزمَ لا مع مَن ثبَتَ؛ فإنَّ مَن ثبتَ فازَ بالثَّوابِ، وهذا كما أنَّه إذا حلَّ بقومٍ عقوبةٌ عامّةٌ فأهلُ الصَّلاحِ والصِّبيانُ يهلِكُونَ، ولكنْ لا يكونُ ما حلَّ بهم عقوبةً، بل هو سببُ المثوبةِ.

= الأمر فشلتم» فهذه الواو معناها السقوط؛ كما يقال: ﴿فَلَمَّآ أَسۡلَمَا وَتَلَّهُۥ لِلۡجَبِينِ ۝١٠٣ وَنَٰدَيۡنَٰهُ﴾. وهكذا نقله عن الفراء الواحدي أيضاً في «البسيط» (٦/ ٧٤).

(١) في (أ): «منادي».

ولا يبعُدُ أنَّه اتَّفقَ الهزيمةُ من قومٍ مخصوصينَ، فعادَ عددُ مَن بقيَ إلى قَدْرٍ يجوزُ لهم الانهزامُ، وكان هؤلاءِ الذين انهزَمُوا أخيرًا معذورين، فالعتابُ يكونُ مع مَن سبقَ بالانهزامِ.

﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: ردَّكُم عنهم بالانهزامِ، ودلَّ هذا على أنَّ المعصيةَ مخلوقةٌ لله تعالى.

وقالتِ المُعتزلةُ: أي: ثمَّ انصرَفتُم عنهم، فإضافتُهم إلى الله بإخراجِ الله[1] ما في قلوبِ الكفّارِ منَ الرُّعبِ منَ المسلمين ابتلاءً لهم.

وهذا لا يُغنيهم؛ لأنَّ إخراجَ الرُّعبِ عن قلوبِ الكفّارِ حتَّى يستخِفُّوا بالمسلمين قبيحٌ، ولا يجوزُ عندَهم أن يقعَ منَ الله قبيحٌ، فلا يبقى لقولِه: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ معنًى.

وقيلَ: ﴿صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: لم يُكلِّفْكم طلبَهم، بل عفا عنكم.

وقيلَ: ﴿ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ﴾ خطابٌ لمَن انهزَمَ لـمَّا قلَّ عددُ المسلمينَ وجازَ الانهِزامُ.

وقولُه: ﴿وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ﴾؛ أي: عفا ذنبَكم عنكُم حيثُ انهزَمتُم فلم يُؤاخِذْكم بذنبِكم، وقيلَ: عفا عنكُم فلم يستأصِلْكُم.

﴿وَاللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ﴾ بالعفوِ والمغفرةِ.

* * *

---

(١) لفظ الجلالة «الله»: ليس في (أ).

(١٥٣) ـ ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ وَلَا تَلْوُۥنَ عَلَىٰٓ أَحَدٍ وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ فَأَثَٰبَكُمْ غَمًّۢا بِغَمٍّ لِّكَيْلَا تَحْزَنُواْ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ وَلَا مَآ أَصَٰبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِذْ تُصْعِدُونَ﴾؛ أي: عفا عنكم إذ تُصعِدون في الوادي لتلتَجِئُوا إلى الجبلِ.

والإصعادُ: الأخذُ في السَّفرِ، يُقالُ: أصْعَدْنا إلى العراقِ؛ أي: خرَجْنا إليها، وأصعَدَ فلانٌ في البلادِ؛ أي: سارَ وصعِدَ في الجبلِ.

وقيلَ: ﴿تُصْعِدُونَ﴾: تُبْعِدونَ في الهزيمةِ.

﴿وَلَا تَلْوُۥنَ﴾؛ أي: لا تُعرِّجونَ؛ لأنَّ المُعرِّجَ على الشَّيءِ يلوي إليه عُنقَه أو عنانَ دابَّتِه ﴿وَٱلرَّسُولُ يَدْعُوكُمْ فِىٓ أُخْرَىٰكُمْ﴾؛ أي: من خلفِكم، يُقالُ: جاء فلانٌ في آخرِ النّاسِ، وفي أُخرَى النّاسِ، وذلك أنَّه عليه السَّلامُ كان يقولُ عند انهزامِهم: «إليَّ عبادَ الله، إليَّ عبادَ الله»[1]؛ إذ لا يرَى الرَّسولُ المُنكرَ ـ وهو الانهزامُ ـ ثمَّ لا ينهَى عنه.

ووجهُ حصولِ العفوِ: أنَّه لولا عفوُه لَـمَا نجا منهم أحدٌ، ولصاروا في الآخرةِ منَ الخاسرين.

وقيلَ: هو أنَّه تابَ عليهم وغفرَ للماضين.

﴿فَأَثَٰبَكُمْ﴾ قد يُستَعملُ الثَّوابُ في الشَّرِّ؛ لأنَّ أصلَه ما يثوبُ ويرجعُ منَ الجزاءِ على الفعلِ طاعةً كان الفعلُ أو معصيةً.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٤٦ ـ ١٤٨) عن قتادة والربيع والسدي.

وقيلَ: أي: جعلَ مكانَ ما ترجُونَ منَ الثَّوابِ الغمَّ، كما تقولُ: تحيَّتُكَ الضَّربُ وعِتابُكَ السَّيفُ.

﴿غَمَّۢا﴾ وهو الهزيمةُ ﴿بِغَمٍّ﴾؛ أي: بغمِّكُم رسولَ الله إذ عصَيتُموه، فالغمُّ الأوَّلُ لهم، والثّاني للنَّبيِّ عليه السَّلامُ.

وقيلَ: فأثابَكم غمَّ يومِ أُحدٍ بغمِّ بدرٍ للمُشركينَ.

وقيلَ: الغمُّ الأوَّلُ: الهزيمةُ، والثّاني: إشرافُ خالدِ بنِ الوليدِ عليهم في خيلِه، فالمعنى: فأثابَكم غمًّا على غمٍّ، أو: مع غمٍّ.

وقيلَ: الغمُّ الأوَّلُ: الخروجُ والقتلُ، والثّاني: ما سمِعُوا أنَّ محمَّدًا قُتِلَ.

وقيلَ: الأوَّلُ: الهزيمةُ، والثّاني: عِلمُهم بأنَّهم أساؤوا في الهزيمةِ.

﴿لِّكَيْلَا تَحْزَنُوا۟ عَلَىٰ مَا فَاتَكُمْ﴾؛ أي: ولقد عفا لكيلا تحزَنُوا.

وقيل: ﴿فَأَثَٰبَكُمْ﴾؛ أي: غمُّكُم بما سمِعْتُم من قتلِ محمَّدٍ أنساكُم ما وقعَ منَ الهزيمةِ، وكان هذا الغمُّ بعدَ الغمِّ لكيلا تحزَنُوا على ما فاتَ منَ الغنميةِ، ولا ما أصابَكُم منَ الهزيمةِ.

وقيلَ: أصابَكم هذا لكيلا تشتَغِلُوا بعدَ هذا بالدُّنيا، ولتثبُتوا في الحربِ.

وقيلَ: أرادَ بقولِه: ﴿فَأَثَٰبَكُمْ غَمَّۢا بِغَمٍّ﴾؛ أي: توالَتْ عليكم الغمومُ واتَّصلَتْ لكيلا تشتَغِلُوا بعد هذا بالغنائمِ.

وقيلَ: (لا) صلةٌ؛ أي: لكي تحزَنُوا على ما فاتَكم وما أصابَكم عقوبةً لكم في مُخالفتِكم رسولَ الله، وهو كقولِه: ﴿لِّئَلَّا يَعْلَمَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾ [الحديد: ٢٩].

﴿وَٱللَّهُ خَبِيرٌۢ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ فيه معنى التَّحذيرِ.

وقيلَ: إن وحشيَّ قاتلَ حمزةَ كان عبدًا للحارثِ بنِ عامرِ بنِ نوفلِ بنِ عبدِ منافٍ، فقالَتْ له بنتُ الحارثِ: إنْ قتلتَ أحدَ الثَّلاثةِ فأنتَ حرٌّ، محمَّدًا أو حمزةَ أو عليًّا، فقال: أمَّا محمَّدٌ[1] فلن يُسلِمَه أصحابُه، وأمَّا حمزةُ فلو رأيتُه نائمًا لَـمَا أيقَظْتُه من هيبَتِه، وأمَّا عليٌّ[2] فسوف ألتَمِسُه، قال: فبينا أنا في طلبِ عليٍّ إذ رأيتُ حمزةَ، فألجأتُه إلى صخرةٍ فأقبلَ إليَّ، فلمَّا بلغَ بطنَ المسيلِ وطِئَ حرفًا من أطرافِ المسيلِ، فزلَّتْ[3] قدمُه فرمَيتُه بالحربةِ فوقعَتْ في خاصِرَتِه، وخرَجَتْ من مثانتِه، وسقطَ ميتًا، فشقَقْتُ بطنَه وأخرَجْتُ كبدَه وجئتُ بها إلى هندِ بنتِ عُتبةَ، فمضَغَتْها ولفظَتْها وأعطَتْني ثيابَها وحُليَّها وعشرةَ دنانيرَ[4].

قال: ثمَّ ضاقَتْ عليَّ الأرضُ بما رَحُبَتْ، فقيلَ لي: لا تخَفْ فإنَّ محمَّدًا يقبلُ توبةَ مَن يدخُلَ دينَه، فقدِمْتُ المدينةَ فلم يشعُرْ رسولُ الله ﷺ إلَّا وأنا قائمٌ على رأسِه أشهدُ شهادةَ الحقِّ، فلمَّا رآني قال: «أوَحْشِيٌّ؟» قلتُ: نعَمْ، قال: «اجلِسْ»، فجلَسْتُ بينَ يدَيه، فقال: «أخبِرْني كيفَ قتلْتَ عمِّي؟» فأخبرتُه، فقال: «غيِّبْ شخصَكَ فلا أريَنَّك فإنَّما أنا بشرٌ»، فكنتُ أتنكَّبُ رسولَ الله حيثُ كانَ.

---

(١) في (أ): «محمداً».

(٢) كتب فوقها في (ف): «عليًّا».

(٣) في النسختين: «فنزلت»، والمثبت من المصادر، وهو الأنسب بسياق الكلام.

(٤) إلى هنا ذكره الواقدي في «المغازي» (١/ ٢٨٥)، وتلميذه ابن سعد في «الطبقات» (ص: ٤٧٦ ـ متمم الصحابة، الطبقة الرابعة)، ولم يذكرا له سنداً، وفيه ما يخالف رواية البخاري (٤٠٧٢) عن وحشي من أنه كان مولى لجبير بن مطعم لا لبنت الحارث، وأن جبير بن مطعم مولاه هو الذي طلب منه قتل حمزة بطُعَيْمَةَ بنِ عَدِيِّ بنِ الخِيَارِ الذي قتله حمزة ببدر، لا بنت الحارث بأبيها، بل الذي في البخاري أيضاً (٣٠٤٥) من حديث أبي هريرة أن الذي قتل الحارث هو خبيب الأنصاري رضي الله عنه.

فلما قُبِضَ خرَجْنا إلى مُسيلمةَ، فنظرْتُ إليه في[1] يدِه السَّيفُ وما أعرِفُه، وإذا رجلٌ منَ الأنصارِ يُريدُه، فلمَّا أمكَنَني دفعتُ حربَتي فوقعَتْ عليه، وشدَّ الأنصاريُّ بالسَّيفِ، فقلتُ: قتلتُ خيرَ النّاسِ وشرَّ الناسِ، وأرجو أنَّ الله يُكفِّرُ ذا بذا[2].

* * *

(١٥٤) - ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا يَغْشَىٰ طَآئِفَةً مِّنكُمْ ۖ وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ ۖ يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَىْءٍ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْأَمْرَ كُلَّهُۥ لِلَّهِ ۗ يُخْفُونَ فِىٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ ۖ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ شَىْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَٰهُنَا ۗ قُل لَّوْ كُنتُمْ فِى بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ ٱلَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ ۖ وَلِيَبْتَلِىَ ٱللَّهُ مَا فِى صُدُورِكُمْ وَلِيُمَحِّصَ مَا فِى قُلُوبِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾.

قولُه: ﴿ثُمَّ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنۢ بَعْدِ ٱلْغَمِّ أَمَنَةً نُّعَاسًا﴾ ثمَّ تفضَّلَ على المُؤمنينَ بعدَ هذه الغُمومِ بالنُّعاسِ حتَّى نعَسَ أكثرُهم، وكان معهم مُنافقونَ خرَجُوا طمَعًا في الغنيمةِ وخَوفًا من المُؤمنين، فلم يُغشِّهم النُّعاسَ، وجعلوا يتأسَّفُون على الحضورِ، ولـمَّا انصرفَ المشركونَ لـم يأمنِ المُسلمونَ كثرتَهم، فبقُوا مُتأهِّبين للقتالِ تحتَ الحَجَفِ[3]، فأنزلَ الله عليهم أمنةً، فأخذَهم النُّعاسُ.

قال أبو طلحةَ: رفعتُ رأسيَ في ذلك الوقتِ فلم أرَ أحدًا إلّا وهو يميدُ تحتَ

(١) في (أ): «وفي».

(٢) ورد بنحوه في رواية البخاري السابقة عن وحشي.

(٣) أي: التروس، يقال للترس إذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عقب: حَجَفة. انظر: «الصحاح» (٤/ ١٣٤١) مادة (ح ج ف).

حَجَفَتِهِ مِنَ النُّعاسِ[١]، وكنتُ ممَّن غلَبَ عليَّ النُّعاسُ، فكانَ السَّيفُ يسقُطُ من يدي فآخذُه[٢].

الأَمَنَةُ: مصدرٌ كالأمنِ.

﴿يَغْشَىٰ﴾ بالياءِ يرجعُ إلى النُّعاسِ، وبالتّاءِ يرجعِ إلى الأَمَنةِ[٣].

﴿طَآئِفَةً مِّنكُمْ﴾: هم المُهاجرونَ والأنصارُ.

﴿وَطَآئِفَةٌ قَدْ أَهَمَّتْهُمْ أَنفُسُهُمْ﴾: هم المُنافقون كما سبقَ، يُقالُ: أهمَّني الشَّيءُ؛ أي: كان من همِّي، والواوُ واوُ الحالِ؛ أي: إذ طائفةٌ قد أهمَّتهُم أنفُسُهم.

﴿يَظُنُّونَ بِٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾؛ أي: يظنُّون أنَّ أمرَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ باطلٌ.

﴿ظَنَّ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ﴾؛ أي: زمانِ الفترةِ، أو: ظنَّ أهلِ الجاهليّةِ.

﴿يَقُولُونَ هَل لَّنَا مِنَ ٱلْأَمْرِ مِن شَيْءٍ﴾؛ أي: ما لنا شيءٌ منَ الأمرِ، وإنَّما أُخرِجْنا كرهًا.

وقيلَ: أي: ليس لنا منَ الظَّفرِ شيءٌ، وهذا كان تكذيبًا للنَّبيِّ عليه السَّلامُ منهم.

﴿قُلْ إنَّ الأمرَ كُلُّهُ للهِ﴾؛ أي: النَّصرُ بيدِ الله، قُرِئَ: ﴿كُلَّهُۥ﴾ بالنَّصبِ، كما تقولُ: إنَّ الأمرَ أجمعَ لله، وقُرِئَ ﴿كلُّه﴾ بالرَّفعِ على الابتداءِ[٤]، و﴿لِلَّهِ﴾ الخبرُ، وهو

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٠٧)، والنسائي في «الكبرى» (١١١٣٤)، وفي النسائي: «يميل»، بدل: «يميد»، وهما بمعنى. وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) رواه البخاري (٤٥٦٢).

(٣) قرأ حمزة والكسائي بالتاء، وباقي السبعة بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٤) بالرفع قرأ أبو عمرو، وباقي السبعة بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

كقولِه: ﴿ وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ تَرَى الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى اللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ﴾ [الزمر: ٦٠].

﴿يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم﴾؛ أي: منَ الشِّركِ والكفرِ ﴿مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ يَقُولُونَ لَوْ كَانَ لَنَا مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ مَّا قُتِلْنَا هَاهُنَا﴾ قال الزُّبَيرُ: أُرسِلَ علينا النَّومُ ذلك اليومَ وإنِّي لأسمعُ قولَ مُعتِّبِ بنِ قُشيرٍ والنُّعاسُ يغشاني يقولُ: لو كانَ لنا منَ الأمرِ شيءٌ ما قُتِلْنا هاهُنا[1]؛ أي: ما قُتِلَ عشائرُنا.

وقيلَ: إنَّ المُنافقين قالوا: لو كان لنا عقلٌ لَمَا خرَجْنا إلى قتالِ أهلِ مكَّةَ، ولَمَا قُتِلَ رُؤساؤُنا! فرَدَّ الله عليهم وقال:

﴿قُل لَّوْ كُنتُمْ فِي بُيُوتِكُمْ لَبَرَزَ الَّذِينَ كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقَتْلُ إِلَىٰ مَضَاجِعِهِمْ﴾؛ أي: لو تخلَّفْتُم لخَرَجَ الذين كُتب عليهم القتلُ إلى مَصارِعِهم، إذ لا مَهْرَبَ من قضاءِ اللهِ تعالى.

وقيل: أي: لو قَعَدْتُم في بيوتِكم[2] أيُّها المُنافقونَ[3] لخرَجَ الذين أُوجِبَ عليهم القتلُ وهم المُؤمنونَ ولم يتخلَّفُوا.

وقيلَ: لو تخلَّفْتُم أيُّها المُنافقون لبرَزْتُم إلى موطنٍ آخرَ غيرِه تُصرَعُونَ فيه، حتَّى يبتليَ الله ما في الصُّدورِ ويُظهِرَه للمؤمنين.

وقيلَ: الواوُ في ﴿وَلِيَبْتَلِيَ اللَّهُ﴾ مُقحَمةٌ كقولِه: ﴿وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ﴾ [الأنعام: ٧٥]؛ أي: ليكونَ، أو المُرادُ: وليبتَليَ الله العبادَ فعلَ ما فعلَ.

والمُرادُ بالمضاجعِ: مصارِعُهم للقتلِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٦٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٧٩٥)، والبيهقي في «الدلائل» (٣/ ٢٧٣).

(٢) من قوله: «لبرز الذين كتب عليهم القتل إلى مضاجعهم...» إلى هنا من (أ).

(٣) في (أ): «المؤمنون».

﴿وَلِيَبْتَلِيَ ٱللَّهُ مَا فِي صُدُورِكُمْ﴾ قيلَ: ليُعامِلَكم مُعاملةَ المُختبِرِ، أو: ليختَبِرَ ليعلَمَه مُشاهدةً كما علِمَه غيبًا، أو ليبتَليَ أولياءُ الله ما في صدورِكم، كقولِه: ﴿فَلَمَّآ ءَاسَفُونَا﴾ [الزخرف: ٥٥]؛ أي: آسَفُوا أولياءَنا.

﴿وَلِيُمَحِّصَ مَا فِي قُلُوبِكُمْ﴾ التَّمحيصُ: التَّطهيرُ والكشفُ والابتلاءُ، فيُمكِنُ حملُ الآيةِ على كلِّ واحدٍ من هذه الوجوهِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: أي: ليُمحِّصَ قلوبَ أوليائِه منَ الخطأ.

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ﴾ قيلَ: ذاتُ الصُّدورِ هي الصُّدورُ؛ لأنَّ ذاتَ الشَّيءِ نفسُه. وقيلَ: ذاتُ الصُّدورِ: الأشياءُ التي في الصُّدورِ، وهي الضَّمائرُ.

* * *

(١٥٥) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ إِنَّمَا ٱسْتَزَلَّهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ بِبَعْضِ مَا كَسَبُواْۖ وَلَقَدْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهُمْۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَلَّوْاْ مِنكُمْ﴾ قيلَ: نزلَتْ في عثمانَ ورجلَينِ من بني زُرَيقٍ منَ الأنصارِ يُقالُ لهما: أسعدُ وعقبةُ ابنا عثمانَ، انهزَمُوا يومَ أحدٍ حتَّى بلَغُوا موضِعًا بعيدًا ورجَعُوا بعد ثالثةٍ، فقال عليه السَّلامُ: «لقد ذهَبْتُم فيها عريضةً»(١).

وقيلَ: نزلَتْ في عثمانَ، والوليدِ بنِ عقبةَ، وخارجةَ بنِ زيدٍ، ورفاعةَ بنَ المُعلَّى(٢)، فهم أربعةٌ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٧٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٠٩٥)، عن ابن إسحاق، وهو في «سيرة ابن إسحاق» (٥١٤). والرجلان المذكوران مع عثمان رضي الله عنه في هذا الخبر هما: «عقبة بن عثمان وسعد بن عثمان رجلان من الأنصار ثم من بني زريق».

(٢) رواه ابن المنذر في «تفسيره» (١٠٩٤) عن عكرمة.

وقيلَ: في جميعِ المُنهَزمين، وقد قيلَ: إنَّ المسلمينَ لـم يَعْدُوا الجبلَ غيرَ شرذمةٍ يسيرةٍ إمَّا خمسةً، وإمَّا أربعةً، بلى تولَّى أكثرُهم نحوَ الجبلِ، واجتَمَعُوا هناكَ، ولحقَ بهم النَّبيُّ عليه السَّلامُ بعد أن ثبَتَ في جماعةٍ فقُتِلُوا بينَ يدَيه، فلحِقَ بالجبلِ في نفرٍ يسيرٍ بقُوا معه، وهم أربعةَ عشرَ رجلًا، سبعةٌ منَ المُهاجرينَ؛ أبو بكرٍ، وعليٌّ، وعبدُ الرَّحمنِ بنُ عَوفٍ، وسعدُ بنُ أبي وقّاصٍ، وطلحةُ، وأبو عُبيدةَ، والزُّبيرُ، وسبعةٌ منَ الأنصارِ؛ أبو دُجانةَ، والحُبابُ بنُ المنذرِ، وعاصمُ بنُ ثابتٍ، والحارثُ بنُ الصِّمّةِ، وسهلُ بنُ حنيفٍ، وأُسيدُ بنُ حضيرٍ، وسعدُ بنُ معاذٍ، ومُعظَمُ هؤلاءِ بايعوه على الموتِ، وكلُّ واحدٍ منهم يقولُ: وجهي دونَ وجهِك، ونفسي دونَ نفسِك، وعليكَ السَّلامُ غيرَ مُودَّعٍ.

وكان عمرُ ممَّن تولَّى إلى الجبلِ أيضًا في ذلك اليومِ(١).

والرُّماةُ كانوا نحوًا من خمسينَ رجلًا، ولـم يثبُتْ على المركزِ إلّا قريبٌ من ثلاثةَ عشرَ رجلًا.

فمعنى الآيةِ: إنَّ الذين انهزَمُوا يومَئذٍ منَ المؤمنينَ استزَلَّـهم الشَّيطانُ؛ أي: حملَهم على الزَّلّةِ، يُقالُ: أزَلَّه واستزَلَّه بمعنًى.

وقيلَ: استزَلَّهم؛ أي: طلبَ زَلَّتَهم.

﴿بِبَعۡضِ مَا كَسَبُواْ﴾؛ أي: بمعصيتِهـم النَّبـيَّ عليـه السَّـلامُ، أو بمَيلِهـم إلـى الغنيمـةِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٧٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١/ ٤٠٢) عن عاصم بن كليب عن أبيه. وأبوه: كليب بن شهاب بن المجنون الجرمي، من رجال «التهذيب».

وقيلَ: ذكَّرَهم الشَّيطانُ خطايا سلَفَتْ منهم، فكرِهُوا أن يُقتَلوا قبلَ إخلاصِ التَّوبةِ، فإنَّما توَلَّوا لهذا. قالَه الزَّجَّاجُ[1].

﴿وَلَقَدۡ عَفَا ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾؛ أي: غفرَ لهم خطيئتَهم، أو: عفا عنهم إذ لم يُقتَلوا جميعًا.

وقيلَ: لم يكُنِ الانهزامُ معصيةً؛ لأنَّهم أرادوا التَّحصُّنَ بالمدينةِ لينقطعَ طمعُ العدوِّ فيهم لـمَّا سمِعُوا أنَّ النَّبيَّ ﷺ قُتِلَ.

ويجوزُ أن يُقالَ: لم يسمَعُوا دُعاءَ النَّبيِّ إيّاهم للهولِ الذي كانوا فيه.

ويجوزُ أن يُقالَ: زادَ عددُ العدوِّ على الضِّعفِ؛ لأنَّهم كانوا سبعَ مئةٍ، والعدوُّ ثلاثةَ آلافٍ، وعند هذا يجوزُ الانهزامُ، ولكنَّ الانهزامَ عن النَّبيِّ خطأٌ، ولعلَّهم توهَّموا أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ انحازَ أيضًا إلى الجبلِ، فإنْ حُمِلَ الأمرُ على ذنبٍ مُحقَّقٍ فقد عفا الله عنه، وإنْ حُمِلَ على انهزامٍ مُسوَّغٍ فالآيةُ فيمَن أبعدَ في الهزيمةِ، وزادَ على القَدْرِ المُسوَّغِ.

ولـمَّا رجعُوا إلى المدينةِ قال عليه السَّلامُ: «إنَّ هذه وقعةٌ تسامعَ بها العربُ فاطلُبوهم حتَّى يسمَعُوا بأنَّا قد طلَبْناهُم»، فخرَجُوا فلم يُدرِكُوا القومَ[2].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٞ﴾ الحلمُ: تأخيرُ العقوبةِ، **والأَولى** أن يُقالَ: إرادةُ تأخيرِ العقوبةِ.

* * *

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٨١).

(٢) ذكره العيني في «عمدة القاري» وفيه: «هذه وقعة تشاع في العرب». ولم أجده مسنداً.

(١٥٦) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُزًّى لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا﴾ خاطبَ المؤمنينَ؛ أي: لا تكونوا كالمُنافقين إذ توهَّمُوا أنَّ التَّحصُّنَ بالبيوتِ يمنعُ الموتَ، وقالوا: ﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾.

﴿لِإِخْوَانِهِمْ﴾؛ أي: في النِّفاقِ. وقيلَ: في النَّسبِ.

﴿إِذَا ضَرَبُوا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: سافَرُوا فيها، وقولُه: ﴿إِذَا ضَرَبُوا﴾ بمعنى: إذ ضرَبُوا؛ لأنَّه أرادَ الماضيَ، لكنَّ «الذي» و«مَن» و«ما» فيها معنى الجزاءِ، فكأنَّه قال: كالذين يكفُرونَ ويقولونَ لإخوانِهم إذا ضرَبُوا في الأرضِ، وتقولُ: «لا تضرِبْ إلا الذي ضربَكَ إذا سلَّمْتَ عليه»، فتجيءُ بـ«إذا»؛ لأنَّ «الذي» غيرُ موقَّتٍ، فلو وُقِّتَ لقلتَ: «اضرِبْ هذا الذي ضربَكَ إذ سلَّمْتَ»، ولا يجوزُ «إذا»؛ لأنَّ توقيتَ «الذي» أبطلَ أن يكونَ الماضي في معنى المُستقبلِ[1].

﴿أَوْ كَانُوا غُزًّى﴾ الغُزَّى: جمعُ الغازي، مثلَ: الرُّكَّعِ والرَّاكعِ، ويجوزُ في الجمعِ: غُزاةٌ، مثلَ: قُضاةٍ، وغُزَّاءٌ بالمدِّ، مثلَ: ضُرَّابٍ وخُرَّابٍ، والغزوُ: قصدُ العدوِّ، والمَغْزَى: المقصِدُ، ويُقالُ في جمعِ الغازي: غَزِيٌّ أيضًا.

وفي الآيةِ محذوفٌ؛ أي: إذا ضرَبُوا في الأرضِ فماتُوا أو كانوا غُزًّى فقُتِلُوا.

﴿لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾؛ أي: لـمَا أصابَهم الموتُ والقتلُ.

---

(١) وهذا مذهب الفراء. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٤٣)، و«البسيط» (٦/ ١٠٥).

﴿لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ حَسْرَةً فِى قُلُوبِهِمْ﴾ اللَّامُ تتعلَّقُ بقولِه: ﴿قالوا﴾؛ أي: ليجعَلَ ذلك الظَّنَّ ـ وهو ظَنُّهم أنَّهم لو لـم يخرُجُوا ما قُتِلُوا ـ حسرةً في قلوبِهم.

وقيلَ: أي: لا تُصدِّقُوهم فيما يظُنُّون ليصيرَ ذلك حسرةً في قلوبِهم، فاللّامُ مُتعلِّقةٌ بقولِه: ﴿لَا تَكُونُوا﴾.

وقيلَ: ليجعلَ ذلك حسرةً في قلوبِهم يومَ القيامةِ؛ لِـمَا هم فيه منَ الخزيِ والنَّدامةِ، ولِـمَا فيه المسلمونَ منَ الكرامةِ.

وقيلَ: كانوا يقولون ذلك ليُخَذِّلوا المسلمين، وكان المسلمون لا يغترُّونَ به، ويخرُجُونَ للقتالِ ويَغْنمُونَ، فيصيرُ ذلك حسرةً في قلوبِ المُنافقينَ إذ قعَدُوا ولـم يظفَرُوا بالغنيمةِ.

﴿وَٱللَّهُ يُحْيِۦ وَيُمِيتُ﴾ إنكارٌ على مَن خالفَ أمرَ الله هربًا منَ الموتِ.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ قُرِئَ بالياءِ والتّاءِ[1].

* * *

(١٥٧) ـ ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ لَمَغْفِرَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَحْمَةٌ خَيْرٌ مِّمَّا يَجْمَعُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَئِن قُتِلْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوْ مُتُّمْ﴾؛ أي: القتلُ والموتُ وأنتَ مُرابِطٌ في سبيلِ الله خيرٌ من جميعِ الدُّنيا؛ فإنَّ الثَّوابَ باقٍ أبدًا، إذ لا بدَّ منَ الموتِ وزوالِ الدُّنيا الفانيةِ، ﴿أَوْ مُتُّمْ﴾؛ أي: في سبيلِ الله، كقولِه: ﴿وَٱلْحَٰفِظِينَ فُرُوجَهُمْ وَٱلْحَٰفِظَٰتِ﴾ [الأحزاب: ٣٥]؛ أي: فُروجَهُنَّ.

---

(١) قرأ ابن كثير وحمزةُ والكسائي بالياء، والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٧)، و«التيسير» (ص: ٩١).

وقال الكلبيُّ: أو مُتُّم في إقامتِكم وأنتم مُؤمنون.

وقُرِئ: ﴿مِتُّم﴾ بكسرِ الميمِ[١]، والأقيسُ: ﴿مُتُّمْ﴾. وقيلَ: ماتَ يَماتُ لغةٌ، مثلُ: خافَ يخافُ، وهابَ يهابُ.

وقيلَ: تقديرُ الآيةِ: لَئِنْ قُتلتُم أو مُتُّم في الجهادِ لَيغفرَنَّ لكم، وهو خيرٌ ممَّا تجمَعون منَ الدُّنيا التي تتركونَ القتالَ بسببِها.

﴿خيرٌ ممَّا تَجْمَعُون﴾ بالتّاءِ؛ أي: أيُّها المنافقون، وقُرِئَ بالياءِ[٢]؛ أي: ممَّا يجمَعُه الكفَّارُ والمُنافِقُونَ.

* * *

(١٥٨) - ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَئِن مُّتُّمْ أَوْ قُتِلْتُمْ لَإِلَى ٱللَّهِ تُحْشَرُونَ﴾؛ أي: لا بدَّ منَ الحشرِ، فليكُنِ العملُ بسببِ الثَّوابِ والعقابِ.

* * *

(١٥٩) - ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلْقَلْبِ لَٱنفَضُّوا۟ مِنْ حَوْلِكَ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِى ٱلْأَمْرِ فَإِذَا عَزَمْتَ فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُتَوَكِّلِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ لمَّا رفَقَ عليه السَّلامُ بمَن تولَّى يومَ أُحدٍ بيَّنَ الرَّبُّ تعالى أنَّه إنَّما فعلَ ذلك بتوفيقِ الله إيّاه، و(ما) صِلةٌ، وفيها تأكيدٌ،

---

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وابن عامر وعاصم بضم الميم، والباقون بكسرها، انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٢) قرأ بها عاصم في رواية حفص، والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

كقولـه: ﴿جُندٌ مَّا هُنَالِكَ مَهۡزُومٌ﴾ [ص: ١١]، وقولـه: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم﴾ [النساء: ١٥٥].

وقيلَ: (ما) استفهامٌ؛ أي: فبأيِّ رحمةٍ منَ الله لِنْتَ لهم؟ فهو تعجيبٌ.

﴿لِنتَ﴾ من لانَ يلينُ لِينًا ولَيانًا بالفتحِ؛ أي: رَقَّ وحَسُنَ خلُقُه، والفَظُّ: الغليظُ الجانبِ الجافي، تقولُ: فَظِظْتَ تَفَظُّ فَظاظةً وفِظَاظًا فأنتَ فَظٌّ، وأصلُه فَظِظٌ، مثل: «حذِرٍ» من حَذِرْتَ.

﴿لَٱنفَضُّواْ﴾؛ أي: لتَفرَّقُوا ونفَـرُوا منـكَ، والفَضُّ: التَّفريقُ؛ أي: لولا رِفقُكَ لَمَنَعَهم الاحتشامُ والهيبةُ منَ القربِ منك بعدَما كان من تولِّيهم[1].

﴿فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ﴾؛ أي: ما فعلُوا يومَ أُحدٍ ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ﴾ حتَّى أُشفِّعَك فيهم.

﴿وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِ﴾ من شاوَرَ يُشاوِرُ مُشاوَرةً ومَشُوْرةً ومَشْوَرةً وشِوارًا، والقومُ شُورَى، وهي مصدرٌ سُمِّيَ القومُ به كما قالَ: ﴿وَإِذۡ هُمۡ نَجۡوَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٤٧].

وقيلَ: شاوِرْهم فيما ليس عندَكَ فيه وحيٌ منَ الله.

وقيلَ: أي: في أمرِ الحربِ لا غيرُ.

وقيلَ: كان عليه السَّلامُ مُستَغنيًا عن مُشاورتِهم مُتمكِّنًا منَ الرُّجوعِ إلى الله تعالى، ولكنْ قال: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ﴾ تطييبًا لقلوبِهم، ورَفعًا لأقدارِهم.

قال الشّافعيُّ رضيَ الله عنه: وهو كقولِه: «والبِكْرُ تُستَأمَرُ»[2] تطييبًا لقلبِها، لا أنَّه واجبٌ.

وقيلَ: إنَّما قال: ﴿وَشَاوِرۡهُمۡ﴾ ليقتَدِيَ به غيرُه في المُشاورةِ.

---

(١) بعدها في (أ): «فافعل».

(٢) رواه مسلم (١٤٢١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿فَإِذَا عَزَمْتَ﴾؛ أي: على إمضاءِ الأمرِ ﴿فَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾ لا على المُشاورةِ، والتَّوكُّلُ: تفويضُ الأمرِ إلى الله للثِّقةِ بحُسنِ تدبيرِه.

* * *

(١٦٠) ـ ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ ۖ وَإِن يَخْذُلْكُمْ فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ ۗ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِن يَنصُرْكُمُ ٱللَّهُ فَلَا غَالِبَ لَكُمْ﴾؛ أي: عليه توكَّلوا فإنَّه إن يَنصُرْكم لم تُغلَبوا، والخيرُ والشَّرُّ إليه.

والخُذْلانُ: القُعودُ عنِ النُّصرةِ والاستسلامُ للهلاكِ، وهو على التَّحقيق: قدرةُ العصيانِ، والخَذُولُ: الظَّبيةُ أو البقرةُ تتخلَّفُ مع ولدِها في المَرعَى وتترُكُ صواحباتِها.

﴿فَمَن ذَا ٱلَّذِى يَنصُرُكُم مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾؛ أي: لا ينصُرُكم أحدٌ ﴿مِّنۢ بَعْدِهِۦ﴾؛ أي: من بعدِ خُذلانِ الله إيّاكم؛ لأنَّه قال: ﴿وَإِن يَخْذُلْكُمْ﴾.

* * *

(١٦١) ـ ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّ ۚ وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِىٍّ أَن يَغُلَّ﴾ إنَّما أخلَّ الرُّماةُ بمراكزِهم خوفًا من أن يستوليَ بقيَّةُ المسلمينَ على الغنائمِ فلا يُصرَفَ إليهم شيءٌ، فبيَّنَ أنَّ النَّبيَّ لا يجورُ في القسمةِ، فما كان حقَّكم أن تتَّهمُوه، فهذا سببُ النُّزولِ[1].

---

(١) روي هذا عن الكلبي ومقاتل. انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣١٠)، و«تفسير الثعلبي» (٩/ ٣٧٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٢٧)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٢٦).

وقال ابنُ عبَّاسٍ: التمَسَ أشرافُ النّاسِ تخصيصَهم بشيءٍ منَ المغانمِ، فنزلَتْ هذه الآيةُ(١).

وقال قتادةُ: غَلَّ قومٌ منَ الصَّحابةِ، فنزلَتِ الآيةُ(٢).

وقال الضَّحَّاكُ: بعثَ عليه السَّلامُ طلائعَ فغنِمَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ فقسمَها بين النّاسِ ولـم يقسمْ على الطَّلائعِ شيئًا، فنزلَتِ الآيةُ(٣).

وقيلَ: غَلَّ رجلٌ بمِخْيَطٍ من غنائمِ هوازنَ يومَ حُنينٍ، فنزلَتِ الآيةُ(٤).

وقيلَ: فُقِدَ يومَ بدرٍ قطيفةٌ حمراءُ منَ المغانمِ فقال قومٌ: لعلَّ رسولَ الله أخذَها، فنزلَتِ الآيةُ(٥).

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ١٢٨ ـ ١٢٩)، و«أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٣٤١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٩٩) عن قتادة والربيع.

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٣٢٣١)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٩٦).

(٤) رواه الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٢٧٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، من رواية جويبر عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما. وقال ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٧٩): وهذا من تخليط جويبر، فإن هذه الآية نزلت في يوم أحد اتفاقاً.

(٥) رواه أبو داود (٣٩٧١)، والترمذي (٣٠٠٩)، والطبري في «التفسير» (٦/ ١٩٤)، من طريق خصيف عن مقسم عن ابن عباس رضي الله عنهما. قال الترمذي: حسن غريب.. وروى بعضهم هذا الحديث عن خصيف عن مقسم ولـم يذكر فيه: عن ابن عباس.
ورواه أبو يعلى في «مسنده» (٢٤٣٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ١٩٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (١١٢٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٠٣)، والطبراني في «الكبير» (١٢٠٢٨) و(١٢٠٢٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٦) من طريق خصيف عن عكرمة عن ابن عباس.
وخصيف هذا هو ابن عبد الرحمن، وفيه ضعف من قبل حفظه، قال الحافظ في «التقريب»: =

ثمَّ قُرِئَ: ﴿أَن يَغُلَّ﴾ بفتحِ الياءِ وضمِّ الغينِ، واختارَه ابنُ عبَّاسٍ، وردَّ على ابنِ مسعودٍ قراءتَه: ﴿أن يُغَلَّ﴾ وقال: كان النَّبيُّ يُقْتَلُ كما قالَ الله: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنْبِيَآءَ﴾ [آل عمران: ١١٢]، فكيف لا يُخَوَّنُ[١]؟

وقُرِئَ: ﴿أن يُغَلَّ﴾ بضمِّ الياءِ، وهي قراءةُ المُعظَمِ[٢]، فعلى القراءةِ الأولى؛ أي: ما كانَ لنبيٍّ أن يَخُونَ.

والغُلولُ: الخيانةُ، وهو أخذُ الشَّيءِ في خُفيةٍ، والغالُّ: الوادي الذي يُنبِتُ الشَّجرَ في مُطمَئنٍّ منَ الأرضِ، والجمعُ: الغُلَّانُ، والغِلُّ: الحقدُ في الصَّدرِ؛ لأنَّه كامِنٌ، والغِلالةُ الثَّوبُ الذي يُلبَسُ تحتَ الثِّيابِ، والغَلَلُ: الماءُ يجري في أصولِ الشَّجرِ لأنَّه مُستترٌ بالأشجارِ.

= «صدوق سيىء الحفظ، خلَّط بأخرة»، فلعله اضطرب في روايته لهذا الحديث، فمرة قال: عن مقسم، وأخرى: عن عكرمة، لكن للحديث طريق أخرى يتقوى بها وفيها إشارة إلى أن قائل ذلك كان من المنافقين.

فقد رواه الطبراني في «الكبير» (١١١٧٤)، وفي «الأوسط» (٥٣١٣)، وفي «الصغير» (٨٠٣)، ومن طريقه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٢٧)، والخطيب البغدادي في «تاريخه» (١/ ٣٧٢)، من طريق أبي عمرو بن العلاء، عن مجاهد، عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾ وكيف لا يكون له أن يُغَلَّ وله أن يُقتَل، قال الله: ﴿وَيَقْتُلُونَ ٱلْأَنْبِيَآءَ﴾ [آل عمران: ١١٢] ولكن المنافقين اتهموا النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم في شيء، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَمَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَن يَغُلَّ﴾، لفظ الطبراني، وفي رواية الواحدي: أنه كان يُنكِرُ على مَن يقرأُ: (ومَا كانَ لِنَبِيٍّ أَنْ يُغَلَّ) ويقولُ: كيف لا يكونُ له أنْ يُغَلَّ وقد كان يُقتلُ... الحديث. وروي من طريق آخر بنحوه. انظر التعليق الآتي.

(١) وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ١٩٥) من رواية سليمان الأعمش عن ابن عباس.

(٢) قرأ بها نافع وابن عامر وحمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٨)، و«التيسير» (ص: ٩١).

والمعنى: ما غَلَّ نبيٌّ، وليس الغرضُ النَّهيَ، فإنَّ النَّهيَ لا يختصُّ بالنَّبيِّ دونَ غيرِه.

وقيلَ: أي: وما كان نبيٌّ ليغُلَّ؛ كقولِه: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥]؛ أي: ما كان اللهُ ليتَّخِذَ.

وأمَّا على القراءةِ الثَّانيةِ(١) فيجوزُ أن يكونَ هذا منَ الغُلولِ؛ أي: ليس لأحدٍ أن يغُلَّ النَّبيَّ فيأخُذَ شيئًا منَ الغنيمةِ من غيرِ إذنِه، وكما لا يجوزُ أن يُخانَ النَّبيُّ لا يجوزُ أن يُخانَ غيرُه، ولكنْ خصَّه بالذِّكرِ لأنَّ الخيانةَ معه أشدُّ وقعًا وأعظمُ وِزرًا.

ويجوزُ أن يكونَ على هذه القراءةِ منَ الإغلالِ، ثمَّ يجوزُ أن يكونَ الإغلالُ بمعنى الغُلولِ، يُقالُ: غَلَّ فلانٌ وأغَلَّ؛ أي: سرَقَ.

ويجوزُ أن يكونَ الإغلالُ بمعنى النِّسبةِ إلى الغُلولِ، كما يُقالُ: «أسقاه»؛ أي: قالَ له: سقاكَ الله، و«أكفرَه»؛ أي: نسَبَه إلى الكفرِ.

﴿وَمَن يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ﴾؛ أي: يأتي به حامِلًا له على ظهرِه، كما رَوى أبو هريرةَ عن النَّبيِّ عليه السَّلامُ: «لا أُلفِيَنَّ أحدَكُم يجيءُ على رقبتِه يومَ القيامةِ بعيرٌ له رُغاءٌ، يقولُ: يا رسولَ الله، أغِثْني، فأقولُ: لا أملِكُ منَ الله شيئًا، قد أبلَغْتُكَ»، وذكرَ الشَّاةَ والفرسَ والصَّامِتَ(٢).

وقيلَ: أرادَ: يُوافي يومَ القيامةِ بوِزْرِ ذلك، والخبرُ محمولٌ على شُهرةِ الأمرِ؛

---

(١) وهي القراءة بضم الياء وفتح الغين.

(٢) رواه البخاري (٣٠٧٣)، ومسلم (١٨٣١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. الصامت: الذهب والفضة.

أي: يأتي يومَ القيامةِ قد شهرَ اللهُ أمرَه كما يُشهَرُ لو حَملَ بعيرًا له رغاءٌ، أو فرسًا له حمحَمةٌ.

والمعنى: إذا كانَ حالُ الغالِّ يومِ القيامة هكذا فكيف يُظَنُّ بالنَّبيِّ اختيارُ الغُلولِ؟ وكيف يجوزُ لأحدٍ أن يغُلَّ النَّبيَّ؟

﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾؛ أي: يُجازَونَ بما يستحِقُّونَ ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ فلا يُثابُ المسيءُ ولا يُعاقَبُ المُحسِنُ، قالَ الله: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ﴾ [الجاثية: ٢١].

وقيلَ: معنى الآية: إذا لـم يكنْ للنَّبيِّ أن يخونَ فلا تخونُوا.

وقيلَ: أي: ما كانَ لنبيٍّ أن يكتُمَ شيئًا مـمَّا أُوحِيَ إليه، وذلك أنَّهم كانوا يكرَهُونَ ما في القرآنِ من عيبِ آلهتِهم ودينِهم.

* * *

(١٦٢) - ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ مِّنَ اللَّهِ وَمَأْوَاهُ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾.

قولُه: ﴿أَفَمَنِ اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بيَّنَ أنَّ كلَّ إنسانٍ يُوفَّى جزاءَ عملِه؛ إذ ليس مَن اتَّبعَ رضوانَ الله كمَن باءَ بسخطٍ منه.

﴿اتَّبَعَ رِضْوَانَ اللَّهِ﴾ بتـركِ الغُلـولِ، وبالصَّبـرِ علـى الجهـادِ ﴿كَمَن بَاءَ بِسَخَطٍ﴾ فكفَـرَ، أو غَـلَّ، أو تولَّـى عـنِ النَّبـيِّ ﷺ فـي الحربِ.

﴿وَمَأْوَىٰهُ جَهَنَّمُ﴾؛ أي: مثواه النّارُ ﴿وَبِئْسَ ٱلْمَصِيرُ﴾؛ أي: المرجِعُ.

وقُرِئَ ﴿رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾ بكسرِ الرَّاءِ وضمِّها؛ كالعِدوانِ والعُدوانِ(١).

* * *

(١٦٣) ـ ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾.

قولُهُ: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: ليس مَن اتَّبعَ رِضوانَ الله كمَن باءَ بسخطٍ منه، بل درجاتُهم مُتفاوتةٌ، وقولُه: ﴿هُمْ دَرَجَٰتٌ﴾؛ أي: ذَوُو درجاتٍ، والدَّرجةُ: الرُّتبةُ، ومنه الدَّرجُ لأنَّه يُطوَى رُتبةً بعد رُتبةٍ، والدَّرجاتُ: تفاوتُ الحظِّ لتفاوتِ الرُّتَبِ.

وقيلَ: أي: هم على درجاتٍ، أو: في درجاتٍ، أو: لهم درجاتٌ، وأهلُ النّارِ أيضًا ذَوُو دَرَكاتٍ، كما قال: «رأيتُه في غَمْرةٍ منَ النّارِ فأخرجْتُه إلى ضَحْضاحٍ منها»(٢)، فالمُؤمنُ والكافرُ لا يستَوِيانِ في الدَّرجةِ، ثمَّ المؤمنون مُختلفونَ أيضًا، فبعضُهم أرفعُ درجةً من بعضٍ، وكذلك الكفّارُ.

* * *

(١٦٤) ـ ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾.

قولُه: ﴿لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ بيَّنَ عظيمَ مِنَّتِه ببَعثِه محمَّدًا عليه السَّلامُ إلى الخلقِ ليُعرِّفَهم أمرَ رُشْدِهم؛ أي: إذا كانَ هذا محلَّه

---

(١) قرأ بالضم أبو بكر عن عاصم، والباقون بالكسر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٠٢)، و«التيسير» (ص: ٨٦).

(٢) رواه مسلم (٢٠٩/ ٣٥٨)، من حديث العباس رضي الله عنه.

فهم أحِقَّاءُ بأن يُقاتِلُوا عنه ولا ينهَزِمُوا، و(قد) لتأكيدِ الكلامِ، واللّامُ زيادةٌ في التَّأكيدِ، والمَنُّ هاهُنا: الإعطاءِ، كقولِه: ﴿هَٰذَا عَطَآؤُنَا فَٱمْنُنْ﴾ [ص: ٣٩].

﴿عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ قيلَ: أرادَ العربَ، فقولُه: ﴿مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾ أي: نسبُه نسبُهم، ولم يكُنْ حيٌّ من أحياءِ العربِ إلّا وقد ولدَه وله فيهم نسبٌ غيرَ بني تغلبَ؛ فإنَّهم كانوا نصارى، فطهَّرَه الله منهم، ونظيرُه: ﴿هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّۦنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ﴾ [الجمعة: ٢].

وقيلَ: هو على التَّعميمِ، وقولُه: ﴿مِّنْ أَنفُسِهِمْ﴾؛ أي: أنَّه واحدٌ منهم يعرِفُونَه ويعرِفُونَ صِدْقَه وأمانتَه، وخُصَّ المؤمنونَ بالذِّكرِ لأنَّهم المُنتَفِعون به، فالمِنَّةُ أعظَمُ عليهم.

﴿وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ﴾؛ أي: ولقد كانوا من قبلُ؛ أي: من قبلِ محمَّدٍ.

وقيلَ: (إنْ) بمعنى «ما»، واللّامُ في الخبرِ بمعنَى «إلّا»؛ أي: وما كانوا من قبلُ إلّا في ضلالٍ، ومثلُه: ﴿وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ﴾ [البقرة: ١٩٨].

***

(١٦٥) - ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَدْ أَصَبْتُم مِّثْلَيْهَا قُلْتُمْ أَنَّىٰ هَٰذَا ۖ قُلْ هُوَ مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾ عاتبَهم على استنكارِ بعضِهم ما جرَى يومَ أُحدٍ إذ قالوا: لِمَ وقعَ هذا؟ قال عمرُ: عُوقِبُوا بما صنَعُوا يومَ بدرٍ فقُتِلَ منهم سبعونَ، وفرَّ أصحابُ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، وهُشِمَتِ البَيضةُ على رأسِه، وكُسِرَتْ

رَباعيتُـه، فأنزَلَ الله: ﴿أَوَلَمَّآ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ﴾ إلى قولِـه: ﴿قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾؛ أي: بأخذِكُـم الفِداءَ[1].

﴿أَوَلَمَّآ﴾ الـواوُ لعطـفِ جملـةٍ علـى جملـةٍ، والألـفُ اسـتفهامٌ؛ أي: أوَحينَ أصابتكـم مُصيبـةٌ يعني: يـومَ أُحدٍ.

﴿قَدۡ أَصَبۡتُم مِّثۡلَيۡهَا﴾ أي: يومَ بدرٍ، فإنَّهم قتَلُوا سبعينَ وأسَرُوا سبعينَ، وقُتِلَ يومَ أُحدٍ منَ المسلمين سبعونَ، فكان عددُ القتلى والأسرى يومَ بدرٍ ضِعْفَ قتلَى المسلمينَ يومَ أُحدٍ، والأسرُ في حكمِ القتلِ؛ لأنَّ الآسِرَ يقتُلُ أسيرَه إنْ أرادَ، فالمُصيبةُ ترجعُ إلى القتلِ والأسرِ.

وقيلَ: المُصيبةُ الغَلَبةُ؛ أي: قهرتُموهُم يومَ بدرٍ ويومَ أُحدٍ أيضًا في الابتداءِ، وقتلتُم فيه قريبًا من عشرينَ، فقتلتُم منهم في يومَين، وقتلُوا منكم في يومِ أُحدٍ، وقتلَى المُسلمينَ يومَ بدرٍ كانوا قليلينَ.

﴿قُلۡتُمۡ أَنَّىٰ هَٰذَاۖ﴾؛ أي: من أينَ أصابَنا هذا الانهِزامُ والقتلُ؟ وقد تقدَّمَ الوعدُ بالنُّصرةِ، ونحنُ مُسلمونَ وفينا النَّبيُّ والوحيُ.

﴿قُلۡ هُوَ مِنۡ عِندِ أَنفُسِكُمۡۗ﴾ فإنَّكم أخلَلْتُم بالمركزِ، واشتغَلْتُم بالغنيمةِ.

وقيل: فرَرْتُم، وإنَّما وُعِدتُم النَّصرَ إنْ صبرتُم.

وقيلَ: التَوَيتُم على النَّبيِّ عليه السَّلامُ فيما أرادَ من لُزومِ المدينةِ.

وقيلَ: أي: تـمنَّيتُم الشَّهادةَ، فالمُرادُ بالخِطابِ مَن حرَصَ على الخروجِ وتمنَّى الشَّهادةَ.

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٨) في خبر طويل عن عمر رضي الله عنه، وأصله عند مسلم (١٧٦٣) دون هذه القطعة.

وقيلَ: ﴿مِنْ عِندِ أَنفُسِكُمْ﴾ بأخذِكُم الفداءَ يومَ بدرٍ كما سبقَ من تأويلِ عمرَ.

وقد قال عليٌّ رضيَ الله عنه: جاء جبريلُ يومَ بدرٍ فقالَ: يا محمَّدُ، إنَّ الله كرِهَ ما صنعَ قومُكَ في أخذِ الفِداءِ، وقد أمرَكَ أن تُخيِّرَهم بين أن يُقدِّمُوا الأُسارَى فيضرِبُوا أعناقَهم وبين أن يأخُذوا الفِداءَ على أن يقتلَ منهم عدَّتَهم، فذكرَ ذلك رسولُ الله لأصحابِه فقالوا: يا رسولَ الله، عشائِرُنا وإخوانُنا، لا بل نأخذُ فداءَهم فنَقوَى به على قتالِ العدوِّ، ويُستشهَدُ منا بعددِهم، فقُتِلَ منهم يومَ أُحدٍ سبعون[1].

***

(١٦٦ ـ ١٦٧) ـ ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟ ۚ وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ قَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَوِ ٱدْفَعُوا۟ ۖ قَالُوا۟ لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَّٱتَّبَعْنَٰكُمْ ۗ هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَٰنِ ۚ يَقُولُونَ بِأَفْوَٰهِهِم مَّا لَيْسَ فِى قُلُوبِهِمْ ۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يَكْتُمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُمْ يَوْمَ ٱلْتَقَى ٱلْجَمْعَانِ فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: والذي أصابَكم فبإذنِ الله؛ أي: بعلمِه، وقيلَ: بقضائِه[2]، وهذا تسليةٌ لهم.

وقال القفَّالُ: أي: فبتخليةِ الله، لا أنَّه أرادَ ذلك. وهذا تأويلُ المُعتزلةِ.

﴿وَلِيَعْلَمَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٦٦﴾ وَلِيَعْلَمَ ٱلَّذِينَ نَافَقُوا۟﴾؛ أي: ليُظهِرَ إيمانَ المُؤمنينَ بثُبوتِهم في

---

(١) رواه الترمذي (١٥٦٧)، والنسائي في «السنن الكبرى» (٨٦٠٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٢١٩) واللفظ له، وابن حبان في «صحيحه» (٤٧٩٥). قال الترمذي: حديث حسن غريب.
وقال ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية: هذا حديث غريب جدًا.
ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢١٩) عن عَبيدة السَّلْماني مرسلًا.

(٢) في (أ): «أي بعلمه وقضائه».

القتالِ، ويُظهِرَ كُفرَ المُنافقينَ بإظهارِهم الشَّماتةَ، وأصلُ النِّفاقِ منَ الخروجِ، ومنه: النَّافِقاءُ، فإنَّ اليَرْبُوعَ إذا طُلِبَ منَ النَّافِقاءِ خرجَ منَ القاصِعاءِ، وهي جُحْرٌ آخَرُ، فالمُنافقُ يُظهِرُ الإيمانَ ويخرُجُ منه في السِّرِّ.

وقيلَ: هو منَ النَّفَقِ، وهو السَّرَبُ؛ أي: أنَّه يتستَّرُ بالإسلامِ كما يتستَّرُ الرَّجلُ في السَّرَبِ.

﴿وَقِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا قَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ نزلَ في ابنِ أبيٍّ حينِ انصرَفَ بثُلثِ النّاسِ، فقيلَ له فيه، فقال: ﴿لَوْ نَعْلَمُ قِتَالًا لَاتَّبَعْنَاكُمْ﴾[1]، فقال الله: ﴿هُمْ لِلْكُفْرِ يَوْمَئِذٍ أَقْرَبُ مِنْهُمْ لِلْإِيمَانِ﴾؛ أي: هتكُوا أنفُسَهم عندَ مَن كانَ يظُنُّ أنَّهم مُسلمونَ، فصارُوا أقربَ إلى الكفرِ في ظاهرِ الحالِ، وإنْ كانوا كافرينَ على التَّحقيقِ.

﴿يَقُولُونَ بِأَفْوَاهِهِم مَّا لَيْسَ فِي قُلُوبِهِمْ﴾؛ أي: أظهَرُوا الإيمانَ وأضمَرُوا الكفرَ، وذكرَ الأفواهَ تأكيدًا.

* * *

(١٦٨) ـ ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ وَقَعَدُوا لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا قُلْ فَادْرَءُوا عَنْ أَنفُسِكُمُ الْمَوْتَ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ الَّذِينَ قَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ﴾ يعني: شُهداءَ يومِ أُحدٍ؛ أي: هم الذين قالوا لهؤلاءِ الشُّهداءِ ﴿وَقَعَدُوا﴾؛ أي: بالمدينةِ: ﴿لَوْ أَطَاعُونَا مَا قُتِلُوا﴾، وهذه الأُخوَّةُ أُخوَّةُ النَّسبِ لا أُخوَّةُ الدِّينِ.

وقيلَ: يجوزُ هذا من حيثُ إنَّهم كانوا يُظهِرُونَ المُؤاخاةَ مع المسلمين.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٢٢ ـ ٢٢٣) عن ابن إسحاق والسدي وعكرمة ومجاهد.

وقيلَ: ﴿لِإِخْوَٰنِهِمْ﴾؛ أي: في إخوانِهم.

وقيلَ: قال عبدُ الله بنُ أُبيٍّ وأصحابُه لإخوانِهم؛ أي: لأشكالِـهم منَ المُنافقين: لو أطاعَنا[1] هؤلاءِ الذين قُتِلُوا لَمَا قُتِلُوا.

وقولُه: ﴿وَقَعَدُواْ﴾؛ أي: قالوا هذا القولَ وقعَدُوا بأنفسِهم عنِ الجهادِ.

﴿قُلْ فَٱدْرَءُواْ﴾؛ أي: قُلْ لهم يا محمَّدُ: إنْ صدَقْتُم فادفَعُوا الموتَ عن أنفسِكم، والدَّرْءُ: الدَّفعُ، بيَّنَ بهذا أنَّ الحذرَ لا ينفعُ منَ القدَرِ، وأنَّ المقتولَ يُقتَلُ بأجَلِه، وما علِمَ الله وأخبرَ به وأرادَه كائنٌ لا محالةَ.

وقيلَ: ماتَ يومَ قالوا هذا سبعونَ مُنافقًا[2].

وقيلَ: أرادَ: إنْ لـم تخرُجُوا لدَخَلُوا عليكم بيوتَكم وقتلُوكم.

* * *

(١٦٩ ـ ١٧٠) ـ ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴿١٦٩﴾ فَرِحِينَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِٱلَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُواْ بِهِم مِّنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُواْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا﴾ لـمَّا بيَّنَ أنَّ ما جرَى ذلك اليومَ كانَ امتِحانًا يُميِّزُ المُنافِقَ منَ الصّادقِ، بيَّنَ أنَّ مَن لـم ينهزِمْ فقُتِلَ فله منَ الكرامةِ والحياةِ عند الله، كذا نزلَتْ في شهداءِ أُحدٍ، وقد قال النَّبيُّ ﷺ: «لـمَّا أُصيبَ إخوانُكم بأُحدٍ جعلَ الله أرواحَهم في أجوافِ طيرٍ خُضرٍ ترِدُ أنهارَ الجنّةِ، وتأكلُ من ثمارِها، وتأوي إلى قناديلَ من ذهبٍ مُعلَّقةٍ في ظلِّ العرشِ، فلمَّا وجَدُوا طيبَ

(١) في (أ): «أطاعونا».

(٢) ذكره أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٢٦٣).

مأكلِهم ومشربِهم ومَقيلِهم قالوا: مَن يُبلِّغُ إخوانَنا عنَّا أنَّا في الجنَّةِ نُرزَقُ لئلَّا يزهَدُوا في الجهادِ، ولا يَنْكُلُوا عندَ الحربِ، فقالَ الله: أنا أُبلِّغُهم عنكم، ونزلَتْ هذه الآيةُ»، رواه ابنُ عبّاسٍ[1].

وقال جابرٌ: نظرَ إليَّ رسولُ الله ﷺ فقالَ: «ما لي أراكَ مُهتمًّا؟» فقلتُ: قُتِلَ أبي وترَكَ دَينًا وعِيالًا، فقال: «ألا أُخبِرُكَ؟ ما كلَّمَ الله أحدًا إلّا من وراءِ حجابٍ، وإنَّه كلَّمَ أباكَ كِفاحًا، فقال: يا عبدي، سَلْني أُعطِكَ، فقال: أسألُكَ أن ترُدَّني إلى الدُّنيا فأُقتَلَ فيك ثانيةً، فقالَ: إنَّه سبقَ منِّي أنَّهم إليها لا يُرجَعُونَ، قال: يا ربِّ، فأبلِغْ مَن وَرائي، فأنزَلَ اللهُ: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًا﴾ الآية»[2].

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في شهداءِ بئرِ معونةَ[3].

وقيلَ: بل هي عامَّةٌ في جميعِ الشُّهداءِ.

﴿بَلْ أَحْيَآءٌ﴾؛ أي: بل هم أحياءٌ، والذي عليه المُعظَمُ أنَّ حياةَ الشُّهداءِ مُحقَّقةٌ، ثمَّ منهم مَن يقولُ: تُرَدُّ إليهم الأرواحُ في قُبورِهم فيُنعَّمُونَ، كما يحيا الكفَّارُ في قُبورِهم فيُعذَّبون، ومنهم مَن يقول: هذه حياةُ الأرواحِ، فأرواحُهم في أجوافِ طيرٍ خُضرٍ، وأنَّهم يُرزَقون ويأكلون ويتنعَّمون. **والقولانِ سائغانِ في العقلِ، فما صحَّ به النَّقلُ فهو الواقعُ.**

وقال قومٌ: أرواحُهم أُحضِرَتِ الجنّةَ، وأرواحُ غيرِهم لا تدخلُ الجنَّةَ إلى يومِ البعثِ.

---

(١) رواه أبو داود (٢٥٢٠)، وإسناده صحيح كما قال القرطبي في «تفسيره» (٥/ ٤٠٦).

(٢) رواه الترمذي (٣٠١٠)، وابن ماجه (١٩٠) و(٢٨٠٠). قال الترمذي: حسن غريب.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٣٤ ـ ٢٣٥) من حديث أنس رضي الله عنه. وأصله في «البخاري» (٢٨٠١) ومسلم (٦٧٧)، دون ذكر هذه الآية.

وقال مُجاهدٌ: يُرزَقُون من ثمرِ الجنّةِ ويجِدُونَ ريحَها وليسوا فيها(١).

وصارَ قومٌ إلى أنَّ هذا مجازٌ، والمعنى: أنّهم في حُكمِ الله مُستحِقُّونَ للتَّنعُّمِ في الجنّةِ، وهو كما يُقالُ: ما ماتَ فلانٌ؛ أي: ذِكرُه حيٌّ، أو هي حياةٌ بالإيمانِ والدِّينِ(٢)، كما قال: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ﴾ [الأنعام: ١٢٢].

وقيلَ: أي: لا تحسبَنَّهم أمواتًا لا يُبعَثون للجزاءِ كما يقولُ المُنافقون، بل هم أحياءٌ يُستَحيَون يومَ القيامةِ.

﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: يعلَمُهم أحياءً وإن خفِيَ ذلك على النَّاسِ.

وقيلَ: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: في الموضعِ الذي لا يملكُ أحدٌ منَ العبادِ فيه لأحدٍ نفعًا ولا ضرًّا.

وقيلَ: ﴿عِندَ رَبِّهِمْ﴾؛ أي: في دارِ كرامتِه، فهو عندِيَّةُ الكرامةِ.

﴿يُرْزَقُونَ﴾ هو الرِّزقُ المعروفُ في العاداتِ، ومَن قال: هي حياةُ الذِّكرِ، قال: يُرزَقُونَ الثَّناءَ الجميلَ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ٦٩٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨١٣).

(٢) وهذا القول مردود جملة وتفصيلًا، ولا حاجة تدعو لهذا القول، وكان الأولى بالمصنف أن يضرب عنه صفحاً، أو حتى يتعقبه، ثم أين يذهب هؤلاء بالأحاديث الصحيحة الواردة في حياة الشهداء؟ ومنها ما رواه مسلم (١٨٨٧) عن مسروقٍ، قال: سألْنا عبدَ الله عن هذه الآية: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ قُتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ أَمْوَٰتًۢا ۚ بَلْ أَحْيَآءٌ عِندَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ قال: أَمَا إنَّا قد سألْنا عن ذلك، فقال: «أرواحُهم في جوف طيرٍ خُضرٍ، لها قناديلُ معلَّقةٌ بالعرش، تَسرحُ من الجنة حيث شاءت، ثُم تأوي إلى تلك القناديل، فاطَّلع إليهم ربُّهم اطِّلاعةً، فقال: هل تشتهون شيئًا؟ قالوا: أيَّ شيءٍ نشتهي ونحن نَسرحُ من الجنة حيث شئنا...» الحديث. فهل بعد هذا من تأويل أو قولٍ بالمجاز؟!

﴿وَيَسۡتَبۡشِرُونَ﴾؛ أي: يُسَرُّونَ بالبشارةِ تتَّصِلُ بهم؛ أي: يفرحون بمَن يعلمون أنَّهم يُستشهَدون.

وقيلَ: يفرحون بالمسلمين وإن لم يُقتَلوا؛ لأنَّ لهم عند الله ثوابَ الإسلامِ.

﴿أَلَّا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾؛ أي: بأنْ لا خوفٌ عليهم.

***

(١٧١) ـ ﴿يَسۡتَبۡشِرُونَ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجۡرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿يَسۡتَبۡشِرُونَ بِنِعۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضۡلٖ﴾ هذا لزيادةِ البيانِ.

وقيلَ: ليُبيِّنَ أنَّ تلك النِّعمةَ فضلٌ منَ الله تعالى؛ أي: أنَّهم يستبشرون بإخوانِهم إذا عرَفُوا حالَـهم، ويستبشِرون لأنفُسِهم بكثرةِ فضلِ الله معهم.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾؛ أي: وبأنَّ الله، وقُرِئَ: ﴿وإنَّ الله﴾ على الاستئنافِ(١).

***

(١٧٢) ـ ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ مِنۢ بَعۡدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلۡقَرۡحُۚ لِلَّذِينَ أَحۡسَنُواْ مِنۡهُمۡ وَٱتَّقَوۡاْ أَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ ٱسۡتَجَابُواْ لِلَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾؛ أي: في غزوةِ حمراءِ الأسدِ، وغزوةِ بدرٍ الصُّغرَى، وهما مُتَّصلتانِ بغزوةِ أُحدٍ؛ فإنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ عادَ من أُحدٍ إلى المدينةِ يوم السَّبتِ، ثمَّ أمرَ يومَ الأحدِ بطلَبِ العدوِّ، وقال: «رحِمَ الله مَن انتدبَ حتَّى يعلَمَ المُشركونَ أنّا لـم نُستأصَلْ»، فانتَدَبُوا وبهم أثرُ الجرحِ حتَّى بلَغُوا حمراءَ الأسدِ، وانصرَفُوا وقد فاتهم المشركون(٢).

---

(١) وهي قراءة الكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩)، و«التيسير» (ص: ٩١).

(٢) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٤٠ ـ ٢٤٣) عن رجل من أصحاب النبي ﷺ من بني =

قيلَ: إنَّ المسلمين كانوا سبعينَ رجلًا أو نحوَها وكانَ أبو سفيانَ قال عندَ الانصرافِ: الموعدُ بينَنا وبينكم بدرٌ لرأسِ الحولِ، فلمّا كان رأسُ الحولِ أرسلَ أبو سفيانَ نُعَيمَ بنَ مسعودٍ الأشجعيَّ ليُثبِّطَ المسلمين، وجعلَ له عشرةً منَ الإبلِ إنْ هو ردَّهم، فجعلَ نُعَيمٌ يقولُ للمسلمينَ: إنَّهم قد جمعوا جموعًا وقد جاؤوكم في دارِكم فلم تُطيقُوهم، فكيف تخرجون إلى بدرٍ؟ فقال عليه السَّلامُ: «والذي نفسي بيدِه لو لـم يخرُجْ معي أحدٌ لخرَجْتُ وحدي»، فخرجُوا بتجاراتٍ، وكان بدرٌ موسمًا، فاتَّجروا وربحُوا وانصرَفُوا، ولم يحضُرْ أبو سفيانَ[1]، فمدَحَ الله المسلمين في الغزوتَينِ، وحمراءُ الأسدِ منَ المدينةِ على ثمانيةِ أميالٍ.

﴿ٱسْتَجَابُوا۟﴾؛ أي: أجابوا ﴿مِنۢ بَعْدِ مَآ أَصَابَهُمُ ٱلْقَرْحُ﴾؛ أي: يومَ أُحدٍ، فخرَجُوا

= عبد الأشهل شهد أحداً، وعن عكرمة وقتادة وابن إسحاق والسدي وابن جريج. وروى البخاري (٤٠٧٧) بعضه من حديث عائشة، ولفظه: لمَّا أصابَ رسولَ اللهِ ﷺ ما أصابَ يومَ أحدٍ وانصرَفَ عنه المشركون، خاف أنْ يَرجِعوا، قال: «مَن يَذهبُ في إثرِهم» فانْتَدَب منهم سبعون رجلًا، قال: كان فيهم أبو بكر والزُّبير.

(١) ذكره في خبر طويل الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٤٠)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٣٧)، عن مجاهد وعكرمة، ولم يذكرا له سنداً، وقد رواه عنهما الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٥٠ ـ ٢٥١) مختصراً دون ذكر نعيم. وقال ابن حجر: وقد وقع لي أصل القصة بإسناد قوي، والمبلِّغ فيها مبهم. انظر: «موسوعة الحافظ ابن حجر الحديثية» (٤/ ٢١٤)، و«حاشية الشهاب على البيضاوي» (٣/ ٨٢)، و«روح المعاني» (٥/ ١٣٨).

قلت: وقد انحصر ذكرُ نعيم بن مسعود في هذه القصة في رواية مقاتل والكلبي وهما متروكان لا يحتج بروايتهما. انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٢٩٠)، و«تفسير ابن أبي زمنين» (١/ ٣٣٥)، كلاهما عن الكلبي. وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣١٥ ـ ٣١٦).

وقد روي أنَّ المبلغ عن أبي سفيان وفد لعبد القيس، كما سيأتي.

وجُرحُهم لـم يندَمِلْ، وكان فيهم مَن يتوكَّأُ على صاحبِه ساعةً، ويتوكَّأُ عليه صاحبُه ساعةً، وكان فيهم مَن يحمِلُ صاحبَه عُقبةً، ويحملُه صاحبُه عُقْبةً؛ لِـمَا بهم منَ الجِراحِ.

﴿لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا مِنْهُمْ﴾؛ أي: بطاعةِ النَّبيِّ ﴿وَاتَّقَوْا﴾؛ أي: معصيتَه ﴿أَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؛ أي: لا يعلَمُ مِقدارَه[1] إلّا اللهُ.

* * *

(١٧٣) ـ ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ إِنَّ النَّاسَ قَدْ جَمَعُوا لَكُمْ فَاخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَانًا وَقَالُوا حَسْبُنَا اللَّهُ وَنِعْمَ الْوَكِيلُ﴾.

قولُه: ﴿الَّذِينَ قَالَ لَهُمُ النَّاسُ﴾ هذا في غزوةِ بدرِ الصُّغرَى، لـمَّا ثبَّطَهم نُعَيمُ بنُ مسعودٍ قالُوا: حسبُنا الله.

وقيلَ: في غزوةِ حمراءِ الأسدِ، فإنَّ أبا سفيانَ لقيَ عِيرًا من بني خُزاعةَ فقال لهم: أخبِرُوا محمَّدًا بأني في جمعٍ عظيمٍ[2]، فقالوا للسَّبعينَ الذين خرَجُوا مع النَّبيِّ

---

(١) في (أ): «قدره».

(٢) كذا ذكر هنا خزاعة، وهو وهم والله أعلم، فإن المروي العكس؛ أي: أن الذي لقي خزاعة هو النبي ﷺ وهو أرسلهم ليثبطوا أبا سفيان، رواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٠٢)، و«تفسير الطبري» (٦/ ٢٤٦)، و«تفسير ابن المنذر» (١١٩٠)، و«دلائل النبوة» للبيهقي (٣/ ٣١٥)، عن عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال: مرَّ به ـ يعني: برسول الله ﷺ ـ معبدٌ الخزاعيّ بحمراء الأسد، وكانت خزاعة مسلمُهم ومشركهم عَيْبَةَ نصح لرسول الله ﷺ بتهامة، صفقتهم معه، لا يخفون عليه شيئًا كان بها، ومعبد يومئذ مشرك، فقال: والله يا محمد، أما والله لقد عزَّ علينا ما أصابك في أصحابك، ولوددنا أن الله كان أعفاك فيهم! ثم خرج من عند رسول الله ﷺ بحمراء الأسد، حتى لقي أبا سفيان بن حرب ومن معه بالرَّوحاء، قد أجمعوا الرجعة إلى رسول الله ﷺ وأصحابه، وقالوا: أصبنا! حَدَّ أصحابه وقادتهم وأشرافهم، ثم نرجع قبل أن نستأصلهم؟! =

عليه السَّلامُ ذلك، فقالُوا: حسبُنا الله، وتبِعَهم النَّبيُّ عليه السَّلامُ، فسبقَ أبو سفيانَ.

و﴿ٱلنَّاسُ﴾ هاهُنا نُعَيمُ بنَ مسعودٍ، وجازَ هذا لأنَّ هذا القولَ جاء من قِبَلِ النّاسِ.

وقيلَ: ﴿قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ﴾؛ أي: رَكبٌ من عبدِ القيسِ، مرُّوا بأبي سفيانَ فدسَّهم إلى المسلمين ليُثبِّطُوهم[١].

وقيلَ: النّاسُ هاهُنا هم المُنافقونَ، وكانوا يُرجِفُونَ ويخذُلونَ المسلمينَ.

﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ﴾ أي: أبو سفيانَ وأصحابُه.

﴿فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا﴾؛ أي: زادَهم قولُ النّاسِ لهم إيمانًا؛ أي: تصديقًا ويقينًا في دينِهم وإقامةً على نُصرةِ الدِّينِ.

﴿وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ﴾؛ أي: كافينا الله، و«حسبُ» مأخوذٌ منَ الإحساب، وهو الكفايةُ.

﴿وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ﴾ الوكيلُ: الذي تُوكَلُ إليه الأمورُ، وقيلَ: الكافي. وقيلَ: الكفيلُ.

* * *

= لنكرَّن على بقيَّتهم، فلنفرغنَّ منهم». فلما رأى أبو سفيان معبدًا قال: ما وراءك يا معبد؟ قال: محمد، قد خرج في أصحابه يطلبكم في جمع لم أر مثله قط، يتحرَّقون عليكم تحرُّقا، قد اجتمع معه من كان تخلَّف عنه في يومكم، وندموا على ما صنعوا، فيهم من الحنَق عليكم شيء لم أر مثله قط!... الحديث.

(١) قطعة من خبر عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم السابق.

(١٧٤) ـ ﴿فَانقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾.

قولُه: ﴿فَانقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ﴾ أشارَ إلى أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ خرجَ إلى بدرٍ الصُّغرَى، وهي ماءٌ لبني كنانةَ، وكانت موضعَ سوقٍ لهم يجتمِعُون إليها كلَّ عامٍ ثمانيةَ أيّامٍ، فلم يلقَ أحدًا منَ الكفّارِ من أهلِ مكّةَ، فباعُوا واشترَوا وربحُوا على الدِّرهمِ درهمَين، وانصرَفُوا إلى المدينةِ سالمين غانِمين، وفي الكلامِ إضمارٌ؛ أي: فخرَجُوا ثمَّ انقلَبُوا ﴿بنعمةٍ منَ الله﴾؛ أي: عافيةٍ ﴿وَفَضْلٍ﴾، يعني: التِّجارةَ.

﴿لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ﴾؛ أي: قَتلٌ وجِراحٌ ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ﴾ لأنَّهم أطاعُوا النَّبيَّ عليه السَّلامُ.

* * *

(١٧٥) ـ ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ فَلَا تَخَافُوهُمْ وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّمَا ذَٰلِكُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ يُخَوِّفُ أَوْلِيَآءَهُۥ﴾؛ أي: التَّخويفُ الذي أُلقي إليكم من فعلِ الشَّيطانِ، فحُذِفَ المُضافُ، ويحتمِلُ أنَّ المُرادَ: هذا الذي يُخوِّفُكم بجمعِ الكفّارِ شيطانٌ من شياطينِ الإنسِ يُخوِّفُ أولياءَه؛ أي: يُخوِّفُكم بأوليائِه، أو: من أوليائِه، فحُذِفَ حرفُ الجرِّ، ووصلَ الفعلُ إلى الاسمِ فنصبَ.

وقيلَ: أي: يُخوِّفُكم أولياءَه، كما تقولُ: خوَّفْتُ زيدًا عَمرًا.

وقيلَ: يُخوِّفُ أولياءَه المُنافقين ليقعُدوا عن قتالِ المُشركينَ، فأمّا أولياءُ الله فلا يخافُونَه إذا خوَّفَهم.

﴿فَلَا تَخَافُوهُمْ﴾؛ أي: لا تخافُوا الكافرينَ المذكورينَ في قولِه: ﴿إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ

جَمَعُوا لَكُمْ ﴾، أو يرجعُ إلى الأولياءِ إنْ قُلتَ: المعنى: يُخوِّفُ بأوليائِه؛ أي: يُخوِّفُكم أولياءَه.

﴿وَخَافُونِ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾؛ أي: خافوني في تركِ أمري إنْ كنتُم مُصدِّقينَ بوعدي.

* * *

(١٧٦) - ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا يُرِيدُ اللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي الْآخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾.

قولُه: ﴿وَلَا يَحْزُنكَ الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾؛ أي: أعرِضْ عنهم، ولا تجعَلْ لقولِهم: «إنَّه طالبُ مُلكٍ يَغلبُ مرَّةً ويُغلَبُ أُخرَى» وزنًا.

﴿يَحْزُنكَ ﴾ بفتحِ الياءِ، وقُرِئَ بضمِّ الياءِ منَ الإحزانِ[1]، وحزَنَه وأحزَنَه بمعنًى.

﴿الَّذِينَ يُسَارِعُونَ فِي الْكُفْرِ ﴾؛ أي: المُنافقون.

وقيلَ: هو عامٌّ في جميعِ الكفَّارِ، ومُسارَعتُهم في الكفرِ: المُظاهرةُ على محمَّدٍ عليه السَّلامُ، والحزنُ على كفرِ الكافرِ طاعةٌ، ولكنَّ النَّبيَّ ﷺ كان يُفرِطُ في الحزنِ على كفرِ قومِه، فنُهِيَ عن ذلك، كما قال: ﴿فَلَا تَذْهَبْ نَفْسُكَ عَلَيْهِمْ حَسَرَاتٍ ﴾ [فاطر: ٨]، وقال: ﴿ فَلَعَلَّكَ بَاخِعٌ نَّفْسَكَ عَلَىٰ آثَارِهِمْ إِن لَّمْ يُؤْمِنُوا بِهَٰذَا الْحَدِيثِ أَسَفًا ﴾ [الكهف: ٦].

﴿إِنَّهُمْ لَن يَضُرُّوا اللَّهَ شَيْئًا ﴾ آمنَه من شرِّهم وبيَّنَ أنَّ حُسنَ العاقبةِ للمسلمينَ، ثمَّ قال: ﴿لَن يَضُرُّوا اللَّهَ ﴾، بل الوَبالُ يرجعُ إليهم.

وقيلَ: لن يضُرُّوا أولياءَ الله شيئًا.

---

(١) قرأ بها نافع. انظر: «التيسير» (ص: ٩١ - ٩٢).

﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ أَلَّا يَجْعَلَ لَهُمْ حَظًّا فِي ٱلْآخِرَةِ﴾؛ أي: نصيبًا في الجنّةِ، وهو نصٌّ في أنَّ الخيرَ والشَّرَّ بإرادةِ الله.

* * *

(١٧٧) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ٱشْتَرَوُا۟ ٱلْكُفْرَ بِٱلْإِيمَٰنِ﴾؛ أي: باعُوا الإيمانَ بالكفرِ، أو: اختاروا الكفرَ على الإيمانِ، فالباءُ بمعنى «على».

﴿لَن يَضُرُّوا۟ ٱللَّهَ شَيْـًٔا﴾ كرَّرَ للتَّأكيدِ.

وقيلَ: أي: مَن كانَ من سوءِ تدبيرِه بيعُ الإيمانِ بالكفرِ فلا يُخافُ جانبُه، ولا تدبيرَ له، فمَن كانَ مُسلمًا ثمَّ ارتدَّ، أو كان يُؤمِنُ بمحمَّدٍ قبلَ المبعثِ ثمَّ حسدَه ولـم يُؤمِنْ، يدخلُ في هذه الآيةِ، وكذا الكافرُ الأصليُّ؛ فإنَّه تركَ ما هو الواجبُ عليه وأتى بالكفرِ، ويدخلُ فيه المنافق أيضًا لأنَّه يتركُ الإيمانَ سرًّا.

* * *

(١٧٨) ـ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ ۚ إِنَّمَا نُمْلِي لَهُمْ لِيَزْدَادُوٓا۟ إِثْمًا ۚ وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

قولُـه: ﴿ولا تَحْسبَنَّ الَّذيـن كَفَروا أَنَّمـا نُمْلِي لهـم خيرٌ﴾؛ أي: هـؤلاءِ الذين يُخوِّفـونَ المسـلمين فـالله قادرٌ علـى إهلاكِهـم، ولكنَّه أمهلَهـم لتزيدَ آثامُهـم فيزيدَ عقابُهم.

قرئ: ﴿يَحْسَبَنَّ﴾ بالياءِ، فـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ رفعٌ لأنَّه فاعلٌ، وقُرِئَ بالتّاءِ[١]، فـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ نصبٌ لأنَّه المفعولُ الأوَّلُ لـ«حسِبْتَ».

---

(١) قرأ بها حمزة، والباقون بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

قال الزَّجَّاجُ: ﴿أَنَّمَا نُمْلِي﴾ على البدلِ منَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾، والتَّقديرُ: لا تحسبَنَّ الذين كفروا لا تحسبَنَّ أنَّما نُملي لهم خيرٌ[١].

وقال أبو عليٍّ: لو صحَّ هذا لقال: «خيرًا» بالنَّصبِ؛ لأنَّ (أنَّ) يصيرُ بدلًا من ﴿ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾، فكأنَّه قال: لا تحسبَنَّ إملاءَ الذين كفروا خيرًا، فقولُه: ﴿خيرًا﴾ هو المفعولُ الثَّاني لـ«حسِبْتَ»، فإذَنْ لا يجوزُ أن يُقرأ: ﴿لا تحسَبَنَّ﴾ بالتَّاءِ إلا أن تكسِرَ (إنَّ) في ﴿أَنَّمَا﴾ أو تنصِبَ (خيرًا)، ولـم يُروَ ذلك عن حمزةَ، والقراءةُ بالتَّاءِ قراءةُ حمزةَ، فلا تصِحُّ هذه القراءةُ إذَنْ[٢].

وقال الفرَّاءُ: هو على التَّكريرِ؛ أي: لا تحسبَنَّ يا محمَّدُ الذين كفروا لا تحسبَنَّ أنَّما نُملي لهم خيرٌ، وهو كقولِه: ﴿فَهَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا ٱلسَّاعَةَ أَن تَأْتِيَهُم بَغْتَةً﴾ [محمد: ١٨]؛ أي: فهل ينظُرونَ إلا السّاعةَ هل ينظُرونَ إلّا أن تأتيَهم بغتةً[٣].

فإذن غَرضُ أبي عليٍّ تغليطُ الزَّجاجِ في دَعوى البدلِ، وإلّا فالقراءةُ صحيحةٌ، ومُرادُ الزَّجَّاجِ قريبٌ ممَّا ذكرَه الفرّاءُ.

﴿أَنَّمَا نُمْلِي﴾ قيلَ: (ما) بمعنى «الذي»؛ أي: أنَّ الذي نُمليه خيرٌ لأنفسِهم.

وقيلَ: (ما) بمعنى المصدرِ؛ أي: أنَّ الإملاءَ خيرٌ لهم.

﴿نُمْلِي﴾؛ أي: نُطيلُ ونُؤخِّرُ، والإملاءُ: الإمهالُ.

ويُقالُ: مَلوةٌ منَ الدَّهرِ ومُلوةٌ ومِلوةٌ، ومَلاوةٌ ومُلاوةٌ؛ أي: مُدةٌ، ومنه: المَلَوانِ،

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (١/ ٤٩١)، والتقدير فيه: لا تحسبن إملاءَنا للذين كفروا خيراً لهم.

(٢) انظر: «الحجة» لأبي علي الفارسي (٣/ ١٠٧ ـ ١٠٨).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٤٨).

لِلَّيلِ والنَّهارِ، ومنه: ﴿وَٱهۡجُرۡنِي مَلِيًّا﴾ [مريم: ٤٦]، ومنه إملاءُ الكتابِ لطولِ المدَّةِ بالوقوفِ عندَ كلِّ كلمةٍ.

﴿إِنَّمَا نُمۡلِي لَهُمۡ لِيَزۡدَادُوٓاْ إِثۡمٗا﴾ نزلَتْ في قومٍ عَلِمَ الله أنَّهم لا يُؤمنون، فبقاؤُهم يزيدُهم إثمًا، والآيةُ نصٌّ في بُطلانِ مذهبِ القدريَّةِ؛ لأنَّه أخبرَ أنَّه يُطيلُ أعمارَهم ليزدادُوا الكفرَ، ولهم تأويلاتٌ لا يُساعِدُهم عليها دليلٌ.

* * *

(١٧٩) - ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ عَلَىٰ مَآ أَنتُمۡ عَلَيۡهِ حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلۡخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِۗ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطۡلِعَكُمۡ عَلَى ٱلۡغَيۡبِ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجۡتَبِي مِن رُّسُلِهِۦ مَن يَشَآءُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۚ وَإِن تُؤۡمِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَلَكُمۡ أَجۡرٌ عَظِيمٞ﴾.

قولُه: ﴿مَّا كَانَ ٱللَّهُ لِيَذَرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾؛ أي: من غيرِ اختبارٍ وابتلاءٍ حتَّى يتميَّزَ للخلقِ الخبيثُ منَ الطَّيِّبِ.

قال السُّدِّيُّ: قال رسولُ الله ﷺ: «عُرِضَتْ عليَّ أمَّتي في صُوَرِها كما عُرِضَتْ على آدمَ، وأُعلِمْتُ مَن يُؤمِنُ بي ومَن يكفُرُ»، قال المُنافقون: فلِمَ لا يعرِفُنا ونحنُ معَه؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ(١).

وقيلَ: قال المشركونَ: تزعُمُ أنَّ مَن اتَّبعَكَ فهو في الجنّةِ، ومَن خالفَكَ فهو في النّارِ، فأخبِرْنا بمَن يُؤمِنُ بك ومَن لا يُؤمِنُ(٢).

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٨٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٦٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨١٤)، لكن دون المرفوع.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٨١)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢)، عن الكلبي، وذكره ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٧٩٩) عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيلَ: قال المسلمونَ: ليتَ لنا علامةً نُفرِّقُ بها بينَ المُؤمنِ والمُنافقِ، فنزلَتِ الآيةُ[(١)]؛ أي: إنَّ الله فرَّقَ بين المُؤمنِ والكافرِ بأنْ حكَمَ للمُؤمنِ بالجنّةِ وللكافرِ بالنّارِ.

﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطۡلِعَكُمۡ عَلَى ٱلۡغَيۡبِ﴾ أي: ليُخبِرَكم بالإسلامِ مَن يُسلِمُ قبلَ أن يُسلِمَ.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَجۡتَبِي﴾ أي: يختارُ من رُسلِه مَن يشاءُ فيُطلِعَه على بعضِ الغيبِ، كما قال: ﴿فَلَا يُظۡهِرُ عَلَىٰ غَيۡبِهِۦٓ أَحَدًا ۝٢٦ إِلَّا مَنِ ٱرۡتَضَىٰ مِن رَّسُولٖ﴾، وفيه إضمارٌ؛ أي: ولكنَّ الله يجتَبي من رُسلِه مَن يشاءُ بالغيبِ.

وقيلَ: الآيةُ في المُنافقين؛ أي: ما كانَ الله ليترُكَ أمرَ المُنافقين مُبهَمًا عليكم، بل ميَّزَ يومَ أُحدٍ بينَ الفريقَين، فإنَّ المُنافقين تخلَّفُوا وأظهَرُوا الشَّماتةَ، فما كنتُم تعرِفُونَ هذا الغيبَ قبل هذا، والآنَ قد أطلَعَ الله محمَّدًا وصحبَه على ذلك.

وقيلَ: ﴿عَلَىٰ مَآ أَنتُمۡ﴾ خطابٌ للمُشركين، والمُرادُ بالمُؤمنينَ في قولِه: ﴿لِيَذَرَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ﴾: مَن في الأصلابِ والأرحامِ ممَّن يُؤمِنُونَ؛ أي: ما كان الله ليذرَ أولادَكم الذين حكمَ لهم بالإيمانِ على ما أنتُم عليه منَ الشِّركِ حتَّى يُفرِّقَ بينكم وبينَهم، وعلى هذا فقولُه: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُطۡلِعَكُمۡ عَلَى ٱلۡغَيۡبِ﴾ كلامٌ مُستأنَفٌ.

وقيلَ: أي: ما كانَ الله ليذرَ المُؤمنينَ على ما عليه الكفَّارُ منَ الحيرةِ حتَّى يستنقِذَهم منَ المهالكِ بإرسالِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

ولـمَّا قال الكُفّارُ: لِـمَ لـم يُوحَ إلينا؟ قالَ: ما كانَ الله ليُطلِعَكم على مَن يستحِقُّ النُّبوّةَ حتَّى يكونَ الوحيُ باختيارِكم.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٤٨٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٢)، عن أبي العالية.

وقيلَ: ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ﴾؛ أي: حتَّى يُسقِطَ الأوزارَ عن المُؤمنين بما يُصيبُهم من محنةٍ ونكبةٍ.

ثمَّ قُرِئَ: ﴿حتَّى يُميِّزَ﴾ بالتَّشديدِ، و: ﴿حَتَّىٰ يَمِيزَ﴾ بالتَّخفيفِ[١]، يُقالُ: مِزْتُ الشَّيءَ بعضَه من بعضٍ أمِيزُه مَيْزًا، وميَّزتُه تمييزًا، ومنه الخبرُ: «مَن مازَ أذًى عن طريقٍ فهو له صدقةٌ»[٢].

والإطْلاعُ: أن تُطلِعَ إنسانًا على أمرٍ لـم يكُنْ عالِـمًا به، ويُقالُ: طَلَعْتُ على كذا، واطَّلَعْتُ عليه، وأَطْلَعْتُ عليه، ويُقالُ: أَطلَعْتُ عليه غيري، فهو لازمٌ ومُتعَدٍّ.

﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾؛ أي: عليكم الإيمانُ لا التَّشوُّفُ للاطِّلاعِ على الغيبِ.

* * *

(١٨٠) ـ ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ هُوَ خَيْرًا لَّهُم ۖ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ ۖ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ كان ممَّن يُسارِعُ في الكفرِ اليهودُ، وكانوا[٣] يبخَلُونَ بالأموالِ وإنفاقِها في سبيلِ الله، فبيَّن ما لهم عندَ الله منَ العقابِ، واتَّصلَ هذا بذكرِ مَن لـم يُنفِقْ مالَه في الجهادِ.

---

(١) بالتشديد قراءة حمزة والكسائي، والباقون بالتخفيف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٩٠) من حديث أبي عبيدة رضي الله عنه، وفيه: «مَن أنفقَ نفقةً فاضلةً في سبيلِ الله، فبسبعِ مئةٍ، ومَن أنفقَ على نفسِه وأهله، أو عاد مريضًا، أو مازَ أذًى، فالحسنةُ بعشر أمثالها...» الحديث.

(٣) في (أ): «اليهود حتى كانوا».

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في مانعي الزَّكاةِ[١].

وقيلَ: في أحبارِ اليهودِ، وبُخلُهم: كتمانُ أمرِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، فقد كتَمُوا العلمَ الذي آتاهُم الله[٢].

قُرِئَ: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ﴾ بالياءِ، فـ﴿ٱلَّذِينَ﴾ فاعلٌ، والمفعولُ الأوَّلُ محذوفٌ؛ أي: لا يحسَبَنَّ الباخِلونَ البُخلَ خيرًا لهم، وإنَّما حُذِفَ لدلالةِ ﴿يَبْخَلُونَ﴾ على البُخلِ، وهو كقولِه: «مَن صدَقَ كانَ خيرًا له»؛ أي: كان الصِّدقُ خيرًا له.

وقولُه: ﴿هُوَ﴾ يُسمِّيه البصريُّونَ فَصْلًا، والكوفيُّونَ عِمادًا.

وقُرِئَ: ﴿ولا تَحسبَنَّ﴾ بالتاءِ[٣]؛ أي: ولا تحسَبَنَّ بُخلَ الذين يبخَلونَ، فحُذِفَ المُضافُ؛ أي: لا تحسَبَنَّ بُخلَهم هو خيرًا لهم.

﴿سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخِلُواْ بِهِۦ﴾؛ أي: بجَعْلِ ما بخِلَ به منَ المالِ حيَّةً يُطوَّقُها في عنُقِه تنهَسُه من قرنِه إلى قدمِه، كما روى ابنُ مسعودٍ عن النَّبيِّ عليه السَّلامُ قال: «ما من

---

(١) ذكر الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٣) إجماع المفسرين على ذلك، وروى البخاري (٤٥٦٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه الله مالًا فلم يؤدِّ زكاته مُثِّل له ماله شجاعًا أقرع، له زبيبتان يطوقه يوم القيامة، يأخذ بلهزمتيه ـ يعني بشدقيه ـ يقول: أنا مالك أنا كنزك» ثم تلا هذه الآية: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ بِمَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ﴾ إلى آخر الآية. وسيذكر المصنف حديثًا نحوه عن ابن مسعود رضي الله عنه.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٠٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٣)، وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٢٦) بلفظ: «يعني بذلك أهل الكتاب؛ أنهم بخلوا بالكتاب أن يبينوه للناس». وهو عندهم جميعاً من رواية عطية العوفي عن ابن عباس، وعطية ضعيف.

(٣) هي قراءة حمزة، والباقون بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩ ـ ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

رجلٍ لا يُؤدِّي زكاةَ مالِه إلّا جُعِلَ له شجاعٌ في عُنقِه يومَ القيامةِ»، ثمَّ قرأ هذه الآيةَ(١).

وقيلَ: يُجعَلُ ما بخِلُوا به طَوقًا من نارٍ في أعناقِهم.

وقيلَ: يُلزمون أعمالَـهم كما يلزمُ الطَّوقُ العُنق، يُقالُ: طُوِّقَ فلانٌ عملَه طوقَ الحمامةِ، أي: أُلزِمَ جزاءَ عملِه، وقد قالَ الله: ﴿ وَكُلَّ إِنسَٰنٍ أَلْزَمْنَٰهُ طَٰٓئِرَهُۥ فِى عُنُقِهِۦ ﴾ [الإسراء: ١٣].

﴿وَلِلَّهِ مِيرَٰثُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: يفنَى أهلُـها فيـبقَى الأملاكُ والأموالُ لا مُدَّعِيَ فيها، فجرَى هذا مَجرى الوراثةِ في عادةِ الخلقِ.

وقيلَ: هو كما يُقالُ: ورِثَ فلانٌ علمَ فلانٍ؛ أي: تفرَّدَ به، ومنه: ﴿وَوَرِثَ سُلَيْمَٰنُ دَاوُۥدَ﴾ [النمل: ١٦]، فوراثةُ الرَّبِّ للأشياءِ: انفِرادُه بها بعد الدَّعاوَى.

﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ قُرِئَ بالياءِ والتّاءِ(٢).

* * *

(١٨١) ـ ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ﴾.

قولُه: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟﴾ ثمَّ ذكرَ قبيحَ قولِ الكفَّارِ لا سيَّما اليهودُ أنَّهم قالوا كذا وكذا.

---

(١) رواه الترمذي (٣٠١٢)، والنسائي (٢٤٤١)، وابن ماجه (١٧٨٤)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، و(شجاع) في هذه الرواية بالرفع، وهي نائب فاعل، والفعل متعد إلى مفعول واحد، والمعنى: جعل الله له شجاعاً، وجاءت كلمة (شجاع) في روايات أخرى بالنصب، وهي مفعول ثان للفعل (جعل) بمعنى: جعل الله المالَ شجاعاً.

(٢) قرأ ابن كثير وأبو عمرو بالياء، والباقون بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

قيلَ: دخلَ أبو بكرٍ يومًا بيتَ المدراسِ فوجدَهم مُجتمعينَ على فِنْحاصَ بنِ عازوراءَ وكان من أحبارِهم، فقال أبو بكرٍ له: اتَّقِ الله وأسلِمْ؛ فإنَّكَ تعلَمُ أنَّ محمَّدًا رسولُ الله، وقد وجدْتَه مكتوبًا في كتابِكُم، فآمِنْ به وصدِّقْ وأقرِضِ الله قرضًا حسنًا يُدخِلْكَ الجنَّةَ، فقال: تزعُمُ أنَّ ربَّنا يستقرِضُنا[١] أموالَنا، فهو إذن فقيرٌ ونحنُ أغنياءُ، فضربَ أبو بكرٍ وجهَ فِنْحاصَ ضربةً شديدةً، وقال: والذي نفسي بيدِه لولا العهدُ الذي بينَنا وبينَك لضرَبْتُ عنُقَك يا عدوَّ الله، فذهبَ فِنْحاصُ إلى النَّبيِّ ﷺ وشكا أبا بكرٍ، فقال النَّبيُّ عليه السَّلامُ لأبي بكرٍ: «ما حمَلَكَ على ما صنَعْتَ؟» فذكرَ له قبيحَ قولِه، فجحَدَ فِنْحاصُ ذلك القولَ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ تصديقًا لأبي بكرٍ[٢].

وفِنْحاصُ هو الذي قال أيضًا: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ [المائدة: ٦٤][٣].

وقيلَ: إنَّه قال: إنَّ الله ينهى[٤] عن الرِّبا ويُعطينا الرِّبا، ولو كان غنِيًّا ما أعطانا الرِّبا[٥].

والقومُ ما اعتَقَدوا أنَّ إلهَ موسى فقيرٌ ولكنَّهم قالوا هذا استهزاءً؛ أي: مَن تعتقِدُ يا محمَّدُ إلـهًا لك يجبُ أن يكونَ فقيرًا إذا استقرَضَ.

---

(١) في (أ): «يستقرض».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧٨ ـ ٢٧٩)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٢٨ ـ ٨٢٩)، والطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (١٨٣٠)، من طريق ابن إسحاق قال: حدثنا محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت عن عكرمة عن ابن عباس. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٥٨ ـ ٥٥٩) عن ابن إسحاق، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٢٧٩) عن السدي. وحديث ابن عباس ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٥٥) عن عكرمة.

(٤) في (أ): «ينهانا».

(٥) قطعة من خبر ابن عباس السابق في قصة أبي بكر وفنحاص.

﴿سَنَكۡتُبُ مَا قَالُواْ﴾؛ أي: نأمرُ الحفظةَ بإثباتِ قولِهم: حتَّى يقرؤُوه يومَ القيامةِ في كتُبِهم التي يُؤتونَها ليكونَ أوكدَ للحُجَّةِ عليهم، وهذا كقولِه: ﴿وَإِنَّا لَهُۥ كَٰتِبُونَ﴾ [الأنبياء: ٩٤].

وقيلَ: ﴿سَنَكۡتُبُ﴾؛ أي: سنحكمُ جزاءَ ما قالوا فنُوقِعُه بهم يومَ القيامةِ؛ كما قال: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَأَغۡلِبَنَّ أَنَا۠ وَرُسُلِيٓ﴾ [المجادلة: ٢١]؛ أي: حكمَ الله.

وقيلَ: مقصودُ الكتابةِ الحفظُ؛ أي: سنحفظُ ما قالوا لنُجازِيَهم.

وقُرِئَ: ﴿سيُكتَبُ ما قالوا وقتلُهم﴾ بضمِّ اللّامِ ﴿ويقولُ ذوقوا﴾ بالياءِ[1].

﴿وَقَتۡلَهُمُ ٱلۡأَنۢبِيَآءَ﴾؛ أي: نكتبُ ذلك أيضًا، والمُرادُ: قتلُ أسلافِهم الأنبياءِ؛ لأنَّ هؤلاءِ الأخلافَ رَضُوا بذلك، فصَحَّتِ الإضافةُ إليهم، وحسَّنَ رجلٌ عندَ الشَّعبيِّ قتلَ عثمانَ، فقالَ الشَّعبيُّ: قد شَرِكْتَ في دَمِه، فجعَلَ الرِّضا بالقتلِ قتلًا، وقرأَ: ﴿قُلۡ قَدۡ جَآءَكُمۡ رُسُلٞ مِّن قَبۡلِي بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِي قُلۡتُمۡ فَلِمَ قَتَلۡتُمُوهُمۡ﴾ [آل عمران: ١٨٣][2]. فسمَّى هؤلاءِ قتلةً وإنْ كانَ بينَهم نحوٌ من سبعِ مئةِ سنةٍ.

﴿وَنَقُولُ ذُوقُواْ عَذَابَ ٱلۡحَرِيقِ﴾؛ أي: يُقالُ لهم في جهنَّمَ، أو عندَ الموتِ، أو عندَ الحسابِ.

هذا، ثمَّ هذا القولُ منَ الله، أو منَ الملائكةِ.

* * *

(١٨٢) ـ ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَأَنَّ ٱللَّهَ لَيۡسَ بِظَلَّٰمٖ لِّلۡعَبِيدِ﴾.

قولُه: ﴿ذَٰلِكَ بِمَا قَدَّمَتۡ أَيۡدِيكُمۡ﴾؛ أي: ذلك العذابُ بما سلَفَ منَ الذُّنوبِ وبما

---

(١) قرأ بها حمزة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٢).

(٢) في (أ): «للعبيد».

عملتُم، فذِكرُ اليدِ للتَّأكيدِ؛ إذ قد يُضافُ الفعلُ إلى الإنسانِ بمعنَى أنَّه أمرَ به؛ كقولِه: ﴿يُذَبِّحُ أَبْنَآءَهُمْ﴾ [القصص: ٤] فإذن ذِكرُ اليدِ يدلُّ على تولِّي الفعلِ.

﴿وَأَنَّ ٱللَّهَ﴾؛ أي: وبأنَّ الله، فموضعُ (أنَّ) خَفضٌ.

* * *

(١٨٣) ـ ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ أَلَّا نُؤْمِنَ لِرَسُولٍ حَتَّىٰ يَأْتِيَنَا بِقُرْبَانٍ تَأْكُلُهُ ٱلنَّارُ ۗ قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ فَلِمَ قَتَلْتُمُوهُمْ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ﴾.

قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ﴾؛ أي: قد سمعَ الله قولَ الذين قالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَهِدَ إِلَيْنَآ﴾، فهو نعتُ العبيدِ، أو بدلٌ منَ ﴿ٱلَّذِينَ﴾ الأوَّلِ في قولِه: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ﴾، أو يُقالُ: هذا ابتداءٌ؛ أي: هم الذين قالوا.

قيلَ: نزلَتْ في كعبِ بنِ الأشرفِ، ومالكِ بنِ الصَّيفِ، ووَهْبِ بن يهوذا، وفِنْحاصَ، وجماعةٍ، أتَوا النَّبيَّ ﷺ فقالوا: إنَّ الله عهد إلينا في التَّوراةِ أنْ لا نُؤمِنَ لرسولٍ[١] حتى يأتيَنا بقُربانٍ تأكلُه النَّارُ، فإنْ جئتنا به صدَّقْناكَ[٢].

وقد قيلَ: كان هذا في التَّوراةِ، ولكنْ كانَ تمامُ الكلامِ: حتَّى يأتيَكم المسيحُ ومحمَّدٌ، فإذا أتَيَاكم فآمِنُوا بهما من غيرِ قُربانٍ[٣].

وقيل: كان هذا ثابتًا إلى أن نُسِخَتِ القرابينُ على لسانِ عيسى، وكان النَّبيُّ منهم يَذبحُ ويدعو فتنزلُ نارٌ بيضاءُ لها دويٌّ وحفيفٌ لا دخانَ لها فتأكلُ القُربانَ، فكان هذا

---

(١) في (ف): «برسول».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥١٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٤)، عن الكلبي.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥١٢)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٢٢٦)، عن السدي.

القولُ دعوى منَ اليهودِ، إذ كانَ ثَمَّ استثناءٌ فأخفَوه، أو نُسِخَ ذلك بشرعِ عيسى أو محمَّدٍ، فكانوا في تمسُّكِهم بذلك مُتعنِّتين، ومُعجِزاتُ النَّبيِّ عليه السَّلامُ دليلٌ قاطعٌ في بُطلانِ دَعواهم، وكذلك مُعجِزاتُ عيسى.

﴿قُلْ قَدْ جَآءَكُمْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِى بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَبِٱلَّذِى قُلْتُمْ﴾ فلو صحَّ ما ذكرتُم فلِمَ لم تُؤمِنُوا بهم؟ ولِمَ قتلتُموهم وقد جاؤوكم بالبيِّناتِ أيضًا فعاندتُم؟

والقُربانُ: ما يُتقرَّبُ به إلى الله تعالى، يُقالُ: قرَّبَ قُربانًا، كالكُفرانِ والخُسرانِ، فهو مصدرٌ، ثمَّ سُمِّيَ به نفسُ المُتقرَّبِ به، والخِطابُ ليهودِ عصرِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، والمُرادُ أسلافُهم.

* * *

(١٨٤) - ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ جَآءُو بِٱلْبَيِّنَـٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلْمُنِيرِ﴾.

قولُه: ﴿فَإِن كَذَّبُوكَ فَقَدْ كُذِّبَ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ﴾ هذا تسليةٌ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ؛ أي: التَّكذيبُ عادةٌ للأُممِ، فقد كُذِّبَ الأنبياءُ قبلَكَ.

و﴿الزُّبرِ﴾؛ أي: الكتُبِ، وهي جمعُ زَبُورٍ، وهو الكتابُ، وهو بمعنى المزبورِ؛ أي: المكتوبِ.

وقيلَ: الزَّبورُ منَ الزَّبْرِ بمعنَى الزَّجرِ، فهو كلُّ كتابٍ ذي حكمةٍ.

﴿ٱلْمُنِيرِ﴾ من قولِكَ: أنرتُ الشَّيءَ أُنيرُه؛ أي: أوضَحتُه، يُقالُ: نارَ الشَّيءَ وأنارَه ونوَّرَه واستنارَه بمعنًى، وكلٌّ[1] واحدٍ منهما لازمٌ ومتعدٍّ.

* * *

(١) في (أ): «كل».

(١٨٥) - ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِۗ وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۖ فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَۗ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا مَتَٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾.

قولُه: ﴿كُلُّ نَفْسٍ ذَآئِقَةُ ٱلْمَوْتِ﴾ لـمَّا أخبرَ عن بُخلِهم وكُفرِهم وقولِـهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ﴾ بخيلٌ، و﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ عرَّفَهم خطأَهم، وأمرَ المُؤمنين بالصَّبرِ على أذاهُم وبيَّنَ أنَّ ذلك مما ينقَضي، فإنَّ أمدَ الدُّنيا قريبٌ، ويومُ القيامةِ يومُ الجزاءِ.

﴿ذَآئِقَةُ﴾ منَ الذَّوقِ، وإذا أُضيفَ اسمُ الفاعلِ إلى اسمٍ، فإنْ أردتَ الماضيَ تعيَّنَ الجرُّ، تقولُ: «زيدٌ ضاربُ عمرٍو أمسِ»[١]، وإنْ أردتَ الحالَ أو الاستقبالَ[٢] جازَ الجرُّ والنَّصبُ، تقولُ: «زيدٌ ضاربُ عمرٍو غدًا»، و«ضاربٌ عمرًا غدًا»، قال الله تعالى: ﴿هَلْ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ﴾ [الزمر: ٣٨] و﴿كاشفاتٌ ضرَّه﴾[٣]، وقرأ الحسنُ هاهُنا أيضاً: (ذائقةٌ الموتَ) بالتَّنوينِ ونصبِ (الموتَ)[٤].

﴿وَإِنَّمَا تُوَفَّوْنَ أُجُورَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾ فأجرُ المؤمنِ ثوابٌ، وأجرُ الكافرِ عقابٌ، ولـم يعتدَّ بالنِّعمةِ أو البليَّةِ في الدُّنيا أجرًا وجزاءً لأنَّها عُرضةُ الفناءِ.

﴿فَمَن زُحْزِحَ عَنِ ٱلنَّارِ﴾؛ أي: أُبعِـدَ، ﴿وَأُدْخِلَ ٱلْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ﴾؛ أي: ظفِـرَ بالخيـرِ ونجـا منَ الشَّـرِّ.

---

(١) في (أ): «ضارب وعمرو غدا وأمس».

(٢) في (أ): «والاستقبال».

(٣) قرأ أبو عمرو: ﴿كاشِفَاتٌ ضُرَّه﴾ و﴿مُمْسِكاتٌ رَحمتَه﴾ بالتنوينِ فيهما ونصب ﴿ضُرَّه﴾ و﴿رَحمتَه﴾، والباقون بغير تنوين وخفضِ ﴿ضُرِّه﴾ و﴿رَحمتِه﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٥٦٢)، و«التيسير» (ص: ١٨٩).

(٤) انظر: «المختصر في شواذ القرآن» (ص: ٣٠)، و«الكشاف» (٢/ ٢٥٣)، عن اليَزيديِّ، وفيهما عن الأعمش: (ذائقةُ الموتَ) بطرح التنوين مع النصب.

﴿وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ﴾؛ أي: ما العيشُ في هذه الدَّارِ ﴿إِلَّا مَتَـٰعُ ٱلْغُرُورِ﴾؛ أي: تغرُّ المرءَ فيظُنُّ طولَ البقاءِ.

* * *

(١٨٦) ـ ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ﴾.

قولُه: ﴿لَتُبْلَوُنَّ فِىٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ﴾ أشارَ إلى أنَّهم لمَّا هاجَرُوا بقيَتْ دُورُهم وأموالُهم في أيدي المشركينَ، وبُلُوا بالمشاقِّ والجهادِ، وسمِعُوا منَ الكفّارِ أذًى كثيرًا، كقولِ فِنْحاصَ وغيرِه.

وقيلَ: نزلَتْ في كعبِ بنِ الأشرفِ، وكان شاعرًا، وكان يهجو النَّبيَّ ﷺ ويُؤلِّبُ عليه كفّارَ قُريشٍ في شعرِه، وكان عليه السَّلامُ لـمَّا قدِمَ المدينةَ كان بها اليهودُ والمُشرِكونَ، وكان هو وأصحابُه يسمَعُونَ أذًى كثيرًا، فأُمِرُوا بالصَّبرِ[1].

وفي الخبرِ: أنَّه مرَّ بابنِ أُبيٍّ وهو عليه السَّلامُ على حمارٍ فدَعاه إلى الله فقال: إنْ كانَ ما تقولُه حقًّا فلا تُؤذِنا به في مجالِسِنا، ارجِعْ إلى رَحلِكَ، فمَنْ جاءَكَ فاقصُصْ عليه، وقبَضَ على أنفِه لئلَّا يُصيبَه غبارُ الحمارِ، فقال ابنُ رواحةَ: نعم، يا

---

(١) رواه أبو داود (٣٠٠٠) من رواية الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك عن أبيه وكان أحد الثلاثة الذين تِيبَ عليهم...، فذكره. ورجاله ثقات إلا أن في الحديث اختلافاً في الوصل والإرسال، وتردُّداً أيضاً في تعيين المقصود بقوله: أبيه، كما بينه المنذري في «اختصار السنن» (٢/ ٣٢٩) حيث قال: قوله: «عن أبيه» فيه نظر، فإن أباه عبد الله بن كعب ليست له صحبة، ولا هو أحد الثلاثة الذين تيب عليهم، ويكون الحديث على هذا مرسلاً، ويحتمل أن يكون أراد بأبيه جده، وهو كعب بن مالك، وقد سمع عبد الرحمن من جده كعب، فيكون الحديث على هذا مسنداً.

رسولَ الله فاغْشَنا في مجالِسِنا، فإنّا نُحِبُّ ذلك، واستَبَّ المُشركون الذين كانُوا حولَ ابنِ أُبيٍّ والمُسلمونَ، وما زالَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ يُسكِّنُهم حتَّى سكَنُوا، ثمَّ دخلَ على سعدِ بنِ عبادةَ يعودُه وهو مريضٌ، فقال: ألَـم تسمَعْ ما قال فلانٌ؟ فقال سعدٌ: اعفُ عنه واصفَحْ، فوالذي أنزلَ عليك الكتابَ لقد جاءَكَ الله بالحقِّ الذي نزلَ عليك، وقد اصطَلَحَ أهلُ هذه البحيرةِ على أن يُتوِّجُوه ويُعصِّبوه بالعصابةِ، فلما ردَّ الله ذلك بالحقِّ الذي أعطاكَه شَرِقَ به، فذاكَ فعلَ به ما رأيتَ، فعفا عنه رسولُ الله ﷺ، ونزلَتْ هذه الآيةُ[1].

﴿وَإِن تَصۡبِرُواْ﴾؛ أي: على الأذى، وقيلَ: كان هذا قبلَ نزول آيةِ القتالِ.

﴿فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: من حقيقةِ الإيمانِ والعزمِ توطينُ النَّفسِ على الأمرِ[2].

وقيلَ: أي: إنَّه مـمَّا أُلزِمْتُم الأخذَ به.

والأظهرُ أنه ليس بمنسوخٍ؛ فإنَّ الجدالَ بالأحسنِ والمُداراةَ أبدًا مندوبٌ إليها، وكان عليه السَّلامُ مع الأمرِ بالقتالِ يُوادِعُ اليهودَ ويُداريهم ويصفَحُ عن المُنافقينَ.

وقيلَ: أي: وإن تصبِروا على جهادِ الأعداءِ ـ كما فعلَ أبو بكرٍ بفِنْحاصَ لـمَّا ضرَبَ وجهَه ـ فهو خيرٌ، وهو من عزمِ الأمورِ.

* * *

---

(١) رواه البخاري (٤٥٦٦)، ومسلم (١٧٩٨)، ومن طريق البخاري: رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٣٥)، من حديث أسامة بن زيد رضي الله عنه. ولم يرد التصريح بنزولها سوى عند الواحدي، أما البخاري ففي روايته تلاوتها فقط دون التصريح بنزولها، وليس في رواية مسلم ذكر الآية.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٢٣٨).

(١٨٧) ـ ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ﴾.

قوله: ﴿وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾ هذا متَّصِلٌ بذكرِ اليهودِ، فإنَّهم أُمِرُوا بالإيمانِ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ فكتَمُوا نعتَه.

﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ﴾ بالتّاءِ وبالياءِ[1] ﴿وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ﴾ لم يقُلْ: لا تكتمُنَّه؛ لأنَّه في معنى الحالِ؛ أي: لتُبيِّنُنَّه غيرَ كاتمينَ، والهاءُ في ﴿لَتُبَيِّنُنَّهُۥ﴾ يرجعُ إلى محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وإنْ لم يجرِ له ذكرٌ في الآيةِ.

وقيلَ: يرجعُ إلى ﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾ لقولِه: ﴿أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ﴾، ويدخلُ فيه بيانُ أمرِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ؛ لأنَّه في الكتابِ.

﴿فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ﴾؛ أي: ألقَوا ذلك الميثاقَ خلفَ ظُهورِهم فترَكُوا العملَ به.

﴿وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗا﴾؛ أي: ما كانوا يأخذونَه من سفلَتِهم منَ الرِّشوةِ.

* * *

(١٨٨) ـ ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ وَّيُحِبُّونَ أَن يُحۡمَدُواْ بِمَا لَمۡ يَفۡعَلُواْ فَلَا تَحۡسَبَنَّهُم بِمَفَازَةٖ مِّنَ ٱلۡعَذَابِۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ﴾.

قولُه: ﴿لَا تَحۡسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفۡرَحُونَ بِمَآ أَتَواْ﴾ يعني: اليهودَ الذين ظنُّوا أنَّ كتمانَهم أمرَ محمَّدٍ خيرٌ لهم، وفرِحُوا به.

---

(١) قرأ بالياء ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية شعبة، وقرأ باقي السبعة بالتاء للخطاب، انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

وقيلَ: تخلَّفَ قومٌ منَ المُنافقين عن النَّبيِّ عليه السَّلامُ في غزوٍ، فلمَّا قدِمَ اعتذَرُوا إليه وحلَفُوا له، فنزلتِ الآيةُ(١).

وقيلَ: سألَ النَّبيُّ اليهودَ عن شيءٍ فأخبَروه بغيرِه، وفرِحُوا بما أتوا من كتمانِهم فنزلَتِ الآيةُ(٢).

وقيلَ: كتبَتْ يهودُ الحجازِ إلى يهودِ الآفاقِ: إنَّ محمَّدًا ليس بنبيٍّ فاثبُتوا على دينِكم، وفرِحُوا بما فعلُوا، وقالُوا: الحمدُ لله الذي جمعَ كلمَتَنا، وقالوا: نحنُ أهلُ الصَّومِ والصَّلاةِ، فنزلَ: ﴿وَّيُحِبُّونَ أَن يُحْمَدُواْ بِمَا لَمْ يَفْعَلُواْ﴾؛ أي: منَ الصَّومِ والصَّلاةِ(٣).

وقيلَ: كانُوا يقولون: نحنُ أبناءُ الله وأحبّاؤُه، والمُتمسِّكُونَ بدينِ أنبيائِه، وهم يكتُمونَ ما في كتُبِهم، ويُفرِحُونَ العوامَّ بما يختلِقُونَ منَ الكذبِ، ويُحبُّونَ أن يحمَدَهم النّاسُ بأنَّهم مُتمسِّكونَ بدينِ موسى وقد تركوه.

ثمَّ؛ قُرِئَ: ﴿لا يَحْسِبَنَّ﴾ بالياءِ، ﴿فلا يَحْسِبُنَّهم﴾ بالياءِ وضمِّ الباءِ من ﴿يَحْسِبُنَّهم﴾(٤)، وعلى هذا فـ﴿لا يَحْسِبُنَّهم﴾ بدلٌ منَ الأوَّلِ، والثَّاني مُتعدٍّ إلى مفعولَينِ، فكانَ الأوَّلُ متعديًا أيضًا إلى مفعولَين، والفاءُ في قولِه: ﴿فلا يَحْسِبُنَّهم﴾ زائدةٌ؛ إذ لا يدخلُ بين البدلِ والمُبدلِ فاءٌ، وليس الفاءُ للعطفِ؛ لأنَّ المعنى: لا يَحْسِبَنَّ الذين يفرَحُونَ بما أتوا أنفُسَهم بمفازةٍ منَ العذابِ، ولا

---

(١) رواه البخاري (٤٥٦٧)، ومسلم (٢٧٧٧)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه.

(٢) رواه البخاري (٤٥٦٨)، ومسلم (٢٧٧٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٠٢) عن الضحاك، وبنحوه عن ابن عباس رضي الله عنهما ـ بإسناد ضعيف ـ والسدي.

(٤) والسين فيهما مكسورة، وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو.

يُتصَوَّرُ العطفُ إذا لم يستقِلَّ الكلامُ بعدُ، وليس الفاءُ أيضًا للجزاءِ، كقولِه: ﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾ [النحل: ٥٣] لأنَّ هذا ليس موضعَ الجزاءِ، فثبتَ أنَّ الفاءَ زائدةٌ.

وقُرِئَ: ﴿لا تحسَبَنَّ﴾ بالتّاءِ ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ بالتّاءِ وبفتحِ الباءِ من ﴿تَحْسَبَنَّهُم﴾[1]، وكُرِّرَ ﴿فَلَا تَحْسَبَنَّهُم﴾ لطولِ القِصّةِ، وهو كقولك: «لا تظنُنْ زيدًا إذا جاءكَ وكلَّمَكَ في كذا وكذا فلا تظنُنْه صادقًا»، فيكونُ التَّكرارُ إعلامًا أنَّ الذي جرى متَّصلٌ بالأوَّلِ وتوكيدٌ له.

وقُرِئَ: ﴿لا يَحْسبَنَّ﴾ بالياءِ، وفي الثّاني بالتّاءِ وفتحِ الباءِ[2]؛ أي: لا يحسبَنَّ الذين يُفرِحُونَ أنفُسَهم بمفازةٍ منَ العذابِ، ولا تحسبَنَّهم أنت أيضًا كذلك.

﴿بِمَآ أَتَوا﴾؛ أي: بما فعلُوا كقولِه: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]؛ أي: فعلتِ.

وفي الشَّواذِّ: (بما آتوا)[3]؛ أي: بما أَعطُوا؛ لأنَّ اليهودَ أنفقُوا مرَّةً على جيشٍ للمُسلمينَ[4].

﴿بِمَفَازَةٍ﴾؛ أي: بمَنجاةٍ، يقال: فازَ؛ أي: نجا.

---

(١) قرأ بها عاصم وحمزة والكسائي، والباء مفتوحة في كليهما، وكسَر الكسائي السين وفتحها حمزة وعاصم.

(٢) قرأ بها نافع وابن عامر، والباء مفتوحة في كليهما، وكسر السين نافع وفتحها ابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢١٩ ـ ٢٢٠)، و«التيسير» (ص: ٩٢ ـ ٩٣).

(٣) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٠)، عن الأعمش.

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٣٩) عن إبراهيم في قوله: ﴿ لَا تَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَآ أَتَوا ﴾ قال: ناس من اليهود جهزوا جيشًا لرسول الله ﷺ.

وقيلَ: لا تحسبَنَّهم بمكانٍ بعيدٍ منَ العذابِ؛ لأنَّ الفوزَ: التَّباعدُ عن المكروهِ.

* * *

(١٨٩) ـ ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ هو تكذيبٌ لقولِهم: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٨١].

وقيلَ: لا تظُنَّهم ينجُونَ منَ العذابِ، فإنَّ لله كلَّ شيءٍ، فهم في قبضةِ التَّقديرِ.

* * *

(١٩٠) ـ ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفِ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ ختمَ السُّورةَ بالأمرِ بالنَّظرِ والاستدلالِ في آياتِه، حتَّى يكونَ إيمانُهم مُستنِدًا إلى اليقينِ لا إلى التَّقليدِ.

﴿لَءَايَٰتٍ لِّأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ﴾؛ أي: الذين يستعمِلُونَ عقولَهم في تأمُّلِ الدَّلائلِ.

* * *

(١٩١) ـ ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا سُبْحَٰنَكَ فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ وعليٌّ رضيَ الله عنهم: يُصلُّونَ قيامًا إنْ قدَرُوا، أو قُعودًا إنْ عجَزُوا، أو على جُنوبِهم إنْ تمَّ عجزُهم[1].

---

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ٢٣١) عن علي وابن عباس ـ رضي الله عنهم ـ والنخعي وقتادة. ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤١) عن ابن مسعود رضي الله عنه.

وقيلَ: أي: يذكُرون الله على كلِّ حالٍ.

وقيلَ: هم الذين يستَدِلُّون بخلقِ السَّماواتِ والأرضِ على أنَّ المُتغيِّرَ لا بدَّ له من مُغيِّرٍ، وذلك المُغيِّرُ يجبُ أن يكونَ قادرًا على الكمالِ، وله أن يبعَثَ الرُّسلَ، فإذا بعثَ رسولًا ودلَّ على صدقِه بمُعجزةٍ واحدةٍ لم يبقَ لأحدٍ عذرٌ، فهؤلاءِ هم الذين يذكُرونَ الله على كلِّ حالٍ.

﴿وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ لتزدادَ بصيرتُهم: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا بَٰطِلًا﴾ أي: يقولون: ﴿رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَٰذَا﴾؛ أي: هذا الخلقَ، فإنَّ ﴿خَلَقْتَ﴾ يدُلُّ على الخلقِ، ﴿بَٰطِلًا﴾؛ أي: خلقتَه دليلًا على حكمتِك وقُدرتِك، والباطلُ: الزّائلُ الذّاهبُ.

وقيلَ: ﴿بَٰطِلًا﴾؛ أي: عبثًا من غيرِ امتحانٍ للعبادِ، وتعريضٍ لهم للثَّوابِ والعقابِ.

و﴿بَٰطِلًا﴾ نصبٌ لأنَّه نعتُ مصدرٍ محذوفٍ؛ أي: خلقًا باطلًا.

﴿سُبْحَٰنَكَ﴾ تنزيهًا لك عمَّا لا يجوزُ في وصفِكَ؛ أي: نُنزِّهُك تنزيهًا ﴿فَقِنَا عَذَابَ ٱلنَّارِ﴾.

***

(١٩٢) ـ ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ﴾.

قولُه: ﴿رَبَّنَآ إِنَّكَ مَن تُدْخِلِ ٱلنَّارَ فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾ يُقالُ: أخزاه؛ أي: أبعدَه وفضحَه وأهانَه، وقد تمسَّكَ به أصحابُ الوعيدِ وقالُوا: مَن أُدخِلَ النّارَ ينبَغي أن لا يكونَ مُؤمنًا؛ لقولِه: ﴿فَقَدْ أَخْزَيْتَهُۥ﴾، وقد قال: ﴿يَوْمَ لَا يُخْزِى ٱللَّهُ ٱلنَّبِىَّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ [التحريم: ٨].

وهذا مردودٌ؛ لقيامِ الأدلّةِ على أنَّ مُرتكبَ الكبيرةِ لا يزولُ عنه اسمُ الإيمانِ، والمُرادُ بقولِه: ﴿مَن تُدۡخِلِ ٱلنَّارَ﴾: مَن يخلدْ في النّارِ، قالَه أنسُ بنُ مالكٍ[1].

وقال قتادةُ: ﴿تُدۡخِلِ﴾ مُقلوبُ تُخلدْ؛ أي: مَن تُخلدْ في النّارِ فقد أَخْزَيته[2].

وقال سعيدُ بنُ المسيِّبِ: الآيةُ خاصَّةٌ في قومٍ لا يخرُجونَ منَ النّارِ[3]، ولهذا قال: ﴿وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٖ﴾؛ أي: للكفّارِ.

ثمَّ نفسُ إدخالِ النّارِ خِزيٌ وهَوانٌ وإنْ كان يخرجُ منها من بعدُ، ثمَّ الإخزاءُ للكافرِ بمعنى الإهلاكِ، والذي يُضافُ إلى المؤمنِ أنَّه يَستحيي في دُخولِه النّارَ من سائرِ أهلِ الأديانِ إلى أن يخرُجَ منها.

* * *

(١٩٣) - ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا يُنَادِي لِلۡإِيمَٰنِ أَنۡ ءَامِنُواْ بِرَبِّكُمۡ فَـَٔامَنَّاۚ رَبَّنَا فَٱغۡفِرۡ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرۡ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلۡأَبۡرَارِ﴾.

قولُه: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعۡنَا مُنَادِيٗا﴾؛ أي: محمَّدًا عليه السَّلامُ.

وقيل: أي: القرآنَ، كما أخبرَ عن مُؤمني الجنِّ إذ قالوا: ﴿إِنَّا سَمِعۡنَا قُرۡءَانًا عَجَبٗا﴾ [الجن: ١]؛ لأنَّه ليس كلُّ أحدٍ لقيَ النَّبيَّ عليه السَّلامُ، ومَن قال بالأوَّلِ قال: مَن سمعَ القرآنَ فكأنَّما لقِيَ النَّبيَّ عليه السَّلامُ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣١٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤٢)، من رواية قتادة عن أنس.

(٢) رواه ابن المنذر في «تفسيره» (١٢٦٨)، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤٢). وليس في كلام قتادة: «مقلوب تخلد» وإنما هذا يذكر في شرحه.

(٣) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٩٤)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣١٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٢٦٧)، وذكره ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤٢).

وقيلَ: هو كقولك: وعَظَه الدَّهرُ، وقولِه في جهنَّمَ: ﴿تَدْعُواْ مَنْ أَدْبَرَ وَتَوَلَّىٰ﴾ [المعارج: ١٧]، وقولِهم: «كلُّ صامتٍ ناطقٌ».

﴿يُنَادِي لِلْإِيمَـٰنِ﴾ قال أبو عبيدةَ: أي: سمِعْنا مُناديًا للإيمانِ يُنادي[1]، ففيه تقديمٌ وتأخيرٌ.

وقيلَ: اللَّامُ بمعنى «إلى»؛ أي: يُنادي إلى الإيمانِ كقولِه: ﴿ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ﴾ [المجادلة: ٨]؛ أي: إلى ما نُهوا عنه، وقولِه: ﴿بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا﴾ [الزلزلة: ٥]؛ أي: إليها، وقولِه: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ ٱلَّذِى هَدَىٰنَا لِهَـٰذَا﴾ [الأعراف: ٤٣]؛ أي: إلى هذا.

وقيلَ: هي لامُ أَجْلٍ؛ أي: لأجلِ الإيمانِ.

﴿فَٱغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا وَكَفِّرْ عَنَّا سَيِّـَٔاتِنَا﴾ هذا تأكيدٌ ومُبالغةٌ في الدُّعاءِ، ومعنى اللَّفظَينِ واحدٌ، والغَفْرُ: السَّترُ، والكَفرُ أيضًا: السَّترُ، والسَّيِّئةُ: ما يسوءُ ويقبُحُ.

﴿وَتَوَفَّنَا مَعَ ٱلْأَبْرَارِ﴾؛ أي: مع الأنبياءِ؛ أي: في جملَتِهم.

* * *

(١٩٤) ـ ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ وَلَا تُخْزِنَا يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ إِنَّكَ لَا تُخْلِفُ ٱلْمِيعَادَ﴾.

قولُه: ﴿رَبَّنَا وَءَاتِنَا مَا وَعَدتَّنَا عَلَىٰ رُسُلِكَ﴾؛ أي: على ألسنةِ رُسلِكَ، ووعدُ الله لا خُلفَ فيه، ولكنْ تعبَّدَ بهذا الدُّعاءِ لِـمَا فيه من إظهارِ الخشوعِ، والدُّعاءُ مُخُّ العبادةِ، وهذا كقولِه: ﴿قَـٰلَ رَبِّ ٱحْكُم بِٱلْحَقِّ﴾ [الأنبياء: ١١٢]، وإنْ كان لا يقضي هو إلّا بالحقِّ.

وقيلَ: أي: اجعلْنا ممَّن وعَدْتَه الثَّوابَ دونَ الخزيِ والعقابِ.

وقيلَ: آتِنا ما وعَدْتَنا منَ النَّصرِ لنا، والخذلانِ لعدوِّنا، فكأنَّهم سألوا تعجيلَ ما وُعِدُوا.

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ١١١).

(١٩٥) ـ ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَأُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأُوذُوا فِي سَبِيلِي وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَلَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ثَوَابًا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ عِنْدَهُ حُسْنُ الثَّوَابِ﴾.

قولُه: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ قالَتْ أمُّ سلمةَ: يا رسولَ الله، لا أسمعُ اللهَ ذَكَرَ النِّساءَ في الهجرةِ بشيءٍ! فنزلَتْ: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ أَنِّي لَا أُضِيعُ عَمَلَ عَامِلٍ مِنْكُمْ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَى﴾ [آل عمران: ١٩٥][(١)].

﴿أَنِّي﴾؛ أي: بأنِّي.

﴿بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ﴾ في الدِّينِ والمُوالاةِ، أو: حكمُ جميعِكم في التَّكليفِ وفي الثَّوابِ واحدٌ، ويُقالُ: فلانٌ منِّي؛ أي: على مذهبي وخُلقي، ومنه: ﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ [البقرة: ٢٤٩]، و«مَن غشَّنا فليسَ منَّا»[(٢)]، ومنه: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١].

﴿فَالَّذِينَ هَاجَرُوا﴾؛ أي: هجَرُوا أوطانَهم وصارُوا إلى المدينةِ، وأخرجَهم المُشركونَ من ديارِهم.

﴿وَقَاتَلُوا وَقُتِلُوا﴾، وقُرِئَ: ﴿وقُتِلُوا وقاتَلُوا﴾[(٣)].

﴿ثَوَابًا﴾ نصبٌ على المصدرِ؛ لأنَّ معنى ﴿لَأُدْخِلَنَّهُمْ جَنَّاتٍ﴾: لأُثيبَنَّهم

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٢٣)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٧٤) وصححه.

(٢) رواه مسلم (١٠١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) هي قراءة حمزة والكسائي، وشدد ابن كثير وابنُ عامرٍ ﴿قُتِّلوا﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢١)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

ثوابًا، كقولِـه: ﴿صُنْعَ ٱللَّهِ﴾ [النمل: ٨٨]؛ أي: صنَـعَ الله، و﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ﴾ [النساء: ٢٤]؛ أي: كتَـبَ الله.

* * *

(١٩٦ ـ ١٩٧) ـ ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى ٱلْبِلَٰدِ ۝١٩٦ مَتَٰعٌ قَلِيلٌ ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾.

قولُه: ﴿لَا يَغُرَّنَّكَ تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فِى ٱلْبِلَٰدِ﴾ قيلَ: الخطابُ له والمُرادُ الأمَّةُ.

وقيلَ: للجميعِ، وذلك أنَّ المسلمينَ قالوا: هؤلاءِ الكفَّارُ لهم تَجائِرُ وأموالٌ واضطرابٌ في البلادِ، وقد هلَكْنا منَ الجوعِ، فنزلَتْ هذه الآيةُ(١).

﴿تَقَلُّبُ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾؛ أي: في الأموالِ وفي البلادِ والتِّجاراتِ.

﴿مَتَٰعٌ قَلِيلٌ﴾؛ أي: ذلك متاعٌ قليلٌ لأنَّه فانٍ ﴿ثُمَّ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۚ وَبِئْسَ ٱلْمِهَادُ﴾؛ أي: بئسَ ما مهَدُوا لأنفُسِهم بكُفرِهم، أو ما مهَدَ الله لهم منَ النّارِ.

* * *

(١٩٨) ـ ﴿لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ لَهُمْ جَنَّٰتٌ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ ۗ وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾.

قولُه: ﴿لَٰكِنِ ٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْاْ رَبَّهُمْ﴾ ﴿لَٰكِنِ﴾ للاستدراكِ؛ أي: هذا فانٍ لكنِ الذين اتَّقَوا فنعيمُهم مُخلَّدٌ.

﴿نُزُلًا مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾ النُّزُلُ: ما يُهيَّأُ لضيفٍ أو لقومٍ إذا نزلُوا موضِعًا؛ أي: أُعطُوا ثوابًا وجزاءً، وهو نصبٌ على التَّميزِ.

---

(١) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٣٢٣)، والثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٧٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٣٩) دون نسبة، وعزاه ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٣٦٣) لمقاتل.

﴿وَمَا عِندَ ٱللَّهِ خَيْرٌ لِّلْأَبْرَارِ﴾؛ أي: ممّا يتقلَّبُ فيه الكفّارُ في الدُّنيا، والأبرارُ: جمعُ بارٍّ، ويجوزُ أن يكونَ جمعَ بَرٍّ.

* * *

(١٩٩) - ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُمْ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِمْ خَٰشِعِينَ لِلَّهِ لَا يَشْتَرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾.

قولُه: ﴿وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ لَمَن يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ لـمَّا أخبرَ أنَّ فيهم مَن حرَّفَ؛ بيَّنَ أنَّ فيهم مَن آمنَ، وقيلَ: نزلَتْ في النَّجاشيِّ؛ فإنَّه لـمَّا ماتَ أخبرَ جبريلُ النَّبيَّ عليهما السَّلامُ بذلك فقال: «اخرُجوا فصلُّوا على أخٍ لكم ماتَ بغيرِ أرضِكم»، فقيلَ: مَن هو؟ فقال: «النجاشيُّ»، فخرَجوا إلى البقيعِ، وكُشِفَ له عن سريرِ النَّجاشيِّ، وصلَّى عليه وكبَّرَ أربعَ تكبيراتٍ، واستغفرَ له، وقال لأصحابِه: «استغفِرُوا له»، فقال المُنافقونَ: يُصلِّي على عِلْجٍ نصرانيٍّ حبشيٍّ لـم يرَه قطُّ، وليس على دينِه، فنزلَتِ الآيةُ[1].

---

(١) ذكره بنحو هذا السياق الثعلبي في «تفسيره» (٩/ ٥٨٥ - ٥٨٦)، وفيه: «.. فخرج رسول الله ﷺ إلى البقيع، وكشف له من المدينة إلى أرض الحبشة، فأبصر سرير النجاشي، فصلى عليه...» والباقي بنحوه. ونسبه لجابر بن عبد الله وأنس وابن عباس وقتادة. وهو في الحقيقة مذكور بالمعنى جمعاً بين ما روي عن الأئمة المذكورين:

أما حديث جابر فرواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٢٧) من طريق قتادة، عن سعيد بن المسيب، عن جابر رضي الله عنه، لكنه قال: في إسناده نظر.

وأما قول قتادة فرواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٤٩٩)، والطبري في «تفسيره» (٢/ ٤٥٥) و(٦/ ٣٢٨)، ورواية عبد الرزاق مختصرة.

وأما حديث أنس فرواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤٦) من طريق مؤمل بن إسماعيل، ثنا =

وقيلَ: نزلَتْ في عبدِ الله بنِ سلامٍ وأصحابِه(١).

= حماد بن سلمة، عن ثابت، عن أنس، ورواه النسائي في «الكبرى» (١١٠٢٢) بشيء من الاختصار عن يزيد بن مهران، نا أبو بكر بن عياش، عن حميد، عن أنس نحوه. ومؤمل بن إسماعيل صدوق سيِّئ الحفظ، وأبو بكر بن عياش ساء حفظه لما كبر. وقد رواه النسائي عقبه من طريق يزيد بن مهران، نا أبو بكر بن عياش، عن حميد، عن الحسن مثله.

ورواه الطبراني في «الأوسط» (٤٦٤٥) عن أبي سعيد قال: لما قدم على النبي ﷺ وفاة النجاشي قال: «اخرجوا فصلوا على أخ لكم لم تروه قط» فخرج بنا، وتقدم النبي ﷺ ووقفنا خلفه، فصلى وصلينا، فلما انصرفنا قال المنافقون: انظروا إلى هذا يصلي على علج نصراني لم يره قط! فأنزل اللّه تعالى: ﴿ وَإِنَّ مِنْ أَهْلِ الْكِتَٰبِ ﴾. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٣/ ٣٩): فيه عبد الرحمن بن أبي الزناد، وهو ضعيف.

وليس في شيء من الروايات السابقة رؤية سرير النجاشي، وقال ابن دقيق العيد: هذا يحتاج إلى نقل، ولا يثبت بالاحتمال.

وتعقبه بعض الحنفية بأن الاحتمال كاف في مثل هذا من جهة المانع.

ذكر ذلك الحافظ في «الفتح» (٣/ ١٨٨) ثم قال: وكأن مستنَد قائل ذلك ما ذكره الواقدي في «أسبابه» بغير إسناد عن ابن عباس قال: كشف للنبي ﷺ عن سرير النجاشي حتى رآه وصلى عليه.

قال: ولابن حبان [«صحيحه» (٣١٠٢)] من حديث عمران بن حصين: فقام وصفُّوا خلفه وهم لا يظنُّون إلا أن جنازته بين يديه. أخرجه من طريق الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي قلابة عن أبي المهلب عنه.

ولأبي عوانة من طريق أبان وغيره عن يحيى: فصلينا خلفه ونحن لا نرى إلا أن الجنازة قدامنا. اهـ.

قلت: وأصل القصة من نعي النبي ﷺ النجاشي يوم موته وصلاته عليه في المصلى أربع تكبيرات رواها البخاري (١٢٤٥)، ومسلم (٩٥١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٩/ ٥٨٧)، و«الوسيط» للواحدي (١/ ٥٣٧)، و«تفسير البغوي» (٢/ ١٥٦)، عن مجاهد. ورواه عنه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٣٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٤٦)، وليس فيهما التصريح بأن ذلك هو سبب النزول.

﴿لَا يَشْتَرُونَ بِئَايَٰتِ ٱللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾؛ أي: عرَضًا مِنَ الدُّنيا كما فعلَ مُعظَمُ أحبارِهم الذين حرَّفُوا التَّوراةَ طمَعًا في شيءٍ نَزْرٍ منَ الدُّنيا.

* * *

(٢٠٠) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ وَصَابِرُواْ وَرَابِطُواْ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱصْبِرُواْ﴾ لـمَّا ذكرَ ما نالَـهم يومَ أُحدٍ ويومَ بدرٍ، وكتمانَ أهلِ الكتابِ وصفَ محمَّدٍ؛ أمرَ بالصَّبرِ على أمرِ الله والمُصابرةِ لأعداءِ الله.

وقيلَ: المُرادُ بالمُرابطةِ: انتظارُ الصَّلاةِ بعد الصَّلاةِ؛ إذ لـم يكُنْ في ذلك الوقتِ رباطُ الخيلِ، وفي الخبرِ: «ألا أدلُّكم على ما يمحُو الله به الخطايا؟» فذكرَ أشياءَ، وذكرَ انتظارَ الصَّلاةِ بعد الصَّلاةِ، ثمَّ قال: «فذلكم الرِّباطُ، فذلكم الرِّباطُ»[1].

وقيلَ: ﴿وَرَابِطُواْ﴾؛ أي: أقيمُوا على جهادِ عدوِّكم بالحربِ والحُجَّةِ.

والمُرابطةُ: ارتباطُ الخيلِ بإزاءِ العدوِّ في الثُّغورِ.

* * *

---

(١) رواه مسلم (٢٥١)، والترمذي (٥١)، والإمام أحمد في «المسند» (٧٧٢٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

سُورَةُ النِّسَاءِ

تفسيرُ سورةِ النِّساءِ

بسمِ اللّه الرَّحمنِ الرَّحيمِ

(١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ﴾ قيل: خاطبَ أهلَ مكّةَ، وقيلَ: جميعَ المُكلَّفينَ.

﴿ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ﴾؛ أي: خالقَكُم ﴿ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ﴾؛ أي: آدمَ، ولفظُ النَّفسِ يُؤنَّثُ وإنْ عُنِي به مُذكَّرٌ.

﴿وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا﴾ أي: حوَّاءَ، خُلِقَتْ من ضِلَعٍ من أضلاعِ آدمَ، وفي الخبرِ: «إنَّ المرأةَ خُلِقَتْ من ضِلَعٍ، فإنْ ذهبْتَ تُقيمُها كسرْتَها، وإنْ تركْتَها وفيها عِوَجٌ استمتَعْتَ بها»(١).

﴿وَبَثَّ مِنْهُمَا﴾؛ أي: فرَّقَ ونشرَ في الأرضِ، ومنه: ﴿وَزَرَابِىُّ مَبْثُوثَةٌ﴾ [الغاشية: ١٦]، وبثَّ الخلقَ وأبثَّه، وبثَّ الحديثَ(٢) وأبثَّه بمعنًى.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ كرَّرَه تأكيدًا ﴿ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ قُرِئَ بالتَّشديدِ؛ أي: تتساءَلونَ، فأَدغمَ التَّاءَ في السِّينِ لأنَّهما من طرفِ اللِّسانِ وأصولِ الثَّنايا؛ لأنَّهما مهموستانِ.

---

(١) رواه بنحوه البخاري (٣٣٣١)، ومسلم (١٤٦٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وعند مسلم لفظ قريب مما ساقه المصنف: «إن المرأة خلقت من ضلع لن تستقيم لك على طريقة، فإن استمتعت بها استمتعت بها وبها عوج، وإن ذهبت تقيمها، كسرتها وكسرها طلاقها».

(٢) في النسختين: «الحديد» وهو خطأ، والتصويب من «البسيط» (٦/ ٢٨٢).

وقُرِئَ بالتَّخفيفِ(١)، وهو حذفُ تاءِ (يتفاعلون) لاجتماعِ حروفٍ مُتقاربةٍ، فالأوَّلُ أُعِلَّ بالإدغامِ، والثّاني بالحذفِ، والمعنى: تساءَلونَ حوائجَكم فيما بينكم به، فيقولُ القائلُ: أسأَلُكَ باللهِ، وأنشدُكَ اللهَ.

﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾ بالنَّصبِ؛ أي: تذكُرونَه في مُناشدتِكم وسُؤالِكم وتذكُرونَ الأرحامَ، فهو نصبٌ على الموضعِ(٢)، ومنه(٣):

فلَسْنا بالجبالِ ولا الحديدا(٤)

وكانوا يقولون: أَنشُدُكَ اللهَ والرَّحِمَ(٥).

وقيلَ: ﴿وَٱلْأَرْحَامَ﴾؛ أي: واتَّقوا الأرحامَ أن تقطَعُوها؛ أي: اتَّقُوا اللهَ، والأرحامَ فلا تقطَعُوها.

وقيلَ: نصبٌ على الإغراءِ؛ أي: والأرحامَ فصِلُوها، كقولِكَ: الأسدَ الأسدَ.

---

(١) قرأ بها عاصم وحمزة والكسائي، والباقون بتشديد السين. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٢) أي: على موضع ﴿بِهِۦ﴾، كأنه قيل: وتذكرون الأرحامَ؛ لأن معنى ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾: تذكرونه في سؤالكم ومناشدتكم، فـ﴿الأرحامَ﴾ عطف على موضع الجار والمجرور. انظر: «البسيط» (٦/ ٢٨٥).

(٣) في (أ): «ومنه قول الشاعر».

(٤) عجز بيت لعقيبة الأسدي، وصدره:

معاوي إننا بَشَرٌ فأَسْجِحْ

انظر: «الكتاب» (١/ ٦٧)، و«العقد الفريد» (١/ ٥٠).

قال الفراء في «معاني القرآن» (٢/ ٣٤٨): ويُنشد (الحديدا) خفضًا ونصبًا، وأكثر ما سمعته بالخفض.

(٥) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٤٥) عن الحسن قال: هو قول الرجل: «أنشدك بالله والرَّحم».

وقرأ حمزةُ: ﴿والأرحامِ﴾ بالجرِّ[١] عطفًا على المكنيِّ؛ أي: تساءَلونَ به وبالأرحامِ، كقولِك: (سألتُكَ باللهِ والرَّحِمِ)، وذلك لأنَّ المُشركينَ كانوا يقولونَ: (أنشُدُكَ باللهِ وبالرَّحِمِ).

وضعَّفَه أقوامٌ منهم الزَّجَّاجُ وقالوا: يقبُحُ عطفُ الاسمِ الظّاهرِ على اسمٍ مُضمَرٍ في الخفضِ إلّا بإظهارِ الخافضِ، كقولِه: ﴿فَخَسَفْنَا بِهِۦ وَبِدَارِهِ ٱلْأَرْضَ﴾ [القصص: ٨١]، ويقبُحُ (مررتُ به وزيدٍ)[٢].

(١) وباقي السبعة بفتح الميم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٦). وممن ردها أيضاً الفراء، والمبرد شيخ الزجَّاج، وأبو علي الفارسي، والأزهري، وابن عطية. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٢)، و«الكامل» للمبرد (٣/ ٣٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ١٩٧)، و«الحجة» للفارسي (٣/ ١٢١)، و«معاني القراءات» للأزهري (١/ ٢٩٠).

وقد وقع في هذه القراءة خلاف طويل بين العلماء ما بين مجيز وينسب للكوفيين، ومانع وينسب للبصريين، ولخص ذلك ابن الأنباري في «الإنصاف في مسائل الخلاف» (٢/ ٣٨٠).

أما المجيزون لتلك القراءة والمدافعون عنها فمنهم أبو حيان الذي كان من أشد المدافعين عنها، والمشنعين على الزمخشري وابن عطية وغيرهما في كلامهم عليها، وساق الكثير من الشواهد التي تثبت جواز العطف على الضمير المجرور دون إعادة العامل، إلى أن قال: وإنما ذكرت هذا وأطلت فيه لئلا يطلع غمرٌ على كلام الزمخشري وابن عطية في هذه القراءة فيسيءَ ظنًّا بها وبقارئها، فيقاربَ أن يقع في الكفر بالطعن في ذلك، ولسنا متعبَّدين بقول نحاة البصرة ولا غيرهم ممن خالفهم، فكم حكم ثبت بنقل الكوفيين من كلام العرب لم ينقله البصريون، وكم حكم ثبت بنقل البصريين لم ينقله الكوفيون، وإنما يَعرف ذلك مَن له استبحار في علم العربية، لا أصحاب الكنانيش المشتغلون بضروب من العلوم الآخذون عن الصحف دون الشيوخ. انظر: «البحر» (٦/ ٤٠٢ ـ ٤٠٣).

وتبعه الآلوسي حيث قال في «روح المعاني» (5/ 266): فالتشنيع على هذا الإمام (يعني: حمزة) في غاية الشناعة ونهاية الجسارة والبشاعة، وربما يخشى منه الكفر. =

ومثلُ هذا الكلامِ مردودٌ عندَ أئمّةِ الدِّينِ؛ لأنَّ القراءاتِ التي قرأ بها أئمَّةُ القُرّاءِ ثبتَتْ عن النَّبيِّ عليه السَّلامُ تواتُرًا يعرِفُه أهلُ الصَّنعةِ، وإذا ثبتَ شيءٌ عن النَّبيِّ عليه السَّلامُ فمَن ردَّ ذلك فقد ردَّ على النَّبيِّ واستقبَحَ ما قرأ به، وهذا مقامٌ محذورٌ، ولا يُقلَّدُ فيها أئمّةُ اللُّغةِ والنَّحوِ، ولعلَّهم أرادُوا أنَّه صحيحٌ فصيحٌ وإنْ كانَ غيرُه أفصحَ منه، فإنَّا لا ندَّعي أنَّ كلَّ ما في القرآنِ على أرفعِ الدَّرجاتِ في الفصاحةِ[1].

فإذا ثبتَ شيءٌ عن النَّبيِّ عليه السَّلامُ فلا ينبَغي أن يُسوِّيَ فلانٌ وفلانٌ عليه

= ومن أوائل مَن ردَّ على المضعِّفين لقراءة حمزة: ابنُ جني رحمه الله في «الخصائص» (١/ ٢٨٥)، «بابٌ في أن المحذوف إذا دلت الدلالة عليه كان في حكم الملفوظ به، إلا أن يعترض هناك من صناعة اللفظ ما يمنع منه»، وكان رده من أحسن الردود وألطفها وأقواها، ومما قاله: ليست هذه القراءة عندنا من الإبعاد والفحش والشناعة والضعف على ما رآه فيها وذهب إليه أبو العباس(يعني المبرد)، بل الأمر فيها دون ذلك وأقربُ وأخفُّ وألطف، وذلك أن لحمزة أن يقول لأبي العباس: إنني لم أحمل (الأرحام) على العطف على المجرور المضمَر، بل اعتقدت أن تكون فيه باءٌ ثانية حتى كأني قلت: (وبالأرحام) ثم حذفتُ الباء لتقدم ذكرها؛ كما حُذِفَتْ لتقدم ذكرها في نحو قولك: «بمن تمرُرْ أمرُرْ»، و: «على مَن تنزِلْ أنزلْ»، ولم تقل: «أمرُرْ به»، ولا: «أنزِلْ عليه» لكن حذفت الحرفين لتقدم ذكرهما... إلى آخر ما قال.

ومن الردود الحسنة أيضاً: رد ابن زنجلة رحمه الله في «حجة القراءات» (ص: ١٩٠) حيث تناول المسألة من وجه آخر، فقال: ومَن قرأ: (والأرحامِ) فالمعنى: تساءلون به وبالأرحام، وقد أنكروا هذا وليس بمنكَرٍ؛ لأن الأئمَّة أسندوا قراءتهم إلى النَّبي ﷺ، وأنكروا أيضا أن الظَّاهِر لا يُعْطف على المُضمر المجرور إلَّا بإظهار الخافض، وليس بمنكَرٍ، وإنَّما المُنكَر أن يُعْطف الظَّاهر على المُضمر الَّذي لم يَجرِ له ذكر، فتقول: «مَرَرْت به وزيدٍ»، وليس هذا بحسن، فأما أن يتقَدَّم للهاء ذكرٌ فهو حسن، وذلك: عَمْرٌو مَرَرْتُ به وزيدٍ، فكَذَلِك الهاء في قوله: ﴿تَسَآءَلُونَ بِهِۦ﴾ تقدم ذكرها وهو قوله: ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾.

(١) لعله يريد أن القرآن ليس كله على الدرجة نفسها من الفصاحة وإن كان كله فصيح معجز.

العربيّةَ[١]؛ فإنَّ العربيّةَ تُتَلقَّى منَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، ولـم يَشُكَّ أحدٌ في فصاحتِه.

ثـمَّ قـال الزَّجَّـاجُ: قراءةُ حمـزةَ مع قُبحهـا وضَعفِها فـي العربيّةِ خطـأٌ عظيمٌ في أمرِ الدِّينِ؛ لأنَّ النَّبيَّ عليه السَّـلامُ قال: «لا تحلِفُوا بآبائِكم»[٢]، فإذا لـم يجُزِ الحلفُ بغيرِ الله، فكيف يجوزُ الحلفُ بالرَّحِمِ[٣]؟!

وهذا أيضًا فيه نظرٌ؛ لأنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ قال لأبي العُشَراءِ: «وأبيكَ، لو طعنْتَ في خاصرتِها»[٤].

---

(١) في (أ): «فلان وفلان عليه عليه السلام».

(٢) رواه البخاري (٦٦٤٨)، ومسلم (١٦٤٦)، من حديث عمر رضي الله عنهما.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٦).

(٤) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٨٩٤٧)، وأبو داود (٢٨٢٥)، والترمذي (١٤٨١)، والنسائي (٤٤٠٨)، وابن ماجه (٣١٨٤)، عن أبي العشراء، عن أبيه، أنه قال: يا رسول الله، أما تكون الذكاة إلا من اللبة أو الحلق؟ قال: فقال رسول الله ﷺ: «لو طعنت في فخذها لأجزأ عنك»، قال الترمذي: هذا حديث غريب.

وليس في روايتهم «وأبيك»، لكن ورد هذا في رواية أحمد (١٨٩٤٨)، وعلى كل فإسناده ضعيف لجهالة أبي العُشرَاء وأبيه، قال الذهبي في «الميزان»: لا يُدرى مَن هو ولا مَن أبوه، وقال البخاري في «التاريخ» (٢/ ٢٢): في حديثه واسمه وسماعه من أبيه نظر، وقال الميموني: سألت أحمد عن حديث أبي العشراء في الذكاة، قال: هو عندي غلط ولا يعجبني، ولا أذهب إليه إلا في موضع الضرورة، وقال أبو داود: هذا لا يصح إلا في المتردية والمتوحش.

قلنا: ومع ذلك صححه ابن كثير في «تفسيره» لكن قال: ولكنه محمول على ما لا يقدَر على ذبحه في الحلق واللَّبَة.

ورواية «لو طعنت في خاصرته لحل لك» قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٤/ ٢٤٣): «أنكر ابن الصلاح لفظ الخاصرة على الغزالي، والغزالي تبع فيه إمامه، ولا إنكار فقد رواه الحافظ أبو موسى في «مسند أبي العشراء» له بلفظ: «لو طعنت في فخذها أو شاكلتها، وذكرت اسم الله لأجزأ =

ثمَّ النَّهيُ في الحلفِ بغيرِ الله، وهذا توسُّلٌ إلى الغيرِ بحقِّ الرَّحمِ: فلا نهيَ فيه.

وقد قيلَ: هذا إقسامٌ بالرَّحمِ؛ أي: اتَّقُوا الله وحقِّ الرَّحمِ، كما تقولُ: أفعلُ كذا وحقِّ أبيكَ، وفي الكتابِ: ﴿وَٱلنَّجْمِ﴾ [النجم: ١]، ﴿وَٱلطُّورِ﴾ [الطور: ١]، ﴿وَٱلتِّينِ﴾ [التين: ١]، ﴿لَعَمْرُكَ﴾ [الحجر: ٧٢]. وهذا تكلُّفٌ.

ولـمَّا أمرَ بالتَّقوى قرَنَه بذكرِ التَّناسُلِ من شخصٍ واحدٍ؛ فإنَّه أقربُ إلى التَّودُّدِ والتَّواصُلِ لرِقَّةِ الجنسيَّةِ(١).

والغرضُ منَ السُّورةِ: مُراعاةُ جانبِ الأيتامِ والنِّساءِ، والمُحافظةُ على التَّعاطُفِ.

ثمَّ نبَّهَ على أنَّه إذا كان طلَبُ الحاجاتِ بالتَّوسُّلِ بالله حتَّى تقولَ: أسألُكَ بالله، فينبَغي أن لا تُقصِّرُوا في حقِّه ورعايةِ أمرِه.

= عنك»، والشاكلة: الخاصرة».

قلت: ويغني عن هذا الحديث ما رواه مسلم (١١/ ٩): «أفلح وأبيه إن صدق».

وقال الآلوسي في «روح المعاني» (٥/ ٢٦٦) في الرد على من زعم أن في تلك القراءة القسمَ بغير الله: وأما شبهة أن في ذكرها تقريرَ التساؤل بها، والقسمِ بحرمتها، والحديثُ يردُّ ذلك للنهي فيه عن الحلف بغير الله تعالى، فقد قيل في جوابها: لا نسلِّم أن الحلف بغير الله تعالى مطلقاً منهيٌّ عنه، بل المنهي عنه ما كان مع اعتقاد وجوب البر، وأما الحلف على سبيل التأكيد مثلاً فمما لا بأس به، ففي الخبر: «أفلح وأبيه إن صدق»، وقد ذكر بعضهم أن قول الشخص لآخر: أسألك بالرحم أن تفعل كذا، ليس الغرض منه سوى الاستعطاف، وليس هو كقول القائل: والرحم لأفعلن كذا، و: لقد فعلتُ كذا، فلا يكون متعلَّقَ النهي في شيء.

(١) قوله: «لرقة الجنسية»؛ أي: شفقة الآدمية، يعني: أنه يرق قلبه ويتأثر بما يشاهد من احتياج أبناء جنسه وسوء حالهم، فيزيل ذلك الألم عنه بإحسانه، وهذا عوض وفائدة عائدة عليه. انظر: حاشية الشهاب الخفاجي على «تفسير البيضاوي» المسماة: «عناية القاضي وكفاية الراضي» (١/ ٧٠).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا﴾؛ أي: حافظًا، من: رقَبَ يرقُبُ رِقْبةً ورُقُوبًا؛ أي: يرقُبُ أعمالَكم، ولا يعزُبُ عن علمِه شيءٌ، وهذا نهايةُ التَّحذيرِ.

* * *

(٢) ـ ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡۖ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِۖ وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡۚ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا﴾.

قولُه: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ أَمۡوَٰلَهُمۡ﴾ يُخاطِبُ الوليَّ والوصيَّ، نزلَتْ في رجلٍ من غطَفانَ، كانَ معَه مالٌ كثيرٌ لابنِ أخٍ له يتيمٍ، فلمَّا بلغَ اليتيمُ طلبَ المالَ، فمنعَه عمُّه، فنزلتِ الآيةُ، فقال العمُّ: نعوذُ باللهِ منَ الحوبِ الكبيرِ، وردَّ المالَ فأنفقَه الفتى في سبيلِ اللهِ، فقال عليه السَّلامُ: «ثبتَ الأجرُ وبقيَ الوِزْرُ» فقيلَ: كيف؟ فقال: «ثبتَ الأجرُ للغلامِ، وبقيَ الوِزْرُ على والدِه»(١).

ولا يُتمَ بعد البلوغِ، وإنَّما يُؤتى اليتيمُ المالَ إذا بلغَ، ولكنَّه قال: ﴿وَءَاتُواْ ٱلۡيَتَٰمَىٰٓ﴾؛ أي: مَن كان يتيمًا، فهو استصحابُ الاسمِ، كقولِه: ﴿فَأُلۡقِيَ ٱلسَّحَرَةُ سَٰجِدِينَ﴾ [الشعراء: ٤٦]؛ أي: الذين كانوا سحَرةً، وكان يُقالُ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ أيضًا: يتيمُ أبي طالبٍ.

﴿وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلۡخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ﴾؛ أي: لا تبدَّلوا السَّمينَ بالهزيلِ، والجيِّدَ بالزُّيوفِ.

وقيلَ: أي: لا تأكُلوا مالَ اليتيمِ، فهو حرامٌ، ثمَّ يلزمُكم ردُّ البدلِ من مالِكم الحلالِ، يُقالُ: تبدَّلَ الشَّيءَ بالشَّيءِ؛ أي: أخذَه مكانَه.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٢)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ١٥٩)، عن مقاتل والكلبي. وهو في «تفسير مقاتل» (١/ ٣٥٦). ولم يسمِّ الرجل أحد غير مقاتل في «تفسيره» سماه: المنذر بن رفاعة الغطفاني. وانظر: «الإصابة» لابن حجر (٦/ ١٦٩).

﴿وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَهُمۡ إِلَىٰٓ أَمۡوَٰلِكُمۡ﴾؛ أي: لا تُضيفُوا أموالَـهم إلى أموالِكم في الاستعمالِ والأكلِ، وهو علامةُ الطَّمعِ في مالِـهم.

وقيلَ: أي: مع أموالِكُم.

﴿إِنَّهُۥ كَانَ حُوبٗا كَبِيرٗا﴾ الكنايةُ ترجعُ إلى الأكلِ، وقد دلَّ عليه قولُه تعالى: ﴿وَلَا تَأۡكُلُوٓاْ﴾ [النساء: ٢].

والحُوبُ والحَوبُ والحابُ: الإثمُ، يُقالُ: حابَ يحوبُ حُوبًا وحَوبًا وحابًا، وتحوَّبَ فلانٌ؛ أي: تعبَّدَ، وألقى الحوبَ عن نفسِه.

* * *

(٣) - ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثۡنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تَعۡدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوۡ مَا مَلَكَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡۚ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ﴾.

قولُه: ﴿وَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا تُقۡسِطُواْ فِي ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾ نزلَتْ في يتامى النِّساءِ، قالت عائشةُ رضيَ الله عنها: يُريدُ: الرَّجلَ يكونُ في حِجْرِه يتيمةٌ وهو وليُّها ولها مالٌ، فيرغبُ فيها لِـمالِـها، ويُسيءُ صُحبتَها؛ أي: إنْ خفتَ ألّا تعدِلَ فدَعْ هذه وتزوَّجْ بأُخرَى(١).

وقيلَ: كانوا يتحرَّجُون عن أموالِ اليتامى، ويترخَّصُون في النِّساءِ، فربَّما لم يعدِلُوا، فنزلتِ الآيةُ(٢)، وقيلَ لـهم: كما تخافُونَ في أموالِـهم فخافوا في النِّساءِ أنْ

---

(١) روى نحوه البخاري (٢٤٩٤)، ومسلم (٣٠١٨)، عن عائشة رضي الله عنها.

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٣) عن سعيد بن جبير وقتادة والربيع والضحاك والسدي.

لا تعدِلُوا فيهنَّ؛ فإنَّ النِّساءَ كاليتامى في الضَّعفِ، فليستِ الآيةُ في يتامى النِّساءِ، بل هي في النِّساءِ، قالَه ابنُ عبّاسٍ(١).

والإقساطُ: العدلُ، يُقالُ: أقسَطَ؛ أي: عدَلَ، والقِسْطُ: العدلُ، وهو منَ القِسْطِ الذي هو النَّصيبُ، ويُقالُ: قسَطَ؛ أي: جارَ وظلَمَ صاحبَه في قِسْطِه، ويُقالُ: قاسَطْتُه فقَسَطْتُه؛ أي: غلَبْتُه على قِسْطِه.

﴿فَانكِحُوا مَا طَابَ لَكُم﴾ هذا يدُلُّ على أنَّ المُرادَ منَ الآيةِ: إنْ خفتُم أن تُسيئوا الصُّحبةَ مع يتامى النِّساءِ فانكِحُوا من غيرِهنَّ ما طابَ لكم، و﴿مَا﴾ هاهُنا للمصدرِ؛ أي: فانكِحُوا الطَّيِّبَ لكم منَ النِّساءِ، أو فانكِحُوا النِّكاحَ الذي طابَ لكم منَ النِّساءِ، وهو كقولِك: خُذْ من عبيدي ما شئتَ؛ أي: مشيئَتَكَ.

وقيلَ: «ما» و«مَن» قد يتعاقَبانِ، قال الله تعالى: ﴿وَالسَّمَاءِ وَمَا بَنَاهَا﴾ [الشمس: ٥]؛ أي: ومَن بناها، وقال: ﴿فَمِنْهُم مَّن يَمْشِي عَلَى بَطْنِهِ﴾ [النور: ٤٥].

وقيلَ: أي: فانكِحُوا ما اشتَهيتُم النِّكاحَ.

﴿طَابَ﴾ أي: حَلَّ.

﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ بدلٌ من ﴿مَا طَابَ﴾؛ أي: ثنتَين وثلاثًا ثلاثًا وأربعًا أربعًا.

و﴿مَثْنَى وَثُلَاثَ وَرُبَاعَ﴾ لا ينصرِفُ، وقيلَ: لتكرُّرِ العدلِ فيه؛ لأنَّه عُدِلَ عن لفظِ (اثنين)، وعُدِلَ عن معناه أيضًا؛ لأنَّه لا يُستَعملُ في موضعٍ يُستعمَلُ فيه الأعدادُ غيرُ المعدولةِ؛ لأنَّك تقولُ: «جاءَني اثنانِ وثلاثةٌ»، ولا يجوزُ «جاءَني مثنَى وثلاثَ» حتَّى يتقدَّمَ قبلَه جمعٌ، مثل: «جاء في القومِ مثنَى مثنَى».

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٦٥) بلفظ: «كانوا في الجاهلية ينكحون عشرا من النساء الأيامى، وكانوا يعظمون شأن اليتيم، فتفقدوا من دينهم شأن اليتيم، وتركوا ما كانوا ينكحون في الجاهلية».

وقد قيلَ: إنَّما لا ينصرِفُ لوجوهٍ أُخَرَ هي مذكورةٌ في كتبِ النَّحوِ.

ثمَّ هو مـمَّا لا ينصرِفُ لا في معرفةٍ ولا في نكرةٍ.

والواوُ في قولِه: ﴿وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ﴾ بدلٌ؛ أي: (ثُلاثَ) بدلٌ من ثنتَينِ، و(رُباعَ) بدلٌ من ثُلاثَ.

وقيلَ: الواوُ بمعنى «أو» كما تَرِدُ «أو» بمعنى الواوِ.

ولا تدلُّ الآيةُ على إباحةِ التِّسعِ؛ لأنَّ الله خاطبَ العربَ بأفصحِ اللُّغاتِ، ولا يُقالُ: «أعطِ زيدًا درهمَين وثلاثةً وأربعةً»، وأنتَ تُريدُ: أعطِ زيدًا تسعةَ دراهمَ.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُوا﴾؛ أي: في الأربعِ.

﴿فَوَٰحِدَةً﴾ قُرِئَ بالنَّصبِ؛ أي: فانكِحُوا واحدةً، وقُرِئَ بالرَّفعِ[1]؛ أي: فواحدةٌ فيها كفايةٌ ومَقْنعٌ.

﴿أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾؛ أي: أو ما ملكتُم، فذكرَ الأيمانَ توكيدًا، والمعنى: فليكُنْ ما ملكَتْ أيمانُكم، فـ﴿مَا﴾ رفعٌ، ويجوزُ أن يكونَ نصبًا؛ أي: فاقصِدُوا بالتَّلذُّذِ ما ملكَتْ أيمانُكم.

﴿ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُوا﴾؛ أي: لا تميلُوا ولا تجورُوا، من عالَ؛ أي: مالَ.

وقيلَ: أنْ لا تعولُوا؛ أي: لا تكثُرَ عيالُكم، قالَه الإمامُ[2] الشّافعيُّ رضيَ الله عنه[3]، وهو قولُ عبدِ الرَّحمنِ بنِ زيدِ بنِ أسلمَ[4].

---

(١) هي قراءة أبي جعفر من العشرة. انظر: «النشر» (٢/ ٢٤٧).

(٢) «الإمام» من (أ).

(٣) انظر: «أحكام القرآن» للشافعي (١/ ٢٦٠).

(٤) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٦٠)، والدارقطني في «سننه» (٣٨٥١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٥٦٨٩).

قال الكسائيُّ: العربُ تقولُ: عالَ يعولُ، وأعالَ يُعيلُ؛ أي: كثُرَ عيالُه، ويُقالُ: عالَتِ الفريضةُ؛ أي: زادَتْ سِهامُها، وأعَلْتُها أنا، إذا زِدتَ في سهامِها، فقولُه: ﴿أَلَّا تَعُولُوا﴾؛ أي: لا يزدادُ عيالُكم[1].

* * *

(٤) ـ ﴿وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾.

قولُه: ﴿وَءَاتُوا النِّسَاءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ قيلَ: خاطبَ أولياءَ النِّساءِ، وكان الوليُّ يأخذُ مهرَ المرأةِ ولا يُعطيها شيئًا، فنُهوا عن ذلك.

وقيلَ: خاطبَ الأزواجَ.

﴿صَدُقَٰتِهِنَّ﴾ جمعُ صَدُقةٍ، وهي لغةُ أهلِ الحجازِ، والصَّداقُ والصَّدُقةُ والصَّدقُ بمعنَى الصِّحَّةِ والكمالِ، فالصَّداقُ تتمَّةُ عقدِ النِّكاحِ.

﴿نِحْلَةً﴾ النِّحلةُ: الدِّيانةُ والمِلَّةُ، يُقالُ: هذا نِحلتُه؛ أي: دِينُه، وفلانٌ ينتَحِلُ دينَ كذا.

وقيلَ: ﴿نِحْلَةً﴾؛ أي: عطيَّةً، فالصَّداقُ عطيَّةٌ منَ الله تعالى للمرأةِ على الزَّوجِ.

وقيلَ: ﴿نِحْلَةً﴾؛ أي: عن طيبِ نفسٍ من غيرِ مُنازعةٍ.

﴿فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَيْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا﴾؛ أي: إنْ طابَتْ أنفُسُهنَّ بتركِ شيءٍ منَ الصَّداقِ.

﴿عَن شَيْءٍ مِّنْهُ﴾ (مِن) للجنسِ؛ أي: عن شيءٍ من هذا المهرِ حلَّ للزَّوجِ، وقولُه: ﴿لَكُمْ﴾ خطابٌ للأولياءِ في قولٍ، وللأزواجِ في قولٍ.

﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا﴾ يُقالُ: هَنَأني الطَّعامُ ومَرَأني، يَهنِئُني ويَمرِئُني هَنًا ومَرًا،

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (٣/ ١٢٤)، و«الزاهر» (ص: ٢٣٢).

ويُقالُ: هنِئَني ومرِئَني بالكسرِ يهنَؤُني ويمرَؤُني، وهو قليلٌ، وقد هَنُؤَ هذا الطَّعامَ هناءةً، ومَرُؤَ مَراءةً، وأصلُه من هَنَأَ البعيرَ الجربَ بالقَطِرانِ، فالهَنْءُ شفاءٌ منَ المرضِ، كالهِناءِ شفاءٌ منَ الجربِ، فقولُه: ﴿فَكُلُوهُ هَنِيٓـٔٗا مَّرِيٓـٔٗا﴾؛ أي: حلالًا لا تبِعةَ عليكم[1] فيه.

***

(٥) - ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ قِيَٰمٗا وَٱرۡزُقُوهُمۡ فِيهَا وَٱكۡسُوهُمۡ وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تُؤۡتُواْ ٱلسُّفَهَآءَ أَمۡوَٰلَكُمُ﴾ لمَّا أمرَ بدفعِ أموالِ اليتامى إليهم وإيصالِ الصَّدُقاتِ إلى الزَّوجاتِ بيَّنَ أنَّ هذا إذا كان لهم ولايةٌ على أموالِهم، فأمَّا السَّفيهُ وغيرُ البالغِ فلا يجوزُ دفعُ مالِه إليه، والمُعتبرُ في كلِّ حالٍ غبطةُ اليتامى والسُّفهاءِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: أي: لا تدفَعْ مالَكَ الذي هو سببُ معيشتِكَ إلى امرأتِك وابنِك وتبقى فقيرًا تنظرُ إليهم وإلى ما في أيديهم، بل كُنْ أنتَ الذي تُنفِقُ عليهم[2].

فالسُّفهاءُ على هذا هم النِّساءُ والصِّبيانُ.

وقيلَ: السُّفهاءُ النِّساءُ، وفي الخبرِ: «ألا إنَّما خُلِقَتِ النَّارُ للسُّفهاءِ، ألا وإنَّ السُّفهاءَ النِّساءُ إلّا امرأةً أطاعَتْ قيِّمَها»[3].

---

(١) في (ف): «الكم».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٣٩٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٥٦١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٦٤).

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٦٣)، والطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨٧٤)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٧) واللفظ له، من حديث أبي أمامة رضي الله عنه، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٤/ ٣١٤): وفيه علي بن يزيد الألهاني، قال الذهبي في «المغني»: ضعَّفوه، وتركه الدارقطني.

وجمعُ السَّفيهِ: سَفائِهُ وسفيهاتٌ.

قال الزَّجَّاجُ: ويجوزُ أيضًا: السُّفهاءُ، في جمعِ السَّفيهةِ، نحوَ: فقيرةٍ وفُقَراءَ.

وقيلَ: أرادَ بالسُّفهاءِ الأولادَ.

وقال الزَّجَّاجُ: السَّفيهُ: اليتيمُ والمحجورُ عليه للسَّفَهِ، فلا يُدفَعُ إليه مالُه حتَّى يزولَ السَّفَهُ، وحتَّى يبلُغَ الصَّبيُّ، وإنَّما قال: ﴿أَمْوَالَكُمُ﴾ لأنَّه أرادَ الجنسَ، فإنَّ الأموالَ جُعِلَتْ للنّاسِ، وهو كقولِه: ﴿لَقَدْ جَآءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنفُسِكُمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، وقولِه: ﴿فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ [البقرة: ٥٤]؛ أي: لا تدفَعُوا إليهم الشَّيءَ الذي هو قِوامُ أمرِكم[1].

ودلَّتِ الآيةُ على جوازِ الحجرِ على السَّفيهِ.

﴿ٱلَّتِي جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَٰمًا﴾؛ أي: قيامًا لمعايِشُكم وصلاحِ دُنياكم.

والقِوامُ والقِيامُ: ما يُقيمُك، ولـمَّا انكسرَ القافُ من قِوام أبدَلُوا الواوَ ياءً، وقد قالوا في جمعِ طويلٍ: طِيالٌ، كما قالوا: طِوالٌ.

وقُرِئَ: ﴿قِيَمًا﴾[2]، والقِيَمُ والقِوَمُ والقِيامُ والقِوامُ بمعنًى واحدٍ.

﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ﴾ الرِّزقُ مِنَ العبادِ: الإجراءُ المُوظَّفُ لوقتٍ معلومٍ، يُقالُ: رَزَقَ فلانٌ عيالَه؛ أي: أجرَى عليهم، وقال: ﴿وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا﴾؛ أي: اجعَلُوا لهم فيها رزقًا.

﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ أرادَ تليينَ الخِطابِ والوعدَ الجميلَ، فبيَّنَ أنَّه لا يجوزُ دفعُ مالِ السَّفيهِ إليه إلّا بقَدْرِ الحاجةِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٣ ـ ١٤).

(٢) هي قراءة نافع وابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٦)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

وقيلَ: ﴿وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾: علِّمُوهم مع إيصالِ قَدْرِ الحاجةِ إليهم أمرَ دينِهم.

والمعروفُ: ما عرَفَه الشَّرعُ حسَنًا؛ أي: أذِنَ فيه.

والسَّفيهُ: مَن خفَّ وزنُه وعقلُه وتدبيرُه.

* * *

(٦) - ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓاْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُواْ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾.

قولُه: ﴿وَٱبْتَلُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ هذا في بيانِ كيفيَّةِ دفعِ أموالِهم إليهم، ونزلَتْ في ثابتِ بنِ رِفاعةَ وعمِّه مالكٍ، وذلك أنَّ رِفاعةَ تُوفِّيَ وخلَّفَ ثابتًا وهو صغيرٌ، فأتى مالكٌ عمُّ ثابتٍ إلى النَّبيِّ ﷺ وقال: إنَّ ابنَ أخي يتيمٌ في حِجري، فما يحِلُّ لي من مالِه؟ ومتى أدفعُ إليه مالَه؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ[1].

﴿وَٱبْتَلُواْ﴾؛ أي: اختبِرُوهم في عقولِهم وأديانِهم، وعند بعضِ الفُقَهاءِ: يصحُّ منَ الصَّبيِّ بيعٌ واحدٌ، وهو بيعُ الابتلاءِ، **والصَّحيحُ**: أنَّه لا يصِحُّ منه تصرُّفٌ في المُعاملاتِ، وهذا الابتلاءُ بأن يأمُرَه بمُقدِّماتِ البيعِ والشِّراءِ حتَّى يعرفَ تَهَدِّيَه وكَيْسَه، أو يُبتَلى اليتيمُ بعد البلوغِ، فإنْ أُونِسَ رُشدُه سُلِّمَ إليه مالُه.

﴿حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُواْ ٱلنِّكَاحَ﴾؛ أي: الحلُمَ؛ لقولِه: ﴿وَإِذَا بَلَغَ ٱلْأَطْفَٰلُ مِنكُمُ ٱلْحُلُمَ﴾

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٥٨)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/ ٦٨)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٤٣)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٣٢٨)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٢٢)، وابن منده في «معرفة الصحابة» (ص: ٣٥٠)، عن قتادة مرسلاً، وقال ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٣٨٧): وهذا مرسل رجاله ثقات. ولم تذكر المصادر اسم عم ثابت.

[النور: ٥٩]، والغرضُ: البلوغُ بالاحتلامِ أو السِّنِّ، ومعنى النِّكاحِ: الوطءُ، وإمكانُ انفصالِ المادّةِ.

﴿فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا﴾؛ أي: علِمتُم ورأيتُم، قال الله: ﴿وَسَارَ بِأَهْلِهِۦٓ ءَانَسَ مِن جَانِبِ﴾ [القصص: ٢٩]، والإيناسُ: الإبصارُ.

﴿رُشْدًا﴾؛ أي: صلاحًا وعقلًا وطريقةً مُستقيمةً في حفظِ المالِ، وإنَّما يتِمُّ الأمرُ باعتدالِ الدِّينِ والعقلِ.

قال الشَّافعيُّ: الرَّشيدُ: هو الصّالحُ في دينِه المُصلِحُ لِـمالِه[1].

﴿وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُواْ﴾ ليس يريدُ أنَّ أكلَ أموالِـهم جائزٌ من غيرِ إسرافٍ، بل المُرادُ: لا تأكلُوا أموالَـهم فإنَّه إسرافٌ ومُجاوزةٌ للحدِّ.

وقيلَ: رخَّصَ للوصيِّ إذا كان فقيرًا أن يأكلَ بالمعروفِ، فالمعنى: لا تستغنِمُوا طولَ مدَّةِ صغرِ اليتيمِ فتأكُلوا مالَه أكلَ إسرافٍ وبدارٍ ﴿أَن يَكْبَرُواْ﴾؛ أي: تُبادِرون كِبَرَهم، وهو حالُ البلوغِ[2]، والبِدارُ: المُبادرةُ، كالقِتالِ والمُقاتلةِ.

﴿وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ﴾؛ أي: مَن كان منَ الأوصياءِ غنيًّا فلا يأكلَنَّ من مالِ اليتيمِ شيئًا، والاستعفافُ عن الشَّيءِ: تركُه، يُقالُ: استعَفَّ عن كذا وعفَّ؛ أي: تركَه.

﴿وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ يعني بهذا: أن يأخُذَ أجرَ مثلِ عملِه، وقال رجلٌ: يا رسولَ الله، إنَّ في حِجري يتيمًا أفأضرِبُه؟ قال: «بما كنتَ ضارِبًا منه ولدَكَ»،

---

(١) انظر: «مختصر المزني» (٨/ ٢٠٩)، و«الحاوي الكبير» (٦/ ٤٩٣).

(٢) أي: لا تبادروا بأكل مالهم كبرهم ورشدهم حذرًا أن يبلغوا فيلزمكم تسليم المال إليهم. انظر: «البسيط» (٦/ ٣٣٣).

قال: يا رسولَ الله، أفآكُلُ من مالِه؟ قال: «غيرَ مُتأثِّلٍ مالًا، وغيرَ واقٍ مالَكَ بمالِه»(١).

فأمّا الغنيُّ منَ الأوصياءِ فالأولى به أن يستعِفَّ، فإنْ طلَبَ أجرةً فله أجرُ مثلِ عملِه.

وقال قومٌ: الأكلُ بالمعروفِ: أن يأخُذَ بقدرِ الحاجةِ من مالِ اليتيمِ قرضًا، ثمَّ إذا أيسرَ قضاه، فقال عمرُ: ألا إنِّي أنزلتُ نفسي من مالِ الله منزلةَ الوليِّ من مالِ اليتيمِ، إن استغنَيتُ استعفَفْتُ، وإن افتقَرْتُ أكلْتُ بالمعروفِ، فإذا أيسرْتُ قضَيْتُ(٢).

---

(١) رواه ابن حبان في «صحيحه» (٤٢٤٤)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٢٤٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤)، من طريق أبي عامر الخزاز، عن عمرو بن دينار عن جابر رضي الله عنهما مرفوعًا.
قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ١٦٣): رواه الطبراني في «الصغير»، وفيه معلى بن مهدي، وثقه ابن حبان وغيره وفيه ضعف، وبقية رجاله ثقات.
ورواه عبد الرزاق في «التفسير» (٥١٩)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢١٣٧٧)، والطبري في «التفسير» (٦/ ٤٢٥)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٠٠)، عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن الحسن العرني عن النبي ﷺ مرسلًا.
وكذا رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٥٧٢ ـ تفسير)، ومن طريقه البيهقي في «السنن الكبرى» (٦/ ٤)، عن حماد بن زيد وسفيان عن عمرو بن دينار به. قال البيهقي: هذا مرسل، وهو المحفوظ.
ووصله الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٨٩) من طريق معاوية بن هشام، عن سفيان عن ابن أبي نجيح، عن الحسن العرني، عن ابن عباس ومعاوية بن هشام صدوق له أوهام، كما أن فيه انقطاعًا، فالحسن بن عبد الله العُرَنِيّ البَجَليّ الكوفي، روى عن ابن عباس ولم يدركه، وروى عن عمرو بن حريث وسعيد بن جبير وغيرهم. ووقع عند الطبري: الحسن البصري.
ورواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٧٠٢٢)، وأبو داود (٢٨٧٢)، والنسائي (٣٦٦٨)، وابن ماجه (٢٧١٨)، من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما دون قصة الضرب، وإسناده حسن.

(٢) رواه الإمام مالك في «الموطأ ـ رواية محمد بن الحسن» (ص: ٢٦٠)، وسعيد بن منصور في «سننه ـ التفسير» (٧٨٨)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤١٢)، والجصاص في «أحكام القرآن» (٢/ ٨٢).
وقال ابن كثير في «تفسيره» بعد أن ساق إسناد سعيد بن منصور: إسناد صحيح.

ثمَّ؛ على هذا قيلَ: الأمرُ بالإشهادِ يرجعُ إليه، فهذا الوصيُّ إن أرادَ أن يستقرضَ فليُشهِدْ؛ لأنَّه يستقرِضُ لنفسِه، والقولُ قولُ الوصيِّ في التَّصرُّفاتِ الأُخرِ؛ لأنَّه أمينٌ.

وقال قومٌ: الأكلُ بالمعروفِ: أن يقبضَه ولا يُسرِفَ، ولا قضاءَ عليه، ثمَّ من هؤلاءِ مَن يقولُ: هو سدُّ الجوعةِ وسترُ العورةِ، ومنهم مَن يقولُ: هو كالانتفاعِ بألبانِ المواشي، واستخدامِ العبيدِ، ورُكوبِ الدَّوابِّ إذا لم يضُرَّ بأصلِ المالِ، فأمَّا أعيانُ الأموالِ وأصولُها فليس للوصيِّ أخذُها.

وكلُّ هذا تحويمٌ على أنَّه يأخذُ بقَدْرِ أجرِ مثلِ عملِه[1]، وأمَّا الزِّيادةُ فالأصلُ فيها التَّحريمُ.

﴿فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ﴾ فالظَّاهرُ أنَّ المُرادَ: إذا أنفَقْتُم أشياءَ[2] على المُولى عليه فأشهِدُوا، حتَّى لو وقعَ خلافٌ أمكَنَ إقامةُ البيِّنةِ؛ لأنَّ اليتيمَ لم يأتَمِنْه بنفسِه، بل هو أمينٌ من جهةِ الشَّرعِ، ولكنَّ هذا الإشهادَ مُستحَبٌّ، فإنَّ القولَ قولُ الوصيِّ؛ لأنَّه أمينٌ، وفائدةُ الإشهادِ: تَجنُّبُ التُّهَمِ.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ حَسِيبًا﴾؛ أي: فليتَّقِ الأوصياءُ مُجاوزةَ حدِّ الشَّرعِ.

* * *

(٧) ـ ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۚ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾.

قولُه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ﴾ لمَّا ذكرَ أمرَ اليتامى وصلَه بذكرِ المواريثِ.

---

(١) في (أ): «أجر مثله».

(٢) «أشياء»: ليس في (أ).

نزلَتِ الآيةُ في أوسِ بنِ ثابتٍ الأنصاريِّ، تُوفِّيَ وتركَ امرأةً يُقالُ لها: أمُّ كَحْلةَ[١] وثلاثَ بناتٍ له منها، فأخذَ ابنا عمٍّ للميِّتِ مالَه ولـم يُعطِيا امرأتَه وبناتِه شيئًا، وكانوا في الجاهليّةِ لا يُورِّثُونَ النِّسوانَ ولا الصَّغيرَ، ويقولون: لا نُعطي إلّا مَن قاتَلَ على ظُهورِ الخيلِ وحازَ الغنيمةَ، فذكرَتْ أمُّ كَحْلةَ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ ذلك، فدعاهما فقالا: يا رسولَ الله، ولدُها لا يركبُ فرسًا، ولا يحملُ كلًّا، ولا ينكَأُ عدوًّا، فقال عليه السَّلامُ: «انصرِفا حتَّى أنظُرَ ما يُحدِثُ الله لي فيهنَّ»، وأنزَلَ الله هذه الآيةَ[٢].

---

(١) «أم كحلة» كذا في النسختين وهو ما حكاه الشهاب نقلًا عن ابن حجر عن أبي موسى المديني عن المستغفري، والذي في أكثر المصادر: (أم كجة) بالجيم، وكذا جاء اسمها بالجيم في «أسد الغابة» (٧/ ٤١٨)، و«تجريد أسماء الصحابة» للذهبي (٢/ ٣٣٢)، و«الإصابة» (٨/ ٢٨٤)، وفي بعض المصادر: (أم كُحَّة) بضم الكاف وتشديد الحاء المهملة، وكذا قيدها التفتازاني والشهاب. انظر: «حاشية التفتازاني على الكشاف» (و١٧٦ب)، و«حاشية الشهاب على البيضاوي» (٣/ ١٠٧).
وذكر ابن حجر في «الإصابة» (٨/ ٤٥٧) الاختلاف في اسمها، وذكر أيضًا الخلاف في اسم الميت فقال: قد اختلف في اسم الميت، فقيل: ثابت بن قيس، وقيل: أوس بن ثابت، وقيل: أوس بن مالك. وذكر في موضع آخر من «الإصابة» (١/ ٢٩٣) الاختلاف في اسمي من أخذ المال فروى عن أبي الشيخ أنهما: خالد وعرفطة، ورواه أبو الشَّيخ من وجه آخر عن الكلبيّ فقال: قتادة وعرفطة، ورواه الثعلبي في «تفسيره»، فقال: سويد وعرفطة.

(٢) هذا الحديث ذكرته كتب التفسير، ولا تخرج روايته عن مقاتل بن سليمان في «تفسيره» (١/ ٣٥٩)، أو مقاتل بن حيان كما ذكر أبو حفص النسفي، أو رواية الكلبي كما ذكر الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٩٠)، أو طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس كما عزاه ابن حجر في «الإصابة» (١/ ٢٩٣) إلى أبي الشيخ في «تفسيره»، ورواه من طريقه ابن الأثير في «أسد الغابة» (٢/ ١٢٨)، وعزاه ابن حجر في «الإصابة» (٨/ ٤٥٦) إلى الواقدي عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.
وعزاه الواحدي في «أسباب النزول» للمفسرين، قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٣٩): والظاهر أنه عنى بقوله: «المفسرون» الكلبي ومقاتلاً وأشباههما. =

﴿نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ قال الفَرَّاءُ: هو كقولك: «قسمًا واجبًا، وحقًّا لازمًا» فهو اسمٌ في معنى المصدرِ، فلهذا انتصَبَ[١].

وقال الزَّجَّاجُ: انتصَبَ على الحالِ؛ أي: لهؤلاءِ أنصباءُ في حالِ الفرضِ[٢].

وقال الأخفشُ: أي: جعَلَ الله ذلك لهم نصيبًا[٣].

والمفروضُ: المُقدَّرُ الواجبُ.

= وقد جاء في سبب نزول الآية عدة روايات، فقد روى الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٣٠) هذه القصة من طريق ابن جريج عن عكرمة على غير السياق السابق، ولفظه: «نزلت في أم كحة وثعلبة وأوس بن سويد وهم من الأنصار كان أحدهما زوجها والآخر عم ولدها. فقالت: يا رسول الله! توفي زوجي وتركني وابنته فلم نورث. فقال عم ولدها: إن ولدها لا يركب فرساً ولا يحمل كلًّا، ولا ينكأ عدواً. فنزلت ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية.

ورواه ابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٧٢) من طريق ابن جريج عن ابن عباس مختصراً، وإسناده منقطع فإن ابن جريج لم يسمع من ابن عباس.

وروى الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٥٧)، وابن أبي حاتم في تفسيره (٣/ ٨٧١)، عن السدي خبراً فيه: فمات عبد الرحمن أخو حسان الشاعر، وترك امرأة يقال لها: أم كجَّة، وترك خمس أخواتٍ، فجاءت الورثة يأخذون ماله، فشكت أم كجَّة ذلك إلى النبي ﷺ، الحديثَ.

وقال الحافظ في «العجاب» (٢/ ٨٣٥): وأخرج ابن مردويه من طريق إبراهيم بن هراسة عن الثوري عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن جابر: جاءت أم كجة إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله إن لي ابنتين قد مات أبوهما وليس لهما شيء، فأنزل الله ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ﴾ الآية. قال: وإبراهيم ضعيف.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٧)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٣٣٩)، وعنه نقل المصنف.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٥).

(٣) انظر: «البسيط» للواحدي (٦/ ٣٤٠)، وفي «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٤٦): «انتصابه كانتصاب ﴿كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾»، وقال في تفسير ﴿كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾ (١/ ٢٣٤): «قوله سبحانه: ﴿كِتَٰبًا مُّؤَجَّلًا﴾ توكيد، ونصبه على: كتب الله ذلك كتابًا مؤجلًا».

(٨) - ﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾.

﴿وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ﴾ بيَّنَ أنَّ مَن لـم يستحقَّ شيئًا إرثًا وحضرَ القسمةَ وكان منَ الأقاربِ أو اليتامى والفقراءِ[(١)] فالأولى أن يُكرَمُوا ولا يُحرَموا.

والقِسمةُ: مصدرُ قسَمَ يقسِمُ.

﴿أُوْلِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾؛ أي: الذين لا يرِثُونَ، ولكنْ يحزَنُونَ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: الآيةُ منسوخةٌ بآيةِ المواريثِ وإباحةِ الثُّلُثِ للميِّتِ[(٢)].

وقال في روايةٍ: هي مُحكَمةٌ غيرُ منسوخةٍ[(٣)]، فعلى هذا قيلَ: مَن حضرَ القسمةَ يُرضَخُ له، وهو واجبٌ على الوارثِ أو وليِّه إنْ كان صغيرًا، وهذا منَ المنقولِ والنَّقدِ لا منَ العقارِ.

وقيلَ: يجبُ ذلك على الكبيرِ، فأمَّا الصَّغيرُ فيقولُ وليُّه لمَن حضرَ: ليس لي شيءٌ من هذا المالِ، إنَّما[(٤)] هو لليتيمِ، فإذا بلغَ عرَفَ حقَّكم، فهذا هو القولُ المعروفُ، وهذا إذا لـم يُوصِ له الميِّتُ بشيءٍ، فإنْ أوصى فيُصرَفُ إليه ما أوصى.

وقيلَ: الأمرُ باقٍ غيرُ منسوخٍ، ولكنَّه استحبابٌ.

---

(١) في (أ): «اليتامى».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٧٣) من طريق عطية العوفي عن ابن عباس، ورواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٠٢) من طريق مجاهد عنه. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٥٢٥)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٧)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٣٥)، عن سعيد بن المسيب.

(٣) رواه البخاري (٤٥٧٦).

(٤) في (أ): «وإنما».

وقيلَ: هذا قبلَ الموتِ إذا أراد المريضُ أن يُفرِّقَ مالَه بالوصايا، فمَن حضرَه ينبَغي له[1] أن لا يحرمَه، وهذا إنَّما نزلَ حيثُ كانت الوصيّةُ واجبةً ولـم تنزِلْ آيةُ المواريثِ.

والصَّحيحُ الأوَّلُ.

﴿فَٱرۡزُقُوهُم مِّنۡهُ﴾؛ أي: منَ الميراثِ، ترجعُ الكنايةُ إلى معنى القسمةِ، كقولِه: ﴿ٱسۡتَخۡرَجَهَا مِن وِعَآءِ أَخِيهِ﴾ [يوسف: ٧٦]؛ أي: السِّقايةَ؛ لأنَّ الصّاعَ مُذكَّرٌ.

وقيلَ: أرادَ: منَ المقسومِ؛ لأنَّ القسمةَ بمعنى المقسومِ هاهُنا.

وقيلَ: منه؛ أي: مـمَّا تركَه؛ لقولِه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ﴾ [النساء: ٧].

﴿وَقُولُواْ لَهُمۡ قَوۡلٗا مَّعۡرُوفٗا﴾؛ أي: قُلْ مع الرِّزقِ: ودِدْتُ لو كانَ أكثرَ من هذا.

وقيلَ: لا حاجةَ مع الرِّزقِ إلى عذرٍ، نعم إنْ لـم يَصرِفْ إليهم شيئًا فلا أقلَّ من قولٍ جميلٍ ونوعِ اعتذارٍ.

* * *

(٩) ـ ﴿وَلۡيَخۡشَ ٱلَّذِينَ لَوۡ تَرَكُواْ مِنۡ خَلۡفِهِمۡ ذُرِّيَّةٗ ضِعَٰفًا خَافُواْ عَلَيۡهِمۡ فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا﴾.

قولُـه: ﴿وَلۡيَخۡشَ ٱلَّذِينَ لَوۡ تَرَكُواْ﴾ مَـن قال: هذا قسـمةُ المالِ قبـلَ الموتِ وقبلَ تحريـمِ الوصيّةِ بما يزيدُ على الثُّلثِ قال: كانوا يحضُـرونَ المريضَ ويقولون: «إنَّ الله سـيرزُقُ ولـدَكَ فانظُـرْ لنفسِـكَ وأوصِ بمالِـكَ فـي سـبيلِ الله»، فيضُرُّ ذلـك بورثتِه، فنُهـوا عـن ذلك، وأُمِـروا أن يقولوا قـولًا سـديدًا، وهو أن يأمُـرَه بأن يُخـرِجَ من مالِه

(١) «له» من (أ).

الحقـوقَ الواجبـةَ، ثمَّ يوصي لـذَوي قرابتِه بقَـدْرٍ لا يضُرُّ بورثتِه الصِّغـارِ، ويُبقي لهم قَـدْرَ الكفايـةِ، وهـذا الآمرُ ينبَغـي أن يُشـفِقَ على ولدِ هـذا المريضِ كما يُشـفِقُ على ولدِ نفسِـه[1].

وقيلَ على هذا القولِ: هو أن يقولَ للمريضِ: اتَّقِ الله وأمسِكْ مالَكَ على ولدِكَ، فهذا صرفُ الوصيَّةِ عن الأقاربِ، وقد بيَّـنَّا أنَّ هذا كان قبلَ نزولِ آيةِ المواريثِ.

وقيلَ: هذا وعظُ الأوصياءِ؛ أي: افعَلُوا باليتامى ما تُحبُّونَ أن يُفعَلَ بأولادِكم من بعدِكم؛ أي: ولْيَخشَ الذي لو تركَ أولادًا صِغارًا خافَ عليهم الضَّيعةَ، وليُحسِنْ إلى مَن في كفالتِه منَ اليتامى، ولهذا قال بعدَ هذا: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾.

﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: فـي اليتيمِ ومالِه ﴿وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا﴾ لليتيمِ من غيرِ نَهرٍ واستخفافٍ، وعلى هذا وعلى الأوَّلِ قولُه: ﴿وَلۡيَخۡشَ﴾؛ أي: وليَخشَ اللهَ؛ كما قال: ﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾، وإنَّما كرَّرَ المعنى لتباعُدِ أوَّلِ الكلامِ عن آخرِه.

ويحتمِلُ: وليخشَ الذين لو تركُوا من خلفِهم ذُرِّيَّةً ضِعافًا خافُوا عليهم أن يُرتَكَبُوا بمثلِ ما يرتكبُونَ هم به ذريَّةَ غيرِهم، ثمَّ حذَّرَهم باللهِ فقال: ﴿فَلۡيَتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾.

﴿وَلۡيَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدًا﴾؛ أي: صِدْقًـا، يُقـالُ: قـال فـلانٌ قولًا سـددًا وسـديدًا وسدادًا.

* * *

(١) روي معناه عن ابن عباس رضي الله عنهما، رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٤٦ ـ ٤٤٧)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٥٨٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٧٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٥٨١).

(١٠) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾؛ أي: يتصرَّفون فيها بغيرِ حقٍّ.

﴿إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا﴾؛ أي: عاقبتُهم النّارُ، وهذا كقولِه: ﴿إِنِّىٓ أَرَىٰنِىٓ أَعْصِرُ خَمْرًا﴾ [يوسف: ٣٦]، فسمَّى العنبَ خمرًا لأنَّ عاقبتَه التَّخمُّرُ، ويُقالُ للأمرِ الشَّديدِ: هو الموتُ؛ أي: يؤولُ إليه، وفي الخبرِ: «يُبعَثُ آكلُ مالِ اليتيمِ ظلمًا يومَ القيامةِ ولَهَبُ النّارِ ودُخانُه يخرجُ من فيه وأُذنَيه وأنفِه وعينَيه، يعرفُه مَن رآه بآكلِ مالِ اليتيمِ»(١).

﴿وَسَيَصْلَوْنَ﴾ بفتحِ الياءِ، وقُرِئَ برفعِها(٢)، يُقالُ: صَلِيَ النّارَ يصلاها صَلًى وصِلاءً.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٥٤) عن السدي، وهكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ١٠٤)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٣٥٠).

وروى نحوه أبو يعلى في «مسنده» (٧٤٤٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٥٥٦٦)، وابن عدي في «الكامل» (٤/ ١٣٤)، من حديث أبي برزة رضي الله عنه مرفوعًا، بلفظ: «يبعث يوم القيامة قوم من قبورهم تأجج أفواههم نارا» فقيل: من هم يا رسول الله؟ قال: «ألم تر الله يقول ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا﴾ الآية. وأعله ابن عدي بزياد بن المنذر، ونقل عن أحمد أنه قال فيه: متروك الحديث، وعن ابن معين أنه قال فيه: كذاب.

وقال المنذري في «الترغيب والترهيب» (٤/ ١٨٩): رواه أبو يعلى ومن طريقه ابن حبان في «صحيحه» من طريق زياد بن المنذر أبي الجارود عن نافع بن الحارث ـ وهما واهيان متهمان ـ عن أبي برزة.

(٢) قرأ بها ابن عامر وعاصم في رواية أبي بكر، وقرأ باقي السبعة: ﴿وسيَصْلَون﴾ بفتح الياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٧)، و«التيسير» (ص: ٩٤). وقرئ: (وسيُصَلَّون) بالتشديد، عزاها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١) لأبي حيوة.

وقيلَ: الصَّلَى بالفتحِ والصِّلاءُ بالكسرِ عندَ المدِّ: اسمٌ للوقودِ، ومَن قرأ: ﴿وسيُصلَونَ﴾ بضمِّ الياءِ فهو من أصلاه الله حرَّ النّارِ إصلاءً، قالَ الله: ﴿سَأُصۡلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٦].

والسَّعيرُ: النّارُ المُستَعِرةُ، من سعَرْتُ النّارَ فهي مسعورةٌ وسعيرٌ، مثل: كفٌّ مخضوبةٌ وخَضيبٌ.

* * *

(١١) - ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡۖ لِلذَّكَرِ مِثۡلُ حَظِّ ٱلۡأُنثَيَيۡنِۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءٗ فَوۡقَ ٱثۡنَتَيۡنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَۖ وَإِن كَانَتۡ وَٰحِدَةٗ فَلَهَا ٱلنِّصۡفُۚ وَلِأَبَوَيۡهِ لِكُلِّ وَٰحِدٖ مِّنۡهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٞۚ فَإِن لَّمۡ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٞ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخۡوَةٞ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُۚ مِنۢ بَعۡدِ وَصِيَّةٖ يُوصِي بِهَآ أَوۡ دَيۡنٍۗ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ لَا تَدۡرُونَ أَيُّهُمۡ أَقۡرَبُ لَكُمۡ نَفۡعٗاۚ فَرِيضَةٗ مِّنَ ٱللَّهِۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمٗا﴾.

قولُه: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾ بيَّنَ في هذه الآيةِ ما أجملَه في قولِه: ﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٞ﴾، قال جابرٌ: جاءتِ امرأةٌ رسولَ الله بابنتَينِ فقالَتْ: يا رسولَ الله، هاتانِ بنتا ثابتِ بنِ قيسٍ، ـ أو قالت: سعدِ بنِ الرَّبيعِ ـ قُتِلَ معكَ يومَ أُحدٍ، فأخذَ عمُّهما مالَـهما، والله ما تُنكَحانِ أبدًا إلّا ولهما مالٌ، فقال: يقضي الله في ذلك، فنزلَ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِيٓ أَوۡلَٰدِكُمۡ﴾ إلى آخرِها، فقال لي رسولُ الله: «ادعُ لي المرأةَ وصاحبَها»، فقال لعمِّهما: «أعطِهما الثُّلثَينِ، وأعطِ أمَّهما الثُّمُنَ وما بقيَ فلك»(١).

---

(١) رواه أبو داود (٢٨٩١) من طريق بشر بن المفضل بسنده عن جابر رضي الله عنهما، لكنه قال فيه: ابنتا ثابت بن قيس. قال أبو داود: «أخطأ بشر فيه إنما هما ابنتا سعد بن الربيع، وثابت بن قيس، قتل يوم اليمامة».

وقال جابرٌ أيضًا: عادَني رسـولُ الله وأبو بكرٍ فوجداني لا أعقلُ، فدعا بماءٍ فتوضَّأَ ثمَّ رشَّ عليَّ منه، فأفَقْتُ فقلتُ: كيف أصنعُ في مالي يا رسولَ الله؟ فنزلَ: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ﴾[1].

﴿يُوصِيكُمُ﴾؛ أي: يَفرضُ عليكم؛ لأنَّ الوصيّةَ منَ الله فرضٌ، كما قال: ﴿ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ﴾ [الأنعام: ١٥١].

﴿فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ﴾ الولدُ يَنطلِقُ على ولدِ الصُّلبِ وولدِ الولدِ وإن سفُلَ، ولا يتناولُ ولدَ البنتِ؛ أي: يُوصيكم الله في قسمةِ الميراثِ بين أولادِكم.

ولا يُقالُ: أوصيكَ لزيدٍ، وقد قال هاهُنا: ﴿يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ لِلذَّكَرِ﴾ كذا؛ قال الفرَّاءُ: هذا لأنَّ الوصيةَ قولٌ؛ أي: يقولُ الله لكـم[2]، وعلى هـذا قولُه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ [المائدة: ٩]؛ أي: قـال الله: لهم مغفرةٌ؛ لأنَّ الوعدَ قولٌ[3].

وقال الكسائيُّ: (للذَّكرِ مثلُ كذا) بيانُ الوصيّةِ[4]؛ أي: يُوصيكم الله في أولادِكم، ثمَّ قال للَّذي أوصاهُم به: للذَّكرِ مثلُ حظِّ الأُنثيَينِ.

= ورواه على الصواب: الإمام أحمد (١٤٧٩٨)، والترمذي (٢٠٩٢). قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح لا نعرفه إلا من حديث عبد الله بن محمد بن عَقِيل.

(١) رواه البخاري (٥٦٥١)، ومسلم (١٦١٦).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٨٠ و٣٧١).

(٣) انظر: «البسيط» (٦/ ٣٥٢).

(٤) أي: بيان لِمَا أوصى به وحكاية له، لأن الذي أوصاهم به هو هذا، ومثله قوله: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ﴾ [المائدة: ٩] ثم ذكر ما وعدهم فقال: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾، و﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾ هو الذي وعدهم به. انظر: «البسيط» (٦/ ٣٥٣).

﴿فَإِن كُنَّ نِسَآءً﴾؛ أي: فإنْ كنَّ المُتروكاتُ نساءً؛ أي: الأولادُ إنْ كنَّ نساءً ﴿فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ﴾ والباقي للعَصَبةِ، فظاهرُ هذا يدلُّ على أنَّ للبنتَينِ النِّصفَ، وهو مذهبُ ابنِ عبّاسٍ[(١)]، ولكنْ أجمعتِ الأمَّةُ على أنَّ للبنتَينِ الثُّلثَينِ، فأمَّا قولُه: ﴿فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ﴾ فـ﴿فَوْقَ﴾ هاهُنا صلةٌ؛ أي: فإنْ كُنَّ نساءً اثنتَين، كقولِه: ﴿فَٱضْرِبُوا۟ فَوْقَ ٱلْأَعْنَاقِ﴾ [الأنفال: ١٢]، ويجوزُ تسميةُ الثِّنتَينِ نساءً؛ لأنَّ الاثنتَينِ جماعةٌ عند العربِ، ولا يجوزُ أن يُجعَلَ حكمُ البنتَينِ حكمَ الواحدةِ، والآيةُ نزلَتْ في أمِّ كَحْلةَ على ما قيلَ، وكان لـها ثلاثُ بناتٍ[(٢)]، فخرجَ الجوابُ على حسبِ السُّؤالِ، وقد ذُكِرَ في هذه الآيةِ البِنتُ[(٣)] الواحدةُ والثَّلاثُ، وذُكِرَ في قولِه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ﴾ في آخرِ السُّورةِ الأختُ الواحدةُ والثِّنتَينِ، فليُعتَبرِ البناتُ بالأخواتِ، فما لـم يذكُرْه في البنتِ نقيسُه على الأختِ، وما لـم يذكُرْه في الأختِ نقيسُه على البنتِ؛ ليكمُلَ البيانُ فيهما.

---

(١) كذا ذكر النحاس في «إعراب القرآن» (١/ ٢٠٣) عن ابن عباس وصححه عنه، وقد رده أهل الحديث من جهة الرواية، وأهل اللغة من جهة اللغة:

فأما من جهة الرواية فقد قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٥/ ٣٢٣): هذه الروايةُ مُنكَرةٌ عند أهلِ العلمِ قاطبةً، كلُّهم ينكرها ويدفعها بما رواه ابن شهابٍ عن عُبَيدِ الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباسٍ: أنه جَعَل للبنتَيْنِ الثُّلُثَيْنِ، وعلى هذا جماعةُ الناسِ، وقد رُوِي عن النبيِّ ﷺ من أخبارِ الآحادِ العُدُولِ مِثْلُ ما عليه الجماعةُ في ذلك.

وأما من جهة اللغة فقال الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٢٠): فأمَّا ما ذُكِرَ عن ابن عباس من أن البنتين بمنزلة البنت، فهذا لا أحسبه صحيحاً عن ابن عباس، وهو يَستحيلُ في القياسِ؛ لأن منزلة الاثنين منزلة الجمع، فالواحد خارج عن الاثنين.

(٢) تقدم حديث أم كحلة، وتقدم الكلام في الخلاف في اسمها.

(٣) «البنت»: ليس في (أ).

﴿وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً﴾ بالنَّصبِ؛ أي: إن كانتِ المتروكةُ واحدةً، وقُرِئَ: ﴿واحدةٌ﴾ بالرَّفعِ[1]؛ أي: وإن وقعَتْ واحدةٌ.

﴿وَلِأَبَوَيْهِ﴾؛ أي: لأبوَي الميِّتِ؛ أي: لوالدَيه، وهذا كنايةٌ عن غيرِ مذكورٍ، وجازَ ذلك لدلالةِ الكلامِ عليه.

والأبوانِ: تثنيةُ الأبِ والأبةِ، واستُغنيَ بلفظِ الأمِّ عن أن يُقالَ لها: أبةٌ.

﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾ أو ولدُ ابنٍ، وفي العلماءِ مَن يقولُ: ألحَقْنا ولدَ الابنِ بالولدِ لإجماعٍ أو خبرٍ أو قياسٍ، وكذا في مسألتِنا قُلْنا: لكلِّ واحدٍ منَ الأبوَينِ السُّدسُ إنْ كانَ ثَمَّ ولدٌ أو ولدُ ابنٍ لإجماعٍ أو خبرٍ أو قياسٍ، ولا تقُلْ: لوقوعِ اسمِ الولدِ على ولدِ الابنِ؛ إذ لو صحَّ ذلك فاسمُ الأمِّ يقعُ على الجدَّةِ، واسمُ الأبِ على الجدِّ، وليس حكمُ الجدِّ والجدَّةِ حكمَ الأبِ والأمِّ.

ولكلِّ واحدٍ منَ الأبوَينِ السُّدسُ فرضًا، والباقي للولدِ إنْ كانَ ذكرًا، فإنْ كانَ أُنثى فلهما فرضُهما وللبنتِ فرضُها، فإنْ بقيَ شيءٌ فللأبِ بالتَّعصيبِ.

﴿فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ﴾ بضمِّ الهمزةِ منَ الأمِّ، وقراءةُ حمزةَ والكسائيِّ ﴿فلإِمِّه﴾ بكسرِ الهمزةِ في كلِّ موضعٍ تتقدَّمُه كسرةٌ أو ياءٌ[2]، نحو: ﴿أخرجَكم من بطونِ إِمَّهاتِكم﴾ [النحل: ٧٨]، فأمَّا إذا كان ما قبلَ الهمزةِ غيرَ كسرٍ فالضَّمُّ كقولِه: ﴿وَجَعَلْنَا ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥٓ ءَايَةً﴾ [المؤمنون: ٥٠]، وإنَّما جوَّزوا ذلك إذا كان قبلَها كسرةٌ لأنَّ الهمزةَ حرفٌ مُستثقَلٌ، فأتبَعُوها ما قبلَها منَ الياءِ والكسرةِ ليكونَ العملُ فيهما من وجهٍ واحدٍ، وأيضًا استثقَلُوا الضَّمَّةَ بعد الكسرةِ.

---

(١) هي قراءة نافع، وقرأ باقي السبعة بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٧)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

﴿فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ﴾ بيَّنَ أنَّ للأمِّ السُّدسَ مع الإخوةِ ﴿مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَآ أَوْ دَيْنٍ﴾، قُرِئَ ﴿يُوصِيكُمُ﴾ بكسرِ الصّادِ؛ لأنَّه تقدَّمَ ذِكرُ الميِّتِ؛ لأنَّه قال: ﴿فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ﴾؛ أي: لأمِّ الميِّتِ، أي: من بعدِ وصيّةٍ يُوصيها[1] الميِّتُ، وقُرِئَ: ﴿يُوصَى﴾ بفتحِ الصّادِ[2]، ويرجعُ المعنى إلى «يُوصي»؛ لأنَّ المُوصي هو الميِّتُ.

وقال عليٌّ رضيَ الله عنه: إنَّكم لتَقرَؤُونَ الوصيّةَ قبلَ الدَّينِ، وإنَّ رسولَ الله قضى بالدَّينِ قبلَ الوصيّةِ[3].

ومعنى الآيةِ: أنَّ ما يستحقُّه الورثةُ إنَّما يكونُ فيما يفضُلُ عن الدَّينِ، فما فضَلَ أُخرِجَتِ الوصايا من ثُلثِه، فما بقيَ كان ميراثًا.

---

(١) في (أ): «يوصي بها».

(٢) قرأ بها ابنُ كثير وابنُ عامر وعاصمٌ في رواية أبي بكر، والباقون بكسرها، وكلاهما بالتخفيف. انظر: «السبعة في القراءات» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).
وقرأ: (يوصِّي) بالتشديد والبناء للفاعل أبو الدرداء وأبو رجاء كما في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣١).

(٣) رواه الترمذي (٢٠٩٤)، وابن ماجه (٢٧١٥)، وقال الترمذي: «هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي إسحاق عن الحارث عن علي، وقد تكلم بعض أهل العلم في الحارث، والعمل على هذا الحديث عند عامة أهل العلم».
قلت: الحارث الأعور معروف بضعفه.
والحديث علقه البخاري قبل حديث (٢٧٥٠)، قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٣٧٧): «وهو إسناد ضعيف... وكأن البخاري اعتمد عليه لاعتضاده بالاتفاق على مقتضاه، وإلا فلم تجر عادته أن يورد الضعيف في مقام الاحتجاج به، وقد أورد في الباب ما يعضده أيضًا، ولم يختلف العلماء في أن الدَّين يقدم على الوصية إلا في صورة واحدة، وهي: ما لو أوصى لشخص بألف مثلًا وصدَّقه الوارث وحكم به، ثم ادعى آخر أن له في ذمة الميت ديناً يستغرق موجوده وصدَّقه الوارث، ففي وجه للشافعية تُقدم الوصية على الدين في هذه الصورة الخاصة».

وقولُ عليٍّ يدلُّ على أنَّ بيانَ الكتابِ يُتلقَّى منَ السُّنّةِ.

وقال الزَّجَّاجُ: ﴿أَوْ﴾ في قولِه: ﴿أَوْ دَيْنٍ﴾ للإباحةِ، كما يُقالُ: «جالسِ الحسنَ أو ابنَ سيرينَ»، فبيَّنَ أنَّ كلَّ واحدٍ منَ الوصيّةِ أو الدَّينِ إنْ كان فالميراثُ بعدَه، وإنْ كانا فالميراثُ بعدَهما(١).

﴿ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾ قيلَ: هذا فصلٌ مُعترِضٌ بين ذكرِ أنصباءِ الورثةِ، وبينَ قولِه: ﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾، ولا تعلُّقَ لمعناه بمعنى الآيةِ، بل معناه: أنَّ المؤمنين يشفعُ بعضُهم لبعضٍ غدًا.

والصَّحيحُ أنَّه مُتعلِّقٌ بالآيةِ، وذلك أنّه عرَّفَ العبادَ أنّهم كُفُوا مُؤنةَ الاجتهادِ في أنصِباءِ الأقاربِ مع اجتماعِهم في القرابةِ، أي: أنَّ الآباءَ والأبناءَ يَنتفِعُ بعضُهم ببعضٍ في الدُّنيا بالتَّناصُرِ والمُواساةِ، وفي الآخرةِ بالشَّفاعةِ.

وإذا تقرَّرَ ذلك في الآباءِ والأبناءِ تقرَّرَ في جميعِ الأقاربِ، فلو كانتِ القسمةُ موكولةً إلى الاجتهادِ لوجَبَ النَّظرُ في غَناءِ كلِّ واحدٍ منهم، وعند ذلك قد يخرجُ الأمرُ عن الضَّبطِ؛ إذ قد يختلفُ الأمرُ، فبيَّنَ الرَّبُّ أنَّ الأصلَحَ للعبدِ أن لا يُوكَلَ إلى اجتهادِه في مقاديرِ المواريثِ بل يُبيِّنُ المقاديرَ شرعًا.

﴿أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا﴾؛ أي: أكثرُ نفعًا وأرجى لأنْ يُنتفَعَ به.

وقيلَ: ﴿أَقْرَبُ﴾ بمعنى: أسهلُ؛ أي: لا تدرُونَ مِن أيِّهم يسهُلُ لكم الانتفاعُ.

﴿فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: لهؤلاءِ ما ذكرْنا منَ السِّهامِ مفروضًا، فهي منصوبةٌ على الحالِ والتَّأكيدِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٣ ـ ٢٤).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾؛ أي: ﴿عَلِيمًا﴾ بالأشياءِ قبلَ خلقِها، ﴿حَكِيمًا﴾ فيما يُقدِّرُ.

وقال الخليلُ: الخبرُ عنِ الله بمثلِ هذه الأشياءِ في الماضي كالخبرِ في الاستقبالِ والحالِ؛ لأنَّ صفاتِ الله لا تتغيَّرُ، فلهذا قال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾[1].

وقال سيبويهِ: القومُ شاهَدُوا علمًا وحكمةً ومغفرةً وفضلًا فقيلَ لهم: إنَّ الله كان كذلك؛ أي: لم يزَلِ الله على ما شاهدتُم[2].

* * *

(١٢) - ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ﴾ معناه ظاهرٌ.

﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ الكلالةُ: ما عدا الوالدَ والولدَ، سُمُّوا كلالةً لاستدارَتِهم بنسبِ الميِّتِ، يُقالُ: تكلَّلَه النَّسَبُ؛ أي: أحاطَ به، ومنه: الإكليلُ.

---

(١) نقله عنه الواحدي في «البسيط» (٦/ ٣٦٧)، وهو في «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٥) دون نسبة، وقد ساق ابن قتيبة في «تأويل مشكل القرآن» (ص: ١٨٠) في «باب مخالفة ظاهر اللفظ معناه» أمثلة لهذا الأمر تنظر ثمة.

(٢) نقله الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٢٥).

وقيلَ: الكلالةُ: مَن سقَطَ طرَفاه، وهما أبواه وولدُه، فصارَ كَلًّا وكلالةً؛ أي: عِيالًا على الأصلِ، أو: كلَّتْ قرابتُه عن أن تكونَ ماسَّةً.

وفي خبرِ جابرٍ أنَّه قال: مرِضْتُ فقلتُ: يا رسولَ الله، إنِّي رجلٌ ليس يرثُني إلّا كلالةٌ[(١)]؛ أي: ليس لي والدٌ ولا ولدٌ، فإذًا مَن ماتَ وليس له والدٌ ولا ولدٌ فهو كلالةٌ مُوْرِثةٌ، وكلُّ وارثٍ ليس بوالدِ للميِّتِ ولا ولدٍ له فهو كلالةٌ مُوْرثةٌ، فاسمُ الكلالةِ يقعُ على الوارثِ والمُورِّثِ.

ويُقالُ: رجلٌ كلالةٌ، وامرأةٌ كلالةٌ، وقومٌ كلالةٌ، فلا تُثنَّى ولا تُجمَعُ؛ لأنَّها مصدرٌ كالوكالةِ والدَّلالةِ.

والكلالةُ في قولِه: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً﴾ هو الميِّتُ، وانتصَبَ ﴿كَلَٰلَةً﴾ لأنَّه خبرُ ﴿كَانَ﴾، أو على الحالِ؛ أي: في حالِ تكلُّلِه.

﴿يُورَثُ﴾ مِن وَرِثَ يُورَثُ، لا من أُوْرِثَ يُورَثُ.

﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوۡ أُخۡتٌ﴾ أرادَ الأخَ والأختَ منَ الأمِّ بالإجماعِ، وفي قراءةِ سعدِ بنِ أبي وقّاصٍ: (وله أخٌ أو أختٌ من أمٍّ)[(٢)].

وقال الزَّجَّاجُ: ذُكِرَ في آخرِ السُّورةِ في قولِه: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفۡتِيكُمۡ فِي ٱلۡكَلَٰلَةِ﴾ أنَّ للأُختَين الثُّلثَينِ، وأنَّ للإخوةِ كلَّ المالِ، وجعلَ في هذه الآيةِ للواحدِ السُّدسَ، وللاثنتَينِ الثُّلثَ، فعُلِمَ أنَّه أرادَ الأخَ والأختَ منَ الأمِّ[(٣)].

---

(١) رواه البخاري (٥٦٧٦).

(٢) رواها عنه أبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٩٧)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٥٩٢ ـ تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٧٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٨٧ ـ ٨٨٨)، وجاء عند أبي عبيد والطبري: (من أمه).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٨)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٣٧٣) وعنه نقل المصنف.

ثمَّ، قال الفرَّاءُ: يُقالُ: مَن كان له أخٌ أو أختٌ فلْيَصِلْه، ويجوزُ: فلْيَصِلْها، ويجوزُ: فلْيَصِلْهُما، ويجوزُ: فليصِلْهُم، كقراءةِ مَن قرأ: (إنْ يكُنْ غنيًّا أو فقيرًا فالله أولى بهم)[1]، فكذا ذكرَ حرفَينِ في هذه الآيةِ بمعنًى واحدٍ بحرفِ «أو» فقالَ: ﴿وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ﴾ فقدَّمَ الرَّجلَ ثمَّ قالَ: ﴿وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ﴾[2].

﴿فَإِن كَانُوٓاْ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ﴾ لأنَّهما إنَّما يأخُذونَ بالأمِّ، والأمُّ لا تزادُ على الثُّلثِ، وإذا كانا يأخُذانِ بالأمِّ فلا يُفضَّلُ الذَّكرُ على الأُنثى.

﴿غَيْرَ مُضَآرٍّ﴾ نصبٌ على الحالِ؛ أي: يُوصي بها غيرَ مُضارٍّ؛ أي: غيرَ مُدخِلِ الضَّررَ على الورثةِ؛ أي: لا ينبَغي أن يُوصي بدينٍ ليس عليه ليُضِرَّ بالورثةِ.

﴿لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ﴾ كقولك: «لك درهمانِ نفقةً إلى أهلِكَ».

﴿وَٱللَّهُ عَلِيمٌ﴾؛ أي: بمَن يجورُ في وصيَّتِه، أو: بما قدَّرَ من هذه الفرائضِ ﴿حَلِيمٌ﴾ عمَّن عصاه.

* * *

(١٣) - ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا ۚ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ﴾.

قولُه: ﴿تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: هذه المقاديرُ التي بيَّنَّا فصولٌ بينَ الحلالِ والحرامِ، وموانعُ من أن تُجاوِزُوها.

---

(١) نسبت لأبيٍّ رضي الله عنه. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨٧)، و«تفسير الطبري» (٧/ ٥٨٧)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ١٤٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٥٧)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٣٧٢).

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ﴾؛ أي: يُدخِلْه اللهُ ﴿جَنَّٰتٍ﴾، وقُرِئَ: ﴿نُدْخِلْه﴾ بالنُّونِ(١).

﴿خَٰلِدِينَ﴾ نصبٌ على الحالِ.

وقال الزَّجَّاجُ: يُدخِلُهم جنَّاتٍ مُقدَّرًا الخلودُ فيها، كقولِك: «مررتُ برجلٍ معَه صقرٌ صائدًا به غدًا»؛ أي: مُقدِّرًا الصَّيدَ به غدًا(٢)؛ لأنَّ الحالَ لا يكونُ إلّا ما أنتَ فيه.

***

(١٤) ـ ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ قيلَ: المعصيةُ هاهُنا الشِّركُ، وقال ابنُ عبّاسٍ: أي: مَن لم يرضَ بقَسْمِ اللهِ وتعدَّى [ما قال الله ﴿يُدْخِلْهُ نَارًا﴾(٣).

وقال الكلبيُّ: يعني: يكفرْ بقِسْمةِ المواريثِ ويَتعدَّ] حدودَه استحلالًا(٤).

***

(١٥) ـ ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ فَٱسْتَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ فَإِن شَهِدُوا۟ فَأَمْسِكُوهُنَّ فِى ٱلْبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾.

قولُه: ﴿وَٱلَّٰتِي يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمْ﴾ لمَّا ذكرَ في هذه السُّورةِ الإحسانَ إلى النِّساءِ وإيصالَ صَداقِهِنَّ إليهنَّ، وانجرَّ الأمرُ إلى ذكرِ ميراثِهنَّ مع مواريثِ

(١) هي رواية نافع وابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٨)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٧)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٣٧٥)، وعنه نقل المصنف.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٩٢)، وذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٣٧٦).

(٤) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٣٧٦)، وما بين معكوفتين منه.

الرِّجالِ، ذكرَ أيضًا التَّغليظَ عليهنَّ فيما يأتينَ به منَ الفاحشةِ؛ لئلّا تتوهَّمَ المرأةُ أنَّه يسوغُ لـها تركُ التَّعفُّفِ؛ لأنَّ الله كما يستَوفي لعبادِه يستَوفي عنهم أيضًا.

(اللَّاتـي) جمـعُ «التي»، وكذلك الـلّاتِ واللَّواتـي واللَّواتِ واللَّـواءِ واللّاآتِ واللّائـي والـلّاءِ والـلّآتِ، وتقـولُ: «فعلَـتِ الهنـداتُ التي مـن أمرِها كـذا وكذا»، فتُجمَعُ بـ«التي».

﴿يَأْتِينَ ٱلْفَٰحِشَةَ﴾ يفعَلْنَها، كقولِه: ﴿لَقَدْ جِئْتِ شَيْـًٔا فَرِيًّا﴾ [مريم: ٢٧]؛ أي: فعلتِ الفاحشةَ الفعلةَ القبيحةَ، وهي مصدرٌ كالعاقبةِ والعافيةِ.

وقيلَ: أرادَ بالفاحشةِ: الزِّنا.

﴿فَٱسْتَشْهِدُواْ عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِّنكُمْ﴾؛ أي: منَ المسلمين؛ أي: لا سبيلَ للزَّوجِ عليها إلّا أن يُشهِدَ أربعةً منَ العُدولِ على أنَّها زنَتْ، فإنْ شهِدَ الأربعةُ أُمسِكَتْ في البيتِ محبوسةً إلى أن تموتَ أو يجعلَ اللهُ لها سبيلًا بالخلاصِ بعقوبةٍ أُخرَى، وكان هذا في ابتداءِ الإسلامِ، وهذا في الثَّيِّبِ، أمَّا البِكرُ فكانَ عليها التَّعنيفُ والضَّربُ بالنِّعالِ، ثمَّ نسخَ الله الحبسَ والأذى برجمِ الثَّيِّبِ وجلدِ البكرِ.

قال ابنُ عبّاسٍ: نُسِخَتْ هذه الآيةُ بقولِه: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي فَٱجْلِدُواْ﴾ وثبتَ الرَّجمُ، وهذا سبيلُهما الذي جعلَه الله لهما في قولِه: ﴿أَوْ يَجْعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا﴾[1].

ولمَّا نزلَتِ الآيةُ قال عليه السَّلامُ: «خُذُوا عنِّي، قد جعلَ الله لهنَّ سبيلًا، البِكرُ تُجلَدُ وتُنفَى، والثَّيِّبُ تُجلَدُ وتُرجَمُ»[2].

---

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٣٨) و(٢٣٩)، وأبو داود (٤٤١٣)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٩٤).

(٢) رواه مسلم (١٦٩٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه.

وخصَّ النِّساءَ بالذِّكرِ وإنْ كانَ الحدُّ يتوجَّهُ على الرَّجلِ والمرأةِ؛ لأنَّ المرأةَ أحرَصُ على الزِّنا[1]، ولهذا قال: ﴿ٱلزَّانِيَةُ وَٱلزَّانِي﴾، فقدَّمَ اسمَ المرأةِ، وقدَّمَ في السَّرقةِ اسمَ الرَّجلِ، فإنَّ الرجلَ أحرَصُ على السَّرقةِ، والمقصودُ منَ الآيةِ: الإمساكُ في البيوتِ لا استشهادُ الأربعةِ، وجلدُ الثَّيِّبِ أيضًا منسوخٌ، فعَلَه رسولُ الله ثمَّ تركَه[2].

❊ ❊ ❊

(١٦) ـ ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا﴾.

قوله: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَـٰنِهَا مِنكُمۡ﴾ قرأ ابنُ كثيرٍ: ﴿واللَّذانِّ﴾ بتشديدِ النُّونِ، وكذلك ﴿هذانِّ﴾ و﴿ذانِّك﴾، وقرأ المُعظَمُ بالتَّخفيفِ[3].

﴿يَأۡتِيَـٰنِهَا﴾؛ أي: يأتيانِ الفاحشةَ؛ يعني: البِكرَينِ يزنيانِ، فأمَّا الثَّيِّبانِ فقد بيَّنَ أنَّه يجبُ الحبسُ في البيتِ.

---

(١) قال الماوردي في «النكت والعيون» (٤/ ٧١): «قدم ذكر الزانية على الزاني... لأن الزنى منها أعرُّ، وهو لأجل الحَبَل أضر».

(٢) انظر: «شرح مسلم» للنووي (١١/ ١٨٩)، وفيه: واختلفوا في جلد الثيب مع الرجم؛ فقالت طائفة: يجب الجمع بينهما فيُجلد ثم يرجم، وبه قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه والحسن البصري وإسحاق بن راهويه وداود وأهل الظاهر وبعض أصحاب الشافعي، وقال جماهير العلماء: الواجب الرجم وحده، وحجة الجمهور أن النبي ﷺ اقتصر على رجم الثيب في أحاديث كثيرة؛ منها: قصة ماعز، وقصة المرأة الغامدية، وفي قوله ﷺ: «واغد يا أنيس على امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها»، قالوا: وحديث الجمع بين الجلد والرجم منسوخ فإنه كان في أول الأمر.

(٣) انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٩)، و«التيسير» (ص: ٩٤).

وقيلَ: الأمرُ بالحبسِ كان عامًّا في الثَّيِّبين والبِكرَين، وكان مع ذلك في الجميعِ الإيذاءُ باللِّسانِ، والضَّربُ بالنِّعالِ.

وقيلَ: كان الإمساكُ للمرأةِ الزّانيةِ دونَ الرَّجلِ، فخُصَّتِ المرأةُ بالذِّكرِ في الإمساكِ، ثمَّ جُمِعا في الإيذاءِ.

قال قتادةُ: كانتِ المرأةُ تُحبَسُ ويُؤذَيان جميعًا(١)، وهذا لأنَّ الرَّجلَ يحتاجُ إلى السَّعيِ في الاكتسابِ.

وقيلَ: الإمساكُ في المرأةِ المُتزوِّجةِ؛ لأنَّه قال: ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾؛ أي: من زوجاتِكم، كقولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ [المجادلة: ٣]؛ أي: من زوجاتِهم.

وقولُه: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ فَـَٔاذُوهُمَا﴾ غيرُ المُتزوِّجاتِ.

وقيلَ: ﴿مِن نِّسَآئِكُمْ﴾؛ أي: من نسائِكم المؤمناتِ؛ لأنَّ الكافرةَ إنَّما يجري عليها حكمُنا لا على الإطلاقِ.

وقيلَ: أي: من زوجاتِكم مُؤمنةً كانت، أو كافرةً كتابيّةً، كقولِه: ﴿وَٱلَّذِينَ يُظَـٰهِرُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ﴾ [المجادلة: ٣].

ويحتملُ: من نسائِكم الحرائرِ، كقولِه: ﴿شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٨٢]؛ أي: منَ الأحرارِ، فكأنَّه لم يكُنْ إذ ذاك حدٌّ على الإماءِ.

وقولُه: ﴿وَٱلَّذَانِ يَأْتِيَـٰنِهَا مِنكُمْ﴾ يحتملُ الإسلامَ والحرِّيةَ.

﴿فَإِن تَابَا﴾؛ أي: منَ الفاحشةِ ﴿وَأَصْلَحَا﴾؛ أي: وأصلَحا العملَ بعد ذلك

---

(١) رواه المروزي في «السنة» (٣٣٩)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٤٩٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٠١).

﴿فَأَعْرِضُواْ عَنْهُمَآ﴾؛ أي: اتركوا أذاهما ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَّحِيمًا﴾ يعودُ على عبدِه بالمغفرةِ والفضلِ إذا تابَ، وقد ذكَرْنا معنى «كانَ» في صفةِ الرَّبِّ تعالى.

وقيلَ: ﴿كَانَ﴾ صِلةٌ في مثلِ هذا الموضعِ.

* * *

(١٧) - ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ﴾ لمَّا ذكرَ التَّوبةَ أبانَ حكمَ التَّوبةِ.

وقولُه: ﴿عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: عندَ الله، أي: أنَّه وعدٌ ولا خُلفَ في وعدِه: أنَّه إنَّما يقبلُ التَّوبةَ على الشَّرطِ الذي ذُكِرَ.

﴿يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ﴾ قيلَ: ليس يُريدُ مَن جَهِلَ أنَّ ما يأتي به ذنبٌ؛ لأنَّ هذا الجاهلَ لا يستحِقُّ عقابًا، فمعنَى الجهالةِ: أن يجهلَ العقوبةَ، ولكنْ يلزمُ على هذا أن يُقالَ: مَن علِمَ العقوبةَ لم تُقبَلْ توبتُه، فالوجهُ أن يُقالَ: المعاصي كلُّها جَهالةٌ كما أخبرَ الله عن يوسفَ في قولِه: ﴿أَصْبُ إِلَيْهِنَّ وَأَكُن مِّنَ ٱلْجَٰهِلِينَ﴾ [يوسف: ٣٣]؛ أي: منَ العاصين، فذنبُ المُؤمنِ جهلٌ منه.

وقال الزَّجَّاجُ: المُذنبُ في اختيارِه اللَّذَّةَ الفانيةَ على الباقيةِ جاهلٌ(١).

﴿ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: ولو قَبْلَ موتِه بفُواقٍ(٢)، والمُرادُ: أن يتوبَ قبلَ الموتِ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢٩).

(٢) ذكره بهذا اللفظ الواحدي في «البسيط» (٦/ ٣٨٩)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥١٢)، وابن =

وقيلَ: يتوبونَ على قُربِ عهدٍ بالذَّنبِ من غيرِ إصرارٍ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا﴾ علِمَ ما في قلوبِ المؤمنين منَ التَّصديقِ واليقينِ.

وهذا في المُؤمنِ يرتكبُ الذَّنبَ من غيرِ استحلالٍ واستخفافٍ بأمرِ الله.

***

(١٨) ـ ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾؛ أي: للَّذين يُسوِّفُونَ التَّوبةَ إلى رُؤيةِ البأسِ؛ فإنَّ التَّوبةَ في ذلك الوقتِ لا تنفعُ، وهي حالةُ زوالِ التَّكليفِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: ﴿لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾؛ أي: يُشرِكُونَ؛ أي: توبتُهم عن الذُّنوبِ الأُخَرِ لا تُقبَلُ مع إصرارِهم على الشِّركِ، ولهذا قال بعدَ هذه الآيةِ: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾[(١)].

= أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٨٩٨) بلفظ: «والقريب فيما بينه وبين أن ينظر إلى ملك الموت».
وفُواُق الناقة: رجوع اللبن في ضرعها بعد حلبها، تقول العرب: ما أقام عندي فُواقَ ناقة. انظر: «العين» (٥/ ٢٢٤).

(١) روى معناه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١/ ٢٦٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٥١٩)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٠٧)، ولفظهم: عن ابن عباس، في قوله عز وجل: «﴿وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ﴾، فأنزل الله جل ثناؤه بعد ذلك: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ فحرَّم الله المغفرة على من مات وهو كافر، وأرجأ أهل التوحيد إلى مشيئته فلم يؤيسهم من المغفرة».
قال الواحدي في «البسيط» (٦/ ٣٩٢) بعد أن ساق هذا الخبر: فإن قيل: هذا على ما رَوَيتم نسخٌ =

﴿وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ﴾؛ أي: وليستِ التَّوبةُ للكفّارِ؛ فإنَّ التَّوبةَ مع الموتِ على الكفرِ لا تنفعُ، ويحتمِلُ: ليس قَبولُ التَّوبةِ لـهم، كما يُقالُ: لا توبةَ لفُلانٍ؛ أي: لا تُقبَلُ توبتُه.

﴿أَعْتَدْنَا﴾؛ أي: أعدَدْنا وهيَّأنا، والعَتادُ: ما يُعِدُّه الرَّجلُ منَ السِّلاحِ والدَّوابِّ للجهادِ، ثمَّ يجوزُ أن يكونَ أصلُ «أَعْتَدْتُ»: «أَعْدَدْتُ»، فقُلِبَتْ إحدى الدّالَينِ تاءً، فالأصلُ: أعَدَّ، و«أعتَدَ» مقلوبٌ منه.

ويجوزُ أن يكونَ عَتُدَ الشَّيءُ عَتادةً وهو عتيدٌ ـ أي: حاضرٌ ـ بناءً مُفردًا، وأعَدَّ بناءً آخرَ مُضاعفًا، ولهذا تقولُ: أعدَدْنا كذا، كما يُقالُ: أعتَدْنا، ولا يكونُ أحدُهما منَ الآخرِ، فبناءُ «أعَدَّ» من عينٍ ودالَينِ، وبناءُ «أعتَدَ» من عينٍ وتاءٍ ودالٍ.

***

(١٩) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًاۖ وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍۚ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِۚ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا﴾ هذا مُتَّصلٌ بما تقدَّمَ منَ الوصيَّةِ بالزَّوجاتِ، والأمرِ بنفيِ الظُّلمِ عنهنَّ.

قال ابنُ عبّاسٍ: كانوا إذا ماتَ الرَّجلُ كان وليُّه أحقَّ بامرأتِه، إنْ شاءَ تزوَّجَها، وإنْ شاءَ زوَّجَها، فنزلَتْ هذه الآيةُ[1].

= للأول، ونسخ الخبر لا يجوز. قلنا: لا نَدعي النسخ، ولفظ النسخ لم يُنقل عن ابن عباس، ولكن الآية الأولى اقتضت العموم بظاهرها، فلما نزلت الآية الثانية علمنا أن المراد بالأولى غير أهل التوحيد، من المنافقين والكافرين.

(١) رواه البخاري (٤٥٧٩) بلفظ: كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته، إن شاء بعضهم =

وقيلَ: كان من عادتِهم إذا ماتَ الرَّجلُ أن يُلقِيَ ابنُه من غيرِها أو أقربُ عصباتِه ثوبَه على المرأةِ، فيصيرُ أحقَّ بها من نفسِها ومن أوليائِها، فإنْ شاءَ تزوَّجَها بغيرِ صَداقٍ إلّا الصَّداقَ الذي أصدَقَها الميِّتُ، وإنْ شاءَ زوَّجَها من غيرِه وأخذَ صَداقَها ولم يُعطِها شيئًا، وإنْ شاءَ عضَلَها لتفتديَ منه بما ورِثَتْ منَ الميِّتِ أو تموتَ فيرثَها[1].

فتُوفِّيَ أبو قيسٍ بنُ الأسلتِ الأنصاريُّ وتركَ امرأتَه كُبَيشةَ بنتَ معنٍ الأنصاريّةَ، فقامَ ابنٌ له من غيرِها يُقالُ له: قيسُ بنُ أبي قيسٍ، فطرحَ ثوبَه عليها فورِثَ نكاحَها، ثمَّ تركَها فلم يقرَبْها ولم يُنفِقْ عليها يُضارُّها لتفتدِيَ منه بمالِها، فذكرَتْ كُبَيشةُ ذلك للنَّبيِّ عليه السَّلامُ فقال: «اقعُدي في بيتِكِ حتَّى يأتيَ فيكِ أمرُ الله»، فانصرَفَتْ، وسمِعَتْ بذلك نساءُ المدينةِ، فأتَينَ رسولَ الله وقُلنَ: ما نحنُ إلّا كهيئةِ كُبَيشةَ، غيرَ أنَّه[2] لم ينكِحْنا الأبناءُ ونكَحَنا بنو العمِّ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ[3].

وقيلَ: كانَ الوارثُ إنْ سبقَ فألقَى عليها ثوبًا فهو أحقُّ بها، وإن سبقتِ المرأةُ فذهبَتْ إلى أهلِها فهم أحقُّ بها[4].

= تزوجها، وإن شاءوا زوجوها، وإن شاءوا لم يزوجوها، فهم أحق بها من أهلها، فنزلت هذه الآية في ذلك.

(١) إلى هنا روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢٤ ـ ٥٣٦) عن ابن عباس والضحاك والسدي وابن زيد ومقسم في أخبار متفرقة.

(٢) في (أ): «أنا».

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ١٤٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٤٧)، عن مقاتل بن حيان.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢٤) عن السدي.

وقيلَ: كانوا يعضُلونَ الأيامَى وهُنَّ كارهاتٌ للعَضْلِ حتَّى يَمُتْنَ ويرِثُوا أموالَهنَّ، فنزلَتِ الآيةُ(١).

ومعناها: أنَّ المرأةَ لا تُورَثُ كما يُورَثُ المالُ.

وقيلَ: أي: لا يحلُّ لكم حبسُهنَّ حتَّى ترثُوهُنَّ.

﴿كَرْهًا﴾ قُرِئَ بالفتحِ والضَّمِّ(٢)، وهما لُغتانِ كالضَّعْفِ والضُّعْفِ، والشَّهْدِ والشُّهْدِ.

و﴿وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾ هو نهيُ الأزواجِ عن إمساكِهنَّ إذا لم يكُنْ لهم فيهنَّ حاجةٌ إضرارًا بهنَّ حتَّى يَفتَدِينَ ببعضِ مُهورِهنَّ، وهؤلاءِ غيرُ الأوَّلِينَ الذين خُوطِبُوا في أوَّلِ الآيةِ.

ثمَّ يجوزُ أن يكونَ ﴿تَعْضُلُوهُنَّ﴾ جزمًا على النَّهيِ، ويجوزُ أن يكونَ نصبًا؛ أي: لا يحلُّ لكم أن ترِثُوا النِّساءَ ولا أن تعضُلُوهنَّ.

وقال قومٌ: يرجعُ هذا العَضْلُ إلى ما ذُكِرَ في أوَّلِ الآيةِ؛ أي: ليس لوليِّ الميِّتِ عَضْلُ امرأتِه عن التَّزوُّجِ.

﴿إِلَّا أَن يَأْتِينَ بِفَاحِشَةٍ﴾ قيلَ: هي الزِّنا، وقيلَ: هي النُّشوزُ، فإذا زنتِ امرأةٌ تحت رجلٍ أو نشزَتْ حلَّ له أن يسألَها الخلعَ وأن يُسيءَ عشرتَها لتفتَدِيَ منه بالمهرِ.

وقيلَ: إنَّ هذا كانَ جائزًا فنُسِخَ، وهذا إنْ كانَ ففي الفاحشةِ، فأمَّا النُّشوزُ فيُسقِطُ النَّفقةَ، وذلك سببُ ترغيبِها في الافتداءِ.

---

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٢٥ ـ ٥٢٦) عن ابن عباس وعن الزهري.

(٢) قرأ حمزة والكسائي بالضم، وباقي السبعة بالفتح. انظر: «السبعة» (ص: ٢٢٩)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿مُّبَيِّنَةٍ﴾ قُرِئَتْ بفتحِ الياءِ، يُقالُ: بانَ الأمرُ بنفسِه وأَبَنْتُه، وبَيَّنَ وبيَّنتُه؛ أي: تُبيِّنُ فاحشتَها فهي مُبيَّنةٌ، وقُرِئَتْ بكسرِ الياءِ[1]؛ أي: بفاحشةٍ ظاهرةٍ.

﴿وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾؛ أي: على ما أمرَ اللهُ به من حُسنِ العشرةِ، وهذا قبلَ أن يأتينَ بالفاحشةِ، ويجوزُ أن يكونَ بعد الفاحشةِ أيضًا، فإنَّه لا يجوزُ تعدِّي الشَّرعِ في مُعاشرتِها.

﴿فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ﴾؛ أي: لدَمامةٍ أو سوءِ خُلقٍ من غيرِ ارتكابِ فاحشةٍ أو نُشوزٍ، فهذا ممَّا يُندَبُ فيه إلى الاحتمالُ، فعسى أن يَؤُولَ الأمرُ إلى أن يرزُقَ اللهُ منهنَّ أولادًا صالحين.

وقيلَ: أي: فإنْ كرِهتُموهُنَّ ففارِقُوهُنَّ فراقًا جميلًا، وهو كقولِه: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾ [النساء: ١٣٠].

﴿وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾؛ أي: في المكروهِ، والكنايةُ في ﴿فِيهِ﴾ تعودُ[2] إلى قولِه: ﴿شَيْـًٔا﴾، أو إلى الكُرهِ؛ لأنَّ الفعلَ يدُلُّ على المصدرِ.

* * *

(٢٠) - ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ﴾ بيَّنَ أنَّه إذا أراد الطَّلاقَ من غيرِ نُشوزٍ فليس له أن يطلُبَ منها مالًا.

﴿وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا﴾ هذا يدُلُّ على جوازِ المُغالاةِ في المهرِ.

---

(١) قرأ ابن كثير وعاصم في رواية شعبة بفتح الياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٢) في (أ): «ترجع».

﴿أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا﴾ البُهتانُ: الكذبُ الذي يُؤاخَذُ به صاحبُه، وبَهِتَ الرَّجلُ؛ أي: تحيَّرَ، وبهَتَه؛ أي: استقبَلَه بأمرٍ يُحيِّرُه وهو منه بريءٌ.

وقال الزَّجَّاجُ: أي: أتأْخُذونَه مُباهتينَ آثِمينَ[1]، ففسَّرَ البُهتانَ بالظُّلمِ.

والإثمُ المُبينُ: هو الذي يعظُمُ عقابُه.

وقيلَ: المعنى: أتدَّعُونَ أنَّ الله أباحَ لكم ذلك؟ أي: ليس كذلك، بل هو بُهتانٌ.

* * *

(٢١) - ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾.

قولُه: ﴿وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ﴾ هذا كلمةُ تعجيبٍ وتوبيخٍ ﴿وَقَدْ أَفْضَىٰ﴾؛ أي: وصلَ، وهو منَ الفَضاءِ بمعنَى السَّعةِ، يُقالُ: فَضا يفضُو فُضُوًّا وفَضاءً؛ أي: اتَّسعَ، والفاضي: المكانُ الواسعُ، والإِفضاءُ: الوُصولُ، باتِّساعِ المذهبِ، فكأنَّه صارَ في فضائِه.

والمُرادُ بالإفضاءِ في الآيةِ: الجماعُ.

وقيلَ: أن يخلُوَ بها، وهذا عندَ مَن يقولُ: يتقرَّرُ المهرُ بالخلوةِ.

﴿وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا﴾؛ أي: عَقْدَ النِّكاحِ، وفي الخبرِ: «اتَّقوا الله في النِّساءِ فإنَّكم أخذتُموهُنَّ بأمانةِ الله، واستحلَلْتُم فُروجَهنَّ بكلمةِ الله»[2].

والخلعُ ثابتٌ في هذه الآيةِ؛ لأنَّ بذلَ المالِ تمَّ برِضاها.

وقيلَ: الميثاقُ الغليظُ: ما أكَّدَ الله في كتابِه منَ الوصايةِ بهنَّ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣١).

(٢) رواه مسلم (١٢١٨) ضمن حديث جابر الطويل في صفة الحج.

(٢٢) - ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تَنكِحُواْ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم﴾ بيَّنَّا أنَّهم كانوا ينكِحُونَ منكوحةَ الأبِ، فنهاهُم عن ذلك[1].

﴿مَا نَكَحَ﴾؛ أي: مَن نكحَ.

وقيلَ: ﴿مَا﴾ بمعنى المصدرِ؛ أي: لا تنكِحُوا نكاحَ آبائِكم، أي: كنكاحِ آبائِكم، أي: إنَّ آباءَكم كانوا ينكِحُونَ أزواجَ آبائِهم، فلا تفعَلُوا أنتم ذلك.

﴿مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ هذا عامٌّ في الحرائرِ والإماءِ، فالحرَّةُ تحرمُ بنفسِ العقدِ، والأَمَةُ يحرُمُ نكاحُها بوطءِ الأبِ.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أي: تقدَّمَ ومضى، والسَّلَفُ: مَن تقدَّمَ من آبائِك وذَوي قرابتِكَ، وهذا استثناءٌ مُنقطعٌ؛ أي: لكنْ ما قد سلَفَ؛ فإنَّ اللهَ قد تجاوزَ عنه.

وقيلَ: أي: لكنْ ما قد سلَفَ فاجتَنِبُوه ودَعُوه.

وقيلَ: ﴿إِلَّا﴾ بمعنى: بعدَ؛ أي: بعدَما قد سلَفَ فإنَّه معفوٌّ عنه، كما قال: ﴿لَا يَذُوقُونَ فِيهَا ٱلْمَوْتَ إِلَّا ٱلْمَوْتَةَ ٱلْأُولَىٰ﴾ [الدخان: ٥٦]؛ أي: بعدَ الموتةِ الأولى.

وقال الأخفشُ: في الآيةِ محذوفٌ، ويرجعُ الاستثناءُ إليه؛ أي: لا تنكِحُوا ما نكحَ آباؤُكم منَ النِّساءِ، فإنَّكم تُؤخَذُونَ به إلَّا ما قد سلَفَ؛ أي: فليس عليكم جُناحٌ فيما مضى قبلَ التَّحريمِ، وجازَ هذا بالحذفِ؛ لأنَّ النَّهيَ يدُلُّ عليه[2].

---

(١) بعدها في (أ): «ونزلت الآية».

(٢) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٥١)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٤٠٩) وعنه نقل المصنف.

وليس هذا الاستثناءُ مُخرَجًا منَ التَّحريمِ؛ إذ لو كان مُخرَجًا منَ التَّحريمِ لَوجَبَ أن يُقَرَّ ما قد مضى منه قبلَ نُزولِ الآيةِ إذ كانوا أحياءً.

وقيلَ: أي: لا تنكِحُوا ما نكحَ آباؤُكم إلّا ما قد سلَفَ منَ الزِّنا، فلا بأسَ عليكم أن تطَؤُوا في الإسلامِ بعقدِ النِّكاحِ ما وطِئَه آباؤُكم بالزِّنا.

﴿إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً﴾؛ أي: ذلك النِّكاحُ، فإنَّ الفعلَ يدلُّ على المصدرِ.

﴿وَمَقْتًا﴾؛ أي: بُغْضًا، من مقَتَه يمقُتُه مَقْتًا فهو ممقوتٌ ومَقيتٌ. قيلَ: كانت العربُ تقولُ لولدِ الرَّجلِ من امرأةِ أبيه: مَقيتٌ[1]؛ أي: أنَّهم كانوا يَعُدُّونَه قبيحًا ومقتًا.

وقيلَ: أي: إنَّه فاحشةٌ في الإسلامِ، ومَقتٌ منَ الله لمَن فعلَه.

﴿وَسَآءَ سَبِيلًا﴾؛ أي: قبُحَ هذا صنيعًا، فهو نصبٌ على التَّمييزِ.

* * *

(٢٣) ـ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قولُه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ﴾ ثمَّ ذكرَ ما يحلُّ ويحرمُ منَ النِّساءِ كما ذكرَ تحريمَ حليلةِ الأبِ، والأمَّهاتُ: جمعُ الأمِّ، وأصلُ الأمِّ: أُمَّهةٌ، مثلَ: قُبَّرةٍ وجُمَّرةٍ، ومنه:

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» (١/ ١٢١)، و«تفسير الثعلبي» (١٠/ ١٨٣)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٤١٠).

أُمَّهَتــي خِنْــدِفُ واليــاسُ أبــي[1]

ثمَّ أُسقِطَتِ الهاءُ في الوُحْدانِ، وقد يُقالُ في الجمعِ: أُمَّاتٌ أيضًا، وأمُّكَ: كلُّ امرأةٍ رجعَ نسبُكَ إليها بالولادةِ من جهةِ الأبِ أو الأمِّ بدرجةٍ أو درجاتٍ.

وقال قومٌ: الهمزةُ في «أمّ» فاءُ الفعلِ، والميمُ الأولى عينُ الفعلِ، والميمُ الثّانيةُ لامُ الفعلِ، فـ«أُمٌّ» مثلُ: دُرٌّ وحَبٌّ، وأمَّا الأمَّهاتُ فالهاءُ فيها زيادةٌ، ووزنُها: فُعْلَهاتٌ، ولهذا يُقالُ في المصدرِ: أُمومةٌ، والقولُ بزيادةِ الهاءِ أَولى منَ القولِ بحذفِها؛ لأنَّ الهاءَ منَ الحروفِ التي تُزادُ لا من حروفِ النَّقصِ.

﴿وَبَنَاتُكُمْ﴾ بنتُكَ: كلُّ أُنثى يرجعُ نسبُها إليكَ بالولادةِ بدرجةٍ أو درجاتٍ.

﴿وَأَخَوَاتُكُمْ﴾ الأختُ: كلُّ أُنثى ولَدَها شخصٌ ولَدَكَ في الدَّرجةِ الأولى.

﴿وَعَمَّاتُكُمْ﴾ كلُّ ذكرٍ رجعَ نسبُكَ إليه فأختُه عمَّتُكَ، وقد تكونُ العمَّةُ من جهةِ الأمِّ، وهي أختُ أبِ أمِّكَ.

﴿وَخَالَاتُكُمْ﴾: هي كلُّ مَن حملَها وأمَّكَ رحِمٌ أو صلبٌ، وجملَتُهُنَّ: مَن كنَّ أخواتٍ لأمِّكَ الدَّنيَةِ وأُمَّهاتِها وإنْ علَوْنَ، كالجدَّاتِ والأجدادِ.

---

(١) ينسب الرجز لقصي بن كلاب، وقبله:

إنــي لــدى الحــرب رَخِــيٌّ لَبَبِــي
عنــد تناديهــم بهــالٍ وهَبِــي
مُعتــزِم الضربــة عــالٍ نســبي
أُمَّهتــي خِنْــدِفُ واليــاسُ أبــي

انظر: «معجم ديوان الأدب» (٤/ ١٧٥)، و«الصحاح» (٦/ ٢٢٢٥)، و«شرح ديوان المتنبي» للمعري (ص: ٢٤٣)، و«شرح التسهيل» (١/ ٩٩).

ونقولُ في الخالةِ: كلُّ أنثى رجعَ نسبُكَ إليها بالولادةِ فأختُها خالتُك، وقد تكونُ الخالةُ من جهةِ الأبِ، وهي أختُ أمِّ أبيكَ.

﴿وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ﴾ جدُّ بنتِ الأخِ أو بنتِ الأختِ منهما كجدِّ ابنتِكَ منكَ كما سبقَ.

وهؤلاءِ هُنَّ المُحرَّماتُ بالنَّسبِ.

ثمَّ ذكرَ الرَّضاعَ فقال: ﴿وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِيٓ أَرْضَعْنَكُمْ﴾، فكلُّ امرأةٍ انتسبْتَ باللَّبنِ إليها هي أمُّكَ، فالتي أرضعَتْكَ أو أرضعَتْ امرأةً أرضعَتْكَ، أو رجلًا أُرضِعْتَ بلبانِه من زوجتِه أو أمِّ ولدِه فهي أمُّكَ، وكذا كلُّ امرأةٍ ولدَتِ امرأةً أرضعَتْكَ أو رجلًا أرضعَكَ فهي أمُّكَ، والتَّحريمُ في الرَّضاعِ إنَّما يحصُلُ إذا اتَّفقَ الإرضاعُ في الحولَينِ، وإذا وُجِدَتْ خمسُ رضعاتٍ.

﴿وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ﴾ وهي الأختُ لأبٍ وأمٍّ، وهي التي أرضعَتْها أمُّكَ بلبانِ أبيكَ، سواءٌ أرضعَتْها معَكَ أو معَ ولدٍ قبلَك أو بعدَك.

والأختُ منَ الأبِ دونَ الأمِّ، وهي التي أرضعَتْها زوجةُ أبيك بلبانِ أبيك.

والأختُ منَ الأمِّ دونَ الأبِ، وهي التي أرضعَتْها أمُّكَ بلبانِ رجلٍ آخرَ.

وقولُه عليه السَّلامُ: «يحرُمُ منَ الرَّضاعِ ما يحرُمُ منَ النَّسبِ»[1] يُبيِّنُ أنَّ التَّحريمَ بالرَّضاعِ كالتَّحريمِ بالنَّسبِ في الباقياتِ أيضًا.

ثمَّ ذكرَ التَّحريمَ بالمُصاهرةِ فقال: ﴿وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ﴾ فأمُّ امرأتِكَ منها كأمِّكَ منك، سواءٌ كانت أمَّ المرأةِ منَ النَّسبِ أو منَ اللَّبنِ، ونفسُ العقدِ يقتَضي هذا التَّحريمَ.

---

(١) رواه البخاري (٦١٥٦)، ومسلم (١٤٤٥)، من حديث عائشة رضي الله عنها، ورواه البخاري (٢٦٤٥)، ومسلم (١٤٤٧) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

﴿وَرَبَٰٓئِبُكُمُ﴾ هذا مستقلٌّ بنفسِه، ولا يرجعُ قولُه: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ إلى الفريقِ الأوَّلِ[1]، ويجوزُ التَّزوُّجُ بالرَّبيبةِ إذا لم يجرِ دخولٌ بالأمِّ، وجدُّ بنتِ الزَّوجةِ منها كجدِّ بنتِكَ منك، وإذا جرَى دخولٌ بالأمِّ حرُمَتِ الرَّبيبةُ، والدُّخولُ هو الجماعُ بالإجماعِ.

وقولُه: ﴿ٱلَّٰتِي فِي حُجُورِكُم﴾ خُرِّجَ على الأغلبِ.

وقيلَ: ﴿فِي حُجُورِكُم﴾؛ أي: في ضمانِكُم. وقيلَ: في بيوتِكُم.

ويُقالُ: فلانٌ في حجرِ فلانٍ؛ أي: في كنَفِه ومنعِه الآفاتِ عنه.

والرَّبيبةُ بمعنى المَربوبةِ، وهي مِن رَبَبْتُه أرُبُّه، لا من ربَّيْتُ أُربِّي.

والحجورُ: جمعُ حجرٍ بفتحِ الحاءِ وكسرِها.

﴿وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ﴾ الحليلُ والحليلةُ: الزَّوجُ والمرأةُ، سُمِّيا به لأنَّهما يَحلَّانِ في موضعٍ واحدٍ، والجمعُ: الحلائلُ.

وقيلَ: لأنَّ كلَّ واحدٍ يحِلُّ لصاحبِه، يُقالُ: حلَّ فهو حليلٌ، مثلَ: صحَّ فهو صحيحٌ.

وقال الزَّجَّاجُ: حليلةٌ بمعنى مُحَلَّةٌ، منَ الحلالِ[2].

وقيلَ: لأنَّ كلَّ واحدٍ يَحُلُّ إزارَ صاحبِه.

---

(١) يشير إلى الرد على ما روي عن بعض السلف من أنهم يجعلون قول: ﴿مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِي دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ﴾ منتظمًا للربائب وأمهات النساء، فيذهبون إلى أن المرأة إنما تحرم بالدخول بالبنت، كالربيبة إنما تحرم بالدخول بأمها، وأن الأمّ والابنة بمنزلة، إن لم يدخل بهذه تزوج هذه، وإن لم يدخل بهذه تزوج هذه. انظر: «البسيط» (٦/ ٤١٨ ـ ٤١٩).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٣٥).

﴿ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَـٰبِكُمْ﴾ احترازٌ عنِ التَّبنِّي، فإنَّ مَن تبنَّى غيرَه لـم يتعلَّقْ به حكمٌ، ولـمَّا تزوَّجَ رسولُ الله ﷺ امرأةَ زيدِ بنِ حارثةَ قال المشركونَ: تزوَّجَ امرأةَ ابنِه، وكانَ عليه السَّلامُ تبنَّاه، فنزلَ قوله تعالى: ﴿وَمَا جَعَلَ أَدْعِيَآءَكُمْ أَبْنَآءَكُمْ﴾ [الأحزاب: ٤]، وقال: ﴿لِكَىْ لَا يَكُونَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ حَرَجٌ فِىٓ أَزْوَٰجِ أَدْعِيَآئِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٧][(١)].

وحليلةُ ابنِ الرَّضاعِ كحليلةِ ابنِ الصُّلبِ.

﴿وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أي: وحُرِّمَ عليكم الجمعُ بين الأُختَين بالنَّسبِ أو باللَّبنِ، فأمَّا بمِلْكِ اليمينِ فالجمعُ في الملكِ جائزٌ، ولكنْ إذا وطِئَ إحداهُما حَرُمَتِ الثّانيةُ، ولا تحِلُّ ما لـم يُحرِّمِ الأولى على نفسِه ببيعٍ أو هبةٍ مع إقباضٍ، أو عتقٍ، أو تزويجٍ، أو كتابةٍ.

﴿إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ﴾؛ أي: إلّا ما قد مضى في الأممِ، فإنَّ ذلك كان حلالًا في الشَّرائعِ المُتقدِّمةِ، كيعقوبَ جمعَ بينَ ليا أمِّ يهوذا، وراحيلَ أمِّ يوسفَ، وكانتا أُختَين.

وقيلَ: إلّا ما قد سلَفَ في الجاهليّةِ؛ أي: لا تُؤاخَذونَ به، وإنْ لـم يكُنْ ذلك جائزًا قطُّ.

وقيلَ: أي: سوى ما سلَفَ فإنَّه مغفورٌ لكم، فهو استثناءٌ مُنقطعٌ؛ أي: لكنْ ما سلَفَ فأنتم غيرُ مُؤاخَذين به.

ثمَّ كما يحرُمُ الجمعُ بين الأختَينِ يحرُمُ الجمعُ بين المرأةِ وعمَّتِها، والجمعُ بينَها وبينَ خالتِها، وفي الخبرِ: «لا تُنكَحُ المرأةُ على عمَّتِها، ولا على خالتِها، لا الصُّغرَى

---

(١) روى نحوه الترمذي (٣٢٠٧) عن عائشة رضي الله عنها، وقال: غريب، وروى نحوه أيضاً ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (٣/ ٤١) عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٩/ ٣١٣٧) عن السدي.

على الكُبرَى، ولا الكُبرَى على الصُّغرَى»(١)، فيحرمُ الجمعُ بين كلِّ امرأتَين بينَهما قرابةٌ أو لبنٌ لو كانَ(٢) [ذلك] بينَكَ وبين امرأةٍ لـم يجُزْ لك نكاحُها.

***

(٢٤) ـ ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ﴾؛ أي: وحُرِّمَتْ عليكم ذواتُ الأزواجِ إلّا إذا سُبِيَتِ المرأةُ، فإنَّها تَبينُ عن زَوجِها بالسَّبْيِ فتحِلُّ للسَّابي بعد استبراءٍ بحيضٍ(٣) إنْ كانَتْ حائلًا، أو بالوضعِ إنْ كانَتْ حامِلًا.

﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ وابنُ مسعودٍ وأُبيٌّ وجابرٌ وأنسٌ: إذا بيعَتِ الأمةُ المنكوحةُ فبيعُها طلاقُها؛ لقولِه: ﴿إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾(٤)، **وهذا باطلٌ**؛ لأنَّ عائشةَ رضيَ الله عنها اشترَتْ بريرةَ وأعتقَتْها، ثمَّ خيَّرَها النَّبيُّ عليه

---

(١) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٩٥٠٠) عن أبي هريرة رضي الله عنه، ورواه البخاري (٥١٠٨)، ومسلم (١٤٠٨) دون قوله: «لا الصغرى على الكبرى ولا الكبرى على الصغرى». وقال الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٢٨): أراد الدرجة في النسب لا صِغَرَ السن وكِبَرَه.

(٢) في النسختين: «أو كانت»، والمثبت من «البسيط» (٦/ ٤٢٨) والكلام وما سيأتي بين معكوفتين منه.

(٣) في (أ): «الحيض».

(٤) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣١٦٨ ـ ١٣١٧٣) عن أبي بن كعب وابن مسعود وجابر وابن المسيب والحسن، ورواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٦٥ ـ ٥٦٨) عنهم وعن أنس وابن عباس.

السَّلامُ، وكانَتْ مُزوَّجةً فاختارَتِ الفِراقَ[1]، وقد صارَ إلى أنَّ بيعَها لا يكونُ طلاقًا عندَ عمرَ وعليٍّ وابنِ عوفٍ وغيرِهم رضيَ الله عنهم[2].

وقيلَ: أي: حُرِّمَ عليكم المُحصَناتُ المنكوحاتُ ذَواتُ الأزواجِ إلّا أن تملِكُوهُنَّ بنكاحٍ يقعُ بعد وُقوعِ البينونةِ بينَهنَّ وبين أزواجِهنَّ، أو إلّا بملكٍ إنْ كانت المرأةُ مملوكةً.

وقيلَ: إلّا ما ملكَتْ أيمانُكم منَ العددِ المُباحِ، وهو الأربعُ، فالمعنى: أنَّ ذواتِ الأزواجِ حرامٌ إلّا فيما ملَّكَه الله الأزواجَ من عددِهنَّ، وهو الأربعُ.

والإحصانُ منَ المنعِ، ومنه الحِصْنُ، ومنه: ﴿وَعَلَّمْنَٰهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِتُحْصِنَكُم مِّنۢ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠]؛ أي: لتمنعَكم.

والحِصانُ بالكسرِ: الفرسُ؛ لمنعِه صاحبَه منَ الهلاكِ، والحَصانُ بالفتحِ: المرأةُ العفيفةُ؛ لمنعِها نفسَها منَ الفسادِ، وحَصُنَتْ تحصُنُ إذا عفَّتْ فهي حَصانٌ، مثل: جَبُنَتْ فهي جَبانٌ، والمصدرُ: الحَصْنُ والحَصانةُ بالفتحِ، والحِصْنُ كالعلمِ.

ويَردُ الإحصانُ بمعنَى الحرِّيةِ، ومنه قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النور: ٤]؛ أي: الحرائرَ؛ لأنَّه إذا قذَفَ غيرَ الحرّةِ لا يُجلدُ ثمانينَ، وقال: ﴿فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ﴾ [النساء: ٢٥]؛ أي: على الحرائرِ.

ويردُ بمعنَى العفافِ، قال الله: ﴿مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾ [النساء: ٢٥]، وقال: ﴿مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾ [النساء: ٢٤].

---

(١) حديث بريرة رواه البخاري (٢٥٣٦)، ومسلم (١٥٠٤).

(٢) رواه عبد الرزاق في «مصنفه» (١٣١٧٤ ـ ١٣١٧٨) عن عثمان بن عفان وعلي وعبد الرحمن بن عوف، ونقله البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١٣٨٦٥) عنهم وعن عمر وابن عمر.

ويرِدُ بمعنَى الإسلامِ، قال الله: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾؛ أي: أسلَمْنَ.

ثمَّ قُرِئَ في جميعِ القرآنِ: ﴿ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ﴾ بفتحِ الصّادِ وكسرِها، إلّا في هذه الآيةِ فإنَّهم أجمَعُوا على الفتحِ فيها[١]؛ لأنَّ التَّأويلَ: ذَواتُ الأزواجِ يُسبَينَ فيُحِلُّهنَّ السِّباءُ، فأمَّا في المواضعِ الأُخَرِ فمَن فتحَ ذهبَ إلى ذَواتِ الأزواجِ، ومَن كسرَ ذهبَ إلى أنَّهنَّ أسلَمْنَ فأحصَنَّ أنفُسَهنَّ بالإسلامِ.

وقال ابنُ الأعرابيِّ: كلامُ العربِ على «أفعَلَ» فهو «مُفعِلٌ» إلّا ثلاثةَ أحرُفٍ: أحصَنَ فهو مُحصَنٌ، وألفَجَ فهو مُلفَجٌ، وأسهَبَ فهو مُسهَبٌ[٢].

﴿كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ﴾؛ أي: حُـرِّمَتْ هذه النِّساءُ كتابًا من الله عليكم؛ أي: كتابةً، فهو نصبٌ على المصدرِ.

وقال الزَّجَّاجُ: يجوزُ أن يكونَ نصبًا على الأمرِ؛ أي: عليكم كتابَ الله[٣].

وفيه نظرٌ على ما ذكرَه أبو عليٍّ، فإنَّ الإغراءَ لا يجوزُ فيه تقديمُ المنصوبِ على حرفِ الإغراءِ، فلا يُقالُ: «زيدًا عليكَ»، و«زيدًا دونَكَ»، بل يُقالُ: «عليكَ زيدًا»، و«دونَكَ زيدًا»، وللزَّجَّاجِ أن يقولَ: يجوزُ «زيدًا عليك» بتقديرِ إضمارِ شيءٍ؛ أي: «عليك زيدًا عليك»، فيُضمرُ قبلَ زيدٍ شيئًا[٤].

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥)، وكسر الصاد في غير هذه قراءة الكسائي.

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (مادة: حصن).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٤٤٨)، وعبارته: «كتب الله ذلك كتابًا».

(٤) انظر: «الإيضاح العضدي» (ص: ١٦٦)، و«التعليقة على كتاب سيبويه» (١/ ١٧١)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٤٣٧).

﴿وأَحَلَّ لكم﴾ بفتحِ الهمزِ، أي: كتَبَ كتابًا وأحلَّ لكم، وقُرِئَ: ﴿وَأُحِلَّ﴾ بالضَّمِّ[1]، لقولِه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ﴾.

﴿مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾؛ أي: ما سِوى ذلكم، ونظيرُه: ﴿وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَآءَهُۥ﴾ [البقرة: ٩١]؛ أي: بما سواه. ﴿وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ﴾؛ أي: ما بعدَ ذلكم.

ثمَّ قيلَ: تحريمُ الجمعِ بين المرأةِ وعمَّتِها أو خالتِها مُتلقًّى من هذه الآيةِ أيضًا؛ لأنَّه حرَّمَ الجمعَ بينَ الأختَينِ، والجمعُ بينَ المرأةِ وعمَّتِها في معنى الجمعِ بين الأُختَينِ، أو لأنَّ الخالةَ في معنى الوالدةِ، والعمَّةَ في معنى الوالدِ.

والصَّحيحُ: أنَّ الآيةَ مخصوصةٌ؛ أي: أُحِلَّ لكم ما وراءَ ذلكم إذا وُجِدَتْ شرائطُ النِّكاحِ منَ الوليِّ والشُّهودِ وغيرِها، وأنْ لا يكونَ عند النَّاكحِ عمّةُ مَن يُريدُ نكاحَها ولا خالتُها، والأصلُ: أنَّ السُّنّةَ مضمومةٌ إلى الكتابِ فهما كالشَّيءِ الواحدِ، فكأنَّه قال: أُحِلَّ لكم ما وراءَ ما ذكرنا في الكتابِ، وما وراءَ ما أكمَلْتُ به البيانَ على لسانِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿أَن تَبْتَغُواْ﴾ هذا بدلٌ من ﴿مَّا﴾، وقيلَ: أي: لأن تبتَغُوا.

﴿مُّحْصِنِينَ﴾؛ أي: مُتعفِّفينَ عن الزِّنا.

﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾؛ أي: غير زانينَ، والسِّفاحُ: الزِّنا، وأصلُه: السَّفْحُ، وهو الصَّبُّ.

﴿فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ﴾؛ أي: ما تلذَّذْتُم منَ النِّساءِ بنكاحٍ صحيحٍ ﴿فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ أي: مُهورَهُنَّ، والاستمتاعُ: الانتِفاعُ، ويُسمَّى المهرُ أجرًا لأنَّه أجرُ الاستمتاعِ.

---

(١) هي قراءة حمزة والكسائي وحفص، وقرأ باقي السبعة بالبناء للفاعل. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣١)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿فَرِيضَةً﴾ نصبٌ على الحالِ؛ أي: مفروضةً.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَاضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ﴾؛ أي: من زيادةٍ ونُقصانٍ في المهرِ، فإنَّ ذلك سائغٌ عندَ التَّراضي، والمُرادُ: إبراءُ المرأةِ عنِ المهرِ، أو توفيرُ الرَّجلِ كلَّ الصَّداقِ وإنْ طلَّقَ قبلَ الدُّخولِ، والجُناحُ: الإثمُ؛ أي: لا إثمَ عليكم في ذلك.

وقيلَ: أشارَ به إلى الخلعِ.

وقيلَ: الاستمتاعُ في هذه الآيةِ إشارةٌ إلى المُتعةِ التي كانت مُباحةً في ابتداءِ الإسلامِ؛ فإنَّه كانَ يتزوَّجُ الرَّجلُ المرأةَ شهرًا على دينارٍ مثلًا، فإذا انقَضى الشَّهرُ فربَّما كان يقولُ: زِيديني في الأجلِ أزيدُكِ في المهرِ، فبيَّنَ أنَّ ذلك كانَ جائزًا عند التَّراضي.

وفي قراءةِ أُبيِّ بنِ كعبٍ: (فما استَمْتعتُم به منهُنَّ إلى أجلٍ مُسمًّى)(١)، ثمَّ هذا الآنَ منسوخٌ(٢).

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٨٦)، وابن شاهين في «ناسخ الحديث ومنسوخه» (٤٥٤).

رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٨٧ ـ ٥٨٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٥٨٩)، والحاكم في «المستدرك» (٣١٩٢)، عن ابن عباس. وقال الطبري عن هذه القراءة: قراءة بخلاف ما جاءت به مصاحف المسلمين، وغير جائز لأحد أن يُلحق في كتاب الله تعالى شيئاً لم يأت به الخبر القاطع العذر عمن لا يجوز خلافه.

قلت: وقد روى الطبري نفسه (٦/ ٥٨٥) عن ابن عباس خلافَ هذا القول، وأن المراد بالآية النكاح المعروف، ولفظه: الاستمتاع هو النِّكاحُ، وهو قولُه: ﴿وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً﴾ [النساء: ٤].

وروى عنه الترمذي (١١٢٢) أنه قال: إنما كانت المتعةُ في أوَّل الإسلام، كان الرجل يَقْدَمُ البلدةَ ليس له بها معرفةٌ فيَتَزَوَّج المرأةَ بقَدْرِ ما يَرى أنه يُقيم، فتَحفظُ له متاعَه، وتُصْلحُ له شَيْئَه، حتى إذا نزلت الآيةُ: ﴿إِلَّا عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُهُمْ﴾ [المعارج: ٣٠]، قال ابن عباسٍ: فكلُّ فرجٍ سوى هذين فهو حرامٌ. وانظر التعليق الآتي.

(٢) وقال الخطابي: تحريم المتعة كالإجماع إلا بعض الشيعة، ولا يصح على قاعدتهم في الرجوع في =

(٢٥) ـ ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ۚ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُم ۚ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ ۚ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ ۚ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ۚ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنكُمْ ۚ وَأَن تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا﴾ ثـمَّ نبَّـه على تخفيـفٍ في المناكِـحِ، وهو نـكاحُ الأَمَةِ.

﴿طَوْلًا﴾؛ أي: سَعةً وغِنًى، يُقالُ: «طالَ يَطولُ طَوْلًا» في الإفضالِ والقُدرةِ، وفلانٌ ذو طَولٍ؛ أي: ذو قُدرةٍ في مالِه، والمُرادُ هاهُنا: القدرةُ على المهرِ.

﴿أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ﴾؛ أي: الحرائرَ، قُرِئَ بفتحِ الصّادِ وكسرِها[1].

= المختلِفات إلى علي وآل بيته، فقد صح عن علي أنها نسخت.

قلت: رواه عن علي رضي الله عنه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧): أن رسول الله ﷺ نَهى عن متعة النساء يومَ خيبرَ، وعن أكل لحوم الحُمُر الإنسِيَّة.

بـل صـح ذلـك أيضاً عـن غير علـي من أئمـة أهـل البيـت، فقـد روى البيهقيُّ فـي «السـنن الكبرى» (٧/ ٢٠٧) عـن جعفـر بـن محمـدٍ: أنّـه سـئل عـن المتعـةِ، فقال: هـي الزِّنـا بعينِـه. وانظـر: «معالم السـنن» للخطابـي (٣/ ١٩٠)، و«فتـح البـاري» (٩/ ١٧٣)، وانظـر: «التمهيـد» (١٠/ ١٢١)، فقـد نقـل الإجمـاع علـى تحريمهـا أيضاً.

وقال ابن العربي في «القبس في شرح موطأ مالك بن أنس» (٢/ ٧١٤): وقد كان ابن عباس يقولها ثم ثبت رجوعه عنها، فانعقد الإجماع على تحريمها.

(١) قرأ الكسائي حيث وقع بكسر الصاد ما خلا الحرف الأول من هذه السورة ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ النِّسَاءِ﴾ [النساء: ٢٤]، والباقون بفتح الصاد، وقد تقدم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٠)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ مفهومُه: أنَّه لو وجَدَ طَولَ حرّةٍ كتابيّةٍ ولـم يجِدْ طَولَ مُؤمنةٍ فله نكاحُ الأمةِ، ومَن منعَ هذا من أصحابِنا قال: خرجَ الكلامُ على الغالبِ؛ فإنَّ الغالبَ على المسلمين مُناكَحةُ المُسلماتِ.

﴿فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَـٰنُكُم﴾؛ أي: فليتزوَّجْ بأمَةِ الغيرِ.

﴿مِّن فَتَيَـٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾؛ أي: المملوكاتِ، وهي جمعُ فتاةٍ، وفي الخبرِ: «لا يقولَنَّ أحدُكم: عبدي، ولكنْ ليقُلْ[1]: فتايَ وفتاتي»[2]، ولفظُ الفتى والفتاةِ يُطلَقُ أيضًا في الأحرارِ في ابتداءِ الشَّبابِ، فأمَّا في المماليكِ فيُطلَقُ في الشَّبابِ وفي الكِبَرِ.

﴿ٱلْمُؤْمِنَـٰتِ﴾ بيَّنَ بهذا أنَّه لا يجوزُ التَّزوُّجُ بالأمةِ الكتابيّةِ.

﴿وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَـٰنِكُم﴾؛ أي: خُذُوا بالظّاهرِ في الإيمانِ، والله يتولَّى السَّرائرَ.

﴿بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ﴾؛ أي: كلُّكم بنو آدمَ فلا تستنكِفُوا منَ التزوُّجِ بالإماءِ عند الضَّرورةِ.

وقيلَ: أي: بعضُكم يُوالي بعضًا في ظاهرِ الحكمِ إذا شمِلَكم الإسلامُ فصِرتُم مُتماثلينَ به، يُقالُ: هو من فلانٍ؛ أي: أهلٌ لمُلابستِه ووُصْلَتِه.

وقال ابنُ عبّاسٍ: يُريدُ أنَّ المؤمنينَ بعضُهم أَكْفاءٌ لبعضٍ[3].

وكانتِ العربُ تُعيِّرُ بالهُجنةِ، وتُسمِّي ابنَ الأمةِ: الهجينَ[4]، فبيَّنَ أنَّ العبدَ

---

(١) في (أ): «عبدي وليقل».

(٢) رواه البخاري (٢٥٥٢)، ومسلم (٢٢٤٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٥٣).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤١)، وفي «العين» (٣/ ٣٩٢): «الهجين: ابن العربي من الأمة الراعية التي لا تحصن، فإذا حصنت فليس ولدها بهجين».

والحرَّ يستويانِ في الإيمانِ، وإنَّما انحَطَّتِ الأَمَةُ فلم يـجُزْ للحُرِّ التزوُّجُ بها إلّا عند الضَّرورةِ؛ لأنَّه تسبُّبٌ إلى إرقاقِ الولدِ، ولأنَّ الأَمَةَ لا تفرُغُ للزَّوجِ على الدَّوامِ؛ لأنَّها مشغولةٌ بخدمةِ المولى.

﴿فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذۡنِ أَهۡلِهِنَّ﴾؛ أي: لا بدَّ من إذنِ السَّيِّدِ.

﴿وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ أي: مُهورَهُنَّ ﴿بِٱلۡمَعۡرُوفِ﴾؛ أي: بما عرفتُم في الشَّرعِ، وإنَّما يُدفَعُ مهرُ الأمةِ إلى مولاها، ولكنَّها ذُكِرَتْ لأنَّ المهرَ وجبَ بسببِها.

﴿ٱلۡمُحۡصَنَٰتٍ﴾؛ أي: عفائفَ ﴿غَيۡرَ مُسَٰفِحَٰتٍ﴾؛ أي: غيرَ زَوانٍ ﴿وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخۡدَانٍ﴾ هي جمعُ خِدْنٍ، والخِدْنُ والخَدينُ: الذي يُخادِنُكَ، فالمُسافِحةُ هي التي تُكري نفسَها في الزِّنا من غيرِ ميعادٍ بينَها وبينَ الزَّاني، والتي تتَّخِذُ الخِدْنَ هي التي تزني سرًّا، وكانتِ العربُ تَعيبُ الإعلانَ بالزِّنا ولا تَعيبُ اتِّخاذَ الأخدانِ، ثمَّ رفعَ الإسلامُ جميعَ ذلك.

﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ قُرِئَ بفتحِ الهمزةِ وضمِّها(١).

﴿فَإِنۡ أَتَيۡنَ بِفَٰحِشَةٍ﴾؛ أي: زِنًا ﴿فَعَلَيۡهِنَّ نِصۡفُ مَا عَلَى ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ مِنَ ٱلۡعَذَابِ﴾؛ أي: نصفُ الحدِّ، والمُحصَناتُ هاهُنا: الأبكارُ اللّاتي أحصَنَهُنَّ العَفافُ؛ إذ لو حُمِلَتْ على العفائفِ بالوَطْءِ لوجبَ نصفُ الرَّجمِ، وهو غير مُتصوَّرٍ، فحدُّ الأَمةِ خمسونَ، فأمَّا الرَّجمُ فلا مدخلَ له في حقِّ العبدِ، والأَمةُ تُحَدُّ خمسينَ وإنْ لم تكُنْ مُحصنةً، بأن(٢) كانت غيرَ مُتزوِّجةٍ، أو كانت كافرةً، وإنَّما قال: ﴿فَإِذَآ أُحۡصِنَّ﴾ لأنَّه لو

---

(١) قرأ شعبة وحمزة والكسائي بفتح الهمزة وفتح الصاد، والباقون بضم الهمزة وكسر الصَّاد. انظر «السبعة» (ص: ٢٣١)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٢) في (ف): «بل».

أطلقَ لتُوهِّمَ وُجوبُ الرَّجمِ عليها إذا زنَتْ وهي مُتزوِّجة، من حيثُ إنَّه ليس للرَّجمِ نصفٌ، كما استوَتِ الحرّةُ والأَمةُ في قطعِ السَّرقةِ، وإنَّما تُرجَمُ الحرّةُ إذا أُحصِنَتْ بالزَّوجِ، فأمّا البِكرُ فلا رجمَ عليها.

ومَن قرأ: ﴿أَحصَنَّ﴾ بالفتح فالمعنى: أسلَمْنَ، فيقولُ: الأَمةُ الكافرةُ لا تُحَدُّ إلّا إذا رضِيَتْ بحُكمِنا، وكانُوا يُكرِهُونَها على البِغاءِ، وإنَّما الحدُّ المُطلَقُ على المسلمِ، فالمعنى إذًا: أنَّ الأَمةَ لا تُزادُ في الحدِّ بسببِ النِّكاحِ، بخلافِ الحرّةِ، وليس المعنى أنَّها إذا تزوَّجَتْ حُدَّتْ وإن لم تكُنْ مُتزوِّجةً فلا حدَّ عليها.

وعند سعيدِ بنِ جُبيرٍ وابنِ عبّاسٍ في روايةٍ: لا تُحدُّ الأَمةُ إذا لم تكُنْ مُتزوِّجةً لهذه[1] الآيةِ[2]، وهو مذهبٌ بعيدٌ[3].

---

(١) في (أ): «بهذه».

(٢) رواه سعيد بن منصور في «سننه ـ التفسير» (٦١٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٥٢)، عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما.
ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٦١٩)، وسعيد بن منصور في «سننه ـ التفسير» (٦١٥)، من طريق مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما.
ورواه عبد الرزاق في «المصنف» (١٣٦١٨) من طريق عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.
ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٨٢٩٤)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٦١١)، عن سعيد بن جبير.

(٣) تكلم ابن كثير في «تفسيره» عند الكلام على هذه الآية في هذا القول، فننقل كلامه مختصراً مع حذف الآثار خشية التطويل: واختلفوا في الإحصان هنا على قولين؛ أحدهما: أن المراد بالإحصان هاهنا الإسلام، والثاني أن المراد به هاهنا التزويج، وقيل: معنَى القراءتين متباين؛ فمن قرأ ﴿أحصن﴾ بضم الهمزة، فمراده التزويج، ومن قرأ (أحصن) بفتحها، فمراده الإسلام، اختاره الإمام أبو جعفر ابن جرير في تفسيره، وقرره ونصره.
والأظهر ـ والله أعلم ـ أن المراد بالإحصان هاهنا التزويج؛ لأن سياق الآية يدل عليه، حيث يقول =

﴿ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ﴾؛ أي: نكاحُ الأمةِ عند عدمِ الطَّولِ إنَّما يحلُّ لمَن خشيَ العنَتَ، والإعناتُ: المشقَّةُ، ومنه: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٠]، ومنه: ﴿وَدُّواْ مَا عَنِتُّمْ﴾ [آل عمران: ١١٨]؛ أي: لو هلَكتُم، والمعنى: ذلك لمَن خافَ أن تحمِلَه الشَّهوةُ على الزِّنا الذي هو سببُ الهلاكِ بإقامةِ الحدِّ، ويُقالُ: أَكَمةٌ عَنُوتٌ؛ أي: شاقّةُ المصعدِ.

= سبحانه وتعالى: ﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ﴾ والله أعلم. والآية الكريمة سياقها كلها في الفتيات المؤمنات، فتعين أن المراد بقوله: ﴿فَإِذَآ أُحْصِنَّ﴾ أي: تزوجن، كما فسره ابن عباس ومن تبعه.

وعلى كل من القولين إشكال على مذهب الجمهور؛ وذلك أنهم يقولون: إن الأمة إذا زنت فعليها خمسون جلدة، سواء كانت مسلمة أو كافرة، مزوجة أو بكرًا، مع أن مفهوم الآية يقتضي أنه لا حد على غير المحصنة ممن زنا من الإماء، وقد اختلفت أجوبتهم عن ذلك، فأما الجمهور فقالوا: لا شك أن المنطوق مقدم على المفهوم. وقد وردت أحاديث عامة في إقامة الحد على الإماء، فقدمناها على مفهوم الآية.

الجواب الثاني: جواب من ذهب إلى أن الأمة إذا زنت ولم تحصن فلا حد عليها، وإنما تضرب تأديبًا. وعمدتهم مفهوم الآية وهو من مفاهيم الشرط، وهو حجة عند أكثرهم فهو مقدم على العموم عندهم.

الجواب الثالث: أن الآية دلت على أن الأمة المحصنة تحد نصف حد الحرة، فأما قبل الإحصان فعمومات الكتاب والسنة شاملة لها في جلدها مئة، وهو في غاية الضعف؛ لأن الله تعالى إذا كان أمر بجلد المحصنة من الإماء بنصف ما على الحرة من العذاب وهو خمسون جلدة، فكيف يكون حكمها قبل الإحصان أشد منه بعد الإحصان. وقاعدة الشريعة في ذلك عكس ما قال.

الجواب الرابع ـ عن مفهوم الآية ـ: جواب أبي ثور، فإن من مذهبه ما هو أغرب من قول داود من وجوه، ذلك أنه يقول: فإذا أحصن فإن عليهن نصف ما على المحصنات المزوجات وهو الرجم، وهو لا يتناصف فيجب أن ترجم الأمة المحصنة إذا زنت، وأما قبل الإحصان فيجب جلدها خمسين. فأخطأ في فهم الآية وخالف الجمهور في الحكم.

﴿وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾؛ أي: الصَّبرُ على العُزْبةِ خيرٌ من نكاحِ الإماءِ؛ فإنَّه يُفضي إلى إرقاقِ الولدِ، وقال ربيعةُ بنُ أبي عبدِ الرَّحمنِ في معنى الآيةِ: فمَن لم يستطِعْ هواهُ في أمةٍ فله أن ينكِحَها إذا كان هواه فيها(١).

وقال الحسنُ: لا يتزوَّجُ الحرُّ الأَمةَ إلّا أن يعشَقَها ويَلْقَى في الوَجْدِ مشقَّةً وعَنَتًا(٢).

وهذا قولٌ بعيدٌ لا أصلَ له.

* * *

(٢٦) - ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ﴾؛ أي: أحكامَ الدِّينِ وما أرادَ فهو كائنٌ، ومعنى اللّامِ في قولِه: ﴿لِيُبَيِّنَ﴾: «أنْ»؛ أي: يُريدُ أنْ يُبيِّنَ لكم.

وقال الفرَّاءُ: العربُ تضعُ لامَ «كي» موضعَ «أنْ» في «أَرَدْتُ» و«أَمَرْتُ»، تقولُ: «أَرَدْتُ أن تذهَبَ، وأَرَدْتُ لتذهَبَ، وأمرتُكَ أن تقومَ، وأمرتُكَ لتقُومَ»، قال الله: ﴿يُرِيدُونَ لِيُطْفِـُٔواْ﴾ [الصف: ٨]، و﴿أَن يُطْفِـُٔواْ﴾ [التوبة: ٣٢]، وقال: ﴿وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ﴾ [الأنعام: ٧١]، و﴿إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ﴾ [الأنعام: ١٤](٣).

---

(١) رواه ابن وهب في «الجامع» (١٦٨ - التفسير)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٥٩٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٢٠)، جميعهم بلفظ: الطول: الهوى؛ قال: ينكح الأمة إذا كان هواه فيها.

(٢) لم أقف عليه.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٦١).

وإنَّمـا جازَ هـذا في «أمَـرْتُ» و«أرَدْتُ» لأنَّهما يطلُبانِ المُسـتقبلَ، ولا يصلُحانِ مـع الماضـي، تقـولُ: «أمرتُكَ أن تقـومَ»، ولا تقـولُ: «أمرتُـكَ أن قُمـتَ»، فلمَّا رأوا «أنْ» فـي غيرِ هذَينِ يكونُ للماضي والمُسـتقبلِ اسـتَوثَقُوا لمعنَى الاسـتقبالِ بـ«كي» وبالـلَّامِ التـي هـي لامُ «كـي»، وربَّمـا جمَعُـوا بينَهمـا، وربَّمـا جمَعُـوا بيـنَ الثَّلاثـةِ: «أرَدْتُ لكيمـا أنْ تقومَ».

وقال الزَّجَّاجُ: لا يجوزُ أن تقعَ اللّامُ في معنى «أنْ» لأنَّكَ تقولُ: «أردتُ لكيما تقومَ»، فلو كانتِ اللّامُ بمعنى «أن» فـ«أن» لا يدخُلُ على «كيما».

وقـال سـيبويهِ: هذه اللَّامُ دخلَتْ علـى تقديرِ المصـدرِ؛ أي: الإرادةُ للبيانِ كما قـال: ﴿إِن كُنتُمۡ لِلرُّءۡيَا تَعۡبُرُونَ﴾ [يوسـف: ٤٣]؛ أي: إنْ كانَتْ عِبارَتُكـم للرُّؤيا، وقال: ﴿لِّلَّذِينَ هُمۡ لِرَبِّهِمۡ يَرۡهَبُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٤]؛ أي: الذين رَهبَتُهم لربِّهم(١).

﴿وَيَهۡدِيَكُمۡ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِكُمۡ﴾؛ أي: دينَ إبراهيمَ وإسماعيلَ.

وقيلَ: يدُلُّكم على طاعتِه كما دلَّ الأنبياءَ ومَن اتَّبعَهم قبلَكم.

وقيلَ: ويهديَكم سُنَنَ مَن قبلَكم في تحريمِ الأمَّهاتِ والبناتِ، فاللَّفظُ عامٌّ والمُرادُ منه الخصوصُ.

﴿وَيَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ﴾؛ أي: يرجعَ بكم عن المعصيةِ إلى الطّاعةِ.

* * *

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٢ ـ ٤٣)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٤٦١ ـ ٤٦٢) وعنه نقل المصنف. وانظر: «الكتاب» (٣/ ١٦١).

(٢٧) - ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: يُرجِعَكم عن المعاصي ﴿وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ﴾؛ أي: الزِّنا وما لـم يُحلِّلْه(١) الله ﴿أَن تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا﴾.

قال السُّدِّيُّ: هم اليهودُ، يقولون: نكاحُ الأختِ منَ الأبِ حلالٌ(٢).

وقيلَ: أرادَ: جميعَ أهلِ الباطلِ.

والشَّهواتُ: جمعُ شهوةٍ، ويُقالُ: شهِيْتُ الشَّيءَ أَشْهَى شَهْوةً.

﴿مَيْلًا عَظِيمًا﴾؛ أي: عن الحقِّ.

وقيلَ: اتِّباعُهم الشَّهواتِ قولُـهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُا اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، و: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤].

* * *

(٢٨) - ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾.

قولُه: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ﴾ قيلَ: أرادَ بالتَّخفيفِ: إباحةَ نكاحِ الأَمةِ، والصَّحيحُ: أنَّه عامٌّ في جميعِ أحكامِ الشَّرعِ؛ فإنَّه لـم يستغرِقْ كمالَ وُسعِ العبدِ.

﴿وَخُلِقَ الْإِنسَانُ ضَعِيفًا﴾؛ أي: يضعُفُ عن الصَّبرِ عن الجماعِ.

وقيلَ: تستَميلُه شهوتُه، وقال الحسنُ: أي خُلِقَ من ماءٍ مهينٍ(٣).

* * *

(١) في (أ): «يحله».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٢٣).

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٣٨)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٦٦).

(٢٩) - ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمۡۚ وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمۡ رَحِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُوٓاْ أَمۡوَٰلَكُم بَيۡنَكُم بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾ يحتملُ أن يتَّصِلَ هذا بما في أوَّلِ السُّورةِ من حفظِ أموالِ اليتامى والسُّفهاءِ، وكانوا في ابتداءِ الإسلامِ نُهوا عن الإعارةِ والميسِرِ وعرَفُوا أنه باطل.

وقال السُّدِّيُّ: ﴿بِٱلۡبَٰطِلِ ﴾؛ أي: بالرِّبا والقمارِ والظُّلمِ والنَّجشِ(١).

وذكرَ الأكلَ تنبيهًا على غيرِه؛ لأنَّ المقصودَ الأعظمَ منَ المالِ الأكلُ.

والباطلُ: كلُّ ما يُخالفُ إذنَ الشّارعِ.

﴿إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمۡ ﴾ هذا استثناءٌ مُنقطعٌ، ثمَّ قُرِئَ: ﴿تجارةٌ﴾ بالرفعِ، أي: إلّا أن تقَعَ تجارةٌ، وقُرِئَ بالنَّصبِ(٢)؛ أي: إلّا أن تكونَ التِّجارةُ تجارةً.

وقيلَ: أي: إلّا أن تكونَ الأموالُ أموالَ تجارةٍ، فحَذفَ المُضافَ وأقامَ المُضافَ إليه مُقامَه.

﴿عَن تَرَاضٍ مِّنكُمۡ﴾ وهو جرَيانُ البيعِ عن رِضا البيِّعَينِ.

﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾؛ أي: لا يقتُلْ بعضُكم بعضًا.

وقيلَ: أرادَ نهيَ المرءِ عن قتلِ نفسِه.

وقيلَ: أي: لا تقتُلوا أهلَ ملَّتِكُم.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٢٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٢٧). وعند الطبري: «البخس» بدل «النجش».

(٢) قرأ بها عاصم وحمزة والكسائي، وباقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣١)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٣٠ - ٣١) - ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا ۚ وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾ إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا ﴾ ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى كلِّ ما نُهِيَ العبدُ عنه.

وقيلَ: إلى قتلِ النَّفسِ المُحرَّمةِ.

وقيلَ: إلى أكلِ المالِ بالباطلِ، والعُدوانُ مُجاوزةُ الحدِّ.

﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴾ مِن يسُرَ الشَّيءُ فهو يسيرٌ؛ أي: لا تتعذَّرُ على الله عقوبةُ مَن أرادَ.

قولُه: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟﴾ لمَّا نهَى في هذه السُّورةِ عن آثامٍ هي كبائرُ، وعَدَ على اجتنابِها التَّخفيفَ منَ الصَّغائرِ، ودلَّ هذا على أنَّ في الذُّنوبِ كبائرَ وصغائرَ، **والصَّحيحُ** أنَّها كبائرُ، ولكنَّ البعضَ أعظَمُ وقعًا(١) من بعضٍ.

﴿نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ ﴾ المشيئةُ فيه مُضمرةٌ؛ أي: إنْ شِئْنا، كقولِه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء: ٤٨]، والاجتِنابُ: تركُ الشَّيءِ جانبًا.

وقيلَ: للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: أيُّ الذنبِ أكبرُ؟ فقال: «أن تجعَلَ لله ندًّا وهو خلَقَكَ، ثمَّ أن تقتُلَ ولدَكَ خشيةَ أن يأكُلَ معكَ، ثمَّ أن تُزانيَ حليلةَ جارِكَ»(٢).

وفي خبرٍ آخرَ: «الكبائرُ: الشِّركُ بالله، وقتلُ النَّفسِ بغيرِ حقِّها، وأكلُ الرِّبا، وأكلُ مالِ اليتيمِ بِدارًا أن يكبَرَ، وفرارُ يومِ الزَّحفِ، ورَميُ المُحصَنةِ، والانقِلابُ إلى الأعرابِ بعد الهجرةِ»(٣).

---

(١) في (أ): «وقرًا».

(٢) رواه البخاري (٤٧٦١)، ومسلم (٨٦)، من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

(٣) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٣١)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٥٩)، من حديث أبي =

وقال ابنُ عبّاسٍ: الكبيرةُ كلُّ ذنبٍ ختمَه الله بنارٍ أو غضبٍ أو لعنةٍ أو عذابٍ(١).

وقال ابنُ مسعودٍ: الكبائرُ: ما نهى الله عنه في سورةِ النِّساءِ إلى ثلاثٍ وثلاثينَ آيةً(٢)، وتصديقُه: ﴿إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ﴾(٣).

وقيلَ: لا تتميَّزُ الكبائرُ بحدٍّ؛ إذ لو تميَّزَتْ لكانتِ الصَّغائرُ في حكمِ الإباحةِ، والحكمةُ في عدَمِ التَّمييزِ: أن يَجتنبَ العبدُ جميعَ المعاصي.

= هريرة رضي الله عنه. ورواه البخاري (٢٧٦٦)، ومسلم (٨٩)، وفيهما: «السحر»، مكان «الانقلاب إلى الأعراب بعد الهجرة». وهذا له شاهد رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٤٣) عن محمد بن سهل بن أبي حثمة عن أبيه قال: إني لفي هذا المسجد ـ مسجد الكوفة ـ وعليٌّ يخطب الناسَ على المنبر، فقال: (يا أيها الناس، إن الكبائر سبعٌ..) فذكر السبعة كرواية ابن أبي حاتم والثعلبي وزاد: (فقلت لأبي: يا أبهْ، ما التعرُّب بعد الهجرة، كيف لَحِقَ هاهنا؟ فقال: يا بنيّ، وما أعظمُ من أن يهاجر الرجل، حتى إذا وقع سَهمه في الفيء ووَجب عليه الجهاد خلع ذلك من عنقه، فرجع أعرابيًّا كما كان؟)

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٥٢)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٠).

(٢) كذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٦٤) بلفظ: «ثلاث وثلاثين»، وفي أغلب الروايات: «رأس الثلاثين»، أو «إلى ثلاثين آية منها».

(٣) رواه بهذا اللفظ الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٦٤) من رواية السدي عن أبي مالك عن ابن مسعود، والسدي صدوق يهم، والمروي من الطرق الصحيحة عنه: «رأس الثلاثين»، أو «إلى ثلاثين آية منها». كما رواه القاضي إسماعيل في «أحكام القرآن» (١٢) و(١٣) و(١٤) و(١٥)، والبزار في «مسنده» (١٥٣٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٢٤)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٧٠)، والطبراني في «الكبير» (٨٥٠٤)، والحاكم في «المستدرك» (١٩٦) وقال: صحيحٌ على شرط الشيخين وجَب إخراجُه على ما شَرَطْتُ في تفسير الصَّحابة. وقال الذهبي: على شرطهما وهو تفسير صحابي. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٤): رواه البزَّار، ورجالُه رجالُ الصحيح.

وسُئِلَ ابنُ عبّاسٍ عن الكبائرِ: أَسَبْعٌ هي؟ فقال: هي إلى السَّبعِ مئةٍ أقرَبُ، إلّا أنَّه لا كبيرةَ مع الاستغفارِ، ولا صغيرةَ مع الإصرارِ(١).

واعلَمْ أنَّه لا وجوبَ على الله، فلا يجبُ عليه غُفرانُ الصَّغائرِ عند اجتنابِ الكبائرِ، ولكنَّه وعدَ غُفرانَ الصَّغائرِ.

وفي الخبرِ: «الصَّلواتُ الخمسُ كفَّاراتٌ لِـمَا بينَهُنَّ ما اجتُنِبَتِ الكبائرُ»(٢)، فالنَّظرةُ مُكفَّرةٌ، وكذا اللَّمسةُ، وعدًا منَ الله لا وجوبًا، وكذلك أشباهُهما، فهذا التَّكفيرُ عند الصَّلواتِ وعند اجتنابِ الكبائرِ حكمُ الوعدِ.

﴿وَنُدْخِلْكُم مَّدْخَلًا﴾ قُرِئَ بفتحِ الميمِ، وهو مصدرٌ، وفيه إضمارٌ؛ أي: ونُدخِلْكم فتدخُلونَ مَدخلًا، ودلَّ الكلامُ عليه.

وقيلَ: المدخلُ بمعنى المكانِ؛ أي: ونُدخِلْكم مكانًا كريمًا، وهو الجنَّةُ.

وقُرِئَ بضمِّ الميمِ(٣)، فيجوزُ أن يكونَ مصدرًا؛ أي: إدخالًا كريمًا؛ أي: ونُدخِلْكم الجنَّةَ إدخالًا، فالمفعولُ محذوفٌ، ويحتمِلُ أن يكونَ بمعنى المكانِ.

* * *

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٥١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٣٤)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٦١).

(٢) رواه مسلم (٢٣٣)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، بلفظ: «الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة ورمضان إلى رمضانَ مكفرات ما بينهن إذا اجتنبت الكبائر».

(٣) قرأ نافع بفتح الميم وباقي السبعة بضمها. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٢)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

(٣٢) - ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍۚ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُواْۖ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَۚ وَسْـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تَتَمَنَّوْاْ﴾ ثمَّ بيَّنَ ما يُعينُ على تركِ كلِّ ما نهى عنه، وهو الرِّضا بما قسمَ الله لكلِّ إنسانٍ، وسببُ النُّزولِ: أنَّ أمَّ سلمةَ قالَتْ: يا رسولَ الله، تغزُو الرِّجالُ ولا نغزُو، وإنَّما لنا نصفُ الميراثِ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ[١].

وقيلَ: قالتِ الرِّجالُ: إنَّا لنرجُو أن نُفضَّلَ على النِّساءِ بحسناتِنا في الآخرةِ كما فُضِّلْنا عليهنَّ اليومَ في الميراثِ، وقالتِ النِّساءُ: إنَّا لنرجُو أن يكونَ الوِزرُ علينا نصفَ ما على الرِّجالِ في الآخرةِ، كما أنَّا في الميراثِ على النِّصفِ من نصيبِهم في الدُّنيا، فنزلَتِ الآيةُ[٢].

والتَّمنِّي: تقديرُ ما تُحِبُّ، فنَهَى أن يتمنَّى أحدٌ مالَ غيرِه ومنزِلَ غيرِه فإنَّه الحسدُ، وفي الخبرِ: «لا يتمنَّينَّ أحدُكم مالَ أخيه، ولكنْ ليقُلْ: اللَّهمَّ ارزُقني، اللَّهمَّ أعطِني مثلَه»[٣].

---

(١) رواه بنحوه الترمذي (٣٠٢٢)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٦٧٣٦) من طريق مجاهد عن أم سلمة رضي الله عنها، وقال الترمذي: مرسل، يريد: أنه منقطع بين مجاهد وأم سلمة.

وقد رد الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على الطبري قول الترمذي: «حديث مرسل» فقال: إنه جزم بلا دليل، ومجاهد أدرك أم سلمة يقيناً وعاصرها، فإنه ولد سنة (٢١هـ) وأم سلمة ماتت بعد سنة (٦٠) على اليقين، والمعاصرة من الراوي الثقة تحمل على الاتصال إلا أن يكون الراوي مدلِّسًا، ولم يزعم أحد أن مجاهداً مدلس، إلا كلمة قالها القطب الحلبي في «شرح البخاري»، حكاها عنه الحافظ في «التهذيب»، ثم عقب عليها بقوله: «ولم أر من نسبه إلى التدليس».

قال: فثبت عندنا اتصال الحديث وصحته.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٦٧) عن قتادة، وانظر: «أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٥٠).

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٧٧) دون نسبة، وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٦٤)، =

وهذا النَّهيُ نهيُ تحريمٍ، فلا يجوزُ أن تقولَ: ليتَ مالَ فلانٍ لي، بل تقولُ: ليتَ لي مثلَه.

﴿لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكۡتَسَبُواْ﴾؛ أي: الجهادُ وما لا يصلُحُ للنِّساءِ ﴿وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكۡتَسَبۡنَ﴾؛ أي: العفَّةُ وطاعةُ الزَّوجِ ورعايةُ حقِّه؛ أي: لكلِّ فريقٍ حظٌّ من الثَّوابِ، وفيه إشارةٌ إلى التَّسويةِ بين الفريقَينِ في الثَّوابِ والعقابِ.

وقيلَ: لكلِّ فريقٍ نصيبٌ ممَّا اكتسَبَ من نعيمِ الدُّنيا، فلْيَقنَعْ ولا يتمنَّينَّ مالَ غيرِه.

﴿وَسۡـَٔلُواْ ٱللَّهَ مِن فَضۡلِهِۦٓ﴾؛ أي: إن احتَجْتُم إلى مالِ الغيرِ فسَلُوا اللهَ أن يُعطيَكم من فضلِه مثلَ ذلك.

قُرِئَ ﴿سَلُوا﴾ و﴿اسأَلُوا﴾[1].

***

(٣٣) - ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلۡوَٰلِدَانِ وَٱلۡأَقۡرَبُونَۚ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتۡ أَيۡمَٰنُكُمۡ فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدًا﴾.

قولُه: ﴿وَلِكُلّٖ جَعَلۡنَا مَوَٰلِيَ﴾ بيَّنَ أنَّ لكلِّ إنسانٍ وَرَثةً وموالِيَ فلْيَقنَعْ كلُّ واحدٍ بما قسَمَ الله له من الميراثِ، ولا يتمَنَّ مالَ غيرِه.

﴿مَوَٰلِيَ﴾؛ أي: عَصَبةً، وقيلَ: وَرَثةً.

= وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ١٦٧٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٣٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «لا يتمنى الرجل يقول: ليت أن لي مال فلان وأهله، فنهى الله سبحانه عن ذلك، ولكن ليسأل الله من فضله».

(١) قرأ ابن كثير والكسائي بترك الهمز وباقي السبعة بالهمز. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٢)، و«التيسير» (ص: ٩٥).

﴿مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾ قيلَ: (مِن) مُتعلِّقٌ بمحذوفٍ هو من صفةِ المَوالي؛ أي: ولكلٍّ جعَلْنا ورَثةً يرِثُونَ ويُعطَونَ ممَّا ترَكَ والداه وأقرَبُوه منَ الميراثِ، فالوالدانِ والأقرَبُونَ هم الذين ماتُوا وورِثَهم المعنيُّ بقولِه: ﴿ وَلِكُلٍّ ﴾، واللّامُ بدلٌ عن الكنايةِ؛ أي: ممَّا تركَ والداه، كقولِه: ﴿فَإِنَّ ٱلْجَنَّةَ هِىَ ٱلْمَأْوَىٰ﴾ [النازعات: ٤١]؛ أي: هي مأواه.

وقيلَ: ﴿مِمَّا تَرَكَ﴾ من صفةِ ﴿مَوَٰلِيَ﴾؛ أي: مواليَ ممَّن تركَهم الميِّتُ وخلَّفَهم، ثمَّ فسَّرَ المواليَ فقال: ﴿ٱلْوَٰلِدَانِ﴾؛ أي: هم الوالِدانِ والأقرَبُونَ، و«ما» بمنزلةِ «مَن»، و﴿ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾ هم الوارِثونَ.

﴿والَّذِينَ عاقَدَتْ أَيْمانُكُمْ﴾: هم الحلفاءُ، فيجوزُ أن يكونَ عطفًا على قولِه: ﴿ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ ﴾، فالحلفاءُ أيضًا وارِثُونَ أو مَورُوثُونَ.

وقيلَ: ﴿والذين عاقَدَتْ أيمانُكم﴾[١] ابتداءُ كلامٍ، وكانَ الرَّجلُ يقولُ لصاحبِه: دَمي دَمُك، ويرِثُني مَن يرِثُكَ، وحربي حربُكَ، وسِلْمي سِلْمُك، ثمَّ جُعِلَ في الإسلامِ للحليفِ السُّدسُ.

قُرِئَ: ﴿عاقَدَتْ﴾؛ أي: عاقَدَتْ حِلْفَهُم أيمانُكم؛ أي: والذين عاقَدَتْ أيمانُكم.

وقُرِئَ ﴿عَقَدَتْ ﴾ من غيرِ ألفٍ[٢]؛ أي: عقَدَتْ حِلْفَهُم أيمانُكم.

والأيمانُ: جمعُ يمينٍ منَ اليدِ.

وقيلَ: إنَّه منَ القَسَمِ، وكان بعضُهم يأخذُ يمينَ بعضٍ على الوفاءِ.

---

(١) كلمة: ﴿وَٱلَّذِينَ ﴾ ليست في النسختين، والصواب المثبت. انظر: «البسيط» (٦/ ٤٨١).

(٢) قرأ عاصم وحمزة والكسائي بغير ألف، وباقي السبعة بالألف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

﴿فَـَٔاتُوهُمۡ نَصِيبَهُمۡ﴾؛ أي: حظَّهـم مـنَ الإرثِ، ثـمَّ نُسِـخَ هـذا بقولِه: ﴿وَأُوْلُواْ ٱلۡأَرۡحَامِ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلَىٰ بِبَعۡضٍ﴾ [الأحزاب: ٦][(١)].

وقال مُجاهدٌ: ليس في الآيةِ نسخٌ، وقد كان حلفٌ في الجاهليّةِ فأُمِرُوا أن يُعطُوهُم نصيبَهم منَ المُشاورةِ والنَّصرِ، وليس هذا منَ الميراثِ[(٢)].

وقد قال الله: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقال عليه السَّلامُ يومَ فتحِ مكّةَ: «ما كان من حلفٍ في الجاهليّةِ فتمَسَّكُوا به، فإنَّه لـم يزِدْه الإسلامُ إلّا شدّةً، ولا تُحدِثُوا حِلفًا في الإسلامِ»[(٣)].

وقيـلَ: ﴿والَّذيـن عاقَـدَتْ أيمانُكُـم﴾ أقـوامٌ آخَـى بينَهـم رسـولُ الله، وكانوا يتوارَثُـونَ، ثـمَّ نُسِـخَ ذلك الحكـمُ[(٤)].

---

(١) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (١/ ٢٢٥ ـ ٢٢٧) عن عبد الله بن الزبير وابن عباس رضي الله عنهم، وورواه أبو داود (٢٩٢١) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) روى نحوه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٤١٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٨٠)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٨٤).

(٣) رواه مسلم (٢٥٣٠) عن جبير بن مطعم بلفظ: «لا حلف في الإسلام، وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة». قال ابن الأثير في «جامع الأصول» (٦/ ٥٦٥): أصل الحِلْف: المعاقدة والمعاهدة على التعاضد والتساعد والاتفاق، فما كان منه في الجاهلية على الفتن والقتال بين القبائل والغارات، فذلك الذي ورد النهي عنه في الإسلام بقوله ﷺ: «لا حلف في الإسلام» وما كان منه في الجاهلية على نصر المظلوم وصلة الأرحام، كحلف المُطَيَّبِين وما جرى مجراه، فذلك الذي قال فيه ﷺ: «وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة». يريد: من المعاقدة على الخير، والنصر للحق، وبذلك يجتمع الحديثان.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٦٧٧ ـ ٦٧٨)، والطحاوي في «مشكل الآثار» (٤/ ٢٩٩)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٢٦٥٧) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

وقيلَ: ﴿والَّذِين عاقَدَتْ أيمانُكم﴾ إشارةٌ إلى ابنِ التَّبنِّي، فلا حقَّ له في الميراثِ، ولكن له نصيبٌ منَ الوصيّةِ(١).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا﴾؛ أي: لم يغِبْ عنه علمُ شيءٍ.

* * *

(٣٤) - ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾.

قولُه: ﴿ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ﴾ نزلَتْ في سعدِ بنِ الربيعِ، نشزَتْ عليه امرأتُه حبيبةُ بنتُ زيدِ بنِ أبي زُهيرٍ، فلَطَمَها، فقال أبوها: يا رسولَ الله، أفرَشْتُه كريمَتي فلطَمَها، فقال عليه السَّلامُ: «لتقتَصَّ من زوجِها»، فانصَرَفَتْ مع أبيها لتقتَصَّ منه فقال عليه السَّلامُ: «ارجِعوا، هذا جبريلُ أتاني»، فأنزلَ الله هذه الآيةَ، فقال عليه السَّلامُ: «أرَدْنا أمرًا وأرادَ اللهُ غيرَه، والذي أرادَ خيرٌ»، ودفعَ القِصاصَ(٢).

وقيلَ: نزلَتْ في ثابتِ بنِ قيسٍ وزوجتِه جميلةَ بنتِ عبدِ الله بنِ أبي أوفَى(٣).

ووجهُ النَّظمِ: أنَّهم تكلَّموا في تفضيلِ الرِّجالِ على النِّساءِ في الإرثِ فنزلَتْ:

---

(١) انظر: «الناسخ والمنسوخ» لأبي عبيد (١/ ٢٢٧ ـ ٢٢٩).

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٧٠)، وعن مقاتل ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٨)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥١)، وذكر الثعلبي عن الكلبي نحو هذه القصة لكنه سمى امرأة سعد: عميرة بنت محمد بن مسلمة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٢٨٨ ـ ٢٨٩) عن أبي روق. ونقله ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٨٦٩) دون نسبة.

﴿وَلَا تَتَمَنَّوْا مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾، ثمَّ بيَّنَ أنَّ تفضيلَهم عليهنَّ في الإرثِ لِـمَا على الرِّجالِ منَ المهرِ والإنفاقِ، ففائدةُ فضلِهم عائدةٌ إليهنَّ، فإذا حفِظْنَ حقوقَ الرِّجالِ فلا ينبَغي أن يُسيءَ الرَّجلُ عِشرتَها إلّا إذا نشزَتْ.

﴿قَوَّٰمُونَ﴾؛ أي: مُسلَّطُونَ عليهِنَّ في التَّأديبِ، وقيِّمُ المرأةِ وقوَّامُها مَن يقومُ بأمرِها.

﴿بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ﴾؛ أي: فضَّلَ الله الرِّجالَ بالعقلِ والقوّةِ وأمرِ الشَّهادةِ والجهادِ والميراثِ ﴿وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ﴾ في المهرِ والنَّفقاتِ.

﴿فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ﴾؛ أي: فالنِّساءُ صِنفانِ: صالحاتٌ وهُنَّ قانِتاتٌ مُطيعاتٌ لأزواجِهنَّ، والقُنوتُ: دَوامُ الطّاعةِ.

ثمَّ؛ قيلَ: هذا خبرٌ، ومقصودُه: الأمرُ بطاعةِ الزَّوجِ[١].

وقيلَ: ﴿قَٰنِتَٰتٌ﴾؛ أي: مُصلِّياتٌ.

﴿حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ﴾؛ أي: لحقِّ الزَّوجِ في مالِه وفي نفسِها في حالِ غيبةِ الزَّوجِ، والغيبُ مصدرٌ هاهُنا بمعنى المفعولِ، وهو المَغيبُ عنه.

﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: يجبُ عليهنَّ حفظُ حقوقِ الأزواجِ في غيبَتِهم؛ لأنَّ الله حفِظَهُنَّ وحفِظَ حقَّهُنَّ في إيجابِ المهرِ والنَّفقةِ، و(ما) في قولِه: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾ يجوزُ أن تكونَ بمعنى المصدرِ؛ أي: بحفْظِ اللهِ لهنَّ، ويجوزُ أن تكونَ بمعنى الذي؛ أي: بالذي حفِظَ الله لهنَّ، والعائدُ منَ الصِّلةِ محذوفٌ؛ أي: بما حفِظَه[٢] الله.

---

(١) في (أ): «بطاعة الله وطاعة الزوج».

(٢) في (أ): «حفظهن».

وقيلَ: هنَّ حافظاتٌ للغيبِ بحفظِ الله لهنَّ وتوفيقِه لهنَّ، كقولِه: ﴿وَٱصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِٱللَّهِ﴾؛ أي: حِفظُهنَّ حقَّ الزَّوجِ بتوفيقِ الله لهنَّ.

وقيلَ: هنَّ حافظاتٌ للغيبِ بحفظِ الله؛ أي: بحِفْظِهِنَّ اللهَ، أي: حدودَه، كقولِه عليه السَّلامُ: «احفَظِ اللهَ يَحفَظْكَ»[1].

وقيلَ: ﴿بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: بما أمرَ اللهُ من حفظِ ذلك، كما يُقالُ لمَن أمرَ عبدَه بشيءٍ: أنتَ فعلتَ هذا؛ أي: أمرتَ به.

﴿وَٱلَّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: تعلَمون نُشوزَهُنَّ[2]. وقد يرِدُ الخوفُ بمعنى العلمِ[3].

وقيلَ: ﴿تَخَافُونَ﴾؛ أي: تظُنُّونَ، فإنَّ الظَّانَّ شاكٌّ، والخائفُ أيضًا مُتردِّدٌ، وتقولُ في الخبرِ يبلُغُك: «أمَا واللهِ لقد خِفْتُ ذلك»؛ أي: ظننتُه.

وقيلَ: هو الخوفُ الذي ضدُّ الأمنِ.

والنُّشوزُ هاهنا: معصيةُ الزَّوجِ، وأصلُه: التَّرفُّعُ على الزَّوجِ للخلافِ، يُقالُ: نشزَ الشَّيءُ؛ أي: ارتفَعَ، والنَّشْزُ: المكانُ المُرتفعُ.

﴿فَعِظُوهُنَّ﴾؛ أي: بكتابِ الله والنَّصيحةِ ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ فِي ٱلْمَضَاجِعِ﴾ وهو منَ الهجرانِ، يُقالُ: هجَرَه؛ أي: تباعَدَ ونأَى عنه.

---

(١) رواه الترمذي (٢٥١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقال: حسن صحيح.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٨٩)، والقرطبي في «تفسيره» (٥/ ١٧٠).

(٣) قال الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٩٨): فقال بعضهم: معناه: واللاتي تعلمون نشوزهن. ووجه صرف «الخوف»، في هذا الموضع، إلى «العلم»، في قول هؤلاء، نظيرُ صرف «الظن» إلى «العلم»، لتقارب معنييهما، إذ كان «الظن»، شكًّا، وكان «الخوفُ» مقرونًا برَجاء، وكانا جميعًا من فعل المرء بقلبه. ثم ذكر شواهد لذلك.

ثمَّ قيلَ: هو ألّا يُكلِّمَها في المضجَعِ.

وقيلَ: أي يُولِيها ظهرَه في الفراشِ.

وقيلَ: لا يدخُلُ معَها الفراشَ(١).

وقيلَ: ﴿وَٱهْجُرُوهُنَّ﴾ منَ الهُجرِ، وهو القبيحُ منَ الكلامِ؛ أي: غلِّظُوا عليهنَّ في القولِ(٢).

وقيلَ: أي: شدُّوهُنَّ وثاقًا في بيوتِهنَّ، من قولِهم: هجرَ البعيرَ؛ أي: ربطَه بالهِجارِ، وهو حبلٌ يُربَطُ في حَقْوَيها(٣).

والمضاجعُ: جمعُ المضجَعِ، وهو موضعُ الاضطِجاعِ.

﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ وهو ضربٌ غيرُ مُبرِّحٍ، قال ابنُ عبّاسٍ: بالسِّواكِ ونحوِه(٤)، وقال مرّةً: أدبًا كاللَّكْزةِ(٥).

---

(١) في (أ): «في الفراش».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٧٦٢٢)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٧٠٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٦٩١) عن عكرمة، وذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٤٨٢) عن عكرمة والحسن.

(٣) الهِجارُ: حبل يشدُّ في رسغ رِجل البعير، ثم يشدُّ إلى حَقوه إن كان عُرياناً، فإن كان مرحولًا شدَّ في الحَقَب، تقول منه: هَجَرْتُ البعيرَ أَهْجُرُهُ هَجْراً. انظر: «الصحاح» (مادة: هجر).

وقال الزمخشري عن هذا القول: وهذا من تفسير الثُّقَلاء.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٦/ ٧١١) عن عطاء قال: قال: قلت لابن عباس: ما الضرب غير المبرح؟ قال: «السواك وشبهه يضربها به». روى الطبري أيضاً في «تفسيره» (٦/ ٧١٠) من رواية سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ﴿وَٱضْرِبُوهُنَّ﴾ قال: «ضربًا غير مبرح».

(٥) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٩٢).

ثمَّ قيلَ: هذا على التَّرتيبِ، فليبدأ بالوعظِ، ثمَّ بالهجرانِ، ثمَّ بالضَّربِ.

وقيلَ: هو على الجمعِ إنْ أرادَ، وله أن يضرِبَ قبلَ الوعظِ، وفي الخبرِ: «لا تضرِبُوا إماءَ الله»، فذَئِرَ النِّساءُ على أزواجِهنَّ، فنزلَتِ الآيةُ في ضربِهنَّ[1].

ثمَّ إذا لم ينفعِ الضَّربُ بُعِثَ الحكَمانِ.

﴿فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ﴾؛ أي: ترَكْنَ النُّشوزَ ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ أي: لا تتجَنَّوا عليهنَّ.

وقيلَ: أي: لا تُكلِّفُوهُنَّ الحبَّ لكم؛ فإنَّه ليس إليهنَّ.

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا﴾ ثمَّ مع عُلوِّه رضيَ منكم بطاعةِ جَوارِحِكم، وقيلَ: توبتكم.

وقيلَ: ﴿فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا﴾ فيقتَصَّ الله منكم لهنَّ؛ لأنَّه العليُّ الكبيرُ فلا يمتنعُ عليه ما يُريدُ.

* * *

---

(١) كذا ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٩٣) في نزول هذه الآية، وهو حديث صحيح رواه أبو داود (٢١٤٦)، وابن ماجه (١٩٨٥)، والنسائي في «الكبرى» (٩١٢٢)، وابن حبان في «صحيحه» (٤١٨٩)، عن إياس بن عبد الله بن أبي ذباب، قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تضربوا إماء الله» فجاء عمر إلى رسول الله ﷺ فقال: ذئرن النساء على أزواجهن، فرخص في ضربهن، فأطاف بآل رسول الله ﷺ نساء كثير يشكون أزواجهن، فقال النبي ﷺ: «لقد طاف بآل محمد نساء كثير يشكون أزواجهن ليس أولئك بخياركم». وليس فيه ذكر نزول الآية.
(ذَئِرْن) ذَئِرَت المرأة على زوجها تَذْأر: إذا نشزت واجترأت عليه، فهي ذائر، والرجل ذائر مثلها، الذكر والأنثى سواء. انظر: «جامع الأصول» (٦/ ٥٠٦).

(٣٥) - ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُواْ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: أي إنْ علِـمْتُم[١]، فالخوفُ عندَه بمعنى العلمِ.

وقال الزَّجّاجُ: لو علِمْنا شقاقَ بينِهما لَـمَا احتَجْنا إلى بعثةِ الحكمَينِ، فالخوفُ بمعنى الظَّنِّ، أو هو ضِدُّ الأمنِ[٢].

وفيه نظرٌ؛ لأنّا نبعثُ الحكمَينِ إذا علِمْنا الشِّقاقَ ولكنْ لـم يتعيَّنْ لنا المُتعدِّي[٣].

والشِّقاقُ: العداوةُ، كأنَّ[٤] كلَّ واحدٍ يأخذُ شقًّا آخرَ، والمُرادُ: إنْ خِفتُم شقاقًا بينَهما، فأُضيفَ المصدرُ إلى الظَّرفِ، كقولِك: «يعجبُني سيرُ اللَّيلةِ المُقمِرةِ، وصومُ يومِ عرفةَ».

وقولُـه: ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ... فَٱبْعَثُواْ ﴾ خطـابٌ للسُّـلطانِ، وقولُـه: ﴿وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾ خطـابٌ للـزَّوجِ.

والحكَمُ: الحاكمُ، وهو المانعُ منَ الظُّلمِ.

﴿مِّنْ أَهْلِهِۦ ﴾؛ أي: من أقارِبِه ﴿وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ ﴾؛ أي: من أقارِبِها، وهذا من طريقِ الأَولى، فلو بعَثَ الإمامُ حكَمَينِ من غيرِ أهلِها جازَ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٤٩٤) وانظر قول ابن عباس في تأويل قوله تعالى: ﴿وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ ﴾.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٤٨)، و«البسيط» للواحدي (٦/ ٤٩٤) وعنه نقل المصنف.

(٣) انظر: «البسيط» للواحدي (٦/ ٤٩٤).

(٤) في (أ): «وكأن».

ثمَّ الحكَمانِ يبحثانِ عن الحالِ، فمَن بانَ منه الظُّلْمُ نهاه عنه، فإنْ لم ينتَهِ وعلِمَ الحكَمانِ أنَّ الأمرَ لا ينتظِمُ بينهما فُرِّقَ بينَ الزَّوجَينِ.

ثمَّ قال قومٌ: ليس لهما الطَّلاقُ ما لم يُوكِّلْهما الزَّوجُ في ذلك، ولْيُعرِّفا الإمامَ، ثمَّ الإمامُ يُفرِّقُ إنْ أراد أو يأمرُ الحكمَ بالتَّفريقِ، وهذا أحدُ قولَي الشَّافعيِّ رضيَ الله عنه[١].

وقيلَ على هذا: يُجبِرُ الإمامُ الزَّوجَ على توكيلِ الحكَمَين.

وقال قومٌ: للحكمَينِ التَّطليقُ، وبعثَ عليٌّ حكمَينِ بينَ زوجَينِ فقال: أتدرِيانِ ما عليكُما، إنَّ عليكما إنْ رأيتُما أن تُفرِّقا فرَّقْتُما، وإنْ رأيتُما أن تجمَعا جمعتُما، فقالَتِ المرأةُ: رضِيتُ، وقال الزَّوجُ: أمَّا الفرقةُ فلا، فقال عليٌّ: كذَبْتَ حتَّى تُقِرَّ بمثلِ الذي أقرَّتْ به[٢]. وهذا قولٌ للشَّافعيِّ أيضًا[٣].

﴿إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ﴾؛ أي: إنْ يُرِدِ الزَّوجانِ إصلاحًا وصِدْقًا فيما أخبَرا به الحكَمين وفَّقَ الله بينَهما.

وقيلَ: إنْ يُرِدِ الحكمانِ إصلاحًا يُوفِّقِ الله بينَ الزَّوجَينِ، والتَّوفيقُ: تيسيرٌ وفقَ الشَّيءِ وهو ما يُوافِقُه ويُساويه.

---

(١) انظر: «الأم» للشافعي (٥/ ١٢٥).

(٢) رواه عبد الرزاق في «التفسير» (٥٧٧)، و«المصنف» (١١٨٨٣)، وأبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٢١٣)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٦٢٨ ـ تفسير)، والنسائي في «الكبرى» (٤٦٦١)، والطبري في «تفسيره» (٦/ ٧١٧)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٧٣٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٤٥).

(٣) بعدها في (أ): «موافق». وانظر: «المجموع» للنووي (١٦/ ٤٥١)، وفيه: فجاز التفريق بينهما من غير رضاهما، كما لو قذفها وتلاعنا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا﴾ أي: يعلَمُ ما يُضمِرُه الحكَمانِ، وما يُضمِرُه الزَّوجانِ منَ المودّةِ والبُغضِ وقصدِ الخيرِ والشَّرِّ، والخبيرُ بمعنى العليمِ، فأُكِّدَ إذ ذُكِرَ بلفظَين.

وقيلَ: العليمُ العالِـمُ، والخبيرُ المُخبِرُ.

***

(٣٦) - ﴿وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾.

قولُه: ﴿وَٱعْبُدُوا ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِۦ شَيْـًٔا﴾ لـمَّا أمرَ بأشياءَ وبالإحسانِ إلى النِّساءِ، أمرَ بامتثالِ أمرِ الله فيما يُعبَدُ به؛ أي: افعَلُوا ما أمرناكم به بإخلاصٍ من عقائدِكم من غيرِ أن تفعَلُوا شيئًا من ذلك لغيرِ الله: إمَّا للأصنامِ وإمَّا رياءً وسُمعةً، ولهذا قال في سياقِ هذه الآيةِ: ﴿وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ﴾ [النساء: ٣٨].

﴿وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا﴾؛ أي: وأوصاكُم بالوالدَينِ إحسانًا.

وقيلَ: أي: وأحسِنُوا بالوالدَينِ إحسانًا، وهو كقولِه: ﴿فَضَرْبَ ٱلرِّقَابِ﴾ [محمد: ٤]؛ أي: فاضرِبُوها، يُقالُ: أحسَنْتُ إليه، وأحسَنْتُ به.

والإحسانُ بالوالِدَين: اللُّطفُ والرِّفقُ ولينُ الجانبِ.

﴿وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾؛ أي: أحسِنُوا بالأبوَينِ خاصَّةً وبذي القُربى عامَّةً، والقُربى: مصدرٌ كالقرابةِ، ومثلُه: الرُّجْعَى والبُشْرَى.

﴿وَٱلْيَتَٰمَىٰ﴾: هم الذين لا آباءَ لهم.

﴿وَٱلْمَسَٰكِينِ﴾ المسكينُ: هو الذي مَن علِمَ بحالِه رَقَّ له منَ الضُّرِّ.

﴿وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ﴾؛ أي: الجارِ الذي هو قريبٌ منك في النَّسبِ.

﴿وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ﴾: هو الذي يُجاوِرُكَ بدارِه وليس مُناسبًا لك.

وقيلَ: الجارُ ذُو القُربى هو الجارُ المُلاصِقُ، والجارُ الجنُبُ: الذي تكونُ دارُه أبعدَ منك[1]، فلا يُلاصِقُكَ، ولكنْ يُعَدُّ منَ الجيرانِ.

وقيلَ: الجارُ ذو القُرْبى: مَن يُجاوِرُك ويُخالِطُك، والجارُ الجنُبُ: مَن كان غريبًا فجاوَرَكَ ولا معرفةَ بينكما.

وقيلَ: الجارُ ذو القُربى: الجارُ الذي يكونُ مُسلمًا، والجارُ الجنُبُ: الجارُ المُشرِكُ.

و﴿ٱلْجُنُبِ﴾ نعتٌ على «فُعُلٍ»، مثل: «بابٌ غُلُقٌ»، و«قارورةٌ فُتُحٌ»، وأصلُه: الجنابةُ، وهي البُعدُ، ورجلٌ جنُبٌ منَ الجنابةِ منَ الجماعِ: لبُعدِه منَ الطَّهارةِ وحضورِ المسجدِ ما لـم يغتَسِلْ، وكانُوا في الجاهليّةِ إذا أصابتهم الجنابةُ تباعَدوا عنِ النّاسِ، ومنه: الجانبانِ؛ لبُعدِ كلِّ واحدٍ عن الآخرِ، ومنه قولُه تعالى: ﴿وَٱجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَن نَّعْبُدَ ٱلْأَصْنَامَ﴾ [إبراهيم: ٣٥].

وقُرِئَ: (والجارِ الجَنْبِ) بفتحِ الجيمِ وسكونِ النُّونِ[2]؛ أي: ذي الـجَنْبِ، فحُذِفَ المُضافُ، والجَنْبُ: النّاحيةُ، أي: ذي ناحيةٍ هو غريبٌ عنها.

﴿وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ﴾: هو الذي ينزِلُ بجَنْبِكَ في السَّفرِ، أو يُضامُّكَ في السَّفينةِ.

وقيلَ: هو زوجتُك تكونُ معك إلى جنبِك.

وقيلَ: هو الذي يصحبُك رجاءَ خيرِك.

﴿وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ﴾: هو المارُّ المُجتازُ المُنقطَعُ به؛ غنيًّا كان في بلدِه أو فقيرًا، فهو كالضَّيفِ تَقْرِيه حتَّى يرحلَ عنك.

---

(١) في (أ): «أبعد من دارك».

(٢) هي رواية المفضل عن عاصم، قال ابن مجاهد: ولم يأتِ بها غيره. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣).

﴿وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ﴾ هم العبيدُ والإماءُ، ويدخلُ فيه البهائمُ وكلُّ ما تَليهِ، وكانوا في الجاهليَّةِ يُسيئُونَ إلى العبيدِ والإماءِ فيُكلِّفونَهم ما يَشُقُّ منَ الأعمالِ، ويأمُرونَ الإماءَ بالبِغاءِ والتَّكسُّبِ بهذا الوجهِ، وفي الخبرِ الوصايةُ بالمماليكِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا﴾ المُختالُ: ذو الخيلاءِ والكِبرِ، الذي يُخيِّلُ للنّاسِ عِظَمَ شأنِه، وذِكرُ المُختالِ هاهُنا لأنَّه يأنَفُ منَ القريبِ الفقيرِ والجارِ الفقيرِ.

والفَخْرُ: البَذْخُ والتَّطاوُلُ، والفَخُورُ: الذي يُعدِّدُ مناقبه كِبْرًا.

* * *

(٣٧) - ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾ نزلَتْ في اليهودِ، جمَعوا بينَ الاختيالِ والفخرِ، والبُخلِ وكتمانِ ما أنزلَ الله في التَّوراةِ من نعتِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وفيهم مَن كان يُنفِقُ رياءَ النّاسِ، وهم المُنافقون، فكان إنفاقُهم وإيمانُهم تقيَّةً[1]؛ أي:

---

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٤) من طريق محمد بن إسحاق، عن محمد بن أبي محمد مولى زيد، عن سعيد بن جبير أو عكرمة، عن ابن عباس. وإسناده ضعيف لجهالة محمد بن أبي محمد مولى زيد بن ثابت.

وروى نحوه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٦٠٤) من طريق محمد بن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن عكرمة.

وروى نحوه ابن المنذر في «تفسيره» (٢٧٢) عن محمد بن إسحاق قوله. وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ٥٦٠)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ٩٩).

وزادوا جميعاً عدا ابن أبي حاتم: ﴿ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ =

إنَّ الله لا يُحبُّ المُختالَ الفخورَ، ولا الذين يبخَلُونَ، فهو نصبٌ على البدلِ أو بإضمارِ «أعني».

وقيلَ: هو رفعٌ على الابتداءِ، وخبرُه ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ مِثۡقَالَ ذَرَّةٖ﴾.

والبُخلُ: منعُ الإحسانِ، وفي الشَّرعِ: منعُ الواجبِ.

وقُرِئَ: ﴿ويأمُرونَ النّاسَ بالبَخَلِ﴾ بفتحِ الباءِ والخاءِ[1].

وقيلَ: أرادَ بالبُخلِ هاهُنا: البُخلَ بالعلمِ، وكانوا لا يذكُرونَ نعتَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ لمَن سألَهم، ويأمُرونَ أتباعَهم بكتمانِ ما في كتُبِهم من نعتِه.

وقيلَ: يعني: بُخْلَهم بالمالِ، وكانوا يفتَخِرونَ بالرِّبا والسَّلفِ الحرامِ لحاجةِ المُسلمينَ إليهم.

﴿وَيَكۡتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾؛ أي: العلمَ بنعتِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

وقيلَ: يكتُمونَ ما آتاهُم الله منَ المالِ الذي هو من فضلِه؛ كما قال: ﴿وَٱبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِ ٱللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠]، وقد يكونُ كتمانُ المالِ لمنعِ إخراجِ الزَّكاةِ منه، وعلى هذا فيجوزُ أن يكونَ نزولُ الآيةِ في المُشركينَ.

﴿وَأَعۡتَدۡنَا لِلۡكَٰفِرِينَ عَذَابٗا مُّهِينٗا﴾؛ أي: مُذِلًّا مع توبيخٍ.

* * *

= ﴿ٱللَّهُ مِن فَضۡلِهِۦ﴾. وعند ابن أبي حاتم بدلاً منها: ﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ۝٤٤ وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِأَعۡدَآئِكُمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّٗا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرٗا﴾ [النساء: ٤٤ ـ ٤٥].

(١) هي قراءة حمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٣٨) ـ ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾.

قولُه: ﴿وَالَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ﴾ هو عطفٌ على قولِه: ﴿الَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾[1]، أو عطفٌ على قولِه: ﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ﴾.

وقيلَ: نزلَتْ في المُنافقينَ؛ لقولِه: ﴿رِئَاءَ النَّاسِ﴾، والرِّياءُ منَ النِّفاقِ[2].

وقيلَ: في مُشرِكي مكّةَ إذ أنفقُوا في عداوةِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ[3].

ثمَّ بيَّنَ أنَّ البُخلَ والإنفاقَ رياءً من تزيينِ الشَّيطانِ فقال:

﴿وَمَن يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا﴾ والقَرينُ: مَن يُقارِنُك؛ أي: إنَّه عمِلَ بما يُشوِّشُ به الشَّيطانُ؛ كقولِه: ﴿إِنَّ الْمُبَذِّرِينَ كَانُوا إِخْوَانَ الشَّيَاطِينِ﴾ [الإسراء: ٢٧].

وقيلَ: يجعلُ الله الشَّياطينَ قُرناءَهم في النّارِ، ويُقرَنُ مع كلِّ كافرٍ شيطانٌ في سلاسلِ النّارِ.

﴿فَسَاءَ قَرِينًا﴾؛ أي: بئسَ الصّاحبُ الشَّيطانُ، وهو نصبٌ على التَّمييزِ، و(ساءَ) معناه: بئسَ، فهو كقولِك: «بئسَ رجلًا زيدٌ»، وهذا تعجيبٌ؛ أي: ما أسوأَه من قرينٍ.

* * *

(١) ويؤيده ما رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٥٣) عن مجاهد أنها نزلت في اليهود.

(٢) ورجح هذا القول الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٦)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٥١١). وذكر الطبري في تعليل اختياره كلاماً حسناً فلينظر ثمة.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٣١٦)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٥١١)، دون نسبة.

(٣٩) ـ ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ ﴾؛ أي: أيُّ شيءٍ عليهم؟ فـ(ما) و(ذا) اسمٌ واحدٌ.

وقيلَ: (ذا) بمعنى «الذي»؛ أي: ما الذي عليهم في الإيمانِ باللهِ؟

﴿وَأَنفَقُوا﴾؛ أي: تصدَّقوا.

﴿وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴾؛ أي: لا ينفَعُهم ما يُنفِقُونَه على جهةِ الرِّياءِ؛ لأنَّ الله عليمٌ بما يُسِرُّونَ.

* * *

(٤٠) ـ ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَاعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾؛ أي: لا ينقُصُ مثقالَ ذرَّةٍ من ثوابِهم، كقولِه: ﴿وَلَمْ تَظْلِم مِّنْهُ شَيْئًا ﴾ [الكهف: ٣٣]؛ أي: لم تَنقُصْ، والظُّلمُ مُحالٌ منَ اللهِ؛ لأنَّ الفعلَ إنَّما يكتسِبُ صفةَ الذَّمِّ بمُخالفةِ أمرِ الرَّبِّ، ولا يُقالُ: إنَّ الله خالفَ أمرَ أحدٍ، ورُبَّ شيءٍ محالٍ في وصفِه ينفيهِ الرَّبُّ عن نفسِه، كقولِه: ﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقولِه: ﴿وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ ﴾ [الأنعام: ١٤].

والمِثقالُ: مقدارُ الشَّيءِ في الثِّقلِ، فمثقالُ الذَّرَّةِ: ما يكونُ وزنُه وزنَ الذَّرَّةِ؛ أي: لا يظلمُ شيئًا، كقولِه: ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ النَّاسَ شَيْئًا ﴾ [يونس: ٤٤]، فخُوطِبُوا على قَدْرِ فهمِهم، وأقلُّ الأشياءِ عندَهم الذَّرَّةُ، وقولُه: ﴿ فَمَن يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ ﴾ [الزلزلة: ٧] توسُّعٌ؛ لأنَّ العملَ أثرٌ، وليس له ثقلٌ، أو يرجعُ إلى الصَّحيفةِ التي كُتِبَ فيها ذلك العملُ.

والذَّرَّةُ: النَّملةُ الصَّغيرةُ.

وقيلَ: أجزاءُ الهَباءِ، من ذَرَرْتُ الشَّيءَ أَذُرُّه ذرًّا؛ أي: فرَّقْتُه مسحوقًا.

﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: هذا في المؤمنينَ يُضاعَفُ لهم الثَّوابُ، وقولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظۡلِمُ﴾ في المُنافقين[1]؛ أي: لا يُنقِصُ مثقالَ ذرّةٍ من عملِ مُنافقٍ إلَّا جازاه به.

وقيلَ: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾ عامٌّ، وفي الخبرِ: «إنَّ الله لا يظلمُ حسنةً، فأمّا المُؤمنُ فيُثابُ عليها الرِّزقَ في الدُّنيا ويُجزَى بها في الآخرةِ، وأمَّا الكافرُ فيُطعَمُ بها في الدُّنيا، فإذا كان يومُ القيامةِ لم يكُنْ له حسنةٌ»[2].

وقيلَ: أي: لا يظلمُ مثقالَ ذرّةٍ للخصمِ على الخصمِ، بل يأخُذُ له، وفي الخبرِ: يُؤتَى بالعبدِ يومَ القيامةِ فيُقالُ: هذا فلانُ بنُ فلانٍ، مَن كان له عليه حقٌّ فليأتِ إلى حقِّه، ثمَّ يُقالُ له: آتِ هؤلاءِ حقوقَهم، فيقولُ: يا ربِّ، من أينَ وقد ذهبتِ الدُّنيا؟ فيقولُ الله للملائكةِ: انظُروا في أعمالِه الصَّالحةِ فأعطُوهم منها، فإنْ بقيَ مثقالُ ذرّةٍ من حسنةٍ ضعَّفَها الله لعبدِه وأدخلَه الجنّةَ[3].

وقولُه: ﴿وَإِن تَكُ حَسَنَةً﴾؛ أي: «إن تكُنْ»، فحُذِفَ النُّونُ لأنَّه ساكنٌ، وهو مشبهٌ لحرفِ اللِّينِ؛ لأنَّ الغُنّةَ في النُّونِ كاللِّينِ في حروفِ اللِّينِ، وحروفُ اللِّينِ إذا وقعَتْ طرَفًا تسقُطُ للجزمِ، مثل: ﴿وَلَمۡ أَدۡرِ﴾ [الحاقة: ٢٦]، ﴿وَإِن تَدۡعُ﴾ [فاطر: ١٨]،

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٥١٥) من رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه مسلم (٢٨٠٨) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٣) روى نحوه ابن أبي الدنيا في «الأهوال» (٢٤٩)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٥٤)، عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه موقوفًا.

ويشهد لمعناه ما رواه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة وهو حديث المفلس.

فكذا حُذِفَت هذه النُّونُ استخفافًا لكثرةِ الاستعمالِ، كما يُقالُ: «لـم أبلُ»؛ أي: «لـم أُبالِ»، وكما يُقالُ: «مِلآنَ»؛ أي: «منَ الآنَ»، و«للِكِ اسقِني»؛ أي: «ولكنِ اسقِني».

قُرِئَ: ﴿حسنةٌ﴾ بالرَّفعِ، وهي اسمُ «كان» ولا خبرَ لها؛ أي: وإن تقَعْ حسنةٌ.

وقُرِئَ بالنَّصبِ[1]، وإنْ تكُنْ فعلتُه حسنةً، أو: وإنْ تكُنِ الذَّرَّةُ حسنةً.

﴿يُضَاعِفْهَا﴾؛ أي: يُعطي على الحسنةِ الواحدةِ منَ الثَّوابِ عشرةَ أمثالِـها إلى سبعِ مئةِ ضعفٍ فأكثرَ، والأجرُ العظيمُ: الجنَّةُ.

قال أبو هريرةَ: إذا قال الله: ﴿وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ فمَن يَقْدُرُ قَدْرَه[2]؟

قرئ: ﴿يُضَاعِفْهَا﴾ و: ﴿يُضَعِّفْها﴾[3]، وهما بمعنًى واحدٍ، والإضْعافُ: أن تُعطيَه مثلَ الشَّيءِ، والتَّضعيفُ والمُضاعفةُ: أن تُعطِيَه أمثالَه.

﴿مِن لَّدُنْهُ﴾؛ أي: من عندِه.

* * *

(٤١) ـ ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا ﴾.

قولُه: ﴿ فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾ فيه إضمارٌ يدلُّ عليه الحالُ؛ أي: فكيف يكونُ حالُ هؤلاءِ الكفَّارِ يومَ القيامةِ؟ وهذا استفهامُ توبيخٍ.

---

(١) قرأ بالرفع نافع وابن كثير، وباقي السبعة بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٢) ورد في آخر حديث رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٠٧٦٠) وإسناده ضعيف لضعف علي بن زيد بن جدعان.

(٣) قرأ ابن كثير وابن عامر بالتضعيف، وباقي السبعة بألف خفيفة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٣)، و«التيسير» (ص: ٨١).

وقيلَ: أي: وإنَّ الله لا يظلمُ مثقالَ ذرّةٍ، فكيفَ يَظلمُ في الآخرةِ؟ أي: إنَّ ذلك لا يكونُ.

﴿مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ﴾؛ أي: يشهدُ كلُّ نبيٍّ لأمَّتِه بما كانَ منهم من تصديقٍ وتكذيبٍ.

﴿وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾؛ أي: يشهدُ لمَن آمنَ بالإيمانِ، وعلى مَن كفرَ بالكُفرِ.

* * *

(٤٢) - ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا﴾.

﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ (يومَ) ظرفٌ لـ﴿يَوَدُّ﴾، وهو مضافٌ إلى (إذ)، وهو كقولِكَ: «ليلتَئِذٍ» و«حينَئِذٍ» و«ساعتَئِذٍ»، والتَّنوينُ بدلٌ منَ الإضافةِ؛ لأنَّ الأصلَ في «إذ» أن تُضافَ إلى جملةٍ من مُبتدأ وخبرٍ، أو فعلٍ وفاعلٍ، نحو «جئتُكَ إذ زيدٌ أميرٌ»، «جئتُكَ إذ قامَ زيدٌ».

ثمَّ التَّنوينُ لـمَّا دخلَ على الذَّالِ السَّاكنةِ والنُّونُ ساكنةٌ أيضًا كُسِرَتِ الذّالُ لالتقاءِ السّاكنَينِ، فالكسرةُ في الذّالِ لسُكونِها وسُكونِ التَّنوينِ بعدَها، وليست كسرةَ إعرابٍ، وإن كانت (إذ) في موضعِ جرٍّ بإضافةِ (يومَ) إليها.

﴿يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾؛ أي: يتمنَّى الذين كفروا ﴿وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ﴾ الواوُ للحالِ؛ أي: يودُّونَ للحالِ التي كانوا عليها من معصيةِ الرَّسولِ في الدُّنيا ﴿لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ﴾؛ أي: يودُّونَ أنَّهم كانوا والأرضَ سواءً، أي: يكونُونَ ترابًا، وهو كقولِه: ﴿إِذْ نُسَوِّيكُم بِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [الشعراء: ٩٨] أي: نجعلُكم مثلَه.

وقيلَ: أي: لو يُسوَّونَ بالأرضِ؛ أي: ودُّوا لو صُيِّروا مثلَ الأرضِ، لا أن تصيرَ الأرضُ مثلَهم وتُسوَّى بهم، فهو منَ المقلوبِ، كقولِه: أُدخِلُ فوهُ الحجرَ؛ أي: أُدخِلَ الحجرُ فاه، فلمَّا لـم يلتبِسْ أُطلِقَ ذلك، ولهذا يقولُ الكافرُ غدًا إذا قال الله للبهائمِ والوحشِ والطَّيرِ: كوني تُرابًا: ﴿يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ تُرَٰبَۢا﴾ [النبأ: ٤٠]، لا أن يكونَ التُّرابُ مثلَه.

وقال ابنُ عبّاسٍ: أي: يودُّونَ أن تنطبِقَ عليهم الأرضُ وهم فيها[١]. وهو كقولِ الرَّجلِ: ليتَني غُصتُ في الأرضِ ولـم أرَ هذا، وقد يُقالُ: قُطعَ الحبلُ بِمِرْوَدِه؛ أي: ومِرْوَدُه فيه، وقال الله تعالى: ﴿تُنۢبِتُ بالدُّهْنِ﴾ [المؤمنون: ٢٠]؛ أي: تُنبِتُ ما تُنبِتُه والدُّهنُ فيه، فالمعنى على هذا: لو تُسوَّى الأرضُ وهم فيها[٢].

وقيـلَ: أي: يـودُّونَ ألّا يُبعَثُـوا مـن قُبورِهـم، فيـرونَ عـذابَ القبـرِ أيسـرَ مـن أهـوالِ القيامةِ.

وقيلَ: أي: ودُّوا أن يُعْدَلَ بهم ما على الأرضِ من شيءٍ فديةً، كقولِه: ﴿يَوَدُّ ٱلۡمُجۡرِمُ لَوۡ يَفۡتَدِي مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِئِذِۭ بِبَنِيهِ﴾ [المعارج: ١١].

وقُرِئَ: ﴿تُسَوَّىٰ﴾ بضمِّ التّاءِ وتخفيفِ السِّينِ.

وقرأ نافعٌ: ﴿تَسَّوَّى﴾ بفتحِ التّاءِ وتشديدِ السِّينِ؛ أي: تَتَسوَّى.

وقُرِئَ: ﴿تَسَوَّى﴾ بفتحِ التاءِ والسِّينِ مع التَّخفيفِ، ومع الإمالةِ[٣].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٤) بلفظ: «كأنهم تمنوا أنهم سووا مع الأرض، وأنهم لم يكونوا كتموا الله حديثًا»، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٥٧) بلفظ: «يعني: أن تسوى الأرض بالجبال والأرض عليهم».

(٢) بعدها في (أ): «خالدون».

(٣) قرأ نافع وابن عامر: ﴿تَسَّوَّى﴾ بفتح التاء وتشديد السين، وقرأ حمزة والكسائي ﴿تَسَوَّى﴾ بفتح =

﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾؛ أي: ودُّوا لو تُسوَّى بهم الأرضُ وأنَّهم لـم يكتُمُوا الله شيئًا من أمرِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وقال: لـم يكتُمُوا الله؛ أي: عبادَ الله، ويُقالُ: كتَمْتُكَ كذا، وكتَمْتُ منكَ كذا.

وقيلَ: إذا رأى المُشركونَ غدًا غُفرانَ ذُنوبِ المؤمنين، وأنَّ الشركَ لا يُغفَرُ، جحَدُوا الشِّركَ وقالوا: والله ربِّنا ما كنَّا مُشركين، فيَختمُ الله على أفواهِهم وتتكلَّمُ أيديهم وأرجلُهم بما كانوا يعملون، فهنالِك ودُّوا لو كانوا ترابًا ولـم يكتُموا الله حديثًا، ذكرَه ابنُ عبّاسٍ(١).

وإنَّما قال: ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ﴾، ولـم يقُلْ: ولـم يكتُمُوا الله؛ لأنَّ هذا إخبارٌ عن أمرٍ سيكونُ في المُستقبلِ.

وقيلَ: لا يندرجُ هذا تحتَ التَّمنِّي، بل هو ابتداءٌ؛ أي: إنَّ الكفَّارَ لا يكتُمونَ في الآخرةِ شيئًا، ويُصدِّقونَ رُسلَهم، كما قال الله: ﴿فَٱعۡتَرَفُواْ بِذَنۢبِهِمۡ﴾ [الملك: ١١]، أو ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثٗا﴾ لأنَّ جوارِحَهم تنطِقُ بأفعالِـهم فلا يحتاجُ إلى نُطقِ اللِّسانِ، وعلى هذا فقولُه إخبارًا عنهم: ﴿وَٱللَّهِ رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾ [الأنعام: ٢٣]، وقولُه: ﴿مَا كُنَّا نَعۡمَلُ مِن سُوٓءِۭ﴾ [النحل: ٢٨]؛ أي: ما كنّا عندَ أنفُسِنا مُشركين، بل توهَّمْنا أنَّا مُحِقُّونَ بتزيينِ الشَّيطانِ ذلك في قلوبِنا، أو قالوا بألسنتِهم: ما كنّا مُشركين، فشهِدَتْ عليهم جوارِحُهم فلم ينكتِمْ شيءٌ، فيرجعُ(٢) قولُه: ﴿وَلَا يَكۡتُمُونَ﴾ إلى شهادةِ الجوارحِ.

= التاء وتخفيف السين، والباقون بضم التاء وتخفيف السين. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٤)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(١) قطعة من خبر طويل رواه البخاري قبل الحديث (٤٨١٦).

(٢) في (أ): «فرجع».

أو يُقالُ: قالوا: ﴿مَاكُنَّا مُشۡرِكِينَ﴾ في وقتٍ من أوقاتِ القيامةِ، ولـم يكتُمُوا شيئًا في وقتٍ آخرَ، فإنَّه يومٌ طويلٌ.

قال الحسَنُ: يُنكِرونَ في موطنٍ ويعترفونَ في موطنٍ[1].

***

(٤٣) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعۡلَمُواْ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغۡتَسِلُواْۚ وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ أَوۡ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوۡ جَآءَ أَحَدٞ مِّنكُم مِّنَ ٱلۡغَآئِطِ أَوۡ لَٰمَسۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمۡ تَجِدُواْ مَآءٗ فَتَيَمَّمُواْ صَعِيدٗا طَيِّبٗا فَٱمۡسَحُواْ بِوُجُوهِكُمۡ وَأَيۡدِيكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

قولُـه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمۡ سُكَٰرَىٰ﴾ نزلَـتْ فـي تحريـمِ الخمرِ.

قال عطاءٌ: عن أبي عبدِ الرَّحمنِ قال: صنعَ عبدُ الرَّحمنِ بنُ عوفٍ طعامًا ودعا أُناسًا من أصحابِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فطعِمُوا وشرِبُوا، وحضَرَتْ صلاةُ المغربِ فتقدَّمَ بعضُ القومِ فصلَّى بهم المغربَ، فقرأ: ﴿قُلۡ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ فلم يُقِمْها[2].

وفي «مُسندِ أبي عيسى التِّرمذيِّ» بإسنادِه عن عليٍّ قال: دَعانا ابنُ عوفٍ فأطعَمَنا وسقانا، وأخذتِ الخمرُ منَّا، وحضرَتِ الصَّلاةُ فقدَّمُوني، فقرأتُ: قُلْ يا أيُّها الكافرون، أعبُدُ ما تعبُدونَ، ونحنُ نعبُدُ ما تعبُدون، فنزلَتْ هذه الآيةُ[3].

---

(١) ذكره السمعاني في «تفسيره» (١/ ٤٣٠)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٤٠٧).

(٢) رواه ابن أبي حاتم كما في «العجاب» لابن حجر (٢/ ٨٧٤)، وتمَّام في «فوائده» (١٥٩٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٣). وأبو عبد الرحمن هو السلمي.

(٣) رواه الترمذي (٣٠٢٦)، وقال: «حسن صحيح غريب». وروى نحوه أبو داود (٣٦٧١).

ووجهُ الاتِّصالِ: أنَّه قال: ﴿وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشۡرِكُواْ بِهِۦ شَيۡـٔٗا﴾، ثمَّ ذكرَ بعد الإيمانِ الصَّلاةَ فإنَّها رأسُ العبادةِ بعد الإيمانِ، وانجرَّ الكلامُ إلى ذكرِ شرطِ الطَّهارةِ في الصَّلاةِ.

﴿لَا تَقۡرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ أي: لا تُصلُّوا وأنتُم سُكارى، وقال ابنُ عبَّاسٍ: الصَّلاةُ: المسجدُ هاهُنا[1]؛ أي: لا تقرَبُوا موضعَ الصَّلاةِ، فحُذِفَ المُضافُ، وقد قالَ الله: ﴿لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ﴾ [الحج: ٤٠]، فسمَّى موضعَ الصَّلاةِ صلاةً، ويدُلُّ على هذا التَّأويلِ قولُه: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾.

﴿سُكَٰرَىٰ﴾: جمعُ سكرانَ، مثلَ: كسلانَ وكُسالى، والسُّكرُ نقيضُ الصَّحوُ، يُقالُ: سكِرَ يسكَرُ سُكرًا وسَكَرًا[2] من بابِ حمِدَ يحمَدُ، وسكَرَتْ عينُه تَسكُرُ من باب نصَرَ ينصُرُ؛ أي: تحيَّرَتْ، ومنه: ﴿إِنَّمَا سُكِّرَتۡ أَبۡصَٰرُنَا﴾ [الحجر: ١٥]، وسكَرْتُ البِثْقَ؛ أي: سدَدْتُ، فالسَّكرانُ قد انقطَعَ عمَّا كانَ عليه[3] منَ العقلِ.

وقال الضَّحَّاكُ: يعني: سُكرَ النَّومِ[4].

وفي الخبرِ: «إذا نعِسَ أحدُكم في صلاتِه فلينصرِفْ فليرقُدْ؛ فإنَّه لا يدري لعلَّه يستغفِرُ فيسُبُّ نفسَه»[5].

---

(١) رواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٣٧)، وروى عنه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٥)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٧٢٢) بلفظ: ﴿وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ قال: «لا تقرب المسجد إلا أن يكون طريقك فيه، فتمر مرًّا ولا تجلس».

(٢) «وسكراً»: ليس في (أ).

(٣) في (أ): «فيه».

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٧٢١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٥٩). وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ١١٨): «لا أعلم أحدًا قال ذلك غيرَ الضحاك».

(٥) رواه البخاري (٢١٢)، ومسلم (٧٨٦)، من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقال عَبِيدَةُ السَّلْمانيُّ: ﴿وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ يعني: إذا كنتَ حاقِنًا[١].

وفي الخبرِ: «لا يُصلِّينَّ أحدُكم وهو زَنَاءٌ»[٢].

ثمَّ كان المسلمونَ بعد نزولِ هذه الآيةِ يجتَنبونَ الشُّربَ أوقاتَ الصَّلاةِ، فإذا صلَّوا العشاءَ شرِبُوها حتَّى تحضُرَ الصَّلاةُ، ثمَّ حُرِّمتِ الخمرُ في سورةِ المائدةِ في قولِه: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾ [المائدة: ٩١]، فانتَهَوا، فصارَتْ هذه الآيةُ منسوخةً.

وهذا الخطابُ لمَن هو في منادي النَّشوةِ[٣] ولـم يَصِرْ مغلوبًا على عقلِه، وقولُه: ﴿حَتَّىٰ تَعْلَمُواْ مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]؛ أي: حتَّى تعلَمُوه مُتثبِّتينَ فيه من غيرِ أن تغلَطُوا.

وقيلَ: هو نهيٌ عن السُّكرِ في وقتِ الصَّلاةِ، وليس نهيَ السَّكرانِ عن الصَّلاةِ، فاللَّفظُ لفظُ النَّهيِ عن الصَّلاةِ في حالِ السُّكرِ، والمُرادُ النَّهيُ عن السُّكرِ في أوقاتِ الصَّلاةِ.

وقيلَ: فائدةُ النَّهيِ: وجوبُ القضاءِ في حالِ الصَّحوِ، فمَن كان بحيثُ لا يعلمُ

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٣٧٧).

(٢) رواه أبو عبيد في «غريب الحديث» (٣/ ١٨٣) وفيه رجل مبهم، وضعَّفه النووي في «خلاصة الأحكام» (١/ ٤٩٠)، لكن له شواهد منها ما رواه أبو داود (٨٨)، والترمذي (١٤٢) عن عبد الله بن أرقم قال: سمعت رسول الله ﷺ، يقول: «إذا أقيمت الصلاة ووجد أحدكم الخلاء فليبدأ بالخلاء»، قال الترمذي: «حسن صحيح»، وما رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٣)، وأبو داود (٩٠)، والترمذي (٣٥٧) عن ثوبان: أن النبي ﷺ قال: «ولا يصلي وهو حاقن حتى يتخفف»، وقال الترمذي: «حديث حسن»، وروى نحوه أبو داود (٩١) عن أبي هريرة رضي الله عنه. قوله: «زناء» بوزن جبان؛ أي: حاقن بوله. والزنء في الأصل: الضيق، فاستعير للحاقن لأنه يضيق ببوله. انظر: «النهاية» (٢/ ٣١٤).

(٣) كذا في النسختين، ولعل الصواب: «مبادي النشوة»، أي: أوائلها.

ما يقولُ تجنَّبَ المسجدَ مخافةَ التَّلويثِ، ولا تصحُّ صلاتُه وإنْ صلَّى قضاءً، وإنْ كان بحيثُ يعلمُ ما يقولُ وأتى بالصَّلاةِ فحُكمُه حكمُ الصّاحي.

والشُّربُ كان مُباحًا في ابتداءِ الإسلامِ، ووردَتْ فيه أخبارٌ.

وقال قومٌ: السُّكرُ مُحرَّمٌ في العقلِ، ولا يجوزُ إباحتُه، وما أُبيحَ في شيءٍ منَ الأديانِ، وحملُوا السُّكرَ في هذه الآيةِ على النَّومِ[1].

وقال القفَّالُ: يحتمِلُ أنّه كان أُبيحَ لهم منَ الشُّربِ ما يُحرِّكُ الطَّبعَ إلى السَّخاءِ والشَّجاعةِ والحميَّةِ وغيرِها، فأمَّا ما يُزيلُ العقلَ حتَّى يصيرَ صاحبُه في حدِّ الجنونِ والإغماءِ فما أُبيحَ قصدُه، بلى لو اتَّفقَ من غيرِ قصدٍ فقد يكونُ مرفوعًا عن صاحبِه، فالمعنيُّ بالآيةِ عنده: مَن خرجَ عن القَدْرِ المُباحِ لقلّةِ التحفُّظِ.

وليس في الآيةِ دليلٌ على أنَّ بلوغَ هذا الحدِّ الدِّينيِّ[2] هو كالجنونِ مُباحٍ، وهو كقولِك: «لا تحضُرِ الصَّلاةَ وأنتَ لابسُ حريرٍ» فلا يدلُّ على إباحةِ لُبسِ الحريرِ في غيرِ الصَّلاةِ، **وهذا الذي ذكرَه ينزعُ إلى مذهبِ الاعتزالِ**، وقد تواترَ الخبرُ بأنَّ الخمرَ كانت مُباحةً في ابتداءِ الإسلامِ، ولـم يثبُتْ أنَّ الإباحةَ كانت إلى حدٍّ لا يُزيلُ العقلَ[3].

---

(١) رد هذا القول الإمام النووي في «شرح مسلم» (١٣/ ١٤٤) فقال: وأما ما قد يقوله بعض من لا تحصيل له: إن السكر لم يزل محرماً، فباطل لا أصل له ولا يعرف أصلًا.

(٢) في (أ): «الذي».

(٣) نقل ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ٤٠) كلام المصنف فقال: وقيل: كان المباح الشرب لا السكر المزيل للعقل، وحكاه أبو نصر بن القشيري في «تفسيره» عن القفال ونازعه فيه، وبالغ النووي في «شرح مسلم» فقال: ما يقوله بعض من لا تحصيل عنده أن السكر لم يزل محرماً باطل لا أصل له، وقد قال الله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ فإن مقتضاه وجود السكر حتى يصل إلى الحد المذكور، ونهوا عن الصلاة في تلك الحالة لا في غيرها، فدل على أن ذلك كان واقعاً ويؤيده قصة حمزة والشارفين.

﴿وَلَا جُنُبًا﴾؛ أي: ولا في حالِ كونِكم جُنبًا، والجنُبُ لا يُؤنَّثُ ولا يُثنَّى ولا يُجمَعُ؛ لأنَّه على وزنِ المصدرِ كالبُعدِ والقُربِ، وربَّما خُفِّفَ فقيلَ: جُنْبٌ، ويُقالُ: جَنُبَ الرَّجلُ يجنُبُ جَنابةً وأجنَبَ، والأصلُ: البُعدُ.

وقيلَ: يُجمَعُ الجنُبُ في لغةٍ على أجنابٍ.

﴿إِلَّا عَابِرِي سَبِيلٍ﴾ يُقالُ: عَبَرْتُ الطَّريقَ؛ أي: قطَعْتُه من جانبٍ إلى جانبٍ، ومنه: ناقةٌ عُبْرُ أسفارٍ؛ أي: تقطعُ الطَّريقَ، أرادَ العُبورَ في المسجدِ.

نزلَتْ في قومٍ منَ الأنصارِ كانت أبوابُهم في المسجدِ، وكان يُصيبُهم الجنابةُ وممرُّهم على المسجدِ، وليس للجُنُبِ دخولُ المسجدِ إلّا عابرَ سبيلٍ[١].

وقيلَ: أرادَ: الجنبُ لا يقربُ الصَّلاةَ إلّا إذا كانَ مُسافرًا عابرَ سبيلٍ، فتُصيبُه الجنابةُ ولـم يجدِ الماءَ فيُصلِّي بالتَّيمُّمِ، وهذا القائلُ لا يُجوِّزُ العبورَ بالمسجدِ، وهو قولُ أبي حنيفةَ[٢].

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ نزلَتْ في عبدِ الرَّحمنِ بنِ عوفٍ، وكان به جِراحٌ تمنعُه من استعمالِ الماءِ[٣].

وقيلَ: نزلَتْ في رجلٍ كان بـه جـرحٌ أو علّةٌ فتوضَّأَ فماتَ، فقال عليه السَّلامُ: «قتَلُوه، إنَّما كان يكفيه التَّيمُّمُ»[٤].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٧) عن يزيد بن أبي حبيب.

(٢) انظر: «أحكام القرآن» للجصاص (٢/ ٢٥٥).

(٣) ذكره مقاتل بن سليمان في «تفسيره» (١/ ٣٧٤).

(٤) روى نحوه أبو داود (٣٣٦) عن جابر رضي الله عنهما، وفيه: «قتلوه قتلهم الله ألا سألوا إذ لم يعلموا فإنما شفاء العي السؤال، إنما كان يكفيه أن يتيمم ويعصر ـ أو يعصب شك موسى ـ على جرحه خرقة، ثم يمسح عليها ويغسل سائر جسده».

=

وقالت عائشةُ: كنَّا مع النَّبيِّ عليه السَّلامُ في سفرٍ، فانقطعَ عقدٌ لي من جَزْعِ ظَفَارِ، فأقامَ رسولُ الله ﷺ على التِماسِه، وشقَّ ذلك على النّاسِ وعلى أبي بكرٍ لعدَمِ الماءِ في ذلك المكانِ، فأنزلَ الله آيةَ التَّيمُّمِ، فقالَ قائلُهم: ما هي بأوَّلِ بركَتِكُم يا آلَ أبي بكرٍ، قالَتْ: فبعَثْنا البعيرَ الذي كنتُ عليه فوجَدْنا العِقْدَ تحتَه[1].

والمرضُ الذي يُباحُ له التَّيمُّمُ هو الذي فيه فواتُ الرُّوحِ، أو خَوفُ فواتِ بعضِ الأعضاءِ لو استُعمِلَ الماءُ، فإنْ خافَ طولَ المرضِ فالقولُ الصَّحيحُ للشّافعيِّ جوازُ التَّيمُّمِ.

﴿أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ﴾ يجوزُ التَّيمُّمُ بسببِ السَّفرِ طالَ أو قصُرَ عندَ عدَمِ الماءِ.

﴿أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ﴾ يعني: المُقيمُ إذا عُدِمَ الماءَ تيمَّمَ أيضًا، ثمَّ يقعُ النَّظرُ في وُجوبِ القضاءِ؛ لأنَّ عدمَ الماءِ في الحضرِ عذرٌ نادرٌ، وفي القضاءِ قولانِ.

وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ بمعنى الواوِ؛ أي: إنْ كنتُم مرضى أو على سفرٍ وجاءَ أحدٌ منكم منَ الغائطِ فتيمَّمُوا؛ لأنَّ سببَ التَّيمُّمِ ليس السَّفرَ والمرضَ، بل الحدثُ.

والغائطُ: ما اطمأنَّ منَ الأرضِ، والجمعُ: الغيطانُ والأغواطُ، وكان يطلُبونَ الغائطَ تستُّرًا عنِ الأعيُنِ، ثمَّ يُسمَّى الحدَثُ غائطًا للمُقاربةِ، وغاطَ في الأرضِ يغُوطُ ويغيطُ؛ أي: غابَ.

﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وقُرِئَ ﴿لَمَسْتُم﴾[2]، واللَّمْسُ باليدِ: تطلُّبُ الشَّيءِ هاهُنا وهاهُنا.

= وروى نحوه ابن ماجه (٥٧٢) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(١) رواه البخاري (٣٣٤)، ومسلم (٣٦٧).

(٢) قرأ بها حمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٤)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

وقيلَ: اللَّمسُ: الجماعُ هاهُنا، وهذا عندَ مَن لا يرى انتقاضَ الوضوءِ بالـجَسِّ.

﴿فَلَمْ تَجِدُواْ مَآءً﴾ أرادَ: بعد الطَّلبِ؛ لأنَّه مأمورٌ بالتَّطهُّرِ[1] بالماءِ، فلا ينبَغي أن يترُكَه إلّا بعد الطَّلبِ، وهذا وجودُ القُدرةِ لا وُجودُ الملكِ، فإنَّه لو كان معَه ماءٌ ولكنْ حالَ بينَه وبينَه سبُعٌ أو مسَّتْ حاجتُه إليه لشَفَتِه حلَّ له التَّيمُّمُ، وقولُه في كفَّارةِ الظِّهارِ: ﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾ الوجودُ: وجودُ مِلْكٍ لا وجودُ قدرةٍ.

﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾ هو القَصدُ، يُقالُ: تيمَّمْتُه وتأمَّمْتُه ويمَّمْتُه وأمَّمْتُه وأمَمْتُه؛ أي: قصَدْتُه.

﴿صَعِيدًا﴾؛ أي: تُرابًا، والجمعُ: الصُّعُدُ، وجمعُ الصُّعُدِ: صُعُداتٌ، ومنه الخبرُ: «إيّاكُم والقُعودَ بالصُّعُداتِ»[2]؛ أي: الطُّرقِ.

ويُقالُ: الصَّعيدُ: وجهُ الأرضِ، وسُمِّيَ صعيدًا لأنَّه نهايةُ ما يُصعَدُ إليه من باطنِ الأرضِ، **والأوَّلُ أصحُّ**؛ لأنَّه لا بدَّ من نقلِ التُّرابِ إلى محلِّ الفَرْضِ، ولهذا قال: «وتُرابُها طَهورًا»[3]، وأيضًا قال: ﴿طَيِّبًا﴾ والطيِّبُ: ما يُنبِتُ، قال الله: ﴿وَٱلْبَلَدُ ٱلطَّيِّبُ

---

(١) في (أ): «مأمور بالتطلب وبالتطهر».

(٢) رواه البخاري في «الأدب المفرد» (١١٤٩) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: أن النبي ﷺ نهى عن المجالس بالصعدات فقالوا: يا رسول الله، ليشق علينا الجلوس في بيوتنا؟ قال: «فإن جلستم فأعطوا المجالس حقها»، قالوا: وما حقها يا رسول الله؟ قال: «إدلال السائل، ورد السلام، وغض الأبصار، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر».
وروى البيهقي في «شعب الإيمان» (٩٠٨٩) نحوه عن أبي طلحة.
وأصل الحديث رواه البخاري (٢٤٦٥)، ومسلم (٢١٢١)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، دون كلمة (الصعدات)، ولفظه عندهما: «إياكم والجلوس على الطرقات...».

(٣) رواه مسلم (٥٢٢) من حديث حذيفة رضي الله عنه، ولفظه: «فضلنا على الناس بثلاث: جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجدًا، وجعلت تربتها لنا طهورًا إذا لم نجد الماء»، وذكر خصلة أخرى.

يَخْرُجُ نَبَاتُهُۥ﴾ [الأعراف: ٥٨]، ويُقالُ: تيمَّمَ فلانٌ؛ أي: تطهَّرَ بالتُّرابِ، فغلبَ في عُرفِ الشَّرعِ إطلاقُ لفظِ التَّيمُّمِ الذي هو القصدُ بمعنَى التَّطهُّرِ بالتُّرابِ، كما غلبَ اسمُ الوضوءِ على غسلِ أعضاءِ الطَّهارةِ وإنْ كان الوضوءُ طلبَ الوَضاءةِ.

وقيلَ: ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾؛ أي: طاهرًا منَ الأنجاسِ.

وقيلَ: أي: خالصًا لا يشُوبُه غيرُ التُّرابِ.

وقيلَ: أي: طيِّبًا حرًّا يَعلَقُ باليدِ.

﴿فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ﴾ وقال في المائدةِ: ﴿وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ [المائدة: ٦]، فقولُه: ﴿مِّنْهُ﴾ يدلُّ على أنَّه لا بدَّ من نقلِ التُّرابِ إلى محلِّ التَيمُّمِ، ولا بدَّ في مسحِ الرَّأسِ بالماءِ من بللٍ يُنقَلُ إلى الرَّأسِ، فكذلك في المسحِ بالتُّرابِ لا بدَّ من نقلِ التُّرابِ وإغفالِ شيءٍ من محلِّ التَّيمُّمِ، كإغفالِ شيءٍ من عضوِ الوضوءِ.

والتَّيمُّمُ في اليدَينِ إلى المرفقَينِ كما في الوضوءِ.

وقيلَ: إلى الكُوعَينِ، وهو قولٌ للشّافعيِّ[1] رضيَ الله عنه في القديمِ[2].

﴿إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا﴾ إذ سهَّلَ عليكم وخفَّفَ، كما يُقالُ: «آخرُ الوقتِ عفوُ الله»[3]؛ أي: تسهيلُه.

---

(١) في (أ): «الشافعي».

(٢) انظر: «الحاوي الكبير» (١/ ٢٣٤).

(٣) إشارة إلى حديث: «أول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله»، رواه الترمذي (١٧٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه يعقوبُ بن الوليد المدنيُّ، قال أحمدُ بن حنبلٍ: كان من الكذَّابين الكبار. وكذَّبه ابن مَعِين، وقال النَّسائيّ: متروكٌ. وقال ابن حِبَّانَ: كان يضعُ الحديث. وقال البيهقيُّ: كذَّبه سائرُ الحُفَّاظ ونسبوه إلى الوضع. وفي الباب عن جَرير وابن عباس وعليِّ بن أبي طالب وأنس =

(٤٤) ـ ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَـٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَـٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴾.

قولُه: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا ﴾ لـمَّا أمرَ بالعبادةِ وصفَ الكفَّارَ وحذَّرَ من الاغترارِ بهم، وبيَّنَ حكمَ الجهادِ معهم، ثمَّ عاد إلى ما افتُتِحَت السُّورةُ به منَ العدلِ وإنصافِ الضُّعفاءِ، فقال: ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ﴾ [النساء: ١٢٧].

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾؛ أي ألـم ينتَهِ علمُكَ إلى هؤلاءِ؟

﴿أُوتُوا۟ نَصِيبًا ﴾؛ أي: أُعطُوا حظًّا من علمِ التَّوراةِ.

﴿يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَـٰلَةَ ﴾؛ أي: يكتُمونَ أمرَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ ليأخُذوا عليه رِشوةً وتبقَى لهم الرِّياسةُ. والاشتِراءُ: الإيثارُ.

وقيلَ: فيه إضمارٌ؛ أي: يشتَرونَ الضَّلالةَ بالهدى.

وقيلَ: أشارَ بهذا إلى أنَّ سفلتَهم وعوامَّهم كانوا يُعطُونَ أحبارَهم شيئًا من مالِهم، فاشتِراؤُهم الضَّلالةَ: بذلُهم المالَ لعلمائِهم ليُموِّهَ العلماءُ عليهم أمرَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّوا۟ ٱلسَّبِيلَ ﴾؛ أي: سبيلَ الهدى، يُقالُ: ضَلَلْتُ أَضِلُّ، من بابِ ضرَبَ يضرِبُ.

وقرأ الحسنُ: (أن يضَلُّوا) بفتحِ الضّادِ[1]، وهي لغةٌ من «ضَلِلْتُ» بالكسرِ.

= وأبي محذورةَ وأبي هريرةَ وكلها معلولة، ونقل الميمونيُّ عن أحمد قال: لا أعرفُ شيئاً يثبتُ فيه. يعني: في هذا الباب. انظر: «التلخيص الحبير» (١/ ١٨٠).

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٣) عن الحسن: (يضلوا) بفتح الياء والضاد.

قال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في قومٍ منَ اليهودِ طلَبُوا منَ المسلمينَ تركَ دينِهم وبالَغُوا فيه، فحذَّرَ الله نبيَّه جانبَهم[(١)].

***

(٤٥) ـ ﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِأَعۡدَآئِكُمۡۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّٗا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرٗا﴾.

﴿وَٱللَّهُ أَعۡلَمُ بِأَعۡدَآئِكُمۡ﴾؛ أي: ينتقِمُ لكم منهم ﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيّٗا﴾؛ أي: كفى اللهُ وليًّا، والباءُ زائدةٌ، وقوله[(٢)]: ﴿وَكَفَىٰ بِنَا﴾ [الأنبياء: ٤٧]؛ أي: كفَينا، وقد قالَ الله: ﴿وَكَفَى ٱللَّهُ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱلۡقِتَالَ﴾ [الأحزاب: ٢٥]، قال سيبويهِ: الباءُ زائدةٌ[(٣)]، ثمَّ لا قياسَ فيه.

وقال الفرَّاءُ: دخلتِ الباءُ للمُبالغةِ في المدحِ، كما يُقالُ: «أظرِفْ بزيدٍ»[(٤)]، ولكنَّ إسقاطَ الباءِ هاهُنا غيرُ ممكنٍ، ويُمكِنُ إسقاطُها من ﴿كَفَى باللهِ﴾ لأنَّ الفعلَ في التَّعجُّبِ مُزالٌ عن التَّصرُّفِ فلا سبيلَ إلى أن يظهرَ رفعُه، والباءُ في الموضعَينِ رفعٌ لأنَّها نائبةٌ عن الفاعلِ.

وقيلَ: زيدَتِ الباءُ لأنَّ معنى الكلامِ الأمرُ؛ أي: اكتفُوا باللهِ[(٥)].

---

(١) لم أقف عليه عن ابن عباس رضي الله عنهما بهذا السياق، وروى عنه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٩٩) قال: كان رفاعة بن زيد بن التابوت من عظمائهم، يعني: من عظماء اليهود، إذا كلم رسول الله ﷺ لوى لسانه وقال: راعنا سمعك يا محمد حتى نفهمك. ثم طعن في الإسلام وعابه، فأنزل الله: ﴿أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبٗا مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ يَشۡتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ﴾ [النساء: ٤٤] إلى قوله: ﴿فَلَا يُؤۡمِنُونَ إِلَّا قَلِيلٗا﴾ [النساء: ٤٦].

(٢) في (ف): «كقولك».

(٣) انظر: «الكتاب» (١/ ٩٢).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٢/ ١١٩).

(٥) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٤/ ٢١٣).

﴿وَلِيًّا﴾: نصبٌ على التَّمييزِ.

وقيلَ: أي: كفَى بالله من وليٍّ، فلمَّا نُزِعَ الخافضُ نُصِبَ.

والوليُّ والنَّصيرُ يتقارَبانِ في المعنى، فكرَّرَ بلفظَينِ تأكيدًا.

* * *

(٤٦) ـ ﴿مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَاعِنَا لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِي الدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قولُه: ﴿مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا﴾؛ أي: ألم ترَ إلى الذين أوتوا نصيبًا منَ الكتابِ منَ الذين هادُوا يشترونَ الضَّلالةَ ويُحرِّفونَ، كما تقولُ: ألم ترَ إلى فلانٍ يفعلُ كذا يفعلُ كذا.

ويحتملُ أن يكونَ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ حالًا؛ أي: مُحرِّفين.

وقيلَ: هذا ابتداءٌ؛ أي: منَ الذين هادوا مَن يُحرِّفونَ، أو: قومٌ يُحرِّفونَ، فأُضمِرَ الموصولُ لدَلالةِ الكلامِ عليه، فالصِّلةُ ﴿يُحَرِّفُونَ﴾، والموصولُ المحذوفُ «مَن»، وهذا جائزٌ عند الكوفيِّين.

قال الفرَّاءُ: العربُ تُجوِّزُ حذفَ «مَن» إذا كانَ ابتداءُ الكلامِ بـ«مَن»، تقولُ: «منّا لا يقولُ كذا»، أي: منّا مَن لا يقولُ كذا، وقالَ[1] الله: ﴿وَمَا مِنَّا إِلَّا لَهُ مَقَامٌ مَّعْلُومٌ﴾ [الصافات: ١٦٤]؛ أي: مَن له مقامٌ[2].

---

(١) في (أ): «وقد قال».

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٧١).

وأمَّا عند البصريِّينَ فلا يجوزُ حذفُ الموصولِ مع بقاءِ الصِّلةِ؛ لأنَّهما كشيءٍ واحدٍ، ولا يجوزُ حذفُ بعضِ الكلمةِ، فالمحذوفُ عندَهم موصوفٌ لا موصولٌ؛ أي: مِنَ الذين هادُوا قومٌ يُحرِّفونَ(١).

وقال أبو عليٍّ: أي: وكفى بالله نصيرًا منَ الذينَ هادُوا، وقولُه: ﴿يُحَرِّفُونَ﴾ حالٌ من ﴿ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾(٢).

وقيلَ: والله أعلَمُ بأعدائِكم منَ الذينَ هادُوا مُحرِّفينَ للكلِمِ.

﴿يُحَرِّفُونَ﴾ التَّحريفُ: إمالةُ الشَّيءِ عمَّا هو عليه، يُقالُ: حرَّفتُه فانحرَفَ وتحرَّفَ واحرَوْرَفَ.

و﴿ٱلْكَلِمَ﴾: جمع الكلمةِ، أي: يُغيِّرونَ هيئةَ محمَّدٍ ﷺ وزمانَه ونبوَّتَه.

ثمَّ يحتملُ أن يكونَ تحريفُهم في نصوصِ التَّوراةِ وظاهرِها، ويحتملُ أنَّه كان بتغييرِ معاني التَّوراةِ من غيرِ تغييرِ الصِّيغةِ.

﴿عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾ لم يقُلْ: عن مواضعِها؛ لأنَّ الكلِمَ جمعٌ حروفُه أقلُّ من حروفِ واحدِه، وكلُّ جمعٍ كان هكذا جازَ تذكيرُه.

﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾؛ أي: سمِعْنا قولَك ولا نُطيعُك.

وقيلَ: قالوا جهرًا: سمِعْنا أمرَكَ، وقالوا في أنفُسِهم: عَصَينا.

﴿وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ قيلَ: كانوا يقولون للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: اسمَعْ، ويقولون في

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٥٧).

(٢) انظر: «الحجة» لأبي علي الفارسي (٢/ ٣٥).

أنفُسِهم: لا سمِعْتَ[1]، فقولُه: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾؛ أي: غيرَ سامعٍ؛ لأنَّ كلَّ سامعٍ مُسمَعٌ، وكلَّ مُستمعٍ سامعٌ، كما أنَّ الدّاخلَ مُدخَلٌ، والمُدخَلَ داخلٌ.

وقيلَ: ﴿غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾؛ أي: لا أسمَعَكَ الله.

وقيلَ: كانوا يقولونَ هذا جهرًا ويُوهِمونَ أنَّه كرامةٌ، كأنَّهم يُريدونَ: اسمَعْ غيرَ مسبوبٍ، تقولُ: أسمَعْتُ فلانًا؛ أي: سبَبْتُه، وهم يُريدونَ: اسمَعْ لا أسمَعَكَ الله، هذا نوعٌ من تحريفِهم الكلمَ.

وقيلَ: فيه إضمارٌ؛ أي: اسمَعْ غيرَ مُسمَعِ الإجابةَ؛ أي: لا نُسمِعُكَ الإجابةَ.

وقيلَ: أرادوا: اسمَعْ منَّا ولا نَسمعُ منك.

﴿وَرَاعِنَا﴾ قيلَ: كان هذا سبًّا بلُغتِهم، وأوهَمُوا أنَّهم يَستَدْعونَ أن يُراعيَهم ويرعَى قولَهم حتَّى يُتمِّمُوه.

وقيلَ: ذلك السَّبُّ أنَّهم نسَبُوه إلى الرُّعونةِ.

وقيلَ: كانُوا يُشبِعُونَ كسرةَ العينِ؛ أي: راعِيْنا، يقصِدُونَ نسبتَه إلى رعيِ الغنمِ.

وعلى الجملةِ كان هذا منهم سُخريةً واستهزاءً، ولهذا قال: ﴿لَا تَقُولُواْ رَاعِنَا﴾ [البقرة: ١٠٤].

وقيلَ: أرادُوا: أَرْعِنا سمعَكَ وافهَمْ عنا، والأنبياءُ يُخاطَبونَ بالتَّعظيمِ، فيُقالُ لهم: انظُرْنا.

وقيلَ: أرادُوا: ﴿رَاعِنَا﴾ منَ المُراعاةِ، ولكنْ قالوا طنزاً.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٠٥)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٦٦)، عن ابن عباس: ﴿وَاسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ﴾ قال: يقولون لك: واسمع لا سمعت.

﴿لَيًّا بِأَلْسِنَتِهِمْ﴾ من لَوَيْتُ، وأصلُه: «لَوْيٌ» فأُدغِمَ الواوُ في الياءِ، ومثلُه: «الطَّيُّ»، وليُّهم: ما ذكَرْنا من معناهُم في ﴿رَاعِنَا﴾.

﴿وَطَعْنًا فِي الدِّينِ﴾؛ أي: قولًا: إنَّ محمَّدًا ليس بنبيٍّ.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاسْمَعْ وَانْظُرْنَا﴾ بدلَ تحريفاتِهم ﴿لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ﴾ عند الله.

﴿وَلَكِنْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: صاروا هكذا بخُذلانِ الله إيّاهم وطردِه لهم.

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ أي: كعبدِ الله بنِ سلامٍ وأصحابِه.

وقيلَ: أي: إيمانًا قليلًا كإيمانِهم بموسى، وبأنَّ لهم صانعًا ورازقًا.

وعلى الأوَّلِ قال: ﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ ولم يقُلْ: إلّا قليلَين؛ لأنَّ فعيلًا قد يجيءُ والمُرادُ به الجمعُ، كقولِه: ﴿وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا﴾ [النساء: ٦٩]؛ أي: رُفقاءَ، ثمَّ قيلَ: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

وقيلَ: لعنَهُم الله إلّا قليلًا.

* * *

(٤٧) - ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَى أَدْبَارِهَا أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّا أَصْحَابَ السَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ مَفْعُولًا﴾.

قولُه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ آمِنُوا﴾ يُخاطِبُ اليهودَ.

﴿مِنْ قَبْلِ أَنْ نَطْمِسَ﴾؛ أي: نمحُوَ، يُقالُ: طمَسْتُه فطَمَسَ، فهو لازمٌ ومتعدٍّ، قال ابنُ عبّاسٍ: يجعلُها كخُفِّ البعيرِ، أو كحافرِ الدّابَّةِ(١).

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٣٩١)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٦٢).

وقيلَ: نُعمي أبصارَهم، ونُصِمُّ آذانَهم، ونمحُو ما فيها من عينٍ وأنفٍ وفمٍ وحاجبٍ.

﴿فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾؛ أي: نُحَوِّلُ وُجوهَهم قِبَلَ ظُهورِهم، والأدبارُ: جمعُ الدُّبُرِ، وهو خلافُ القُبُلِ، وقولُه: ﴿عَلَىٰٓ أَدۡبَارِهَآ﴾؛ أي: في، كما تقولُ: على وجهِه عينٌ سليمةٌ؛ أي: في وجهِه.

ولـمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ جاء عبدُ الله بنُ سلامٍ وأسلَمَ قبلَ أن يأتيَ أهلَه، وقال: ما كنتُ أرى أن أصِلَ إليكَ حتَّى يتحوَّلَ وجهي في قفايَ[1].

ثـمَّ لمَّا أسلَـمَ قـومٌ زالَ الطَّمْسُ عن الباقين؛ لأنَّه قال: ﴿مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهًا﴾ ولـم يُرِد الكُلَّ.

وقيلَ: سيكونُ الطَّمسُ في اليهودِ قبلَ قيامِ السَّاعةِ.

وقيلَ: يقعُ بهم هذا في الآخرةِ؛ أي: آمِنُوا قبلَ يومِ القيامةِ.

وقيلَ: ﴿مِّن قَبۡلِ أَن نَّطۡمِسَ وُجُوهًا﴾؛ أي: نُنبِتَ من جميعِ الوجهِ الشَّعرَ، وهو الرَّدُّ على الأدبارِ؛ أي: يصيرُ الوجهُ منَ الشَّعرِ كالأدبارِ أو كالأقفيةِ، يُقالُ: رددْتُه على كذا، أو: إلى كذا؛ أي: جعلْتُ حُكمَه كحُكمِه[2].

وقيلَ: هذا استعارةٌ؛ أي: من قبلِ أن نُحكِمَ الضَّلالةَ في قلوبِهم ونسلُبَهم التَّوفيقَ، ذكرَه القفَّالُ.

---

(١) ذكره الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» (٣/ ٢٠١)، وأبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (٢/ ٦٢)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٣٩٢)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٦٢)، دون نسبة.

(٢) ذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٧٢) ورجحه، وذكره الطبري في «تفسيره» (٧/ ١١٥) دون نسبة.

وقيلَ: هذا الوعيدُ أصابَهم؛ إذ أُجْلُوا إلى الشّامِ فرَدَّ الله وجوهَهم على أدبارِهم حتَّى عادُوا إلى الشَّامِ من حيثُ جاؤُوا[١].

وقيلَ: أشارَ بهذا إلى ضربِ الجزيةِ عليهم حتى ذَلُّوا، يُقالُ: طمَسَ الله وجهَ فلانٍ؛ أي: قبَّحه.

﴿كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ﴾؛ أي: نمسَخُهم قِردةً كما فعَلْنا بأوائلِهم.

وقيلَ: ﴿نَلْعَنَهُمْ﴾ ترجعُ الكنايةُ إلى أصحابِ الوجوهِ.

﴿وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا﴾؛ أي: لا رادَّ لحكمِه.

وقيلَ: وكان مأمورُ الله مفعولًا؛ أي: ما يقولُ له: «كُنْ».

* * *

(٤٨) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفْتَرَىٰٓ إِثْمًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ بيَّنَ أنَّ اليهودَ منَ المُشركين؛ لأنَّهم اعتَقَدُوا أنَّ القرآنَ الذي أتى به محمَّدٌ من اختلاقِه، ومَن اعتقَدَ ذلك فقد سوَّى بين محمَّدٍ وبينَ الله، وأعطاه منَ القُدرةِ ما أثبتَه للهِ تعالى، وأيضًا عبَدُوا مَن اعتَقَدُوا أنَّه لم يُرسِلْ محمَّدًا بالحقِّ، وقد أشرَكُوا فقال: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾.

وقيلَ: نزلَتْ في وحشيٍّ وقتلِه حمزةَ، لمَّا أسلَمُوا بعدَ أُحدٍ[٢].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١١٤) عن ابن زيد.

(٢) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٤٨٠)، والثعلبي في «تفسيره» (٢٣/ ٧٨)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، في حديث طويل في قصة إسلام وحشي. قال ابن الجوزي في «زاد المسير» (٣/ ٣٢٩): في هذا الحديث المذكور عنه نظر، وهو بعيد الصحة، والمحفوظ =

وبيَّنَ في آيةٍ أُخرَى أنَّ مَن تابَ عن الشِّركِ غُفِرَ له، فعُلِمَ أنَّ كلَّ ذنبٍ يُغفَرُ بعد التَّوبةِ، فأمَّا من غيرِ توبةٍ فالشِّركُ لا يُغفَرُ، وباقي الذُّنوبِ يغفِرُها لمَن يشاءُ، وعلَّقَ على المشيئةِ لئلّا يتَّكِلَ العبدُ.

﴿وَمَن يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدِ افْتَرَىٰ﴾؛ أي: اختلَقَ، والفَرْيُ: القَطعُ.

* * *

(٤٩) ـ ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾.

قولُه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: نزلَتْ في رجالٍ منَ اليهودِ أتَوا رسولَ الله بأطفالِهم، فقالوا: هل على أولادِنا هؤلاءِ من ذنبٍ؟ فقال: «لا»، فقالوا: والذي يُحلَفُ به ما نحنُ إلّا كهيئَتِهم، ما من ذنبٍ نعملُه بالنَّهارِ إلّا كُفِّرَ عنّا باللَّيلِ، وما من ذنبٍ نعملُه باللَّيلِ إلّا كُفِّرَ عنّا بالنَّهارِ[1]. فزَكَّوا أنفُسَهم.

وقيلَ: نزلَتْ في الذينَ قالوا: ﴿نَحْنُ أَبْنَاءُ اللَّهِ وَأَحِبَّاؤُهُ﴾ [المائدة: ١٨][2].

﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾؛ أي: يزعُمونَ أنَّهم أزكياءُ، وزَكَّى الزَّرعَ؛ أي: نمَّاه.

﴿بَلِ اللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ﴾ فليس العبرةُ بقولِهم: تُكفَّرُ عنّا ذُنوبُنا، أو: ﴿لَن تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَةً﴾ [البقرة: ٨٠]، أو: نحنُ أولادُ الأنبياءِ، بل اللهُ هو الذي يُصيِّرُ مَن يشاءُ أزكياءَ.

= في إسلامه غير هذا. وقوله: «أسلموا» كذا في النسختين، ولعل الصواب: «أسلم».

(١) ذكره الواحدي في «الوسيط» (٢/ ٦٥) عن ابن عباس من رواية الكلبي، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٠٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٥)، عن الكلبي، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٢٥) عن السدي، وذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٧٢) دون نسبة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٢٤ ـ ١٢٥) عن قتادة والحسن وابن زيد.

وقيلَ: ﴿يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم﴾؛ أي: يُزكي[١] بعضُهم بعضًا، ولا عبرةَ بذلك، بل العبرةُ بتزكيةِ الله لهم.

﴿وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾؛ أي لا يُنقصُونَ الثَّوابَ بمقدارِ فتيلٍ، وهو القِشرةُ التي تكونُ حولَ النَّواةِ بينَها وبين البُسْرةِ.

وقيلَ: ما فتَلْتَ بينَ أصبُعَيكَ منَ الوسخِ.

وقيلَ: ما في شقِّ النَّواةِ، والنَّقيرُ: النُّكتةُ في ظهرِ النَّواةِ، والقِطميرُ: القِشرةُ الرَّقيقةُ على النَّواةِ، والفَتْلُ: لَيُّ الشَّيءِ، وناقةٌ فتلاءُ؛ أي: في ذراعِها فتلٌ.

* * *

(٥٠) ـ ﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِ إِثْمًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿انظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ﴾ هذا تعجيبٌ للنَّبيِّ ﷺ من فِريتِهم وتزكيَتِهم أنفُسَهم.

﴿وَكَفَىٰ بِهِ﴾؛ أي: كفى هو، والباءُ لتعظيمِ ما جاؤُوا به منَ الإثمِ.

﴿إِثْمًا﴾ نصبٌ على التَّميزِ؛ أي: لا مزيدَ على هذا الإثمِ في العِظَمِ.

﴿مُّبِينًا﴾؛ أي: ظاهرًا.

قُرِئَ: ﴿فَتِيلًا ۝٤٩ انظُرْ﴾ بالضَّمِّ، وقُرِئَ: ﴿فَتِيلًا ۝٤٩ انظُرْ﴾ بالكسرِ على الأصلِ لالتقاءِ السَّاكنَينِ[٢].

* * *

---

(١) في (ف): «يرائي».

(٢) قرأ عاصم وأبو عمرو وحمزة وابن عامر في رواية ابن ذكوان بالكسر، وباقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ١٧٥)، و«التيسير» (ص: ٧٨).

(٥١) - ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ سَبِيلًا ﴾.

قولُه: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾ نزلَتْ في حُييِّ بنِ أخطَبَ، وكعبِ بنِ الأشرفِ، وأتباعِهما، جاؤوا إلى مكّةَ، فقال أهلُ مكّةَ: أنتم أهلُ الكتابِ وأهلُ العلمِ القديمِ، فأخبِرُونا عنَّا وعن محمَّدٍ، فقالوا: ما أنتم وما محمّدٌ؟ فقالوا: نحنُ ننحرُ الكوماءَ، ونسقي اللَّبنَ على الماءِ، ونفُكُّ العُناةَ، ونصِلُ الأرحامَ، ونسقي الحجيجَ، ودينُنا القديمُ ودينُ محمَّدٍ الحديثُ، فقالوا: بل أنتم خيرٌ منه وأهدَى سبيلًا، فأنزَلَ الله هذه الآيةَ[1].

وقيلَ: خرجَ كعبُ بنُ الأشرفِ في سبعينَ راكبًا منَ اليهودِ بعد أُحدٍ ليُحالفوا قُريشًا وينقُضُوا عهدَ النَّبيِّ ﷺ، ونزلَ كعبٌ على أبي سفيانَ، فقال أبو سفيانَ: لا نأمَنُ أن يكونَ هذا مكرًا منكم، فإنْ أردتُم أن نخرُجَ معكم فاسجُدْ لهذَينِ الصَّنمَينِ، وذلك قولُه: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ ﴾، ثمَّ قال كعبٌ بعدَما آمنَ بالصَّنمَينِ: ليَجِئْ منكم ثلاثون ومنّا ثلاثون، فنُلزِقَ أكبادَنا بالكعبةِ ونُعاهدَ ربَّ البيتِ لنجهدَنَّ على قتالِ محمَّدٍ، ففعلُوا[2].

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٠٣)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٦٤٨ ـ تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ١٤٣)، وابن المنذر في «تفسيره» (١٨٨٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٧)، جميعهم عن عكرمة.

ورواه مختصرًا النسائي في «الكبرى» (١١٦٤٣)، وابن حبان في «صحيحه» (٦٥٧٢)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ١٤٢)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٠٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٦)، عن المفسرين.

=

وإنَّما حملَ اليهودَ على ذلك الحسدُ، فلمَّا رجعَ كعبٌ وحُيَيٌّ إلى قومِهما قالوا: إنَّ محمَّدًا يزعمُ أنَّه قد نزَلَ فيكما كذا وكذا، فقالا: صدَقَ والله، ما حمَلَنا على ذلك إلّا بُغضُه وحسدُه[1]. وهذا متَّصِلٌ بما سبقَ من ذكرِ اليهودِ.

﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّـٰغُوتِ﴾ هما صنمانِ كانوا يعبُدونَهما.

وقيلَ: الجِبتُ: الأصنامُ، والطّاغوتُ: تراجمةُ الأصنامِ يُتَرْجمون للنّاسِ عنها الكذبَ فيُضِلُّونَهم به.

وقيلَ: الجِبْتُ: السّاحرُ بلغةِ الحبشةِ[2]، وليس في كلامِ العربِ جيمٌ قبلَ التّاءِ في كلمةٍ واحدةٍ، والطّاغوتُ: الكاهنُ.

وقيلَ: الجِبْتُ: الكاهِنُ، والطّاغوتُ: الشَّيطانُ.

وقيلَ: كلُّ ما عُبِدَ من دونِ الله فهو جِبْتٌ وطاغوتٌ.

وقيلَ: الجِبْتُ: حُيَيُّ بنُ أخطَبَ، والطّاغوتُ: كعبُ بنُ الأشرفِ، أو على العكسِ، وكانت اليهودُ تتخاصَمُ إليهما، وسُمِّيا بذلك لإغوائِهما النّاسَ.

والطّاغوتُ مأخوذٌ منَ الطُّغيانِ، وكلُّ مَن كثُرَ منه الدُّعاءُ إلى الطُّغيانِ يُسمَّى بذلك.

وقيلَ: الجِبْتُ في الأصلِ: «جِبْسٌ» فأُبدِلَتِ السِّينُ تاءً، والجِبْسُ: الخبيثُ[3]

= الكوماء: الناقة العظيمة السنام العاليته. انظر: «لسان العرب» (مادة: كوم).

(١) رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٥٧) عن قتادة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٣٧) عن سعيد بن جبير.

(٣) في (ف): «الجبت»، وهو تحريف، وفي (أ): «الخبث»، والمثبت من «تفسير الرازي» (١٠/ ١٠١)، و«غرائب القرآن» للنيسابوري (٢/ ٤٢٦).

الرَّديءُ، وقيلَ: الجبانُ الضَّعيفُ، والتّاءُ قد تُقامُ مُقامَ السِّينِ في قولِكَ: «سِتٌّ» في العددِ، وأصلُه: السُّدسُ، فقلَبُوا السِّينَ الأخيرةَ تاءً لأنَّهما مهموستانِ وتتقارَبانِ في المخرجِ، والتَّقديرُ: «سُدتٌ» فأُبدِلَتِ التّاءُ منَ الدّالِ لتقارُبِهما في المخرجِ، ولكونِهما مهموستانِ، وأُدغِمَتْ إحدَى التاءَينِ في الأُخرَى فقيلَ: «ستٌّ»، وقالوا في «طَسٍّ»: «طَسْتٌ»، وإنْ وُجِدَ الجبتُ في لغةِ الحبشةِ فهو وِفاقٌ بين اللُّغتَينِ.

وهَبْ أنَّه لـم يُوجَدْ في لغةِ العربِ جيمٌ قبلَ التّاءِ في كلمةٍ، فهذا لا يدُلُّ على أنَّ الكلمةَ ليست عربيّةً، ورُبَّ لفظٍ عربيٍّ لا نظيرَ له، **والمقطوعُ به: أنَّ هذا الكتابَ أُنزِلَ بلسانٍ عربيٍّ مُبينٍ.**

﴿هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾؛ أي: أحسَنُ دينًا، فهو نصبٌ على التَّمييزِ[1]، وكان هذا غايةَ العنادِ منَ اليهودِ؛ لأنَّهم قدَّمُوا عبدةَ الأصنامِ على مَن يُوافِقُهم في كثيرٍ ممّا كانوا عليه منَ الشَّرائعِ.

* * *

(٥٢) ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُۖ وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾.

قولُه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: أبعدَهم من رحمتِه ﴿وَمَن يَلۡعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا﴾؛ أي: مَن يدفَعْ عنه العقوبةَ غدًا والبلاءَ اليومَ، ولـم يبقَ لليهودِ الآنَ[2] مُجتمعٌ وتسلُّطٌ؛ لأنَّهم كانوا أكثرَ عنادًا.

* * *

(١) بعدها في (أ): «وكانوا كذلك».

(٢) في (أ): «لليهود اليوم».

(٥٣) ـ ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾.

قولُه: ﴿أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ﴾ ﴿أَمْ﴾ هاهُنا ليست مُعادلةً لألفِ الاستفهامِ، بل تُسمَّى مُنقطعةً عن الألفِ، ويُنوَى بها الابتداءُ، إلّا أنَّه ابتداءٌ مُتَّصِلٌ بما قبلَه ولا يُستفهَمُ ابتداءً بـ«أم»، فـ﴿أَمْ﴾ هاهُنا استفهامٌ ووصلٌ للكلامِ[١] بما سبقَ، والمعنى: بل لهم نصيبٌ منَ الملكِ كقولِه: ﴿الٓمٓ ۝١ تَنزِيلُ ٱلْكِتَٰبِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ۝٢ أَمْ يَقُولُونَ ٱفْتَرَىٰهُ﴾ [السجدة: ٢]؛ أي: بل يقولون افتراه، والمعنى: ألَـهم شيءٌ منَ الملكِ؟ أي: ليس لهم ذلك، فبِمَ يُفضِّلونَ عبدةَ الأصنامِ والأوثانِ؟ ولو كانَ لهم هذا الملكُ ﴿فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا﴾ حسَدًا منهم وبُخلًا؛ لأنَّهم لا يرَونَ لأحدٍ غيرِهم فضلًا؛ أي: ليس لـهم سلطانُ التَّفضيلِ في أهلِ الأديانِ، ولو جعلَ الله إليهم التَّفضيلَ لـم يرَوا لغيرِ أنفسِهم فضلًا للكتابِ الذي أوتوه، فلِمَ فضَّلُوا المُشركينَ على المُؤمنينَ؟

والنَّقيرُ: النُّقرةُ في ظهرِ النَّواةِ، وهـو «فعيلٌ» منَ النَّقرِ، والنَّقرُ: ضربُ الحجرِ والرَّحا والخشبِ بالمِنقارِ، وهو حديدةٌ كالفأسِ، ومنه: مِنقارُ الطّائرِ، والخشبُ الذي يُنبذُ فيه يُسمَّى: النَّقيرَ[٢].

وهذا ضربُ مثلٍ؛ أي: لو كانَ لهم مُلْكٌ لَبَخِلُوا بأقلِّ القليلِ.

* * *

(١) في (أ): «ووصل الكلام».

(٢) انظر: «الصحاح» (مادة: نقر)، وفيه: والنَّقيرُ: أصل خشبةٍ يُنقَرُ فيُنْبَذُ فيه فيشتدُّ نبيذُهُ، وهو الذي ورد النهي عنه. وفي «النهاية» (مادة: نقر): النَّقيرُ: أصلُ النخلة يُنقَرُ وسطه ثُم يُنبَذُ فيه التَّمر، ويُلقَى عليه الماءُ ليصير نبيذاً مُسْكراً. والنَّهي واقعٌ على ما يُعمل فيه، لا على اتِّخاذ النَّقير.

(٥٤) ـ ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۖ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ ﴾؛ أي: بل يحسُدونَ النّاسَ، أو يحسُدونَ النّاسَ.

والمُرادُ بالنّاسِ: العربُ، وقيلَ: محمَّدٌ وأصحابُه.

وقيلَ: محمَّدٌ عليه السَّلامُ، فأُطلِقَ عليه لفظُ (النّاسِ) لأنَّه اجتمعَ له من خلالِ الخيرِ ما يكونُ في الكلِّ، كما قال في إبراهيمَ: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل: ١٢٠]؛ أي: قامَ مَقامَ أمّةٍ؛ أي: لا معنًى لحسدهِم وقد جعلَ الله معدنَ النُّبوّةِ آلَ إبراهيمَ بإقرارِ هؤلاءِ اليهودِ، وقد ادَّعَوا استحقاقَ ذلك إذ كانُوا من ولدِه، ومحمَّدٌ عليه السَّلامُ من ولدِ إبراهيمَ.

وقيلَ: حسَدوه في نكاحِ تسعِ نسوةٍ، وقالوا: هلّا شغَلَتْه النُّبوّةُ عن النِّساءِ، فأكذَبَهم الله، وقال: كانَ لسُليمانَ الملكُ العظيمُ ولم يشغَلْه عن النُّبوّةِ، وكان له ألفُ حرَّةٍ ومملوكةٍ، وكان لداودَ تسعٌ وتسعونَ زوجةً[1].

وقيلَ: إنْ كنتُم تحسُدون محمَّدًا فاحسُدوا آلَ إبراهيمَ إذ آتيناهُم الكتابَ والحكمةَ ـ وهي الفِقهُ، وقيلَ: النُّبوَّةُ، والملكُ العظيمُ: النُّبوَّةُ ـ واجحَدُوا ما أوتيَ داودُ وسُليمانُ.

---

(١) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤١٣) عن أبي حمزة الثمالي. وضعَّف إسناده ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٨٨٩).

ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٥٦ ـ ١٥٧) عن ابن عباس والضحاك دون ذكر سليمان وداود، وخبر ابن عباس ضعيف.

وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٧٤) عن الكلبي في نزول قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلًا مِّن قَبْلِكَ وَجَعَلْنَا لَهُمْ أَزْوَٰجًا ﴾.

وبيَّنَ أنَّ سبيلَ الإيمانِ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ كسبيلِ الإيمانِ بغيرِه منَ الأنبياءِ، فيجبُ الإيمانُ بالكلِّ لئلّا يتناقَضَ القولُ.

والحسدُ: تمنِّي زوالِ النِّعمةِ عن صاحبِها، والغِبطةُ: تمنِّي مثلَ النِّعمةِ، والإيتاءُ: الإعطاءُ، ورأسُ كلِّ فضلِ الإيمانُ.

* * *

(٥٥) - ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾.

قولُه: ﴿فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ﴾؛ أي: من أمَّةِ إبراهيمَ مَن آمنَ به ﴿وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ﴾ وانقِسامُكم كانقِسامِهم.

وقيلَ: فمِن أهلِ الكتابِ مَن آمنَ بمحمَّدٍ، ومنهم مَن صدَّ عنه ولم يُؤمِنْ[1].

وقيلَ: لمَّا سمعَ اليهودُ قولَه: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾ كذَّبَ بعضُ اليهودِ وصدَّقَ بعضُهم.

و﴿صَدَّ عَنْهُ﴾؛ أي: أعرَضَ، يُقالُ: صدَّ صُدودًا، فهو لازمٌ، وصدَّ غيرَه صدًّا، فهو مُتعدٍّ.

﴿وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا﴾؛ أي: كفى جهنَّمُ، والباءُ: تأكيدٌ، والسَّعيرُ: النّارُ المُتوقِّدةُ، وهو مصروفٌ من مسعورٍ، ولهذا لم يدخُلْه التَّأنيثُ، ومنه: كفٌّ خَضيبٌ، ولحيةٌ دَهينٌ.

* * *

(١) في (أ): «ولا يؤمن به».

(٥٦) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا﴾ لـمَّا سبقَ ذكرُ المُؤمنِ والكافرِ بيَّنَ عاقبتَهما، فأمّا الكافرينَ فعاقِبتُهم النّارُ.

﴿سَوْفَ نُصْلِيهِمْ﴾ «سوفَ» منَ التَّسويفِ، يُقالُ: «سوفَ أُعطيك»؛ أي: أُعطيكَ وقتًا آخرَ، وينوبُ عنها السِّينُ كقولِه: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ [المدثر: ٢٦].

أي: نُدخِلُهم النّارَ يومَ القيامةِ، وقولُه: ﴿نُصْلِيهِمْ﴾؛ أي: نُلقيهم في النّارِ.

﴿كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم﴾ النُّضْجُ: أن يُليِّنَ الشَّيءُ على النّارِ، وهو أبلَغُ منَ الاحتراقِ؛ لأنَّ الاحتراقَ يُزيلُ الحِسَّ.

﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾ قيلَ: أعَدْنا تلك الجلودَ غيرَ مُحترقةٍ، فالجلودُ المُحترقةُ تُعادُ إلى الصُّورةِ الأولى، والجلدةُ تلك الجلدةِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: يُبدَّلونَ جلودًا بيضاً كأمثالِ القراطيسِ[1].

وقيلَ: يحترقُ الجلدُ الأوَّلُ، ويخلقُ الله له جلدًا آخرَ، وهكذا أبدًا، وفي خبرٍ: «يُبدَّلُ في ساعةٍ مئةَ مرّةٍ»[2].

والظّاهرُ هذا القولُ؛ لأنَّه قال: ﴿بَدَّلْنَٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا﴾، والتَّبديلُ يُفهَمُ من ظاهرِه

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤١٩)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٥٢٨). ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٦٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٨٢)، من قول ابن عمر رضي الله عنهما.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٨٢)، والطبراني في «المعجم الأوسط» (٤٥١٧)، وابن عدي في «الكامل» (٨/ ٣٠٩)، من حديث ابن عمر عن عمر ومعاذ رضي الله عنهم جميعاً. وضعفه ابن عدي بنافع السلمي أبي هرمز.

إقامةُ الشَّيءِ مُقامَ شيءٍ آخرَ، وكذلك الغَيريَّةُ، وإيلامُ البريءِ جائزٌ منَ الله، وعلى هذا يُحمَلُ ما ورَدَ منَ الزِّيادةِ في أجسادِ الكفَّارِ غدًا حتَّى يكونَ سنُّ الواحدِ منهم كجبلِ أُحدٍ، وغِلَظُ الجلدِ أربعينَ أو سبعينَ ذراعًا(١).

وفائدةُ هذه الزِّياداتِ: أن يكونَ في كلِّ جزءٍ ألمٌ حتَّى يتضاعفَ العذابُ والأذَى.

ومَن لم يُجوِّزْ إيلامَ البريءِ يقولُ: لا يُعذَّبُ جلدٌ لم يكُنْ بعضًا لعاصٍ، وإذا زيدَ في جسمِ الكافرِ شيءٌ كان ذلك للثِّقلِ عليه، لا أنَّ تلك الزِّيادةَ تُعذَّبُ، وقد يُزادُ في جسمِ المُؤمنِ ما يُحسِّنُه ثوابًا له؛ لأنَّ تلكَ الزِّيادةَ تتنعَّمُ.

وقال قومٌ: الألمُ واللَّذَّةُ يرجعانِ إلى الرُّوحِ، فتعذيبُ الجلودِ المُجدَّدةِ ليس إيلامَ البريءِ، بل المُتألِّمُ هو الرُّوحُ، ولا ألَمَ على الجلدِ، ولهذا قال: ﴿لِيَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ﴾، ولم يقُلْ: لتَذُوقَ، وهذا كما قال: ﴿سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ﴾ [إبراهيم: ٥٠]؛ أي: القُمصُ، والقُمصُ لا تتألَّمُ، ولكنَّ أصحابَ القُمُصِ يتألَّمون بها.

وعلى هذا فأيُّ فائدةٍ في زيادةِ الأجزاءِ وفي تبديلِ(٢) الجلودِ؟! وينبَغي أن لا يُدرِكَ الفرقَ بينَ ألمِ الرَّأسِ وبينَ وجعِ الأضراسِ؛ لأنَّ المُتألِّمَ غيرُ هذه الأجزاءِ المحسوسةِ، والعاقلُ يُميِّزُ بينَ وجعِ عُضوٍ ووجعِ عُضوٍ آخرَ، ومن ضرورةِ العقلِ الإحساسُ بالألَمِ واللَّذَّةِ، وكلُّ جزءٍ يجوزُ أن يخلُقَ الله فيه الحياةَ والعلمَ والقدرةَ

---

(١) روى مسلم (٢٨٥١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال: قال رسول الله ﷺ: «ضرس الكافر - أو: ناب الكافر - مثل أحد، وغلظ جلده مسيرة ثلاث».

(٢) في (أ): «وتبديل».

والإحساسَ، فالثَّوابُ والعقابُ على هذا[1] غدًا لهذه الجملةِ المُشاهَدةِ وكذا[2] الخطابُ، وهذا هو الذي ابتَنَى عليه الإسلامُ، وما عداه خلطُ الزَّندقةِ بالدِّينِ الحقِّ.

وقال قومٌ: أرادَ بالجلودِ السَّرابيلَ والقُمصَ، كما قال الله تعالى[3]: ﴿ سَرَابِيلُهُم مِّن قَطِرَانٍ ﴾ [إبراهيم: ٥٠]، وأطلَقَ على السَّرابيلِ لفظَ الجلودِ لمُلازمةِ تألُّمِهم مُلازمةَ الجلودِ، فالتَّبديلُ للسَّرابيلِ كلَّما احترقَتْ، والألمُ يعودُ إليهم لا إلى القُمصِ[4] المُجدَّدةِ منَ القطرانِ.

وقال السُّدِّيُّ: معنى هذا التَّبديلِ: أنَّ الجلدَ الأعلى إذا احترقَ أُخرِجَ له منَ اللَّحمِ جلدٌ آخرُ، لا أنَّه يُخلَقُ جلدٌ آخرُ لم يعمَلْ خطيئةً[5].

وهذا ليس بشيءٍ؛ لأنَّ اللَّحمَ الذي يصيرُ جلدًا إذا تسلَّطَ عليه النُّضْجُ مرّةً بعد مرّةٍ لا يبقَى منه شيءٌ، فلا بدَّ من فرضِ شيءٍ جديدٍ.

وكلُّ الخَبْطِ في أمثالِ هذا يستنِدُ إلى اعتقادِ قومٍ أنَّ إيلامَ البريءِ لا يجوزُ، ومصيرِ قومٍ إلى دَعوى علمِ الباطنِ في طلبِ تأويلٍ لهذه الظَّواهرِ، **والمُسلمُ يقولُ**: ما ورَدَ به الخبرُ ممّا يُجوِّزُه العقلُ فيجوزُ أن يكونَ له تأويلٌ، ولكنَّ المسلمين أخذوا بظاهرِه، فلا يجوزُ العدولُ عن محلِّ إجماعِ الصَّحابةِ والسَّلَفِ المُتقدِّمينَ.

﴿لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ﴾؛ أي: يُجدَّدُ لهم في كلِّ وقتٍ عذابٌ يُخالِفُ الأوَّلَ، فيكونُ إحساسُهم به إحساسَ الذّائقِ.

---

(١) «على هذا» من (أ).

(٢) في (أ): «وهو».

(٣) اسم الجلالة: «الله تعالى» من (أ).

(٤) في (أ): «القميص».

(٥) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٢٧)،

وقيلَ: ﴿لِيَذُوقُواْ﴾؛ أي: ليتحقَّقَ لهم ذوقُ العذابِ، ولم يُرِدِ الاقتصارَ لهم على ذَوقةٍ مُختصرةٍ، بل أرادَ التَّناهيَ في أذاهُم، والمقصودُ: بيانُ أنَّ أهلَ النّارِ لا يزولُ إحساسُهم، ولا يموتُونَ حتَّى يتخلَّصُوا، بل يبقى إحساسُهم حتَّى يطولَ شقاؤُهم.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا﴾؛ أي: لا يُمانَعُ فيما يُوقِعُه بالكافرِ منَ العذابِ.

﴿حَكِيمًا﴾؛ أي: عالـمًا، أو مُحكِمًا لأفعالِه مُصيبًا فيها؛ لأنَّ له أن يفعلَ ما يُريدُ.

***

(٥٧) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾.

قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾؛ أي: الطّاعاتِ ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ﴾ أي: بساتينَ، وهي دارُ الثَّوابِ ﴿تَجْرِى مِن تَحْتِهَا﴾؛ أي: من تحتِ أشجارِها ﴿ٱلْأَنْهَٰرُ﴾؛ أي: مياهُ الأنهارِ ﴿خَٰلِدِينَ فِيهَآ﴾؛ أي: مُقيمينَ ﴿أَبَدًا﴾ لا تنقطعُ إقامتُهم.

﴿لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ﴾؛ أي: منَ الحيضِ والأدناسِ وسوءِ الأخلاقِ.

﴿وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا﴾ الظِّلُّ: السَّترُ منَ الشَّمسِ، واللَّيلُ يُسمَّى ظِلًّا لذلك.

﴿ظَلِيلًا﴾؛ أي: دائمًا لا تنسخُه الشَّمسُ.

وقيلَ: لا يدخلُه الحرُّ والسَّمائمُ.

وقيلَ: لا فُرجةَ فيه ولا خللَ، فهو مبالغةٌ في نعتِ الظِّلِّ، كما يُقالُ: رجلٌ رَجيلٌ.

***

(٥٨) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا وَإِذَا حَكَمۡتُم بَيۡنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحۡكُمُواْ بِٱلۡعَدۡلِۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعَۢا بَصِيرٗا﴾.

قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ أَن تُؤَدُّواْ ٱلۡأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهۡلِهَا﴾ نزلَت في عثمانَ بنِ طلحةَ الحَجَبِيِّ من بني عبدِ الدّارِ، وكان سادِنَ الكعبةِ، فلمَّا كان يومُ فتحِ مكَّةَ أغلقَ بابَ البيتِ، وصَعِدَ السَّطحَ، فطلَبَ رسولُ الله ﷺ المفتاحَ فأبى، وقال: لو علمْتُ أنَّه رسولُ الله لـم أمنَعْه المفتاحَ، فلوَى عليٌّ يدَه وأخذَ منه المفتاحَ وفتحَ البابَ، فدخلَ النَّبيُّ ﷺ البيتَ وصلَّى فيه ركعتَينِ، فلمَّا خرجَ طلبَ العبّاسُ أن يَجمعَ له بين السِّقايةِ والسِّدانةِ، فأنزَلَ الله هذه الآيةَ، فأمرَ الله عليًّا أن يرُدَّ المفتاحَ على عثمانَ بنِ طلحةَ، وأن يعتذرَ إليه، فقال عثمانُ: أكرَهْتَ وآذَيْتَ ثمَّ جئتَ ترفقُ، فقالَ النَّبيُّ ﷺ لعثمانَ: «لقد أنزَلَ الله في شأنِكَ كذا»، فقال عثمانُ: أشهدُ أنَّ محمَّدًا رسولُ الله. وجاء جبريلُ عليه السَّلامُ، وقال: ما دامَ هذا البيتُ فإنَّ المفتاحَ والسِّدانةَ في أولادِ عثمانَ، وقال عليه السَّلامُ: «خُذوها يا بني طلحةَ بأمانةِ الله لا ينزِعُها منكم إلّا ظالـمٌ»، ثمَّ إنَّ عثمانَ هاجرَ ودفعَ المفتاحَ إلى أخيه شيبةَ، فهو في ولدِ شيبةَ الآنَ(١).

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٢٩)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٧٠)، و«أسباب النزول» (ص: ١٥٧)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٣٨). وقال الحافظ في «العجاب في بيان الأسباب» (٢/ ٨٩٣): كذا أورده الثعلبي بغير سند جازماً به، وتلقاه عنه غير واحد منهم الواحدي، وفيه زيادات منكرة:

منها: أن المحفوظ أن إسلام عثمان بن طلحة كان قبل الفتح بمدة، قدم هو وعمرو بن العاص وخالد بن الوليد فأسلموا جميعاً بين الحديبية والفتح.

ومنها: أنه أغلق الباب، وصعد السطح، والمعروف في كتب السير أن المفتاح كان عند أمه، وأن النبي ﷺ لما طلب منه المفتاح امتنعت أمه من دفعه فدار بينهما في ذلك كلام كثير.

ثم كيف يلتئم قوله: (لوى علي يده) مع كونه فوق السطح؟! =

وقال ابنُ عمرو: أوَّلُ ما خلَقَ الله منَ الإنسانِ فرجَه، ثمَّ قال: هذه أمانةٌ خبَّأتُها عندَكَ فلا تسألْ منها شيئًا إلّا بحقِّها، فالفرجُ أمانةٌ، والبصرُ أمانةٌ، والقلبُ أمانةٌ، واللِّسانُ أمانةٌ، ولا إيمانَ لمَن لا أمانةَ له(١).

وقال ابنُ مسعودٍ: الأمانةُ في كلِّ شيءٍ؛ في الوضوءِ والصَّلاةِ والزَّكاةِ والجنابةِ والصَّومِ والكيلِ والوزنِ والودائعِ(٢).

وقيلَ: أرادَ بهذا الخطابِ الحكّامَ والوُلاةَ.

والأمانةُ مصدرٌ بمعنى المفعولِ فلذلك جُمِعَ، ووجهُ النَّظمِ: أنَّه أخبرَ عن كتمانِ أهلِ الكتابِ صفةَ محمَّدٍ، وقولِهم: إنَّ المُشركينَ أهدَى سبيلًا، فكان ذلك خيانةً منهم، فانجَرَّ الكلامُ إلى ذكرِ جميعِ الأماناتِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ﴾؛ أي: نعمَ شيئًا يعِظُكم به.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا﴾؛ أي: لِمَا يقولونَ في الأمانةِ والحكمِ ﴿بَصِيرًا﴾؛ أي: رائيًا لِما أنتم عليه.

* * *

= ثم قد أسند الطبري عن مكحول في قوله تعالى: ﴿وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ﴾ قال: هم أهل الآية التي قبلها ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّواْ ٱلْأَمَٰنَٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨] إلى آخر الآية.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الورع» (١٣٣)، والمروزي في «الصلاة» (٥١٢)، والحكيم الترمذي في «رياضة النفوس» (ص: ٥٠)، والطبراني في «الأوائل» (٢)، وتمام في «فوائده» (٩١٠)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٢١/ ٥٨٨).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٥٣٧)، وأبو حفص النسفي في «التيسير في التفسير» (٥/ ٧٣).

(٥٩) ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ ﴾ قيل: نزلَتْ في عبدِ الله بنِ حُذافةَ، بعثَه رسولُ الله ﷺ في سريّةٍ[(١)].

وقيلَ: نزلَتْ في خالدِ بنِ الوليدِ، بعثَه في سريّةٍ وكانَ معه عمَّارُ بنُ ياسرٍ، فلمَّا دنا خالدٌ منَ القومِ عرَّسَ لكي يصبِّحَهم، فهرَبُوا غيرَ رجلٍ كان قد أسلمَ فإنَّه أتى عمَّارًا وقال: إنِّي مسلمٌ، وإنَّ قومي هرَبُوا، وأقمْتُ لإسلامي، أوَنافِعي ذلك أو أهرُبُ؟ فقال: أقِمْ؛ فإنَّ ذلك نافعُك، فانصرَفَ الرَّجلُ إلى أهلِه وأمرَهم بالمُقامِ، وأصبحَ خالدٌ وأغارَ على القومِ فلم يجِدْ غيرَ ذلك الرَّجلِ، فأخذَه وأخذَ مالَه، فقال عمّارٌ: خلِّ سبيلَه؛ فإنَّه مسلمٌ، وقد كنتُ أمَّنتُه وأمرتُه بالمُقامِ، وقال خالدٌ: أنت تُجيرُ عليَّ وأنا الأميرُ؟ ودارَ بينَهما كلامٌ، ثمَّ أخبَروا النَّبيَّ عليه السَّلامُ بذلك لـمَّا انصرَفُوا، فأجازَ أمانَ عمَّارٍ ونهاه أن يُجيرَ بعد ذلك على أميرٍ بغيرِ إذنِه.

وكانا قد استبَّا بينَ يدَي رسولِ الله، وأغلَظَ عمّارٌ لخالدٍ، فقال خالدٌ: يا رسولَ الله، أتدَعُ هذا العبدَ يشتُمني؟ فوالله لولا أنتَ ما شتَمني عمّارٌ، وكان عمّارٌ مولى هاشمِ بنِ المُغيرةِ، فقال رسولُ الله: «يا خالدُ، كُفَّ عن عمَّارٍ، فإنَّه مَن يسُبَّ عمّارًا يسُبُّه الله، ومَن يُبغِضْ عمّارًا يُبغِضْه الله»، فقامَ عمّارٌ فتبِعَه خالدٌ وسألَه أن يرضى عنه، فرضيَ ونزلَتِ الآيةُ[(٢)].

---

(١) رواه البخاري (٤٥٨٤)، ومسلم (١٨٣٤) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٧٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٨٨) عن السدي مرسلاً، ورواه ابن مردويه من طريق السدي عن أبي صالح عن ابن عباس، كما في «تفسير ابن كثير» عند هذه الآية، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

وفيها الأمرُ بطاعةِ أولي الأمرِ، ووجهُ الاتِّصالِ: أنَّه أمرَ بأداءِ الأمانةِ وبيَّنَ أنَّ طاعةَ الله واجبةٌ، وكذلك طاعةُ الرَّسولِ وطاعةُ أولي الأمرِ، وأبوابُ الطّاعاتِ مُتَّصِلةٌ.

ثمَّ، قال ابنُ عبّاسٍ: وأولو الأمرِ: الوُلاةُ منَ الأنصارِ والمُهاجرينَ والتّابعينَ بإحسانٍ[1].

وقال في روايةٍ: هم العلماءُ والفقهاءُ[2].

وقيلَ: الصَّحابةُ. وقيلَ: الخلفاءُ الأربعةُ.

ومَن قالَ: قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُكُمۡ﴾ خطابٌ للوُلاةِ يقولُ: أمرَ الوُلاةَ بمُراعاةِ الرَّعايا، والرَّعايا بمُراعاةِ الوُلاةِ.

وقال عليٌّ: حقٌّ على الإمامِ أن يحكُمَ بما أنزلَ الله، ويُؤدِّيَ الأمانةَ، فإذا فعلَ ذلك فحقٌّ على الرَّعيّةِ أن يسمَعُوا ويُطيعُوا[3].

(**أولو الأمرِ**): ذَوو الأمرِ، الواحدُ «ذو» على غيرِ قياسٍ، كالنِّساءِ والإبلِ والخيلِ، كلٌّ واحدٍ اسمُ الجمعِ ولا واحدَ له من لفظِه.

﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾ قال عمرانُ بنُ حُصَينٍ: كنَّا في سريَّةٍ، فأوقَدَ أميرُهم نارًا وأمرَهم أن يدخُلوها، فاختلَفُوا فقال بعضُهم: إنَّما هرَبْنا بالإسلامِ منَ

(١) ذكره الواحدي في «تفسيره» (٦/ ٥٣٩) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٨٠) من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس بلفظ: «أهل الفقه والدين»، ورواه ابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٧٦٥) بلفظ: «أولو الأمر: أهل طاعة الله الذين يعلمون الناس معاني دينهم، ويأمرونهم بالمعروف، وينهونهم عن المنكر، فأوجب الله جل وعز طاعتهم على العباد».

(٣) رواه سعيد بن منصور في «تفسيره» (٦٥١)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٢٥٣٢)، وابن زنجويه في «الأموال» (٣١)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ١٦٩).

النَّارِ فلن ندخُلَها، وأرادَ بعضُهم الدُّخولَ، فأمسَكُوا إلى أن رجَعُوا وأخبرُوا النَّبيَّ عليه السَّلامُ فقال: «لو دخلتُموها لـم تخرُجوا منها، إنَّما الطّاعةُ في المعروفِ»[1]، فبيَّنَ أنَّه يجبُ طاعةُ الوُلاةِ، ولكنْ إذا لـم يزُلِ الوالي عن الشَّرعِ، فإذا زالَ فلا طاعةَ لمخلوقٍ في معصيةِ الخالقِ.

﴿فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ﴾؛ أي: تجادَلْتُم واختلَفْتُم، فكأنَّ كلَّ واحدٍ يَنتزعُ لقولِه حُجَّةً، والنَّزعُ: الجذْبُ، والمُنازَعةُ: مُجاذَبةُ الحجَجِ.

﴿فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: رُدُّوا الحكمَ إلى كتابِ الله وسنَّةِ رسولِه، ومَن لـم يرَ هذا اختَلَّ إيمانُه لقولِه: ﴿إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾.

وقيلَ: فرُدُّوه إلى الله والرَّسولِ؛ أي: قولُوا: اللهُ ورسولُه أعلَمُ.

﴿ذَٰلِكَ خَيْرٌ﴾؛ أي: رَدُّكم ما اختلفتُم فيه إلى الكتابِ والسُّنّةِ خيرٌ منَ التَّنازُعِ.

﴿وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا﴾؛ أي: مرجِعًا، من آلَ يؤُولُ إلى كذا؛ أي: صارَ.

وقيلَ: من أُلْتُ الشَّيءَ؛ أي: جمعتُه وأصلحتُه، فالتَّأويلُ: جمعُ معاني ألفاظٍ أشكلَتْ بلفظٍ لا إشكالَ فيه، يُقالُ: أوَّلَ الله عليكَ أمرَكَ؛ أي: جمَعَه.

***

---

(١) روى نحوه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٦٥٩)، ولفظه عن الحسن: أن زيادًا استعمل الحكم الغفاري على جيش، فأتاه عمران بن حصين، فلقيه بين الناس، فقال: أتدري لم جئتك؟ فقال له: لم؟ قال: هل تذكر قول رسول الله ﷺ للرجل الذي قال له أميره: قع في النار، فأدرك فاحتبس، فأخبر بذلك النبي ﷺ، فقال: «لو وقع فيها لدخلا النار جميعا، لا طاعة في معصية الله».

وأصل الحديث رواه البخاري (٤٣٤٠)، ومسلم (١٨٤٠)، من حديث علي رضي الله عنه، بنحو لفظ المصنف.

(٦٠) - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا﴾.

قولُه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ﴾ قال السُّدِّيُّ: [كان ناسٌ من اليهودِ أسلموا ونافق بعضهم، و] كانت بنو قُريظةَ إذا قتلوا رجلًا من بني النَّضيرِ قُتِلَ القاتلُ به، وأُخِذَ في ديتِه مئةُ وَسْقٍ منَ التَّمرِ، وإذا قتَلَ النَّضيريُّ رجلًا من بني قُريظةَ لـم يُقتَلْ به، وأعطى ديتَه ستِّينَ وَسْقًا، وكانتِ النَّضيرُ حلفاءَ الأوسِ، وكانوا أكثرَ وأشرفَ، وقُريظةُ حلفاءَ الخزرجِ، فقتَلَ رجلٌ من بني النَّضيرِ رجلًا من قُريظةَ واختَصَمُوا، فقالَتْ بنو النَّضيرِ: كنَّا وأنتم قد اصطلَحْنا في الجاهليَّةِ على أن نقتُلَ منكم ولا تَقتلونَ منَّا، وعلى أنَّ دِيَتكم ستُّونَ وَسْقًا ودِيَتُنا مئةُ وَسْقٍ، فنحنُ نُعطيكم ذلك.

فقالتِ الخزرجُ: هذا شيءٌ فعلتُموه في الجاهليةِ لأنَّكم كثُرْتُم فقهَرْتُمونا، ونحنُ اليومَ إخوةٌ، ودينُنا الإسلامُ، وليس لكم علينا فضلٌ، وإنَّما جرَى هذا في أقوامٍ أسلَمُوا منَ اليهودِ منهم مُنافقون، فقال هؤلاءِ المُنافقون: انطلِقُوا إلى أبي بردةَ هلالِ بنِ عُوَيمرٍ الأسلَميِّ الكاهنِ، وقال المُسلمونَ: لا بل إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ.

فأبى المُنافقون وانطلَقُوا إلى أبي بردةَ، فقالَ: أعظِمُوا اللُّقمةَ؛ يعني: الرِّشوةَ، فقالُوا: لكَ عشَرةُ أوسُقٍ، فقال: لا بل مئةُ وَسْقٍ دِيَتي، فإنِّي أخافُ إن نفَّرْتُ[1] النَّضيريَّ قتلَتْني قُريظةُ، وإنْ نفَّرتُ القُرَظيَّ قتلَتْني النَّضيرُ، فأبَوا إلّا عشَرةَ أوسُقٍ، وأبى أن يحكُمَ بينَهم، فأنزَلَ الله هذه الآيةَ.

---

(١) أي: حكمت له بالغلبة، وهو من المنافرة، وهي: أن يفتخر الرجلان كل واحد منهما على صاحبه، ثم يحكِّما بينهما رجلًا. انظر: «لسان العرب» (مادة: نفر).

فدَعا النَّبيُّ عليه السَّلامُ كاهِنَ أسلمَ إلى الإسلامِ، فأبى وانصرَفَ، فقالَ عليه السَّلامُ لابنَيه: أدرِكا أباكُما فإنَّه إنْ جازَ عقبةَ كذا لـم يُسلِمْ أبدًا، فأدَركاه فلم يزالا به حتَّى انصرَفَ وأسلَمَ، ونادَى مُنادي النَّبيِّ ﷺ: ألا إنَّ كاهِنَ أسلَمَ قد أسلَمَ(١).

وقال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في مُنافِقٍ كـانَ بينَه وبيـنَ يهوديٍّ خُصومةٌ، فقال اليهوديُّ: ننطلِقُ إلى محمَّدٍ، وقال المُنافقُ: إلى كعبِ بنِ الأشرفِ، وهو الطَّاغوتُ، فأبى اليهوديُّ وأتَى رسولَ الله، فقضى لليهوديِّ، فلمَّا خرَجا قال المُنافقُ: لا أرضى، انطلِقْ بنا إلى أبي بكرٍ، فحكَمَ لليهوديِّ، فلم يرضَ، وقال: انطلِقْ بنا إلى عمرَ، وذكرَ اليهوديُّ أنَّا صِرْنا إلى رسولِ الله ﷺ ثمَّ إلى أبي بكرٍ فلم يرضَ، فقال عمرُ للمُنافقِ: أكذاكَ؟ قال: نعم، فقال: رُوَيدَكما حتَّى أخرُجَ إليكما، فدخلَ وأخذَ السَّيفَ ثمَّ ضربَ به المُنافقَ حتَّى بردَ، وقال: هكذا أقضي على مَن لـم يَرْضَ بقضاءِ الله وقضاءِ رسولِه، وهربَ اليهوديُّ، ونزلتِ الآيةُ.

وقال رسولُ الله ﷺ لعمرَ: أنتَ الفاروقُ، ونزلَ جبريلُ وقال: إنَّ عمرَ فرَّقَ بينَ الحقِّ والباطلِ فسُمِّيَ الفاروقَ(٢).

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٥٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٣)، وما بين معكوفتين منهما. وروى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ١٩٢ ـ ١٩٣)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٩١ ـ ٩٩٢).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٥٣)، وتلميذه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٢)، وتلميذه البغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٤٢)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. والكلبي متروك، وأبو صالح ضعيف ولم يسمع من ابن عباس. وأما لقب عمر بالفاروق فهو باتفاق وفي أخبار أخر. انظر: «فتح الباري» (٧/ ٤٤).

والقصة رواها أيضاً ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٩٤) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود دون كلام جبريل في آخرها، وذكر الخصام بين رجلين ولم يعين منافقاً أو يهودياً. وأبو الأسود =

والآيةُ تعجيبُ المؤمنينَ من إيمانِ الذين أُوتوا الكتابَ بالجبتِ والطَّاغوتِ، ثمَّ انجرَّ الكلامُ إلى تعجيبِه أيضًا من تحاكُمِهم إلى الطّاغوتِ.

﴿يَزْعُمُونَ﴾ الزَّعمُ والزُّعمُ واحدٌ، وهو القولُ الذي لا يتحقَّقُ، قال الله: ﴿هَـٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ﴾ [الأنعام: ١٣٦]؛ أي: بقولِـهم الكذبَ، والزَّعُومُ منَ الغنمِ التي لا يُدرَى أبها شحمٌ أم لا.

والطَّاغوتُ هاهُنا: كعبُ بنُ الأشرفِ.

وقيلَ: حُييُّ بنُ أخطبَ.

وقيلَ: الشَّيطانُ، ولهذا قـال: ﴿وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَـٰلًا بَعِيدًا﴾؛ أي: ضلالًا لا يرجِعُونَ عنه أبدًا، وهو النِّفاقُ، وهذا لا يدُلُّ على أنَّ الله لا يُريدُ ضلالَ الكافرِ؛ لأنَّه ذمَّ الشَّيطانَ بإرادةِ الضَّلالِ؛ لأنَّ الشَّيطانَ أرادَ الضَّلالَ دينًا مدعوًّا إليه، واللهُ يُريدُ أن يكونَ ذلك قبيحًا فاسدًا، كما أنَّ الشَّيطانَ يُريدُ موتَ الأنبياءِ عليهم السَّلامُ، فيُذَمُّ على تلك الإرادةِ، والله لا يُذَمُّ لأنَّه يُريدُ موتَهم لزيادةِ درجتِهم، ولا يجبُ بهذا مُوافقةُ الشَّيطانِ لله في الإرادةِ.

وإضلالُ الشيطانِ: الدعاءُ إلى الضلالِ[1]؛ كقوله تعالى: ﴿وَأَضَلَّ فِرْعَوْنُ قَوْمَهُۥ وَمَا هَدَىٰ﴾ [طه: ٧٩].

* * *

= هو محمد بن عبد الرحمن بن نوفل الأسدي يتيم عروة بن الزبير. فالخبر مرسل.

(١) في (أ): «الصلاة»، وسقطت العبارة من (ف)، والصواب المثبت.

(٦١) ـ ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾.

﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ ﴾ «تعالَى»؛ أي: ارتفَعَ، وهـو تفاعُـلٌ مـنَ العُلـوِّ؛ أي: يُعرِضُـونَ عـن حكمِ القـرآنِ.

﴿يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴾ ذكـرَ المصدرَ تأكيدًا، كقـولِه: ﴿وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكۡلِيمًا ﴾ [النساء: ١٦٤]، وإنَّما صَدُّوا لعداوتِهم للإسلامِ.

قال الكلبيُّ: نزلَتْ في الزُّبيرِ بنِ العوَّامِ، وحاطبِ بنِ أبي بلتعةَ و ـ قيلَ: ثعلبةَ بنِ حاطبٍ ـ في خُصومةٍ بينَهما، فقضَى رسولُ الله ﷺ للزُّبيرِ، فمرَّ بالمقدادِ، فقال المقدادُ: لمَن كان القضاءُ؟ فقال حاطبٌ: قضى لابنِ عمَّتِه ولوَى شِدْقَه، فقال يهوديٌّ كانَ مع المقدادِ: قاتلَ الله هؤلاءِ، يزعُمونَ أنَّه رسولُ الله ثمَّ يتَّهِمُونَه فيما يقضي بينَهم(١).

* * *

(١) انظر: «تفسير السمرقندي» (١/ ٣١٤) عن الكلبي، وفيه تسميته ثعلبة بن حاطب.
وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٨٦)، و«التيسير في التفسير» لأبي حفص النسفي (٥/ ٨٦)، وفيهما تسمية الرجل: حاطب بن أبي بلتعة.
وانظر: «تفسير الثعلبي» (٣/ ٣٤٠) وذكر الخلاف في اسم الرجل. وقد توسَّع ابن حجر في «فتح الباري» (٥/ ٣٥ ـ ٣٦) في ذكر الخلاف في تسميته والمرويات في ذلك.
وأصل سبب النزول هذا رواه البخاري (٢٣٦١) عن عروة قال: «خاصم الزبير رجل من الأنصار، فقال النبي ﷺ: «يا زبير، اسق ثم أرسل»، فقال الأنصاري: إنه ابن عمتك، فقال عليه السلام: «اسق يا زبير، ثم يبلغ الماء الجدر، ثم أمسك». فقال الزبير: فأحسب هذه الآية نزلت في ذلك: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ ﴾».

(٦٢) - ﴿ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةُۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴾.

قولُه: ﴿ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةُۢ ﴾ يعني: الذين يزعُمونَ أنَّهم آمَنُوا ثمَّ يُريدونَ أن يتحاكَمُوا إلى الطّاغوتِ؛ أي: فكيفَ إذا أصابتهم مصيبةٌ من قتلٍ، أو هتكِ سترٍ، أو نزولِ قرآنٍ بما يفضَحُهم، ثمَّ جاؤُوكُم يعتَذِرونَ؟ وهذا دأبُ المنافقِ يقولُ: إنَّما عنَيتُ بمُداراتي الجانبَينِ الإصلاحَ.

﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾ اللَّفظُ للماضي والمُرادُ المُستقبلُ؛ أي: ثمَّ يَجيئُونَكَ، و﴿إِذَآ﴾ للاستقبالِ، ومثلُه: ﴿وَلَئِنْ أَرْسَلْنَا رِيحًا فَرَأَوْهُ مُصْفَرًّا لَّظَلُّواْ﴾ [الروم: ٥١]؛ أي: ليَظلُّنَّ.

وقيلَ: فكيفَ يصنَعون إذا حلَّتْ بهم المُصيبةُ والعقوبةُ بما قدَّمَتْ أيديهم منَ الكفرِ؟ وتمَّ الكلامُ، ثمَّ قال: ﴿ثُمَّ جَآءُوكَ﴾؛ أي: تحاكَمُوا إلى الطَّاغوتِ وصَدُّوا عنك[1]، ثمَّ جاؤُوكَ يحلِفُونَ باللهِ: ما أرَدْنا في العُدولِ عن المُحاكمةِ إليك إلّا جمعًا وتأليفًا بين الخصمَينِ، وكلُّ ذلك كذِبٌ منهم، وقولُه: ﴿ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةُۢ ﴾ كلامٌ مُعترِضٌ.

ومقصودُ الآيةِ: التَّعجيبُ من جَراءةِ المُنافقينَ على الأيمانِ الكاذبةِ إذا انكشَفَ أمرُهم.

* * *

(١) بعدها في (أ): «صدوداً».

(٦٣) ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَعِظۡهُمۡ وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا﴾.

قولُه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعۡلَمُ ٱللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ﴾؛ أي: هم المُنافقونَ، وإلّا فالله يعلَمُ ما في قلوبِهم وقلوبِ غيرِهم[١].

وقيلَ: أي: يعلمُ الله ما في قلوبِهم منَ النِّفاقِ، فأضمرَ.

﴿فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ﴾؛ أي: فاصفَحْ عنهم، وهو منسوخٌ بآيةِ السَّيفِ[٢].

وقيلَ: أي: لا تقبَلْ عُذرَهم.

﴿وَعِظۡهُمۡ﴾؛ أي: بلسانِكَ ﴿وَقُل لَّهُمۡ فِيٓ أَنفُسِهِمۡ قَوۡلَۢا بَلِيغٗا﴾؛ أي شديدًا؛ أي: قُلْ لهم: إنْ رجَعْتُم وإلّا قتلتُكُم، يُقالُ: بلَغَ يبلُغُ بلاغةً؛ [ويقال: أحمقُ بَلْغٌ وبِلْغٌ][٣]؛ أي: بلَغَ الغايةَ منَ الحُمقِ، وقيلَ: هو أن يبلُغَ مع حُمقِه حاجتَه.

والجملةُ: أنَّه أمرَ بتهديدِهم بالقتلِ إنْ أظهَرُوا[٤] ما انطوَوا عليه منَ الكفرِ.

* * *

(١) أي: تخصيصهم بالذكر هنا ـ مع أن الله عز وجل يعلم ما في قلوبهم وقلوب غيرهم ـ يفيد أن المعنى: أولئك الذين قد علم الله أنهم منافقون، فكأنه قيل لنا: اعلموا أنهم منافقون. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٦٩ ـ ٧٠)، و«البسيط» (٦/ ٥٥٦).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٥٥٧) عن ابن عباس.

(٣) ما بين معكوفتين زيادة يقتضيها السياق. انظر: «تهذيب اللغة» (٨/ ١٣٧)، و«الصحاح» و«اللسان» و«التاج» (مادة: بلغ)، و«البسيط» (٦/ ٥٥٧ ـ ٥٥٨).

(٤) في (أ): «بتهديدهم إلى أن ظهروا».

(٦٤) - ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ ﴾ ﴿مِن﴾ تأكيدٌ، والآيةُ ردٌّ على مَن يتحاكَمُ إلى الطّاغوتِ.

﴿بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بأمرِ الله، وقيلَ: بتوفيقِه، وقيلَ: بإرادتِه.

﴿إِلَّا لِيُطَاعَ﴾؛ أي: إلَّا ليُؤمَرَ الخلقُ بطاعتِه.

وقيلَ: هو عامٌّ، وأرادَ به المُطيعين، وهم الذين علمَ الله أنَّهم يُطيعُون، وأرادَ منهم الطّاعةَ؛ كما قال: ﴿إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦] وأرادَ به قومًا دونَ قومٍ.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ﴾؛ أي: بعِصيانِهم لك يا محمَّدُ وتحكيمِهم الكفّارَ ﴿جَآءُوكَ﴾ وتابُوا إلى الله.

﴿وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ﴾ ولم يقُلْ: «استغْفَرْتَ» تعظيمًا لقَدْرِه، واستغفارُ الرَّسولِ: شفاعتُه، والقولُ بالشَّفاعةِ حتمٌ.

﴿لَوَجَدُوا۟ ٱللَّهَ تَوَّابًا﴾ أي: يقبلُ التَّوبةَ.

* * *

(٦٥) - ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ نزلَ في قصَّةِ اليهوديِّ والمُنافقِ، وقولِ المُنافقِ: نتحاكَمُ إلى الكاهنِ.

وقيلَ: في قصَّةِ الزُّبيرِ مع الأنصاريِّ، وكانت الخُصومةُ في سَقيِ بستانٍ، فقال

عليه السَّلامُ للزُّبيرِ: «اسقِ أرضَكَ ثمَّ أرسلِ الماءَ إلى[1] أرضِ جارِكَ»، وكانَ بستانُ الزُّبيرِ أقربَ إلى فمِ الوادي، فكانَ أولى بأوَّلِ الماءِ، فقال الخصمُ: أراكَ تُحابي ابنَ عمَّتِكَ، فتلوَّنَ وجهُ رسولِ الله ﷺ وقال للزُّبيرِ: «اسقِ ثمَّ احبسِ الماءَ حتَّى يبلُغَ الماءُ[2] الجدرَ»، ونزلَ: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾[3]، وكان النَّبيُّ عليه السَّلامُ أمرَه أخيرًا باستيفاءِ حقِّه من غيرِ مُسامحةٍ.

وقولُه: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ﴾ «لا» ردٌّ لكلامٍ سبقَ؛ أي: ألم ترَ إلى الذين يزعُمونَ أنَّهم آمنُوا، لا ما آمَنُوا، أو: ليس الأمرُ كما يزعُمونَ أنَّهم آمَنُوا وهم يُخالفُونَ حُكمَكَ، ثمَّ استأنفَ فقال: ﴿وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ﴾.

ويحتملُ أنَّه توطيدٌ للنَّفيِ الذي يأتي فيما بعدُ؛ لأنَّه إذا ذُكِرَ النَّفيُ في صدرِ الكلامِ وآخرِه كانَ أوكدَ.

﴿فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ﴾؛ أي: اختلَطَ واختلَفَ، يُقالُ: شَجَرَ يشجُرُ شُجُورًا، وشاجرَ مُشاجرةً وشِجارًا، ويُقالُ لخشباتِ الهودَجِ: شِجارٌ؛ لتَداخُلِ بعضِها في بعضٍ.

﴿ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا﴾؛ أي: ضِيقًا وشكًّا، والحَرَجُ: الشَّجرُ المُلتفُّ، والجمعُ: حِراجٌ.

---

(١) في (أ): «إلى الأرض التي هي».

(٢) «الماء»: ليس في (أ).

(٣) ذكره بهذا اللفظ الواحدي في «البسيط» (٦/ ٥٥٦١) عن عروة بن الزبير، ورواه البخاري (٢٣٥٩)، ومسلم (٢٣٥٧) من طريق عروة عن عبد الله بن الزبير رضي الله عنهم بلفظ: «آن كان ابن عمتك» بدل: «أراك تحابي ابن عمتك»، ولم أجد هذه العبارة في حديث مسند. وتقدم قريباً تخريج الخبر بلفظ آخر.

﴿وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴾ يُقالُ: سلَّمَ له؛ أي: خلَّصَ له الشَّيءَ ولـم يَدَّعِ فيه، وسلِمَ هذا الشَّيءُ لفُلانٍ؛ أي: خَلَصَ له من غيرِ مُنازعٍ، ويعني هاهُنا: ويُسلِّموا بما يأتي من حُكمِكَ بلا مُعارضةٍ.

﴿تَسْلِيمًا ﴾ مصدرٌ مُؤكِّدٌ، فإذا قُلتَ: سلَّمْتُ تسليمًا، فكأنَّكَ قُلتَ: سلَّمْتُ وسلَّمْتُ.

ودلَّتِ الآيةُ على أنَّ مَن لـم يرضَ بحكمِ الرَّسولِ فهو غيرُ مُؤمنٍ، وإذا وجَبَ الرِّضا بحكمِه فالرِّضا بحكمِ الله أولى.

وتعلَّقَ قومٌ بالآيةِ فقالوا: وجَبَ الرِّضا بحكمِ الرَّسولِ وحكمِ الله وقضائِهما، فلو كانَ الكفرُ بقضائِه لوجبَ الرِّضا به.

والجوابُ: يجبُ الرِّضا بأنْ قضَى الله الكفرَ قبيحًا منهيًّا عنه مُعاقبًا عليه.

وقالَ قومٌ: نرضَى بقضاءِ الله في الجملةِ، ولا نُفصِّلُ، كما نرضَى بجميعِ قضائِه، ولا يُقالُ: رضينا بإبليسَ، وبموتِ الأنبياءِ.

* * *

(٦٦) - ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُوا۟ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ ۖ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا۟ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴾.

قولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ ﴾ يعني: المُنافقينَ الذين جرَى ذِكرُهم؛ أي: لو كتَبْنا عليهم قتلَ أنفُسِهم كما كتَبْنا على بني إسرائيلَ عند توبتِهم من عبادةِ العجلِ، أو كتَبْنا عليهم المُهاجرةَ من أوطانِهم كما كُتِبَ على المُهاجرينَ، لَـمَا فعلَه إلّا القليلُ، فإذ لـم يُشدَّدْ عليهم الابتلاءُ فليُؤمِنُوا بإخلاصٍ.

ثمَّ قيلَ: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ يُريدُ الأنصارَ، وعمَّارَ بنَ ياسرٍ، وابنَ مسعودٍ، وثابتَ بنَ قيسِ بنِ شمَّاسٍ، والمقدادَ، قاله مُقاتلٌ[1].

وقال الكلبيُّ: نزلَتْ في ثابتِ بنِ قيسٍ؛ فإنَّه قال: إنَّ الله يعلَمُ لو أمَرَني محمَّدٌ أن أقتُلَ نفسي لفَعَلْتُ[2].

وعلى هذا قولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ﴾، يشمَلُ جميعَ المُكلَّفين، ثمَّ استثنى الصَّحابةَ بقولِه: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ وقولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا﴾ خاصٌّ بالمُنافقينَ والكُفَّارِ.

ويحتملُ أن يكونَ قولُ مُقاتلٍ محمولًا على قراءةِ مَن قرأ ﴿إلا قليلًا﴾[3]؛ ليكونَ المُستثنَى من غيرِ جنسِ المُستثنَى منه؛ لاختلافِهما في الدِّينِ، والاختيارُ في الاستثناءِ من غيرِ الجنسِ النَّصبُ.

أو يكونُ هذا استثناءً مُنقَطِعًا؛ أي: لكنَّ قليلًا منهم وهم الصَّحابةُ، وعلى هذا قولُه: ﴿مِّنْهُمْ﴾ يرجعُ إلى المُنافقينَ؛ لأنَّ القبيلَينِ وإن اختلَفا إيمانًا وكفرًا فقد اتَّفقا بالنَّسبِ والجوارِ واللِّسانِ وادِّعاءِ الإيمانِ؛ فإنَّ المنافقينَ ادَّعَوه أيضًا، وهذا كقولِه: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ [النساء: ٧٢] يعني: المنافقينَ، وإن قال: ﴿مِنكُمْ﴾.

ومَن قرأ: ﴿إِلَّا قَلِيلٌ﴾ فهو كقولِك: «ما أتاني أحدٌ إلّا زيدٌ» فهو رفعٌ على البدلِ.

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٧٨) ولم يذكر المقداد.

(٢) ذكره عن الكلبي الواحدي في «البسيط» (٦/ ٥٦٦)، وأبو حفص النسفي في «التيسير» (٥/ ٨٦). ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٠٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ٩٩٦) عن السدي.

(٣) هي قراءة ابن عامر الشامي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٥)، و«التيسير» (ص: ٩٦)، وذكره الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٠٨)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٥١)، عن مصاحف أهل الشام.

وقُرِئَ: ﴿أَنِ اقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ﴾ بكسرِ النُّونِ، وقُرِئَ بضمِّ النُّونِ لضمّةِ الهمزةِ في ﴿اُقتُلوا﴾[1].

﴿مَّا فَعَلُوهُ﴾ الكنايةُ ترجعُ إلى الفعلِ الذي كُتِبَ عليهم، وذلك يشمَلُ القتلَ والخروجَ جميعًا.

﴿مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ﴾؛ أي: ما يُؤمَرونَ به.

﴿لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ﴾؛ أي: في العاجلِ والآجلِ ﴿وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا﴾؛ أي: تثبيتًا لأنفُسِهم في الدِّينِ، والتَّثبيتُ في الدِّينِ ينفعُ، وفي الباطلِ يُعْقِبُ الحسرةَ.

* * *

(٦٧ - ٦٨) - ﴿وَإِذًا لَّآتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِذًا لَّآتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ﴾؛ أي: من عندِنا؛ أي: لأعطَيناهُم ما لا يَقْدرُ عليه غيرُنا، والأجرُ العظيمُ في الجنّةِ.

قولُه: ﴿وَلَهَدَيْنَٰهُمْ﴾؛ أي: إلى الدِّينِ الحقِّ، وقيلَ: إلى الجنّةِ.

وقيلَ: لزِدْناهُم هدايةً، كما قالَ: ﴿وَزِدْنَٰهُمْ هُدًى﴾ [الكهف: ١٣].

* * *

(٦٩) - ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ ۚ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ نزلَتْ في ثوبانَ مولى النَّبيِّ عليه السَّلامُ، وكان

---

(١) قرأ عاصم وأبو عمرو وحمزة وابن عامر في رواية ابن ذكوان بالكسر، وباقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ١٧٥)، و«التيسير» (ص: ٧٨).

شديدَ الحبِّ له قليلَ الصَّبرِ عنه، فقال ذاتَ يومٍ وقد تغيَّرَ لونُه ونَحَلَ جسمُه، يُعرَفُ في وجهِه الحزنُ، وقد قال له النَّبيُّ عليه السَّلامُ: «ما غيَّرَ لونَكَ؟» فقال: يا رسولَ الله، ما بي مرضٌ ولا وجَعٌ، غيرَ أنِّي إذا لـم أرَكَ اشتَقْتُ إليكَ فاستَوحَشْتُ وحشةً شديدةً حتَّى ألقاكَ، ثمَّ ذكرتُ الآخرةَ، فأخافُ أنْ لا أراكَ هناك؛ لأنِّي أعرِفُ أنَّك تُرفَعُ مع النَّبيِّينَ، وإنِّي وإن دخلتُ الجنَّةَ كنتُ في منزلةٍ أدنَى من منزلتِكَ، وإن لـم أدخُلِ الجنَّةَ فذاك حينَ لا أراكَ أبدًا، فنزلَتْ هذه الآيةُ[1].

وقيلَ: قالتِ الصَّحابةُ: يا رسولَ الله، ما ينبَغي أن نُفارِقَكَ فـي الدُّنيا، فإنَّك إذا فارقتَنا رُفِعْتَ فوقَنا، فنزلَتِ الآيةُ[2].

وقالَتْ عائشةُ: جاء رجلٌ إلى النَّبيِّ ﷺ وقال: إنَّكَ لأحَبُّ إليَّ من أهلي ونفسي وولدي، وإنِّي لأكونُ في البيتِ فأذكرُك فما أصبرُ حتَّى آتيَكَ فأنظُرَ إليك، وإذا ذكرْتُ موتي وموتَكَ علِمْتُ أنَّك إذا دخلتَ الجنَّةَ رُفِعْتَ مع النَّبيِّينَ، فأخشى ألَّا أراكَ، فلم يرُدَّ عليه السَّلامُ عليه شيئًا، فنزلَتِ الآيةُ[3].

---

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٥) عن الكلبي، وذكره في «البسيط» (٦/ ٥٧٣) عن ابن عباس رضي الله عنهما في رواية الكلبي، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٦٤) من غير سند ولا نسبة، وذكر مقاتل في «تفسيره» (١/ ٣٨٧) أنها نزلت في عبد الله بن زيد الأنصاري، وقال الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٣٣٤): «روي نحوه عن جماعة من الصحابة». وأكثر ما جاءت الروايات بلا تسمية، ومنه ما سيذكره المصنف قريبًا من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣١٧٧٤)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٢١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٥)، عن مسروق.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الصغير» (٥٢)، و«الأوسط» (٤٧٧)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» (٤/ ٢٤٠). قال ابن حجر في «العجاب» (٢/ ٩١٤): رجاله موثقون.

قال مُقاتلٌ: فلمّا تُوفِّيَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ أتى الأنصاريَّ[١] الذي قال هذا ابنُه وهو في حديقة له فأَخبره بموتِ النبيِّ عليه السلام، قال: اللَّهمَّ أعمِني فلا أرى شيئًا أبدًا بعد حبيبي حتَّى ألقى حبيبي، فعَمِيَ مكانَه[٢].

﴿وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ﴾ طاعةُ الله طاعةُ رسولِه، ولكنَّه ذكرَه تشريفًا لقَدْرِه.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ﴾؛ أي: المطيعون ﴿مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم﴾؛ أي: يستمتِعُونَ برُؤيتِهم والحضورِ معَهم، لا أنَّهم يُساوُونَهم في الدَّرجةِ؛ فإنَّهم مُتفاوِتُونَ، ولكنَّهم يتزاوَرُونَ.

﴿وَٱلصِّدِّيقِينَ﴾ هو مبالغةٌ في الصِّدقِ أو في التَّصديقِ، والصِّدِّيقُ: هو الذي يُحقِّقُ بفعلِه ما يقولُ بلسانِه.

وفي التَّفاسيرِ: أتباعُ الأنبياءِ الذين يسبِقُونَ إلى تصديقِهم.

وقيلَ: أفاضِلُ أصحابِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ.

﴿وَٱلشُّهَدَآءِ﴾ أرادَ: القتلَى في سبيلِ الله.

وقيلَ: هم عُدولُ الآخرةِ.

وقيلَ: هم القائمونَ بالقِسطِ.

وقيلَ: الذين يشهَدُونَ كرامةَ الله.

﴿وَٱلصَّٰلِحِينَ﴾؛ أي: سائرِ المُسلمينَ، وقيلَ: هم أهلُ الجنَّةِ.

﴿وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا﴾ الرِّفقُ: لينُ الجانبِ، وسُمِّيَ الصَّاحبُ رفيقًا لارتِفاقِكَ بصُحبتِه، ومنه: الرُّفقةُ؛ لارتفاقِ بعضِهم ببعضٍ، **ويجوزُ**: وحَسُنَ أولئك رفقاء.

---

(١) واسم الأنصاري عند مقاتل: عبد الله بن زيد بن عبد ربه.

(٢) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٣٨٨).

وقيلَ: أي: وحَسُنَ كلُّ واحدٍ منهم رفيقًا، كقوله: ﴿نُخْرِجُكُمْ طِفْلًا﴾ [الحج: ٥].

رفيقًا: نصبٌ على التَّمييزِ، وقيلَ: على الحالِ.

* * *

(٧٠) ـ ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾.

قولُه: ﴿ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: ذلك الثَّوابُ فضلٌ منَ الله عليهم، ولو كانَ ثَمَّ استحقاقٌ ووجوبٌ لَمَا كانَ فَضْلًا.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا﴾؛ أي: عليمًا بخلقِه فلا يضيعُ عندَه عملُ عاملٍ.

* * *

(٧١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ خُذُوا۟ حِذْرَكُمْ﴾ لـمَّا ذكرَ طاعةَ الله ورسولِه أمرَ أهلَ الطّاعةِ بالقيامِ بإحياءِ دينِه وإعلاءِ دعوتِه، وذلك بالجهادِ مع الكُفّارِ، ونبَّه على غوائلِ المُنافقينَ بقولِه: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ ليضُمَّ هذا إلى ما سبقَ من مُحاكمَتِهم إلى الطّاغوتِ.

والـحَذَرُ والـحِذْرُ كالمَثَلِ والمِثْلِ، يُقالُ: خُذْ حِذْرَكَ؛ أي: احذَرْ.

وقيلَ: أي: خُذوا السِّلاحَ، فسُمِّيَ السِّلاحُ حِذْرًا؛ لأنَّ الحذرَ بـه، والحذرُ لا يدفعُ القدرَ، ولكنّا تُعُبِّدْنا بألّا نُلقي بأيدينا إلى التَّهلُكةِ، والقدرُ جاءَ على ما قُضِيَ.

﴿فَٱنفِرُوا۟﴾؛ أي: انهَضُوا لقتالِ العدوِّ، و«استنفَرَ الإمامُ»؛ أي: دَعاهُم إلى النَّفْرِ، والنَّفيرُ: اسمٌ للقومِ الذين ينفِرُونَ، وأصلُه منَ النِّفارِ والنُّفورِ، وهو الفزَعُ.

﴿ثُبَاتٍ﴾؛ أي: جماعاتٍ مُتفرِّقةً، الواحدُ: «ثُبةٌ»، يُقالُ: «ثَبَّيْتُ الشَّيءَ»؛ أي: جمعتُه، و«ثبَّيْتُ على الرَّجُلِ»؛ أي: أثنَيْتُ عليه بذكرِ محاسنِه.

والأصلُ: «ثُبْوَةٌ»، من ذواتِ الواوِ، كقولِك: «خلَّيْتُ» من خلا يخلُو، و«عدَّيْتُ» من عدا يعدُو، والتَّصغيرُ: «ثُبَيَّةٌ»، و«ثُبةُ الحوضِ» حيثُ يثوبُ إليه الماءُ؛ أي: يرجعُ، والتَّصغيرُ: «ثُوَيبةٌ»؛ لأنَّ المحذوفَ هاهُنا عينُ الفعلِ؛ لأنَّه من «ثابَ يثُوبُ»، وفيما تقدَّمَ من «ثَبا يثبُو»، مثل: «خلا يخلُو»، فهو منَ المعتلِّ اللّامِ، والتَّصغيرُ: «ثُبَيَّةٌ».

ويجوزُ أن تكونَ الثُّبةُ بمعنى الجماعةِ من «ثُبَةِ الحوضِ»؛ لأنَّ الماءَ إذا ثابَ اجتمعَ، فعلى هذا تصغيرُ ثُبةٍ بمعنى الجماعةِ: «ثُويبةٌ»، وقد يدخُلُ أحدُ الياءَينِ في الآخرِ، مثل عافَه يعِيفُه، وعفاه يعفُوه[1] بمعنًى، وجرفٍ هارٍ وهائرٍ، وكذا ثابَ يثُوبُ وثبا يثبُو.

وجمعُ الثُّبةِ: «ثُبون»، فالواوُ والنُّونُ عِوَضٌ عن حرفِ آخرِ الكلمةِ؛ فإنَّ المحذوفَ لامُ الفعلِ.

ثمَّ قيلَ: ﴿فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ﴾؛ أي: انفِرُوا وإنْ لم يكُنِ الرَّسولُ معَكم، و﴿ٱنفِرُواْ جَمِيعًا﴾ مع الرَّسولِ عليه السَّلامُ.

وقيلَ: التَّخييرُ يرجعُ إلى حالةِ الخروجِ؛ أي: انفِرُوا على أيِّ صفةٍ كانت من اجتماعٍ وتفرُّقٍ، ثمَّ تتلاحقُونَ عند لقاءِ العدوِّ.

***

(١) في (أ): «مثل عاقه يعوقه وعقاه يعقوه».

(٧٢) ـ ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِنَّ مِنكُمْ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ يعني: المنافقينَ، وتَبطِئَتُهم: قُعودُهم عنِ الجهادِ لتنكسِرَ قلوبُ المؤمنينَ، والمعنى: وإنَّ من دُخلائِكم وممَّن أظهرَ أنَّه منكم.

وقيلَ: قال: ﴿مِنكُمْ﴾؛ لأنَّ المُنافقينَ في ظاهرِ الحالِ من عدادِ المُسلمينَ؛ لإجراءِ أحكامِ المسلمينَ عليهم.

وقيلَ: ﴿مِنكُمْ﴾؛ أي: من حيثُ الجنسُ والنَّسبُ.

﴿لَمَن﴾ اللّامُ للتَّأكيدِ كقولِكَ: «إنَّ في الدّارِ لزيدًا»، واللّامُ في ﴿لَّيُبَطِّئَنَّ﴾ تتضمَّنُ معنى القَسَمِ، وقولُه: (يُبَطِّئَنَّ) صلةُ (مَن)، واللّامُ قد تدخلُ على صلةِ «مَن» وصلةِ «الذي»، تقولُ: «هذا الذي ليقُومَنَّ»، والتَّقديرُ: «وإنَّ منكُم لمَن أحلفُ والله لَيُبطِّئَنَّ».

والتَّبطِئةُ والإبطاءُ: التَّأخُّرُ، تقولُ: «ما بطَّأَ بك عنّا؟» فهو لازمٌ، ويجوزُ «بطَّأتُ فلانًا عن كذا»؛ أي: أخَّرتُه، فهو مُتعدٍّ، فتبطِئَتُهم تتضمَّنُ المعنيَينِ: قُعودَهم عن الجهادِ، وتخذيلَ المؤمنينَ بقولِهم: لِمَ تُورِّطونَ أنفُسَكم في المهالكِ، وفيه حذفٌ؛ أي: لَيُبطِّئَنَّ غيرَه، وعلى الأوَّلِ: ليُبطِّئَنَّ هو نفسُه.

﴿فَإِنْ أَصَابَتْكُم مُّصِيبَةٌ﴾؛ أي: قتلٌ أو جرحٌ أو نكبةٌ ﴿قَالَ قَدْ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيَّ﴾ بالقُعودِ ﴿إِذْ لَمْ أَكُن مَّعَهُمْ شَهِيدًا﴾؛ أي: لم أحضُرْ معهم القتالَ، وهذا إظهارُ الشَّماتةِ بالمُؤمنين.

وقيلَ: إذ لم أكُنْ قتيلًا من جملةِ الشُّهداءِ.

***

(٧٣) - ﴿ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمْ تَكُن بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَلَئِنْ أَصَابَكُمْ فَضْلٌ مِّنَ اللَّهِ ﴾؛ أي: ظفِرْتُم بالعدوِّ ﴿لَيَقُولَنَّ ﴾؛ أي: هذا المنافقُ[١]: ﴿كَأَنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُ مَوَدَّةٌ﴾ قُرِئَ ﴿يكُنْ﴾ بالياءِ وبالتّاءِ[٢]، وهذا كلامٌ مُعترِضٌ؛ أي: ليقُولَنَّ في حالٍ مّا هو كأَنْ لـم يكُنْ بينكم وبينَه مودَّةٌ، كما تقولُ: «مرَرْتَ بزيدٍ كأنْ لـم يكُنْ بينَكَ وبينَه معرفةٌ»؛ أي: مررتَ به وهذه حالُكَ.

وقيلَ: هذا من قولِ المُنافقِ؛ أي: يقولُ: هذا المُنافقُ الذي قعدَ عن الجهادِ لنفسِه أو لمنافقٍ آخرَ: كأنْ لـم يكُنْ بينَك وبينَ محمَّدٍ مودَّةٌ فيُخرِجَكَ لتغْنَمَ، وإنَّما يقولُ هذا للمُنافقينَ تحريشًا وسعيًا في الإفسادِ، وتبغيضًا للنَّبيِّ عليه السَّلامُ إليهم.

﴿مَوَدَّةٌ ﴾؛ أي: تعاقُدًا على الإسلامِ في الظّاهرِ.

﴿يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ ﴾ لأَغْنَمَ ﴿فَأَفُوزَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ لـم يكُنْ هذا تحسُّرًا على الجهادِ، بل هو تندُّمٌ على فواتِ الغنيمةِ.

* * *

(٧٤) - ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾؛ أي: لا ينبَغي للمُسلـمِ أن يُقصِّرَ في الجهادِ وإنْ ثبَّطَه الكفّارُ؛ أي: فليُقاتِلِ النَّبيُّ وكلُّ واحدٍ من أمَّتِه، وهم الذين يشتَرونَ الحياةَ الدُّنيا؛ أي: يبتغُون.

---

(١) في (ق) هنا زيادة: «﴿ يَا لَيْتَنِي كُنتُ مَعَهُمْ ﴾ فأغنم»، وسيأتي موضعها الصحيح بعد قليل.

(٢) قرأ ابن كثير وحفص بالتاء، والباقون بالياء. انظر: «التيسير» (ص: ٩٦)، و«النشر» (٢/ ٢٥٠).

ثمَّ بيَّنَ أنَّ القتالَ ينبَغي أن يقعَ في سبيلِ الله لا رياءً ولا سُمعةً، يُقالُ: «شرَيتُ» بمعنى: بعتُ؛ أي: يبيعُونَ الدُّنيا بالآخرةِ.

وقيلَ: الشِّرَى مُجرًى على ظاهرِه؛ أي: يشترونَ ويختارُون؛ أي: فليُقاتلْ هذا المنافقُ إنْ كانَ مُؤمنًا مُوافقًا لكم الكفَّارَ الذين يختارُونَ الحياةَ الدُّنيا على الآخرةِ.

﴿بِالْآخِرَةِ﴾؛ أي: بالدّارِ الآخرةِ، فحُذِفَ الموصوفُ.

﴿وَمَن يُقَاتِلْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ﴾؛ أي: يُستشهَدْ أو يظفَرْ[1] ﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾؛ أي: ثوابًا جزيلًا.

* * *

(٧٥) ـ ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ حرَّضَ على الجهادِ بأنَّه يتضمَّنُ تخليصَ المُستضعَفين منَ الأقاربِ والنِّساءِ والولدانِ من أيدي الكفرةِ، يسومُونَهم العذابَ ويفتِنُونَهم عن الدِّينِ؛ أي: أيُّ شيءٍ لكم تارِكين القتالَ؟ أي: في حالِ تركِ القتالِ مع هذه المُحرِّضاتِ؛ أي: لا عُذرَ لكم في تركِ القتالِ.

﴿وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ﴾ يُريدُ قومًا بمكَّةَ استُضعِفُوا وعُذِّبُوا.

قال ابنُ عبّاسٍ: كنتُ أنا وأمي منَ المُستضعَفين[2].

---

(١) بعدها في (أ): «بالأعداء».

(٢) رواه البخاري (١٣٥٧).

قال المُبرِّدُ: ﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ﴾ خفض عطفًا على السَّبيلِ؛ أي: لا تُقاتلون في سبيلِ الله وفي المُستضعَفين.

وقيلَ: هو عطفٌ على اسمِ ﴿ٱللَّهِ﴾؛ أي: في سبيلِ الله وسبيلِ المُستضعَفين، فإنَّ خلاصَ المُستضعَفين من سبيلِ الله أيضًا[١].

﴿وَٱلْوِلْدَٰنِ﴾: هي جمعُ الولدِ.

وكان الذين صُدُّوا عنِ الهجرةِ يدعُونَ الله ﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا﴾[٢] إلى دارِ الهجرةِ ـ وهي المدينةُ ـ ﴿مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ﴾ مكّةَ ﴿ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾ لأنّهم جعلُوا لله شركاءَ، تقولُ: «مررتُ بالرَّجلِ الواسعةِ دارُه»، و: «برجلٍ حسنةٍ عينُه»، فـ﴿ٱلظَّالِمِ﴾ نعتٌ للأهلِ، وعند النَّحويِّين هذا يُسمَّى: الصِّفةَ المُشبَّهةَ باسمِ الفاعلِ، فإنْ أدخلتَ الألفَ واللّامَ في الأخيرِ أجرَيتَه على الأوّلِ في تذكيرِه وتأنيثِه وعددِه، نحو: «مَرَرْتُ بامرأةٍ حسنةِ الزَّوجِ كريمةِ الأبِ، وبرجلٍ جميلِ الجاريةِ»، وإذا لم تُدخلِ الألفَ واللّامَ في الأخيرِ حملتَه على الثّاني في التَّذكيرِ والتَّأنيثِ والعددِ، تقولُ: «مررتُ بامرأةٍ كريمٍ[٣] زوجُها»، و: ﴿مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا﴾، فلو أدخلتَ الألفَ واللّامَ على الأهلِ لقلتَ: «من هذه القريةِ الظالمةِ الأهلِ».

﴿وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا﴾؛ أي: قيِّمًا بالأمرِ يستنقِذُنا منَ الكفّارِ.

قال ابنُ عبّاسٍ: فاستجابَ الله دُعاءَهم وفتحَ رسولُ الله ﷺ مكّةَ، وولّى عليهم عَتّابَ بنَ أَسيدٍ[٤].

---

(١) ورجح المبرد القول الأول. انظر: «البسيط» (٦/ ٥٩٧).

(٢) في (أ): «يدعون و﴿يَقُولُونَ ..﴾».

(٣) في النسختين: «كريمة»، وهو خطأ، والتصويب من «البسيط» (٦/ ٦٠٠).

(٤) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما الواحدي في «البسيط» (٦/ ٦٠٢)، وذكره السمرقندي في =

وقيلَ: الوليُّ محمَّدٌ عليه السَّلامُ، والنَّصيرُ عَتّابُ بنُ أَسيدٍ.

* * *

(٧٦) ـ ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِۖ إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾.

قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: في دينِ الله الذي شرعَه ليُؤدِّيَ إلى الجنّةِ؛ أي: في نُصرةِ دينِه ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يُقَٰتِلُونَ فِي سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ﴾؛ أي: الشَّيطانِ، بدليلِ أنَّه قال: ﴿فَقَٰتِلُوٓاْ أَوۡلِيَآءَ ٱلشَّيۡطَٰنِ﴾.

وقيلَ: الطّاغوتُ اسمُ جنسٍ كقولِه: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحۡمُ ٱلۡخِنزِيرِ﴾ [المائدة: ٣] يُريدُ: الخنازير، وكلُّ ما عُبِدَ من دونِ الله فهو طاغوتٌ.

﴿إِنَّ كَيۡدَ ٱلشَّيۡطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا﴾ لأنَّه خذلَ الكفّارَ يومَ بدرٍ، وأيضًا لا خطرَ له في جنبِ نُصرةِ الله لأوليائِه.

والكيدُ: السَّعيُ في إفسادِ الحالِ باحتيالٍ.

﴿كَانَ ضَعِيفًا﴾ ﴿كَانَ﴾ صلةٌ؛ أي: كيدُه ضعيفٌ؛ أي: هو وسوسةٌ فقط.

وقيلَ: ﴿كَانَ﴾ للتَّأكيدِ؛ لأنَّه يدُلُّ على لزومِ ضعفِ كيدِه، بخلافِ الضَّعفِ الذي يعرِضُ ويزولُ.

= «تفسيره» (١/ ٣١٨) عن الكلبي. وعتّاب بن أَسِيد بن أبي العيص القرشي الأموي، كان صالحًا فاضلًا، أسلم يوم فتح مكة، واستعمله النبي ﷺ على مكة عام الفتح، ثم أقره أبو بكر عليها، فلم يزل إلى أن مات، قيل: مات يوم مات أبو بكر الصديق رضي الله عنه، ورجح ابن حجر أنه عاش إلى آخر خلافة عمر رضي الله عنه، وأسيد بفتح الهمزة وكسر السين. انظر: «الاستيعاب» (٣/ ١٠٢٣ ـ ١٠٢٤)، و«أبنية الأسماء والأفعال والمصادر» لابن القطاع (ص: ١٤٢)، و«الإصابة» (٤/ ٣٥٦)، و«تبصير المنتبه» لابن حجر (١/ ٤٤).

وقيلَ: أرادَ بكيدِ الشَّيطانِ: تخييلَه أنَّ القرآنَ سحرٌ، وأنَّ النَّبيَّ كاهنٌ أو شاعرٌ.

***

(٧٧) - ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِنْهُمْ يَخْشَوْنَ النَّاسَ كَخَشْيَةِ اللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُوا رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا الْقِتَالَ لَوْلَا أَخَّرْتَنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَاعُ الدُّنْيَا قَلِيلٌ وَالْآخِرَةُ خَيْرٌ لِمَنِ اتَّقَى وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾.

قولُه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ نزلَتْ في نفرٍ منَ المسلمينَ، منهم عبدُ الرَّحمنِ بنُ عوفٍ، وسعدُ بنُ أبي وقَّاصٍ، وقُدامةُ بنُ مَظْعونٍ، والمقدادُ، كانوا يلقَونَ منَ المُشركينَ الأذَى، فيقولُونَ: يا رسولَ الله، ائذَنْ لنا في قتالِ هؤلاءِ، فيقولُ لهم: كُفُّوا أيديَكم عنهم؛ فإنِّي لم أُؤمَرْ بقتالِهم، واشتَغِلُوا بما أُمِرْتُم به منَ الصَّلاةِ والزَّكاةِ، فلمَّا هاجَرُوا إلى المدينةِ وأُمِرُوا بالقتالِ كرِهَه بعضُهم وشقَّ عليهم[1].

وقيلَ: نزلَتْ في المُنافقين فإنَّهم كانوا يُظهِرونَ رغبةً في القتالِ، فلمَّا حقَّ الأمرُ كاعُوا[2].

والآيةُ تأكيدُ أمرِ القتالِ، وهو متَّصلٌ بما تقدَّمَ.

﴿كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ﴾ منَ الكفِّ، يُقالُ: كَفَّ عن هذا الشَّيءِ؛ أي: امْتَنَعَ، وكفَفْتُ فُلانًا؛ أي: منعتُه، فهو لازمٌ ومُتعدٍّ.

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٨٩). وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٧٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٦٦)، عن الكلبي. والكلبي ومقاتل متروكان، كما أنه مردود متناً؛ فإن الصحابة المذكورين كانوا من أوائل الناس إيماناً برسول الله، وأشجعهم في القتال.

(٢) كَعَّ كُعوعاً: إذا تَلَكَّأ وجَبُنَ، ويقال: رجُلٌ كَعٌّ وكاعٌّ بالتشديد. انظر: «العين» (١/ ٦٦). واللفظ المذكور رده ابن دريد فقال: لا يقال: «كاع» وإن كانت العامة قد أولعت به. انظر: «جمهرة اللغة» (١/ ١٥٦).

﴿فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ﴾؛ أي: بالمدينةِ ﴿إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾؛ أي: قومٌ منهم ﴿يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ﴾؛ أي: عذابَ النّاسِ منَ الضَّربِ والقتلِ والإيلامِ، وأرادَ بالنّاسِ: بعضَ النّاسِ؛ كقولِه: ﴿ثُمَّ أَفِيضُواْ مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ ٱلنَّاسُ﴾ [البقرة: ١٩٩].

﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: كخشيتِهم منَ الله، وهو كقولِه: ﴿يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ ٱللَّهِ﴾ [البقرة: ١٦٥]؛ أي: خافُوا منهم القتلَ كما يخافُونَ منَ الله الموتَ.

وقيلَ: ﴿كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: كالخشيةِ التي ينبَغي أن تكونَ منَ الله، فإنْ حُمِلَتْ هذه الآيةُ على بعضِ المسلمين فهذه الخشيةُ خشيةُ طبعٍ، وإنْ حُمِلَتْ على المُنافقينَ فهو خشيةُ كراهةٍ.

﴿أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً﴾ ليس هذا شكًّا، ولكنَّه ترديدُ المُخاطَبِ؛ أي: مَن نظرَ إليهم يظُنُّ أنَّهم يخشَونَ النّاسَ كخشيةِ الله أو أشدَّ من ذلك.

وقيلَ: للإباحةِ، مثل: «جالسِ الحسنَ أو ابنَ سيرين»؛ أي: مثِّلْهم بمَن يخشَى الله أو بمَن تكونُ خشيتُه أشدَّ.

وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ بمعنى: «بل»؛ أي: بل أشدَّ خشيةً.

﴿وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ﴾ قالوه[1] جزَعًا منَ الموتِ.

﴿لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ﴾؛ أي: هلَّا أخَّرْتَنا ﴿إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ﴾ قيلَ: إلى الموتِ[2]؛ أي: حتَّى نموتَ على الفراشِ.

وقيلَ: هلَّا أخَّرْتَنا حتَّى نستعِدَّ للقتالِ، فكان ذلك نوعَ كسلٍ وفشلٍ.

﴿قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ﴾؛ أي: أجَلُ الدُّنيا قريبٌ، وعيشُ الدُّنيا قليلٌ ﴿وَٱلْأٓخِرَةُ﴾؛ أي:

---

(١) في (أ): «قالوا ذلك».

(٢) بعدها في (أ): «أي على ذلك».

الجنّةُ ﴿خَيْرٌ لِّمَنِ اتَّقَىٰ﴾ اللهَ ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا﴾؛ أي: لا ينقُصُ من أجورِ أعمالِهم شيءٌ، ولله أن يتعبَّدَ عبادَه بالجهادِ وليس ذلك منه ظُلمًا.

قُرِئَ ﴿تُظْلَمُونَ﴾ بالياءِ والتّاءِ(١).

والفتيلُ: فتيلُ النَّواةِ. وقيلَ: ما تفتِلُه بيدِكَ منَ الوسَخِ.

***

(٧٨) ـ ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ ۗ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِ اللَّهِ ۖ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُوا هَٰذِهِ مِنْ عِندِكَ ۚ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ ۖ فَمَالِ هَٰؤُلَاءِ الْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا﴾.

قولُه: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ﴾ بيَّنَ أنّهم جَبُنوا عن القتالِ خوفًا منَ القتلِ، والموتُ حتمٌ لا بدَّ منه، وكلُّ إنسانٍ يموتُ بأجَلِه، وخلافُ المعلومِ لا يقعُ.

﴿يُدْرِككُّمُ الْمَوْتُ﴾ بالإدغامِ، وهي مجزومةٌ على الجزاءِ.

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في عبدِ الله بنِ أُبيٍّ وأصحابِه لمَّا قالوا في شُهداءِ أُحدٍ: ﴿لَّوْ كَانُوا عِندَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا﴾(٢).

﴿وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ﴾؛ أي: قُصورٍ وحُصونٍ، والبروجُ في اللُّغةِ منَ الظُّهورِ، ومنه: تبرَّجَتِ المرأةُ؛ أي: أظهرَتْ محاسنَها، والبَرَجُ: سعةُ العينِ؛ لظُهورِها بالاتِّساعِ.

وقيلَ: أرادَ: وإنْ كُنتُم في بروجِ السَّماءِ، وبروجُ الفلكِ اثنا عشرَ برجًا.

---

(١) قرأ ابن كثير وحمزة والكسائي بالياء، وباقي السبعة بالتاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٥)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٢) انظر: «تفسير مقاتل بن سليمان» (١/ ٣٩٠).

﴿مُّشَيَّدَةٍ﴾ منَ الرَّفعِ[١]؛ أي: حصونٌ مرفوعةٌ إلى عَنانِ السَّماءِ، يُقالُ: شادَ بناءَه شَيْدًا، وأشادَه إشادةً، وشيَّدَه تشييدًا.

وقرأ مُجاهدٌ: (ولو كنتُم في بروجٍ مَشْيْدةٍ)[٢]، كما قالَ: ﴿وَقَصۡرٍ مَّشِيدٍ﴾ [الحج: ٤٥].

وقيلَ: مُشيَّدةٌ ومَشِيْدةٌ منَ الشِّيدِ وهو الجصُّ: مجصَّصةٌ، وهذا يُشيرُ إلى التَّحصينِ والتَّوثيقِ.

﴿وَإِن تُصِبۡهُمۡ حَسَنَةٞ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ قالَه اليهودُ والمُنافقون؛ فإنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ لـمَّا قدِمَ المدينةَ، وكفرَ اليهودُ، ونافقَ أقوامٌ، أُمسِكَ عنهم الخيرُ بعضَ الإمساكِ كما قال الله: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا فِي قَرۡيَةٖ مِّن نَّبِيٍّ إِلَّآ أَخَذۡنَآ أَهۡلَهَا بِٱلۡبَأۡسَآءِ﴾ [الأعراف: ٩٤]، فقالوا: ما رأينا أعظَمَ شُؤمًا من هذا، غلَتْ أسعارُنا، ونقصَتْ ثمارُنا[٣]. ونظيرُه: ﴿فَإِذَا جَآءَتۡهُمُ ٱلۡحَسَنَةُ قَالُواْ لَنَا هَٰذِهِۦۖ وَإِن تُصِبۡهُمۡ سَيِّئَةٞ يَطَّيَّرُواْ بِمُوسَىٰ﴾ [الأعراف: ١٣١].

والحسنةُ: النَّصرُ والغنيمةُ والخصبُ، والسَّيئةُ: القتلُ والهزيمةُ.

وربَّما قالوا: هذا بسوءِ تدبيرِ محمَّدٍ في القتالِ.

﴿قُلۡ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ ٱللَّهِ﴾ الخِصْبُ والجَدْبُ والغنيمةُ والهزيمةُ.

﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلۡقَوۡمِ لَا يَكَادُونَ يَفۡقَهُونَ حَدِيثٗا﴾؛ أي: لا يفهَمُونَ القرآنَ، والفِقهُ: الفهمُ.

---

(١) في (أ): «من البروج».

(٢) ذكرها عن مجاهد أبو حفص النسفي في «التيسير» (٥/ ١١٦)، وذكرها محمد بن أبي نصر الكرماني في «شواذ القراءات» (ص: ١٣٨) عن زيد بن علي، وذكرها الزمخشري في «الكشاف» (٢/ ٤٣٧) دون نسبة.

(٣) ذكر نحوه الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٧٨)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٧٩)، والواحدي في «البسيط» (٦/ ٦١٢).

(٧٩) - ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ۖ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ ۚ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا﴾.

قولُه: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ الحسنةُ: النَّصرُ والغنيمةُ، والسَّيئةُ: الهزيمةُ يومَ أُحدٍ، والخطابُ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ والمُرادُ أمَّتُه، والخطابُ للإنسانِ؛ أي: ما أصابَكَ من حسنةٍ يا إنسانُ فمِنَ الله.

وقيلَ: هو رَدٌّ على قولِه: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ﴾؛ لأنَّ معناه: قُلْ لكلِّ واحدٍ منهم: كلٌّ من عندِ الله ما أصابَكَ.

﴿فَمِن نَّفْسِكَ﴾؛ أي: بذنبِكَ[1]؛ كقولِه: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ﴾ [الشورى: ٣٠] يعني: تضييعَ الرُّماةِ مكانَهم في حربِ أُحدٍ، وحَمْلَهم النَّبيَّ عليه السَّلامُ على الخروجِ منَ المدينةِ.

وقيلَ: أي: الخصبُ من فضلِ الله، والجَدْبُ بسببِ شُؤمِ المعاصي، كما قال: ﴿وَبَلَوْنَٰهُم بِٱلْحَسَنَٰتِ وَٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [الأعراف: ١٦٨]؛ أي: اختبَرْناهم بالخصبِ والجَدبِ.

وقيلَ: القولُ فيه مُضمَرٌ؛ أي: يقولُونَ هذا.

وقيلَ: أي: ﴿مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ﴾ على طريقِ الاستفهامِ، كقولِه تعالى:

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٦١٥) من رواية عطاء عن ابن عباس، لكن تمامه: وهذا من الله مخاطبة للنبي ﷺ والمراد به أصحابه، والنبي من ذلك بريء، وذلك أن الله تعالى حين بعثه غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، وعصمه فيما يستقبل حتى يموت، فهو معصوم. قال الواحدي: وهذا الذي ذكره مذهب أكثر أهل التفسير والمعاني.

قلت: وما ذكره المصنف من التمثيل بالآية الآتية يدل على هذا، وكان الأولى أن يُتِمَّ الخبرَ ولا يقف عند قوله: «بذنبك».

﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ تَمُنُّهَا عَلَيَّ﴾ [الشعراء: ٢٢]؛ أي: أَوَتلكَ نعمةٌ؟ بدليلِ قولِه تعالى: ﴿قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ اللَّهِ﴾ [النساء: ٧٨].

وقرأه عليٌّ والحسَنُ: (أَما أصابَكَ) بألفِ التَّوبيخِ[1].

ولا تعلُّقَ للقدريّةِ بالآيةِ؛ لأنّه قال: ﴿مَّآ أَصَابَكَ﴾ ولم يقُلْ: «ما أصبْتَ»، والذي يُصيبُك لا يكونُ من فعلِكَ، ولا يُقالُ: «أصابَني الصَّلاةُ» بمعنى: اكتسبتُ الصَّلاةَ.

ثمَّ الإيمانُ والطّاعاتُ والحسناتُ[2] موجودةٌ من جهةِ العبدِ.

﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا﴾ فليس إليكَ الخصبُ والجدبُ، بل إليك التَّبليغُ، فلا يسوءَنَّكَ ما يقُولونَه، وقولُه: ﴿رَسُولًا﴾ تأكيدٌ؛ لأنَّ قولَه: ﴿أرسلناك﴾ يُشعِرُ بأنَّه رسولٌ.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾؛ أي: شهيدًا لك على التَّبليغِ، وعلى إنكارِهم.

* * *

(٨٠) ـ ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا﴾.

قولُه: ﴿مَّن يُطِعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ﴾ هذا تأكيدُ قولِه: ﴿وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ﴾؛ أي: فمَن يُطِعْ هذا الرَّسولَ فقد أطاعَ الله؛ لأنَّ الله أمرَ بطاعةِ الرَّسولِ.

نزلتِ الآيةُ لمَّا قال عليه السَّلامُ: «مَن أحبَّني فقد أحبَّ الله، ومَن أطاعَني فقد أطاعَ الله»، فقال المُنافقون: لقد قارَفَ الشِّركَ وهو ينهَى أن يُعبَدَ غيرُ الله، وما يُريدُ

---

(١) لم أقف عليه، وقد ذكر ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٤) عن الكسائي: (أفمن نفسك).

(٢) بعدها في (أ): «وقد قال: ما أصابك من حسنة فمن الله وغير الخصومة من هذه الحسنات».

إلّا أن نتَّخِذَه ربًّا كما اتَّخذَتِ النَّصارَى عيسى، فأنزلَ الله هذه الآيةَ تصديقًا لقولِ نبيِّه عليه السَّلامُ(١).

﴿وَمَن تَوَلَّىٰ﴾؛ أي: أعرَضَ عن طاعتِه ﴿فَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ عَلَيۡهِمۡ حَفِيظٗا﴾؛ أي: ما أرسلناكَ حافِظًا لهم منَ المعاصي، بل اللهُ هو المُجازي، وإنَّما نُمضي الأحكامَ على ما يُظهِرُونَه، فهذا يُشيرُ إلى الإعراضِ عنهم سرًّا.

وقيلَ: يُريدُ الإعراضَ جهرًا؛ أي: إن تولَّوا جهارًا فليس عليك إلا الإبلاغُ، وكان هذا قبلَ الأمرِ بالجهادِ، فنُسِخَ.

***

(٨١) - ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٞ مِّنۡهُمۡ غَيۡرَ ٱلَّذِي تَقُولُۖ وَٱللَّهُ يَكۡتُبُ مَا يُبَيِّتُونَۖ فَأَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾.

قولُه: ﴿وَيَقُولُونَ طَاعَةٞ﴾؛ أي: هؤلاءِ الذين يتولَّونَ وهم المُنافقون يقولونَ: ﴿طَاعَةٞ﴾ إذا حضَرُوكَ؛ أي: أمرُنا طاعةٌ؛ أي: شأنُنا أن نُطيعَكَ فمُرْنا بما شئتَ.

والطّاعةُ: اسمٌ من أطاعَ إطاعةً وطاعةً.

﴿فَإِذَا بَرَزُواْ مِنۡ عِندِكَ﴾؛ أي: خرَجُوا ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٞ﴾ كلُّ أمرٍ فُكِّرَ فيه بليلٍ فقد بُيِّتَ، وسُمِّيَ التَّدبيرُ باللَّيلِ تبييتًا؛ لأنَّه يُدبَّرُ في البيوتِ وقتَ البيتوتةِ، وذلك الوقتُ أَخْلى للفكرِ.

وقيلَ: يُقالُ للأمرِ الذي يُقدَّرُ: «قد بُيِّتَ» تشبيهًا بتقديرِ بيوتِ الشِّعرِ؛ أي: يُظهِرُونَ لك الطّاعةَ، وإذا خلَوا قدَّرُوا باللَّيلِ غيرَ ما أعطَوك بالنَّهارِ.

---

(١) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٣٩١)، وقال الزيعلي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٣٣٦): غريب جدًّا.

﴿غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾؛ أي: تُبيِّتُ هذه الطّائفةُ شيئًا غيرَ الذي قالوا بحضرتِك.

وقيلَ: أي: كذَّبُوا ما تقولُه يا محمَّدُ لهم، وإطلاعُ اللهِ نبيَّه على سرائرِهم من أظهرِ المُعجِزاتِ.

قُرِئَ ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾ بفتحِ التّاءِ، وقرأ حمزةُ بإدغامِ التَّاءِ في الطَّاءِ؛ لتقارُبهما في المخرجِ(١).

وقال: ﴿بَيَّتَ﴾، ولـم يقُلْ: «بيَّتَتْ»؛ لأنَّ تأنيثَ الطَّائفةِ غيرُ حقيقيٍّ، وخَصَّ بالذِّكرِ مَن علـمَ أنَّه يُصِرُّ على النِّفاقِ فلهذا قال: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ﴾.

وقيلَ: عنَى مَن أسهرَ ليلَه في التَّبييتِ، وغيرُهم سمِعُوا وسكَتُوا، أو لـم يُبيِّتُوا، فلم يذكُرْهم.

﴿وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ﴾؛ أي: يُنزِلُ إليك في كتابِه، قالَه الزَّجَّاجُ.

وقيلَ: يأمرُ الملائكةَ بكتبتِه ليُجازَوا به.

﴿فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾؛ أي: فاصفَحْ، وقد نُهينا عن قتلِ المنافقين، وأُمِرْنا بإجراءِ أحكامِ المسلمين عليهم ظاهرًا.

﴿وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: اعتمِدْ عليه في دفعِ ضررِ الكفَّارِ.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾ الوكيلُ: الذي يُوكَلُ إليه الأمرُ، فهو فعيلٌ بمعنى مفعولٍ.

قيلَ: نُسِخَ هذا بقولِه: ﴿جَٰهِدِ ٱلْكُفَّارَ وَٱلْمُنَٰفِقِينَ﴾ [التوبة: ٧٣](٢).

* * *

---

(١) وقرأ بها أيضاً أبو عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٥)، و«التيسير» (ص: ٩٦).

(٢) رواه النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٦٢٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٨٢) - ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَـٰفًا كَثِيرًا﴾.

قولُه: ﴿أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ﴾؛ أي: أمَا يدُلُّهم تأمُّلُ القرآنِ وإعجازُه على صدقِ محمَّدٍ حتَّى يتركوا المُخالفةَ والنِّفاقَ، والتَّدبُّرُ: النَّظرُ في العواقبِ، ومنه: الدَّبْرُ؛ للنَّحلِ؛ لأنَّه يَعْقُبُ ما يُنتفَعُ به، والدِّبْرُ: المالُ الكثيرُ؛ لأنَّه يبقَى للأعقابِ.

﴿وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: لو كان من عندِ مخلوقٍ لكانَ فيه اختلافٌ ومَينٌ وتناقُضٌ.

وقيلَ: أي: هذا الذي يُخبِرُهم به من سرائرِهم لو كان من غيرِ الله لوقعَ فيه مَينٌ وباطلٌ، فالاختلافُ إذن بمعنى الكذبِ.

وقيلَ: أي: لكان فيه الفصيحُ والمرذولُ، وليس في القرآنِ هذه الاختلافاتُ، فأمَّا اختلافُ القراءاتِ ومقاديرُ السُّورِ والآياتِ، والنّاسخُ والمنسوخُ، فكلُّ ذلك حقٌّ، وليس ممَّا يُفضي إلى التَّناقُضِ، بل يُوافِقُ بعضُه بعضًا في الحسنِ.

* * *

(٨٣) - ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُوا۟ بِهِۦ ۖ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ ۗ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَـٰنَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ﴾ نزلَتْ في المنافقينَ؛ كانوا يُرجِفُونَ بسرايا المسلمين، ويُفشُونَ السِّرَّ، ويُذيعونَ خبرَ السُّوءِ، ويُبالِغُونَ في التَّضريبِ والتَّخذيلِ والسَّعْيِ بالفسادِ(١).

---

(١) ذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٧٩)، وذكره الواحدي في «البسيط» (٦/ ٦٣٢) عن ابن الأنباري وقال: عليه كثير من المفسرين، ونقله الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٥١١) عن ابن زيد والضحاك.

وقيلَ: كان قومٌ من ضعَفةِ المسلمين يفعلون هذا أيضًا ولا يعلمون ما فيه منَ الضَّررِ اغترارًا بما يفعلُه المنافقون واتِّباعاً لهم[1]، وقد سبقَ من خصالِ المنافقين ما سبقَ، ونبَّهَ الآنَ على هذه الخصلةِ أيضًا؛ أي: ومن أخلاقِهم هذا أيضًا فاحذَرْهُم.

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ﴾؛ أي: خبرٌ منَ الأطرافِ والسَّرايا تكلَّمُوا فيه بالاحتمالاتِ قبلَ أن يتحقَّقُوا الخبرَ، فعابَهم بهذا النَّوعِ منَ الفُضولِ.

وقيلَ: أي: إذا جاءَهم خبرٌ منَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ وسمِعُوا منه شيئاً أذاعُوه من غيرِ إذنٍ منَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ في الإذاعةِ، فعابَهم بإفشاءِ السِّرِّ، وربَّما كان يضُرُّ إفشاءُ السِّرِّ إذا انتهى ما هَمَّ به إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ منَ الغزواتِ إلى العدوِّ فإنَّهم كانوا يستعِدُّونَ ويأخُذونَ حِذْرَهم.

﴿مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ﴾؛ أي: منَ السِّلمِ والحربِ، وقيلَ: منَ الخيرِ والشَّرِّ.

﴿أَذَاعُواْ بِهِۦ﴾ يُقالُ: ذاعَ يذيعُ ذَيعًا، وأذاعَه وأذاعَ به.

﴿وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ﴾؛ أي: لو فوَّضُوه إليه حتَّى يتولَّى إظهارَه.

وقيلَ: أي: لو سألُوه واستأذَنُوه.

﴿وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ﴾؛ أي: ذَوي العلمِ والرَّأيِ وجِلَّةِ الصَّحابةِ، وقيلَ: إلى أُمراءِ السَّرايا.

﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: من هؤلاءِ المُرجِفينَ لجعلِ ذَوي الرَّأيِ وأمراءِ السَّرايا منهم من حيثُ الظَّاهرُ؛ لأنَّ حكمَ الإسلامِ شمِلَهم، فقولُه: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: منَ المسلمين.

﴿لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ﴾؛ أي: يستخرِجُونَه، يُقالُ: «أَنْبَطَ في غَضْراءَ»؛

---

(١) ذكره الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٨٣)، والنحاس في «معاني القرآن» (٢/ ١٤١)، ونقله الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٥١١) عن الحسن والزجاج.

أي: استنبطَ الماءَ من طينٍ حرٍّ، وسُمِّيَ النَّبَطُ نَبَطًا لاستِنباطِهم ما يخرجُ منَ الأرضينِ، وأنبَطَ واستنبَطَ بمعنًى.

وقيلَ: عنى بالمُستنبِطِ: مَن يردُّ ذلك إلى رسولِ الله وأولي الأمرِ ليعرِفَه من جهتِهم.

وقيلَ: قولُه: ﴿مِنْهُمْ﴾ يرجعُ إلى أولي الأمرِ؛ إذ قد يكونُ المُتولِّي للاستنباطِ بعضَهم لا كلَّهم.

وقيلَ: أي: ﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ﴾ فأُمِرُوا بالقتالِ وفيه خوفٌ، أو بأمرٍ آخرَ منَ الأمنِ وليس فيه خوفٌ، أذاعُوه؛ أي: جعلُوه شُورَى فيما بينَهم، وتفاوَضُوا فيه باللِّسانِ، وقالوا: نفعلُ، أو: لا نفعلُ، ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾؛ أي: لو رَدُّوا كلَّ ما يعرِضُ لهم ممَّا يحتاجونَ إلى بيانِه إلى الرَّسولِ والعلماءِ المُستنبِطين لأخبَروهُم بما هو الصَّوابُ، فالكنايةُ في قولِه: ﴿وَلَوْ رَدُّوهُ﴾ ترجعُ إلى غيرِ مذكورٍ، ومثلُه كثيرٌ إذا كان في الكلامِ ما يدلُّ عليه.

﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: فضلُه الإسلامُ، ورحمتُه القرآنُ[1].

وقيلَ: أرادَ بالفضلِ محمَّدًا.

وقيلَ: هو التَّوفيقُ واللُّطفُ.

﴿لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ﴾؛ أي: لولا فضلُ الله ـ أيُّها المسلمون ـ لكنتُم مثلَ هؤلاءِ المُنافقين.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١٢/ ١٩٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٠٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٩٥٩).

﴿إِلَّا قَلِيلًا﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: أي: أذاعُوا به إلّا قليلًا، يعني بالقليلِ: المُؤمنين[1]، أو أرادَ: إلّا قليلًا من المُنافقين، كقولِه: ﴿بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ﴾ [النساء: ٨١].

وقيلَ: لعَلِمَه الذين يستنبِطُونَه إلا قليلًا، فالقليلُ: البليدُ الذي لا يعلمُ ما يُخبِرُ به، أو مَن لا يُخبِرُه الرَّسولُ في الحالِ لعِلْمِه بسوءِ ضبطِه.

وقيلَ: لاتَّبعتُم الشَّيطانَ إلّا قليلًا، وهم مَن عصمَهم الله فاهتدَوا للتَّوحيدِ قبلَ بعثةِ الرَّسولِ، نحوَ: ورقةَ بنِ نوفلٍ، وزيدِ بنِ عمرِو بنِ نُفَيلٍ، وعلى هذا فالفضلُ والرَّحمةُ: النَّبيُّ والقرآنُ، وإيمانُ هؤلاءِ كان قبلَهما، فيصحُّ الاستثناءُ وإن كان إيمانُهم بتوفيقِ الله.

وقيلَ: لولا فضلُ الله عليكم ورحمتُه إلّا قليلًا ممَّن لم يُدخِلْه في رحمتِه وفضلِه لاتَّبعتُم أنتم أيضًا الشَّيطانَ، فالمُمتنِعُ من اتِّباعِ الشَّيطانِ امتنعَ بفضلِ الله، وغيرُ المُمْتنعِ منه مَن لم يُصِبْه فضلُ الله ورحمتُه، وجعَلَ مَن لم يتَّبعِ الشَّيطانَ كثيرًا، ومَن يتَّبعِ الشَّيطانَ قليلًا؛ لأنَّ الآيةَ في المنافقين، وكان المُنافقُ أقلَّ منَ المُخلصِ.

وأيضًا الكفَّارُ وإن كثُرَ عددُهم قليلون في المعنى، والمسلمونَ وإنْ قلَّ عددُهم فهم الأكثَرون في الحكمِ.

وقيلَ: لولا فضلُ الله عليكم إذ حفِظَكم على الإسلامِ لاتَّبعتُم الشَّيطانَ واغترَرْتُم بأراجيفِ الكفّارِ والمنافقينَ إلّا قليلًا منكم، وهم أولو البصائرِ منَ الصَّحابةِ، فإنَّ لهم نوعَ فضلٍ لا يُشارِكُهم فيه غيرُهم.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٦٣)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٠٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٦/ ١٠١٧).

وقيلَ: القليلُ هم الأطفالُ ومَن لم تبلُغْه الدَّعوةُ؛ فإنَّهم لا يُوصَفُون بمُتابعةِ الشَّيطانِ.

* * *

(٨٤) ـ ﴿فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ وَحَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾.

قولُه: ﴿فَقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ نزلَتْ في موسمِ بدرِ الصُّغرَى، فإنَّ أبا سُفيانَ لمَّا انصرَفَ من أُحدٍ واعدَ رسولَ الله صلَّى الله عليه وسلم موسمَ بدرِ الصُّغرَى، فلمَّا جاء الميعادُ خرجَ إليها رسولُ الله في سبعينَ راكبًا، فلم يحضُرْ أبو سفيانَ، ولم يتَّفِقْ قتالٌ[1].

ووجهُ النَّظمِ: أنَّه وصفَ المُنافقين بالتَّخليطِ وإيقاعِ الأراجيفِ، ثمَّ أمرَ النَّبيَّ عليه السَّلامُ بالإعراضِ عنهم، وبالجِدِّ[2] في القتالِ في سبيلِ الله وإنْ لم يُساعِدْه أحدٌ على ذلك.

ثمَّ؛ قيلَ: أرادَ: مِن أخلاقِ المُنافقين ما وصَفْنا فقاتِلِ الكفَّارَ[3].

---

(١) ذكره أبو الليث السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٣٢٢)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٤٩٣) وغيرهما دون نسبة، وعزاه الطبرسي في «مجمع البيان» (٥/ ١٧٦ ـ ١٧٧) للكلبي، والكلبي متروك، كما أنه يخالف ما رواه النسائي في «الكبرى» (١١٠١٧)، حيث روى هذه القصة من حديث ابن عباس رضي الله عنهما لكن في سبب نزول قوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾ فَٱنقَلَبُوا۟ بِنِعْمَةٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوٓءٌ وَٱتَّبَعُوا۟ رِضْوَٰنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَظِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٧٢ ـ ١٧٤].

(٢) في (أ): «والجد».

(٣) أي: هو مُتَّصلٌ بمعنى ما ذُكر مِن قَصَص المنافقين، والمعنى: أن مِن أخلاق هؤلاء المنافقين كذا =

وقيلَ: أي: وما لكم لا تُقاتلون في سبيلِ الله فقاتِلْ.

وقيلَ: أي: ومَن يُقاتلْ في سبيلِ الله فيُقتَلْ أو يغلِبْ فسنُؤتيه الأجرَ فقاتلْ؛ فإنَّ مَن طلبَ الأجرَ العظيمَ لـم يمتنِعْ منَ القتالِ.

﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾؛ أي: ليس عليك رُشدُ غيرِك؛ أي: لا تُكلَّفُ إلّا فعلَ نفسِكَ.

﴿وَحَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: حُثَّهم على القتالِ.

﴿عَسَى اللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأْسَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ (عسى) للطَّمعِ والتَّرجِّي.

وفي التَّفاسيرِ: (عسى) منَ الله واجبٌ[1]؛ أي: إطماعُ الكريمِ إيجابٌ.

والبأسُ: الشِّدَّةُ والمكروهُ، ومنه: لا بأسَ عليكَ في كذا؛ أي: لا مكروهَ.

﴿وَاللَّهُ أَشَدُّ بَأْسًا﴾؛ أي: عذابًا ﴿وَأَشَدُّ تَنكِيلًا﴾ يُقالُ: نكَّلتُ بفلانٍ؛ أي: عاقبتُه عقوبةً تُنكِّلُ غيرَه عن ارتكابِ مثلِه، ومنه: نكَلَ الرَّجلُ عن الشَّيءِ؛ أي: جَبُنَ وامتنَعَ.

* * *

= وكذا، فلا تَعتدَّ بهم ولا تَلْتفت إلى أفعالهم، بل قاتِلْ.

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٢/ ٩٠٥) عن ابن عباس، وذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤٠٢)، والخليل في «العين» (٢/ ٢٠٠)، والفراء في «معاني القرآن» (١/ ٤٥١)، والطبري في «تفسيره» (١١/ ٦٥١)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ٣٦٧)، وتتابع على ذكره المفسرون، وقد ذكر الكرماني في «غرائب التفسير» (٢/ ١٢٢٦) أنَّ (عسى) من الله واجب إلا في قوله تعالى: ﴿عَسَىٰ رَبُّهُۥٓ إِن طَلَّقَكُنَّ أَن يُبْدِلَهُۥٓ أَزْوَٰجًا خَيْرًا مِّنكُنَّ﴾ [التحريم: ٥].

(٨٥) - ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ مُّقِيتًا ﴾.

قولُه: ﴿ مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً ﴾ ذكرَ التَّحريضَ على القتالِ ثمَّ بيَّنَ أنَّ المُحرِّضَ عليه يُشارِكُ المُقاتلينَ في الأجرِ؛ أي: يصيرُ شِفْعًا بالمُجاهِدِ.

﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا﴾؛ أي: مَن يشفَعْ شفاعةً سيِّئةً فله نصيبٌ منَ الوزرِ، وفي الخبرِ: «مَن سنَّ سنَّةً حسنةً كان له أجرُها وأجرُ مَن عمِلَ بها»[١].

قال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في أبي جهلٍ؛ فإنَّه لم يزَلْ يُعينُ المُشركين على المسلمين، فهو قولُه: ﴿وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً سَيِّئَةً ﴾[٢].

وقيلَ: أي: مَن يشفَعْ إيمانَه بالله بالجهادِ فله الجنَّةُ، ومَن شفعَ كفرَه بالتَّوحيدِ بالكفرِ بالرُّسلِ فله النّارُ، فالشَّفاعةُ الحسنةُ: ضمُّ طاعةٍ إلى طاعةٍ، والشَّفاعةُ السَّيِّئةُ: ضمُّ معصيةٍ إلى معصيةٍ، والشَّفعُ: الزِّيادةُ.

وقيلَ: يعني بالشَّفاعةِ: الدُّعاءَ.

وفي الخبرِ: «مَن دعا لأخيه المُسلمِ بظهرِ الغيبِ استُجيبَ له، وقال له الملَكُ: ولك مثلُ ذلك»[٣]، فذلك النَّصيبُ، فعلى هذا قيلَ: نزلَتِ الآيةُ في اليهودِ وكانوا يَدعُونَ على المسلمينَ، فتوعَّدَهم الله، وبيَّنَ أنَّ شُؤمَ دُعائِهم على المسلمين يرجعُ إليهم.

---

(١) رواه مسلم (١٠١٧) من حديث جرير بن عبد الله رضي الله عنه.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٩).

(٣) رواه بنحوه مسلم (٢٧٣٢) من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه.

وقيلَ: أرادَ الشَّفاعةَ المعروفةَ بين النّاسِ بعضِهم لبعضٍ؛ أي: مَن يشفَعْ شفاعةً حسنةً يُصلِحُ بين اثنَينِ استوجبَ الأجرَ، ومَن سعى بالنَّمائمِ وبالغيبةِ أَثِمَ.

وقال الحسنُ: ما يجوزُ أن يُشفَعَ فيه فهو شفاعةٌ حسنةٌ، وما لا يجوزُ فهو شفاعةٌ سيِّئةٌ(١).

فشفاعةُ المُنافقِ للمُنافقِ في تركِ الجهادِ شفاعةٌ سيِّئةٌ، والشّافعُ فيما يجوزُ يُؤجَرُ وإنْ لم يُشفَّعْ؛ لأنَّه قال: ﴿ مَن يَشْفَعْ ﴾، ولم يقُلْ: «مَن يُشَفَّعْ»، وفي الخبرِ: «اشفَعُوا تُؤجَروا»(٢).

وسُمِّيَ الشَّفيعُ شفيعًا لأنَّه يصيرُ مع صاحبِ الحاجةِ شفعًا، ولـمَّا قالَ تعالى: ﴿لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفْسَكَ﴾ بيَّنَ أنَّ على الرَّسولِ التَّبليغَ، وعلى الشَّفيعِ أن يشفعَ، فإن لم يحصُلِ المُرادُ فقد قضى هو ما عليه واستحقَّ الثَّوابَ.

والكِفْلُ في اللُّغةِ: الحظُّ، وأكفَلْتُ البعيرَ: إذا أدَرْتَ على سِنامِه كساءً وركبتَ عليه، ويُقالُ له: اكتَفَلَ؛ لأنَّه لم يستعملِ الظَّهرَ كلَّه بل استعملَ نصيبًا منَ الظَّهرِ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا﴾؛ أي: مُقتَدِرًا، يقالُ: أقاتَ على الشَّيءِ؛ أي: اقتدَرَ عليه، وكأنَّ المُقيتَ هو الذي يُعطي كلَّ أحدٍ قُوتَه.

وقيلَ: المُقيتُ: الحفيظُ، والقوتُ: اسمُ الذي يحفَظُ النَّفسَ، فهو الذي يحفظُ كلَّ شيءٍ؛ أي: يُعطيه قَدْرَ الحاجةِ منَ الحفظِ.

---

(١) ذكره ابن أبي زمنين في «تفسيره» (١/ ٣٩٢)، ومكي بن أبي طالب في «الهداية» (٢/ ١٤٠٣)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٨٩).

(٢) رواه البخاري (١٤٣٢)، ومسلم (٢٦٢٧)، عن أبي موسى الأشعري ضمن حديث، ولفظه: «كان رسول الله ﷺ إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال: اشفعوا تؤجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ﷺ ما شاء».

وقيلَ: المُقيتُ: هو الذي عليه قوتُ كلِّ حيوانٍ ورزقُه، يقالُ: أقاتَه إقاتةً، وقاتَه يقُوتُه قِيَاتةً وقَوْتًا، فعلى هذا فقولُه ﴿عَلَىٰ﴾ زيادةٌ؛ أي: هو الذي يُقيتُ الكلَّ ويُبقيهم في الدُّنيا والآخرةِ.

* * *

(٨٦) ـ ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنَ مِنْهَا أَوْ رُدُّوهَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ﴾ التَّحيَّةُ: تفعِلةٌ من حيَّيْتُ، والأصلُ: تحيِيَةٌ، مثل: توصِيةٍ وتسمِيةٍ، فأدغَمُوا الياءَ في الياءِ، والتَّحيَّةُ: السَّلامُ، وأصلُ التَّحيَّةِ: الدُّعاءُ بالحياةِ، و«التَّحيّاتُ لله»؛ أي: السَّلامةُ منَ الآفاتِ، ويُسمَّى المُلْكُ تحيّةً لأنَّ المَلِكَ يُحيَّى بتحيَّةِ المُلْكِ، فيقالُ: أنعِمْ صباحًا، وأبيتَ اللَّعنَ، فلمَّا لم يُسمَّ بهذه التَّحيّةِ غيرُ الملوكِ سُمِّيَ المُلْكُ تحيّةً.

ووجهُ النَّظْمِ أنَّه قال: إذا خرجتُم للجهادِ كما سبقَ به الأمرُ فحُيِّيتُم في سفرِكم بتحيّةِ الإسلامِ فلا تقولوا لمَن ألقى إليكم السَّلامَ: لستَ مُؤمنًا، بل ردُّوا جوابَ السَّلامِ.

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في المُنافقينَ؛ أي: رُدُّوا عليهم جوابَ السَّلامِ؛ فإنَّ أحكامَ المسلمين تجري عليهم.

ورَدُّ المثلِ أن تقولَ لمَن قالَ: «السَّلامُ عليكَ»: «عليكَ السَّلامُ».

ورَدُّ الأحسنِ أن تزيدَ فتقولَ: «عليكَ السَّلامُ ورحمةُ الله»، وإنْ قالَ: «سلامٌ عليكم ورحمةُ الله»، قُلتَ: «عليكَ السَّلامُ ورحمةُ الله وبركاتُه»، وهذا هو النِّهايةُ فلا مزيدَ، وقد نطقَ بهذه الأخبارُ(١).

---

(١) روى الحاكم في «المستدرك» (٣٣١٦): عن عطاء، في قول الله عز وجل: ﴿رَحْمَتُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ عَلَيْكُمْ﴾ =

وقيلَ: الرَّدُّ بالمثلِ على الكفّارِ، والرَّدُّ بأحسنَ منها على المسلمين؛ إذ غيرُ المسلمِ لا يُدعَى له بالرَّحمةِ.

وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ للتَّخييرِ، ولهذا قال ابنُ عبَّاسٍ: مَن سلَّمَ عليكَ من خلقِ الله فارددْ عليه وإنْ كانَ مجوسيًّا[(١)].

والابتداءُ بالسَّلامِ سنّةٌ، ولو لقيَ جمعٌ واحدًا فالأَولى أن يُسلِّمَ الكلُّ، فإنْ سلَّمَ واحدٌ سقطَتِ السُّنّةُ عن الباقينَ، فهو سنّةٌ على الكفايةِ.

وجوابُ السَّلامِ فرضٌ، فإذا سلَّمَ واحدٌ على جمعٍ؛ فالأولى أن يُجيبَ كلُّ واحدٍ، فإنْ أجابَ واحدٌ سقطَ الفرضُ عن الباقينَ.

والسُّنّةُ تسليمُ الرّاكبِ على الماشي، والقائمِ على القاعدِ، والسُّنّةُ في السَّلامِ والجوابِ الجهرُ، ولا تكفي الإشارةُ بالإصبعِ والكفِّ، والمُصافحةُ عادةُ الرَّسولِ عليه السَّلامُ.

وفي الخبرِ: «إذا تصافَحَ المسلمانِ عند السَّلامِ تحاتَّتْ ذُنوبُهما كما تحاتُّ ورقُ الشَّجرِ»[(٢)].

= ﴿أَهْلَ ٱلْبَيْتِ﴾ قال: كنت عند عبد الله بن عباس إذ جاءه رجل فسلم عليه، فقلت: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته ومغفرته. فقال ابن عباس: «انته إلى ما انتهت إليه الملائكة»، وقال: هذا حديث غريب صحيح للثوري لا أعلم أنا كتبناه إلا بهذا الإسناد ولم يخرجاه. وقال الذهبي: صحيح غريب.

(١) رواه ابن أبي الدنيا في «الصمت» (٣٠٧)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٥٣٠)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٧٥). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٤١): رواه أبو يعلى، ورجاله رجال الصحيح غير إسحاق بن أبي إسرائيل وهو ثقة.

(٢) رواه الطبراني في «الكبير» (٦١٥٠) من حديث سلمان رضي الله عنه، وحسن إسناده المنذري في «الترغيب والترهيب» (٣/ ٢٩١)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٨/ ٣٧): رجاله رجال =

والسُّنَّةُ أن يقولَ: سلامٌ عليكم، أو: السَّلامُ عليكم، أو: عليكم السَّلامُ، وإنْ خاطبت واحدًا تعني نفسَه وملَكَيه.

وإذا دخلتَ بيتًا خاليًا فسلِّمْ على نفسِكَ منَ الله تعالى.

وليس للمُسلمِ التَّسليمُ على الكافرِ، فإنْ سلَّمَ عليه الكافرُ فليقُلْ: وعليكم[1].

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا﴾؛ أي: مُجازيًا، وقيلَ: رَقيبًا.

وقيلَ: حفيظًا؛ لأنَّه يُحصي العملَ إحصاءَ الحافظِ له الذي لا يشِذُّ عنه شيءٌ.

وقيلَ: الحسيبُ: المُحاسِبُ.

وقيلَ: الذي يُعطي كلَّ شيءٍ منَ الحفظِ والعلمِ مقدارَ ما يُحْسِبُه؛ أي: يكفيه، ومنه: ﴿عَطَآءً حِسَابًا﴾ [النبأ: ٣٦]؛ أي: كافيًا، **وفي هذا نظرٌ**؛ لأنَّه يُقالُ: أحسَبَني؛ أي: كفاني، ولا يُقالُ: أحسَبْتُ عليه؛ بمعنى: كفَيتُه.

* * *

(٨٧) ـ ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾.

قولُه: ﴿ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾؛ أي: الله هو الواحدُ، فمَن ادَّعى أنَّه مُوحِّدٌ فاقبَلُوا منه، ثمَّ إنَّه يجمعُكم غدًا فيُجازي المُنافقَ والمؤمنَ، كلَّ واحدٍ بما يستحِقُّه.

= الصحيح غير سالم بن غيلان وهو ثقة. وروى نحوه أبو داود (٥٢١٢)، والترمذي (٢٧٢٧)، وابن ماجه (٣٧٠٣) من حديث البراء رضي الله عنه، ولفظه: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يفترقا». وقال الترمذي: هذا حديث حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء.

(١) لما روى البخاري (٢٩٣٥)، ومسلم (٢١٦٥)، عن عائشة رضي الله عنها: «أن اليهود دخلوا على النبي ﷺ فقالوا: السام عليك، فلعَنْتُهم، فقال: «ما لك؟»، قلت: أولم تسمع ما قالوا؟ قال: «فلم تسمعي ما قلت: وعليكم».

وقيلَ: ﴿لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ﴾ ومن أجلِ ذلك كانَ آمرًا لكم مُجازيًا حفيظًا مُقيتًا، وهو الذي يجمعُكم يومَ القيامةِ.

واللّامُ في ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾ لامُ القسمِ؛ أي: واللهِ ليجمَعَنَّكم؛ أي: في الموتِ وفي[1] القبورِ ﴿إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ﴾؛ أي: ليضُمَّنَّكم إلى ذلك اليومِ.

وسُمِّيتِ القيامةُ قيامةً لأنَّ النّاسَ يقومُونَ من قُبورِهم؛ أي: يقومُونَ للحسابِ.

وقيلَ: ﴿إِلَىٰ﴾ بمعنى «في»، أي: في يومِ القيامةِ.

وقيلَ: ليجمَعَنَّكم في القبرِ إلى أمدٍ مضروبٍ، وهو يومُ القيامةِ.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾؛ أي: في هذا الجمعِ، وقيلَ: في يومِ القيامةِ.

﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا﴾؛ أي: لا أحدَ أصدَقُ منَ الله في أمرِ البعثِ.

والحديثُ: الخبرُ الذي يتحدَّثُ به المُحدِّثُ، والحديثُ: الجديدُ، ومنه سُمِّيَ الخبرُ حديثًا؛ لأنَّه ذِكْرٌ لم يكُنْ فحَدَثَ، ويرجعُ الحدوثُ إلى التِّلاوةِ لا إلى الكلامِ القديمِ.

* * *

(٨٨) ـ ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓا۟ ۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُوا۟ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ ۖ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾.

قولُه: ﴿فَمَا لَكُمْ فِى ٱلْمُنَـٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ نزلَتْ[2] في الذين انصرفُوا عن رسولِ الله ﷺ يومَ خرجَ إلى أُحدٍ، فقال قومٌ منَ المسلمين: نقتُلُهم، وقال قومٌ: لا نقتُلُهم[3].

---

(١) في (أ): «أو في». وفي «البسيط» للواحدي (٧/ ٢٥): ومعنى ﴿لَيَجْمَعَنَّكُمْ﴾؛ أي: في الموت، أو في النشور.

(٢) في (أ): «نزلت الآية».

(٣) رواه البخاري (١٨٨٤)، ومسلم (٢٧٧٦)، من حديث زيد بن ثابت رضي الله عنه. وسنذكر لفظه قريباً.

وقيلَ: نزلَتْ في قومٍ منَ العربِ قدِمُوا المدينةَ وأسلَمُوا، فأصابَهم وباءُ المدينةِ وحُـمَّاها، فخرَجُوا منَ المدينةِ، فاستقبَلَهم نفرٌ من أصحابِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ فقالوا: ما لكم رجَعْتُم؟ قالوا: أصابَنا وباءُ المدينةِ فاجتَوَيناها[1]، فقالوا: أمَا لكُم في رسولِ الله أُسوةٌ؟ فقال بعضُهم: نافَقُوا، وقال البعضُ: لـم يُنافِقُوا[2].

وقيلَ: نزلَتْ في قومٍ خرَجُوا من مكّةَ وزعَمُوا أنَّهم يُهاجِرون، ثمَّ ارتدُّوا واستأذَنُوا النَّبيَّ عليه السَّلامُ في الرُّجوعِ إلى مكّةَ ليأتُوا ببضائعَ يتَّجِرُونَ فيها، فاختلَفَ فيهم المُؤمنونَ، فبيَّنَ الله نفاقَهم، وأمرَ بقتلِهم بقولِه: ﴿فَخُذُوهُمْ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ﴾ [النساء: ٨٩]، ثمَّ جاؤوا ببضائعِهم يُريدونَ هلالَ بنَ عُوَيمرٍ الأسلميِّ، وبينَه وبينَ رسولِ الله حِلفٌ، وهو الذي حصِرَ صدرُه أن يُقاتلَ المُؤمنينَ، فرفعَ عنهم القتلَ بقولِه: ﴿إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ﴾ الآية[3].

وقيلَ: قال النَّبيُّ عليه السَّلامُ لمَّا خرجَ هؤلاءِ: «هي طَيبةُ، وهي تنفي الخبثَ كما تنفي النّارُ خَبثَ الحديدِ»[4].

---

(١) «اجتووا المدينة»؛ أي: أصابهم الجوى: وهو المرض وداء الجوف إذا تطاول، وذلك إذا لم يوافقهم هواؤها واستوخموها. ويقال: اجتويت البلد إذا كرهت المقام فيه وإن كنت في نعمة. انظر: «النهاية في غريب الحديث» (مادة: جوا).

وفي «غريب الحديث» لابن الجوزي (١/ ١٧٩): اجتويت البلاد: إذا كرهتها وإن كانت موافقة لك في بدنك، واستوبلتها إذا لم توافقك في بدنك وإن كنت محبًّا لها.

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (١٦٦٧) من حديث عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٧): فيه ابن إسحاق وهو مدلس، وأبو سلمة لم يسمع من أبيه.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٨٢)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٢٠)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٢٤)، عن مجاهد.

(٤) رواه نحوه البخاري (٤٥٨٩) من تتمة حديث زيد بن ثابت السابق، وتمام الحديث: عن زيد بن =

ووجهُ الاتِّصالِ: أنَّه ذكرَ أصنافَ المُنافقينَ وبيَّنَ أنَّ هؤلاءِ كانوا مُنافقين، فلمَّا خرَجُوا منَ المدينةِ ناكِصينَ على أعقابِهم ظهرَ كفرُهم؛ أي: كانوا مُنافقينَ قبلَ الخروجِ، فلهذا قال: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾، ﴿فِئَتَيْنِ﴾ نصبٌ على الحالِ، تقولُ: مالَكَ قائمًا؟ أي: في هذه الحالِ.

وقال الفرَّاءُ: مالَكَ قائمًا؟ أي: لِمَ كنتَ قائمًا؟ فانتصبَ لأنَّه خبرُ «كان»، وجوَّزَ أن يُقالُ: مالَكَ القائمَ[1]؟

وخطَّأه الزَّجّاجُ وقال: «القائمَ» معرفةٌ، ولا يجوزُ أن يقعَ حالًا، و«ما» حرفٌ من حروفِ الاستفهامِ ولا[2] تعملُ عملَ «كان»، ولو جاز: «مالَكَ القائمَ؟» لجازَ «ما عندَكَ القائمَ؟»، ولا شكَّ أنَّه لا يجوزُ[3].

والمعنى: ما لكم مُختَلِفِين في المُنافقينَ؛ أي: هلَّا اتَّفقتُم على تكفيرِ مَن خالَفَ النَّبيَّ عليه السَّلامُ.

﴿وَاللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوا﴾؛ أي: ردَّهُم إلى الكفرِ وإظهارِه، يُقالُ: رَكَسَه وأَرْكَسَه؛ أي: نكَسَه وردَّه، فالرِّكْسُ والنَّكْسُ: قلبُ الشَّيءِ على رأسِه وردُّ أوَّلِه إلى آخرِه، والمنكوسُ: المركوسُ.

ومعنى الآيةِ: أنَّ المُنافقَ تجري عليه أحكامُ الإسلامِ ما أسرَّ الكُفرَ،

= ثابت رضي الله عنه: «﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ رجع ناس من أصحاب النبي ﷺ من أحد، وكان الناس فيهم فرقتين: فريق يقول: اقتلهم، وفريق يقول: لا، فنزلت: ﴿فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِئَتَيْنِ﴾ وقال: «إنها طيبة تنفي الخبث، كما تنفي النار خبث الفضة».

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨١).

(٢) في (ف): «لا».

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٨٨).

وهؤلاءِ لمَّا أظهَرُوا الكفرَ جرَى عليهم الصَّغارُ والسَّبيُ والقتلُ.

﴿بِمَا كَسَبُوٓاْ﴾؛ أي: بخُروجِهم عن المدينةِ وإظهارِهم الكفرَ.

وقيلَ: واللهُ ردَّهُم إلى الكفرِ عقوبةً لهم على ما كانوا عليه منَ النِّفاقِ.

وقيلَ: معنى الآيةِ: إنَّ الله جامِعُكم يومَ القيامةِ، فإيَّاه فاخشَوا دونَ هؤلاءِ المُنافقينَ، فما لكم تختَلِفُونَ فيهم أو تميلونَ إليهم وهم أهلُ الشِّقوةِ والكفرِ؟

ويحرُمُ على المسلمِ مُمالاةُ الكافرِ ومُوالاتُه، سواءٌ أظهرَ كفرَه أو لم يُظهِرْ، إذا علِمَ المسلمُ أنَّه كافرٌ، وغلَبَ على ظنِّه أنَّه كافرٌ منافقٌ.

﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَهۡدُواْ مَنۡ أَضَلَّ ٱللَّهُۖ﴾؛ أي: تُرشِدُوا مَن غوَّاه اللهُ؛ أي: ليس إليكم خلقُ الهدايةِ في قلوبِهم ﴿وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلٗا﴾؛ أي: طريقًا إلى الهدايةِ.

* * *

(٨٩) ـ ﴿وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِۚ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَخُذُوهُمۡ وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرًا﴾.

قولُه: ﴿وَدُّواْ لَوۡ تَكۡفُرُونَ﴾ بيَّنَ مُعاداتِهم المؤمنينَ؛ أي: يتمنَّونَ كُفرَكم لتكونُوا سواءً، والتَّقديرُ: ودُّوا لو تكونُونَ كفَّارًا، ولو قصدَ جوابَ التَّمنِّي لقالَ: فتكونُوا، ومثلُه: ﴿وَدُّواْ لَوۡ تُدۡهِنُ فَيُدۡهِنُونَ﴾ [القلم: ٩]، ويصحُّ في العربيَّةِ: فتُدهِنُوا، ومثلُه[1]: ﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ تَغۡفُلُونَ عَنۡ أَسۡلِحَتِكُمۡ وَأَمۡتِعَتِكُمۡ فَيَمِيلُونَ﴾ [النساء: ١٠٢].

﴿فَتَكُونُونَ سَوَآءٗۖ﴾؛ أي: في الكفرِ.

﴿فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ أَوۡلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ﴾ يعني بالهجرةِ: الرُّجوعَ إلى المدينةِ ثانيًا.

(١) في (أ): «ومثله أيضاً قوله».

وقيلَ: حتَّى يخرُجُوا في سبيلِ الله مع رسولِ الله ﷺ مُحتَسِبًا، وهي هجرةُ المُنافقِ.

والهجرةُ أنواعٌ: هجرةُ المسلمينَ من مكّةَ إلى المدينةِ، وهجرةُ المُنافقينَ وهي الخروجُ مع النَّبيِّ عليه السَّلامُ في الغزواتِ، وهجرةُ مَن أسلَمَ في دارِ الحربِ فإنَّها واجبةٌ، وهجرةُ المسلمِ ما حُرِّمَ عليه، ولهذا قال عليه السَّلامُ: «المُهاجِرُ مَن هجَرَ ما نهى الله عنه»[1]، وهاتانِ الهجرتانِ ثابتتانِ الآنَ.

﴿فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: الطَّريقِ الذي أمرَ بسلوكِه، وشبَّهَ الطَّريقَ الذي يُؤدِّي إلى المقصودِ بالطَّريقِ المحسوسِ المُؤدِّي إلى المقصِدِ.

﴿فَإِن تَوَلَّوۡاْ﴾ عن الهجرةِ ﴿فَخُذُوهُمۡ﴾؛ أي: بالأسرِ ﴿وَٱقۡتُلُوهُمۡ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنۡهُمۡ وَلِيّٗا﴾؛ أي: لا تتولَّوهم ولا تستنصِرُوا بهم على عدوِّكم.

وهذا الذي وجبَ عليه الهجرةُ من مكّةَ إلى المدينةِ لو تابَ ولم يُهاجِرْ؛ لم تُقبَلْ توبتُه كما دلَّتْ عليه هذه الآيةُ.

* * *

(٩٠) ـ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوۡ جَآءُوكُمۡ حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ أَن يُقَٰتِلُوكُمۡ أَوۡ يُقَٰتِلُواْ قَوۡمَهُمۡۚ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ فَلَقَٰتَلُوكُمۡۚ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا﴾.

قولُه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوۡمِۭ﴾ يرجعُ الاستثناءُ إلى القتلِ، فأمَّا المُوالاةُ فحرامٌ.

﴿يَصِلُونَ﴾: أي يتَّصِلُون بهم ويدخُلون فيما بينَهم بالجوارِ والحِلْفِ.

---

(١) رواه البخاري (١٠) من حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما.

وقيلَ: ﴿يَصِلُونَ﴾؛ أي: ينتَسِبُونَ، فالمُنتَسِبُ إلى أهلِ الأمانِ آمِنٌ[١]؛ إذا أُومِنَ الكلُّ منهم.

ثمَّ قيلَ: هؤلاءِ الذين كانوا بينَهم وبينَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ ميثاقٌ، هم بنو مُدْلجٍ[٢].

وقيلَ: بنو بكرِ بنِ زيدِ مناةَ[٣].

وقيلَ: خُزاعةُ وخُزيمةُ بنُ عبدِ منافٍ، وبنو مُدلجٍ[٤].

وقيلَ: قومُ هلالِ بنِ عُوَيمرٍ الأسلميِّ، وسُراقةُ بنُ مالكِ بنِ جُعْشُمٍ[٥].

أي: اقتُلوا الكفّارَ إلّا مَن اتَّصلَ بقومٍ هم في أمانِكم، ويدخلُ في هؤلاءِ مَن يقصدُ حضرةَ الرَّسولِ عليه السَّلامُ، فيتعذَّرُ عليه الوصولُ إليه، فيلتجِئُ إلى قومٍ هم في أمانِ المسلمينَ إلى أن يجِدوا السَّبيلَ.

﴿أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ﴾؛ أي: ضاقَتْ، وهو في محلِّ الحالِ، كما تقولُ: «جاءَني فلانٌ ذهبَ عقلُه»؛ أي: قد ذهبَ.

---

(١) في (أ): «أومن».

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦١٢) عن الحسن.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٠٩)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٥)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٤٤٥)، عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٣٩٥)، وذكره عنه السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٣٢٥)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٥).

(٥) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٢٧) عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٩٣) عن عكرمة بلفظ: «نزلت في هلال بن عويمر الأسلمي وسراقة بن مالك بن جعشم وخزيمة بن عامر بن عبد مناف»، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٠٩) دون نسبة.

وقيلَ: ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾ خبرٌ بعد خبرٍ؛ أي: جاؤوكُم، ثمَّ قال: حصِرَتْ صدورُهم، فعلى هذا ﴿حَصِرَتۡ﴾ بدلٌ من ﴿جَآءُوكُمۡ﴾.

وقيلَ: تقديرُه: أو جاؤوكم رجالًا أو قومًا حصِرَتْ صدورُهم، فهو صفةُ موصوفٍ منصوبٍ على الحالِ.

وهؤلاءِ الذين حصِرَتْ صدورُهم بنو مُدلجٍ؛ إذ كان بينَهم وبينَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ عقدٌ ألّا يُقاتِلوه، وكذلك كان بينَهم وبين قُريشٍ عهدٌ، فكرِهُوا قتالَ الفريقَين[1].

والمعنى: النَّهيُ عن قتلِ هؤلاءِ المُرتدِّين إن وصَلُوا إلى أهلِ عهدٍ للمسلمين، إمَّا بنسبٍ أو جوارٍ، أو جاؤوا المسلمين مُستأمِنِين.

ثمَّ؛ ما في هذه الآيةِ من تركِ قتالِ هؤلاءِ الكفَّارِ منسوخٌ بسورةِ براءةَ، هكذا قالَه المُفسِّرون[2].

وقيلَ: ﴿حَصِرَتۡ صُدُورُهُمۡ﴾ دعاءٌ عليهم، كما يُقالُ: أُفْنُوا وقُتِلوا[3] وهذا بعيدٌ.

﴿وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمۡ عَلَيۡكُمۡ﴾؛ أي: إنَّما ضاقَتْ صدورُهم عن قتالكم لأنَّ الله ألقى الرُّعبَ في قلوبِهم، والسَّلاطةُ: الحِدَّةُ.

﴿فَلَقَٰتَلُوكُمۡ﴾ هذا جوابُ (لو)؛ أي: لو شاءَ الله لسلَّطَهم، ولو شاءَ الله لقاتلُوكم.

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٦٦٦١٢) عن الحسن، وذكره النحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٤٠)، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥١٠)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٩٢).

(٢) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٣٦٦)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢٠٩١)، من طريق عثمان بن عطاء عن عطاء الخراساني عن ابن عباس، وعثمان بن عطاء ضعيف الحديث، وعطاء لم يسمع من ابن عباس. ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٢٩٩ ـ ٣٠٠) عن قتادة وابن زيد.

(٣) وهو قول المبرد. انظر: «تفسير الراغب» (٣/ ١٣٨٣).

﴿فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ﴾؛ أي: اعتزَلُوا عن قتالِكم.

وقيلَ: لم يُخالِطُوكم ولم يُهاجِرُوا إليكم.

﴿وَأَلْقَوْا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ﴾؛ أي: الصُّلحَ ﴿فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا﴾؛ أي: سُلطانًا إلى قتالِهم.

* * *

(٩١) - ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُوا۟ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُوا۟ فِيهَا ۚ فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓا۟ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓا۟ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ﴾؛ أي: قومًا آخرين، قيلَ: هم بنو عبدِ الدّارِ وأسدٍ وغطفانَ[(١)].

وقيلَ: أهلُ مكّةَ[(٢)].

وقيلَ: قومٌ منَ المُنافقينَ[(٣)].

وقيلَ: نُعَيمُ بنُ مسعودٍ الأشجَعيُّ كان يأتي المسلمين بخبرِ المُشركين، والمُشركينَ بخبرِ المسلمين، يُريدُ الأمنَ في الجانبَينِ[(٤)].

---

(١) جمع المصنف بين بني عبد الدار وبين أسد وغطفان، والمذكور في التفاسير أنهما روايتان عن ابن عباس رضي الله عنهما. انظر: «تفسير الثعلبي» (١٠/ ٥١١ ـ ٥١٢)، و«الوسيط» للواحدي (٢/ ٩٣)، و«زاد المسير» لابن الجوزي (١/ ٤٤٦).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٠١)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٢٧)، عن مجاهد.

(٣) ذكره الواحدي في «الوسيط» (٢/ ٩٣) عن السدي.

(٤) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٠٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٢٩)، عن السدي.

﴿كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ إِلَى ٱلۡفِتۡنَةِ أُرۡكِسُواْ فِيهَا﴾؛ أي: كلَّما رُدُّوا إلى الشِّركِ دخلوا فيها، والفتنةُ: الامتحانُ، وعنى بها الشِّركَ، والإركاسُ: الرَّدُّ.

وهؤلاءِ قومٌ كانوا يُظهِرونَ لقومِهم المُوافقةَ، ويُظهِرُون للمسلمين المُوافقةَ؛ ليأمَنُوا الجانبَينِ من غيرِ استئمانٍ وعهدٍ مع المسلمين، فأباحَ الله للمسلمين دماءَهم إذا قاتلُوا المسلمين ولم يترُكوا كُفرَهم؛ لأنَّهم أصحابُ الغدرِ.

* * *

(٩٢) - ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـًٔاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـًٔا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤۡمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْۚ فَإِن كَانَ مِن قَوۡمٍ عَدُوٍّ لَّكُمۡ وَهُوَ مُؤۡمِنٌ فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤۡمِنَةٍۖ وَإِن كَانَ مِن قَوۡمِۭ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦ وَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤۡمِنَةٍۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ شَهۡرَيۡنِ مُتَتَابِعَيۡنِ تَوۡبَةً مِّنَ ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا﴾ نزلَتْ في عيّاشِ بنِ أبي ربيعةَ المخزوميِّ؛ فإنَّه أسلمَ وهو ساكنٌ المدينةَ، وتحصَّنَ في أُطُمٍ من آطامِها، فجزِعَتْ أمُّه وقالت لابنَيها أبي جهلٍ والحارثِ ابنَي هشامٍ، وهما أخواه لأمِّه: والله لا يُظلُّني سقفُ بيتٍ ولا أذوقُ طعامًا ولا شرابًا حتَّى تأتوني به، فخرَجا في طلبِه، وخرجَ معهما الحارثُ بنُ زيدٍ[1] بنِ أبي أنيسةَ، فأتَوا عيّاشًا وهو في الأُطُمِ، فقالا له: انزِلْ فإنَّ أمَّكَ لم يُؤوِها سقفُ بيتٍ بعدَكَ، وقد حلفَتْ لا تأكلُ طعامًا ولا شرابًا حتَّى ترجعَ إليها، ولك والله علينا أنْ لا نُكرِهَكَ على شيءٍ.

فنزلَ إليهم فأوثَقُوه بنِسْعةٍ، وجلدَه كلُّ واحدٍ منهم مئةَ جلدةٍ، ثُمَّ قدِمُوا به

---

(١) قوله: (زيد) كذا وقع في بعض المصادر، والصواب: (يزيد). انظر: «الإصابة» (١/ ٧٠٠).

على أمِّه، فقالت: والله لا أحُلُّك من وَثاقِكَ حتَّى تكفُرَ بالذي آمنتَ به، وألقَوه في الشَّمسِ، فأعطاهُم بعضَ الذي أرادوا.

فقال له الحارثُ بنُ زيدٍ: يا عيّاشُ، والله لَئِنْ كان الذي كنتَ عليه هُدًى لقد تركتَ الهدى، وإنْ كانَ ضلالًا لقد كنتَ عليه، فغضِبَ عيّاشٌ، وقال: والله لا ألقاكَ خاليًا إلّا قتلتُكَ.

ثمَّ إنَّ عيّاشًا أسلَمَ بعد ذلك وهاجرَ إلى المدنيةِ، وأسلَمَ الحارثُ بنُ زيدٍ وهاجرَ ولم يعلَمْ عيّاشٌ بإسلامِه، فلقِيَه يومًا فحمَلَ عليه وقتَلَه، فقال النّاسُ: إنَّه قد أسلَمَ، فأُخبِرَ رسولُ الله صلَّى الله عليه بذلك، فقال: لم أشعُرْ بإسلامِه، فنزلَ: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾ الآية[١].

وقيلَ: نزلَتْ في أبي الدَّرداءِ، قتلَ راعيًا خطأً[٢].

ووجهُ الاتِّصالِ: بيانُ قتلِ الكفّارِ وإباحتِه في وقتٍ وحظرِه في وقتٍ، ثمَّ بيَّنَ قتلَ المُؤمنِ خطأً أو عمدًا؛ أي: ما كان لمُؤمنٍ فيما أتاه من ربِّه وعهِدَ إليه.

---

(١) رواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (١٠/ ١٩٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٣٠)، من طريق ابن إسحاق عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٠٧) عن عكرمة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٣١) عن سعيد بن جبير.
ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٠٨)، وابن المنذر في «تفسيره» (٢/ ٨٢٩) من طريقين عن أسباط عن السدي، وجاء في رواية الطبري أن المقتول من بني عامر بن لؤي ولم يسمه، وعند ابن المنذر أنه رجل من كنانة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٠٩) عن ابن زيد، قال ابن كثير في «تفسيره» عند هذه الآية: هذه القصة في الصحيح لغير أبي الدرداء. ولعله يقصد قصة أسامة بن زيد، وحديثه رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦).

وقيلَ: أي: ما كان له كما ليس له الآنَ.

﴿إِلَّا خَطَـًٔا﴾ استثناءٌ مُنقطعٌ، كقولك: «ليس لك أن تظلِمَ النّاسَ إلّا أن تكونَ رجُلًا لا تُبالي ما تصنعُ»، فالمعنى: لكنْ إنْ وقعَ القتلُ خطأً فحكمُه كيتَ وكيتَ.

وقيلَ: هو استثناءٌ مُتّصلٌ؛ أي: ما كان لمُؤمنٍ أن يقتُلَ مؤمنًا فلا يُقتَصَّ منه، إلّا أن يكونَ خطأً؛ فإنَّه لا يُقتَصُّ منه ولكنْ فيه ديةٌ ورقبةٌ؛ إذ لا يُعفَى عن قتلِ المُؤمنِ إلّا في الخطأ.

وقال الجرجانيُّ[1]: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ﴾ حظرٌ، والمُستثنَى منَ الحظرِ الإطلاقُ، ولم يُطلقِ الله قتلَ المُؤمنِ أصلاً، فنظمُ الآيةِ على التَّقديمِ والتَّأخيرِ؛ أي: وما كان مؤمنٌ[2] ليقتُلَ مُؤمنًا إلّا خطأً، فقولُه: «وما كان مؤمنٌ ليقتُلَ مؤمنًا» نفيٌ لا حظرٌ، والاستثناءُ منَ النَّفيِ إثباتٌ؛ أي: المؤمنُ قد يقتلُ المؤمنَ خطأً، ونظيرُه: ﴿مَا كَانَ لِلَّهِ أَن يَتَّخِذَ مِن وَلَدٍ﴾ [مريم: ٣٥]؛ أي: ما كان الله ليتَّخِذَ من ولدٍ، وقولُه: ﴿مَّا كَانَ لَكُمْ أَن تُنۢبِتُوا۟ شَجَرَهَآ﴾ [النمل: ٦٠]؛ أي: ما كنتم لتُنبِتُوا؛ إذ لا يُمكِنُهم إنباتُها.

والخطأُ: اسمٌ من أخطأَ خطأً وإخطاءً: إذا لم يصنَعْ عن تعمُّدٍ.

وصورةُ قتلِ الخطأ: أن يرميَ إلى غرضٍ فيُصيبَ إنسانًا، أو ما جرى مَجراه.

---

(١) في كتابه «نظم القرآن» كما في «غرائب التفسير» للكرماني (١/ ٣٠٢)، وقد نقل الكرماني كلامه الآتي بشيء من الاختصار. والجرجاني هذا هو أبو علي الحسن بن يحيى بن نصر الجرجاني الجماجمي، كان يسكن بجرجان بباب الخندق في سكة تعرف بجماجمو. انظر: «تاريخ جرجان» (ص: ١٨٧)، و«الأنساب» للسمعاني (٢/ ٨٠). وهذا الكتاب قد نقل منه جمع من أئمة التفسير منهم الثعلبي والواحدي والبغوي والرازي والقرطبي وأبو حيان وغيرهم.

(٢) في النسختين: «لمؤمن» في هذا الموضع والموضع الآتي، والمثبت من «غرائب التفسير» للكرماني وهو الأنسب بسياق الكلام.

﴿وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ أي: فعلَيه تحريرُ رقبةٍ، والرَّقبةُ في كفَّارةِ القتلِ يجبُ أن تكونَ مُؤمنةً سليمةً عن كلِّ عيبٍ يُؤثِّرُ في العملِ، وتُجزِئُ الصَّغيرةُ[1] التي حُكِمَ بإسلامِها بسببِ إسلامِ الوالدَينِ أو أحدِهما.

﴿وَدِيَةٌ﴾ الدِّيةُ والوَدْيُ كالشِّيةِ والوَشْيِ، والزِّنةِ والوَزْنِ، بمعنًى، والأصلُ: «وِدْيةٌ» فحُذِفَتِ الواوُ، يُقالُ: وَدَى فلانٌ فلانًا: إذا أدَّى دِيَتَه إلى وليِّه.

﴿مُّسَلَّمَةٌ﴾؛ أي: مخلَّصةٌ إلى أهلِه؛ أي: إلى ورثتِه، والدِّيةُ مئةٌ منَ الإبلِ، وهي أخماسٌ، عشرونَ بنتُ مخاضٍ، وعشرونَ بنتُ لَبونٍ، وعشرونَ ابنُ لَبونٍ، وعشرونَ حُقَّةٌ، وعشرونَ جَذْعةٌ.

وفي الانتقالِ منها إلى الدَّراهمِ والدَّنانيرِ تفصيلٌ للفقهاءِ.

وهذه الدِّيةُ تُضرَبُ على العاقلةِ، وهم الإخوةُ وبنو الإخوةِ، والأعمامُ وبنو الأعمامِ، ولا شيءَ على القاتلِ، ولا على مَن كان على عمودِ نسبِه. وهل يُلاقي الوجوبُ القاتلَ؟ فيه تردُّدٌ مذهبيٌّ، وإنْ لم يكُنْ ثَمَّ عاقلةٌ فالدِّيةُ في مالِ القاتلِ، فإنْ لم يجِدْ ففي بيتِ المالِ.

ثمَّ تُضرَبُ على العاقلةِ في ثلاثِ سنينَ، وهو تخفيفٌ.

﴿إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ﴾؛ أي: يتَصدَّقوا، فأُدغِمَت التّاءُ في الصّادِ، والتَّصدُّقُ: الإعطاءُ، يعني: إلّا أن يُبرِئَ ورثةُ المقتولِ، وأمَّا الرَّقبةُ التي هي كفَّارةٌ فلا تسقطُ بإبرائِهم وإنَّما تسقطُ الدِّيةُ.

وتجبُ الكفَّارةُ في مالِ القاتلِ ولا تُتحمَّلُ.

﴿فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ يعني: المُؤمنُ

---

(١) في (أ): «وتجزئ في الصغير».

يكونُ في دارِ الحربِ مُقيمًا فيها غيرَ معروفِ الموضعِ عند القاتلِ، فيرمي المؤمنُ العدوَّ فيُصيبُ ذلك المؤمنَ فلا ديةَ؛ إذ لا يجبُ التَّحرُّزُ في الرَّميِ إلى دارِ الحربِ، بخلافِ دارِ الإسلامِ، وتجبُ الرَّقبةُ حقًّا لله.

فقولُه: ﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ﴾؛ أي: فإنْ كانَ في[1] قومٍ أهلِ حربٍ لكم.

وقتلُ عيّاشٍ للحارثِ كان قتلَ مسلمٍ لمسلمٍ، وكلُّ واحدٍ منهما من قومِ حربٍ، ولـم يكُنْ لهم عصبةٌ منَ المسلمين، فلو وجبَتِ الدِّيةُ لوجبَتْ لبيتِ المالِ على بيتِ المالِ، فلا تجبُ الدِّيةُ في هذا الموضعِ، وإن جرَى القتلُ في دارِ الإسلامِ.

﴿وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ﴾ هذا في الذِّمِّيِّ أو المُعاهدِ قُتِلَ خطأً فتجبُ الدِّيةُ والكفّارةُ.

وقيلَ: هذا في مُشركي العربِ الذين كان بينَهم وبينَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ عهدٌ على أن يُسلِمُوا أو يُؤذِنُوا بحربٍ إلى أجلٍ معلومٍ، فمَن قُتِلَ منهم وجبتِ الدِّيةُ والكفّارةُ، وعلى هذا فدِيةُ العهدِ والمُوادعةِ من مُشركي العربِ منسوخةٌ بقولِه: ﴿بَرَآءَةٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ إِلَى ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ﴾ [التوبة: ١][2].

﴿فَمَن لَّمْ يَجِدْ﴾؛ أي: لـم يجدِ الرَّقبةَ ولا ما يشتري به الرَّقبةَ.

---

(١) في (أ): «من».

(٢) انظر: «أحكام القرآن» لبكر بن العلاء (١/ ٤٠٨)، و«نواسخ القرآن» لابن الجوزي (ص: ١٢١).

قال القاضي أبو بكر بنُ العربي: هذا حرف فيه إشكال، وذلك أن الله تعالى أخبر أنه من له عهد من الكفار تجب بقتله الدية والكفارة. وهذا حكم دائم إلى القيامة بإجماع من الأمة، فأما العهود التي كانت بين النبي عليه السلام وبين الكفار فقد أسقطتها براءة، فسورة براءة أسقطت عهداً معيناً وهو الذي عقده النبي ﷺ للعرب بعموم إسلامها، فأما من كان له عقد التزمه الخلفاء والمسلمون، فحكم الآية فيه باق أبدًا. انظر: «الناسخ والمنسوخ» لابن العربي (٢/ ١٨١).

﴿فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ﴾؛ أي: فعليه ذلك، والتَّتابعُ واجبٌ، حتَّى لو أفطرَ يومًا استأنفَ، والحيضُ لا يقطعُ التَّتابُعَ، وفي المرضِ والسَّفرِ تردُّدٌ مذهبيٌّ.

﴿تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: اعملوا بما أوجبَه الله للتَّوبةِ منَ الله؛ أي: ليقبلَ الله توبتكم، وإنَّما مسَّتْ حاجةُ المُخطئِ إلى التَّوبةِ لأنَّه لـم يتحرَّزْ، وكان من حقِّه أن يتحفَّظَ.

وقيلَ: أي: فليأتِ بالصِّيامِ تخفيفًا منَ الله عليه بقبولِ الصَّومِ بدلًا عن الرَّقبةِ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ فلِعلمِه بالخطأ وإخلاصِ النيّةِ خفَّفَ عنهم، وهو حكيمٌ بما يفعلُه.

* * *

(٩٣) - ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا﴾ نزلَتْ في مقيسِ بنِ صُبابةَ، وكان أسلَمَ هو وأخوه هشامٌ، فوجدَ هشامًا قتيلًا في بني النَّجّارِ، فذكرَ ذلك لرسولِ الله ﷺ، فأرسلَ رسولُ الله ﷺ معه رسولًا من بني فهرٍ، وقال له: «ائتِ بني النَّجّارِ فأقرِئهم السَّلامَ وقُلْ لهم: إنَّ رسولَ الله يأمرُكم إنْ علمتُم قاتلَ هشامِ بنِ صُبابةَ[1] أن تدفعُوه إلى أخيه فيقتَصَّ منه، وإنْ لم تعلَمُوا له قاتلًا أن تدفعُوا إليه ديتَه»، فأبلَغَهم الفِهريُّ ذلك، فقالوا: سمعٌ وطاعةٌ لأمرِ رسولِ الله عليه السَّلامُ، والله ما نعلَمُ له قاتلًا، ولكنَّا نُؤدِّي إليه ديتَه، فأعطَوه مئةً منَ الإبلِ، ثمَّ انصرَفُوا راجعينَ نحو المدينةِ، فأتى الشَّيطانُ مقيسًا، فوسوَسَ إليه، وقال: أيَّ شيءٍ صنعتَ؟ تقبَلُ

(١) في (أ): «ضبابة» بالضاد في الموضعين، وهي عند أكثر أهل اللّغة: (صبابة) بضم المهملة وموحدتين. وقال ابن دريد بالضّاد المعجمة. انظر: «الإصابة» لابن حجر (٦/ ٤٢٢).

ديـةَ أخيـك لتكونَ مسبَّةً عليـك؟ اقتُـلِ الذي معـكَ فتكونَ مـكانَ نفـسٍ وتبقى لك الدِّيـةُ، ففعَـلَ ذلك فرَمَى الفِهريَّ بصخرةٍ فشـدَخَ رأسَـه، ثمَّ ركبَ بعيرًا منها، وسـاقَ بقيَّتَهـا راجعًـا إلـى مكَّةَ كافـرًا، فلمَّا نزلَـتْ هذه الآيةُ أهـدَرَ رسـولُ الله صلَّى الله عليه دمَه يومَ فتـحِ مكّـةَ فقُتِلَ[1].

وقيلَ: قاتلُ هشامِ بنِ صُبابةَ رجلٌ اسمُه فهرٌ[2]، قتلَه وهو يظُنُّ أنَّه مُشركٌ، فأخذَ مَقيسٌ الدِّيةَ منَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ ثمَّ قتلَ فهرًا هذا وارتدَّ ولحِقَ بمكّةَ.

والعمدُ: أن تقصدَ إتلافَ الغيرِ بما الأغلبُ أنَّ مثلَه يقتُلُ.

﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾؛ أي: مُكافأتُه.

﴿وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ﴾ هـذا عطـفٌ علـى معنـى ﴿فَجَزَآؤُهُۥ﴾؛ لأنَّ المعنـى: جـزاه الله جهنَّـمَ وغضِـبَ عليه.

وهذه الآيةُ عامّةٌ، والعامُّ قد يُخصَّصُ، ودليلُ التَّخصيصِ آياتٌ وأخبارٌ دلَّتْ على التَّخصيصِ، وقد أجمَعُوا على أنَّ الآيةَ قد نزلَتْ في مقيسٍ وقد ارتدَّ، فلا ينبَغي أن تُحمَلَ على المسلمين.

ثمَّ مَن قال: «الاعتبارُ بعمومِ اللَّفظِ» قال: «أرادَ: مَن يقتُلْ مُؤمنًا مُستحِلًّا».

وقيلَ: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ إنْ جازاه الله، ولكنْ لا يفعلُ، وهو كما تقولُ لمَن تُعاتبُه: جزاؤُكَ كذا وكذا، ولكنِّي لا أفعلُه.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٤١) عن عكرمة، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٣٧) عن سعيد بن جبير، ورواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٢٩٢) من طريق الكلبي عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) في أغلب المصادر: رجل من بني فهر، وفي «معرفة الصحابة» لأبي نعيم (٣/ ١٢٢٧): زهير بن عياض الفهري من بني الحارث بن فهر، قتله مقيس بن صبابة. وانظر: «الإصابة» (٢/ ٤٧٧).

وقيلَ: ﴿فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ﴾ إنْ لم يتُبْ وأصرَّ على الذَّنبِ حتَّى وافَى ربَّه على الكفرِ لشُؤمِ المعاصي.

وقال قومٌ: هذا وعيدٌ، والخُلفُ في الوعيدِ كرَمٌ. **وفي هذا نظرٌ**؛ لأنَّ كلامَ الرَّبِّ تعالى لا يقبلُ الخُلفَ، إلّا أن يُرادَ بهذا تخصيصُ العامِّ، فهو إذن جائزٌ في الكلامِ.

وقال ابنُ عبّاسٍ وجماعةٌ: لا تُقبَلُ توبةُ القاتلِ عمدًا، واستدلُّوا بهذه الآيةِ(1). **والصَّحيحُ** تخصيصُ العامِّ، وليس الأخذُ بظاهرِ هذه الآيةِ أولى منَ الأخذِ بظاهرِ قولِه: ﴿إِنَّ ٱلْحَسَنَٰتِ يُذْهِبْنَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ﴾ [هود: ١١٤]، وقولِه: ﴿وَهُوَ ٱلَّذِى يَقْبَلُ ٱلتَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِۦ﴾ [الشورى: ٢٥]، وقولِه: ﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾ [النساء: ٤٨]، **والأخذُ بالظّاهرَين يُناقضُ، فلا بدَّ منَ التَّخصيصِ.**

* * *

(٩٤) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ ۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوٓاْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبْتُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ﴾ هذا متَّصلٌ بذكرِ القتلِ وأمرِ الجهادِ، ونزلَتِ الآيةُ في قومٍ منَ المسلمين رأَوا رجلًا في سفرٍ لهم، وأرادَ

---

(١) رواه عن ابن عباس البخاري (٤٧٦٤)، ومسلم (٣٠٢٣/ ٢٠). قال الإمام النووي في «شرح مسلم» (١٨/ ١٥٩): وروي عنه ـ أي ابن عباس ـ أن له توبة وجواز المغفرة له لقوله تعالى: ﴿وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾ [النساء: ١١٠]، وهذه الرواية الثانية هي مذهب جميع أهل السنة والصحابة والتابعين ومن بعدهم، وما روي عن بعض السلف مما يخالف هذا محمول على التغليظ والتحذير من القتل والتورية في المنع منه.

بعضُهم قتلَه، فقال: إنِّي مسلمٌ، فكذَّبوه وقتلُوه وأخذوا ما معَه، فلما ذكروا ذلك للنَّبيِّ عليه السَّلامُ فقال للقاتلِ: «قتلتَه بعدَ ما زعمَ أنَّه مسلمٌ؟»، فقال: إنَّما قالَها يا رسولَ الله مُتعوِّذًا قال: «فهلّا شقَقْتَ عن قلبِه لتنظُرَ أصادقٌ هو أم كاذبٌ؟» قال: وكيف أعلَمُ ذلك؟ قال: ويلكَ إنْ لم تكُنْ تعلمَ ذلك إنَّما يُبينُ عند لسانِه، ثمَّ ماتَ هذا القاتلُ عن قريبٍ، فدُفِنَ فأصبحَ وقد وُضِعَ إلى جنبِ قبرِه، فحفَرُوا له وأمكَنُوا ودفَنُوه، فأصبحَ وقد وُضِعَ إلى جنبِ قبرِه ثلاثَ مرّاتٍ، فلمَّا رأَوا أنَّ الأرضَ لا تقبلُه ألقَوه في بعضِ تلك الشِّعابِ(١).

وقيلَ: هذا القاتلُ مُحَلِّمُ بنُ جَثَّامةَ، فدَعا عليه النَّبيُّ عليه السَّلامُ، فما عاشَ بعد ذلك إلّا سبعًا، ثمَّ دُفِنَ فلم تقبَلْه الأرضُ، فقال عليه السَّلامُ: «إنَّ الأرضَ لتقبلُ مَن هو شرٌّ منه، ولكنَّ الله تعالى أرادَ أن يُرِيَكم فيه العبرةَ»(٢).

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٣٩) عن الحسن مرسلًا، ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٢٢)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٥٩)، عن قتادة، وهو أيضاً مرسل.
وقد روي مرفوعاً بإسناد ضعيف، رواه أبو يعلى في «مسنده» (١٥٢٢)، والطبراني في «الكبير» (١٧٢٣)، من طريق عبد الحميد بن بهرام حدثنا شهر بن حوشب حدثني جندب بن سفيان رجل من بجيلة قال: إني عند رسول الله ﷺ...، فذكره بنحوه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١/ ٢٧): في إسناده عبدالحميد بن بهرام وشهر بن حوشب، وقد اختلف في الاحتجاج بهما.
وذكره عن الحسن الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٧٣)، وانظر الأخبار الآتية.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٥٣) من من طريق محمد بن إسحاق عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، وفيه: «إن الأرض تقبل من هو شرٌّ من صاحبكم، ولكن الله أراد أن يعظم من حرمتكم»، وفي طبعة الشيخ أحمد شاكر: «ولكن الله أراد أن يَعِظكم».
ورواه ابن ماجه (٣٩٣٠) من حديث عمران بن حصين بلفظ: «ولكن الله أحب أن يريكم تعظيم حرمة لا إله إلا الله». =

ورُوِيَ: «إنَّ الله أرادَ أن يُعظِّمَ من حُرمتِكم»، ونزلتِ الآيةُ[١].

ورُوِيَ: أنَّه عليه السَّلامُ ردَّ غنمَ المقتولِ ومالَه إلى أهلِه، ورُوِيَ أنَّه وَداهُ.

وقال عبدُ الله بنُ أبي حَدْرَدٍ: بعثَنا رسولُ الله ﷺ في سريّةٍ، فمرَّ بنا عامرُ بنُ الأضْبَطِ الأشجَعيُّ فحيَّا بتحيّةِ الإسلامِ، فحمَلَ عليه مُحَلِّمُ بنُ جَثّامةَ لشيءٍ كان بينَهما في الجاهليّةِ فقتلَه وأخذَ ما معه[٢].

وقيلَ: نزلَتْ في أسامةَ بنِ زيدٍ، بعثَه رسولُ الله ﷺ على سريّةٍ فلقِيَ مِرْداسَ بنَ نَهِيْكٍ الضَّمْرِيَّ، وكان قد أسلَمَ ولم يعلَمْ بعدُ بإسلامِه، فقتلَه أسامةُ وهو يقولُ: لا إلهَ إلّا الله محمَّدٌ رسولُ الله، فلمَّا قدِمَ أسامةُ على النَّبيِّ عليه السَّلامُ أخبرَه بذلك، فقال عليه السَّلامُ: «قتلتَ رجلًا يقولُ: لا إلهَ إلا الله؟»، فقال: إنَّما قالَه تعوُّذًا منَ القتلِ، فقال: «كيف أنتَ إذا خاصمَكَ يوم القيامةِ بلا إلهَ إلّا الله؟» وأعادَها عليه

= ورواه الطحاوي في «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٢٧٧) من حديث عمران أيضاً، وفيه: «وَلَكِنَّ اللهَ عز وجل أَحَبَّ أَنْ يُخْبِرَكُمْ بِعِظَمِ الدَّمِ».

ورواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٦٢٨)، و«مصنف ابن أبي شيبة» (٣٧٠١٣)، عن الحسن مرسلاً بلفظ: «ولكن الله أراد أن يعظكم في حرم ما بينكم بما أراكم منه».

وجاء في آخر الخبر الذي رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٢٢)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٥٩)، عن قتادة: قال معمر: وقال بعضهم: إن الأرض لتقبل من هو شر منه ولكن الله جعله لكم عبرة.

(١) انظر التعليق السابق.

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ١٧٠)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (٣٧٠١٣)، والإمام أحمد في «المسند» (٢٣٨٨١)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٥٤)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٩/ ٢٤٨). قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ٨): رواه أحمد والطبراني، ورجاله ثقات.

مرارًا، كلُّ ذلك يقولُ: «أقتلتَ رجلًا يقولُ: لا إلهَ إلا الله؟» قال أسامةُ: فتمنَّيتُ لو أنَّ إسلامي كان يومَئذٍ[(١)].

وقيلَ: كان مِرْداسٌ هذا قد أسلمَ منَ اللَّيلِ، فأخبرَ بذلك أهلَه.

وقيلَ: إنَّ أسامةَ حلفَ عند ذلك ألَّا يُقاتلَ رجلًا يقولُ: لا إلهَ إلا الله[(٢)].

وقال سعيدُ بنُ جُبيرٍ: مرَّ المسلمون برجلٍ في خيمةٍ له فأرادوا قتلَه، فقال: لا إلهَ إلا الله، فقتلَه المقدادُ بنُ الأسودِ، فلمَّا قدِمُوا على النَّبيِّ ﷺ نزلَتْ هذه الآيةُ[(٣)].

ولعلَّ هذه الأحوالَ جرَتْ في زمانٍ مُتقاربٍ فنزلَتْ الآيةُ في الجميعِ.

﴿إِذَا ضَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: سرتُم في الأرضِ للجهادِ ﴿فَتَبَيَّنُواْ﴾؛ أي: تأمَّلوا، يُقالُ: تبيَّنْتُ الأمرَ، وتبيَّنَ الأمرُ بنفسِه، فهو لازمٌ ومُتعدٍّ.

وفي الخبرِ: «ألَا إنَّ التَّبيُّنَ منَ الله والعجلةَ منَ الشَّيطانِ، فتَبيَّنوا»[(٤)].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٤١) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٥٧) عن السدي.
وأصل الحديث رواه البخاري (٤٢٦٩)، ومسلم (٩٦)، عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما، وليس فيهما تصريح أنه سبب نزول الآية.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٥٨)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٤٢)، عن السدي

(٣) رواه ابن أبي شيبة في «مصنفه» (٢٨٩٤٠)، والبزار في «مسنده» (٥١٢٧)، والطبراني في «المعجم الكبير» (١٢٣٧٩). وروى البخاري (٤٠١٩)، ومسلم (٩٥) عن المقداد رضي الله عنه أنه قال: يا رسول الله، أرأيت إن لقيت رجلاً من الكفار فقاتلني، فضرب إحدى يدي بالسيف فقطعها، ثم لاذ مني بشجرة، فقال: أسلمت لله، أفأقتله يا رسول الله بعد أن قالها؟ قال: رسول الله ﷺ: «لا تقتله» قال: فقلت: يا رسول الله، إنه قد قطع يدي، ثم قال ذلك بعد أن قطعها، أفأقتله؟ قال رسول الله ﷺ: «لا تقتله، فإن قتلته فإنه بمنزلتك قبل أن تقتله، وإنك بمنزلته قبل أن يقول كلمته التي قال».

(٤) رواه بهذا اللفظ الطبري في «تفسيره» (٢١/ ٣٥٢) عن قتادة مرسلاً، ورواه الخرائطي في «مكارم =

وقُرِئَ: ﴿فتثبَّتوا﴾ بالثّاءِ(١).

والتَّبيُّنُ والتَّثبُّتُ في القتلِ واجبٌ في الحضرِ كما يجبُ في السَّفرِ، ولكنَّه ذكرَ السَّفرَ لأنَّ الحادثةَ التي فيها نزلتِ الآيةُ وقعَتْ في السَّفرِ.

﴿وَلَا تَقُولُوا۟ لِمَنْ أَلْقَىٰٓ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَٰمَ﴾؛ أي: الاستسلامَ والانقِيادَ.

وقُرِئَ: ﴿إليكم السَّلامَ﴾(٢)؛ أي: تحيَّةَ الإسلامِ، وهو قولُه: «السَّلامُ عليكم»؛ أي: لا تقولوا لمَن خاطبَكم بهذه التَّحيَّةِ: «إنَّما يقولُها تعوُّذًا» لتقتُلوه وتأخُذوا مالَه.

وقيلَ: ﴿ألقى إليكم السَّلامَ﴾؛ أي: كفَّ يدَه عنكم ولم يُقاتلْكُم، بل اعتزَلَكم وطلبَ السَّلامةَ، فلا تقولوا له: ﴿لَسْتَ مُؤْمِنًا﴾.

﴿تَبْتَغُونَ عَرَضَ ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا﴾؛ أي: تطلُبون أخذَ مالِه، ويُسمَّى متاعُ الدُّنيا: عرضًا؛ لأنَّه عارضٌ زائلٌ غيرُ ثابتٍ.

قال أبو عبيدةَ: يُقالُ لجميعِ متاعِ الدُّنيا: «عَرَضٌ» بفتحِ الرّاءِ، يُقالُ: «الدُّنيا عرَضٌ حاضرٌ يأكلُ منها البَرُّ والفاجرُ»(٣)، والعَرْضُ بسكونِ الرّاءِ: ما سوى

= الأخلاق» (٦٨٧) عن الحسن مرسلًا.

ورواه الترمذي (٢٠١٢) من حديث سهل بن سعد الساعدي رضي الله عنه بلفظ: «الأناةُ مِن الله والعجلةُ مِن الشَّيطان»، وقال: «حديث غريب، وقد تكلم بعض أهل العلم في عبد المهيمن بن عباس بن سهل وضعَّفه من قبل حفظه». وللحديث شواهد منها ما رواه أبو يعلى في «مسنده» (٤٢٥٦)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٢٧٠) من حديث أنس رضي الله عنه.

(١) هي قراءة حمزة والكسائي من السبعة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٦)، و«التيسير» (ص: ٢٠٢).

(٢) قرأ نافع وابن عامر وحمزة والكسائي بغير ألف، وباقي السبعة بالألف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٦)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٣) روي مرفوعًا، رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧١٥٨)، وأبو نعيم في «حلية الأولياء» =

الدَّراهـِمِ والدَّنانيـرِ، فـكلُّ عَـرْضٍ عَرَضٌ، وليـس كلُّ عـرَضٍ عَرْضًا[1].

﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾؛ أي: ثوابٌ كثيرٌ لمَن تثبَّتَ وتركَ قتلَ مَن ألقَى إليه السَّلَمَ.

وقيلَ: ﴿فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ﴾ يسوقُها إليكم من وجوهٍ أُخرَ.

﴿كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ﴾؛ أي: كنتم كفَّارًا فمَنَّ الله عليكم بالإسلامِ كما منَّ عليهم.

وقيلَ: كذلك كنتُم تُخفون إيمانكم عن قومِكم حتَّى منَّ الله عليكم بإعزازِ الدِّينِ حتَّى أظهرتُم، أو مَنَّ عليكم بالهجرةِ، أو: كنتم لا تعرِفُون منَ الإسلامِ غيرَ الشَّهادةِ فمَنَّ الله عليكم بالشَّرائعِ وبسطِ أحكامِها.

وقيلَ: مَنَّ عليكم الآنَ بقبولِ توبتِكم عن قتلِ هذا الذي ألقى إليكم السَّلامَ.

﴿فَتَبَيَّنُوٓاْ﴾ أعادَ الأمرَ بالتَّبيُّنِ للتَّأكيدِ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ هذا تحذيرٌ عن مُخالفةِ أمرِ الله.

* * *

(٩٥) ـ ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ﴾ هذا أيضًا مُتَّصلٌ بأمرِ القتلِ والجهادِ.

= (١/ ٢٦٤)، عن شداد بن أوس، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ١٨٩): فيه أبو مهدي سعيد بن سنان وهو ضعيف جدًّا.

(١) انظر: «تهذيب اللغة» (١/ ٢٨٩)، و«البسيط» للواحدي (٧/ ٤٣)، عن أبي عبيد.

قال زيدُ بنُ ثابتٍ: قال رسولُ الله ﷺ: «أُدعوا إليَّ زيدًا وقولوا له يجيءُ بالكَتِفِ والدَّواةِ»، فحضَرْتُ فقال: «اكتُبْ: لا يستوي القاعدون من المؤمنين والمجاهدون»، فقال ابنُ أمِّ مكتومٍ: فكيفَ وأنا أعمى لا أُبصِرُ؟ فتغَشَّى رسولَ الله ﷺ الوحيُ، فاتَّكأَ على فخذي، فوالذي نفسي بيدِه لقد ثقُلَ عليَّ حتَّى خشيتُ أن يرُضَّها، ثمَّ سُرِّيَ عنه فقال: «اكتُبْ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُوْلِى ٱلضَّرَرِ﴾، فكتبتُها[1].

قُرِئَ: ﴿غيرَ﴾ بالنَّصبِ على الاستثناءِ، ويجوزُ أن يُنصَبَ على الحالِ؛ أي: في حالِ صحَّتِهم، كما تقولُ: «جاءَني زيدٌ غيرَ مريضٍ».

وقُـرِئَ ﴿غَيْرُ﴾ بالرَّفعِ[2]، فهو وصفُ القاعدينَ. ويجوزُ أن يكونَ رفعًا على الاستثناءِ؛ أي: إلّا أولو الضَّررِ؛ فإنَّهم يُساوونَ المُجاهدينَ، وهو كقولِه: ﴿مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ﴾ [النساء: ٦٦].

والضَّررُ: النُّقصانُ؛ أي: غيرُ مَن به علَّةٌ تضرُّه وتمنعُه عن الجهادِ.

وقيلَ: الضَّريرُ الأعمى، **والأوَّلُ أصحُّ**؛ لأنَّ كلَّ ما يظهرُ به ضررٌ فهو مانعٌ عن وجوبِ الجهادِ.

وفي الخبرِ أنَّه عليه السَّلامُ قال وقد قفَلَ عن بعضِ غزواتِه: «إنَّ بالمدينةِ رجالًا ما قطعتُم واديًا ولا سرتُم مسيرًا إلّا كانوا معكم، أولئك قومٌ حبَسَهم العذرُ»[3].

---

(١) رواه بنحوه البخاري (٢٨٣٢).

(٢) قرأ نافع وابن عامر والكسائي بالنصب، وباقي السبعة بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٧)، و«التيسير» (ص: ٩٧). وقرئ في الشواذ بالجر، نسبت لأبي حيوة كما في «إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٢٣٤)، و«مشكل إعراب القرآن» لمكي بن أبي طالب (١/ ٢٠٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٩٧)، وزاد ابن عطية نسبتها للأعمش.

(٣) رواه البخاري (٤٤٢٣) من حديث أنس رضي الله عنه.

وفي الخبرِ: «إذا مرِضَ العبدُ قال الله: اكتُبوا لعبدي ما كان يعملُه في الصِّحّةِ إلى أن يبرأَ أو أقبِضَه إليَّ»[(١)].

ثمَّ قيلَ: المقصودُ أنَّ أولي الضَّررِ معذُورُون.

وقيلَ: يُعطَونَ أجرَ الغُزاةِ، ويحتملُ أن يكونَ أجرُه مُساوِيًا لأجرِ الغازي، وفي فضلِ الله مُتَّسعٌ، وثوابُه فضلٌ لا استحقاقَ.

﴿فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ دَرَجَةً﴾ قيلَ: أرادَ بالدَّرجةِ الفضيلةَ ولـم يُرِدْ درجةً واحدةً، وهو كقولك: «فلانٌ عند الأميرِ أفضلُ درجةً من فلانٍ»، فلا تعني درجةً واحدةً، ولهذا قال في آخرِ الآيةِ: ﴿وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ۝٩٥ دَرَجَٰتٍ﴾، فالدَّرجاتُ تفسيرُ الأجرِ العظيمِ.

وقيلَ: أي: فضَّلَ الله المُجاهدينَ على القاعدين من أولي الضَّررِ بدرجةٍ واحدةٍ، وفضَّلَ الله المُجاهدين على القاعدين من غيرِ عُذرٍ بدرجاتٍ[(٢)]، وهذا قولُ مَن قال: لا يُساوي صاحبُ الضَّررِ الغازيَ، بل يكفيه أن يُعذَرَ.

﴿دَرَجَةً﴾ نصبٌ بنزعِ الخافضِ؛ أي: بدرجةٍ.

﴿وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ﴾؛ أي: الجنّةَ.

---

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (٦٤٨٢ ـ ٦٨٢٥ ـ ٦٨٢٦ ـ ٦٨٧٠) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٢/ ٣٠٣): رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير، ورجال أحمد رجال الصحيح.

وله شاهد رواه البخاري (٢٩٩٦) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، ولفظه: «إذا مرض العبد أو سافر كتب له مثل ما كان يعمل مقيمًا صحيحًا».

(٢) في (أ): «درجات».

وقيلَ: الجزاءَ بالجميلِ؛ كقولِه: ﴿ هَلْ جَزَآءُ ٱلْإِحْسَٰنِ إِلَّا ٱلْإِحْسَٰنُ ﴾ [الرحمن: ٦٠].

* * *

(٩٦) ـ ﴿ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ دَرَجَٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً ﴾؛ أي: أجرًا عظيمًا درجاتٍ، فهي بدلٌ منَ الأجرِ العظيمِ، والدَّرجاتُ: منازلُ بعضُها أعلى من بعضٍ، من درجاتِ الكرامةِ.

ثمَّ قيلَ: عنى درجاتِ الجنّةِ.

وقيلَ: درجاتِ الجهادِ.

وقال قتادةُ: الإسلامُ درجةٌ، والهجرةُ في الإسلامِ درجةٌ، والجهادُ في الهجرةِ درجةٌ، ومُباشرةُ القتالِ في الجهادِ درجةٌ[١]، فيُفضِّلُ اللهُ المُجاهدَ المُقاتلَ على المُجاهدِ الذي لـم يُقاتِلْ كما قال: ﴿ هُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ [آل عمران: ١٦٣].

وفي الخبرِ: «إنَّ في الجنّةِ مئةَ درجةٍ أعدَّها الله للمُجاهدينَ في سبيلِه بينَ الدَّرجتَينِ كما بينَ السَّماءِ والأرضِ»[٢].

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾؛ أي: يعُمُّ المُجاهدينَ القاعدينَ برحمتِه.

* * *

(٩٧) ـ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ ۖ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ ۚ قَالُوٓاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا ۚ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ ۖ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴾.

قولُـه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ ﴾ قـال ابـنُ عبّـاسٍ: نزلَـتْ فـي قومٍ

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٧٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٤٥).

(٢) رواه البخاري (٢٧٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

أسلَمُوا بمكّةَ ولم يُهاجِرُوا، ثمَّ خرَجُوا مع المُشركينَ إلى بدرٍ فقُتِلُوا يومَ بدرٍ[(١)].

وقيلَ: إنَّهم لـمَّا استحقَرُوا عددَ المسلمينَ دخلَهم شكٌّ في دينِهم فارتَدُّوا فقُتِلُوا على الرِّدَّةِ.

وقيلَ: إنَّما أظهَرُوا الإسلامَ بمكَّةَ للمسلمينَ، ولكنَّهم أسرُّوا النِّفاقَ.

ووجهُ النَّظمِ: تأكيدُ فرضِ الجهادِ ومُفارقةِ المُشركينَ؛ لأنَّهم إذا هاجَرُوا جاهَدُوا مع النَّبيِّ ومع المُسلمينَ أعداءَ الدِّينِ.

﴿تَوَفَّىٰهُمُ﴾: مبنيٌّ على الفتحِ؛ لأنَّه ماضٍ، ويجوزُ أن يكونَ المعنى: «تَتوفَّاهم» فحُذِفَت إحدى التاءين.

﴿ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾ نصبٌ على الحالِ؛ أي: في حالِ ظلمِهم أنفسَهم، والمرادُ: ظالِمِين أنفسَهم، فحُذفت النُّونُ استِخفافًا، كما تقولُ: «مررتُ بالحَسَنِ الوجهِ»؛ أي: بالحسنِ وجهُه، و﴿هَٰذَا عَارِضٌ مُّمْطِرُنَا﴾ [الأحقاف: ٢٤]؛ أي: مُمطِرٌ لنا.

وهؤلاءِ الملائكةُ الذين يقولون لهم: ﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾ أعوانُ ملَكِ الموتِ، ثمَّ التَّوفِّي يجوزُ أن يقعَ بهم، ويجوزُ أن يقعَ بتولِّي ملَكِ الموتِ لذلك، فيُضافُ إليه لحضورِهم.

وبيَّنَ بهذه الآيةِ أنَّ مَن أمكنَه الهجرةُ فلم يُهاجِرْ وماتَ كان ظالِمًا لنفسِه، و﴿فِيمَ كُنتُمْ﴾؛ أي: أكُنْتُم في المسلمين أم في المُشركين؟ وهذا سؤالُ توبيخٍ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٨١)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٤٦)، وروى البخاري (٤٥٩٦) عن ابن عباس: «أن أناساً من المسلمين كانوا مع المشركين، يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ، فيأتي السهم فيرمى فيصيب أحدهم فيقتله، أو يضربه فيقتله، فأنزل الله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ﴾».

﴿قَالُواْ فِيمَ كُنتُمۡ﴾؛ أي: قالوا لهم، فحُذِفَ لدلالةِ الكلامِ عليه.

﴿قَالُواْ كُنَّا مُسۡتَضۡعَفِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾؛ أي: في مكّةَ، والأرضُ اسمٌ لبلدِ الرَّجلِ وموضعِه، قال الله: ﴿إِنَّ فِرۡعَوۡنَ عَلَا فِي ٱلۡأَرۡضِ﴾ [القصص: ٤]؛ أي: في مصرَ، وتقولُ العربُ: كنَّا في البلدِ نفعلُ كذا؛ أي: في بلدِنا.

﴿قَالُوٓاْ أَلَمۡ تَكُنۡ أَرۡضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً﴾؛ أي: ألستُم كنتُم مُتمكِّنين منَ الهجرةِ إلى المدينةِ والتَّباعُدِ ممَّن كان يستضعِفُكم؟

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُ﴾؛ أي: مَثواهُم النّارُ، وكانت الهجرةُ واجبةً على كلِّ مَن أسلَمَ.

* * *

(٩٨) ـ ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلۡوِلۡدَٰنِ لَا يَسۡتَطِيعُونَ حِيلَةٗ وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا﴾.

قولُه: ﴿إِلَّا ٱلۡمُسۡتَضۡعَفِينَ﴾؛ أي: إلّا مَن صدَقَ في أنّه كان مُستضعَفًا ولم تكُنْ له حيلةٌ.

﴿لَا يَسۡتَطِيعُونَ﴾؛ أي: الذين لا يستطيعونَ حيلةً، فأُضمِرَ الموصولُ.

وقيلَ: هو في موضعِ الحالِ.

﴿وَلَا يَهۡتَدُونَ سَبِيلٗا﴾؛ أي: إلى المدينةِ.

قال ابنُ عبَّاسٍ: كنتُ أنا وأُمِّي منَ المُستضعَفين منَ النِّساءِ والوِلدانِ[1].

* * *

---

(١) رواه البخاري (٤٥٨٧).

(٩٩) ـ ﴿فَأُولَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾.

قولُه: ﴿فَأُولَٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعۡفُوَ عَنۡهُمۡ﴾ هذا الذي لا حيلةَ له في الهجرةِ لا ذنبَ له حتَّى يُعفَى عنه، ولكنَّ المعنى: أنَّه قد يُتَوَهَّمُ أنَّه يجبُ تحمُّلُ غايةِ المشقَّةِ في الهجرةِ، حتَّى إنَّ مَن لـم يتحمَّلْ تلك المشقَّةَ يُعاقَبُ، فأزالَ ذلك الوهمَ؛ إذ لا يجبُ تحمُّلُ غايةِ المشقَّةِ، بل كان يجوزُ تركُ الهجرةِ عند فقدِ الزَّادِ والرَّاحلةِ، وهذا ممَّا يُقدَّرُ فيه العفوُ، فمعنى الآيةِ: فأولئك لا يُستقصَى عليهم في المُحاسبةِ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا﴾[1]؛ أي: واللهُ غفورٌ رحيمٌ؛ لأنَّ وجودَه دائمٌ، فالماضي والمُستقبلُ في حقِّه واحدٌ.

وقيلَ: كان في الأزلِ غفورًا؛ كما نُسمِّيه الآنَ بأنَّه الباعثُ والوارثُ؛ أي: يكونُ ذلك في المُستأنَفِ.

***

(١٠٠) ـ ﴿وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ مُرَٰغَمٗا كَثِيرٗا وَسَعَةٗۚ وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدۡرِكۡهُ ٱلۡمَوۡتُ فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يُهَاجِرۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾ قـال ابنُ عبّاسٍ: كان ابنُ عوفٍ يُكاتِبُ أهلَ مكّةَ بما ينزلُ منَ القرآنِ، فلمَّا نزلَ قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ظَالِمِيٓ أَنفُسِهِمۡ﴾ كتبَ إليهم بذلك، فقال حبيبُ بنُ ضمرةَ الليثيُّ لبَنِيه وهو شيخٌ كبيرٌ: احملُوني فإنِّي لستُ منَ المُستضعَفين، فحملُوه على سريرٍ فماتَ في الطَّريقِ، فقال المسلمون: لو وافَى المدينةَ لكانَ أتمَّ أجرًا، فنزلَتْ هذه الآيةُ[2].

---

(١) وقع في النسختين هنا: ﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾، والصواب المثبت، ولعله انتقل نظرُ الناسخ أو المؤلف وهو الغالب ـ إلى ختام الآية التالية لهذه الآية.

(٢) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٧٨)، ورواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٣/ ١٠٥١) =

﴿مُرَٰغَمٗا﴾؛ أي: مُهاجَرًا، والرَّغامُ: التُّرابُ.

وقيلَ: أي: يجِدُ خُروجًا عن العدوِّ وإنْ رغِمَ أنفُ العدُوِّ ولصقَ بالتُّرابِ.

﴿وَسَعَةٗ﴾؛ أي: منَ الرِّزقِ وإظهارِ الدِّينِ، وخلاصًا من تضييقِ الكفّارِ عليه.

﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ﴾ إلى قولِه: ﴿فَقَدۡ وَقَعَ أَجۡرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ﴾؛ أي: وجَبَ ثوابُه، يُقالُ: وقعَ القولُ والحكمُ بكذا؛ أي: وجَبَ، ومعنى هذا الوُجوبِ: أنَّ خبرَه صدقٌ فلا يقعُ فيه خلفٌ، لا أنَّ العقلَ يُوجِبُ عليه شيئًا.

ثمَّ، ما في القرآنِ منَ التَّأكيدِ في الهجرةِ فالمقصودُ منه الجهادُ، فإنَّهم كانوا إذا هاجَرُوا خرَجُوا مع المسلمين في الغَزَواتِ، وأمَّا الهجرةُ عن دارِ الكفرِ لتُشهَرَ العبادةُ وتَظهرَ كلمةُ الإسلامِ فهذا فرضٌ على مَن لم يأمَنْ على نفسِه فتنةَ الكفَّارِ، فأمَّا مَن كان ممتنِعًا بنفسِه ولا يَخافُ جانبَهم فلا تجبُ عليه الهجرةُ.

وقال قومٌ: يجبُ عليه أيضًا الخروجُ إلى دارِ الإسلامِ؛ لقولِه عليه السَّلامُ: «أنا بريءٌ من كلِّ مسلمٍ مع مُشركٍ، لا تراءَى نارَاهما»[1].

= عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: (ضمرة بن جندب)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٣٩٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما، وفيه: (ضمرة من بني بكر)، ورواه الطبري أيضاً في «تفسيره» (٧/ ٣٩٦) عن عكرمة، وفيه: (جندب بن ضمرة)، وقيل في اسمه أيضًا: جندع، وضمرة بن العيص، والعيص بن ضمرة، وضمضم بن عمرو. انظر: «الإصابة» (١/ ٦١٨ ـ ٦١٩).

(١) رواه أبو داود (٢٦٤٥)، والترمذي (١٦٠٤)، والطبراني في «الكبير» (٢٢٦٤)، من طريق قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله مرفوعاً. ونقل الترمذي عن البخاري قوله: الصحيح حديث قيس عن النبي ﷺ مرسل.

ومرسل قيس رواه الحربي في «غريب الحديث» (٢/ ٧٦٦)، والترمذي (١٦٠٥)، والنسائي (٤٧٨٠).

ومعنى الحديث: أنه لا يحل لمسلم أن يسكن بلاد المشركين فيكون معهم بقَدْرِ ما يرى كل واحد منهم نار صاحبه. =

(١٠١) ـ ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَقْصُرُوا۟ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنْ خِفْتُمْ أَن يَفْتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي ٱلْأَرْضِ ﴾: قيلَ: نزلَتْ بعُسْفانَ، والمُشركونَ كانوا بضَجْنانَ[١]، وعليهم خالدُ بنُ الوليدِ، فحضَرَتْ صلاةُ الظُّهرِ وصلَّى المسلمون، قال المُشركون: كان من حقِّنا أن نتغفَّلَهم، ثمَّ قالوا: دَعُوهم فإنَّ لهم صلاةً هي أحبُّ إليهم من أنفُسِهم وأموالِـهم، يعنون: صلاةَ العصرِ، فإذا قامُوا إليها حمَلْنا عليهم، فنزلَتْ آيةُ القصرِ بينَ الظُّهرِ والعصرِ[٢].

وكان هذا سببًا في إسلامِ خالدِ بنِ الوليدِ[٣].

= أو أنه أراد بقوله: «لا تراءى ناراهما»: نار الحرب، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ ﴾ [المائدة: ٦٤] فناراهما مختلفتان، هذه تدعو إلى الله، وهذه تدعو إلى الشيطان، فكيف يصلح أن يكون أهل كل واحدة منهما ساكنًا مع أهل الأخرى في بلد واحد؟ انظر: «شرح مشكل الآثار» (٨/ ٢٧٤).

(١) ضجنان: بفتح الضاد وسكون الجيم، جبل بناحية مكة على طريق المدينة. انظر: «معجم ما استعجم» (٣/ ٨٥٦). وتسمى الآن: حرة المحسنية.

(٢) رواه أبو داود (١٢٣٦)، والنسائي (١٥٥٠)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٨٧٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٠)، من حديث أبي العياش الزرقي رضي الله عنه، وقال ابن حجر في «الإصابة» (٧/ ٢٤٥): «سنده جيد». وأبو العياش هو زيد بن الصامت الزرقي الأنصاري، شهد أحدًا وما بعدها، وفي اسمه خلاف، يقال: إنه عاش إلى خلافة معاوية. انظر: «الاستيعاب» (٤/ ١٧٢٤)، و«الإصابة» (٧/ ٢٤٥).

(٣) ذكره الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ٥٢٤)، وقد ذكر الواقدي في «مغازيه» (٢/ ٧٤٦) عن خالد رضي الله عنه أنه قال بعد ذكر حادثة صلاة الخوف: «فوقع ذلك مني موقعًا وقلت: الرجل ممنوع». وقد ذُكر في سبب إسلام خالد رضي الله عنه غير ذلك من الرؤيا التي رآها، وكتاب أخيه الوليد إليه، وسؤال رسول الله ﷺ عنه، ولعلها أسباب تجمعت فصح عزمه رضي الله عنه إلى الإسلام.

وقيلَ: نزلتِ الآيةُ في الصَّلاةِ في حالِ المُسايفةِ[1]؛ أي: أن تقصُروا من أركانِ الصَّلاةِ وتُصَلُّوا كيفَما أمكنكُم.

وقد اتَّصلَتْ هذه الآيةُ بما سبقَ من ذكرِ الجهادِ، وبيَّنَ الرَّبُّ أنَّ الصَّلاةَ لا تسقُطُ بعذرِ السَّفرِ، ولا بعذرِ الجهادِ، ولكنْ فيهما رُخَصٌ.

﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾ خرجَ الكلامُ على الغالبِ؛ إذ كان الغالبُ على المسلمين في ذلك الوقتِ الخوفُ في الأسفارِ، ولهذا قالَ يَعْلَى بنُ أميَّةَ لعمرَ: ما بالُنا نَقْصُرُ وقد أمِنَّا؟ فقال: تعجَّبْتُ ممَّا تعجَّبْتَ منه، فقال عليه السَّلامُ: «صدقةٌ تصدَّقَ الله عليكم، فاقبَلُوا صدقَتَه»[2].

وقال الجُرجانيُّ[3]: تمَّ الكلامُ عند قولِه: ﴿أَن تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَوٰةِ﴾، ثمَّ افتتحَ فقال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ﴾؛ أي: إنْ خِفتُم أن يفتِنكم الذين كفَرُوا فأقِمْ لهم يا محمَّدُ صلاةَ الخوفِ، كما بيَّنَ في الآيةِ الأخرى، وقولُه: ﴿إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ كلامٌ مُعترضٌ له تعلُّقٌ بما نحنُ فيه من بعضِ الوجوهِ.

وفي الحملِ على هذا تكلُّفٌ شديدٌ، وإنْ أطنَبَ الرَّجلُ في التَّقريرِ وضربِ الأمثلةِ[4].

---

(١) المسايفة: وقت التضارب بالسيوف في الحرب. وذكر هذا القول الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٢٠ - ٤٢١)، ورواه عن ابن عباس رضي الله عنهما، ولفظه: «قصر الصلاة إن لقيت العدو وقد حانت الصلاة أن تكبر الله وتخفض رأسك إيماء راكبًا كنت أو ماشيًا».

(٢) رواه مسلم (٦٨٦).

(٣) هو أبو علي الجرجاني صاحب «النظم»، وقد تقدمت ترجمته.

(٤) ذكر الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٦٠ - ٥٦١) كلام الجرجاني بتمامه، وأورده القرطبي في «تفسيره» (٦/ ٩٢) بشيء من الاختصار، ثم نقل رد المصنف هذا عليه. ونقل أيضاً رد ابن العربي على من قال =

فإذن مَن حملَ الآيةَ على حالِ المُسايفةِ[1] فقولُه: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ﴾ ظاهرُ المعنى.

ومَن حملَ على القصرِ في السَّفرِ فقولُه: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ﴾ يتعلَّقُ عند الجرجانيِّ بالآيةِ التي تلي هذه الآيةَ.

وعند قومٍ ذكرُ الخوفِ منسوخٌ بالسُّنّةِ، وهي حديثُ عمرَ، إذ رُوِيَ أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ قال: «هذه صدقةٌ تصدَّقَ الله عليكم، فاقبَلُوا صدقتَه»[2].

وعند قومٍ جرَى ذكرُ الخوفِ؛ لأنَّ الغالبَ كان الخوفَ في أسفارِ المسلمينَ في ذلك الزَّمانِ، **وهذا أظهرُ** حتَّى لا يحتاج إلى دَعوى النَّسخِ.

ثمَّ قيلَ: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ﴾؛ أي: علِمْتُم، وقيلَ: غلَبَ على ظنِّكُم فِتنَتُهم.

﴿أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾: قال ابنُ عبَّاسٍ: أن يقتُلَكم الذين كفروا، ونظيرُه: ﴿عَلَىٰ خَوۡفٖ مِّن فِرۡعَوۡنَ وَمَلَإِيْهِمۡ أَن يَفۡتِنَهُمۡ﴾ [يونس: ٨٣]؛ أي: يقتُلَهم[3].

= بهذا القول، حيث قال في «أحكام القرآن» (١/ ٦١٧): ولقد انتهى الجهل بقوم آخرين إلى أنْ قالوا: إنَّ الكلام قد تَمَّ في قوله: ﴿مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ وابتدأ بقوله: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ وأنَّ الواو زائدةٌ في قوله: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمۡ﴾ وهذا كلُّه لم يَفتقِرْ إليه عمرُ ولا ابنُه ولا يَعْلى بنُ أُميةَ معهما.

ثم ذكر القرطبي في تأييد كلام الجرجاني حديثاً مرفوعاً عن علي رضي الله عنه، وآخر موقوفاً على ابن عباس، وفيهما أن قوله تعالى: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ﴾ نزل بعد قوله: ﴿أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ بعام.

وحديث علي رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٠٧) وفيه سيف بن عمر وهو ضعيف الحديث كما في «التقريب»، وخبر ابن عباس لم أجده.

(١) في (أ): «المسابقة».

(٢) تقدم قريبًا.

(٣) ذكره الواحدي في «الوسيط» (٢/ ١٠٨)، وذهب إليه مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤٠٣)، ويحيى بن سلام في «التصاريف» (ص: ١٨١)، وإبراهيم الحربي في «غريب الحديث» (٣/ ٩٣٩)، والأزهري في «تهذيب اللغة» (١٤/ ٢١٢)، (مادة: فتن).

﴿إِنَّ ٱلْكَٰفِرِينَ كَانُوا۟ لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴾ وحَّدَ المُبينَ لِلَفظِ «العدوِّ»؛ فإنَّه يصلحُ للواحدِ وإن كان في معنى الجمعِ.

***

(١٠٢) - ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا۟ فَلْيَكُونُوا۟ مِن وَرَآئِكُمْ وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا۟ فَلْيُصَلُّوا۟ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا۟ حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ ۗ وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُم مَّيْلَةً وَٰحِدَةً ۚ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ ۖ وَخُذُوا۟ حِذْرَكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾: سببُ النُّزولِ: ما بيَّنا في قصَّةِ عُسْفانَ، وهمِّهم بالحملِ على المسلمينَ في صلاةِ العصرِ.

﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ ﴾؛ أي: في المُؤمنينَ أيُّها النَّبيُّ في غَزوِهم وخَوفِهم، أو أرادَ: إذا كنتَ يا محمَّدُ في الضَّاربينَ في الأرضِ ﴿فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ ﴾؛ أي: صلَّيْتَ بهم ﴿فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ ﴾؛ أي: فلتَقِفْ، ومنه: ﴿وَإِذَآ أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا۟﴾ [البقرة: ٢٠]؛ أي: وقَفُوا.

﴿وَلْيَأْخُذُوٓا۟ أَسْلِحَتَهُمْ ﴾: هي جمعُ السِّلاحِ، والسِّلاحُ: ما يَدفَعُ به المرءُ عن نفسِه في الحربِ مما(٤) يُقاتِلُ به.

والمعنى: فلتَقُمْ طائفةٌ منهم معَكَ وليأْخُذِ الباقونَ أسلحَتَهم ﴿فَإِذَا سَجَدُوا۟﴾؛ أي: سجَدَتِ الطَّائفةُ التي قامَتْ معك، فليكُنِ الذين أُمِرُوا بأخذِ السِّلاحِ وراءَ هؤلاءِ الذين سجَدُوا.

---

(٤) في (ف): «وما».

﴿وَلْتَأْتِ طَآئِفَةٌ أُخْرَىٰ﴾: وهم الذين كانُوا من وراءِ السّاجدينَ ولـم يُصَلُّوا.

﴿وَلْيَأْخُذُواْ حِذْرَهُمْ﴾؛ أي: وليأخُذِ الذين صَلَّوا أوَّلًا أسلحَتَهم.

ذكرَ الزَّجَّاجُ قال: ويحتمِلُ أن تكونَ الجماعةُ الذين هم في الصَّلاةِ أُمِرُوا بحملِ السِّلاحِ؛ أي: فلتَقُم طائفةٌ منهم معكَ وليأخُذُوا أسلحَتَهم، فإنَّه أرهَبُ للعدوِّ[1].

﴿فَإِذَا سَجَدُواْ فَلْيَكُونُواْ مِن وَرَآئِكُمْ﴾؛ أي: فَلْيدُورُوا من ورائِكم إلى وجهِ العدوِّ، وَلْتأتِ الطّائفةُ الذين لـم يُصَلُّوا فَلْيُصلُّوا وَلْيأخُذُوا حِذْرَهم وأسلحتَهم في الصَّلاةِ.

والسُّجودُ هاهُنا عبارةٌ عن جميعِ الصَّلاةِ، وهو كقولِه عليه السَّلامُ: «إذا دخلَ أحدُكم المسجدَ فليسجُدْ سجدتَين»[2]؛ أي: فليُصلِّ ركعتَين.

وقيلَ: أرادَ عينَ السُّجودِ، وإنَّما يُعلَمُ أنَّ السُّجودَ مُعتدٌّ به بعد الفراغِ منَ الصَّلاةِ على الصِّحّةِ.

﴿وَدَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾: بيَّنَ وجهَ الحكمةِ في الأمرِ بأخذِ السِّلاحِ، وذكرَ الحِذْرَ في الطّائفةِ الثّانيةِ دونَ الأولى وِفاقًا، ولا يختلفُ المعنى به.

وقيلَ: الطّائفةُ الثّانيةُ أولى بأخذِ الحِذْرِ؛ لأنَّ العدوَّ لا يُؤخِّرُ قصدَه عن هذا الوقتِ؛ لأنَّه آخرُ الصَّلاةَ، وأيضًا يقولُ العدوُّ: قد أثقَلَهم السِّلاحُ وكَلُّوا.

وهذه الصَّلاةُ إنَّما يُحتاجُ إليها والمسلمون مُستدبِرُو القبلةَ، ووجهُ العدوِّ إلى

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٩٧).

(٢) رواه أبو داود (٤٦٧)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٤٩٧)، من حديث أبي قتادة رضي الله عنه، بلفظ: «إذا جاء أحدكم المسجد فليصل سجدتين قبل أن يجلس»، وأصل الحديث عند البخاري (٤٤٤)، ومسلم (٧١٤)، بلفظ: «إذا دخل أحدكم المسجد فليركع ركعتين قبل أن يجلس».

القِبلةِ، وإنَّما اتَّفقَ هذا بذاتِ الرِّقاعِ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ، فأمَّا بعُسْفانَ والمواضعِ الأُخرِ فالمسلمونَ كانوا في قبالةِ القِبلةِ.

وما ذكَرْنا من سببِ النُّزولِ في قصَّةِ خالدِ بنِ الوليدِ لا يُلائمُ تفريقَ القومِ إلى طائفتَينِ، وقد قال الرّاوي في صلاةِ عُسْفانَ: والعدوُّ بينَنا وبين القِبلةِ، ولعلَّه ﷺ صدَعَهم صَدْعَينِ فصلَّى بقومٍ ركعتَين وسلَّمَ، ثمَّ بالطّائفةِ الثّانيةِ ركعتَينِ وسلَّمَ، فكانت إحدَى صلاتَيه نفلًا.

وقال قومٌ: نحملُ هذه الآيةَ على صلاتِه عليه السَّلامُ بذاتِ الرِّقاعِ، وهذا مذهبُ ابنِ عبّاسٍ[1].

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن كَانَ بِكُمْ أَذًى مِّن مَّطَرٍ أَوْ كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَن تَضَعُوٓا۟ أَسْلِحَتَكُمْ﴾: للعلماءِ في وُجوبِ حملِ السِّلاحِ في الصَّلاةِ كلامٌ، وإنْ لم يجبْ فيُستحَبُّ للاحتياطِ، ثمَّ رخَّصَ في حالِ المرضِ؛ إذ يثقُلُ على المريضِ حملُ السِّلاحِ، وكذلك في حالِ المطرِ تبتلُّ المُبطَّناتُ ويثقُلُ ويصدأُ الحديدُ.

وقيلَ: نزلَ في النَّبيِّ عليه السَّلامُ يومَ بطنِ نخلةَ لـمَّا انهزَمَ المُشركون وغنِمَ المسلمون، وذلك أنَّه كان يومًا مطيرًا، فخرَجَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ لقضاءِ حاجتِه واضعًا سلاحَه، وقطعَ الوادي، فرآه[2] الكفّارُ مُنقطِعًا عن أصحابِه، فقصَدَه

---

(١) أورد الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٦٦) من رواية معاوية بن صالح، عن علي بن أبي طلحة، عن ابن عباس في قوله تعالى: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَلْتَقُمْ طَآئِفَةٌ مِّنْهُم مَّعَكَ﴾ أن النبي ﷺ صلاها هكذا بالناس يوم ذات الرقاع. ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٣٠) من الطريق نفسه، وفيه: «يوم بطن نخلة». وعلق البخاري بعد حديث (٤١٢٥) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: صلى النبي ﷺ الخوف بذي قرد.

(٢) في (أ): «فرآه جماعة».

غُوَيـرِثُ بـنُ الحـارثِ المُحاربـيُّ فانحـدَرَ إليـه منَ الجبـلِ بسـيفِه، وقال: يـا محمَّدُ، مَـن يمنعُـكَ منِّـي اليـومَ؟ فقال: «الله»، ثـمَّ قـال: «اللَّهمَّ اكفِنـي الغُوَيرِثَ بما شئتَ»، فأهوَى بالسَّـيفِ إلى النَّبيِّ عليه السَّـلامُ ليضرِبَـه، فانكبَّ لوجهِه لزَلقةٍ زلِقَها، وسـقطَ السَّـيفُ مـن يـدِه، فأخـذَه النَّبيُّ عليـه السَّـلامُ وقال: «مَـن يمنعُـكَ منِّي يا غُوَيـرِثُ؟» فقـال: لا أحـد، قال: «فتشـهَدُ لـي بالحـقِّ وأُعطيَكَ سـيفَك؟» قال: لا، ولكنِّي أشـهدُ أنِّـي لا أُقاتِلُـك بعدَ هـذا ولا أُعينُ عليك عدوًّا، فدفَعَ إليه سـيفَه، ونزلـتِ الآيةُ رخصةً فـي وضعِ السِّـلاحِ في المطـرِ(١).

﴿وَخُذُواْ حِذْرَكُمْ﴾؛ أي: كونوا متيقِّظِينَ وضعتُم السلاح أو لـم تضعوه.

* * *

(١٠٣) ـ ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْۚ فَإِذَا ٱطْمَأْنَنتُمْ فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَۚ إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتْ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ كِتَٰبًا مَّوْقُوتًا﴾.

قوله: ﴿فَإِذَا قَضَيْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ أي: فرَغتُم من صلاةِ الخوفِ ﴿فَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: أدِيمُوا ذِكرَه بالتَّكبيرِ والتَّهليلِ والدُّعاءِ بالنَّصرِ لا سيَّما في حالِ القتالِ، ونظيرُه: ﴿إِذَا لَقِيتُمْ فِئَةً فَٱثْبُتُواْ وَٱذْكُرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [الأنفال: ٤٥].

وقيلَ: أي: إذا اشتغلتُم بأداءِ الصَّلاةِ فصلُّوا قيامًا، فإنْ عجزتُم فقُعودًا، فإنْ عجزتُم فعلى جُنوبِكم.

---

(١) رواه بنحوه الإمام أحمد في «المسند» (١٤٩٢٩ ـ ١٥١٩٠) من حديث جابر رضي الله عنهما، وأصل الحديث رواه البخاري (٤١٣٦)، وفيهما اسم الرجل: (غورث بن محارب). وقال الخطابي هو غويرث أو غورث على التصغير والشك، قال القاضي عياض: وقد جاء في حديث آخر مثل هذا الخبر وسمي الرجل فيه دعثورًا. انظر: «شرح النووي على مسلم» (١٥/ ٤٥).

﴿فَإِذَا ٱطۡمَأۡنَنتُمۡ﴾؛ أي: سكنتُم، أي: إذا زالَتْ شدَّةُ الخوفِ ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾؛ أي: فأتُوها بأركانِها.

وقيلَ: أي: إذا زالَ السَّفرُ وأقمتُم في مساكنِكم فاترُكوا القصرَ.

وقولُه: ﴿فَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ لا بدَّ فيه من إضمارٍ؛ أي: فأقيمُوا الصَّلاةَ من غيرِ إخلالٍ بالأركانِ، أو: من غيرِ قصرٍ، وإلّا فالذي سبقَ في حالةِ الخوفِ صلاةٌ أيضًا.

﴿إِنَّ ٱلصَّلَوٰةَ كَانَتۡ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ كِتَٰبٗا مَّوۡقُوتٗا﴾؛ أي: مفروضةً مكتوبةً مُؤقَّتةً تتكرَّرُ في اليومِ واللَّيلةِ مرَّاتٍ، وأقامَ المصدرَ مُقامَ المفعولِ وقال: ﴿كِتَٰبٗا﴾، والمصدرُ مُذكَّرٌ، فلهذا قال: ﴿مَّوۡقُوتٗا﴾، يُقالُ: وقَتَه فهو موقوتٌ، ووقَّته فهو مُوَقَّتٌ، وأوقَته فهو مُوْقَتٌ.

* * *

(١٠٤) ـ ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِۖ إِن تَكُونُواْ تَأۡلَمُونَ فَإِنَّهُمۡ يَأۡلَمُونَ كَمَا تَأۡلَمُونَۖ وَتَرۡجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرۡجُونَۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَلَا تَهِنُواْ فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِ﴾ قيلَ: نزلَتْ في حربِ أُحدٍ، حيثُ أمرَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ بالخروجِ في آثارِ المُشركين، وكان بالمسلمين جِراحاتٌ، وكان رسولُ الله أمرَ ألّا يخرجَ معه إلّا مَن كان في الوقعةِ[1].

وقيلَ: نزلَتْ في المُواعدةِ التي كانت بين أبي سفيانَ وبين المسلمين في الاجتماعِ ببدرٍ الصُّغرَى.

وقيلَ: هذا في كلِّ جهادٍ، والوَهْنُ: الضَّعفُ، من: وَهَنَ يهِنُ.

﴿إِن تَكُونُواْ تَأۡلَمُونَ﴾؛ أي: إن كانَ بكم جرحٌ فبِهِمْ جرحٌ أيضًا.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٥٥) عن عكرمة.

وقيلَ: إن كنتُم تتألَّمون ممَّا أصابَكم منَ الجراحِ فهم يتألَّمون أيضًا ممَّا يُصيبُهم، ولكم مزيَّةٌ وهي أنَّكم ترجُونَ ثوابَ الله وهم لا يرجُونَه، وذلك أنَّ مَن لا يُؤمنُ بالله لا يرجُو منَ الله شيئًا، ومَن أقرَّ منهم بأنَّ لهم خالقًا عبَدُوا الأصنامَ لتشفعَ لهم، فكانوا يرجُونَ الأصنامَ.

وأيضًا هم كانوا مُشركين، ولا ينفعُ الرَّجاءُ المُشرِكَ.

وأيضًا هم وإنْ أقَرُّوا بالخالقِ ورَجَوه فلا رجاءَ لهم، على معنى أنَّهم لا ينفعُهم الرَّجاءُ؛ لأنَّهم لم يُؤمِنُوا بالأنبياءِ، وقد يُنفَى الشَّيءُ لانتفاءِ حُصولِه، كما نفَى السَّمعَ والبصرَ والعقلَ عن الكُفَّارِ.

وأيضًا هم لم يعترِفُوا بالحشرِ، فإنْ رجَوا شيئًا فإنَّما يرجُونَ عرضَ الدُّنيا، ولا أصلَ له ولا بقاءَ، ثمَّ قيلَ: الرَّجاءُ هاهُنا بمعنى الخوفِ؛ لأنَّ مَن رجا شيئًا فهو غيرُ قاطعٌ بحصولِه، فلا يخلو من خوفِ فَوتِ ما يرجُو.

وقال الفرَّاءُ والزَّجَّاجُ: لا يُطلَقُ الرَّجاءُ بمعنى الخوفِ إلَّا مع النَّفيِ كقولِه: ﴿مَّا لَكُمۡ لَا تَرۡجُونَ لِلَّهِ وَقَارٗا﴾ [نوح: ١٣]؛ أي: لا تخافونَ له عظمةً، وقولِه: ﴿لِلَّذِينَ لَا يَرۡجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ﴾ [الجاثية: ١٤]؛ أي: لا يخافون[1].

ولا يبعدُ ذِكرُ الرَّجاءِ بمعنى الخوفِ من غيرِ أن يكون في الكلامِ نفيٌ، ولكنَّهما ادَّعيا أنَّه لم يُوجَدْ ذلك إلَّا مع النَّفيِ.

وقولُه: ﴿فِي ٱبۡتِغَآءِ ٱلۡقَوۡمِۖ﴾ إشارةٌ إلى قومٍ معروفين، وهم المعنيُّونَ بقولِه: ﴿إِنۡ خِفۡتُمۡ أَن يَفۡتِنَكُمُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْۚ﴾.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨٦)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٠٠)، وقد نقله الواحدي في «البسيط» (٧/ ٦٨) عن الفراء.

(١٠٥) - ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ ۚ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ﴾: نـزلَتْ هـذه الآياتُ[1] فـي رجـلٍ مـنَ الأنصارِ اسمُه طُعْمةُ بنُ أُبَيْرِقٍ، سرقَ دِرْعًا من جارٍ له يُقالُ له: قتادةُ بنُ النُّعمانِ، وكان الدِّرعُ في جرابٍ فيه دقيقٌ، فكان الدَّقيقُ ينتثِرُ من خَرْقٍ في الجرابِ، حتَّى انتَهى إلى دارِه، ثمَّ خبَّأها عند رجلٍ منَ اليهودِ يُقالُ له: زيدُ بنُ السَّمينِ، فلمَّا التُمِسَ الدِّرعُ من طُعْمةَ حلَفَ باللهِ ما أخذَها، فاتَّبعوا أثَرَ الدَّقيقِ فانتَهَوا إلى منزلِ اليهوديِّ، فقال: دفعَها إليَّ طُعْمةُ، وشهِدَ له أُناسٌ منَ اليهودِ على ذلك، فجاء قومُ طُعْمةَ إلى النَّبيِّ ﷺ وسألوه أن يُجادِلَ عن صاحبِهم وإلّا افتُضِحْنا وبرِئَ اليهودُ، فهَمَّ رسولُ الله ﷺ بمُعاقبةِ اليهوديِّ[2].

---

(١) في (أ): «هذه الآية».

(٢) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٦٢ - ٤٦٥) عن قتادة وابن عباس وابن زيد، وخبر ابن عباس ضعيف جدًّا. وأورده أبو الليث في «تفسيره» (١/ ٣٣٦) عن الكلبي، والثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٥٨٥ - ٥٨٦) من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي متروك. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨١) وقال: وهذا قولُ جماعةٍ من المفسِّرين.

وروى هذا الخبر بنحوه مطولاً الترمذي (٣٠٣٦) من رواية محمد بن سلمة، عن ابن إسحاق، عن عاصم بن عمر، عن أبيه، عن جده قتادة بن النعمان. وقال الترمذي: غريب، ولا نعلم أسنده عن ابن إسحاق إلا محمد بن سلمة. ورواه يونس وغير واحد عن ابن إسحاق عن عاصم مرسلاً. وانظر: «الكافي الشاف» (ص: ٤٩).

فهذا الخبر كما ترى ما بين خبر مرسل، ومتصل ضعيف، لكن قال الواحدي في «البسيط» (٧/ ٦٩): أجمعوا على أن هذه الآية وما بعدها من آي كثير نزلت في قصة طعمة ابن أُبيرق.

قلت: لعل هذا الإجماع بشكل عام، أما ما جاء من أن قوم طعمة سألوا النبي أن يُجادِلَ عن صاحبِهم =

وقيلَ: إنَّ قومَ طُعمةَ دبَّروا اليُودِعُوا الدِّرعَ عند اليهوديِّ، فإذا قال اليهوديُّ: إنَّ طُعْمةَ أودَعَها عندَه أنكرَ طُعْمةُ وحلَفَ، فيقبلُ النَّبيُّ عليه السَّلامُ يمينَه ويُكذِّبُ اليهوديَّ، فلمَّا فعلوا ذلك وقبِلَ رسولُ الله عُذرَ طُعمةَ وهَمَّ بمُعاقبةِ اليهوديِّ نزلَتِ الآيةُ.

وافتُضِحَ طُعمةُ وهرَبَ إلى مكّةَ، وارتدَّ ودخلَ موضِعًا ليسرقَ شيئًا فوقعَ عليه حائطٌ وماتَ على الرِّدّةِ[1].

ووجهُ النَّظمِ: أنَّ قومَ طُعْمةَ كانوا مُنافقينَ، أو لم يُنافِقُوا ولكنْ عَصَوا بالتَّلبيسِ واستَزَلُّوا النَّبيَّ عليه السَّلامُ، فقال الله: لا تهِنُوا في مُعاداةِ الكُفّارِ واحذَرُوا أن يستزِلَّكم المُلبِّسون، ومبنى الكلامِ في السُّورةِ على حفظِ أموالِ اليتامى والنّاسِ، فبيَّنَ أنَّ مالَ الكافرِ محفوظٌ عليه، كما أنَّ مالَ المسلمِ محفوظٌ عليه، إلّا في الموضعِ الذي يُبيحُه الله.

﴿ٱلۡكِتَٰبَ﴾: يعني: القرآنَ.

﴿بِٱلۡحَقِّ﴾: أي: على وجهِ الحقِّ، أو: بالحكمِ الحقِّ، أو: لأجلِ الحكمِ بالحقِّ.

﴿لِتَحۡكُمَ بَيۡنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُۚ﴾؛ أي: بما علَّمَك الله، وهذا يدُلُّ على أنَّ النَّبيَّ إذا رأى شيئًا أصابَ؛ لأنَّ اللهَ أراهُ ذلك، فأمَّا أحدُنا إذا رأى شيئًا بظنِّه فلا قطعَ فيما رآه، وهذا يُشيرُ إلى أنَّ رأيَه كلَّه كان وحيًا، ولم يُرِدْ رأيَ العينِ؛ لأنَّ الحكمَ لا يُرى بالعينِ.

= وإلّا افتُضِحْنا وبرِئَ اليهودُ، فهَمَّ رسولُ الله ﷺ بمُعاقبةِ اليهوديِّ = فهذا فيه نظر؛ لأنه مما ينزه عنه النبي ﷺ خصوصاً أنه لم يرد به خبر متصل من وجه يصح.

(١) أورده أبو الليث في «تفسيره» (١/ ٣٣٨) عن الكلبي. وذكره الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ١٠١) دون عزو.

وفي الآيةِ إضمارٌ؛ أي: بما أراكَه الله، وفيه إضمارٌ آخرُ؛ أي: فأمضِ الأحكامَ على ما عرَّفناكَ من غيرِ اغترارٍ باستِزْلالِـهم.

﴿وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا﴾؛ أي: مُخاصمًا، أي: لا تُخاصِمْ عن طُعمةَ وقومِه.

وجمعُ الخصيمِ: خُصَماءُ، وأصلُه: الـخُصْمُ، وهو ناحيةُ الشَّيءِ وطرفُه، وكأنَّ كلَّ واحدٍ منَ الخصمَينِ يأخذُ بطرفٍ منَ الحجّةِ، والخائنُ: مَن خالفَ أمرَ الله، ومَن خالفَ أمرَه فقد خانَ الله ورسولَه ونفسَه ودينَه.

* * *

(١٠٦) - ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَاسْتَغْفِرِ اللَّهَ﴾: مَن جوَّزَ الصَّغائرَ على الأنبياءِ قال: استغفرِ الله مـمَّا همَمْتَ به من قطعِ يدِ اليهوديِّ والدَّفعِ عن طُعمةَ، ومَن لـم يُجوِّزْ حـمَلَ ذلك على تركِ الأولى، وهو أمرٌ بالاستغفارِ على طريقِ التَّسبيحِ، كالرَّجلِ يقولُ: «أستغفِرُ الله» ويُكرِّرُه على وجهِ التَّسبيحِ من غيرِ أن يقصدَ توبةً من ذنبٍ.

وقيلَ: أي: استغفرِ الله لقومِ طُعمةَ.

وقيلَ: لذنبٍ حصلَ قبلَ النُّبوّةِ.

وقيلَ: لزيادةِ الدَّرجةِ؛ إذ في الخبرِ: «إنَّ الله ليغفِرُ ذنبَ الرَّجلِ المسلمِ عشرينَ مرّةً»[1]، والمقصودُ من هذا: زيادةُ الدَّرجةِ.

وقيلَ: الخطابُ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ والمُرادُ طُعمةُ وقومُه، كقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ ٱتَّقِ ٱللَّهَ﴾ [الأحزاب: ١].

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٧٤)، والرازي في «التفسير الكبير» (١٦/ ١٦٣)، ولم أقف عليه مسندًا.

(١٠٧) ـ ﴿ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾ يعني: طُعمةَ وقومَه، والاختِيانُ: الخيانةُ، يُقالُ: خانَه واختانَه بمعنًى، وقد ذكَرْنا أنَّ مَن عصى فقد خانَ نفسَه؛ لأنَّه مُؤتَـمَنٌ على دِينِه.

وقيلَ: ﴿يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ ﴾؛ أي: يرجعُ وَبالُ خيانتِهم إليهم.

والمُجادلةُ: المُخاصَمةُ، منَ الجدلِ، وهو القتلُ، ومنه: رجلٌ مجدولُ الـخَلْقِ، ومنه: «الأجدَلُ» للصَّقرِ؛ لقُوَّتِه.

وقيلَ: هو منَ الـجَدالةِ، وهي وجهُ الأرضِ، فكلُّ واحدٍ منَ الخصمَينِ يُريدُ أن يُلقيَ صاحبَه.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا ﴾: ذكرَ اسمَ المُبالغةِ لعِظَمِ قَدْرِ تلك الخيانةِ.

وقيلَ: لأنَّ طُعمةَ سرقَ ثمَّ رمَى اليهوديَّ، فتكرَّرَت منه الخيانةُ فسمَّاه اللهُ خَوّانًا.

وقولُه: ﴿لَا يُحِبُّ ﴾ معناه: يُبغِضُ الخوّانَ، وحبُّه وبُغضُه: إمَّا إرادةُ نعمةٍ وعقوبةٍ، أو عينُ النِّعمةِ والعقوبةِ.

* * *

(١٠٨) ـ ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴾.

قولُه: ﴿ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ ﴾؛ أي: يستَتِرونَ، قال الله: ﴿وَمَنْ هُوَ مُسْتَخْفٍ بِٱلَّيْلِ﴾ [الرعد: ١٠]؛ أي: مُستترٍ.

وقيلَ: أي: يستحيُونَ منَ النَّاسِ، وهذا لأنَّ الاستحياءَ سببُ الاستتارِ.

﴿وَهُوَ مَعَهُمْ﴾؛ أي: بالعلمِ والرُّؤيةِ والسَّمعِ.

﴿إِذْ يُبَيِّتُونَ﴾؛ أي: يُضمِرُونَ، أرادَ تَفاوُضَ قومِ طُعمةَ في نسبةِ السَّرقةِ إلى اليهودِ.

﴿مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ﴾؛ أي: ما لا يرضاه لأهلِ طاعتِه إنْ قُلنا: لا فصلَ بينَ الرِّضا والإرادةِ[1]، ومَن فصَلَ قال: المعاصي غيرُ مُرضيَّةٍ لله تعالى، وإن كانت مُرادةً له؛ أي: إنَّها غيرُ ممدوحةٍ له، ولا مثابٍ عليها.

* * *

(١٠٩) - ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾.

قولُه: ﴿ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ﴾: قال الزَّجَّاجُ: أي: ها أنتم الذين جادَلتُم، فـ﴿أولاءِ﴾ بمعنى: «الذين»[2].

وقيلَ: أي: ها أنتُم يا هؤلاءِ، فهو إشارةٌ إلى المُخاطَبين.

﴿جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ﴾ يُخاطِبُ الأنصارَ؛ أي: عن طُعمةَ وذَويه.

﴿فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ﴾: هذا استفهامٌ، والمُرادُ منه التَّوبيخُ والنَّفيُ.

---

(١) ولا نقول بهذا، وهو مردود بنص القرآن، حيث يقول الله تعالى: ﴿وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ ٱلْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، فيلزم القائل بعدم الفصل أن يعتقد بأن في هذا الكون ما يجري بغير إرادة الله ككفر الكافر، وهذا بعينه قول المعتزلة، والردود عليه في كتب العقيدة، وقد ورد الرد عل ذلك في مواضع كثيرة من طبعة دار اللباب لتفسير «الكشاف» للزمخشري.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٠٢).

﴿أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴾ الوكيلُ: مَن يُوكَلُ إليه الأمرُ؛ أي: لا أحدَ لهم يقومُ بأمرِهم.

***

(١١٠) ـ ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: عرَضَ الله التَّوبةَ على طُعمةَ بهذه الآيةِ[1]؛ أي: ومَن يعمَلْ سوءًا بأن يسرقَ أو يَظلمَ نفسَه بأن يُشرِكَ.

وقيلَ: أرادَ: ويظلمْ نفسَه، فهما بمعنًى واحدٍ، وذكرَه بلفظَينِ تأكيدًا.

وقيلَ: السُّوءُ: ما يتعدَّى ضررُه إلى الغيرِ، وظلمُ النَّفسِ: بَخْسُها الثَّوابَ.

﴿ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ ﴾ يعني: بالتَّوبةِ، فإنَّ الاستغفارَ باللِّسانِ من غيرِ توبةٍ لا ينفعُ.

﴿يَجِدِ ٱللَّهَ غَفُورًا﴾؛ أي: غفورًا له؛ لأنَّه غفورٌ، استغفرَ العبدُ أم لم يستغفِرْ.

وقولُه: ﴿يَجِدِ ٱللَّهَ﴾: أي يعلَمِ الله، وأصلُ الوِجدانِ: الإدراكُ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٨٠)، وصرح ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٤٦٧) بأنه من طريق أبي صالح عن ابن عباس، وهو طريق الكلبي وهو متروك، عن أبي صالح ولم يسمع من ابن عباس. وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٠٦٢) من رواية عطية العوفي عن ابن عباس: يعني: الذين أتو رسول الله ﷺ مستَخفِين بالكذب. وإسناده مسلسل بالضعفاء، ولعل أصح ما روي عنه هو القول بعموم الآية لكل مذنب تائب، فقد روى الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٧٦) من طريق علي بن أبي طلحة عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: «أخبر الله عباده بحلمه وعفوه وكرمه، وسعة رحمته ومغفرته، فمن أذنب صغيراً كان أو كبيرًا، ثم يستغفر الله، يجد الله غفورًا رحيمًا، ولو كانت ذنوبه أعظم من السماوات والأرض والجبال». وهذه الرواية وإن كانت صحيفة لكن قد استحسنها العلماء فقد ذكر النحاس في «إعراب القرآن» (٣/ ٧٣) عن الإمام أحمد قوله: بمصر صحيفة في التَّفسير رواها عليُّ بن أبي طلحة لو رحل فيها رجل إلى مصر قاصداً ما كان كثيراً. ولكن لا يتعارض هذا العموم مع القول بالتخصيص حتى ولو روي من وجه ضعيف.

(١١١) - ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا﴾: الكَسْبُ: ما تجرُّ به إلى نفسِكَ نفعًا، أو تدفعُ ضررًا، ولهذا لا يُسمَّى فعلُ الرَّبِّ كسبًا. والإثمُ: الذَّنبُ.

* * *

(١١٢) - ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا﴾؛ أي: مَن ارتكبَ محظورًا خطأً كالقتلِ بالخطأ، أو إثمًا عمدًا كالقتلِ بالعمدِ، ثمَّ ورَّكَ الذنبَ على غيرِه ليُلزِمَه الدِّيةَ أو القصاصَ.

﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ﴾؛ أي: بالإثمِ، وقيلَ: الخطيئةُ والإثمُ شيءٌ واحدٌ، فكُرِّرَ تأكيدًا.

﴿ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ﴾؛ أي: ثمَّ يرمِ بذلك الفعلِ الذي فعلَه ﴿بَرِيٓـًٔا﴾.

وقيلَ: ترجعُ الكنايةُ إلى الكسبِ.

وقيلَ: هو كقولِك: «زيدٌ أو عمرٌو ضربتُه»(١).

وقيلَ: هو كقولِك: ﴿وَٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَحَقُّ أَن يُرْضُوهُ﴾ [التوبة: ٦٢]، فالكنايةُ تعودُ إلى أحد المذكورَينِ لفظًا، وإليهما في المعنى.

---

(١) لعله يريد أن ﴿أَوْ﴾ هنا هي التي تكون لأحد الشيئين أو الأشياء، كقولك: «زيد أو عمرو جاء»، و«زيد أو عمرو ضربته»، كأنك تقول: أحدهما جاء، وأحدهما ضربته، وهي إذا كانت للإباحة، كذلك أيضاً، وذلك قولك: «جالس الحسن أو ابن سيرين»، ويدلّك على أنّها ليست بمعنى الواو أنّه إذا جالس أحدهما؛ فقد ائتمر للأمر، ولم يخالفه، وإنّما جاز له الجمع بين مجالستهما من حيث كان كلّ واحد منهما مجالسته بمعنى مجالسة الآخر، ليس من حيث كانت «أو» بمعنى الواو. انظر: «الحجة» للفارسي (٤/ ٥٣).

قلت: وعلى هذا فلعل المصنف أراد أن المعنى: ومن يكسب خطئية أو إثماً ثم يرم بأحدهما (وهو الذي كسبه) بريئاً.

وقيلَ: أي: ومَن يكسِبْ ذنبًا فيما بينَه وبينَ الله، أو ذنبًا من مظالِـمِ العبادِ.

﴿فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا﴾؛ أي صارَ ذنبُه ذنبَينِ، والبُهتانُ منَ البَهْتِ، وهو أن تستقبلَ أخاكَ بأمرٍ تقذِفُه به وهو منه بريءٌ.

***

(١١٣) ـ ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ ۖ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ ۚ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ ۚ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ﴾؛ أي: بالنُّبوّةِ والعصمةِ والوحيِ.

﴿لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ﴾: وهم قومُ طُعمةَ.

ثمَّ؛ قيلَ: أرادُوا إضلالَه عليه السَّلامُ.

وقيلَ: ما خطرَ ذلك ببالِـهم، ولكنَّ المعنى: حملوكَ بالتَّلبيسِ على ما لو فعلتَه لكانَ ضلالًا[1] عنِ الحقِّ.

﴿أَن يُضِلُّوكَ﴾؛ أي: عـن الحكـمِ بالحـقِّ ﴿وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ﴾؛ أي: وبالُـه عائـدٌ إليهـم ﴿وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَيْءٍ﴾؛ أي: مـع عصمـةِ الله إيّـاك.

﴿وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ﴾: هذا ابتداءُ كلامٍ.

وقيلَ: الواوُ للحالِ؛ أي: ما يُضِرُّونَكَ من شيءٍ مع ما أنزلَ الله عليكَ القرآنَ.

والحكمةُ: القضاءُ بالوحيِ.

***

---

(١) في (أ): «إضلالاً».

(١١٤) - ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ﴾ أرادَ: ما تفاوَضَ فيه قومُ طُعمةَ منَ التَّدبيرِ، وذكرُوه للنَّبيِّ عليه السَّلامُ.

والنَّجْوَى: السِّرُّ بين الاثنَينِ، تقولُ: ناجَيْتُ فلانًا مُناجاةً ونِجَاءً، وهم ينتجُونَ ويتناجَونَ، ونَجَوْتُ فُلانًا أنجُوْه نجْوَى؛ أي: ناجَيْتُه.

﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾: هو في محلِّ النَّصبِ؛ لأنَّه استثناءُ الشَّيءِ من غيرِ جنسِه، كقولِ القائلِ:

إلّا أُوارِيَّ[(١)]

ويجوزُ أن يكونَ رفعًا، كقولِ مَن قالَ:

إلّا اليعافيـرُ وإلّا العيـسُ[(٢)]

---

(١) قطعة من بيت للنابغة الذبياني، وهو في «ديوانه» (ص: ٣٠)، وتمامه:

إلا أواريَّ لأيًـا مــا أُبيِّنـها والنُّؤي كالحوضِ بالمظلومةِ الجَلَدِ

الأواريّ: التي تحبس بها الخيل، واللَّأي: البُطْء، والمعنى: بَعْدَ بطء أسْتَبِينها، والنؤي: حاجز من تراب يعمل حول البيت والخيمة لئلا يصل إليها الماء، وأصل الظُّلم: وضع الشيء في غير موضعه، فالمظلومة: الأرض التي قد حفر فيها في غير موضع الحفر، والجلد: الأرض الغليظة الصلبة من غير حجارة، وإنما قصد إلى الجلد لأن الحفر فيها يصعب، فيكون ذلك أشبه شيء بالنؤي. انظر: «شرح القصائد العشر» للتبريزي (ص: ٣٠٩).

(٢) الرجز لجران العود النميري، واسمه عامر بن الحارث بن كلفة، وقيل: كلدة، وهو في «ديوانه» (ص: ٩٧)، وقبله:

وبَلْـدةٍ ليـس بهَـا أَنيـسُ

وقيلَ: أي: إلّا في نجوَى مَن أمرَ بصدقةٍ.

وقيلَ: النَّجوى: القومُ المُتنجونَ، قالَ الله: ﴿وَإِذْ هُمْ نَجْوَىٰٓ﴾ [الإسراء: ٤٧].

وقولُه: ﴿إِلَّا مَنْ أَمَرَ﴾ منصوبٌ؛ لأنَّه استثناءُ الشَّيءِ من جنسِه.

ويجوزُ أن يكونَ خفضًا تبعًا لـ«كثيرٍ»؛ أي: إلّا فيمَن أمرَ بصدقةٍ، كقولِه: «لا خيرَ في القومِ إلّا نفرٍ منهم»، أو يكونُ تبعًا للنَّجوى، تقولُ: «لا خيرَ في جماعةٍ منَ القومِ إلّا زيدٍ»، إنْ شئتَ أتبَعْتَ زيدًا الجماعةَ وإن شئتَ أتبعتَه القومَ.

وقيلَ: أصلُ النَّجوى والمُناجاةِ: رفعُ الظُّهورِ.

والنَّجوةُ: المُرتفِعُ منَ الأرضِ، ونجَوْتُ الجلدَ؛ أي: كشَطْتُه ورفعتُه عن موضعِه.

والاستِنجاءُ: رفعُ النَّجاسةِ بإزالتِها.

﴿أَوْ مَعْرُوفٍ﴾: أعمالُ البرِّ كلُّها معروفٌ، وقال مُقاتلٌ: المعروفُ هاهُنا: القرضُ[1].

= وفي «شرح أبيات سيبويه» لأبي سعيد السيرافي (٢/ ١٣٦): «لنزال بن غلاب، ويقال: جِران العَوْد، ونسب ذلك لسيبويه». وهو دون نسبة في «الكتاب» (٢/ ٣٢٢)، و«معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٨٨ و٤٧٩) و(٢/ ١٥) و(٣/ ٢٧٣)، و«مجاز القرآن» (١/ ١٣٧) و(٢/ ٧٨ و٢٣٧)، و«غريب الحديث» للحربي (١/ ٣١٩)، و«المقتضب» (٤/ ٤١٤)، و«تفسير الطبري» (٢٢/ ٦١)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٧٣) و(٣/ ٣٥)، ومعنى: «ليس بها أنيس إلَّا اليعافير»؛ أي: إنَّه لا أنيس بها قطعاً؛ لأنَّه جعل أنيسها اليعافير دون غيرها، وهي ليست بأنيس قطعاً، فَدلَّ على أنه لا أنيس بها. واليعافير: جمع يَعفور وهو ولد الظبية وولد البقرة الوحشية أيضاً، وقال بعضهم: اليعفور: تَيْس الظباء.

والعيس: إبل بيض يخالط بياضها شقرة: جمع أعيس، والأنثى: عيساء.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٠٦).

﴿أَوْ إِصْلَٰحٍ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾؛ أي: النَّجوى شائعةٌ في الإصلاحِ بينَ النّاسِ.

وقيلَ: الآيةُ عامّةٌ في كلِّ كلامٍ؛ إذ في الخبرِ: «كلامُ ابنِ آدمَ كلُّه عليه لا له، إلّا ما كان من أمرٍ بمعروفٍ، أو نهيٍ عن مُنكرٍ، أو ذكرِ الله»(١).

﴿وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: نالَ الثّوابَ، فأمّا مَن طلبَ الرِّياءَ والتَّرؤُّسَ فلا ينالُ الثّوابَ.

﴿فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ﴾: بالنُّونِ، وقُرِئَ بالياءِ(٢)؛ أي: يُؤتيه الله.

* * *

(١١٥) - ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ﴾: نزلَتْ لـمَّا حكمَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ على طُعمةَ بالقطعِ وهرَبَ إلى مكّةَ(٣)، والمشاقَّةُ: المُعاداةُ.

﴿مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ﴾؛ أي: مَن يرتدَّ بعدَ الإيمانِ.

﴿لَهُ﴾ قيلَ: ترجعُ الكنايةُ إلى طُعمةَ؛ لأنَّه ظهرَ له أنَّ الله أوحى في أمرِه وكشفَ سرَّه.

وقيلَ: ترجعُ الكنايةُ إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ؛ أي: من بعدِ ما أظهرَ الله لنبيِّه الحكمَ.

---

(١) رواه الترمذي (٤/ ٢٤١٢)، وابن ماجه (٣٩٧٤) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها، قال الترمذي: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث محمد بن يزيد بن خنيس».

(٢) قرأ بها حمزة وأبو عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٧)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٦٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٠٦٦)، عن قتادة.

﴿وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ وذلك لأنَّ[١] طُعمةَ ارتدَّ ﴿نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ﴾؛ أي: نَدَعْه وما اختارَ لنفسِه.

ثمَّ؛ قيلَ: هذا وعيدٌ.

وقيلَ: منسوخٌ بآيةِ السَّيفِ؛ لأنَّه لا يُقَرُّ الآن عابدُ وثَنٍ على ما هو عليه[٢].

﴿وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: نُلزِمْه جهنَّمَ، والصَّلاءُ: لزومُ النَّارِ.

﴿وَسَآءَتْ مَصِيرًا﴾؛ أي: ساءَتْ جهنَّمُ موضعًا يُصارُ إليه، والآيةُ وإنْ نزلَتْ في سارقِ الدِّرعِ، فهي عامَّةٌ في كلِّ مَن خالفَ طريقةَ المسلمينَ.

***

(١١٦) ـ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾ هذا متَّصلٌ بما قبلَه؛ لأنَّ طُعمةَ ماتَ أو قُتِلَ مُرتدًّا؛ أي: لا يُغفَرُ له.

وقيلَ: نزلَتْ في وحشيٍّ[٣].

أي: لا يغفِرُ الشِّركَ، فأمَّا مَن تابَ عن شركِه فليس مُشركًا، وكلُّ كافرٍ بنبيٍّ فهو

---

(١) في (أ): «أن».

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٩٢) عن بعض المفسرين.

(٣) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (١١٤٨٠)، والبيهقي في «شعب الإيمان» (٧١٤٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٣٣٦) عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٢١٥): رواه الطبراني، وفيه أبين بن سفيان، وهو ضعيف.

مُشركٌ لعِظَمِ جُرمِه وإنْ كان مُعترِفًا بإلاهيَّةِ الرَّبِّ، كما أنَّ مَن تكبَّرَ على النَّبيِّ كافرٌ وإنْ لـم يجحَدْ نُبوَّتَه.

وأيضًا مَن جحَدَ نبيًّا يقولُ: إنَّ الذي أتى بها منَ المُعجِزاتِ ليست من عندِ الله، فجعلَ ما لا يكونُ إلّا لله لغيرِ الله فيصيرُ به مُشركًا.

﴿وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ﴾: هذا ردٌّ على أصحابِ الوعيدِ، وقولُـهم: «يَغفرُ لمَن يشاءُ إذا تابَ» إبطالُ الآيةِ؛ لأنَّ الشِّركَ يُغفَرُ أيضًا عند التَّوبةِ.

* * *

(١١٧) - ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾.

قولُه: ﴿إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ نزلَتْ في أهلِ مكّةَ إذ عبَدُوا الأصنامَ[1]، وهذا تعجيبُ العبادِ منهم؛ أي: أمَا تعجَبُونَ من هؤلاءِ، أقرُّوا بأنَّ الله خالقُهم وعبَدُوا الأوثانَ والملائكةَ؟

واتَّصلَ هذا بقولِه: ﴿لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ﴾، وبالإخبارِ عن ارتدادِ طُعمةَ.

﴿إِن﴾ بمعنى النَّفيِ، كقولِه: ﴿وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾ [النساء: ١٥٩].

﴿يَدْعُونَ﴾: يعبُدونَ، كقولِه: ﴿ٱدْعُونِىٓ أَسْتَجِبْ لَكُمْ﴾ [غافر: ٦٠]؛ أي: اعبُدوني، بدليلِ قولِه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِى﴾ [غافر: ٦٠].

﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾: يعني: اللّاتَ والعُزَّى ومناةَ[2]، وكان لكلِّ حيٍّ من أحياءِ العربِ صنمٌ يعبُدونَه، ويقولون: أُنثى بني فلانٍ.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١٠/ ٦٠٤)، والبغوي في «تفسيره» (٢/ ٢٨٨).

(٢) بعدها في (أ): «الثالثة الأخرى».

ووجهُ التَّعجيبِ: أنَّ الأُنثى من كلِّ جنسٍ أخسُّه، فهل أجهَلُ ممَّن يُشرِكُ بالله جمادًا فيُسمِّيه أُنثَى، أو يعتقِدُه أُنثَى؟!

وقيلَ: ﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾؛ أي: أمواتًا؛ لأنَّ المواتَ لا روحَ فيه، كالخشبةِ والحجرِ، والمواتُ يُخبَرُ عنه كما يُخبَرُ عن المُؤنَّثِ، تقولُ: «الأحجارُ تُعجِبُني»، كما تقولُ: «المرأةُ تُعجِبُني».

وأيضًا المواتُ لا ينفعُ، فهي في اتِّضاعِ المنزلةِ كالأُنثى التي هي مُتَّضِعةٌ في نفسِها.

وقيلَ: إنَّما قال: ﴿إِلَّآ إِنَٰثًا﴾ لقولِهم: الملائكةُ بناتُ الله، وهي شُفعاؤُنا عنده، وكان هذا إخبارًا عن عبَدةِ الملائكةِ.

﴿وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا﴾؛ أي: إبليسَ؛ لأنَّهم إذا أطاعوه فيما سوَّلَ فقد عبَدُوه.

وقيلَ: كان في كلِّ صنمٍ شيطانٌ يتراءَى للسَّدَنةِ والكَهنةِ، ويُكلِّمُهم من جوفِ الصَّنمِ، فعبادتُهم للأصنامِ عبادةٌ لتلك الشَّياطينِ.

﴿مَّرِيدًا﴾: مُتمرِّدًا عاتيًا، من مَرَدَ على الشَّرِّ مَرادةً ومَرْدًا، وتمرَّدَ تمرُّدًا؛ أي: عَتا، وهو ماردٌ ومَريدٌ، وحائطٌ مُمَرَّدٌ؛ أي: مُمَلَّسٌ، وشجرةٌ مرداءُ؛ أي: تناثرَ ورقُها، ورجلٌ أمرَدُ: لم ينبُتْ له شعرُ وجهٍ، ومرَدَ الرَّجلُ يَمْرُدُ مُرودًا ومَرادةً؛ أي: عَتا، وكذلك مَرَدَ مَرْدًا.

* * *

(١١٨) ـ ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾.

قولُه: ﴿لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: أبعدَه منَ الجنَّةِ.

﴿وَقَالَ﴾؛ أي: قال إبليسُ: ﴿لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾؛ أي: لأُضِلَّنَّهم حتَّى يصيرَ لي من المُستجيبين منهم سهمٌ معلومٌ.

والفَرْضُ: القطعُ، ومنه: فُرْضَةُ القَوسِ.

وقيلَ: أي: فرضتُ على نفسي أن أُضِلَّهم، وفي الخبرِ: «من كلِّ ألفٍ واحدٌ لله تعالى والباقي للشَّيطانِ»[1].

* * *

(١١٩) - ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ ۚ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿وَلَأُضِلَّنَّهُمْ﴾: إضلالُ الشَّيطانِ: الدُّعاءُ إلى الضَّلالِ.

﴿وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ﴾؛ أي: أُمنِّيهم أنَّه لا جنَّةَ ولا نارَ، وأنَّهم ينالون في الآخرةِ ثوابًا على عبادةِ الأصنامِ، أو أنِّي أشفعُ لهم يومَ القيامةِ، أو تشفعُ لهم الأصنامُ.

وقيلَ: هو تسويفُ التَّوبةِ.

وقيلَ: طولُ البقاءِ في الدُّنيا.

﴿فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ البَتْكُ: القَطعُ، ومنه: سيفٌ باتكٌ؛ أي: أحملُهم على قطعِ آذانِ البَحيرةِ، وكان ذلك علامةَ التَّوديعِ والتَّسييبِ.

---

(١) روى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٠٦٩) عن مقاتل في قوله تعالى: ﴿مَّفْرُوضًا﴾ قال: «من كل ألف تسعُ مئة وتسعةٌ وتسعون إلى النار، وواحد إلى الجنة». وروى ابن المنذر عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿مَّفْرُوضًا﴾ قال: «من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين»، انظر: «الدر المنثور» (٢/ ٦٨٨).
وروى البخاري (٦٥٣٠)، ومسلم (٢٢٢) عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «يقول الله: يا آدم، فيقول: لبيك وسعديك والخير في يديك، قال: يقول: أخرج بعث النار، قال: وما بعث النار؟ قال: من كل ألف تسع مئة وتسعة وتسعين...».

﴿وَلَآمُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾ قيل: هـو إشارةٌ إلى إيمانِ الكلِّ يومَ الذَّرِّ، فمَن كفرَ فقد غيَّرَ الفطرةَ التي فُطِرَ عليها النّاسُ، وهو معنى قولِه: «كلُّ مولودٍ يُولَدُ على الفطرةِ، فأبواه يُهوِّدانِه ويُنصِّرانِه ويُمَجِّسانِه»[١]، فيرجعُ معنى الخلقِ إلى ما أوجَدَه فيهم يومَ الذَّرِّ.

وقال ابنُ عبّاسٍ: أي: فلَيُغيِّرُنَّ دينَ الله وأحكامَه[٢]، فمعنى الخلقِ: الأمرُ والنَّهيُ والتَّكاليفُ.

وقيلَ: هو الخِصاءُ وفَقؤُ الأعيُنِ وقطعُ الآذانِ.

وقيلَ: الوَشمُ.

وقيلَ: تغييرُ خلقِ الله: عبادةُ الشَّمسِ والقمرِ والأحجارِ وقد خُلِقَتْ مُسخَّرةً للنّاسِ، وتحريمُ البحيرةِ والسّائبةِ والوصيلةِ وقد خُلِقَتْ للرُّكوبِ والأكلِ.

﴿وَمَن يَتَّخِذِ الشَّيْطَانَ وَلِيًّا مِّن دُونِ اللَّهِ﴾؛ أي: مَن يُطِعْه فيما دَعاه إليه فقد صارَ وليَّه، فهو الذي يخسَرُ الخسرانَ المُبينَ.

* * *

(١٢٠ ـ ١٢١) ـ ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا (١٢٠) أُولَٰئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا﴾.

قولُه: ﴿يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ﴾؛ أي: يُوَسوِسُ إليهم بطولِ العمرِ، وأنَّهم لا يرونَ إلّا خيرًا، ويُوهِمُهم[٣] الفقرَ حتّى لا يُنفِقُوا في الخيرِ، والتَّمنيةُ: تسويلُ المُنْيَةِ.

---

(١) رواه البخاري (١٣٥٨)، ومسلم (٢٦٥٨)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٩٧)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٠٦٩).

(٣) في (أ): «أو يوهمهم».

قولُه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ مَأۡوَىٰهُمۡ جَهَنَّمُ﴾؛ أي: الذين اتَّخذوا الشَّياطينَ أولياءَ.

﴿مَحِيصٗا﴾؛ أي: لا بدَّ لـهم من وُرودِها[1].

* * *

(١٢٢) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدۡخِلُهُمۡ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٗاۚ وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا﴾.

قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾: مَن قال: «الإيمانُ تصديقُ القلبِ» قـال: وعدَ الثَّوابَ عـلى الوصفَينِ، ومَن قال: «الإيمانُ جميعُ الطّاعاتِ» قال: ذكرَ ﴿وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ تأكيدًا.

﴿سَنُدۡخِلُهُمۡ﴾؛ أي: نُثيبُهم.

﴿وَمَنۡ أَصۡدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلٗا﴾؛ أي: قولًا.

* * *

(١٢٣) ـ ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِۗ مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدۡ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا﴾.

قولُـه: ﴿لَّيۡسَ بِأَمَانِيِّكُمۡ﴾: سـببُ النُّـزولِ: أنَّ اليهـودَ قالـوا: نحنُ أهـدَى، ونبيُّنا قبلَ عيسـى ومحمَّـدٍ عليهما السَّـلامُ، وقالـتِ النَّصارَى: نحـنُ أهدَى، وعيسـى قبلَ محمَّـدٍ، وقال المسـلمون: نحـنُ أهدَى ونبيُّنـا خاتمُ الأنبيـاءِ عليهم السَّـلامُ، وكتابُنا يقضـي علـى كلِّ كتـابٍ، فقيـلَ: ليـس الأمـرُ بأمانيكـم بـل الأمـرُ لله، وقيـلَ: صدَّقَ

---

(١) في (أ): «وردها، والله أعلم».

المُسلمين بقولِه: ﴿وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَهُوَ مُؤْمِنٌ﴾ [طه: ١١٢]، وقولِه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ﴾ [النساء: ١٢٥][١].

وقيلَ: قالت كفّارُ قريشٍ: لا بعثَ ولا حسابَ، وقالتِ اليهودُ: نحنُ أبناءُ الله وأحبّاؤُه، ولن تمسَّنا النارُ إلّا أيّامًا معدودةً، فنزلتِ الآيةُ[٢].

وقيلَ: ﴿لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ﴾ خطابٌ للمسلمين.

وقيلَ: للمُشركينَ، ووجهُ النَّظمِ أنَّه قال: ما أخبرتُكم به من عاقبةِ أهلِ الشِّركِ إذ قلتُ: ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ﴾، ومن ثوابِ المُؤمنين إذ قلتُ: ﴿سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ﴾، ليس بأمانيِّكم بل هو وعدُ الله للجنسَينِ.

وقيلَ: فيه إضمارٌ؛ أي: ليس الأمرُ بأمانيِّكم.

﴿مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ﴾؛ أي: ليس الأمرُ بالتَّمنِّي بل نُجازي كلَّ إنسانٍ بعملِه.

ثمَّ قيلَ: مَن يعمَلْ سوءًا يُجزَ به على التَّحقيقِ والتَّعميمِ، فالمُؤمنُ إذا عملَ سوءًا يُجزَى به: إمَّا في الدُّنيا وإمَّا في الآخرةِ.

قال ابنُ عبَّاسٍ: لـمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ شَقَّتْ على المُسلمين، وقالوا: يا رسولَ الله، أيُّنا لـم يعمَلْ سوءًا فكيفَ الجزاءُ؟ قال: «منه ما يكونُ في الدُّنيا، فمَن يعمَلْ حسنةً فله عشرُ حسناتٍ، ومَن جُوزِيَ بالسَّيِّئةِ نقصَتْ واحدةٌ من عشرةٍ، وبقيَتْ له تسعُ حسناتٍ، فويلٌ لمَن غلَبَتْ آحادُه أعشارَه، وأمَّا ما كان جزاءً في الآخرةِ فإنَّه يُؤَخِّرُ

---

(١) رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٩٣ ـ تفسير) عن مسروق، ورواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٠٧ ـ ٥١١) عن ابن عباس والسدي وقتادة والضحاك وأبي صالح ومسروق.

(٢) رواه بنحوه سعيد بن منصور في «سننه» (٦٩٢ ـ تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٥١٢)، عن مجاهد.

إلى يومِ القيامةِ، فيُقابَلُ بين حسناتِه وسيِّئاتِه، فيُلقَّى مكانَ كلِّ سيئةٍ حسنةً، ونُظِرَ في الفضلِ فيُعطَى الجزاءَ في الجنّةِ»[١].

ورُوِيَ أنَّ أبا بكرٍ قال: كيف الصَّلاحُ بعد هذه الآيةِ؟ فقال عليه السَّلامُ: «غفَرَ الله لك، ألستَ تنصَبُ؟ ألستَ تمرضُ؟ ألستَ تُصيبُك اللَّأواءُ؟ فهو ما تُجزَونَ»[٢].

وقيلَ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا﴾؛ أي: يُشرِكْ، فالسُّوءُ: الشِّركُ، أو أرادَ: مَن يعمَلْ مِنَ الكفّارِ سوءًا يُجزَ به النَّارَ؛ لأنَّه قال عَقِيبَ هذا: ﴿وَلَا يَجِدۡ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا﴾ وهذا صفةُ المُشركينَ؛ لقولِه في حقِّ المُؤمنينَ: ﴿إِنَّا لَنَنصُرُ رُسُلَنَا وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ [غافر: ٥١].

وقيلَ: ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ إلّا أن يتوبَ.

قُرِئَ ﴿وَلَا يَجِدۡ﴾ بالجزمِ، وقُرِئَ: (ولا يجدُ) بالرَّفعِ استئنافًا[٣].

فإنْ حُمِلَتِ الآيةُ على الكافرِ فليس له غدًا وليٌّ ولا نصيرٌ، وإنْ حُمِلَتْ على المُؤمنِ فليس له وليٌّ ونصيرٌ دونَ الله.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ١٠)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ١٠٩)، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) حديث صحيح بطرقه وشواهده، رواه الإمام أحمد في «المسند» (٦٨)، وابن حبان في «صحيحه» (٢٩١٠)، والحاكم في «المستدرك» (٤٤٥٠) وصححه.

وفي الباب عن أبي هريرة رضي الله عنه رواه مسلم (٢٥٧٤)، قال: لما نزلت ﴿مَن يَعۡمَلۡ سُوٓءٗا يُجۡزَ بِهِۦ﴾ بلغت من المسلمين مبلغًا شديدًا، فقال رسول الله ﷺ: «قاربوا، وسددوا، ففي كل ما يصاب به المسلم كفارة، حتى النكبة ينكبها، أو الشوكة يشاكها».

(٣) هي رواية ابن بكار عن ابن عامر، والمشهور عنه بالجزم كالعشرة. انظر: «المختصر في شواذ القراءات» لابن خالويه (ص: ٣٥)، و«المحرر الوجيز» لابن عطية (٢/ ١١٦)، و«شواذ القراءات» للكرماني (ص: ١٤٤).

(١٢٤) ـ ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ﴾ شَرطَ الإيمانَ لأنَّ المشركينَ أدلَوا بخدمةِ الكعبةِ وإطعامِ الحجيجِ وقِرَى الأضيافِ، وأهلُ الكتابِ بسَبقِهم وقولِهم: نحنُ أبناءُ الله وأحبَّاؤُه، فبيَّنَ الرب جل وعلا أنَّ الأعمالَ الحسنةَ لا تُقبَلُ من غيرِ إيمانٍ.

﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ ﴾ قُرِئَ بفتحِ الياءِ وبضمِّها[1] ﴿وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴾؛ أي: لا يُنقَصُ من أجورِهم بمقدارِ النَّقيرِ، وهو النُّكتةُ في ظهرِ النَّواةِ.

* * *

(١٢٥) ـ ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۗ وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ ﴾؛ أي: خضَعَ لله وتوجَّه إليه بالعبادةِ.

قال ابنُ عبَّاسٍ: أرادَ أبا بكرٍ الصِّدِّيقَ[2].

﴿وَهُوَ مُحْسِنٌ ﴾؛ أي: مُوحِّدٌ، فلا يدخلُ فيه أهلُ الكتابِ؛ لأنَّهم تركُوا الإيمانَ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ﴾؛ أي: في حالِ كونِ إبراهيمَ حنيفًا.

وقيلَ: هو حالُ المتَّبِعِ، وشريعةُ الإسلامِ تحتَوي على ملَّةِ إبراهيمَ وتزيدُ،

---

(١) قرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية أبي بكر بضم الياء وفتح الخاء، وقرأ باقي السبعة بفتح الياء وضم الخاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٧ ـ ٢٣٨)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١١٢) من رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما.

فمـن ملَّتِه: الكلماتُ العشـرُ، والصَّـلاةُ إلى الكعبـةِ، والطَّوافُ، والسَّـعيُ، والرَّميُ، والوقـوفُ، والحلقُ.

والمقصودُ من هذا الاستفهامِ النَّفيُ؛ أي: لا أحدَ أحسنُ دينًا من المسلمين الذين آمَنُوا وأحسَنُوا ولـم يُفرِّقُوا بين الرُّسلِ واتَّبعوا ملَّةَ إبراهيمَ(١).

﴿وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبۡرَٰهِيمَ خَلِيلٗا﴾: هذا ثناءٌ على إبراهيمَ عليه السَّلامُ.

ثمَّ قيلَ: هو من الخَلَّةِ وهي الفقرُ، فإبراهيمُ فقيرُ الله الذي يجعلُ فقرَه إليه مُخْلَصًا في ذلك، والاختلالُ: الفقرُ أيضًا، ويُقالُ للصَّداقةِ: خُلَّةٌ؛ لأنَّ كلَّ واحدٍ منَ الخليلَينِ يسُدُّ خلَلَ صاحبِه في المودَّةِ.

وفي هذا **نظرٌ**؛ لأنَّه يُقالُ: إنَّ الله خليلُ إبراهيمَ، وإبراهيمُ خليلُ الله، ولا يُتوهَّمُ في حقِّ الله الفقرُ، **فالصَّحيحُ**: أنَّ الخليلَ هو المُحِبُّ، فهو بمعنى المُخالِّ، كالأَكيلِ بمعنى المُؤاكلِ.

ثمَّ **يجوزُ** أن يكونَ اشتقاقُه منَ الخلَّةِ والخَلَلِ، فهو المُحِبُّ الذي ليس في محبَّتِه خَلَلٌ، ويُقالُ للمُحبِّ: خليلٌ، فهو فعيلٌ بمعنى فاعلٍ، كالعليمِ بمعنى العالـمِ، ويُقالُ: للمحبوبِ أيضًا خليلٌ، فهو فعيلٌ بمعنى المفعولِ، كالحبيبِ بمعنى المحبوبِ، وإبراهيمُ كان مُحِبًّا لله وكان محبوبًا لله.

وقيلَ: الخليلُ منَ الاختصاصِ، يُقالُ: اختَلَّ فلانٌ بالرُّمحِ قلبَ فُلانٍ؛ أي: اختَصَّه، وخلَّلَ فلانٌ العطاءَ في بني فُلانٍ؛ أي: خصَّهم.

وفـي الخبـرِ أنَّه قـال عليه السَّـلامُ يومَ حُنيـنٍ للعبَّـاسِ: «خلِّلْ بالخـزرجِ»؛ أي:

(١) بعدها في (أ): «حنيفاً».

خُصَّهم بالدُّعاءِ، وهذا لـمَّا انكشَفُوا عنه، فناداهُم العبّاسُ: يا آلَ الخزرجِ، كأنَّه قال: نادِ في خَلَلِهم ووسَطِهم[1].

فالخليلُ: مَن توسَّطتِ المحبَّةُ قلبَه.

وتكلَّمُوا في سببِ اختصاصِ الله إبراهيمَ بالخلَّةِ، فقال ابنُ عبَّاسٍ: أصابَ النّاسَ سَنَةٌ جهِدوا فيها، فجاؤوا إلى إبراهيمَ وكانت له الميرةُ كلَّ سنةٍ من صديقٍ له بمصرَ، فبعثَ غلمانَه بالإبلِ إلى خليلِه بمصرَ يسألُه الميرةَ، فقال خليلُه: لو كان إبراهيمُ إنَّما يُريدُه لنفسِه احتَمَلْنا ذلك له، وقد دخلَ علينا ما دخلَ على النَّاسِ منَ الشِّدَّةِ، فرجعَ رسلُ إبراهيمَ، فمَرُّوا ببطحاءَ، فقالوا: لو أنَّا احتمَلْنا من هذه البطحاءِ لنُرِيَ النّاسَ أنَّا قد جئنا بميرةٍ، فإنَّا نستحي أنْ نمرَّ بهم وإبلُنا فارغةٌ، فملَؤُوا الغرائرَ وأتَوا إبراهيمَ وسارةُ نائمةٌ، فأعلَمُوه بذلك، فاهتَمَّ إبراهيمُ لمكانِ النّاسِ، فغلبَتْه عيناه فنامَ، واستيقظَتْ سارةُ فقامَتْ إلى الغرائرِ وفتحَتْها، فإذا هو أجودُ دقيقٍ يكونُ، فأمرَتِ الخبَّازينَ فخبَزُوا وأطعَمُوا النّاسَ، واستيقَظَ إبراهيمُ فوجدَ ريحَ الطَّعامِ، فقال: من أين هذا الطَّعامُ؟ فقالت سارةُ: من عندِ خليلِكَ المصريِّ، فقال: هذا من عندِ خليلي الله، لا من عند خليلي المصريِّ، فيومَئذٍ اتَّخذَه الله خليلًا[2].

---

(١) أورده بهذا اللفظ أبو حيان التوحيدي في «البصائر والذخائر» (٨/ ١١٤)، ولم أقف عليه مسندًا، والقصة مشهورة في كتب السيرة دون هذا اللفظ، ورواه مسلم (١٧٧٥)، وفيه: «ثم قصرت الدعوة على بني الحارث بن الخزرج».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ٣٩٢)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٣)، من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما. وذكره بلا نسبة الفراء في «معاني القرآن» (١/ ٢٨٩)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٢٩)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ١١٣).

قال ابن كثير في «تفسيره» (٢/ ٣٧٤): وفي صحة هذا ووقوعه نظر، وغايته أن يكون خبراً إسرائيليًا =

ورُوِيَ عن عبدِ الله بنِ عمرِو بنِ العاصِ: أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ قال: يا جبريلُ، لِـمَ اتَّخذَ الله إبراهيمَ خليلًا؟ قال: لإطعامِه الطعامَ يا محمَّدُ[١].

وقيلَ: أتاه[٢] ملَكُ الموتِ في صورةِ شابٍّ، فقال إبراهيمُ وهو لا يعرِفُه: بإذنِ مَن دخلتَ؟ فقال: بإذنِ ربِّ المنزِلِ، فعرفَه إبراهيمُ، فقال له ملَكُ الموتِ: إنَّ ربَّك اتَّخذَ من عبادِه خليلًا، قال: ومَن هو؟ قال: وما تصنعُ به؟ قال: أكونُ خادمًا له حتَّى أموتَ، قال: فإنَّه أنت.

ورُوِيَ أنَّه قال: بأيِّ شيءٍ اتَّخذَني خليلًا؟ قال: بأنَّك تُعطي ولا تأخُذُ[٣].

وقيلَ: لـمَّا قال نبيُّنا ﷺ: «لكنَّ صاحبَكم خليلُ الله»، استنكرَه الكفَّارُ، فنزلَتْ هذه الآيةُ[٤]؛ أي: إنَّ الله اتَّخذَ إبراهيمَ خليلًا، فلا تُنكِرُوا أن يكونَ محمَّدٌ خليلَ الله.

ورَوى أبو أُمامةَ: أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ قال: «إنَّ الله اتَّخذَني خليلًا كما اتَّخذَ

= لا يُصدَّق ولا يُكذَّب، وإنما سُمِّي خليل الله لشدة محبة ربه عز وجل له؛ لما قام به من الطاعة التي يحبها ويرضاها.

(١) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (٩١٧١)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ١٢٢)، و«أسباب النزول» (ص: ١٨٢)، وفي إسناده موسى بن إبراهيم المروزي كذبه يحيى، وقال الدارقطني وغيره: متروك. انظر: «الميزان» (٤/ ١٩٩).

(٢) في (ف): «أتى».

(٣) رواه بتمامه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٠٧٥)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ٢٧٥)، عن عبيد بن عمير مرسلاً. وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٣) عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبزى دون الرواية التي في آخره.

(٤) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤١٠)، والمرفوع منه رواه مسلم (٢٣٨٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه، وانظر التعليق الآتي.

إبراهيمَ خليلًا، وإنَّه لـم يكُنْ نبيٌّ إلّا وله في أمَّتِه خليلٌ، ألا وإنَّ خليلي أبو بكرٍ»(١).

ورَوَى أبو هريرةَ أنَّه عليه السَّلامُ قال: «اتَّخذَ الله إبراهيمَ خليلًا، وموسى نَجِيًّا، واتَّخذَني حبيبًا ثمَّ قال: وعِزَّتي لَأُوثِرَنَّ حبيبي على خليلي ونجِيِّي»(٢).

ووجهُ النَّظمِ: أنَّه قال: ﴿وَاتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾ ثمَّ أثنى على إبراهيمَ ليكونَ حثًّا على مُتابعتِه.

* * *

(١٢٦) ـ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَانَ اللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ مُحِيطًا﴾.

قولُه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾؛ أي: لـم يتَّـخِذْه خليلًا للتَّكثُّرِ بـه والاعتضادِ، وكيفَ وله ما في السَّماواتِ وما في الأرضِ؟ وإنَّما أكرَمَه لامتثالِه لأمرِه، لا أنَّ فعلَه مُعلَّلٌ، ولكنْ سبَقَ وعدُه بأنَّه يُكرِمُ مَن أطاعَه.

---

(١) رواه الطبراني في «المعجم الكبير» (٧٨١٦)، والخطيب البغدادي في «تلخيص المتشابه» (١/ ٣٢٠)، وضعفه العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (ص: ٦٥٢)، وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٩/ ٤٥): «رواه الطبراني، وفيه علي بن يزيد الألهاني، وهو ضعيف».

وهو معارض لما رواه البخاري (٤٦٦)، ومسلم (٢٣٨٢)، من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه: «إنَّ أَمَنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر، ولو كنت متخذاً خليلاً من أمتي لاتخذت أبا بكر، ولكن أخوة الإسلام ومودته».

ورواه مسلم (٢٣٨٣) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه: «لو كنتُ مُتَّخِذًا خليلًا لاتَّخذتُ أبا بكرٍ خليلًا، ولكنه أخي وصاحبي، وقد اتَّخذ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ صاحبكم خليلًا»، وفي رواية عند مسلم أيضاً: «ولكنْ صاحِبُكم خليلُ الله».

(٢) رواه البيهقي في «شعب الإيمان» (١٤١٣)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٤)، وضعَّفه البيهقي.

وقيلَ: بيَّنَ أنَّه باتِّخاذِ إبراهيمَ خليلًا ومحمَّدٍ حبيبًا يتصرَّفُ في ملكِه بما يُريدُ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا﴾؛ أي: عالـمًا.

وقيلَ: قادِرًا على كلِّ شيءٍ؛ كما قال: ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا﴾ [الفتح: ٢١]؛ أي: قدرَ.

* * *

(١٢٧) ـ ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ﴾: قيل: جاءتِ امرأةٌ منَ الأنصارِ يُقالُ لـها: خولةُ بنتُ حكيمٍ، فقالَتْ: إنَّ أخي تُوفِّي وتركَ بناتٍ ليس عندهُنَّ منَ الحُسنِ ما يرغِّبُ فيهنَّ الرِّجالَ، ولا يُقسَمُ لهنَّ من ميراثِ أبيهنَّ شيءٌ، فنزلَتْ هذه الآيةُ[١].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٣) عن عبد الله بن عبيدة. وروى البخاري (٢٧٦٣)، ومسلم (٣٠١٨)، عروة بن الزبير: أنه سأل عائشة رضي الله عنها: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُوا۟ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ﴾ قالت: هي اليتيمة في حجر وليها فيرغب في جمالها ومالها ويريد أن يتزوجها بأدنى من سنة نسائها، فنهوا عن نكاحهن إلا أن يقسطوا لهن في إكمال الصداق، وأمروا بنكاح من سواهن من النساء، قالت عائشة: ثم استفتى الناس رسول الله ﷺ بعد فأنزل الله عز وجل: ﴿وَيَسْتَفْتُونَكَ فِى ٱلنِّسَآءِ ۖ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ قالت: فبيَّن الله في هذه أن اليتيمة إذا كانت ذات جمال ومال رغبوا في نكاحها ولم يُلحقوها بسنَّتها بإكمال الصداق، فإذا كانت مرغوبة عنها في قلة المال والجمال تركوها والتمسوا غيرها من النساء، قال: فكما يتركونها حين يرغبون عنها فليس لهم أن ينكحوها إذا رغبوا فيها إلا أن يقسطوا لها الأوفى من الصداق ويعطوها حقها».

وهذا رجوعٌ إلى ما افتُتِحَتْ به السُّورةُ من أمرِ النِّساءِ، وكان قد بقِيَتْ لهنَّ أحكامٌ لـم يعرِفُوها فسألوا فقيلَ لهم: إنَّ الله ﴿يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾، وأنجزَ الوعدَ بقولِه عقيبَ هذه الآيةِ: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ [النساء: ١٢٨]، وقولِه في آخرِ السُّورةِ: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ [النساء: ١٧٦].

ثمَّ قال: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ﴾ أفتاكم[1] أيضًا في جملٍ من أحكامِ النِّساءِ، وهو قولُه: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُوا۟ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النساء: ٣]، وقولُه: ﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النساء: ٦]، فقولُه: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ﴾؛ أي: يُبيِّنُ في المُستقبلِ، وقولُه: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: ويفتي لكم ما يُتلى عليكم، أرادَ الماضيَ، فكان جوابُ السُّؤالِ بوجهَين: الإحالةُ على ما تقدَّمَ بيانُه، والإحالةُ على ما وعدَ بيانَه، فبيَّنَه وراءَ هذه الآيةِ؛ أي: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾؛ أي: في بعضِ أحكامِهنَّ، وقد أفتى ما سبقَ منَ القرآنِ في بعضِ أحكامِهنَّ.

وقيلَ: كانوا لا يُورِّثونَ النِّساءَ والصِّغارَ، فوردَ الشَّرعُ بتوريثِهم، فأعادوا السُّؤالَ وانتَظَروا تغييرَ الحكمِ، فهذا استِفتاؤُهم، فأجابَهم الله بأنَّ الله يأمرُ بتوريثِهم كما أمرَ قبلَ هذا بتوريثِهم.

والاستفتاءُ: طلَبُ الفَتوى، والإفتاءُ: تبيينُ المُشكِلِ، وأصلُه منَ الفَتَى، وهو الشَّابُّ القويُّ، فالمُفتي يُقوِّي ببيانِه ما أشكلَ فيصيرُ فتيًّا قويًّا.

﴿وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ﴾: قال الفرَّاءُ: يجوزُ أن يكونَ خفضًا؛ أي: يُفتيكم في النِّساءِ، وفيما يُتلى عليكم، وفي المُستضعَفينَ، وفي أن تقومُوا لليتامى بالقسطِ، ويجوزُ أن

(١) قوله: «أفتاكم» ضمير الفاعل يعود على (ما) في قوله: ﴿وَمَا يُتْلَىٰ﴾؛ أي: وأفتاكم ما يتلى، فـ(ما) في محل رفع.

يكونَ رفعًا[١]، وهو اختيارُ الزَّجَّاجِ[٢] كما تقدَّمَ؛ أي: ويُفتي لكم ما يُتلى عليكم منَ القرآنِ قبلَ هذا، وإنَّما اختارَ الزَّجَّاجُ هذا لأنَّه لا يُقالُ: إنَّ الله يُفتي في النِّساءِ ويُفتي في الكتابِ؛ لأنَّ ما في الكتابِ مُبيَّنٌ لا يُحتاجُ فيه إلى فتوى.

وقيلَ: المعنى: وما يُتلى في الكتابِ مُبيَّنٌ لكم أيضًا، فخبرُ المُبتدأ محذوفٌ، و«ما» رفعٌ بالابتداءِ، والذي يُتلَى في الكتابِ قولُه: ﴿وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ﴾ [النساء: ٢]، ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِى ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾ [النساء: ٣].

﴿فِى يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ﴾ قال الكوفيُّونَ: أي: في النِّساءِ اليتامى، فأُضيفَتِ الصِّفةُ إلى الاسمِ كما يُقالُ: يومُ الجمعةِ، وصلاةُ الأولى، وحقُّ اليقينِ، وكتابُ الكاملِ.

وقال البَصْريُّونَ: لا يجوزُ إضافةُ الموصوفِ إلى صفتِه؛ لأنَّ الصِّفةَ هي الموصوفُ، وإضافةُ الشَّيءِ إلى نفسِه محالٌ؛ لأنَّ الإضافةَ للتَّعريفِ، والشَّيءُ لا يُعرَّفُ بنفسِه، فالمعنيُّ بالنِّساءِ: أُمَّهاتُ اليتامى، أُضيفَتْ إليهنَّ أولادُهنَّ اليتامى[٣].

﴿ٱلَّٰتِى لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ﴾؛ أي: فُرِضَ لهنَّ منَ الميراثِ أو منَ الصَّداقِ.

﴿وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ﴾؛ أي: في أن تنكِحوهُنَّ، وهو نهيٌ عن العَضْلِ، أو عن البَخْسِ بصَداقِهِنَّ.

---

(١) كأنه قال: ويفتيكم فيهنّ ما يتلى عليكم. انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٩٠).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١١٤)، وقد ضعَّف الزجَّاج أن يكون (ما) في موضع جر، لأن الظاهر لا يعطف على المضمر كما قال، قلت: وهذا المنع مذهب بصري، وهو جائز عند الكوفيين كما تقدم في قراءة حمزة: (والأرحامِ) بالكسر، ثم قال الزجاج: «فلذلك اختير الرفع، ولأن معنى الرفع أيضاً أبينُ، لأن ما يتلى في الكتاب هو الذي بيَّن ما سألوا، فالمعنى: قل الله يفتيكم فيهن، وكتابه يفتيكم فيهن».

(٣) انظر: «البسيط» للواحدي (٧/ ١٢٠).

﴿وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَانِ﴾؛ أي: الصِّغارِ منَ الصبيانِ.

﴿وَمَا تَفْعَلُواْ مِنْ خَيْرٍ﴾؛ أي: من حسنٍ ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا﴾؛ أي: مُجازيكم عليه، و﴿كَانَ﴾ بمعنى: «يكُنْ»، تقولُ: ما تفعَلْه من خيرٍ كانَ لك ذُخرًا؛ أي: يكُنْ لك ذُخرًا.

وقيلَ: أي: سبقَ علمُ الله بكونِه منكم.

* * *

(١٢٨) ـ ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ وَإِن تُحْسِنُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ نزلَتْ في بنتِ محمَّدِ بنِ مسلمةَ وكانت عند رافعِ بنِ خَدِيجٍ ـ وقيلَ: عند سعدِ بنِ الرَّبيعِ ـ وقد كبِرَتْ، فأرادَ أن يُطلِّقَها ويتزوَّجَ بأُخرَى، فسألَتْه ألَّا يُطلِّقَها ووهبَتْ له حقَّها[1].

---

(١) رواه الإمام الشافعي في «مسنده» (٨٦ ـ ترتيب السندي)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٧٠١ ـ تفسير)، وابن أبي شيبة في «مصنفه» (١٦٤٦٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٥ ـ ١٨٦)، عن سفيان بن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب: أن بنت محمد بن مسلمة كانت عند رافع بن خديج فكره منها أمراً إما كبراً أو غيره، فأراد طلاقها فقالت: لا تطلقني وأمسكني واقسم لي ما بدا لك، فأنزل الله عز وجل ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا﴾ الآية.

ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٤٨)، و«مصنفه» (١٠٦٥٣)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٥٦ ـ ٥٥٧)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢٠٥) عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب وسليمان بن يسار: أن رافع بن خديج كان تحته امرأة قد خلا من سنها فتزوج عليها شابة وآثر البكر عليها، فأبت امرأته الأولى أن تقر على ذلك فطلقها تطليقة، حتى إذا بقي من أجلها يسير قال: إن =

وقيلَ: نزلَتْ في سودةَ لـمَّا همَّ النَّبيُّ عليه السَّلامُ بطلاقِها فوهَبَتْ ليلتَها من عائشةَ[١].

وقيلَ: نزلَتْ في امرأةٍ أرادَ زوجُها تطليقَها فقالَتْ: لا تُطلِّقني لأقومَ على ولدي، فسأَلَ الرَّجلُ رسولَ الله عن ذلك، فنزلتِ الآيةُ، فطمِعَتِ المرأةُ وقالت: أُريدُ أن تفرِضَ لي، فنزلَتْ: ﴿وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾[٢].

﴿ٱمْرَأَةٌ﴾ رفعٌ بفعلٍ مُضمَرٍ؛ أي: وإنْ خافَتِ امرأةٌ خافَتْ.

وقولُه: ﴿خَافَتْ﴾؛ أي: علِمَتْ من زوجِها نفرةَ طبعٍ منها.

وقيلَ: خافَتْ من بعلِها النُّشوزَ بأن يظهرَ مخايلَ ذلك.

والبَعلُ: السَّيِّدُ، يُقالُ للرَّجلِ: بعلٌ، وللمرأةِ: بعلٌ وبعلةٌ، والجمعُ: بُعولةٌ.

والنُّشوزُ: الاستِعصاءُ، يقالُ: نشَزَ ينشُزُ وينشِزُ نُشوزًا؛ أي: استَعصى، ونشَزَ الشَّيءُ؛ أي: ارتفعَ، والنَّشْزُ: المُرتفِعُ منَ الأرضِ.

أي: وإنْ خافَتِ امرأةٌ من زوجِها إعراضًا عنها وسوءَ عِشرةٍ ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ﴾؛ أي: لا حرجَ عليهما ﴿أَنْ يَصَّالَحَا﴾؛ أي: إذا تركَتْ شيئًا من مهرِها، أو نفقتِها، أو حقِّ القَسْمِ، أو بذلَتْ شيئًا لزوجِها، فلا إثمَ في ذلك إذا حصلَ الرِّضا منهما بذلك.

= شئتِ راجعتك وصبرتِ على الأثرة وإن شئتِ تركتك حتى يخلو أجَلك، فقالت: بل راجعني وأصبر على الأثرة، فراجعها وآثر عليها فلم تصبر على الأثرة، فطلقها أخرى وآثر عليها الشابة قال: فذلك الصلح الذي بلغنا أنزل الله فيه: ﴿وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا﴾، وصححه الحاكم على شرط البخاري ومسلم، ووافقه الذهبي. وكون الزوج سعد بن الربيع ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٥) عن الكلبي وجماعة.

(١) رواه أبو داود (٢١٣٥) من حديث عائشة رضي الله عنها.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٦٣) عن سعيد بن جبير.

﴿يَصَّالَحَا﴾؛ أي: يتصالحا، فأُدغمَ التّاءُ في الصّادِ[1].

﴿يُصْلِحَا﴾: نصبٌ على المصدرِ، كقولِه: ﴿أَنۢبَتَكُم مِّنَ ٱلۡأَرۡضِ نَبَاتٗا﴾ [نوح: ١٧]، وقد يُوضَعُ الاسمُ موضعَ المصدرِ، تقولُ: «عجبتُ من طعامِكَ زيدًا»؛ أي: من إطعامِكَ.

وقُرِئَ: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يُصۡلِحَا﴾[2].

﴿وَٱلصُّلۡحُ خَيۡرٞ﴾؛ أي: خيرٌ منَ النِّزاعِ والإيحاشِ.

﴿وَأُحۡضِرَتِ ٱلۡأَنفُسُ ٱلشُّحَّ﴾؛ أي: البُخلَ، يُقالُ: شحَّ يشِحُّ ـ بكسرِ الشِّينِ ـ أي: الغالبُ على المرأةِ الشُّحُّ بنصيبِها من زوجِها، والغالبُ على الزَّوجِ الشُّحُّ بنصيبِه منَ الشّابّةِ، فلْيُحْسِنا العِشرةَ ولْيَصْطَلِحا.

﴿وَإِن تُحۡسِنُواْ﴾: هذا خطابٌ للأزواجِ؛ أي: إنْ تُحسِنُوا بالإجابةِ إلى الصُّلحِ أو إيفاءِ حقُوقِهنَّ والصَّبرِ معَهنَّ كان ذلك أفضلَ لكم.

* * *

(١٢٩) ـ ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ بَيۡنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوۡ حَرَصۡتُمۡۖ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلۡمُعَلَّقَةِۚ وَإِن تُصۡلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورٗا رَّحِيمٗا﴾.

قولُه: ﴿وَلَن تَسۡتَطِيعُوٓاْ أَن تَعۡدِلُواْ﴾؛ أي: مَن كان تحتَه نسوةٌ لم يستطعِ التَّسويةَ بينَهنَّ في ميلِ الطَّبعِ.

﴿فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلۡمَيۡلِ﴾ بل التزِمُوا التَّسويةَ في القَسْمِ وفي النَّفقةِ؛ لأنَّ

---

(١) هي قراءة نافع وابن عامر وابن كثير وأبي عمرو، وقرأ باقي السبعة: ﴿يُصۡلِحَا﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٨)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٢) انظر التعليق السابق.

هذا مـمَّا يُستَطاعُ، وكان رسولُ الله ﷺ يُطافُ به في المرضِ على نسائِه ثمَّ يقولُ: «اللهُمَّ هذا قَسْمي فيما أملكُ، فلا تُؤاخِذْني فيما تَمْلِكُ ولا أَمْلِكُ»[(١)]، يُريدُ بذلك إيثارَه عائشةَ رضي الله عنها بالمحبَّةِ.

﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾؛ أي: لا أيِّـمًا حتَّى تتزوَّجَ، ولا ذاتَ بعلٍ مُنتَفَعٍ به.

﴿وَإِن تُصْلِحُوا﴾؛ أي: بإقامةِ العدلِ وتركِ الميلِ ﴿وَتَتَّقُوا﴾؛ أي: تتَّقوا الله بتركِ الـجَورِ ﴿فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾؛ أي: يغفِرُ ما سلَفَ منَ الجورِ، ويرحَمُ بقَبولِ التَّوبةِ لمن يشاءُ بفضلِه وكرمِه، واللهُ أعلم[(٢)].

* * *

(١٣٠) - ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ اللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِ ۚ وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَإِن يَتَفَرَّقَا﴾؛ أي: وإنْ لـم يصطَلِحا، بل تفرَّقا، فليَحسُنْ ظنُّهما بالله، فقد يُقيِّضُ للرَّجلِ مَن تطمئِنُّ نفسُه إليها، وللمرأةِ مَن يُوسِّعُ عليها النَّفقةَ.

﴿مِّن سَعَتِهِ﴾؛ أي: من غِناه، وقيلَ: مـمَّا يقدرُ عليه.

﴿وَكَانَ اللَّهُ وَاسِعًا﴾؛ أي: واسعَ الفضـلِ والرَّحمـةِ والقـدرةِ ﴿حَكِيمًا﴾؛ أي عالِـمًا، أو: مُصيبًا فيمـا يحكـمُ به.

* * *

---

(١) رواه أبو داود (٢١٣٤)، والترمذي (١١٤٠)، والنسائي (٣٩٤٣)، وابن ماجه (١٩٧١)، من حديث عائشة رضي الله عنها. وإسناده صحيح كما قال ابن كثير في «التفسير» عند هذه الآية، إلا أنه اختلف في وصله وإرساله، ورجح الإرسالَ غير واحد من الأئمة منهم الترمذي، ونقل الترمذي في «العلل الكبير» (ص: ١٦٥) عن البخاري أنه مرسل.

(٢) «لمن يشاء بفضله وكرمه، والله أعلم» من (أ).

(١٣١) ـ ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۗ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴾.

قولُه: ﴿ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ﴾؛ أي: لم يأمُرْكم بما أمرَكم به لحاجةٍ إلى أعمالِكم؛ فإنَّ له ما في السَّماواتِ وما في الأرضِ، ولكنْ ليُوصِلَ إليكم الثَّوابَ.

وقيلَ: ﴿يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ﴾؛ لأنَّ له ما في السَّماواتِ والأرضِ.

﴿وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ﴾؛ أي: الأمرُ بالتَّقوى كان عامًّا لجميعِ الأممِ.

﴿أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾؛ أي: بأن اتَّقوا الله، يُقالُ: أوصيتُكَ أنْ تفعَلَ كذا، وأنِ افْعَلْ كذا.

﴿وَإِن تَكْفُرُوا۟﴾؛ أي: بما أوصيتُكم به ﴿فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾؛ أي: هو غنيٌّ عن عبادتِكم، وله ملائكةٌ هم أطوَعُ منكم.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا﴾؛ أي: لا حاجةَ له، وهو قادرٌ على ما يُريدُ ﴿حَمِيدًا﴾؛ أي: محمودًا.

* * *

(١٣٢) ـ ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾.

قولُه: ﴿وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾: كرَّرَ تأكيدًا.

وقيلَ: أخبرَ أنَّ الله يُغني كلًّا من سعَتِه؛ لأنَّ له ما في السَّماواتِ والأرضِ، فلا تنفَدُ خزائنُه، ثمَّ قال: أوصَيناكُم وأهلَ الكتابِ بالتَّقوى، فإنْ تكفُروا فإنَّ لله ما في السَّماواتِ والأرضِ فلا تضرُّونَه بكُفرِكم شيئًا.

وقيلَ: أرادَ: وهو حميدٌ؛ لأنَّ له ما في السَّماواتِ والأرضِ.

(١٣٣) ـ ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ۚ وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴾.

قولُه: ﴿إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ ﴾؛ أي: إن يشَأْ أن يُذهبَكم يُذهبْكم ﴿أَيُّهَا النَّاسُ ﴾، يُريدُ المشركينَ والمُنافقينَ.

﴿وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ ﴾ قيلَ: أرادَ قومًا من قُريشٍ ما هاجَرُوا ولكنْ أسلَمُوا بعد الفتحِ(١).

ولمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ ضرَبَ رسولُ الله ﷺ بيدِه على ظهرِ سلمانَ فقال: «هم قومُ هذا» يعني: الفُرْسَ(٢).

والآيةُ عامَّةٌ؛ أي: يأتِ بخلقٍ أطوعَ لله منكم.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴾: والقدرةُ صفةٌ أزليّةٌ، فـ«كانَ» و«يكونُ» فيها بمعنًى واحدٍ، فذكرَ ذلك بلفظِ الماضي لئلّا يُتوَهَّمَ أنّه يحدثُ في ذاتِه وصفٌ.

* * *

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٣٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٨٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه. وفيه انقطاع بين الطبري وشيخه كما نبه عليه الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (١/ ٣٦٤).

والمشهور أن النبي ﷺ ذكر ذلك عن سلمان في آية أخرى، كما روى البخاري (٤٨٩٧)، ومسلم (٢٥٤٦)، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: «كنا جلوسًا عند النبي ﷺ فأنزلت عليه سورة الجمعة: ﴿وَءَاخَرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا۟ بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣] قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجعه حتى سأل ثلاثا، وفينا سلمان الفارسي، وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان، ثم قال: لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال، أو رجل، من هؤلاء».

(١٣٤) ـ ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴾.

قولُه: ﴿ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا ﴾؛ أي: اتَّقُوا اللهَ؛ فإنَّ اللهَ قادرٌ على إذهابِكم، وهو الذي عندَه الثَّوابُ، ومعنى الآيةِ: مَن عملَ طلبًا للآخرةِ آتاه اللهُ ذلك في الآخرةِ، ومَن عمِلَ طلبًا للدُّنيا آتاه اللهُ في الآخرةِ العذابَ، وأمَّا ما كُتِبَ للعبدِ في الدُّنيا فسينالُه العبدُ، وذلك أيضًا إلى اللهِ تعالى.

وقيلَ: ثوابُ الدُّنيا: الغنيمةُ، وثوابُ الآخرةِ: الجنَّةُ، وهما عندَ اللهِ فليُطلبا منه، والمقصودُ: أنَّ مَن كانَ يطلُبُ شيئًا فليطلُبْ منَ اللهِ؛ فإنَّ ثوابَ الدُّنيا والآخرةِ عند اللهِ، أرادَ العبدُ الثَّوابَ أو لـم يُرِدْ.

وقالَ ابنُ جريرٍ: أي: مَن كانَ يُريدُ ثوابَ الدُّنيا ـ وهو المُنافقُ ـ نُؤتِه من أحكامِ الدُّنيا رفعَ السَّيفِ منه، وله في الآخرةِ نصيبٌ وهو النَّارُ، قال تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِي ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ﴾ [هود: ١٦][(١)].

* * *

(١٣٥) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ ۚ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ۖ فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ ۚ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ ﴾ قال السُّدِّيُّ: اختصَمَ إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ غنيٌّ وفقيرٌ، وكان ضَلْعُه مع الفقيرِ، ورأى أنَّ الفقيرَ لا يظلمُ الغنيَّ، فنزلَتِ هذه الآيةُ؛ أي: يجبُ أن تقومَ بالقسطِ في الغنيِّ والفقيرِ[(٢)].

---

(١) انظر: «تفسير الطبري» (٧/ ٥٨٢ ـ ٥٨٣).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٨٥). وضلعه: ميله. انظر: «النهاية» (مادة: ضلع).

وقيلَ: قال رجلٌ: على والدي حقٌّ، وأنا شاهدٌ عليه، ولا يمنَعُني من إقامةِ الشَّهادةِ على أبي إلّا فقرُه، فنزلَتِ الآيةُ[١].

والقِسطُ: العدلُ.

والقَوَّامُ: مُبالغةٌ منَ القائمِ؛ أي: كونُوا قوَّامين بالعدلِ في شهادتِكم على أنفُسِكم، وهو الإقرارُ، أو على غيرِكم، ومُعظَمُ الكلامِ في السُّورةِ في حفظِ حقوقِ الخلقِ في الأموالِ.

﴿إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا﴾: فيه إضمارٌ؛ أي: إنْ يكُنِ المشهودُ عليه غنيًّا أو فقيرًا؛ أي: لا تُحابُوا أحدًا في بابِ الشَّهادةِ، فالله أولى بهما؛ أي: فيما اختارَ لهما من فقرٍ وغِنًى، وإنَّما قال: ﴿بِهِمَا﴾؛ لأنَّ المعنى: فالله أولى بكلٍّ واحدٍ منهما.

وقيلَ: «أو» بمعنى الواوِ؛ أي: إنْ يكُنْ غنيًّا أو فقيرًا فالله أولى بالخصمَينِ[٢] كيفما كانا.

وقيلَ: ﴿أَوْ﴾ للإباحةِ، مثل: «جالسِ الحسنَ أو ابنَ سيرينَ»، وفيه إباحةُ الجمعِ بينهما.

﴿فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَن تَعْدِلُوا﴾ قيلَ: هو منَ العدولِ، وهو الجَورُ؛ أي: واتَّقوا أن تجورُوا، أو: فلا تتَّبِعُوا الهوى كراهةَ أن تجورُوا، أو: لئلّا تجورُوا.

وقيلَ: هو منَ العدلِ والإنصافِ؛ أي: ولا تتَّبِعُوا الهوى لتعدِلُوا.

وقيلَ: فرارًا من أن تعدِلُوا.

﴿وَإِن تَلْوُوا﴾: منَ اللَّيِّ، وهو المُدافعةُ، يُقالُ: لوَى الشَّيءَ؛ أي: فتَلَه، والمعنى: وإن تُماطِلُوا.

---

(١) لم أقف عليه.

(٢) بعدها في (أ): «منهما».

وقيلَ: هو من لَـيِّ الإنسانِ عُنقَه إذا استكبرَ ولـم يُؤدِّ الحقَّ، كما يُقالُ: شمخَ بأنفِه، وثَنى عِطفَه.

وقرأ حمزةُ: ﴿وإنْ تَلُوا أو تُعرِضُوا﴾[1]؛ أي: إن تُقبِلُوا أو تُعرِضُوا فإنَّ الله خبيرٌ، وذلك لأنَّ ولايةَ الشَّيءِ إقبالٌ عليه.

وقيلَ: هو خطابٌ للحكَّامِ؛ أي: إنْ تولَّيتُم أمورَ النّاسِ أو لـم تتولَّوا فإنَّ الله يعلمُ ضمائرَهُم.

وقيلَ: تلُوا منَ اللَّيِّ أيضًا؛ أي: تَلْوُوْا، فأُبدِلَ منَ الواوِ المضمومةِ همزةٌ، ثمَّ حُذفت الهمزةُ ونُقِلَتْ ضمَّتُها إلى اللّامِ، فقيلَ: تَلُوا.

* * *

(١٣٦) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِى نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلْكِتَـٰبِ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِن قَبْلُ ۚ وَمَن يَكْفُرْ بِٱللَّهِ وَمَلَـٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾.

قولُه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: قال مَن أسلَمَ من أهلِ الكتابِ كعبدِ الله بنِ سلامٍ، وأسدٍ وأسيدٍ ابنَي كعبٍ، وثعلبةَ بنِ قيسٍ، وغيرِهم: يا رسولَ الله، إنَّا نُؤمِنُ بك وبمُوسى وعُزَيرٍ لا غيرُ، فنزلَتْ هذه الآيةُ[2].

---

(١) بضم اللام وواو ساكنة بعدها، وقرأ بها أيضاً ابن عامر، والباقون بإسكان اللام، وبعدها واوان؛ الأولى مضمومة والأخرى ساكنة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٩)، و«التيسير» (ص: ٩٧).

(٢) رواه أبو نعيم في «معرفة الصحابة» (٣٤٢٢) من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهكذا ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٤ ـ ٤٥)، وذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٣٤٧)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٦) عن الكلبي.

وقيلَ: نزلَتْ في اليهودِ، آمَنُوا بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ قبلَ مبعثِه، ثمَّ كفرُوا به عند ظُهورِه؛ أي: آمنتُم من قبلُ فآمِنُوا الآنَ.

وقيلَ: نزلَتْ في الذين قالوا: ﴿ءَامِنُواْ بِالَّذِيٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجۡهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكۡفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ﴾ [آل عمران: ٧٢][1].

وقيلَ: في المُنافقين؛ أي: آمنتُم جهرًا فآمِنُوا سرًّا[2].

وقيلَ: نزلَتْ في قومٍ منَ المسلمين قالوا لأهلِ الكتابِ: نكفرُ بنبيِّكم كما كفرتُم بنبيِّنا.

وقيلَ: نزلَتْ في جميعِ المُؤمنين؛ أي: أقيمُوا على إيمانِكم، واثبُتوا عليه.

﴿وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ﴾؛ أي: القرآنِ ﴿وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُ﴾؛ أي: كلِّ كتابٍ أُنزِلَ على النَّبيِّين.

قُرِئَ: ﴿نُزِّلَ﴾ و﴿أُنزِلَ﴾ بالضَّمِّ، وقُرِئَ ﴿نَزَّلَ﴾ و﴿أَنزَلَ﴾ بالفتحِ[3].

* * *

(١٣٧) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّمۡ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغۡفِرَ لَهُمۡ وَلَا لِيَهۡدِيَهُمۡ سَبِيلَۢا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في اليهودِ ﴿ءَامَنُواْ﴾

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٥) دون نسبة.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٤٥) عن مجاهد، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (٣/ ٣٥٩) دون نسبة.

(٣) قرأ نافع وعاصم وحمزة والكسائي بالفتح، والباقون بالضم. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٩)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

بالتَّوراةِ ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بعُزَيرٍ ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا﴾ بداودَ ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بعيسى[1].

وقيلَ: نزلَتْ في المنافقين[2] ﴿ءَامَنُوا﴾ ظاهرًا فحقَنُوا دماءَهم ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ بقلوبِهم ﴿ثُمَّ ءَامَنُوا﴾ وهو قولُـهم إذا لَقُوا الذين آمَنُوا: ﴿ءَامَنَّا﴾ [البقرة: ١٤]، ﴿ثُمَّ كَفَرُوا﴾ لـمَّا قالوا: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤] ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْرًا﴾: بإصرارِهم على النِّفاقِ.

وقيلَ: أرادَ: إنَّ المُنافقَ مُتردِّدٌ يقولُ للمسلمين: أنا معكم، ويقولُ للكافرين: أنا معكم، فهذا تردُّدُه وإصرارُه على الكفرِ، ولهذا قال عقيبَ هذا: ﴿ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾.

وقيلَ: ﴿ثُمَّ ٱزْدَادُوا كُفْرًا ﴾: ماتوا على التَّهوُّدِ والتَّنصُّرِ والنِّفاقِ.

وقيلَ: ازدادُوا كفرًا بذنوبٍ أصابُوها في كفرِهم، فالذنوبُ زيادةٌ في كفرِهم كما أنَّ الطّاعاتِ زيادةٌ في إيمانِ المؤمنِ عند مَن يقولُ: الإيمانُ جملةُ الطّاعاتِ.

﴿لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾؛ أي: لا يغفرُ الكفرَ.

وقيلَ: نزلتِ الآيةُ في قومٍ آمَنُوا ثمَّ ارتَدُّوا، ثمَّ آمَنُوا ثمَّ ارتَدُّوا وأصرُّوا عليه، فكأنَّهم قومٌ مُتعيِّنون، أخبرَ الله نبيَّه أنَّهم يموتُونَ على الكفرِ[3].

﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا﴾؛ أي: لا يهديهم في الدُّنيا؛ لأنَّه علِمَ أنَّهم لا يهتَدُونَ.

وقيلَ: لا يهديهم إلى الجنَّةِ في العُقبَى.

* * *

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٤٧) دون نسبة.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٥٩٧) عن مجاهد،

(٣) روى الطبري نحوه في «تفسيره» (٧/ ٥٩٧ ـ ٥٩٨) عن مجاهد وابن زيد.

(١٣٨) ـ ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ بَشِّرِ الْمُنَافِقِينَ ﴾: ضَمَّهم إلى اليهودِ لأنَّهم كانوا يتولَّونَهم.

والتَّبشيرُ: الإخبارُ بما يظهرُ أثرُه على البشرةِ.

* * *

(١٣٩) ـ ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِن دُونِ الْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴾.

قولُه: ﴿ الَّذِينَ يَتَّخِذُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ ﴾؛ أي: بشِّرِ المنافقين الذين يتَّخِذون اليهودَ أولياءَ.

﴿أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ الْعِزَّةَ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: يُريدُ: عند بني قينُقاعَ؛ فإنَّ ابنَ أُبيٍّ كان يُواليهم[1].

والعِزَّةُ: الشِّدَّةُ، ومنها: الأرضُ العَزازُ، وتعزَّزَ اللَّحمُ؛ أي: اشتَدَّ، وعزَّ عليَّ كذا؛ أي: اشتَدَّ، وشاةٌ عزوزٌ؛ أي: تُحلَبُ بشدّةٍ.

أي: أيطلُبون القوّةَ منَ اليهودِ ليظهَرُوا على المسلمين ﴿فَإِنَّ الْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا﴾؛ أي: الغلَبَةَ والقوّةَ لله.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٥٢) من رواية عطاء عن ابن عباس رضي الله عنهما. وروى ابن إسحاق في «سيرته» (ص: ٣١٥)، ومن طريقه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٥)، عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت قال: لما حاربت بنو قينقاع تشبث بأمرهم عبد الله ابن أبي بن سلول وقام دونهم، ومشى عبادة بن الصامت إلى رسول الله ﷺ، وكان أحد بني عوف بن الخزرج، ولهم من حلفه مثل الذي لهم من عبد الله بن أبي، فخلعهم إلى رسول الله ﷺ، وتبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلفهم فقال: يا رسول الله، أتولى الله ورسوله والمؤمنين، وأبرأ إلى الله وإلى رسوله من حلف هؤلاء الكفار وولايتهم، قال: ففيه وفي عبد الله بن أبي نزلت القصة في المائدة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَىٰ أَوْلِيَاءَ﴾ إلى قوله: ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ ﴾ يعني عبد الله بن أبي.

(١٤٠) ـ ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾.

قولُـه: ﴿وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ﴾ يعني بهـذا قولَه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ [الأنعام: ٦٨]، وكان المُنافقـون يجلِسُـونَ إلـى أحبـارِ اليهـودِ فيسـخَرُونَ مـنَ القرآنِ.

﴿أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ آيَاتِ اللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا﴾؛ أي: إذا سمِعْتُم الكفرَ بآياتِ الله، فأوقعَ السَّماعَ على الآياتِ، والمُرادُ بالسَّماعِ: سماعُ الكفرِ والاستهزاءِ، كما تقولُ: سمعتُ عبدَ الله يُلامُ؛ أي: سمعتُ اللَّومَ في عبدِ الله.

﴿حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ﴾؛ أي: غيرِ الكفرِ.

﴿إِنَّكُمْ إِذًا مِثْلُهُمْ﴾؛ أي: إنْ رضيتُم به؛ فإنَّ الرِّضا بالكفرِ كفرٌ، وقال: ﴿فَلَا تَقْعُدُوا مَعَهُمْ﴾ والمُرادُ: وأنتُم راضونَ بما يجري، وهذا هو الغالبُ، فأمَّا مَن لـم يرضَ فالأَوْلَى أن يُفارِقَهم، فإن لـم يُفارِقْ فلا يكونُ منهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ جَامِعُ الْمُنَافِقِينَ وَالْكَافِرِينَ فِي جَهَنَّمَ جَمِيعًا﴾؛ أي: كما جالَسُوهم[1] اليومَ يُجالسونَهم غدًا في النّارِ، وأرادَ: «جامعٌ» بالتَّنوينِ؛ لأنَّه مـمَّا يقعُ في المستقبلِ، فحُذِفَ النُّونُ تخفيفًا.

* * *

(١) في (أ): «يجالسونهم».

(١٤١) - ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۚ فَٱللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۗ وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾.

قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ﴾؛ أي: ينتَظِرونَ، وهذا صفةُ المُنافقين.

﴿فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ﴾؛ أي: غلَبةٌ على اليهودِ ﴿قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ فطمِعُوا في الغنيمةِ ﴿وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ﴾؛ أي: اليهودِ ﴿نَصِيبٌ﴾؛ أي: ظفرٌ ﴿قَالُوٓا۟ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: ألَـم نصرِفْكُم عن مُتابعةِ محمَّدٍ - عليه السَّلامُ -، يُقالُ: استحوَذَ على كذا؛ أي: غلَبَ عليه، وأحوَذَ الشَّيءَ؛ أي: جمَعَه وضمَّه، والمعنى: ألَـم نغلبْ عليكم حتَّى هابَكم المسلمون وخذَّلْناهم عنكم.

والآيةُ تدلُّ على أنَّ المُنافقينَ كانوا يخرُجونَ في الغزواتِ مع المسلمين، ولهذا قالوا: ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾؟ وتدلُّ على أنَّهم كانوا لا يُعطونَهم الغنيمةَ، ولهذا طلَبُوها وقالوا: ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾؟

ويحتمـلُ أنَّهـم كانـوا يطلُبـونَ مـنَ الغنيمـةِ - أو خُـمسِ الغنيمةِ - بعـد رُجوعِ المسـلمينَ مـنَ الغزوِ.

وأرادوا بقولِـهم: ﴿أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ﴾ الامتنانَ على المسلمينَ؛ أي: كنَّا نُعلِمُكم بأخبارِهم، وكنَّا أنصارًا لكم إن احتَجْتُم إلينا.

﴿وَنَمْنَعْكُم مِّنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ بما نُعرِّفُكم من أخبارِهم.

﴿وَلَن يَجْعَلَ ٱللَّهُ لِلْكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ سَبِيلًا﴾؛ أي: حجَّةً يومَ القيامةِ.

وقيلَ: لا في الدُّنيا ولا في الآخرةِ؛ أي: بالحجَّةِ.

* * *

(١٤٢) ـ ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ﴾؛ أي: يعملون عملَ المُخادعِ فيُظهِرُونَ شيئًا ويُضمِرُونَ شيئًا آخرَ.

وقيلَ: أي: يُخادِعُونَ الرَّسولَ والمؤمنين، فأضافَ إلى نفسِه كما قال: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠].

﴿وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ﴾؛ أي: مُجازيهم على خِداعِهم.

وقيلَ: يُظهِرُ لهم في الدُّنيا وضعَ السَّيفِ عنهم، ثمَّ في الآخرةِ يُدخِلُهم النّارَ.

وقيلَ: ينطفئُ نورُهم غدًا، فيقولون للمؤمنين: ﴿ٱنظُرُونَا نَقْتَبِسْ مِن نُّورِكُمْ﴾ [الحديد: ١٣]، فتقولُ الملائكةُ: ﴿ٱرْجِعُواْ وَرَآءَكُمْ فَٱلْتَمِسُواْ نُورًا﴾ [الحديد: ١٣]، وعند ذلك يتهاوَوْنَ في النّارِ.

﴿وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ﴾؛ أي: يُصلُّونَ مراءاةً وهم مُتثاقلونَ لا يرجونَ ثوابًا ولا يعتقِدونَ على تركِها عقابًا.

﴿يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ﴾ الرِّياءُ: إظهارُ الجميلِ ليراه النّاسُ، لا لاتِّباعِ أمرِ الله.

﴿وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾؛ أي: يذكُرونَه عند المُراءاةِ، وعند الخوفِ.

وقيلَ: وصفَه بالقلّةِ لأنَّ الله لا يقبلُه، وقيلَ: لعدمِ الإخلاصِ فيه.

* * *

(١٤٣) - ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِۚ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾.

قولُه: ﴿مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾ الذَّبذبةُ: الاضطِرابُ، يُقالُ: ذَبْذَبَه فتَذَبْذَبَ.

﴿بَيْنَ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: بين الإيمانِ والكفرِ، و﴿ذَٰلِكَ﴾ يصلحُ للواحدِ[1] والجمعِ.

﴿لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ﴾؛ أي: لا منَ المُؤمنين ولا منَ الكافرين من أهلِ الكتابِ، ثمَّ لا يُمدَحون بأنَّهم لـم يكونُوا منَ اليهودِ، ولكن[2] تركُوا التَّهوُّدَ بكفرٍ شرٍّ منه، وهو النِّفاقُ.

﴿وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا﴾: هذا ردٌّ على المُعتزلةِ؛ لأنَّ الإضلالَ عندَهم حِرمانُ التَّوفيقِ لا خلقُ الضَّلالِ، فالعبدُ إذًا يجدُ سبيلًا لنفسِه إلى الهدايةِ.

* * *

(١٤٤) - ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَۚ أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُوا۟ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ﴾؛ أي: لا تتشبَّهُوا بالمُنافقين في مُمايلةِ الكفَّارِ، وكان للأنصارِ في قُريظةَ رضاعٌ وحِلفٌ ومودَّةٌ، فنُهوا عن مُوالاتِهم، فقالوا: مَن نتولَّى؟ فقال النَّبيُّ عليه السَّلامُ: «المُهاجرين»، ونزلتِ الآيةُ[3].

قيلَ: هذا نهيٌ للمُؤمنينَ عن مُوالاةِ المُنافقينَ بعد أن أظهرَ لهم نفاقَهم، ثمَّ بيَّنَ العلَّةَ في ذلك فقال: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾.

---

(١) في (أ): «للواحد والمذكر».

(٢) قوله: «ولكن» كذا في النسختين، ولعل الأولى: «لأنهم».

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٦٤)، وقال: وهذا معنى قول ابن عباس في رواية عطاء.

والأولياءُ: جمعُ الوليِّ، وهو الذي يتولَّى صاحبَه بالنُّصرةِ.

﴿أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾؛ أي: حُجَّةً بيِّنةً في عقابِكُم، أي: مُوالاةُ الكافرِ علامةُ الكفرِ.

* * *

(١٤٥) ـ ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ﴾: النَّارُ دركاتٌ، والجنَّةُ درَجاتٌ، والدَّرَكاتُ: الطَّبقاتُ، فالمُنافقُ في الدَّركِ الأسفلِ لغِلَظِ كُفرِه.

وقيلَ: الدَّرْكُ أسفَلُ كلِّ شيءٍ ذي عُمقٍ، كالرَّكيَّةِ؛ أي: أدرَكَ فيها الماء، فالدَّرْكُ على هذا: القَعْرُ.

قُرِئَ ﴿الدَّرك﴾ بفتحِ الرَّاءِ وسُكونِها[1]، وهما لُغتانِ، وجمعُهما أدراكٌ.

وقيلَ: جمعُ الدَّرَكِ: أدراكٌ، كجَمَلٍ وأجمالٍ، وجمعُ الدَّرْكِ: أَدْرُكٌ، كفَلْسٍ وأَفْلُسٍ.

* * *

(١٤٦) ـ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ﴾؛ أي: منَ النِّفاقِ ﴿وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ﴾؛ أي: وثِقُوا باللهِ وأخلَصوا دينَهم منَ الرِّياءِ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾؛ أي: منَ المُؤمنين، ولو قال: «فأولئكَ مُؤمنونَ» لخلَّطَهم بالمُؤمنين، فحطَّهم عن المُؤمنينَ في الرُّتبةِ تغليظًا

(١) قرأ عاصم وحمزة والكسائي بسكون الراء والباقون بفتحها. انظر: «السبعة» (ص: ٢٣٩)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

لأمرِ النِّفاقِ، ولهذا جعلَ شرطَ التَّوبةِ منَ النِّفاقِ الاعتصامَ والإخلاصَ، ولهذا وقعَ أجرُ المُؤمنينَ في التَّسويفِ، فقال: ﴿وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا﴾ لانضمامِ المُنافقينَ إليهم.

* * *

(١٤٧) ـ ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾.

قولُه: ﴿مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ﴾ استفهامٌ بمعنَى التَّقريرِ؛ أي: لا يُعذِّبُ الشَّاكرَ المُؤمنَ.

﴿إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ﴾ قيلَ: هو على نيَّةِ التَّقديمِ؛ أي: إنْ آمنتُم وشكرتُم؛ لأنَّ الإيمانَ مُقدَّمٌ، والشُّكرُ: الثَّناءُ على المُحسنِ بذكرِ إحسانِه.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا﴾؛ أي: يُعطي الكثيرَ على العملِ القليلِ، يُقالُ: دابَّةٌ شكورٌ: إذا أظهرَتْ منَ السِّمنِ فوقَ ما تُعطَى منَ العلَفِ.

وقيلَ: أي: يقبلُ شكرَ العبدِ.

* * *

(١٤٨) ـ ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾.

قولُه: ﴿لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ﴾ قال مجاهدٌ: سببُ نزولِه: أنَّ رجلًا نزلَ بقومٍ فلم يُحسِنوا قِراه، فشَكاهُم[1]، فهي رُخصةٌ في الشِّكايةِ.

---

(١) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٥٤)، وسعيد بن منصور في «سننه» (٧٠٧ ـ تفسير)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٢٨).

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في رجلٍ شتمَ أبا بكرٍ فسكتَ عنه مرارًا، ثمَّ ردَّ عليه[1].

ووجهُ النَّظمِ: أنَّه أخبرَ عن المُنافقين، ثمَّ بيَّنَ أنَّ المنافقَ إنْ تابَ فلا يجوزُ تعييرُه بما سبقَ منه، بلى مَن أصرَّ على الكفرِ فيحِقُّ تعييرُه، فلا يُحبُّ اللهُ المُواجهةَ بالتَّكفيرِ في كلِّ حالٍ ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾؛ أي: أصرَّ على الكفرِ.

وقيلَ: ﴿إِلَّا مَن ظُلِمَ﴾؛ أي: ظُلِمَ فعُيِّرَ بكفرٍ سبقَ منه وهو تائبٌ الآنَ، فله أن يُعيِّرَ المُعيِّرَ فيقولَ: كذلك كنتُم من قبلُ.

ثمَّ؛ خصَّصَ حالةَ الجهرِ وإنْ كان لا يُحبُّ الإسرارَ بالسُّوءِ أيضًا؛ لأنَّ الحالةَ أوجبَتْ ذلك، والغالبُ الجهرُ بالسُّوءِ منَ القولِ.

وفي الكلام إضمارٌ؛ أي: إلّا جهرَ مَن ظُلِمَ.

ومَن قرأ (إلَّا مَن ظلَمَ)[2] قال: هو استثناءٌ مُنقطِعٌ؛ أي: لكنَّ مَن ظلَمَ فإنَّه يجهرُ بالسُّوءِ ظُلمًا وعُدوانًا.

وقيلَ: لكنَّ مَن ظلَمَ فاجهَرُوا له بالسُّوءِ منَ القولِ.

وقيلَ: الظُّلمُ هاهُنا: الفِسقُ؛ أي: يُذكَّرُ به ليُعيَّرَ وليحذَرَه النَّاسُ.

ثمَّ؛ إنْ قلنا: «ليستِ المحبَّةُ بمعنى الإرادةِ»، فالمعنى: لا يُثني على مَن يجهرُ

---

(١) ذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤١٧ ـ ٤١٨)، وذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٣٥٢) دون نسبة، وذكره الجرجاني في «درج الدرر» (٢/ ٦٤٠) عن عبد الرحمن بن زيد، وأخرج أبو داود (٤٨٩٧) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه نحو هذه القصة دون ذكر نزول الآية.

(٢) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٦) عن الضحاك، و«المحتسب» (١/ ٢٠٣) عن ابن عباس وسعيد بن جبير والضحاك بن مزاحم وزيد بن أسلم وعبد الأعلى بن عبدالله بن مسلم بن يسار وعطاء بن السائب وابن يسار.

بالسُّوءِ، أو لا يُثيبُه، وإنْ قلنا: «هما بمعنًى واحدٍ» فالمُرادُ: لا يحبُّ اللهُ أن يكونَ الجهرُ بالسُّوءِ منَ القولِ حسنًا مُثابًا عليه، أو: لا يُريدُه للَّذين لا يفعلونَه ويُريدُه ممَّن ارتكبَه؛ إذ الإرادةُ: القصدُ إلى التَّكوُّنِ[1] والإيجادِ.

وظاهرُ الآيةِ: أنَّ للمظلومِ أن ينتصرَ من ظالِـمِه، ولكنْ مع اقتصادٍ، فيقولُ: اللَّهمَّ اكفِني شرَّه، فأمَّا أن يُقابِلَ القذفَ بالقذفِ فلا.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾ هو تحذيرٌ للظَّالمِ حتَّى لا يظلمَ، وللمظلومِ حتَّى لا يتعدَّى الحدَّ في الانتصارِ.

* * *

(١٤٩) ـ ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا﴾.

قولُه: ﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ﴾؛ أي: ما تفعلُوا من خيرٍ وعفوٍ فإنَّ العفوَ من صفةِ الله، وقد ندَبَ إليه.

وقيلَ: أي: إنْ عفَوْتَ فإنَّ الله يعفُو عنك أيضًا.

* * *

(١٥٠) ـ ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُوا۟ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا۟ بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾: لـمَّا ذكرَ المُشركينَ والمُنافقينَ ذكرَ الكفَّارَ من أهلِ الكتابِ إذ كفرُوا بمحمَّدٍ، وبيَّنَ أنَّ الكفرَ به كفرٌ بالكلِّ؛ لأنَّه ما من نبيٍّ إلَّا وقد أمرَ قومَه بالإيمانِ بمحمَّدٍ وبجميعِ الأنبياءِ.

---

(١) قوله: «التكون» كذا في النسختين، ولعل الصواب: «التكوين».

﴿وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾؛ أي: بينَ الإيمانِ باللهِ ورُسلِه، وذلك لأنَّه لا يصِحُّ الإيمانُ باللهِ مع تكذيبِ الرُّسلِ أو بعضِ الرُّسلِ.

﴿وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ﴾؛ أي: يُقدِّرونَ في أنفُسِهم ذلك، أو يُوهِمُون عوامَّهم ذلك، ويقولون: لـم نجِدْ ذكرَ محمَّدٍ في كتُبِنا.

* * *

(١٥١) ـ ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّاۚ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا﴾.

قولُه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ حَقًّا﴾؛ أي: هم الكافرون من غيرِ شكٍّ، فلا تغترُّوا بتلبيسِهم؛ فإنَّ كلَّ ما دلَّ على نبوَّةِ موسى دلَّ على نبوَّةِ عيسى ومحمَّدٍ.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ﴾؛ أي: لجميعِ أصنافِهم ﴿عَذَابًا مُّهِينًا﴾؛ أي: مُذِلًّا.

* * *

(١٥٢) ـ ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْۗ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَلَمْ يُفَرِّقُواْ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُوْلَٰٓئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾؛ أي: لهم الثَّوابُ العظيمُ؛ إذ لـم تتناقَضْ عقيدتُهم، ولـم يُفرِّقُوا بين الرُّسلِ في الإيمانِ، ولفظُ ﴿أَحَدٍ﴾ قد يقعُ على الجمعِ كقولِه: ﴿فَمَا مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَٰجِزِينَ﴾ [الحاقة: ٤٧].

﴿سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ﴾ قُرِئَ بالنُّونِ وبالياءِ[١].

* * *

(١) قرأ حفص بالياء، وباقي العشرة بالنون. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٠)، و«التيسير» (ص: ٩٨)، و«النشر» (٢/ ٢٥٣).

(١٥٣) - ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾.

قولُه: ﴿يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ﴾: سببُ نزولِ الآيةِ: أنَّ اليهودَ قالوا للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: إنْ كنتَ صادِقًا فيما تدَّعيه فأْتِنا بكتابٍ منَ السَّماءِ بدفعةٍ واحدةٍ، كما أتى موسى بالتَّوراةِ[1]؛ أي: قد تعنَّتُوا مع الأنبياءِ في قديمِ الزَّمانِ، واقترَحُوا الآياتِ، ثمَّ لـمَّا شاهَدُوها لـم يُصدِّقُوا.

﴿فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ﴾؛ أي قالوا: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾ [النساء: ١٥٣]، فعُوقِبُوا وأخذَتْهم الصّاعقةُ، ثمَّ بعثناهم فلم ينزَجِرُوا فاتَّخذوا العجلَ إلـهًا من بعدِ المُعجِزاتِ الظّاهرةِ منَ العصا واليدِ البيضاءِ وفلقِ البحرِ وغيرِها.

﴿فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ﴾؛ أي: عمَّا كان منهم منَ التَّعنُّتِ ﴿وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا﴾؛ أي: حجَّةً بيِّنةً.

﴿أَن تُنَزِّلَ﴾: قُرِئَ بالتَّشديدِ والتَّخفيفِ[2].

وقيلَ: طلَبُوا كتابًا فيهم خاصًّا.

وقيلَ: كتابًا منَ الله إلى رجالٍ منهم بأعيانِهم بأن صدِّقُوا محمَّدًا.

﴿أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً﴾؛ أي: عِيانًا.

---

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٣٩) عن السدي ومحمد بن كعب القرظي.

(٢) قرأ بإسكان النون وتخفيف الزاي ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب. انظر: «الكنز في القراءات العشر» (٢/ ٤١٢)، و«شرح طيبة النشر» لابن الجزري (ص: ١٧٩).

وقيلَ: قالوا جَهرةً: ﴿أَرِنَا ٱللَّهَ﴾؛ أي: جاهَرُوا موسى بهذا السُّؤالِ، وإنَّما أخذَتْهم الصّاعقةُ لأنَّهم اقترَحُوا الآيةَ بعد ما رأوا منَ المُعجِزاتِ ما رأوا.

والظّاهرُ: أنَّ عبدةَ العجلِ هم الذين خلَّفَهم موسى، وسؤالُ الرُّؤيةِ كانَ منَ السَّبعينَ مع موسى، فقولُه: ﴿ثُمَّ ٱتَّخَذُواْ ٱلۡعِجۡلَ﴾؛ أي: ثمَّ إنَّني أُخبِرُكم بأنَّ قومًا منهم اتَّخذوا العجلَ.

ويجوزُ أن يكونَ سؤالُ الرُّؤيةِ صدرَ منَ الجميعِ.

والآيةُ تسليةٌ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ، أي: لو نزَّلْنا عليك كتابًا منَ السَّماء لَـمَا آمنوا أيضًا.

* * *

(١٥٤) - ﴿وَرَفَعۡنَا فَوۡقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمۡ وَقُلۡنَا لَهُمُ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا وَقُلۡنَا لَهُمۡ لَا تَعۡدُواْ فِي ٱلسَّبۡتِ وَأَخَذۡنَا مِنۡهُم مِّيثَٰقًا غَلِيظٗا﴾.

قولُه: ﴿وَرَفَعۡنَا فَوۡقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَٰقِهِمۡ﴾؛ أي: رفَعْنا الجبلَ فوقَ رُؤوسِهم بسببِ نقضِهم الميثاقَ الذي أُخِذَ منهم، أو بسببِ أخذِ ميثاقِهم، فحُذِفَ الميثاقُ، وإنَّما رُفِعَ الجبلُ فوقَهم تخويفًا كما قالَ: ﴿وَظَنُّوٓاْ أَنَّهُۥ وَاقِعُۢ بِهِمۡ﴾ [الأعراف: ١٧١].

﴿وَقُلۡنَا لَهُمُ ٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾؛ أي: رُكَّعًا، وقيلَ: ساجدينَ.

وهو بابُ حطَّةَ، وقيلَ: بابٌ من أبوابِ بيتِ المقدسِ(١).

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (١/ ٧١٤) عن ابن عباس في قوله: ﴿وَٱدۡخُلُواْ ٱلۡبَابَ سُجَّدٗا﴾ [البقرة: ٥٨]: أنه أحد أبواب بيت المقدس، وهو يدعى باب حطة.

وقيلَ: بابُ إيلياء[1].

وقيلَ: البابُ الذي عبَدُوا العجلَ ثَمَّ.

أي: ادخُلوا مُتواضِعينَ لله.

﴿وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا فِي السَّبْتِ﴾ قيلَ: هو منَ العَدْوِ، وهو السَّعيُ الشَّديدُ؛ أي: اسكُنُوا عن العملِ يومَ السَّبتِ واقعُدوا في منازِلكم.

وقيلَ: ﴿لَا تَعْدُوا﴾؛ أي: لا تعتَدُوا باقتِناصِ الحيتانِ في السَّبتِ، يُقالُ: عَدا يعدُو عَدْوًا وعُدْوانًا وعُدُوًّا وعَداءً.

﴿وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَاقًا غَلِيظًا﴾؛ أي: عهدًا مُؤكَّدًا باليمينِ.

* * *

(١٥٥) - ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِآيَاتِ اللَّهِ وَقَتْلِهِمُ الْأَنبِيَاءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ طَبَعَ اللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾.

قولُه: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَاقَهُمْ﴾: (ما) صلةٌ؛ أي: فبنَقْضِهم، كقولِه: ﴿فَبِمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنتَ لَهُمْ﴾ [آل عمران: ١٥٩]، والجالبُ للباءِ محذوفٌ؛ أي: بنَقْضِهم ميثاقَهم لعنَّاهُم، أو طبعَ الله على قلوبِهم.

وقيلَ: فبنَقْضِهم الميثاقَ حرَّمْنا عليهم طيِّباتٍ أُحلَّتْ لهم؛ لأنَّ هذه القصّةَ ممتدَّةٌ إلى قولِه: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا﴾ [النساء: ١٦٠].

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٥/ ١٥٩٥) عن مجاهد قال: بابُ حطَّة مِن باب إيلياءَ بيت المقدس.
وقد ذكر الماوردي في «النكت والعيون» (١/ ١٢٥) الخلاف في الباب من وجه آخر فقال: اختلفوا في الباب على قولين: أحدهما: أنه باب حِطَّة وهو الباب الثامن ببيت المقدس، وهذا قول مجاهد والسُّدِّيِّ. والثاني: أنه باب القرية التي أمروا بدخولها.

وقيلَ: أي: فبنَقْضِهم لا يُؤمِنُونَ إلّا قليلًا، والفاءُ في قولِه: ﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ﴾ مُقحمةٌ.

﴿وَكُفْرِهِم بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: بالمُعجِزاتِ. وقيلَ: بآياتِ كتابهم التي حرَّفُوها.

﴿وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ﴾: فإنَّهم كانوا يقتُلونَ الأنبياءَ وقصَدُوا قتلَ عيسى.

﴿وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ﴾ قيلَ: هو تخفيفُ: غُلُفٍ، وهو جمعُ غلافٍ؛ أي: قلوبُنا أوعيةٌ للعلمِ فلا حاجةَ بنا إلى علمٍ سوَى ما عندَنا.

وقيلَ: ﴿غُلْفٌۢ﴾ جمعُ أغلَفَ، وهو المُتغَطِّي بالغلافِ؛ أي: قلوبُنا في أغطيةٍ، فلا نفقَهُ ما تقولُ، وهو كقولِه[1]: ﴿قُلُوبُنَا فِىٓ أَكِنَّةٍ﴾ [فصلت: ٥]، وغرضُهم بهذا دَرْءُ حجّةِ الرُّسلِ.

﴿بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: ختَمَ، بمعنى خلقَ الكفرَ في قلوبِهم.

وقيلَ: ﴿بِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: جزاءً لهم على كفرِهم، كما قال: ﴿بَل لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ﴾ [البقرة: ٨٨].

﴿فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ أرادَ بالقليلِ: مَن آمنَ منهم.

وقيلَ: أي: إلّا إيمانًا قليلًا؛ أي: ببعضِ الأنبياءِ.

* * *

(١٥٦) ـ ﴿وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾.

قولُه: ﴿وَبِكُفْرِهِمْ﴾؛ أي: بعيسى ﴿وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَٰنًا عَظِيمًا﴾ البُهتانُ: رَميُها بيوسفَ النَّجّارِ، وكان منَ الصّالحينَ منهم، والبُهتانُ: الكذِبُ المُفرِطُ الذي يُتعَجَّبُ منه.

---

(١) في (أ): «كقولهم».

(١٥٧) - ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِيهِ لَفِي شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا اتِّبَاعَ الظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًا﴾.

قولُه: ﴿وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا الْمَسِيحَ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾ قالتِ اليهودُ: قتَلْنا المسيحَ، وكان هذا جهلًا منهم، وقد كفروا بقصدِهم قتلَ عيسى، ولـمَّا توَهَّموا أنَّهم قتلوه استحَقُّوا ما يستحِقُّه القاتلُ.

﴿عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ اللَّهِ﴾ وصفَه الله بأنَّه رسولُه وإن لـم يعترفِ اليهودُ به.

﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾ قيلَ: سبَّهَ قومٌ منَ اليهودِ، فدَعا عليهم فجعلَهم الله خنازيرَ، فاجتمَعَتْ كلمتُهم على قتلِه، فنزلَ بعجوزٍ وقال: اكتُمي أمري ولكِ منَ الله ما تتمنَّينَ، فقالت: إنَّ ابني غائبٌ فادعُ الله حتَّى يرُدَّه عليَّ، فدعا فإذا بالغلامِ قد أقبلَ، فرأى عيسى فأرادَ أن يدُلَّ الملكَ عليه، فقال عيسى: اكتُمْ أمري ولكَ ما تُريدُ، قال الغلامُ: أُريدُ أن يُزوِّجَني الملكُ ابنتَه، وإنَّما قالَه سخريةً، فقال عيسى: ائتِ الملكَ فاخطبْ ابنتَه، فأتاه فأمرَ الملكُ بضربِه وجرحه، فرجعَ وقال لعيسى: لقد عرَّضْتَني للضَّربِ والجرحِ، لأدُلَّنَّ عليك، فمسحَ عيسى الجراحاتِ التي به فالتأمَتْ، واعتبرَ الغلامُ بذلك، فرجعَ إلى الملكِ فرأى جراحاتِه مُلتئِمةً فأعجبَه ذلك، فقال: إن كنتَ تريدُ ابنتي فاملأْ هذا البيتَ ذهبًا، فأخبرَ عيسى بذلك فقال: قُمْ فإنَّه مملوءٌ ذهبًا، فإذا بالبيتِ مملوءٌ منَ الذَّهبِ، وخرجَ عيسى من بيتِ العجوزِ وتبعَه الغلامُ، وقال: لا أُوثِرُ على صُحبتِكَ شيئًا وتبِعَهم الملكُ، فقال عيسى: مَن يرضى بأن يُلقَى عليه شبَهي وله الجنَّةُ، فرضيَ ذلك الغلامُ به، فألقَى الله عليه شبهَ عيسى، ورُفِعَ عيسى في ليلةِ القدرِ من جبلٍ من جبالِ بيتِ المقدسِ إلى السَّماءِ وهو ابنُ ثلاثٍ وثلاثينَ سنةً، وقُتِلَ الغلامُ[١].

---

(١) ذكره أبو حفص النسفي في «التيسير» (٥/ ٢٥٠).

وقيلَ: لا بل رأى القومُ الذين اتَّبعُوه أنَّه قد رُفِعَ إلى السَّماءِ فخافوا فتنةَ العوامِّ به لو أخبرُوهم بأمرِه، فصلَبُوا إنسانًا ولبَّسُوا على النّاسِ وأرجَفُوا بأنَّه عيسى.

وقيلَ: أُلقِيَ شبهُه على مَن سعى به إلى[1] اليهودِ.

وقيلَ: ﴿وَلَٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ﴾؛ أي: شُبِّه على عوامِّهم كما ذكَرْنا أنَّ رُؤَساءَهم أرجَفُوا بأنَّهم صلَبُوا عيسى.

وقيلَ: ما كانوا يعرفونَ عيسى بعينِه، فأخذَ يهوديٌّ منهم مالًا وقال: أنا أدُلُّكم عليه، فدلَّهم بالتَّخمينِ على رجلٍ غيرِ عيسى.

﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ﴾؛ أي: مِن قَتْلِه؛ يعني: اليهودَ، وما لهم علمٌ بذلك[2].

وقيلَ: لـمَّا قتَلُوا المُشبَّه به كانَ الشَّبهُ أُلقِيَ على وجهِه دونَ جسدِه، فاختلَفُوا وقالُوا: الوجهُ وجهُ عيسى، والجسدُ جسدُ غيرِه[3].

وقيلَ: حبَسُوا عيسى مع عشرةٍ منَ الحواريِّينَ في بيتٍ، فدخلَ عليهم يهوديٌّ ليُخرِجَ عيسى، فأُلقِيَ عليه شبهُ عيسى فصلَبُوه، ورُفِعَ عيسى إلى السَّماءِ من كُوَّةٍ في البيتِ، ثمَّ لمَّا راجَعُوا أنفُسَهم قالوا: إنْ كان هذا عيسى فأين صاحبُنا؟ وإن كان هذا صاحبَنا فأينَ عيسى؟ فاختَلَفُوا[4].

---

(١) في (أ): «سعى به من».

(٢) في (أ): «وما لهم بذلك من علم».

(٣) ذكره السمرقندي في «تفسيره» (١/ ٢١٧) عن الكلبي، والثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٦٩) عن محمد بن مروان. ومحمد بن مروان هو المسمى بالسدي الصغير، وهو ممن يروي عن الكلبي، وهو متروك متهم بالوضع.

(٤) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٦٨)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ١٨٢)، عن السدي. ورواه عنه =

وقيلَ: اختلافُهم أنَّ عوامَّهم قالوا: قتَلْنا عيسى، وقال مَن شاهدَ رفعَه إلى السَّماءِ: ما قتَلْناه.

وقيلَ: ﴿وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخۡتَلَفُواْ﴾؛ أي: النَّصارَى، فإنَّهم اختَلَفُوا في عيسى، فقالت النُّسطُوريَّةُ: صُلِبَ عيسى من جهةِ ناسوتِه لا من جهةِ لاهوتِه، وقالتِ الملكانيَّةُ: وقعَ الصَّلبُ والقتلُ على المسيحِ بكمالِه ناسوتِه ولاهوتِه[1].

﴿لَفِي شَكّٖ مِّنۡهُۚ﴾؛ أي: منَ القتلِ ﴿مَا لَهُم بِهِۦ﴾: بعيسى ﴿مِنۡ عِلۡمٍ﴾: قُتِلَ أو لم يُقتَلْ ﴿إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّۚ﴾: هذا استثناءٌ من غيرِ الجنسِ؛ أي: ما لهم به علمٌ، لكنْ يتَّبِعونَ الظَّنَّ ﴿وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينَۢا﴾؛ أي: على يقينٍ من أنَّه المسيحُ.

وقيلَ: أي: ما قتَلُوه حقًّا، فهو تأكيدٌ، وفي الكلامِ تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: يقينًا وحقًّا ما قتَلُوه.

وقيلَ: أي: رفعَه الله يقينًا، والتَّقديرُ: يقينًا رفعَه الله، فإنَّ ما بعد «بل» لا يعملُ فيما قبلَ «بل»؛ لأنَّ «بل» أداةٌ مانعةٌ لا يعملُ ما بعدَها فيما قبلَها[2].

= بنحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٥٤).

(١) انظر تفصيل ذلك في «التفسير الكبير» للرازي (١١/ ٢٦١).

(٢) قوله: «والتَّقديرُ: يقينًا رفعَه الله، فإنَّ ما بعد «بل»...»، كلام يحتاج لبسط، فإنه والله أعلم يريد أنك إن نصبت ﴿يَقِينَۢا﴾ بـ﴿رَّفَعَهُ﴾ كان خطأ، لأن (بل) أداة لا ينصِب ما بعدها ما قبلها، ومن هنا فقد خطَّأ العلماء هذا القول، فقد ذكر أبو حيان وتابعه السمين بأن مَا حُكِيَ عن ابن الأنباري من أن ﴿يَقِينَۢا﴾ منصوب بـ﴿رَّفَعَهُ﴾ والمعنى: بل رفعه الله إليه يقينًا، فلعله لا يصحُّ عنه، وقد نصَّ الخليلُ على أنَّ ذلك خطأٌ، لأنه لا يَعملُ ما بعدَ «بل» فيما قبلها.

قلت: الصحيح أن ابن الأنباري قد ذكر القول، لكنه إنما نقله عن بعض المفسرين ثم منع ما منعوه من نصب ﴿يَقِينَۢا﴾ بـ﴿فعلوه﴾ للعلة التي ذكروها، لكنه ذكر له وجهاً يجوز به وإن كان بعيداً فقال: =

وقيلَ: الهاءُ تعودُ إلى الظَّنِّ؛ أي: ما قتلوا ذلك الظَّنَّ يقينًا، وهو كما تقولُ: قتَلَه علمًا، وقتَلَه يقينًا.

* * *

(١٥٨) ـ ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا﴾.

قولُه: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِ﴾: المُعظَمُ على إدغامِ اللّامِ في الرَّاءِ لقُربِ المخرجَينِ، ويجوزُ الإظهارُ لأنَّهما من كلمتَينِ.

﴿إِلَيۡهِ﴾؛ أي: إلى موضعٍ لا ينفُذُ ثَمَّ حكمُ أحدٍ سوى الله، وهو كقولِه: ﴿وَإِلَى ٱللَّهِ تُرۡجَعُ ٱلۡأُمُورُ﴾ [البقرة: ٢١٠]؛ أي: رفعَه إلى السَّماءِ، وقد قال: ﴿وَمَن يَخۡرُجۡ مِنۢ بَيۡتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ﴾ [النساء: ١٠٠]؛ أي: إلى المدينةِ، وقال إبراهيمُ: ﴿إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهۡدِينِ﴾ [الصافات: ٩٩]؛ أي: إلى الشَّامِ.

﴿وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمٗا﴾؛ أي: قادرًا على ما يشاءُ.

* * *

(١٥٩) ـ ﴿وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤۡمِنَنَّ بِهِۦ قَبۡلَ مَوۡتِهِۦۖ وَيَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيۡهِمۡ شَهِيدٗا﴾.

قولُه: ﴿وَإِن مِّنۡ أَهۡلِ ٱلۡكِتَٰبِ﴾: (إنْ) بمعنى «ما» للنَّفيِ، وفي الكلامِ حذفٌ؛ أي:

= إن نصبت ﴿يَقِينَۢا﴾ بجوابٍ لقسم محذوف كأنه قال: «يقينا لنرفعنه» فحذف الجواب واكتفى منه بقوله: ﴿بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيۡهِ﴾ كان هذا وجهًا جائزًا.

قلت: فقول المصنف: «والتَّقديرُ: يقينًا رفعَه الله» مبني ـ والله أعلم ـ على تخريج ابن الأنباري من جعل ﴿يَقِينَۢا﴾ منصوباً بمضمر دل عليه المذكور، لكن كلام ابن الأنباري أوضح وأوفى بالمقصود. وانظر: «إيضاح الوقف والابتدا» لابن الأنباري (٢/ ٦٠٩)، و«البسيط» للواحدي (٧/ ١٨٤)، و«البحر المحيط» (٧/ ٤٦٣)، و«الدر المصون» (٤/ ١٤٨).

ما من أهلِ الكتابِ أحدٌ ﴿إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾؛ أي: بعيسى ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾؛ أي: قبلَ موتِ ذلك الكتابيِّ، وهو الإيمانُ عند البأسِ، ولكنَّه إيمانٌ لا ينفعُ، فاليهوديُّ يُقِرُّ في ذلك الوقتِ بأنَّه رسولُ الله، والنَّصرانيُّ يُقِرُّ بأنَّه كان رسولَ اللهِ وعبدَه.

وقيلَ: ﴿لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ﴾؛ أي: بمُحمَّدٍ عليه السَّلامُ، وإنْ لـم يجرِ له ذكرٌ؛ لأنَّ هذه الأقاصيصَ أُنزِلَتْ عليه، والمقصودُ الإيمانُ به، فليس يخلُو شيءٌ منَ الكتابِ من ذكرِه، والإيمانُ بعيسى يتضمَّنُ الإيمانَ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ أيضًا؛ إذ لا يجوزُ أن يُفرَّقَ بينهم.

وقيلَ: ﴿قَبْلَ مَوْتِهِۦ﴾: أي قبلَ موتِ عيسى عند نُزولِه منَ السَّماءِ في آخرِ الزَّمانِ.

ثمَّ قيلَ: المُرادُ: مَن وُجِدَ من أهلِ الكتابِ في ذلك الوقتِ.

ولا حاجةَ إلى هذا؛ فإنَّ مَن لـم يُوجَدْ في ذلك الوقتِ فلا محالةَ يُؤمنُ وقتَ البأسِ، فقد آمنَ بعيسى قبلَ موتِ عيسى أيضًا.

﴿وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا﴾؛ أي: بتكذيبِ مَن كذَّبه، وتصديقِ مَن صدَّقه.

* * *

(١٦٠) - ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَـٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾.

قولُـه: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟﴾؛ أي: عاقَبْنـا اليهـودَ بتحريمِ كثيرٍ مـنَ الطَّيِّباتِ عليهم بسببِ ظُلمِهم.

﴿وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا﴾؛ أي: صدِّهم أنفُسَهم وغيرَهم عن اتِّباعِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، وأكلُ أموالِ النّاسِ بالباطلِ: أخذُها على وجهٍ لـم يأذَنْ فيه الشَّرعُ.

﴿وَأَعْتَدْنَا لِلْكَـٰفِرِينَ مِنْهُمْ﴾: خَصَّ الكافرينَ لعلمِه بأنَّ فيهم مَن يُؤمنُ.

* * *

(١٦١ ـ ١٦٢) ـ ﴿ وَأَخْذِهِمُ الرِّبَوٰا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ النَّاسِ بِالْبَٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ الرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ وَالْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَوٰةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَوٰةَ وَالْمُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أُولَٰئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾.

قولُه: ﴿ لَّٰكِنِ الرَّٰسِخُونَ فِي الْعِلْمِ مِنْهُمْ ﴾ استثنى مُؤمني أهلِ الكتابِ، والرّاسخُ: هو المُبالِغُ في علمِ الكتابِ منهم، كعبدِ الله بنِ سلامٍ وأمثالِه.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ ﴾؛ أي: منَ المُهاجرينَ والأنصارِ وأصحابِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَوٰةَ ﴾ قرأ الحسنُ ومالكُ بنُ دينارٍ وجماعةٌ: (والمقيمون)[1].

وسُئِلَت عائشةُ عن هذه الآيةِ وعن قولِه: ﴿إِنْ هَٰذَٰنِ لَسَٰحِرَٰنِ ﴾ [طه: ٦٣]، وقولِه: ﴿وَالصَّٰبِـُٔونَ ﴾ في المائدةِ [الآية: ٦٩]، فقالت للسّائلِ: يا ابنَ أخي، الكُتَّابُ أخطَؤُوا في الكتابةِ[2].

وقد رُوِيَ: أنَّ عثمانَ نظرَ في المُصحفِ لـمَّا جُمِعَ فقال: أرى فيه لحنًا وستُقيمُه العربُ بألسنَتِهم[3].

---

(١) انظر: «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٦)، و«المحتسب» (١/ ٢٠٣)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ١٣٥)، و«تفسير القرطبي» (٦/ ١٣)، و«البحر» (٧/ ٤٧٤).

(٢) رواه الفراء في «معاني القرآن» (١/ ١٠٦)، وأبو عبيد في «فضائل القرآن» (ص: ٢٨٧)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٠). وانظر الجواب عن هذه الشبهة وأمثالها في «الانتصار للقرآن» للباقلاني (٢/ ٥٣١ ـ ٥٤٠). وانظر التعليق الآتي.

(٣) رواه ابن شبة في «تاريخ المدينة» (٣/ ١٠١٣)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٢٠).

قال السيوطي في «الإتقان» (٢/ ٣٢٠ ـ ٣٢٢) بعد أن ذكر خبر عائشة وخبر عثمان: وهذه الآثار مشكلة جدًّا، وكيف يظن بالصحابة أولاً أنهم يلحنون في الكلام فضلاً عن القرآن وهم الفصحاء =

وقـال أبـانُ بـنُ عثمـانَ: كان الكاتـبُ يُملَـى عليـه فيكتـبُ، فكتـبَ ﴿ لَّـٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ﴾، ثـمَّ قـالَ: مـا أكتُـبُ؟ فقيـلَ له: اكتُـبْ ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ﴾ فمِـن ثَـمَّ وقعَ هـذا(١).

وهذا المسلَكُ باطلٌ؛ لأنَّ الذين جمَعُوا الكتابَ كانُوا قدوةً في اللُّغةِ، فلا يُظَنُّ بهم أنَّهم يُدرِجُونَ في القرآنِ ما لـم يُنزَّلْ.

وقال أبو زيدٍ: ﴿وَٱلْمُقِيمِينَ﴾ عطفٌ على الهاءِ والميمِ في قولِه: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: لكنِ الرّاسخونَ في العلمِ منهم ومنَ المُقيمينَ(٢).

= اللد؟ ثم كيف يظن بهم ثانياً الغلط في القرآن الذي تلقوه من النبي ﷺ كما أنزل وحفظوه وضبطوه وأتقنوه؟ ثم كيف يظن بهم ثالثاً اجتماعهم كلهم على الخطأ وكتابته؟ ثم كيف يظن بهم رابعاً عدم تنبههم ورجوعهم عنه؟ ثم كيف يظن بعثمان أنه ينهى عن تغييره؟ ثم كيف يظن أن القراءة استمرت على مقتضى ذلك الخطأ وهو مروي بالتواتر خلفاً عن سلف؟ هذا مما يستحيل عقلاً وشرعاً وعادة.
وقد أجاب العلماء عن ذلك بأجوبة: أن ذلك لا يصح عن عثمان فإن إسناده ضعيف مضطرب منقطع، ولأن عثمان جعل للناس إماماً يقتدون به فكيف يرى فيه لحناً ويتركه لتقيمه العرب بألسنتها؟ فإذا كان الذين تولوا جمعه وكتابته لم يقيموا ذلك وهم الخيار فكيف يقيمه غيرهم؟ وأيضاً فإنه لم يكتب مصحفاً واحداً بل كتب عدة مصاحف، وليس فيها اختلاف أصلاً إلا فيما هو من وجوه القراءات وليس ذلك بلحن.
ثم على تقدير صحة الرواية فإن ذلك مؤول على أشياء خالف لفظُها رسمَها كما كتبوا ﴿ولا أوضعوا﴾ و﴿لا أذبحنه﴾ بألف بعد (لا)، و﴿جزاؤا الظالمين﴾ بواو وألف... إلى آخر ما ذكر.

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٠)، وابن أبي داود في «المصاحف» (ص: ١٢٨).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٩٠)، وانظر القول دون نسبة في «معاني القرآن» للفراء (١/ ١٠٧)، و«تفسير الطبري» (٧/ ٦٨٠)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٣٠)، و«إعراب القرآن» للنحاس (١/ ٢٥٠).

وهذا أيضًا بعيدٌ؛ إذ لا يُعطَفُ الظّاهرُ المجرورُ على المُضمَرِ المجرورِ إلّا عند الضَّرورةِ(١).

وقيلَ: أي: وما أُنزِلَ من قبلِكَ ومن قبلِ المُقيمينَ الصَّلاةَ؛ أي: من قبلِ أصحابِك يا محمَّدُ. **وهذا أيضًا بعيدٌ**؛ لِمَا ذكَرْنا.

وقال قومٌ: أي: يُؤمِنونَ بما أُنزِلَ إليك وبالمُقيمينَ الصَّلاةَ وهم الملائكةُ الذين وصفَهم الله بأنَّهم الصّافُّونَ، وكذلك الرُّسلُ، فإنَّه لـم يخلُ شرعٌ منَ الصَّلاةِ، قال الله: ﴿وَأَوْحَيْنَآ إِلَيْهِمْ فِعْلَ ٱلْخَيْرَٰتِ وَإِقَامَ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ [الأنبياء: ٧٣]، وهذا اختيارُ الكسائيِّ(٢) والقفَّالِ وابنِ جريرٍ(٣).

وقال سيبويهِ والخليلُ: هذا من بابِ المدحِ، تقولُ: «مررتُ بزيدٍ الكريمِ» فتخفِضُ، فإنْ أردْتَ المدحَ جازَ النَّصبُ، تقولُ: «مررتُ بزيدٍ الكريمَ»؛ أي: أَذكرُ الكريمَ. وجازَ الرَّفعُ، تقولُ: «مررتُ بزيدٍ الكريمُ»؛ أي: هو الكريمُ، وتقولُ: «جاءَ قومُكَ المُطعمينَ في المَحْلِ، المُغيثونَ في الشَّدائد»؛ أي: أذكُرُ المُطعمينَ في المحلِ، وهم المُغيثونَ في الشَّدائدِ(٤).

---

(١) وهذا جائز عند الكوفيين كما تقدم في قراءة حمزة: (والأرحامِ) بالكسر.

(٢) ذكره الفراء في «معاني القرآن» (١/ ١٠٧)، والنحاس في «إعراب القرآن» (١/ ٢٥٠).

(٣) انظر: «تفسير الطبري» (٧/ ٦٨٣).

(٤) ذكره عن سيبويه والخليل وجميع النحويين الزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ١٣١)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ١٩١) وعنه نقل المصنف. وقال الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٠): «الكلام لما تطاول واعترض بين (الراسخين في العلم) و(المقيمين الصَّلاة) ما اعترض من الكلام فطال، نصب (المقيمين) على وجه المدح، قالوا: والعرب تفعل ذلك في صفة الشيء الواحد ونعته؛ إذا تطاولت بمدح أو ذم خالفوا بين إعراب أوله وأوسطه أحياناً، ثم رجعوا بآخره إلى إعراب أوله، وربما أجروا إعراب آخره على إعراب أوسطه، وربما أجروا ذلك على نوع واحد من الإعراب». =

﴿سَنُؤۡتِيهِمۡ﴾؛ أي: سنُعطيهم في الجنّةِ ﴿أَجۡرًا عَظِيمًا﴾؛ أي: لا ينقطعُ.

وقُرِئَ: ﴿سيُؤْتِيهِم﴾ بالياءِ[1].

* * *

(١٦٣) - ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ كَمَآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ نُوحٖ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦۚ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡمَٰعِيلَ وَإِسۡحَٰقَ وَيَعۡقُوبَ وَٱلۡأَسۡبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيۡمَٰنَۚ وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّآ أَوۡحَيۡنَآ إِلَيۡكَ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في قومٍ منَ اليهودِ قالوا للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: ما أَوْحَى الله إلى أحدٍ بعد موسى، فكذَّبهم الله[2].

وقيلَ: لـمَّا سألُوا رسولَ الله أن يُنزِّلَ عليهم كتابًا منَ السَّماءِ بدفعةٍ كالتَّوراةِ نزلَتْ هذه الآيةُ[3]؛ أي: إنَّ الله اختصَّ موسى بأنْ أنزلَ التَّوراةَ عليه دفعةً واحدةً، كما اختصَّه بأنْ أسمَعَه كلامَه بلا واسطةٍ، فأمَّا أنتَ يا محمَّدُ وسائرُ الأنبياءِ الباقين فإنَّما أُنزِلَ عليهم الوحيُ في مرَّاتٍ.

ويُقالُ: وَحَى إليه بالكلامِ يَحِيْ وَحْيًا، وأَوْحَى إليه يُوحِيْ إِيحاءً، وهو أن يُكلِّمَه بخفيةٍ، فالوحيُ إعلامٌ في خفاءٍ.

وقد ذكر النحاس في «معاني القرآن» (١/ ٢٤٩) ستة أوجه لنصب ﴿وَٱلۡمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾، ونقل كلام سيبويه أنه نصب على التعظيم، وقال: «وهذا أصح ما قيل».

(١) هي قراءة حمزة. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٠)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٦)، والضياء المقدسي في «المختارة» (٣٧٩)، من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبير وعكرمة ابن عباس رضي الله عنهما، وانظر: «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ١٥١). ومحمد بن أبي محمد مجهول.

(٣) ذكره الطبري في «تفسيره» (٧/ ٦٨٥)، والزجاج في «معاني القرآن» (٢/ ١٣٢).

﴿إِلَىٰ نُوحٍ﴾ قدَّمَه لأنَّه أوَّلُ نبيٍّ شَرَعَ على لسانِه الشَّرائعَ ﴿وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعۡدِهِۦ﴾ هذا يتناولُ جميعَ الأنبياءِ، ثمَّ قال:

﴿وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰٓ إِبۡرَٰهِيمَ﴾ فخصَّصَ أقوامًا بالذِّكرِ تشريفًا لهم، كقولِه: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [البقرة: ٩٨]، ثمَّ قال:

﴿وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ﴾: قدَّمَ عيسى على قومٍ كانُوا قبلَه؛ لأنَّ الواوَ لا تقتضي التَّرتيبَ، وأيضًا فيه تخصيصُ عيسى ردًّا على اليهودِ.

﴿وَءَاتَيۡنَا دَاوُۥدَ زَبُورٗا﴾: هو كتابُ داودَ، وكان مئةً وخمسين سورةً ليس فيها حُكْمٌ ولا حلالٌ ولا حرامٌ، وإنَّما هي حِكَمٌ ومواعِظُ.

والزَّبْرُ: الكتابةُ، والزَّبورُ بمعنى المزبورِ، وهو المكتوبُ، كالرَّسولِ والرَّكوبِ والحَلوبِ.

قرأ حمزةُ: ﴿زُبُورًا﴾ بضمِّ الزَّاءِ[1]، وهي جمعُ زَبْرٍ، والزَّبرُ بمعنى المزبورِ، كما يُقالُ: هذا الدِّرهمُ ضربُ الأميرِ؛ أي: مضروبُه، والأصلُ في الكلمةِ التَّوثيقُ، يُقالُ: بئرٌ مَزبورةٌ؛ أي: مطويَّةٌ بالحجارةِ، والكتابُ يُسمَّى زَبُورًا لقوَّةِ الوثيقةِ به.

قُرِئَ (يونُس) بضمِّ النُّونِ، و(يوسُف) بضمِّ السِّينِ، وقُرِئَ بكسرِهما[2]، وهما اسمانِ أعجميّانِ.

* * *

(١) هي قراءة حمزة، وقرأ باقي السبعة بفتح الزاي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٠)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٢) قراءة الكسر حكاها قطرب وهي شاذة. انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٣/ ٩٢)، ونسبها النحاس في «إعراب القرآن» (١/ ٢٥٠ ـ ٢٥١) إلى الحسن، وذكرها ابن خالويه في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٦) بالهمز وكسر النون والسين عن طلحة بن مصرف.

(١٦٤) ـ ﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا﴾.

﴿وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: قالت اليهودُ: ذكرَ محمَّدٌ الأنبياءَ ولم يذكُرْ موسى، فنزلتِ الآيةُ[1].

وانتصبَ قولُه: ﴿رسلاً﴾ بفعلٍ مُضمرٍ؛ أي: قصَصْنا عليك رُسلًا قد قصَصْناهم، كما تقولُ: «رأيتُ زيدًا وعَمرًا كلَّمته»؛ أي: وكلَّمْتُ عَمرًا كلَّمته.

وقيلَ: أي: وأرسَلْنا رُسلًا؛ لأنَّ معنى «أوحَينا» إلى نوحٍ: أرسَلْنا نوحًا.

﴿قَصَصْنَاهُمْ عَلَيْكَ﴾؛ أي: في القرآنِ في مواضعَ، فبيَّنَ أنَّه سمَّى البعضَ منهم في القرآنِ ولم يذكُرْ أسماءَ بعضٍ، ولِمَن ذُكِرَ فضلٌ على مَن لم يُذكَرْ، وكان التَّعريفُ في حقِّ الجميعِ بالوحيِ.

﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَىٰ﴾؛ أي: بلا واسطةٍ ﴿تَكْلِيمًا﴾: هذا تأكيدٌ، والمَجازُ لا يُؤكَّدُ، فلا يُقالُ: «أرادَ الجدارُ إرادةً»، فلما أكَّدَها هنا بالمصدرِ عُلِمَ بُطلانُ مَن يقولُ: خلَقَ لنفسِه كلامًا في شجرةٍ فسمِعَه موسى[2]، بل هو الكلامُ الحقيقيُّ الذي يكونُ المُتكلِّمُ به مُتكلِّما عندَ قيامِه به، وأصلُ هذا اللَّفظِ منَ التَّأثيرِ في الشَّيءِ، فمَن كلَّمتَه فقد أثَّر فيه ما قُلتَه لمَّا سمعَه، ومنه: «كلَمْتُه»؛ أي: جَرَحْتُه وأثَّرتُ فيه.

* * *

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ١٩٥)، وأبو حفص النسفي في «التيسير» (٥/ ٢٦٣).

(٢) انظر كلام البيهقي في الرد على هذا القول في «الاعتقاد» (ص: ٩٥ ـ ٩٦).

(١٦٥) - ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ الرُّسُلِۚ وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ﴾: هو نصبٌ على البدلِ من قولِه: ﴿وَرُسُلًا﴾، أو أرادَ: أوحَينا إليهم رُسلًا، فهو نصبٌ على الحالِ.

﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ الرُّسُلِ﴾ بيَّنَ أنَّه لا يجبُ شيءٌ من ناحيةِ العقلِ.

﴿وَكَانَ اللَّهُ عَزِيزًا﴾؛ أي: لا يُمانعُ في تخصيصِ بعضِ الأنبياءِ بإنزالِ الكتابِ عليه دفعةً، والإيحاءِ إلى البعضِ مُفرَّقًا ﴿حَكِيمًا﴾؛ أي: في جميعِ أفعالِه.

* * *

(١٦٦) - ﴿لَّٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦۖ وَالْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَۚ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾.

قولُه: ﴿لَّٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ بِمَا أَنزَلَ إِلَيْكَ﴾: لـمَّا قال: ﴿إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ﴾ قالُوا: مَن يشهدُ لك؟ فبيَّنَ أنَّهم إنْ لـم يُؤمِنُوا فالله يشهدُ له، ويُبيِّنُ صدقَه بالمُعجِزاتِ التي أظهرَها على يدِه، وفي الآيةِ حذفٌ دلَّ عليه الكلامُ، كأنَّ الكفَّارَ قالوا: ما نشهدُ لك فيما تقولُ، فمَن يشهدُ لك؟ فنزلَ: ﴿لَّٰكِنِ اللَّهُ يَشْهَدُ﴾.

﴿أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ﴾؛ أي: وهو يعلمُ أنَّكَ أهلٌ لإنزالِه عليك، ودلَّتِ الآيةُ على أنَّه عالـمٌ يعلَمُ.

﴿وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا﴾؛ أي: كفَى بالله شاهدًا.

* * *

(١٦٧) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: عن اتِّباعِ محمَّدٍ بقولِهم: ما نجِدُ صفتَه في كتابِنا، وإنَّما النُّبوَّةُ في ولدِ هارونَ وداودَ، وإنَّ في التَّوراةِ أنَّ شرعَ موسى لا يُنسَخُ أبدًا.

﴿ضَلُّواْ ضَلَـٰلًۢا بَعِيدًا﴾: لأنَّهم كفروا، ومع ذلك منَعُوا النّاسَ منَ الإسلامِ.

* * *

(١٦٨) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ﴾: يعني: اليهودَ ظلَمُوا محمَّدًا بكتمانِ نعتِه، وأنفُسَهم إذ كفَرُوا، والنّاسَ إذ كتَمُوهم أمرَ محمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ﴾ هذا فيمَنْ علِمَ أنَّه يموتُ على الكفرِ.

﴿وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا﴾؛ أي: إلى ملَّةِ الإسلام.

* * *

(١٦٩) - ﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾.

﴿إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾؛ أي: يُضِلُّهم ﴿خَـٰلِدِينَ فِيهَآ﴾: نصبٌ على الحالِ.

﴿أَبَدًا﴾: نصبٌ على الظَّرفِ ﴿وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا﴾ لأنَّه قادرٌ على ذلك.

* * *

(١٧٠) - ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُواْ خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾.

قولُه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ﴾: هذا خطابٌ للكلِّ، ﴿بِٱلْحَقِّ﴾؛ أي: بشهادةِ أنْ لا إلهَ إلّا الله، وقيلَ: بالقرآنِ.

وقيلَ: بالدِّينِ الحقِّ.

وقيلَ: الباءُ للتَّعديةِ؛ أي: جاءَكُم ومعَه الحقُّ، فهو في موضعِ الحالِ.

﴿فَـَٔامِنُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ﴾ قال أبو عُبيدةَ: فيه إضمارٌ؛ أي: فآمِنُوا يكُنْ خيرًا لكم(١).

واعترَضَ الفرَّاءُ، وقال: لا يُقالُ: «انصُرْنا أخانا» بمعنى: تكُنْ أخانا، بل هو نصبٌ على القطعِ، إذ كانَ حقُّه أن يُرفعَ بـ«هو»؛ أي: هو خيرٌ لكم، فلما حُذِفَ «هو» نُصِبَ باتِّصالِه بالمعرفةِ، كقولِه: ﴿وَلَهُ ٱلدِّينُ وَاصِبًاۚ﴾ [النحل: ٥٢]، الواجبُ: «وله الدِّينُ الواصِبُ»، فلمَّا مُنِعَ الألفَ واللّامَ وهو نعتٌ لمعرفةٍ نُصِبَ(٢).

وقال البصريُّونَ: هو محمولٌ على المعنى، تقولُ: «آمِنْ خيرًا لك»؛ أي: وائتِ خيرًا لك(٣).

﴿وَإِن تَكۡفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ﴾؛ أي: لا يتجمَّلُ بإيمانِكُم.

* * *

(١٧١) ـ ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ﴾ نزلَتْ في النَّصارَى حيثُ قالوا: ﴿ٱلۡمَسِيحُ ٱبۡنُ ٱللَّهِۖ﴾ [التوبة: ٣٠](٤).

---

(١) انظر: «مجاز القرآن» لأبي عبيدة (١/ ١٤٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٩٥)، و«البسيط» للواحدي (٧/ ٢٠٢)، وعنه نقل المصنف.

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٣٤).

(٤) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٢٤)، و«تفسير الثعلبي» (١١/ ٩٢)، و«أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٨٧).

والغُلُوُّ: مُجاوزةُ الحدِّ، يُقالُ: غلا السِّعرُ.

﴿وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلْحَقَّ﴾؛ أي: لا يجوزُ أن يتَّحِدَ الرَّبُّ بشيءٍ منَ المخلوقاتِ، ولا أن يكونَ له صاحبةٌ ولا ولدٌ.

وقيلَ: الخطابُ لليهودِ والنَّصارَى، فإنَّ النَّصارى غَلَوْا في القَبولِ، واليهودَ غَلَوْا في الرَّدِّ.

﴿إِنَّمَا ٱلْمَسِيحُ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ﴾: سُمِّيَ مسيحًا لأنَّه مُسِحَ منَ الذُّنوبِ وطُهِّرَ، فهو بمعنى: ممسوحٍ، والدَّجالُ مسيحٌ؛ لأنَّه ممسوحُ أحدِ العينَينِ، ودلَّ بقولِه: ﴿عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ على أنَّ مَن كانَ منسوبًا بوالدَته كيفَ يكونُ إلـهًا وحقُّ الإلهِ أن يكونَ قديمًا؟

﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾؛ أي: هو مُكوَّنٌ بكلمةِ الله.

وقيلَ: بشارتُه بشَّرَ بها مريمَ وأخبرَها أنَّها تلِدُ غلامًا من غيرِ زوجٍ.

وقيلَ: هو كقولك: «فلانٌ كلمةُ فلانٍ»؛ أي: رسولُه، و«فلانٌ لسانُ فلانٍ»؛ أي: رسولُه.

﴿أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ﴾؛ أي: خلقَها في بطنِها.

﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾ قال أُبيُّ بنُ كعبٍ: خلقَ الله أرواحَ بني آدمَ لـمَّا أخذَ عليهم الميثاقَ، ثمَّ ردَّها إلى صُلبِ آدمَ وأمسَكَ عندَه روحَ عيسى، فلمَّا أرادَ خلقَه أرسلَ ذلك الرُّوحَ إلى مريمَ، فكانَ منه عيسى[1]، فلهذا قال: ﴿وَرُوحٌ مِّنْهُ﴾.

---

(١) روى نحوه الطبري في «تفسيره» (٧/ ٧٠٣)، ولفظه: «عن أبي بن كعب في قوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنۢ بَنِىٓ ءَادَمَ مِن ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ﴾ [الأعراف: ١٧٢] قال: أخذهم فجعلهم أرواحاً، ثم صورهم، ثم استنطقهم، فكان روح عيسى من تلك الأرواح التي أخذ عليها العهد والميثاق، فأرسل ذلك الروح =

وقيلَ: ﴿مِّنۡهُ﴾؛ أي: من خلقِه، كما قال: ﴿وَسَخَّرَ لَكُم مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا مِّنۡهُ﴾ [الجاثية: ١٣]؛ أي: من خلقِه.

وقيلَ: هذه الإضافةُ للتَّفضيلِ، وإن كانَ جميعُ الأرواحِ من خلقِه، وهو كقولِه: ﴿وَطَهِّرۡ بَيۡتِيَ﴾ [الحج: ٢٦]، ويُقالُ لشهرِ رمضانَ: شهرُ الله، فكذا يُقالُ لعيسى: رُوحُ الله.

وقيلَ: قد يُسمَّى مَن يَظهرُ منه الأشياءُ العجيبةُ رُوحًا، ويُضافُ إلى الله فيُقالُ: هذا روحٌ منَ الله؛ أي: من خلقِه وإعطائِه، كما يُقالُ في النِّعمةِ: إنَّها منَ الله، وكان عيسى يُبرِئُ الأكمَهَ والأبرَصَ ويُحيي الموتَى، فاستحَقَّ هذا الاسمَ.

وقيلَ: يُسمَّى النَّفخُ رُوحًا؛ لأنَّه ريحٌ يخرُجُ منَ الرُّوحِ.

وقد ورَدَ: أنَّ جبريلَ نفَخَ في درعِ مريمَ، فحمَلَتْ به[1] بإذنِ الله، فقولُه: ﴿مِّنۡهُ﴾؛ أي: بأمرِه، كقولِه: ﴿فَنَفَخۡنَا فِيهَا مِن رُّوحِنَا﴾ [الأنبياء: ٩١].

وقيلَ: الرُّوحُ جبريلُ[2]؛ أي: ألقاها جبريلُ؛ كما قالَ: ﴿إِنَّمَآ أَنَا۠ رَسُولُ رَبِّكِ لِأَهَبَ لَكِ غُلَٰمٗا زَكِيّٗا﴾ [مريم: ١٩]، وقُرِئَ: ﴿ليهَبَ لكِ﴾[3] فالمعنى: وكلِمَتُه ألقاها إلى مريمَ بأنْ أمرَ جبريلَ فألقاها إليها، ويحتمِلُ: ألقاها الله وجبريلُ إلى مريمَ.

وقولُه: ﴿مِّنۡهُ﴾؛ أي: بأمرِه؛ كما تقولُ: قُلتُ لفلانٍ: «منك كذا»؛ أي: بإذنِكَ.

= إلى مريم، فدخل في فيها فحملت الذي خاطبها، وهو روح عيسى عليه السلام».
وذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٠٥) وعنه نقل المصنف.

(١) «به» من (أ).

(٢) رواه البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٤٤) عن جعفر بن محمد.

(٣) قرأ بها أبو عمرو، وورش عن نافع، والحلواني عن قالون عن نافع. انظر: «السبعة» (ص: ٤٠٨)، «التيسير» (ص: ١٤٨).

وقيلَ: الرُّوحُ: الرَّحمةُ، وعيسى كان رحمةً منَ الله لمَن اتَّبعَه، وقولُه: ﴿وَأَيَّدَهُم بِرُوحٍ مِّنْهُ﴾ [المجادلة: ٢٢] أي: برحمةٍ، وقُرِئَ: ﴿فرُوحٌ ورَيحانٌ﴾ بضمِّ الرّاءِ[١]؛ أي: فرحمةٌ ورَيحانٌ.

﴿فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ﴾؛ أي: آمِنُوا بالرُّسلِ، ومنهم عيسى، فلا تجعلوه إلـهًا.

﴿وَلَا تَقُولُواْ ثَلَـٰثَةٌ﴾؛ أي: لا تقولُوا آلهتُنا ثلاثةٌ ﴿إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ﴾ قال ابنُ عبّاس: يُريدُ: بالتَّثليثِ وقولِـهم: اللهُ وصاحبتُه وابنُه[٢].

قال الفرّاءُ: أي: لا تقولوا: هم ثلاثةٌ، كقولِه: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَـٰثَةٌ﴾ [الكهف: ٢٢]؛ أي: هم ثلاثةٌ[٣].

والنَّصارَى مُجمِعُونَ على التَّثليثِ، ويقولون: إنَّ الله جوهرٌ واحدٌ وله ثلاثةُ أقانيمَ، فيجعلون كلَّ أُقْنُومٍ إلـهًا.

﴿ٱنتَهُواْ خَيْرًا لَّكُمْ﴾؛ أي: انتَهُوا عن هـذه المقالةِ الفاحشةِ وأْتُوا خيرًا لكم، أو: يكُنْ خيرًا لكم.

﴿سُبْحَـٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٌ﴾؛ أي: تَنزيهًا له عن أن يكونَ له ولدٌ، فلمَّا سقطَ «عن» كانَ ﴿أَن﴾ في محلِّ النَّصبِ بنزعِ الخافضِ، وعند الكسائيِّ هو خفضٌ بـ«عن»[٤].

---

(١) قرأ بها رويس عن يعقوب. انظر: «النشر» (٢/ ٣٨٣)، وذكرها ابن جني في «المحتسب» (٢/ ٣١٠) عن ابن عباس والحسن وقتادة والضحاك والأشهب وغيرهم.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٠٧).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٩٦).

(٤) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٢٩٦)، و«البسيط» للواحدي (٧/ ٢٠٧).

﴿لَهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ﴾ فلا شريكَ له، فلو كان ثَمَّ إلهٌ غيرُه لوقعَ بينَهما التَّمانُعُ، فمتى يجوزُ أن يكونَ له صاحبةٌ وولدٌ؟

وأيضًا عيسى ومريمُ من جملةِ ما في السَّماواتِ والأرضِ، وما فيهما مخلوقٌ، فكيف يكونُ عيسى إلـهًا وهو مخلوقٌ؟

وإنْ جازَ ولدٌ فليجُزْ أولادٌ، حتَّى يكونَ كلُّ مَن ظهرَتْ عليه مُعجزةٌ ولدًا له.

﴿وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا﴾؛ أي: مُفوَّضًا إليه الأمورُ.

* * *

(١٧٢ ـ ١٧٣) ـ ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ وَلَا ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ٱلْمُقَرَّبُونَ ۚ وَمَن يَسْتَنكِفْ عَنْ عِبَادَتِهِۦ وَيَسْتَكْبِرْ فَسَيَحْشُرُهُمْ إِلَيْهِ جَمِيعًا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضْلِهِۦ ۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسْتَنكَفُوا۟ وَٱسْتَكْبَرُوا۟ فَيُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا﴾.

قولُه: ﴿لَّن يَسْتَنكِفَ ٱلْمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبْدًا لِّلَّهِ﴾ نزلَتْ في وفدِ نجرانَ، قالوا: يا محمَّدُ، لِمَ تَعيبُ صاحبَنا فتقولَ: إنَّه عبدُ الله؟ فقال عليه السَّلامُ: إنَّه ليس بعارٍ لعيسى أن يكونَ عبدًا لله، قالوا: بلى، هو عارٌ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ[1]؛ أي: لن يأنفَ، يُقالُ: نكَفْتُ الدَّمعَ؛ أي: نحَّيتُه بأصبُعي عن خَدِّي.

وقيلَ: هو منَ النَّكَفِ، يُقالُ: ما عليه في هذا الأمرِ نكَفٌ ولا وَكَفٌ؛ أي: عَيبٌ؛ أي: لن يمتنعَ المسيحُ منَ العبوديَّةِ، ومَن يستنكِفْ عن عبادتِه فإنَّ الله يحشرُ العبادَ يومَ القيامةِ فيُجازي كلًّا بما يستحِقُّ.

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٩٨)، ونسبه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٧) للكلبي.

وفي الآيةِ بيانُ أنَّ عيسى لا يرضَى بما قالَه النَّصارَى.

(١٧٤) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَـٰنٞ مِّن رَّبِّكُمۡ وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا﴾.

قولُه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدۡ جَآءَكُم بُرۡهَـٰنٞ مِّن رَّبِّكُمۡ﴾؛ أي: رسولٌ، يعني: محمَّدًا عليه السَّلامُ، سمَّاه بُرهانًا لأنَّ معه البرهانُ، وهو المُعجزةُ.

﴿وَأَنزَلۡنَآ إِلَيۡكُمۡ نُورٗا مُّبِينٗا﴾؛ أي: القرآنَ مع محمَّدٍ، سمَّاه نورًا لأنَّ به تَبِينُ الأحكامُ كما يُهتَدَى بالنُّورِ.

وقيلَ: البرهانُ: الحُجَّةُ؛ أي: بيَّنَّا لكم المُعجِزاتِ.

***

(١٧٥) ـ ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ وَفَضۡلٖ وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾.

قولُه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ بِٱللَّهِ وَٱعۡتَصَمُواْ بِهِۦ﴾؛ أي: اعتصَمُوا باللهِ.

وقيلَ: بالنُّورِ الذي هو القرآنُ، والاعتصامُ: الامتناعُ به عن المعاصي.

﴿فَسَيُدۡخِلُهُمۡ فِي رَحۡمَةٖ مِّنۡهُ﴾؛ أي: في الجنَّةِ ﴿وَفَضۡلٖ﴾؛ أي: يتفضَّلُ عليهم بالثَّوابِ، ولو كان في مُقابلةِ العملِ لَمَا كان فضلًا.

﴿وَيَهۡدِيهِمۡ إِلَيۡهِ صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾؛ أي: يهديهم إلى الحقِّ ليعرِفُوه.

﴿صِرَٰطٗا مُّسۡتَقِيمٗا﴾؛ أي: دينًا مُستقيمًا.

***

(١٧٦) ـ ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ ۚ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ ۚ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ ۚ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۗ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ ۗ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ﴾.

قولُه: ﴿يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي ٱلْكَلَٰلَةِ﴾ قال جابرٌ: مرِضْتُ، فدخلَ عليَّ رسولُ الله وعندي سبعُ أخواتٍ، فنفَخَ في وجهي، فأفَقْتُ، فقلتُ: يا رسولَ الله، أوصي لأخَواتي بالثُّلثَينِ؟ فقال: «احبِسْ»، فقلتُ: الشَّطر، فقال: «احبِسْ»، ثمَّ خرجَ وتركَني، ثمَّ دخلَ عليَّ فقال: «يا جابرُ إنِّي لا أراكَ تموتُ في وجهِكَ هذا، إنَّ الله قد أنزَلَ فبيَّنَ الذي لأخواتِكَ، جعَلَ الذي لأخواتِكَ الثُّلُثَينِ»، فكان جابرٌ يقولُ: نزلَتْ هذه الآيةُ فيَّ(١).

وعادَ الكلامُ في آخرِ السُّورةِ إلى ما افتُتِحَتْ به السُّورةُ منَ الكلامِ في الميراثِ، والذي تخلَّلَ اعتراضاتٌ لا بدَّ منها من ترغيبٍ وترهيبٍ وتنبيهٍ، وهذه الآيةُ تحقيقُ الوعدِ الذي سبقَ إذ قال: ﴿قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ﴾ [النساء: ١٢٧]، والآيةُ التي فيها ذِكرُ الكلالةِ في أوَّلِ السُّورةِ نزلَتْ في الشِّتاءِ، وهذه في الصَّيفِ، فتُسمَّى آيةَ الصَّيفِ.

ولفظُ الكلالةِ ينطلقُ على كلِّ وارثٍ سوى الوالدِ والولدِ، وعلى كلِّ مُورِّثٍ سوى الوالدِ والولدِ، وفي هذه الآيةِ يجوزُ أن تكونَ الكلالةُ المُورِّثَ؛ لأنَّه قال:

(١) رواه بهذا اللفظ عبد بن حميد في «مسنده» (١٠٦٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٨)، ورواه أبو داود (٢٨٨٧)، والنسائي في «الكبرى» (٦٣٩١) بلفظ: «أحسن» بدل «احبس»، وروى نحوه البخاري (٥٦٥١)، ومسلم (١٦١٦) وأبو داود (٢٨٨٦) وفيه: أن النبي ﷺ لم يجبه حتى نزلت الآية.

﴿إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ﴾، ويجوزُ أن يكونَ المُرادُ[١] الوارِثَ؛ لأنَّه ذكرَ الكلالةَ إذ ذكرَ الأختَ والأختَينِ والإخوةَ.

﴿إِنِ ٱمۡرُؤٌاْ هَلَكَ﴾؛ أي: إنْ هلَكَ امرؤٌ هلَكَ، وليس له ولدٌ؛ أي: ليس له ولدٌ ولا والدٌ، فاكتُفِيَ بذكرِ أحدِهما بدليلِ ما ذكَرْنا من سببِ النُّزولِ ومعنى الكلالةِ.

وقال الجرجانيُّ[٢]: لفظُ «الولدِ» ينطلقُ على الوالدِ والمولودِ، فالوالدُ يُسمَّى ولدًا لأنَّه وَلَدَ، والمولودُ يُسمَّى ولدًا لأنَّه وُلِدَ، كالذُّرِّيةِ فإنَّها من ذَرَأَ، ثمَّ تُطلَقُ على المولودِ وعلى الوالدِ، قال الله: ﴿وَءَايَةٌ لَّهُمۡ أَنَّا حَمَلۡنَا ذُرِّيَّتَهُمۡ فِي ٱلۡفُلۡكِ ٱلۡمَشۡحُونِ﴾ [يس: ٤١]؛ أي: حمَلْنا آباءَهم مع نوحٍ.

قال: وقد جاء «فَعَلٌ» من الأسماءِ المُشتقَّةِ بمعنى «الفاعلِ»، كقولِهم: «حَرَضٌ» بمعنى: الحارِضِ، و«دَنَفٌ» بمعنَى: الدّانفِ، و«طَلَبٌ» بمعنَى: الطّالبِ.

﴿وَلَهُۥٓ أُخۡتٌ﴾ أي: من أبٍ وأمٍّ؛ لأنَّه سبقَ ذكرُ أولادِ الأمِّ في أوَّلِ السُّورةِ.

قولُه: ﴿فَلَهَا نِصۡفُ مَا تَرَكَ﴾ هذا فرضُها.

﴿وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمۡ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ﴾؛ أي: الأخُ عصَبَتُها.

﴿يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمۡ أَن تَضِلُّواْ﴾ عند الكوفيِّين: لئلّا تضِلُّوا، وعند البصريِّين؛ أي: كراهةَ أن تضِلُّوا.

وقيلَ: يُبيِّنُ الله الضَّلالةَ لتجتَنِبُوها.

قال البراءُ بنُ عازبٍ: هذه آخرُ آيةٍ نزلَتْ من القرآنِ[٣].

---

(١) بعدها في (أ): «بذلك».

(٢) هو أبو علي الجرجاني صاحب كتاب «النظم»، وكلامه الآتي منقول من «البسيط» (٧/ ٢١٢).

(٣) رواه البخاري (٦٧٤٤)، ومسلم (١٦١٨). قال الآلوسي في «روح المعاني» (٦/ ٤٥٣): =

وقيلَ: نزلَتْ والنَّبيُّ عليه السَّلامُ مُتجهِّزٌ لحجّةِ الوداعِ، فهي من أواخرِ ما نزَلَ[١].

***

= «والمراد: من الآيات المتعلقة بالأحكام، كما نص على ذلك المحققون». ولعل قول المحققين ذلك للتوفيق بين الروايات الواردة في آخر الآيات نزولاً، وانظر ما تقدم عند تفسير الآية (٢٨١) من سورة البقرة.

(١) انظر: «تفسير الثعلبي» (٧/ ٤٨٤)، و«تفسير البغوي» (٢/ ٣١٧)، وذهب الزمخشري في «الكشاف» إلى أنها آخر ما نزل من الأحكام، وتابعه في ذلك البيضاوي.
وجاء بعدها في (أ): «والله أعلم بالصواب وإليه المآب».
وفي (ف): «فرغ من نسخ هذه المجلدة عبد العزيز بن عثمان بن أبي بكر المغربي الأشيري المالكي بمدينة السلام بغداد حماها الله تعالى حامدًا لله تعالى، ومصلياً على محمد خاتم النبيين وآله الطاهرين وأصحابه المنتخبين في سنة اثنتين وأربعين وخمس مئة، فرحم الله من قرأ فيه ودعا له ولوالديه ولجميع المسلمين بالرحمة والمغفرة، وحسبنا الله ونعم الوكيل، ولا قوة إلا بالله العلي العظيم».

سُورَةُ المَائِدَةِ

تفسيرُ سورةِ المائدةِ

بسمِ اللهِ الرَّحمنِ الرَّحيمِ

(١) - ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ﴾.

قوله: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾ العَقدُ: الجمعُ بينَ الشَّيئَينِ بما يَعْسُرُ انفِصالُ أحدِهما عنِ الآخرِ، كعقدِ الحبلِ بالحبلِ، وما بين النَّاسِ منَ المواثيقِ يُسمَّى عقدًا لإحكامِه.

والمُرادُ بالعقودِ هاهُنا: العهودُ.

وقيلَ: ما أحلَّ الله وما حرَّمَ، وما كلَّفَ العبادَ، فالعقدُ بمعنى المعقودِ؛ أي: ما أُحكِمَ في الشَّرعِ.

وقيلَ: لا تنقُضُوا المواثيقَ كما نقَضَتِ اليهودُ مواثيقَ أنبيائِهم.

قولُه: ﴿أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾؛ أي: أَوفُوا بعُقودِ مَن عاهدتُم، وتعفَّفُوا عن أموالِـهم بما أحلَّ الله لكم من بهيمةِ الأنعامِ، فلا ترجِعُوا عن بيعٍ أمضَيتُموه.

وقيلَ: هذا ابتداءُ كلامٍ.

والبهيمةُ: اسمٌ لكلِّ ذي أربعٍ، وهي المُبهَمةُ عن التَّميزِ والعقلِ.

والأنعامُ: الإبلُ والبقرُ والغنمُ، وسُمِّيت بها لِلينِ مشيِها.

ثمَّ قيلَ: ﴿بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾ هي الأنعامُ، كما قالَ: ﴿حَقُّ ٱلۡيَقِينِ﴾ [الواقعة: ٩٥]، فأضافَ الشَّيءَ إلى نفسِه.

وقيلَ: ﴿بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾: وَحشُها، كالظِّباءِ وبقرِ الوحشِ وحُمُرِ الوحشِ، وعلى هذا لو قالَ: «أُحِلَّتْ لكمُ الأنعامُ» لدخلَ فيه كثيرٌ ممَّا حُرِّمَ.

وقيلَ: ﴿بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ﴾: ما لم يكُنْ صيدًا؛ لأنَّ الصَّيدَ يُسمَّى وحشًا لا بهيمةً، وتحليلُ الصَّيدِ مذكورٌ في موضعٍ آخرَ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ في روايةٍ: بهيمةُ الأنعامِ: أجِنَّتُها وما في بُطونِها[١].

﴿إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ﴾؛ أي: يُقرَأُ عليكم في القرآنِ، كقولِه: ﴿حُرِّمَتۡ عَلَيۡكُمُ ٱلۡمَيۡتَةُ﴾ [المائدة: ٣].

﴿غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ﴾؛ أي: ما كانَ صيدًا فهو حلالٌ في الإحلالِ دونَ الإحرامِ، وما لم يكُنْ صيدًا فهو حلالٌ في الحالَينِ.

﴿وَأَنتُمۡ حُرُمٌ﴾؛ أي: مُحرِمُون بحجٍّ أو عمرةٍ، يُقالُ: «رجلٌ حرامٌ، وقومٌ حرُمٌ»، ويُقالُ: أحرَمَ؛ أي: دخَلَ الحرَمَ[٢]، فيحرُمُ صيدُ الحرمِ أيضًا.

ثمَّ؛ يجوزُ أن يرجعَ الإحلالُ إلى النّاسِ؛ أي: لا تُحِلُّوا الصَّيدَ في حالِ الإحرامِ.

ويجوزُ أن يرجعَ إلى اللهِ؛ أي: أحلَلْتُ لكم البهيمةَ إلّا ما كانَ صيدًا في وقتِ الإحرامِ، كما تقولُ: «أحلَلْتُ لك كذا غيرَ مُبيحٍ لك يومَ الجمعةِ».

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٤).

(٢) في (أ): «أي دخل في الحرم فيدخل فيه».

فإذا قُلتَ: يرجعُ إلى النّاسِ، فالمعنى: غيرَ مُحلِّينَ، كما تقولُ: «فلانٌ ضاربٌ زيدًا غدًا» فحُذِفَ النُّونُ تخفيفًا.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَحْكُمُ مَا يُرِيدُ﴾ فيَشْرَعُ ما يشاءُ كما يشاءُ.

* * *

(٢) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَلَا ٱلْهَدْىَ وَلَا ٱلْقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَٰنًا ۚ وَإِذَا حَلَلْتُمْ فَٱصْطَادُواْ ۚ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ أَن صَدُّوكُمْ عَنِ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ أَن تَعْتَدُواْ ۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ ۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ قال زيدُ بنُ أسلَمَ: لـمَّا صُدَّ المُسلمون عن البيتِ عامَ الحديبيةِ مرَّ بهم ناسٌ منَ المُشركينَ يُريدونَ العمرةَ، فقال المُسلمونَ: نصُدُّهم كما صَدَّنا أصحابُهم، فنزَلَتْ هذه الآيةُ[1]؛ أي: لا تعتَدُوا على هؤلاءِ، ولا تصُدُّوهم إنْ صَدَّكم أصحابُهم.

وقيلَ: نزلَتْ في شُرَيحِ بنِ ضُبيعةَ بنِ شُرَحبيلَ الكنديِّ، أتى النَّبيَّ ﷺ بالمدينةِ منَ اليمنِ، وخلَّفَ خيلَه خارجَ المدينةِ، فقال للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: إلامَ تدعُو النّاسَ؟ قال: «إلى شهادةِ لا إلهَ إلّا الله وإقامِ الصَّلاةِ وإيتاءِ الزَّكاةِ»، فقال: حسَنٌ، إلا أنَّ لي أُمراءَ لا أقطعُ أمرًا دونَهم، ولعلِّي أُسلِمُ وآتي بهم. وقد كانَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ قال لأصحابِه: «يدخلُ عليكم رجلٌ يتكلَّمُ بلسانِ شيطانٍ»، ثمَّ خرجَ من عندِه، فقال عليه السَّلامُ: «لقد دخَلَ بوجهِ كافرٍ، وخرَجَ بعقِبِ غادرٍ، وما الرَّجلُ بمُسلمٍ»، فمرَّ بسرحِ

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» كما ذكر ابن كثير عند هذه الآية، وذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٩).

المدينةِ فاستاقَه، فطلَبُوه فعجَزُوا عنه، وكان يُلقَّبُ بالحُطَمِ؛ لأنَّه لـمَّا استاقَ السَّرْحَ قال في شعرٍ له:

قـد لفَّهـا اللَّيـلُ بسـوَّاقٍ حُطَمْ

فلمَّـا خرجَ رسـول الله ﷺ عامَ القضيَّةِ سـمعَ تلبيـةَ حُجَّاجِ اليمامـةِ، فقال: «هذا الحُطَـمُ وأصحابُـه»، وكانَ قـد قلَّـدَ ما نهَـبَ من سـرحِ المدينـةِ وأهداه إلـى الكعبةِ، فتوَجَّهُـوا فـي طلبِـه، فنزلَـتِ الآيـةُ؛ أي: لا تُحِلُّـوا مـا أُشـعِرَ لله وإنْ كانوا مُشـركينَ. ذكـرَه ابنُ عبّـاسٍ[1].

وقيلَ: كانت العربُ لا ترى السَّعيَ بينَ الصَّفا والمروةِ من شعائرِ الله، فنزلَتْ هذه الآيةُ في ذلك؛ أي: لا تستَحِلُّوا تركَ السَّعيِ بينَ الصَّفا والمروةِ، وهذا متَّصِلٌ بما ذُكِرَ منَ الوفاءِ بالعقودِ والمُهادناتِ التي كانَتْ بينَه وبين المُشركين؛ لأنَّ العهودَ إنَّما نُبِذَتْ عامَ حجّةِ الوداعِ.

والشَّعائرُ: جمعُ شعيرةٍ، وهـي فَعيـلةٌ بمـعنَى مُفعَلَةٍ، والمُشـعَرَةُ: المُعْلَمةُ، والإشعارُ: الإعلامُ من طريقِ الإحساسِ، ويُقالُ: أشعرَ هَدْيَه؛ أي: جعَلَ لـه علامةً ليُعرَفَ أنَّه هَدْيٌ.

فالشَّعائرُ على قولٍ: ما أُشعِرَ منَ الحيواناتِ لتُهدَى إلى بيتِ الله.

وعلى قولٍ: جميعُ مناسكِ الحجِّ، ومنها الصَّفا والمروةُ والسَّعيُ بينَهما، والوقوفُ بالمُعرَّفِ؛ أي: أنَّها أعلامٌ للخلقِ.

---

(١) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما: الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٨٩)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣١) عن السدي، وسمى الرجل: «الحطم بن هند البكري»، ورواه بنحوه (٨/ ٣٣) عن عكرمة، وفيه: «قدم الحطم أخو بني ضبيعة بن ثعلبة البكري».

وقولُه: ﴿لَا تُحِلُّوا﴾؛ أي: لا تستَحِلُّوا، يُقالُ: الشَّافعيُّ يُحِلُّ كذا؛ أي: يذهبُ إلى تحليلِه.

﴿وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ﴾؛ أي: لا تُحِلُّوا الشَّهرَ الحرامَ للقتالِ فيه.

قيلَ: أرادَ الأشهرَ الحرُمَ، وهي ذو القعدةِ وذو الحجّةِ والمُحرَّمُ ورَجَبٌ.

وقيلَ: أرادَ هاهُنا شهرَ رجبٍ.

﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾ هي ما أُهدِيَ إلى بيتِ الله من ناقةٍ أو بقرةٍ أو شاةٍ، الواحدُ: هَدْيَةٌ، وهَدِيَّةٌ بالتَّشديدِ، وهَدِيٌّ، فمَن قال: «أرادَ بالشَّعائرِ المناسكَ»، قال: ذكرَ الهدْيَ تنبيهًا على تخصيصِها، ومَن قال: «الشَّعائرُ الهدْيُ»، قال: الفرقُ: أنَّ الشَّعائرَ هي البُدنُ منَ الأنعامِ، والهديَ: البقرُ والغنمُ والثِّيابُ وكلُّ ما يُهدَى إلى الكعبةِ.

﴿وَلَا الْقَلَائِدَ﴾: هي جمعُ قِلادةٍ، وهو ما يُجعَلُ في العُنُقِ.

ثمَّ قيلَ: أرادَ الهدايا المُقلَّدةَ، والمعنى: ولا ذواتِ القلائدِ، أو: أصحابَ القلائدِ، فحُذِفَ المُضافُ، وذُكِرَ هذا بعدَ قولِه: ﴿وَلَا الْهَدْيَ﴾ لأنَّهم نُهوا عنها مُقلَّدةً وغيرَ[1] مُقلَّدةٍ، أو أرادَ: المُقلَّدةَ مـمَّا لا يكونُ هَدْيًا، ولكنَّها قُلِّدَتْ طلبًا للأمنِ؛ فإنَّهم كانوا يفعلون ذلك، فيُقلِّدُ الرَّجلُ بعيرَه أو نفسَه من لحاءِ شجرِ الحرمِ حتَّى لا يُتعرَّضَ له.

وقيلَ: أرادَ بالقلائدِ نفسَ القلائدِ، فهو نهيٌ عن أخذِ لحاءِ شجرِ الحرمِ حتَّى يُتقَلَّدَ به طلبًا للأمنِ.

﴿وَلَا آمِّينَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ﴾؛ أي: لا تستَحِلُّوا قتلَ مَن أمَّ البيتَ الحرامَ والإغارةَ عليه وإنْ كانَ منَ المُشركين، ثمَّ نُسِخَ هذا كما سنُبيِّنُ إن شاءَ الله.

---

(١) في (أ): «أو غير».

وقيلَ: أي: لا تتعرَّضُوا لـمَنْ أَمَّ هذا البيتَ إذا كان مُسلمًا.

﴿يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ﴾؛ أي: الرِّبحَ والتِّجارةَ ﴿وَرِضۡوَٰنٗا﴾؛ أي: رِضا الله، فبيَّنَ أنَّ منَ المُشركينَ مَن يطلُبُ بالحجِّ رِضا اللهِ وإنْ كان لا ينالُه، ولا يبعُدُ أن يحصُلَ لـهم به نوعُ تخفيفٍ في النّارِ.

وقيلَ: أي: يبتَغُونَ رضوانًا بزعمِهم وظنِّهم، كقولِه: ﴿وَٱنظُرۡ إِلَىٰٓ إِلَٰهِكَ﴾ [طه: ٩٧]؛ أي: في ظنِّكَ، وقولِه: ﴿ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ﴾ [الدخان: ٤٩]؛ أي: في ظنِّكَ.

ثمَّ المُعظَمُ على أنَّ هذه الآيةَ منسوخةٌ إلى هذا الموضعِ؛ لقولِه: ﴿فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ﴾ [التوبة: ٥][1]، وقولِه: ﴿فَلَا يَقۡرَبُواْ ٱلۡمَسۡجِدَ ٱلۡحَرَامَ بَعۡدَ عَامِهِمۡ هَٰذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، فلا يُمكَّنُ المُشركُ منَ الحجِّ، ولا يُؤمَّنُ في الأشهرِ الحرُمِ وإنْ أهدى وقلَّدَ.

وقال قومٌ: الآيةُ مُحكَمةٌ لـم تُنسَخْ[2]، وهي في المسلمين، وقد نهى الرَّبُّ عن إخافةِ مَن يقصِدُ بيتَه منَ المسلمين، والنَّهيُ عامٌّ في الشَّهرِ الحرامِ وغيرِه، ولكنَّه خَصَّ الشَّهرَ الحرامُ تعظيمًا وتفضيلًا.

﴿وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْ﴾ هذا أمرُ إباحةٍ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٥) عن ابن عباس ومجاهد والشعبي وقتادة والضحاك والسدي وحبيب بن أبي ثابت وابن زيد، ورواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٧) و(٢٤٨) و(٣٥٣)، والنحاس في «الناسخ والمنسوخ» (ص: ٣٥٩) عن ابن عباس ومجاهد والشعبي.

(٢) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٢٤٩) و(٢٥٠)، و«فضائل القرآن» (ص: ٢٤٠)، عن الحسن وأبي ميسرة.

﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ﴾؛ أي: لا يحمِلَنَّكم، يُقالُ: «جرَمَني كذا على بُغْضِك»؛ أي: حمَلَني عليه.

وقيلَ: لا يَكسِبَنَّكم بُغضُ قومٍ أن تعتَدُوا، وفلانٌ جريمةُ أهلِه؛ أي: كاسِبُهم، فالجريمةُ والجارمُ بمعنى الكاسبِ، وأجرَمَ فلانٌ؛ أي: اكتسَبَ الإثمَ.

ووقعَ النَّهيُ على الشَّنآنِ، والمعنيُّ من ذلك المُخاطَبون، كقولِه: «لا أرينَّكَ هاهُنا»، وقولِه: ﴿وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٢]. أي: لا تكتَسِبُوا أنتُم.

والشَّنَآنُ: البُغْضُ، من شَنِئْتُ الرَّجلَ أَشْنَؤُه شَنْأً وشُنْأً ومَشنَأَةً وشَنَآنًا وشَنَاءةً وشَنْآناً بجزمِ النُّونِ؛ أي: لا يَكسِبَنَّكُم بُغضُ قومٍ بصدِّهم إيّاكُم أن تعتَدُوا، والمُرادُ: بُغضُكم قومًا، فأضافَ المصدرَ إلى المفعولِ وحذَفَ الفاعلَ كقولِه: ﴿بِسُؤَالِ نَعْجَتِكَ﴾ [ص: ٢٤].

﴿أَن صَدُّوكُمْ﴾؛ أي: لأَنْ صدُّوكم، وقُرِئَ: ﴿إِنْ صَدُّوكم﴾ بكسرِ الهمزةِ(١)؛ فـ﴿إِنْ﴾ للجزاءِ؛ أي: إنْ وقعَ مثلُ هذا الفعلِ.

﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ﴾؛ أي: ليُعِنْ بعضُكم بعضًا في البرِّ ولا تَعْتَدوا بمنعِ أهلِ اليمامةِ منَ الحجِّ إنْ منعَكُم أهلُ مكّةَ؛ إذ لا تعاوُنَ في الشَّرِّ بل التَّعاونُ في البرِّ.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾؛ أي: لا تستَحِلُّوا مُحرَّمًا فـ﴿إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾.

* * *

---

(١) هي قراءة ابن كثير وأبي عمرو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

(٣) ـ ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ۚ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ۗ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ۚ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا ۚ فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ ۙ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ﴾ لمَّا قال: ﴿أُحِلَّتْ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلْأَنْعَٰمِ﴾ ذكرَ المُحرَّماتِ.

والميتةُ: ما ماتَ حَتْفَ أنفِه من غيرِ ذكاةٍ.

ثمَّ؛ في الشَّرعِ: المُنخنقةُ والمَوقوذةُ وأكيلةُ السَّبُعِ ميتةٌ أيضًا، وأصلُ «المَيْتةِ»: «ميِّتةٌ» بالتَّشديدِ فخُفِّفَتْ.

﴿وَٱلدَّمُ﴾ كانوا يجعلون الدَّمَ في المباعرِ ويشوُونَها للأكلِ، وقد استثنَى الشَّارعُ الكبدَ والطِّحالَ.

﴿وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ﴾ ذكرَ اللَّحمَ لأنَّه الأعظَمُ، ويدخلُ فيه الشَّحمُ والجلدُ، وهو كقولِه: ﴿ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا﴾ [النساء: ١٠]، وكلُّ إتلافٍ بمثابةِ الأكلِ، ولكنَّه ذكرَ أكثرَ ما يُبتغَى به الانتفاعُ، وهو الأكلُ.

﴿وَمَآ أُهِلَّ بِهِۦ لِغَيْرِ ٱللَّهِ﴾ الإهلالُ: رفعُ الصَّوتِ، ومنه: أهلَّ بالحجِّ، ومنه: استهَلَّ الصَّبيُّ: إذا صرخَ لـمَّا وُلِدَ، وكانوا يرفَعُونَ الصَّوتَ عند الذَّبحِ تقرُّبًا إلى الأصنامِ، ويدخلُ فيه ما ذُبِحَ على اسمِ الصَّنمِ وإنْ لـم يُرفَعِ الصَّوتُ؛ لأنَّه في معناه.

﴿وَٱلْمُنْخَنِقَةُ﴾ يعني: ما انخنَقَ بنفسِه في حبلٍ، أو بينَ عُودَين، أو خُنِقَ فاختنَقَ.

﴿وَٱلْمَوْقُوذَةُ﴾: هي المضروبةُ حتَّى تموتَ من غيرِ تذكيةٍ، وفلانٌ وَقيذٌ؛ أي: مُثخَنٌ ضربًا.

﴿وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ﴾؛ أي: السّاقطةُ في بئرٍ، أو من عُلْوٍ، فإذا أصابَ السَّهمُ الصَّيدَ فتردَّى من جبلٍ على الأرضِ حَرُمَ أيضًا؛ لأنَّه ربَّما ماتَ بالصَّدمةِ والتَّردِّي لا بالسَّهمِ.

﴿وَٱلنَّطِيحَةُ﴾: هي التي ينطِحُها كبشٌ فتموتُ قبلَ أن تُذَكَّى، وإنَّما ذُكِرَ بلفظِ التَّأنيثِ لأنَّ المُرادَ: حُرِّمَتْ عليكم الشّاةُ المُنخنقةُ، أو البهيمةُ المُنخنقةُ، وأمَّا ﴿النَّطيحة﴾ فالفعيلُ بمعنَى المفعولِ لا يُذكَرُ فيها الهاءُ، بل يُقالُ: «لحيةٌ دَهينٌ»، و«كفٌّ خَضيبٌ»، ولكنْ هاهُنا ذُكرَ الهاءُ لأنَّ الهاءَ إنَّما تُحذَفُ منَ الفعيلةِ إذا كانت صفةً لموصوفٍ، يُقالُ: شاةٌ نطيحٌ، وامرأةٌ قتيلٌ، وإن لـم يُذكَرِ الموصوفُ، فيجبُ أن تقولَ: «رأيتُ قتيلةَ بني فُلانٍ»، و«هذه نطيحةُ الغنمِ»؛ لأنَّك لو لـم تذكُرِ الهاءَ فقُلتَ: «رأيتُ قتيلَ بني فلانٍ» لـم يُعرَفْ أرجُلٌ هو أم امرأةٌ.

وقيلَ: خرجَ هذا شاذًّا عن الأصلِ الذي ذكَرْنا في حذفِ الهاءِ، فرُدَّتْ هذه اللَّفظةُ إلى الأصلِ الذي هو إثباتُ الهاءِ علامةً للتَّأنيثِ، ومنها: الذَّبيحةُ والنَّسيكةُ.

﴿وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ﴾ السَّبعُ: ما له نابٌ ويفترسُ الدَّوابَّ؛ كالأسدِ والذِّئبِ، يُقالُ: سبَعَ فلانٌ فلانًا؛ أي: عضَّه بسِنِّه، وسبَعَه؛ أي: عابَه ووقعَ فيه، وفيه إضمارٌ؛ أي: ما أكلَ منه السَّبعُ؛ لأنَّ ما أكلَه السَّبعُ فقد فنِيَ.

﴿إِلَّا مَا ذَكَّيۡتُمۡ﴾ قيلَ: يرجعُ الاستثناءُ إلى ما أكلَ السَّبعُ منه.

وقيلَ: هو استثناءٌ مُنقطعٌ؛ أي: حُرِّمَتْ عليكم هذه الأشياءُ لكنَّ ما ذكَّيتم فهو الذي لـم يُحرَّمْ.

وقيلَ: يرجعُ الاستثناءُ إلى ما أكلَ السَّبعُ منه؛ أي: الجميعُ، أي: ما أدركتُم من هذه الأشياءِ وفيه حياةٌ مُستقرّةٌ فذكَّيتُم حتَّى سالَ الدَّمُ فهو حلالٌ.

والتَّذكيةُ: أن تذبحَها وفيها بقيّةٌ فتشخَبُ معها الأوداجُ.

والذَّكاءُ في اللُّغةِ: تمامُ الشَّيءِ، ومنه: الذَّكاءُ في السِّنِّ، وهو تمامُ السِّنِّ، ومنه: «جَرْيُ المُذَكِّياتِ غِلابٌ»[1]؛ أي: جَرْيُ المَسانِّ مُغالَبةٌ، والذَّكاءُ في الفهمِ: سُرعةُ القَبولِ، وذكَّيتُ النّارَ: أتـمَمْتُ إشعالَـها.

وقيلَ: الذَّكاةُ منَ التَّطييبِ، يُقالُ: رائحةٌ ذكيّةٌ، فالحيوانُ إذا أُسيلَ[2] دمُه فقد طُيِّبَ؛ لأنَّه لا يتسارعُ إليه التَّجييفُ.

﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾ هي جمعُ نصابٍ، كحِمارٍ وحُـمُرٍ.

وقيلَ: (النُّصُبُ) واحدٌ وجمعُه: أنصابٌ، مثل: طُنُبٍ وأطنابٍ.

وقيلَ: (النُّصُبُ): جمعُ نَصْبٍ، مثلَ: سَقْفٍ وسُقُفٍ.

وقيلَ: هي جمعُ نَصيبةٍ، وهي علامةٌ تُنصَبُ للقومِ.

وأرادَ بالنُّصُبِ في الآيةِ: الأصنامَ التي نُصِبَتْ لتُعبدَ من دونِ اللهِ.

وقيلَ: أحجارٌ حولَ البيتِ كانوا يذبحُونَ عليها، ويَشْرحُونَ اللَّحمَ عليها،

---

(١) انظر: «أمثال العرب» للمفضل الضبي (ص: ٨٥)، و«العين» (٥/ ٣٩٩)، و«الأمثال» لأبي عبيد (ص: ١٠٧)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٤٦)، و«جمهرة الأمثال» للعسكري (١/ ٢٩٩)، و«التمثيل والمحاضرة» للثعالبي (ص: ٣٣٩)، و«مجمع الأمثال» للميداني (١/ ١٥٨)، و«المستقصى في الأمثال» للزمخشري (٢/ ٥١).

ومعناه: أنها لقوتها تغالب الجري غلاباً، ويروى: «غلاء»؛ قاله قيس بن زهير العبسي لحمل بن بدر الفزاري ـ لا حذيفة بن بدر كما قال أبو عبيد ـ عِنْد سبق داحس، وكانا تراهنا فأرسلا فرسيهما: فرس قيس داحس، وفرس حمل الغبراء، وهذا الرهان جر الحرب بين عبس وذبيان أربعين سنة. انظر: «فصل المقال في شرح كتاب الأمثال» للبكري (ص: ١٢٧). قال الزمخشري: يضْرب في المسان وذَوي الحنكة.

(٢) في (أ): «سال».

وكانوا يعبُدون تلك الأحجارَ، ولـم تكُنْ أصنامًا؛ لأنَّ الصَّنمَ ما يُصوَّرُ ويُنقَشُ.

وقيلَ: كانت تلك الأحجارُ ثلاثَ مئةٍ وستِّينَ(١) حجرًا، فكانُوا يذبحُونَ عليها وينضَحُونَ الدَّمَ على ما أقبلَ منَ البيتِ، فقال الله: ﴿لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا﴾ [الحج: ٣٧].

ثمَّ؛ قيلَ: ﴿وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ﴾؛ أي: للنُّصُبِ، فـ﴿عَلَى﴾ بمعنى اللّامِ، قال الله: ﴿فَسَلَٰمٌ لَّكَ﴾ [الواقعة: ٩١]؛ أي: عليك، وقال: ﴿وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا﴾ [الإسراء: ٧]؛ أي: فعليها، فهما يتعاقبانِ.

وهذا إذا قُلتَ: «النُّصُبُ: الأزلامُ»، وعلى هذا فما أُهِلَّ به لغيرِ الله بهذا المعنى، فكرِّرَ تأكيدًا، وأمَّا مَن قال: «النُّصُبُ: الأحجارُ» فالكلامُ ظاهرٌ.

﴿وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ﴾ أرادَ: قِداحَ الميسرِ؛ أي: حرَّمَ عليكم الميسرَ، وهو الجزورُ الذي يُتقامَرُ عليه.

وقيلَ: الأزلامُ: قِداحٌ كانت لهم يرجعون إليها عند إرادةِ السَّفرِ والإقدامِ على الأشغالِ، مكتوبٌ على بعضِها: أمرَني ربي، وعلى البعضِ: نهاني ربِّي، وكانت عند سدَنةِ الكعبةِ، أو سدَنةِ الأصنامِ، فكانوا إذا أرادوا شُغلًا طلَبُوا أن يُخرجَ لهم سهمٌ، فإنْ خرجَ الذي عليه: أمرَني ربِّي، أقبَلُوا على ذلك الشُّغلِ، فنُهوا عن ذلك؛ لأنَّه ضربٌ منَ التَّكهُّنِ، وتَعرُّضٌ لدَعوَى علمِ الغيبِ.

وفي الخبرِ: «مَن استقْسَمَ أو تكهَّنَ أو تطيَّرَ طِيَرةً تردُّه عن سفرِه لـم ينظُرْ إلى

---

(١) في (أ): «الأحجار ثمانية وستين».

الدَّرجاتِ العُلى في الجنَّةِ يومَ القيامةِ»[1]، فقولُه: ﴿وَأَن تَسۡتَقۡسِمُواْ﴾؛ أي: تطلُبوا علمَ ما قُسِمَ لكم بالأزلامِ.

وقيلَ: استَقْسَمَ فلانٌ؛ أي: تفكَّرَ وتروَّى بينَ أمرَين، فهو طلبُ الرَّأيِ الذي تردَّدَ فيه من جهةِ الأزلامِ.

والأزلامُ: أسماءُ القِداحِ التي وصَفْنا، ويُقالُ: زَلَمْتُ؛ أي: سوَّيتُ، وقِدْحٌ مُزَلَّمٌ؛ أي: أُجيدَ قَدُّه وصنعتُه، وواحدُ الأزلامِ: زُلَمٌ وزَلَمٌ.

﴿ذَٰلِكُمۡ فِسۡقٌ﴾ يرجعُ إلى الرُّجوعِ إلى الأزلامِ؛ لأنَّ ما يتخيَّلونَ منها كذبٌ لا تحقيقَ له.

وقيلَ: أي: الذَّبحُ على النُّصُبِ فسقٌ.

وقيلَ: يرجعُ هذا إلى جميعِ ما ذُكِرَ، أي: استحلالُ هذه المُحرَّماتِ وكلِّ شيءٍ منها فسقٌ وخروجٌ منَ الحلالِ إلى الحرامِ، والانكِفافُ عن هذه المُحرَّماتِ منَ الوفاءِ بالعقدِ؛ إذ قالَ: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾.

﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾؛ أي: لا تخافُوا جانبَهم إذا خالفتُموهم في هذه الأشياءِ فإنِّي أظهرتُكم عليهم، وليس يُريدُ به يومًا مُعيَّنًا، بل يعني: إنَّ كلمتَهم ظهرَتْ.

---

(١) رواه الخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٣٤)، والطبراني في «مسند الشاميين» (٢١٠٤)، من حديث أبي الدرداء رضي الله عنه مرفوعاً. قال الحافظ في «الفتح» (١٠/ ٢١٣): رجاله ثقات إلا أنني أظن أن فيه انقطاعاً.

ورواه هناد في «الزهد» (١٢٩٤)، والخرائطي في «مساوئ الأخلاق» (٧٣٦)، من حديث أبي الدرداء موقوفاً.

وقيلَ: هو إشارةٌ إلى حجّةِ الوداعِ؛ أي: الآنَ حلَّتْ مكّةُ لكم، ولـم يحجَّ المُشركون معكم، وأيِسُوا من نفوذِ كيدِهم فيكم.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ﴾ في اتِّباعِ محمَّدٍ ﴿وَٱخْشَوْنِ﴾ في عبادةِ الأوثانِ.

وقيلَ: فلا تخشَوهُم في أن يظهَرُوا عليكم، فقد حقَّقَ الله وعدَه إذ قال: ﴿لِيُظْهِرَهُۥ عَلَى ٱلدِّينِ كُلِّهِۦ﴾ [التوبة: ٣٣].

﴿ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ نزلَتْ يومَ الجمعةِ عشيّةَ عرفةَ بعد العصرِ في حجّةِ الوداعِ، وقال بعضُ اليهودِ لابنِ عبّاسٍ: لو نزلَ هذا علينا لاتَّخذْنا ذلك اليومَ يومَ عيدٍ، قال: قد نزلَ يومَ الجمعةِ، ويومَ عرفةَ، فهما لنا عيدانِ[1].

ولـمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ بركَتْ ناقةُ رسولِ الله ﷺ العَضْباءُ من ثقلِها[2]، فتلاها على النّاسِ.

ثمَّ؛ قيلَ: ﴿أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ بأنْ لـم يحجَّ معكم مُشركٌ.

وقيلَ: أي: ببيانِ الأحكامِ، فلم ينزِلْ بعد هذه الآيةِ حلالٌ ولا حرامٌ ولا شيءٌ منَ الفرائضِ.

وقيلَ: إكمالُ هذا الدِّينِ؛ لأنَّه لا يُنسَخُ أبدًا.

وقيلَ: هو الإيمانُ بجميعِ الرُّسلِ من غيرِ أن يُفرِّقَ بينَهم.

﴿وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى﴾؛ أي: أنجزْتُ لكم ما وعدتُكم إذ قلتُ: ﴿وَلِأُتِمَّ نِعْمَتِى عَلَيْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٠]، وهي دخولُ مكّةَ آمنينَ مُطمئنِّينَ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٤٤)، وقال: «حسن غريب». وروي نحوه عن عمر رضي الله عنه، رواه البخاري (٤٥)، ومسلم (٣٠١٧).

(٢) رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٧٥٧٥) من حديث أسماء بنت يزيد رضي الله عنها.

وقال ابنُ عبّاسٍ: أي: حكَمْتُ لكم بدخولِ الجنّةِ[1].

﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَـٰمَ دِينًا﴾؛ أي: رضيتُ لكم إذا انقَدْتُم لي بالدِّينِ الذي شَرَعْتُه لكم، تقولُ: «رضيتُ لك كذا»؛ أي: حَمِدْتُ منك ذلك.

وقيلَ: أي: خلقتُ الإيمانَ في قلوبِكم.

﴿فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ﴾؛ أي: أُصيبَ بالضُّرِّ، والمخمَصةُ: المَجاعةُ وخلاءُ البطنِ منَ الطَّعامِ، والـخُمْصُ: ضُمورُ البطنِ، ومنه: رجلٌ خميصٌ وخُمْصانٌ، وامرأةٌ خميصةٌ وخمصانةٌ.

أي: مَن اضطرَّ إلى ما حُرِّمَ في هذه الآيةِ ﴿غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ﴾؛ أي: فيتناوَلُ غيرَ مُتجانفٍ؛ أي: غيرَ مُتعمِّدٍ لمعصيةٍ، والجَنَفُ: الميلُ والإثمُ؛ أي: يزيدُ على قَدْرِ الحاجةِ.

وقيلَ: أن يكونَ عاصيًا بسفرِه.

﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ يغفرُ له ما أكلَ منَ الميتةِ للضَّرورةِ.

* * *

(٤) - ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ ۖ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَـٰتُ ۙ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ ۖ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ﴾.

قولُه: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ﴾ نزلَتْ في عديِّ بنِ حاتمٍ، وزيدِ بنِ المُهلهِلِ، وهو زيدُ الخيلِ الذي سمَّاه رسولُ الله ﷺ: زيدَ الخيرِ، قالا: يا رسولَ الله، إنَّا قومٌ نصيدُ

---

(١) ذكره عن ابن عباس رضي الله عنهما الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٥٧)، وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٧/ ٢١٠٤) عن سعيد بن جبير أنه قال: من تمام النعمة دخول الجنة.

بالكلابِ والبُزاةِ، وإنَّ الكلابَ تأخذُ البقرَ والحمُرَ والظِّباءَ، فمنه ما نُدرِكُ ذَكاتَه، ومنه ما تقتُله فلا نُدرِكُ ذكاتَه، وقد حرَّمَ الله الميتةَ، فماذا يحلُ لنا منها؟ فنزلتِ الآيةُ[١].

﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾؛ أي: الذَّبائحُ ﴿وَمَا عَلَّمْتُم﴾؛ أي: وصيدُ ما علَّمتُم ﴿مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ وهي الكواسِبُ منَ الكلابِ وسباع الطَّيرِ.

وقال أبو رافعٍ: جاء جبريلُ إلى النَّبيِّ ﷺ فاستأذَنَ عليه، فأذِنَ له فلم يدخُلْ، فخرَجَ وقال: «قد أذِنَّا لك»، فقال: إنَّا لا ندخلُ بيتًا فيه صورةٌ ولا كلبٌ، فنظرَ فإذا في بعضِ بيوتِهم جروٌ.

قال أبو رافعٍ: فأمَرَني رسولُ الله أن لا أدعَ بالمدينةِ كلبًا إلّا قتلتُه، فجاء ناسٌ وقالوا: ماذا يحلُّ لنا من هذه الأمَّةِ التي أَمرْتَ بقتلِها، فسكتَ، فنزلَتْ هذه الآيةُ، فأذِنَ رسولُ الله في اقتناءِ الكلابِ التي يُنتفَعُ بها، ونهى عن إمساكِ ما لا نفعَ فيه منها، وأمرَ بقتلِ الكلبِ العَقورِ، وما يضُرُّ ويُؤذي، ورفعَ القتلَ عمَّا لا ضرَرَ فيه[٢].

وقيلَ: ﴿قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾؛ أي: ما تَستَطِيبُه العربُ، ومن جملتِه الصَّيدُ، ولكنَّه بيَّنَ أنَّ الصَّيدَ إنَّما يحلُّ إذا قتلَه الكلبُ المُعلَّمُ، والطَّيِّبُ: ما يُستَلَذُّ، ويُسمَّى الحلالُ طيِّبًا لأنَّه لا مضرَّةَ فيه فتتِمُّ اللَّذَّةُ.

فالطَّيِّبُ في قولٍ: ما تستطيبُه[٣] العربُ، وفي قولٍ: الذَّبائحُ؛ لأنَّها طابَتْ بالتَّذكيةِ، وفي قولٍ: الحلالُ.

---

(١) رواه ابن أبي حاتم، كما ذكر ابن كثير عند تفسير هذه الآية، والثعلبي في «تفسيره» (١١/ ١٦٨)، عن سعيد بن جبير، وذكره عنه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٢).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٠٠ ـ ١٠١)، والطبراني في «الكبير» (٩٧٢)، والحاكم في «المستدرك» (٣٢١٢) وصححه.

(٣) في (أ): «ما تستلذه».

﴿وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ﴾ قيلَ: أرادَ: وأُحلَّ لكم صيدُ ما علَّمتُم منَ الجوارحِ، فيه إضمارٌ يدلُّ عليه الكلامُ.

وقيلَ: هو ابتداءُ كلامٍ؛ أي: وما علَّمتُم منَ الجوارحِ فكلُوا ممَّا أمسَكْنَ عليكم.

و(الجوارح): الكواسبُ منَ الطَّيرِ والسِّباعِ، يُقالُ: جرَحَ واجترَحَ؛ أي: اكتَسَبَ.

وقيلَ: هي ما يَجرحُ ويُسيلُ الدَّمَ، ثمَّ صيدُ الطَّيرِ ثبتَ بالخبرِ.

﴿مُكَلِّبِينَ﴾؛ أي: علَّمتُموها في حالِ كونِكم مُكلِّبين، والمُكلِّبُ: الذي يُعلِّمُ الكلابَ أَخْذَ الصَّيدِ، ويُقالُ للصَّائدِ: مُكلِّبٌ، فعلى هذا معناه: صائدين؛ أي: لا بدَّ من أن يكونَ إشلاءُ الكلبِ من صاحبِ الكلبِ[1]، فإنْ اصطادَ الكلبُ بنفسِه لم يَحِلَّ.

ثمَّ؛ قال العلماءُ: لا تختصُّ الإباحةُ بصيدِ الكلبِ، فيعني بقولِه: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾؛ أي: مُؤدِّبين، وقال قومٌ: مُضَرِّين للجوارحِ حتَّى يستكلبَ ويستَضْريَ بالصَّيدِ[2]، فعلى هذا يدخلُ في قولِه: ﴿مُكَلِّبِينَ﴾ الصَّيدُ لجميعِ الجوارحِ والطُّيورِ.

---

(١) قوله: «إشلاء الكلب من صاحب الكلب» غلَّط ابن قتيبة استعمال الإشلاء بهذا المعنى فقال: هو عند الناس: إغراؤه بالصيد وبغيره مما تريد أن يحمل عليه، وذلك غلط، وإنما إشلاء الكلب: أن تدعوه إليك، وكذلك الناقة والشاة، قال الراجز:

أَشْليتُ عنزي ومسحتُ قَعْبي

يريد: أنه دعا عنزة ليحلبها، فأما إغراء الكلب بالصيد فهو: الإيساد، تقول: آسَدْتُه وأوسَدْتُه: إذا أغريتَه. انظر: «أدب الكاتب» (ص: ٤٠).

(٢) من التضرية: وهي الحثُّ والحمل على الصيد. انظر: «غرائب التفسير» للكرماني (١/ ٣١٨)، وفي «لسان العرب» (مادة: ضري): «ضري الكلب بالصيد ضراوة؛ أي: تعود، وأضراه صاحبه؛ أي: عوده، وأضراه به؛ أي: أغراه، وكذلك التضرية».

﴿تُعَلِّمُونَهُنَّ﴾ المُعلَّمُ هو الذي يَستَشلي إذا أشلاه صاحبُه، وإذا دعاه إلى الرُّجوعِ يرجعُ إليه ويُمسِكُ الصَّيدَ على صاحبِه، ولا يأكلُ منه، فإذا فعلَ هذا مرارًا وقال أهلُ العُرفِ: «صارَ مُعلَّـمًا» فهو المُعلَّمُ.

﴿فَكُلُوا مِمَّآ أَمۡسَكۡنَ عَلَيۡكُمۡ﴾ قال الأخفشُ: «مِن» زائدةٌ، كقوله: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾، وخطَّأه قومٌ فقالوا: «مِن» لا تُزادُ في الإثباتِ، وإنَّما تُزادُ في النَّفيِ والاستفهامِ، وقولُه: ﴿كُلُواْ مِن ثَمَرِهِۦٓ﴾، وقولُه: ﴿نُكَفِّرۡ عَنكُمۡ سَيِّـَٔاتِكُمۡ﴾ [النساء: ٣١]، ﴿مِن﴾ فيهما لابتداءِ الغايةِ؛ أي: نُكفِّرْ عنكم أعمالَكم التي تُحبُّونَ أن تُستَرَ عنكم، فإذن ﴿مِن﴾ للتَّبعيضِ في هذه الآيةِ؛ لأنَّه إنَّما يحلُّ منَ الصَّيدِ اللَّحمُ دونَ الفَرْثِ والدَّمِ.

وقيلَ: أرادَ: فكلوا مِمَّا تُبقيه الجوارحُ لكم، وهذا على قولِ مَن يقولُ: «لو أكلَ الكلبُ منَ الفريسةِ لم يضُرَّ»، وهو أحدُ قولَي الشّافعيِّ وجماعةٍ منَ الصَّحابةِ[1]، وعند ابنِ عبّاسٍ: لا يحلُّ[2]، وهو القولُ الثّاني.

---

(١) روي عن بعض الصحابة: ولو أكل الكلب ثُلثيْه وبقي ثلثُه وذكرتَ اسمَ الله عليه فكُل:
رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٥١٨)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٨٨) و(١٩٥٩٠)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١١٥ ـ ١١٧)، عن سلمان رضي الله عنه.
ورواه مالك في «الموطأ» (٢/ ٤٩٣ ـ ٣٩٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٨٩)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١١٧)، عن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه.
ورواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٩١)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١١٨)، عن أبي هريرة رضي الله عنه.
وروى عبد الرزاق في «المصنف» (٨٥١٦) عن ابن عمر قال: كل ما أكل منه كلبك المعلم وإن أكل.

(٢) رواه عبد الرزاق في «المصنف» (٨٥١٣) و(٨٥١٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (١٩٥٦٩) و(١٩٥٧٠)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١١٠).

وفرَّقَ قومٌ وقالوا: إنْ أكَلَ الكلبُ لـم يحِلَّ، وإنْ أكلَ البازيُّ والصَّقرُ فيحِلُّ؛ إذ لا يُمكِنُ أن يُعلَّمَ الطَّيرُ الانكفافَ عنِ الأكلِ.

ثمَّ؛ الصّائدُ إنْ أدركَ الصَّيدَ وبه حياةٌ مُستقرّةٌ فليذبَحْه، وإنْ لـم يجِدْ به حياةً مُستقرّةً حلَّ له الصَّيدُ إذا[1] لـم يُقصِّرْ في الطَّلبِ، فإنْ ماتَ الصَّيدُ في شدّةِ الضَّبطِ بالفمِ من غيرِ جرحٍ حلَّ أكلُه عند المُعظَمِ؛ إذ لا يُمكنُ أن يُعلَّمَ الكلبُ الجرحَ.

﴿وَٱذۡكُرُواْ ٱسۡمَ ٱللَّهِ عَلَيۡهِ﴾ التَّسـميةُ مُسـتحبّةٌ عند الشّـافعيِّ عند الذَّبحِ وعند إرسالِ الكلبِ.

وقيلَ: أراد بالتَّسميةِ عند الأكلِ؛ لقولِه عليه السَّلامُ لعمرَ بنِ أبي سلمةَ: «سمِّ الله وكُلْ ما يليكَ»[2]، وفي الخبرِ: «المُؤمنُ يذبحُ على اسمِ الله؛ سمَّى أو لم يُسمِّ»[3].

---

(١) في (أ): «إذ».

(٢) رواه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٣) لا يعرف بهذا اللفظ كما قال الحافظ العراقي، ولأبي داود في «المراسيل» (٣٧٨) من رواية الصلت مرفوعاً: «ذبيحة المسلم حلال ذكر اسم الله أو لم يذكر، إنه إن ذكر لم يذكر إلا اسم الله».
وللطبراني في «الأوسط» (٤٧٦٩) والدارقطني في «سننه» (٤٨٠٣)، وابن عدي في «الكامل» (١/ ٣٨٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٤٠)، من حديث أبي هريرة: قال رجل: يا رسول الله، الرجل منا يذبح وينسى أن يسمي الله؟ فقال: «اسم الله على كل مسلم» قال ابن عدي: منكر.
وروى الدارقطني (٤٨٠٨) والبيهقي (٩/ ٢٣٩) عن محمد بن يزيد بن سنان عن معقل بن عبيد الله الجزري عن عمرو بن دينار عن عكرمة عن ابن عباس مرفوعاً: «المسلم يكفيه اسمه فإن نسي أن يسمي حين يذبح فليسم وليذكر اسم الله ثم ليأكل»، وفيه محمد بن يزيد بن سنان ضعفه الجمهور.
وقال ابن القطان: ليس في هذا الإسناد من يتكلم فيه غير محمد بن يزيد بن سنان وكان صدوقاً صالحاً لكنه كان شديد الغفلة.
وقال غيره: معقل بن عبيد الله وإن كان من رجال مسلم لكنه أخطأ في رفع هذا الحديث، وقد =

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: في مُخالفةِ أمرِه.

***

(٥) ـ ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخْدَانٍۗ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾؛ أي: اليومَ أكمَلْتُ لكم دينكم، واليومَ أُحِلَّ لكم الطَّيِّباتِ، وقد سبقَ ذكرُ إحلالِ الطَّيِّباتِ، فأعادَ تأكيدًا؛ أي: أُحلَّ لكم الطَّيِّباتُ التي سألتُم عنها، وكانتِ الطَّيِّباتُ أُبيحَتْ للمسلمين قبلَ نزولِ هذه الآيةِ، ولكنَّ هذا جوابٌ عن سؤالِـهم إذ قالوا: ماذا أُحِلَّ لنا؟ فقال: ﴿ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾، فهو إظهارُ الامتنانِ اليومَ بما سبقَ إحلالُه.

وقيلَ: أشارَ بذكرِ اليومِ إلى وقتِ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، كما يُقالُ: هذه أيامُ فلانٍ؛ أي: أيامُ ظُهورِه؛ أي: هذا أوانُ ظُهورِكم وشُيوعِ الإسلامِ، فقد أكمَلْتُ بهذا دينكم وحلَّلْتُ لكم الطَّيِّباتِ.

= رواه غيره عن عكرمة عن ابن عباس قوله. انظر: «تخريج أحاديث الإحياء» للعراقي (ص: ٥٦٥)، و«نصب الراية» للزيلعي (٤/ ١٨٣).

قال ابن عبد الهادي في «تنقيح تحقيق أحاديث التعليق» (٣/ ٣٨٠): والصحيح أنه موقوف على ابن عباس.

قلت: والموقوف رواه سعيد بن منصور في «سننه» (٩١٤ ـ تفسير)، والبيهقي عقب مرفوع ابن عباس السابق. وذكره الحافظ ابن حجر في «الفتح» (٩/ ٦٢٤) وعزاه لسعيد بن منصور، وقال: «سنده صحيح».

وقيلَ: أي: اليومَ أُحِلُّ لكم الطَّيِّباتُ إحلالًا لا نسخَ بعده ولا تبديلَ.

﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾ الطَّعامُ: اسمٌ لِـمَا يُؤكَلُ، والذَّبائحُ منه.

قال ابنُ عبَّاسٍ: قال الله: ﴿وَلَا تَأْكُلُوا۟ مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ ٱسْمُ ٱللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١] ثمَّ استثنَى فقال: ﴿وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ﴾[1] يعني: ذبيحةَ اليهودِ والنَّصارَى، وإنْ كانَ النَّصرانيُّ يقولُ عند الذَّبحِ: باسمِ المسيحِ، واليهوديُّ يقولُ: باسمِ عُزَيرٍ، وذلك لأنَّهم يذبَحُون على المِلَّةِ.

﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ هذا يدُلُّ على أنَّهم مُخاطَبون بتفاصيلِ شرعِنا؛ أي: إذا اشترَوا منَّا اللَّحمَ يحلُّ لهم اللَّحمُ ويحِلُّ لنا الثَّمنُ المأخوذُ منهم.

وقال الزَّجَّاجُ: يرجعُ الخطابُ إلينا؛ أي: يحِلُّ لنا أن نُطعِمَهم من ذبائِحِنا[2].

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ﴾ قال مجاهدٌ: أي: والحرائرُ[3]، عنَى التَّحليلَ المُطلَقَ، فأمَّا الأَمَةُ المُسلمةُ فيَحِلُّ نكاحُها بشرطَين: عدمِ طَوْلِ الحرَّةِ، وخَوفِ العنَتِ.

---

(١) رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٩/ ٢٨٢)، وذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٧٠)، وما سيأتي منه.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٥١)، ولفظه: ﴿وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ﴾ تأويله: حل لكم أن تطعِمُوهم. وهكذا نقله الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٧١) وعقبه بقوله: فجعل الزجاج الخطاب للمؤمنين على معنى أن التحليل يعود إلى إطعامنا إياهم، لا إليهم.

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٧١). ورواه عبد بن حميد كما في «الدر المنثور» (٣/ ٢٥)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ١٣٩) كلاهما في قوله تعالى بعده: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾. لكن الطبري عممه على كليهما.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: أي: العفائِفُ[1]، فهو لبيانِ الأَولى، فأمَّا الزَّانيةُ فيجوزُ التَّزوُّجُ بها، ولكنَّه مكروهٌ.

﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: أرادَ: حرائرَ أهلِ الكتابِ، فأمَّا إماءُ أهلِ الكتابِ فيحرُمُ نكاحُهنَّ[2]، ويحِلُّ نكاحُ حرائِرِهنَّ ذمِّيَّةً كانت المرأةُ أو حربيَّةً، غيرَ أنَّ نكاحَ الحربيَّةِ أشدُّ كراهيةً.

﴿إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ﴾؛ أي: صَداقَهنَّ، بيَّنَ أنَّ نكاحَ الكتابيَّةِ كنكاحِ المسلمةِ في اشتراطِ الوليِّ والشُّهودِ والصَّداقِ، ولـمَّا سمَّى المهرَ أجرًا دلَّ على أنَّ أقلَّ الصَّداقِ لا يتقدَّرُ كما أنَّ أقلَّ الإجارةِ في الأجرةِ لا يتقدَّرُ.

﴿مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾؛ أي: طالبينَ التَّعفُّفَ بنكاحِهنَّ غيرَ طالبينَ الزِّنى.

والسِّفاحُ: أن يسفحَ ماءَ شهوتِه ولا غرضَ إلَّا ذلك، وفي النِّكاحِ أغراضٌ منَ التَّعفُّفِ، وثُبوتِ حُرمةِ النَّسبِ والصِّهرِ، والإلفِ، وكان الزِّنى يجري فيهم جهرًا، ويجري سرًّا، فنهى عن الأمرين، فقولُه: ﴿غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ﴾؛ أي: غيرَ مُعالِنين بالزِّنى، وقولُه: ﴿وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ﴾؛ أي: غيرَ مُسرِّين للزِّنى.

﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾ بيَّنَ أنَّه وإنْ حلَّ نكاحُ الكتابيَّةِ فهي كافرةٌ، ومَن كفرَ فقد حبِطَ عملُه ولا ثوابَ له في الآخرةِ.

﴿بِٱلْإِيمَٰنِ﴾ قيلَ: شهادةُ أنْ لا إلهَ إلّا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٧١)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٤٢) عن مجاهد، وقال الواحدي: وهو قول الحسن والشعبي وسفيان وإبراهيم والسدي.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٧٢).

وقيلَ: أي: بما أُنزِلَ على محمَّدٍ، فسمَّى القرآنَ إيمانًا لأنَّه يجبُ الإيمانُ به.

وقيلَ: أي: مَن يُبدِّلْ شيئًا ممَّا أنزلَه الله فقد حبِطَ عملُه.

وقيلَ: أي: ومَن يكفُرْ بالله فقد حبِطَ عملُه؛ لأنَّ الكفرَ بالإيمانِ كفرٌ بالله، وهذا لأنَّ الله مُؤمَنٌ به، فيجوزُ أن يُسمَّى إيمانًا، كما يُسمَّى المضروبُ ضربًا، وكما يُقالُ: «هذا الثَّوبُ نسجُ اليمنِ».

وقيلَ: أي: ومَن يكفُر الإيمانَ؛ أي: ومَن يجحدِ الإيمانَ، فالباءُ زائدةٌ كقولِه: ﴿تُنْبِتُ بِالدُّهْنِ﴾ [المؤمنين: ٢٠]، وإنَّما يحبطُ العملُ إذا كانت الموافاةُ على الكفرِ.

﴿وَهُوَ فِي ٱلْآخِرَةِ مِنَ ٱلْخَاسِرِينَ﴾؛ أي: خسِرَ الثَّوابَ.

* * *

(٦) - ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ فَٱغْسِلُوا۟ وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى ٱلْمَرَافِقِ وَٱمْسَحُوا۟ بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ ۚ وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُوا۟ ۚ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ ۚ مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم مِّنْ حَرَجٍ وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ نزلَتْ في قصَّةِ عائشة وافتقادِها العِقدَ، وبقائِهم في مكانٍ لا ماءَ فيه، ودخولِ وقتِ صلاةِ الصُّبحِ، ونزولِ رُخصةِ التَّيمُّمِ(١).

(١) رواه البخاري (٤٦٠٨)، ومسلم (٣٦٧)، عن عائشة رضي الله عنها قالت: سقطت قلادةٌ لي بالبيداء... الحديث، وفيه: ثُم إن النبي ﷺ استيقظ وحضرت الصبحُ، فالتُمس الماءُ فلم يوجدْ فنزَلت: ﴿يَا أَيُّهَا ٱلَّذِينَ آمَنُوٓا۟ إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾ الآيةَ.

وقيلَ: نزلَ قولُه: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ﴾ في عبدِ الرَّحمنِ بنِ عوفٍ، كان به جدريٌّ وخافَ استعمالَ الماءِ، فرُخِّصَ له في التَّيمُّمِ[1].

ومضمونُ هذه الآيةِ داخلٌ فيما أُمرَ به من الوفاءِ بالعقودِ وأحكامِ الشَّرعِ، وفيما ذُكِرَ من إتمامِ النِّعمةِ، فإنَّ هذه الرُّخصةَ من إتمامِ النِّعمِ.

﴿إِذَا قُمۡتُمۡ﴾؛ أي: إذا أردتُم القيامَ ﴿إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ﴾، كقولِه: ﴿فَإِذَا قَرَأۡتَ ٱلۡقُرۡءَانَ فَٱسۡتَعِذۡ بِٱللَّهِ﴾ [النحل: ٩٨]؛ أي: إذا أردتَ أن تقرأَه.

وقيلَ: أرادَ بالصَّلاةِ: الطُّهورَ؛ أي: إذا أردتُم القيامَ إلى الطُّهورِ.

وقيلَ: أي: إذا أردتُم الصَّلاةَ، وهذا القيامُ ليس النُّهوضَ؛ لأنَّ للقاعدِ أن يتوضَّأ، بل هو قيامٌ بالأمرِ وامتثالٌ له.

ثمَّ؛ الظَّاهرُ أنَّ كلَّ مَن همَّ بالصَّلاةِ يجبُ عليه الوضوءُ وإن لم يكُنْ مُحدِثًا، فقال قومٌ: هكذا كان في ابتداءِ الإسلامِ ثمَّ نُسِخَ.

وقيلَ: ما وجبَ هذا قطُّ، ولكنَّ المعنى: إذا قُمتُم إلى الصَّلاةِ وأنتُم مُحدِثون، فحُذِفَ لدلالةِ الحالِ، ويُستحَبُّ تجديدُ الوضوءِ لكلِّ صلاةٍ.

﴿فَٱغۡسِلُواْ وُجُوهَكُمۡ﴾ حدُّ الوجهِ من مُبتَدأ تسطيحِ الجبهةِ إلى مُنتَهى اللَّحيَينِ طُولًا، ومنَ الأُذُنِ إلى الأُذُنِ عرضًا.

---

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٥٥)، وفيه: ﴿وَإِن كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ﴾ نزلت في عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، أو [لعلها: أي] أصابكم جراحة أو جدري أو كان بكم قروح...، ولم أجده في آية المائدة مسنداً، وروى البخاري (٤٥٩٦)، والنسائي في «الكبرى» (١١٠٥٦)، والطبري في «تفسيره» (٧/ ٤٤٥)، عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنۡهُمَا: ﴿إِن كَانَ بِكُمۡ أَذٗى مِّن مَّطَرٍ أَوۡ كُنتُم مَّرۡضَىٰٓ﴾ [النساء: ١٠٢] قال: عبدُ الرَّحمن بن عوف كان جريحًا.

وتوهَّمَ قومٌ أنَّ الفاءَ للتَّعقيبِ، قالوا: فيجبُ أن يقعَ عقيبَ القيامِ إلى الوضوءِ غسلُ الوجهِ لا غسلُ الرِّجلِ، **وفيه نظرٌ**؛ لأنَّ الفاءَ تقتَضي وقوعَ غسلِ الوجهِ واليدِ ومسحِ الرَّأسِ وغسلِ الرِّجلِ عقيبَ القيامِ، فأمَّا أن تقتضيَ تقديمَ الغسلِ على المسحِ أو تقديمَ الوجهِ على الرِّجلِ فمن أينَ؟

وظنَّ قومٌ أنَّ الواوَ للتَّرتيبِ، وليس كذلك؛ لأنَّك تقولُ: «تقاتَلَ زيدٌ وعَمرٌو»، ولا يُقالُ: «ثُمَّ عَمرٌو»، فوجوبُ التَّرتيبِ في الوضوءِ مُتلقًّى من إجماعِ السَّلفِ أو من تشبيهِ الوضوءِ بالصَّلاةِ.

﴿وَأَيۡدِيَكُمۡ إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ المِرفَقُ -بكسرِ الميمِ-: اسمُ العضوِ المعروفِ، وقولُه: ﴿إِلَى﴾ قيلَ: بمعنى «مع» كقولِه: الذَّوْدُ إلى الذَّوْدِ إبلٌ؛ أي: مع الذَّودِ.

وقيلَ: اليدُ تقعُ على أطرافِ الأصابعِ إلى الكتفِ، والرِّجلُ تقعُ على الأصابعِ إلى(١) الفخِذَينِ، فالمِرفقُ داخلٌ تحتَ اسمِ اليدِ، فلو قال: «مع المِرفقِ» لم يُفِدْ، فلمَّا قال: ﴿إِلَى ٱلۡمَرَافِقِ﴾ اقتطعَ من حدِّ المرفقِ عن الغسلِ، فلا يُحتاجُ مع هذا إلى أن يُحملَ ﴿إِلَى﴾ على معنى «مع».

﴿وَٱمۡسَحُواْ بِرُءُوسِكُمۡ﴾ المسحُ: إمرارُ اليدِ على الشَّيءِ، أراد إمرارَ اليدِ بالماءِ على الرَّأسِ، ولفظُ المسحِ لا يقتَضي التَّعميمَ، فإنَّ مَن قالَ: «والله لا أمسحُ رأسَ فلانٍ» فمسحَ جزءًا من رأسِه حنِثَ في يمينِه، فيُكتَفَى في المسحِ بما ينطلقُ عليه لفظُ المسحِ.

﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾ قرأ نافعٌ وابنُ عامرٍ والكسائيُّ وجماعةٌ: ﴿وَأَرۡجُلَكُمۡ﴾

---

(١) في (أ): «إلى أصل».

بالنَّصبِ؛ أي: اغسِلُوا أرجُلَكم، وقرأ أبو عمرٍو وابنُ كثيرٍ وحمزةُ بالخفضِ[1]، وهو عطفٌ على الممسوحِ، ولكنَّ المُرادَ بالمسحِ في الأرجُلِ الغَسلُ بدليلِ الإجماعِ، وقد يُطلَقُ لفظُ المسحِ على الغَسلِ فيقولُ القائلُ: تمسَّحْتُ للصَّلاةِ؛ أي: توضَّأتُ، وهذا لأنَّ المُتوضِّئَ يصُبُّ الماءَ على الأعضاءِ ويمسَحُها مع الغسلِ أيضًا بيدِه.

ويدُلُّ على أنَّ المقصودَ غسلُ الرِّجلِ قولُه: ﴿إِلَى ٱلْكَعْبَيْنِ﴾، كما قال: ﴿إِلَى ٱلْمَرَافِقِ﴾ في اليدِ، والكعبُ: العظمُ النّاتِئُ من جانبِ القدَمِ، وسُمِّيَ كعبًا لارتفاعِه.

﴿وَإِن كُنتُمْ جُنُبًا فَٱطَّهَّرُواْ﴾ إنَّما تحصُلُ الجنابةُ بالْتِقاءِ الختانَينِ، أو بنُزولِ الماءِ الدّافقِ.

وقولُه: ﴿فَٱطَّهَّرُواْ﴾؛ أي: تطَهَّروا، فأُدغِمَتِ التّاءُ في الطّاءِ، ولـمَّا سُكِّنَ أوَّلُ الكلمةِ بسببِ الإدغامِ زيدَ ألفُ الوصلِ، والمُرادُ بهذا التَّطهُّرِ: الاغتسالُ.

﴿وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ﴾ أباحَ للمريضِ التَّيمُّمَ إذا خافَ في استعمالِ الماءِ الهلاكَ على نفسِه أو عضوٍ من أعضائِه، وكذا أباحَ للمُسافرِ التَّيمُّمَ عند عدمِ الماءِ.

﴿فَتَيَمَّمُواْ﴾؛ أي: اقصِدُوا ﴿صَعِيدًا طَيِّبًا﴾؛ أي: ترابًا طاهرًا.

﴿فَٱمْسَحُواْ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُم مِّنْهُ﴾ هذا يدُلُّ على أنَّه لا بدَّ من نقلِ التُّرابِ إلى محلِّ الفرضِ؛ لأنَّه قال: ﴿مِّنْهُ﴾، ولفظُ المسحِ لا يقتَضي التَّعميمَ، ولكنْ يجبُ تعميمُ الوجهِ واليدَينِ بالتُّرابِ للإجماعِ والأخبارِ.

﴿مَا يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُم﴾ في الدِّين ﴿مِّنْ حَرَجٍ﴾؛ أي: من ضيقٍ في الدِّينِ، و«من» صلةٌ؛ أي: ليجعلَ عليكم حرَجًا.

---

(١) وقرأ حفص عن عاصم بالنصب، وأبو بكر عنه بالجر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٢ـ٢٤٣)، و«التيسير» (ص: ٩٨).

﴿وَلَٰكِن يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ﴾؛ أي: منَ الحدَثِ والجنابةِ.

وقيلَ: ممَّا يَعلَقُ بالأعضاءِ منَ الوسَخِ والغبراتِ، فيرجعُ إلى الوضوءِ؛ لأنَّ التَّيمُّمَ في حكمِ النُّدورِ بالنِّسبةِ إلى عامّةِ الأحوالِ.

وقيلَ: ليستَحِقُّوا الوصفَ بالطَّهارةِ التي يُوصَفُ بها أهلُ الطّاعةِ.

وقيلَ: ليُطهِّرَكم منَ الذُّنوبِ؛ إذ في الخبرِ: «إذا توضَّأَ المؤمنُ فغسلَ وجهَه خرجَتْ خطاياه من وجهِه»، ثمَّ هكذا ذكرَ في يدَيه ورأسِه ورجلَيه[1].

﴿وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُۥ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: بالتَّرخيصِ في التَّيمُّمِ عند المرضِ والسَّفرِ.

وقيلَ: ببيانِ الشَّرائعِ.

وقيلَ: بغُفرانِ الذُّنوبِ وفي الخبرِ: «تمامُ النِّعمةِ بدخولِ الجنّةِ والنَّجاةِ منَ النّارِ»[2].

﴿لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾؛ أي: لتشكُروا نعمتَه فتُقبِلُوا على طاعتِه.

* * *

(٧) ـ ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُم بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾.

قولُه: ﴿وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾؛ أي: فاغسِلُوا وجوهَكم وافعَلُوا كذا وكذا، واذكُروا نعمةَ الله إذ أهّلَكُم للاستعبادِ، وأظهرَكُم على سائرِ الأديانِ.

وأرادَ بالنِّعمةِ: جنسَ النِّعمِ، وقيلَ: أرادَ الإسلامَ.

---

(١) رواه مسلم (٢٤٤) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه الترمذي (٣٥٢٧) وحسنه من حديث معاذ رضي الله عنه.

﴿وَمِيثَٰقَهُ ٱلَّذِي وَاثَقَكُم بِهِۦٓ﴾ المُواثَقةُ: المُعاهدةُ التي أُحكِمَتْ بالعقدِ على ثقةٍ.

قيلَ: أرادَ العهدَ الذي جرى لهم مع النَّبيِّ عليه السَّلامُ على السَّمعِ والطّاعةِ في المَنشَطِ والمَكرَهِ، كما جرَى ليلةَ العقبةِ، وكما جرَى تحتَ الشَّجرةِ، فأضافَ إلى نفسِه كما قال: ﴿إِنَّمَا يُبَايِعُونَ ٱللَّهَ﴾ [الفتح: ١٠]، وقد اتَّصلَ هذا بقولِه: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾.

وقيلَ: هو خطابٌ لليهودِ، أمرَهم بحفظِ ما أُخِذَ عليهم في التَّوراةِ.

وقيلَ: أرادَ ميثاقَ يومِ الذَّرِّ، ونحنُ وإنْ لـم نذكُرْ ذلك فقد أخبرَنا الصّادقُ به، فيجوزُ أن نُؤمَرَ بالوفاءِ به.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾؛ أي: في مُخالفتِه إنَّه عالـمٌ بكلِّ شيءٍ.

* * *

(٨) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِۖ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلۡقِسۡطِ﴾؛ أي: أتـمَمْتُ عليكم النِّعمةَ، فكونُوا قوَّامينَ لله؛ أي: لأجلِ الله، فقومُوا بحقِّه واشهَدُوا بالحقِّ من غيرِ ميلٍ إلى أقاربِكُم، وحَيْفٍ على أعدائِكُم.

﴿وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ﴾؛ أي: لا يحمِلَنَّكم بُغضُ قومٍ على تركِ العدلِ ﴿ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰ﴾؛ أي: العدلُ أقربُ إلى أن تتَّقوا النّارَ.

* * *

(٩ ـ ١٠) ـ ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ ۝٩ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَكَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَآ أُو۟لَـٰٓئِكَ أَصْحَـٰبُ ٱلْجَحِيمِ﴾.

قولُه: ﴿وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ الحُسنَى، ثمَّ استأنفَ فقال: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾، ففيه إضمارٌ.

وقيلَ: لا حاجةَ إلى الإضمارِ؛ لأنَّ الوعدَ يُطلَقُ في الخيرِ؛ أي: وعدَهم خيرًا، ثمَّ ابتدأ فقال: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾.

وقيلَ: الوعدُ من قَبيلِ القولِ، فحَسُنَ إدخالُ اللّامِ؛ أي: قال الله في حقِّ المؤمنين: ﴿لَهُم مَّغْفِرَةٌ﴾.

﴿وَأَجْرٌ عَظِيمٌ﴾؛ أي: لا يعرِفُ كُنهَه أفهامُ الخلقِ.

قولُه: ﴿وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ نزلَتْ في بني النَّضيرِ[1]، وقيلَ: في جميعِ الكفَّارِ.

* * *

(١١) ـ ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ نزلَتْ في سَرِيَّةٍ بعثَها النَّبيُّ ﷺ إلى بني عامرٍ، فقُتِلُوا ببئرِ معونةَ إلّا ثلاثةَ نفرٍ: عمرُو بنُ أميّةَ ورجلانِ آخرانِ، فانصرفَ عمرُو بنُ أميَّةَ وآخرُ معه إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ ليُخبِراه بذلك، فلَقِيا رجلَينِ من بني سليم معهما أمانٌ منَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فقتلاهما ولم يعلَما بالأمانِ، فجاء قومُهما يطلُبون الدِّيةَ؛ أي: فأتَى رسولُ الله بني قُريظةَ في رهطٍ من أصحابِه يستقرِضُهم أو يستَعينُ بهم في الدِّيتَينِ، وكان بينَهم وبينَ النَّبيِّ عهدٌ، فقالوا:

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٩٢) عن عطاء.

مرحبًا يا أبا القاسمِ، إخوانُنا النَّضرُ لا نعملُ دونَهم شيئًا، فأْتِنا يومَ كذا. ثمَّ ائتَمَرُوا فيما بينَهم بالفتكِ به، فلمَّا جاء بني النَّضيرِ قالوا: نعم يا أبا القاسمِ، قد آنَ لك أن تأتيَنا وتسألَنا حاجةً، اجلِسْ حتَّى نُطعِمَكَ ونُعطِيَك الذي سألتَ، ثمَّ قال بعضُهم لبعضٍ: لن تجِدُوا منه فرصةً كاليومِ، فمَن يظهرُ على هذا البيتِ فيطرَحُ عليه صخرةً؟ فقال عمرُو بنُ جحاشِ بنِ كعبٍ: أنا، فجاء إلى رحًى عظيمةٍ ليطرَحَها عليه، فأمسَكَ الله يدَه ـ وقيلَ: بل ألقَوا، فأخذَها جبريلُ ـ وأطلَعَ الله نبيَّه على ذلك، فخرَجَ وخلَّفَ أصحابَه، فعدا اليهودُ خلفَه، وقالوا: إنَّ القدورَ تغلي، فأعلَمَهم نزولَ الوحيِ عليه بما هـمُّوا به، وقال لأصحابِه: «علِمْتُ أنَّهم لا يقدمونَ عليكم بمكروهٍ إذا تخلَّصْتُ أنا فلهذا خلَّفتُكم»(١).

وقيلَ: أشارَ إلى قصدِ جميعِ الكفَّارِ إلى المسلمين؛ أي: اذكُروا النِّعمةَ بأن أظهرتُكم على الكلِّ كقولِه: ﴿ٱلۡيَوۡمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِن دِينِكُمۡ﴾ [المائدة: ٣].

---

(١) هذا مجموع من عدة روايات، فقد ذكر أكثره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٢٩٢) عن ابن عباس والكلبي ومقاتل، وخبر ابن عباس رواه أبو نعيم (٤٢٥) من طريق موسى بنِ عبدِ الرحمن عن ابن جريجٍ عن عطاء عن ابن عباس، وعن مقاتلٍ عن الضحاك عن ابن عباسٍ رضي الله عنهما، وموسى بنُ عبد الرَّحمن الصَّنْعانيُّ قال عنه ابن حبَّان في «المجروحين» (٢/ ٢٤٢): شيخٌ دجَّالٌ يضع الحديثَ، روى عنه عبد الغنيِّ بن سعيد الثَّقفيُّ، وضعَ على ابن جريجٍ عن عطاءٍ عن ابن عباس كتاباً في التفسير جمَعه من كلام الكلبيِّ ومقاتل بن سليمان، وألزقه بابن جريجٍ... إلى آخر ما قال.

ورواه الواقدي في «المغازي» (١/ ٣٦٣) وما بعدها عن جمع من شيوخه.

ورواه أبو نعيم في «دلائل النبوة» (٤٢٦) من طريق ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عروة.

ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٢٨ ـ ٢٣٠) عن عكرمة ويزيد بن أبي زياد ومجاهد وعاصم بن عمر بن قتادة.

وذكر قريظة فيه لم أجده، وكذا المرفوع في آخره من قوله: «علِمْتُ أنَّهم لا يقدمون...».

وقال جابرٌ: نزلَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ منزلًا وتفرَّقَ النّاسُ في العِضاهِ يستظِلُّونَ تحتَها، فجاء أعرابيٌّ وأخذَ سيفَ رسولِ الله ﷺ فقال: مَن يمنَعُك منِّي؟ فقال عليه السَّلامُ: «الله»، فأغمَدَ الأعرابيُّ السَّيفَ، فدَعا رسولُ الله أصحابَه فأخبرَهم والأعرابيُّ جالسٌ إلى جنبِه لـم يُعاقِبْه، ونزلتِ الآيةُ[(١)].

ويُشبِهُ أن يكونَ هذا قصّةَ غُوَيرثِ بنِ الحارثِ كما سبقَتْ في قولِه: ﴿وَإِذَا كُنتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ [النساء: ١٠٢]، وقد تنزلُ الآيةُ في قصَّةٍ ثمَّ ينزلُ ذكرُها مرّةً أُخرَى لإذكارِ ما سبقَ.

﴿أَن يَبْسُطُوٓاْ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ﴾؛ أي: بالسُّوءِ ﴿فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ﴾؛ أي: منَعَهم.

❊ ❊ ❊

(١٢) - ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا ۖ وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مَعَكُمْ ۖ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِى وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ ۚ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ﴾.

قولُه: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ ثمَّ أخبرَ بنقضِهم الميثاقَ وهمِّهم بالنَّبيِّ عليه السَّلامُ؛ أي: نقضِ إسلامِهم كما نقضَ هؤلاءِ.

﴿وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَىْ عَشَرَ نَقِيبًا﴾ وذلك أنَّ فرعونَ لـمَّا أُغرِقَ وعدَ الله بني إسرائيلَ أن يجعلَ لهم أرضَ الشّامِ مع مصرَ، وكان بأرضِ الشّامِ قومٌ منَ الجبّارين، فأمرَ موسى فبعثَ منَ الأسباطِ الاثني عشرَ اثني عشرَ رجلًا أُمناءَ على مَن وراءَهم

(١) رواه البخاري (٢٩١٣)، ومسلم (٨٤٣).

ليأتُوهم بخبرِ القومِ، فلمّا رجعَ هؤلاءِ النُّقباءُ خوَّفُوا قومَهم، ونقَضُوا الميثاقَ غيرَ رجُلَينِ منهم[1].

﴿بعثنا﴾؛ أي: بُعثَ موسى بأمرِنا.

والنَّقيبُ: الأمينُ الضّامنُ على القومِ.

وقيلَ: الأمينُ المُؤمَّرُ على قومٍ، يُقالُ: نقَبَ الرَّجلُ على القومِ ينقُبُ نِقابةً فهو نقيبٌ؛ أي: صارَ نقيبًا عليهم، ومنه قولُـهم: «له مناقبُ جميلةٌ»؛ أي: أخلاقٌ جميلةٌ، و«هو حسنُ النَّقيبةِ»؛ أي: الخلُقِ، والمَناقبُ: الطُّرُقُ، فالنَّقيبُ يعلَمُ مناقِدَ القومِ وأصلَ الكلمةِ منَ التَّأثيرِ والدُّخولِ، ومنه: نقَبْتُ الحائطَ، ومنه: النُّقْبةُ منَ الجربِ؛ لأنَّه داءٌ شديدُ الدُّخولِ في البدَنِ.

وقيلَ: أي: أرسَلْنا منهم اثنَي عشرَ نبيًّا وأخَذْنا عليهم الميثاقَ، فضمِنُوا لله على[2] قومِهم الإيمانَ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿وَقَالَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: قال للنُّقباءِ، وقيلَ: لجميعِ بني إسرائيلَ: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾؛ أي: بالنَّصرِ، ثمَّ ابتدأ فقال: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ لأُكفِّرَنَّ عنكم سيِّئاتِكم.

وقيلَ: لَئِنْ أقمتُم الصَّلاةَ فإنِّي معكم، وتُضمِرُ شرطًا آخرَ لقولِه: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ﴾؛ أي: إن فعلتُم ذلك لأُكفِّرَنَّ.

وقيلَ: قولُـه: ﴿لَئِنْ أَقَمْتُمُ﴾ جزاءٌ لقولِه: ﴿إِنِّي مَعَكُمْ﴾، وشرطٌ لقولِه: ﴿لَأُكَفِّرَنَّ﴾.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٣٧) عن السدي ومجاهد، ووردت القصة أيضاً في «تفسير مقاتل» (١/ ٤٦٦ ـ ٤٦٧)، و«تفسير الثعلبي» (١١/ ٢٣٠ ـ ٢٣٤)، و«زاد المسير» (١/ ٥٣٣). وقد ذكروا فيها زيادات من المبالغات وستأتي.

(٢) في (أ): «عن».

﴿وَعَزَّرْتُمُوهُمْ﴾ العَزْرُ: الرَّدُّ، تقولُ: عزَّرْتُ فلانًا؛ أي: أدَّبتُه ورَدَدْتُه عن القبيحِ، فقولُه: ﴿عزَّرْتُموهم﴾؛ أي: ردَدْتُم عنهم أعداءَهم.

﴿وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ يعني: الصَّدَقاتِ.

ثمَّ؛ قيلَ: ﴿حَسَنًا﴾؛ أي: طيِّبةً بها نفوسُكُم.

وقيلَ: تبتَغُونَ بها وجهَ الله.

وقيلَ: حلالًا، والقَرْضُ مصدرٌ أقامَه مُقامَ الإقراضِ، كقولِه: ﴿وَأَنۢبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران: ٣٧].

وقيلَ: ﴿قَرْضًا﴾ اسمٌ لا مصدرٌ.

﴿فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ﴾؛ أي: بعد الميثاقِ، فقد أخطأَ قصدَ الطَّريقِ.

* * *

(١٣) - ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ ۙ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ ۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۖ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ﴾؛ أي: فنقَضُوا، فبنَقْضِ الميثاقِ ﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾.

﴿لَعَنَّٰهُمْ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: عذَّبْناهم بالجزيةِ[1].

وقيلَ: بالمَسخِ واللَّعنِ الإبعادِ والطَّردِ منَ الرَّحمةِ.

﴿وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً﴾؛ أي: صلبةً، والقَسوةُ: الشِّدَّةُ، وقرأ الكسائيُّ:

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٣٥)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٠١).

﴿قَسِيَّةً﴾[1] على وزنِ فَعيلةٍ، مثل: شاهِدٍ وشهيدٍ، والعامُ القَسِيُّ: الشَّديدُ الذي لا مطرَ فيه.

وقيلَ: هو منَ الدَّراهمِ القسِيَّةِ؛ أي: الفاسدةِ الرَّدِيَّةِ، يُقالُ: «درهمٌ قَسِيٌّ» على وزنِ شقيٍّ.

وقال الأصمعيُّ: كأنَّه مُعرَّبُ «قاس»[2]، وهذا بعيدٌ؛ لأنَّه ليس في القرآنِ ما ليس من لغةِ العربِ، بل الدِّرهمُ القَسِيُّ منَ القسوةِ والشِّدَّةِ أيضًا؛ لأنَّ ما قلَّ نُقْرَتُه[3] يقسُو ويصلبُ.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ﴾؛ أي: يُغيِّرونَ كلامَ الله تعالى، وذلك أنَّهم غيَّروا صفةَ محمَّدٍ وآيةَ الرَّجمِ.

وقيلَ: أي: يُفسِّرون على غيرِ ما أُنزِلَ، ويُلقُونَ ذلك إلى العوامِّ؛ فإنْ حملتَ التَّحريفَ على اللَّفظِ فإنَّما صدرَ ذلك عن قومٍ معدودينَ من رُؤسائِهم.

﴿وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ﴾؛ أي: تركُوا نصيبًا ممَّا أُمِرُوا في كتابِهم، وهو الإيمانُ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ.

وقيلَ: أي: نسُوا عهدَ الله الذي عهِدَ إليهم.

---

(١) وقرأ بها حمزة أيضاً. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٣)، و«التيسير» (ص: ٩٩)، و«البحر» (٨/ ١٠٣).

(٢) قوله: «قاس» كذا في النسختين، ومثله في «البسيط» (٧/ ٣٠٣). والذي نقله أبو عبيد عن الأصمعي: «قاشي» وهكذا نقله القرطبي في «تفسيره» (٧/ ٣٨٠) عن الأصمعي وأبي عبيد، ولفظ الأصمعي كما نقله أبو عبيد في «غريب الحديث» (٥/ ٨٠): قال الأصمعي: واحد القسيان: «درهم قَسِيٌّ» مخففةَ السين مشددة الياء على مثال: شقيٌّ، قال الأصمعي: فكأنه إعراب «قاشي».

(٣) النقرة من الذهب والفضة: القطعة المذابة، وقيل: هو ما سبك منها. انظر: «اللسان» (مادة: نقر).

﴿وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ﴾؛ أي: وأنتَ يا محمَّدُ لا تزالُ الآنَ تقِفُ على خيانةٍ منهم، والخائنةُ: الخيانةُ، فهي مصدرٌ على وزنِ «فاعِلة»، تقولُ: سمعْتُ راغيةَ الإبلِ، وثاغيةَ الشَّاءِ؛ أي: الرُّغاءَ والثُّغاءَ.

وقيلَ: أي: ولا تزالُ تطَّلِعُ على فرقةٍ خائنةٍ منهم.

وقيلَ: الخائنةُ مُبالغةٌ، يُقالُ: «رجلٌ خائِنةٌ»، إذا بالَغْتَ في وَصفِه بالخيانةِ كما تقولُ: فلانٌ راوِيةُ الشِّعرِ، وعلَّامةٌ ونسَّابةٌ.

﴿إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ يعني: مَن أسلَمَ كعبدِ الله بنِ سلامٍ وصحبِه.

وقيلَ: القليلُ أيضًا كفّارٌ، غيرَ أنَّهم لـم يخونُوا، فهو استثناءٌ منَ الخيانةِ.

﴿فَاعْفُ عَنْهُمْ﴾ نُسِخَ بآيةِ السَّيفِ.

وقيلَ: أي: فاعفُ عنهم إن أعطَوا الجزيةَ.

* * *

(١٤) - ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ فَنَسُوا حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا بِهِ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ ۚ وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾.

قولُـه: ﴿وَمِنَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصَارَىٰ أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾؛ أي: إنَّ النَّصارى نقَضُـوا أيضًـا كاليهـودِ، وبيَّنَ أنَّهم ادَّعَـوا أنَّهم نصارَى وليسُـوا مُتحقِّقيـنَ في نُصرةِ عيسى[1].

﴿أَخَذْنَا مِيثَاقَهُمْ﴾ هـو كقولِـكَ: أخـذتُ مـن زيـدٍ ثوبَـه، وكان أُخِـذَ عليهم

---

(١) في (أ): «عيسى بن مريم».

الميثاقُ في الإيمانِ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ، وهو مكتوبٌ في الإنجيلِ.

﴿فَنَسُوا حَظًّا﴾ وهو الإيمانُ بمحمَّدٍ؛ أي: لم يعمَلُوا بما أمرناهم به.

﴿فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ﴾؛ أي: هيَّجْنا، يُقالُ: غَرِيَ بالشَّيءِ يغْرَى غَرًى - بفتحِ الغينِ مقصورًا - وغِراءً بكسرِ الغينِ ممدودًا؛ أي: أُولِعَ به، وأُغْرِيَ فلانٌ بكذا إغراءً؛ أي: أُولِعَ كأنَّه أُلصِقَ به، ومنه: الغِراءُ، وهو ما يُلصِقُ الشَّيءَ بالشَّيءِ، وأغرَيْتُ الكلبَ؛ أي: أولَعْتُه بالصَّيدِ.

﴿بَيْنَهُمُ﴾ ظرفٌ للعداوةِ؛ أي: هيَّجْنا العداوةَ بينَهم.

وقيلَ: أغرَينا العداوةَ بالحالِ التي بينَهم، وأشارَ بهذا إلى افتراقِ النَّصارَى إلى اليعاقبةِ والنُّسطوريَّةِ والملكانيَّةِ.

وقيلَ: أرادَ بينَ اليهودِ والنَّصارَى.

﴿إِلَىٰ يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾؛ أي: تبقَى العداوةُ بينَهم إلى يومِ القيامةِ.

﴿وَسَوْفَ يُنَبِّئُهُمُ اللَّهُ﴾ هذا تهديدٌ لهم؛ أي: سيلقَونَ جزاءَ نقضِ الميثاقِ.

* * *

(١٥) - ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَعْفُو عَنْ كَثِيرٍ قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ﴾.

قولُه: ﴿يَا أَهْلَ الْكِتَابِ قَدْ جَاءَكُمْ رَسُولُنَا﴾ أرادَ بالكتابِ: جنسَ الكتبِ، وخاطبَ جميعَهم.

﴿يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِمَّا كُنْتُمْ تُخْفُونَ مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ أي: يُبيِّنُ ما

أخفَيتُم من كتابِكم: منَ الإيمانِ بمحمَّدٍ، ومنَ الرَّجمِ، ومن قصَّةِ أصحابِ السَّبتِ الذين مُسِخُوا قِردةً؛ فإنَّهم كانوا يُخفُونَها.

﴿وَيَعْفُواْ عَن كَثِيرٍ﴾ فلا يُبيِّنُه؛ لأنَّه إنَّما يُبيِّنُ ما فيه حجَّةٌ له، وفي علمِه لمَجاري أحوالِكم أعظمُ دلالةٍ على صِدقِه.

وقيلَ: يعفُو عن كثيرٍ، فلا يُعاقِبُكم في الحالِ.

﴿قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ﴾؛ أي: ضياءٌ وهدًى؛ يعني به: الإسلامَ.

وقيلَ: يعني محمَّدًا عليه السَّلامُ.

﴿وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ﴾؛ أي: القرآنُ؛ فإنَّه يُبيِّنُ الأحكامَ.

* * *

(١٦) - ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾.

قولُه: ﴿يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ﴾؛ أي: بالكتابِ ﴿مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ﴾؛ أي: اتَّبعَ ما رضيَه الله ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾؛ أي: سبيلَ الله، فالسَّلامُ من أسماءِ الله، وسبيلُ الله دينُ الإسلامِ.

وقيلَ: ﴿سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ﴾؛ أي: طرُقَ السَّلامةِ التي مَن سلَكها سلِمَ.

وقيلَ: أي: سبُلَ[1] دارِ السَّلامِ، ومَن اتَّبعَ رضوانَ الله فقد حصلَتْ له المعرفةُ بالله، فإنَّما يحتاجُ إلى الاهتداءِ إلى الجنَّةِ.

---

(١) في (أ): «سبيل».

﴿وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ﴾؛ أي: من ظُلماتِ الكفرِ إلى نورِ الإيمانِ ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾: بتوفيقِه وإرادتِه.

ثمَّ؛ قيلَ: أي: مَن اتَّبعَ رضوانَه بإذنِه.

وقيلَ: يُخرِجُهم إلى النُّورِ بإذنِه.

﴿وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾؛ أي: إلى سبيلِ السَّلامِ.

* * *

(١٧) - ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ﴾ قالتِ النَّصارَى: إنَّ الله جوهرٌ له ثلاثةُ أقانيمَ: أبٌ وابنٌ وروحُ القدُسِ، وكلُّ أُقنومٍ هو الجوهرُ، فالابنُ هو الله، وأيضًا يُطلِقُونَ على عيسى لفظَ الإلهِ، ويقولون: إنَّه فعَلَ ما لا يفعَلُ إلّا الإلهُ، فقد وصَفُوه بالإلهيَّةِ.

﴿قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ﴾؛ أي: مَن يمنَعُه من ذلك؟ يُقالُ: ملَكْتُ على فلانٍ أمرَه؛ أي: اقتدَرْتُ عليه، والمعنى: فمَن يملِكُ من أمرِ الله شيئًا إنْ أرادَ أن يُعذِّبَ عيسى، وسيعتَرِفُ عيسى بالعُبوديَّةِ ونُفوذِ أمرِ الله فيه غدًا.

وقيلَ: أي: قد أماتَ مريمَ، فلم يتمكَّنْ عيسى من دفعِ الموتِ عنها، فلو أهلَكَه أيضًا فمَن يدفعُه عن ذلك؟

﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا﴾ والمسيحُ وأمُّه بينَهما، وما أحاطَ به الحدُّ لا يصلُحُ للإلهيّةِ.

﴿يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ﴾ عيسى من أمٍّ ولا أبٍ آيةً لعبادِه، ولا يدُلُّ هذا على أنّه ليس بمخلوقٍ، كما خُلِقَ آدمُ من غيرِ أمٍّ ولا أبٍ ولـم يدُلَّ ذلك على أنّه ليس بمخلوقٍ.

* * *

(١٨) ـ ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ﴾.

قولُه: ﴿وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: خوَّفَ رسولُ الله ﷺ قومًا من اليهودِ العقابَ، فقالوا: لا نخافُ؛ فإنّا أبناءُ الله وأحبّاؤُه، فنزلَتِ الآيةُ[1].

وقيلَ: ادَّعَتْ طائفةٌ منهم أنَّ الله أوحى إلى يعقوبَ: إنَّ ولدَكَ بِكرِي منَ الولدِ، وأنا أُدخِلُهم النّارَ أربعينَ يومًا ثمَّ أُخرِجُهم[2].

وقيلَ: أشارَ بهذا إلى قولِهم: ﴿عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]، و﴿ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣٠]؛ أي: فينا أبناءُ الله وأحبّاؤُه، كما يُقالُ: هُذَيلٌ شعراءُ؛ أي: فيهم شعراءُ.

وقيلَ: أي: نحنُ أبناءُ رسلِ الله، فحُذِفَ المُضافُ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٦٩).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٦٩) عن السدي، وذكره عنه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٤٠)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٣١٥)، وابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٥٣٠).

والجملةُ: أنَّهم رأَوا لأنفُسِهم فضيلةً.

﴿قُلۡ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم﴾؛ أي: الحبيبُ لا يُعذِّبُ حبيبَه، والأبُ لا يُعذِّبُ ابنَه، وأنتُم مُعتَرفون بأنَّ الله يُعذِّبُ العُصاةَ منكم، ولهذا تلتَزِمُونَ أحكامَ كتُبِكم ولا تعتَقِدُونَ الإباحةَ.

وقيلَ: أي: فلِمَ مسَخَكم قردةً وخنازيرَ؟ ولِـمَ عذَّبَ مَن قبلَكم منَ اليهودِ والنَّصارَى بأنواعِ العذابِ وهم أمثالُكم؟ لأنَّ الله لا يحتجُّ عليهم بشيءٍ لـم يكُنْ بعدُ؛ لأنَّهم ربَّما يقولون: فإنَّا لا نُعذَّبُ عذابًا، بل يحتجُّ عليهم بما عرَفُوه، وقد يُذكَرُ المُستقبَلُ بمعنى الماضي.

وقيلَ: أي: فلِمَ يخذُلُكم حتَّى ترتكِبُوا الذُّنوبَ؟ فلو صدَقْتُم في هذا لعصَمَكُم.

﴿بَلۡ أَنتُم بَشَرٞ مِّمَّنۡ خَلَقَۚ﴾؛ أي: أنتـم كسـائرِ خلقِـه يُحاسـبُكم علـى الطّاعـةِ والمعصيـةِ.

﴿وَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ﴾ قيل: لمَن تابَ منَ اليهوديّةِ ﴿يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ﴾؛ أي: لمَن ماتَ عليها ﴿وَلِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾ فلا شريكَ له يُعارِضُه ﴿وَإِلَيۡهِ ٱلۡمَصِيرُ﴾؛ أي: يَؤُولُ أمرُ العبادِ إليه في الآخرةِ.

* * *

(١٩) ـ ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا﴾ بيَّنَ انقطاعَ حجَّتِهم حتَّى لا يقولوا غدًا: ما جاءَنا رسولٌ.

﴿عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾؛ أي: سكونٍ، يُقالُ: فترَ الشَّيءُ؛ أي: سكَنَ.

﴿أَن تَقُولُواْ﴾؛ أي: لئلّا تقولوا، أو كراهةَ أن تقولُوا: ﴿مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٍ﴾؛ أي: مُبشِّرٌ ﴿وَلَا نَذِيرٍ﴾؛ أي: مُنذِرٌ.

﴿فَقَدْ جَآءَكُم بَشِيرٌ وَنَذِيرٌ﴾؛ أي: محمَّدٌ عليه السَّلامُ، والمعنيُّ بالفترةِ هاهُنا: انقطاعُ مجيءِ الرُّسلِ، ودُروسُ أعلامِ دينِهم.

واختلفوا في المدَّةِ بين عيسى ونبيِّنا[1] عليه السَّلامُ، قال ابنُ عبَّاسٍ: كانت خمسَ مئةٍ [وتسعٍ] وستِّينَ سنةً[2]. وقال قَتادةُ: ستَّ مئةِ سنةٍ[3].

وقال الكلبيُّ: بين موسى وعيسى ألفٌ وسبعُ مئةِ سنةٍ، وبين موسى وعيسى ألفُ نبيٍّ، وبين عيسى ومحمَّدٍ خمسُ مئةِ سنةٍ وتسعٌ وستُّونَ سنةً، وبين عيسى ومحمَّدٍ أربعةُ أنبياءَ، واحدٌ منَ العربِ من بني عبس، وهو خالدُ بنُ سنانٍ[4].

ومثلُ هذا مـمَّا لا يُعلَمُ إلّا بخبرِ صدقٍ[5].

---

(١) بعدها في (أ): «محمد».

(٢) رواه ابن سعد في «الطبقات الكبرى» (١/ ٤٤) من طريق هشام بن محمد بن السائب عن أبيه عن أبي صالح عن ابن عباس، وما بين معكوفتين منه. وهشام وأبوه متروكان، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

(٣) صح هذا من قول سلمان رضي الله عنه كما رواه البخاري (٣٩٤٨). أما قتادة فروى عنه عبد الرزاق في «تفسيره» (٦٩١)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٧٤): خمس مئة وستون.

(٤) ورد ذكر نبوته في حديث ضعيف، رواه البزار (٢٣٦١ ـ كشف)، والطبراني في «الكبير» (١٢٢٥٠)، عن ابن عباس رضي الله عنهما، وهو مع ضعفه مخالف لما جاء في الصحيحين من حديث أبي هريرة رضي الله عنه، وفيه أن النبي ﷺ قال في عيسى: «ليس بيني وبينه نبي»، رواه البخاري (٣٤٤٢)، ومسلم (٢٣٦٥). وهذا مخالف أيضاً لما ذكر الكلبي من وجود أنبياء آخرين في بني إسرائيل.

(٥) ولم يصح فيه شيء مع مخالفته لما اتفق عليه الشيخان كما تقدم، وقال الآلوسي في «روح المعاني» (٢١/ ١٢٨): وأما العرب غير المعاصرين للنبي ﷺ فلم يأتهم من عهد إسماعيل عليه السلام نبي =

(٢٠) - ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ ﴾ بيَّنَ أنَّ أسلافَهم تمرَّدوا، فكذلك هؤلاءِ مع محمَّدٍ[1] عليه السَّلامُ، وهو تسليةٌ له؛ أي: يا أيُّها الذين آمَنُوا اذكُروا نعمةَ الله، واذكُروا قصَّةَ موسى إذ قالَ[2]:

﴿يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ ﴾ قيلَ: هم السَّبعونَ الذين اختارَهُم موسى للميقاتِ، جعلَهم الله أنبياءَ بعد الصَّعقةِ.

وقيلَ: أرادَ من نسلِ يعقوبَ وإبراهيمَ جعلَ أنبياءَ، ويجعلُ أيضًا أنبياءَ.

﴿وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا﴾؛ أي: جعلَ منكم ملوكًا.

وقيل: أنقذَكُم من فرعونَ حتَّى ملكتُم أنفُسَكُم.

﴿وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾؛ أي: من عالَـمي زمانِكم.

وقيلَ: لـم يُؤتِ أحدًا مجموعَ ما آتاهُم وإن كانت أمّةُ محمَّدٍ أفضلَ منهم.

* * *

= منهم، بل لم يرسل إليهم نبي مطلقاً، وموسى وعيسى وغيرهما من أنبياء بني إسرائيل عليهم الصلاة والسلام لم يبعثوا إليهم على الأظهر، وخالد بن سنان العبسي عند الأكثرين ليس بنبي، وخبر ورود بنت له عجوز على النبي صلى الله تعالى عليه وسلم وقوله صلى الله تعالى عليه وسلم لها: «مرحبا بابنة نبي ضيعه قومه» ونحوُه من الأخبار مما للحفاظ فيه مقال لا يصلح معه للاستدلال، وفي شروح «الشفاء» و«الإصابة» للحافظ ابن حجر بعض الكلام في ذلك. قلت: والحديث الذي ذكره من مجيء ابنته إلى النبي ﷺ هو حديث ابن عباس الذي ذكرناه في التعليق السابق.

(١) في (أ): «مع النبي».

(٢) في (ف): «إذ قال كذا».

(٢١) ـ ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّوا۟ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُوا۟ خَٰسِرِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ﴾ ذكَّرَهم النِّعمَ قبلَ الأمرِ بالجهادِ، ثمَّ أضافَهم موسى إلى نفسِه فقال: ﴿ يَٰقَوْمِ ﴾ استمالةً لهم.

و﴿ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ﴾: الشّامُ. وقيلَ: أريحا. وقيلَ: دمشقُ وفلسطينُ.

﴿ ٱلْمُقَدَّسَةَ ﴾؛ أي: المُطهَّرةَ منَ الشِّركِ.

﴿ ٱلَّتِى كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ ﴾؛ أي: فرضَ دخولَـها عليكم ووعدَكم دخولَـها، ولـمَّا خرَجَتْ بنو إسرائيلَ من مصرَ أمرَهم موسى بجهادِ أهلِ أريحا من بلادِ فلسطينَ فقالوا: لا علمَ لنا بتلك الدِّيارِ، فبعثَ موسى بأمرِ[1] الله اثنَي عشرَ نقيبًا، من كلِّ سبطٍ رجلًا، يتحسَّسُونَ الأخبارَ، فرأَوا سكَّانَها الجبابرةَ منَ العمالقةِ، وهم ذَوُو أجسامٍ هائلةٍ.

قيلَ: إنَّ بعضَهم رأى هؤلاءِ النُّقباءَ فالتقَطَهم وجعلَهم في كُمِّه ونثرَهم بين يدَي ملكِهم، وقال: هؤلاءِ الذين يُريدون غزوَنا! ثمَّ خلُّوا سبيلَهم ليُخبروا بني إسرائيلَ، وكانت بلادُهم كثيرةَ الخيرِ حتَّى قيلَ: أخذوا من عنَبِها عنقودًا فحملَه رجلٌ واحدٌ ـ وقيلَ: حملَه النُّقباءُ الاثنا عشرَ ـ، فلمَّا عادوا إلى موسى أمرَهم بكتمانِ ما شاهَدُوا وتسهيلِ أمرِهم، فلم يكتُموا إلّا رجلَينِ منهم، وهما يُوشَعُ وكالبُ بنُ يُوقنا، فامتنَعَتْ بنو إسرائيلَ من الجهادِ، فعُوقِبُوا بالتِّيهِ أربعينَ سنةً في البرِّ إلى أنْ ماتَ أولئك العُصاةُ، ونشأ أولادُهم فقاتلوا الجبّارينَ وغلَبُوهم[2].

---

(١) في (أ): «بإذن».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٢٣٧ و٢٩٠ و٢٩٨) عن ابن عباس والسدي ومجاهد والربيع، ووردت القصة أيضاً في «تفسير الثعلبي» (١١/ ٢٥٥). =

وقيـلَ: ﴿كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾؛ أي: فـي سـابقِ علمِـه؛ أي: كتبَها لبني إسـرائيلَ على الجملةِ.

وماتَ هارونُ عليه السَّلامُ في التِّيهِ.

وقيلَ: ماتَ موسى أيضًا في التِّيهِ، والفتحُ كان على يدِ يُوشعَ.

وقيلَ: ما ماتَ موسى في التِّيهِ.

﴿وَلَا تَرْتَدُّوا عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ﴾؛ أي: لا ترجِعُوا إلى الشِّركِ والمعصيةِ، أو: لا ترجِعُوا عن هذه الأرضِ إلى مصرَ ﴿فَتَنقَلِبُوا خَٰسِرِينَ﴾؛ أي: فينالُكم العذابُ في الآخرةِ، والذُّلُّ في الدُّنيا.

* * *

(٢٢) ـ ﴿قَالُوا يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُوا مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ﴾.

قولُـه: ﴿قَالُوا يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ﴾؛ أي: عِظـامَ الأجسـامِ، يُقـالُ: نخلـةٌ جبَّـارةٌ؛ أي: طويلةٌ.

وقيلَ: مُتعظِّمينَ، يُقالُ: جبرَه على الأمرِ؛ أي: أكرَهَه، ويجوزُ أن يكونَ من «أجبَرَه»؛ أي: أكرَهَه.

= قال ابن كثير في «تفسيره» (٣/ ٦٨): وقد ذكر كثير من المفسرين هاهنا أخبارًا من وضع بني إسرائيل في عظمة خلق هؤلاء الجبارين، وأن منهم عوج بن عنق، ابن بنت آدم عليه السلام، وأنه كان طوله ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مئة وثلاثة وثلاثون ذراعًا وثلث ذراع... وهذا شيء يُستحى من ذكره، ثم هو مخالف لما ثبت في الصحيحين؛ أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله خلق آدم وطوله ستون ذراعًا ثم لم يزل الخلق ينقص حتى الآن»... ثم في وجود رجل يقال له: عوج بن عنق نظر، والله أعلم. وانظر: «الإسرائيليات والموضوعات» لمحمد أبي شهبة (ص: ١٨٤).

قال الفرَّاءُ: لـم أسمَعْ «فعَّالًا» من «أفعَلَ» إلّا في حرفَين: «جَبّارٌ» من «أجبرَ»، و«دَرّاكٌ» من «أدرَكَ»(١).

ثمَّ قيلَ: كان هؤلاءِ من بقايا عادٍ.

وقيلَ: هم من ولدِ عَيْصِ بنِ إسحاقَ، وكانوا منَ الرُّومِ، وكان فيهم عوجٌ الأعنقُ(٢).

قال محمَّدُ بنُ إسحاقَ: قال أهلُ الكتابِ: كان السَّحابُ إلى إزارِ عوجٍ، وكان عمرُه ثلاثةَ آلافٍ وستَّ مئةِ سنةٍ، وأنَّه قلعَ صخرةً على قَدْرِ عسكرِ موسى ستة أميالٍ ليَرْضخَهم بها فبعثَ الله طائرًا فنقرَها ووقعَتْ في عنُقِه(٣).

وقال الكلبيُّ: عوجٌ مَن ولدِ هاروتَ وماروتَ حيثُ وَقَعا بالمرأةِ فحمَلَتْ(٤).

﴿وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُوا مِنْهَا﴾؛ أي: حتَّى يُسلِمُوها لنا من غيرِ قتالٍ.

* * *

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (٣/ ٨١).

(٢) المشهور في كتب التاريخ والسير أن اسمه: «عوج بن عنق».

(٣) وهذا مما تقوم الشواهد الصحيحة على بطلانه كما قال الملا علي القاري في «الأسرار المرفوعة» (٤٤٧) وقال: قصد واضعه الطعن في أخبار الأنبياء فإن في هذا الحديث أن طوله كان ثلاثة آلاف ذراع وثلاث مئة وثلاثة وثلاثين... وأنه كان يأخذ الحوت من قرار البحر فيشويه في عين الشمس، وأنه قلع صخرة عظيمة على قدر عسكر موسى وأراد أن يرضخهم بها فقورها الله في عنقه مثل الطوق.

قال: وليس العجب من جرأة مثل هذا الكذاب على الله إنما العجب ممن يدخل هذا الحديث في كتب العلم من التفسير وغيره ولا يبين أمره.

(٤) انظر قصتهما في سورة البقرة.

(٢٣) ـ ﴿ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾.

قولُـه: ﴿ قَالَ رَجُلَانِ ﴾؛ أي: يُوشَـعُ وكالـبُ ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ ﴾؛ أي: يخافـونَ الله.

وقيلَ: منَ الذين يخافُونَ من هؤلاءِ العَمالقةِ من حيثُ الطَّبعُ، ولكن وثِقا بالله.

وقيلَ: يخافُونَ ضعفَ بني إسرائيلَ وجُبنَهم.

﴿أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ﴾؛ أي: بالإسلامِ، أو باليقينِ والصَّلاحِ:

﴿ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ ﴾ قالا لبني إسرائيلَ: إنَّ القومَ مُلِئُوا منّا رُعبًا، فأجسامُهم عظيمةٌ، وقلوبُهم ضعيفةٌ، أو قالا ذلك ثقةً بوعد الله، ثمَّ قالا: توكَّلوا على الله إنْ كنتُم مُصدِّقينَ به.

* * *

(٢٤) ـ ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا ۖ فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴾.

قولُه: ﴿قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا ﴾ قيلَ: أرادُوا رجمَ الرَّجلَينِ، وقالوا: أنُصدِّقُكما ونتركُ قولَ عشرةٍ.

﴿فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ ﴾ الأحسَنُ في اللَّفظِ «اذهَبْ أنتَ وربُّكَ» ويَقبحُ: «اذهَبْ وربُّكَ». وكانَ هذا جهلًا منهم بصفةِ الرَّبِّ؛ إذ وصفُوه بالذَّهابِ والانتقالِ.

وقيلَ: عَنَوا اذهَبْ أنتَ فإنَّ ربَّكَ مُعينٌ لك.

وقيـلَ: أرادُوا بالـرَّبِّ هارونَ عليه السَّـلامُ، وكان أكبرَ من موسـى عليه السَّـلامُ،

وكان موسى يُطيعُه، ولعلَّهم قالوا هذا جهلًا، وقد فسقُوا؛ لقولِه: ﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾.

﴿إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ﴾؛ أي: لا نبرحُ ولا نخرجُ للجهادِ.

* * *

(٢٥) - ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِيۖ فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾.

قولُه: ﴿قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي﴾؛ أي: أنا لا أملكُ إلّا نفسي وأخي كذلك، وقيل: لا أملكُ أنا وأخي إلا أنفُسَنا، أو: إنِّي وأخي لا نملكُ إلَّا أنفسَنا.

وقيلَ: أي: إنِّي لا أملكُ إلّا نفسي وإلّا أخي.

﴿فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾؛ أي: ميِّزْنا عن جُملتِهم ولا تُلحِقْنا بهم في العقابِ.

وقيلَ: أي: فاقضِ بينَنا، ومنه: ﴿فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ﴾ [الدخان: ٤]؛ أي: يُقضَى.

وقيلَ: أي: باعِدْ بينَنا، وقد فعلَ لـمَّا أماتَهم في التِّيهِ.

* * *

(٢٦) - ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْۛ أَرْبَعِينَ سَنَةًۛ يَتِيهُونَ فِي ٱلْأَرْضِۚ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾.

قولُه: ﴿قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ﴾ استجابَ اللهُ دُعاءَه وعاقبَهم في التِّيهِ أربعينَ سنةً يتيهون في مقدارِ فراسخَ قليلةٍ، قيلَ: في قَدْرِ ستَّةِ فراسخَ.

﴿فَإِنَّهَا﴾؛ أي: فهذه الأرضُ المُقدَّسةُ محرَّمةٌ عليهم. وهذا تحريمُ منعٍ لا تحريمُ شرعٍ، تقولُ: «حرامٌ عليك دخولُ داري»؛ أي: أمنعُك منَ الدُخول.

يُقالُ: تاه يَتِيهُ تَيْهًا وتَوْهًا، وتوَّهْتُه وتيَّهْتُه، والتَّيْهاءُ والتِّيهُ والـمَتِيْهةُ: الأرضُ التي يتحيَّرُ فيها الإنسانُ.

ثمَّ؛ قيلَ: إنهم تاهُوا في قدرِ ستَّةِ فراسخَ، وكانوا يُصبِحُونَ حيثُ أمسَوا، ويُمسُونَ حيثُ أصبَحُوا، وكانُوا سيَّارةً لا قرارَ لهم، وكان الله سهَّلَ الأمرَ على موسى وهارونَ عليهما السَّلامُ[1] كما جعلَ النَّار بردًا وسلامًا على إبراهيمَ.

وقال قومٌ: ما كان موسى وهارونُ معهم في التِّيهِ؛ لأنَّ التِّيهَ عقوبةٌ، وكان موسى قال: فافرُقْ بينَنا وبين القومِ الفاسقين.

ثـمَّ؛ قـال ابنُ عبَّـاسٍ: حُرِّمَـتْ عليهم أبـدًا، وإنَّما دخلَهـا أولادُهـم[2]، فقولُه: ﴿أَرْبَعِينَ سَنَةً ﴾ نصبٌ بـ﴿يَتِيهُونَ ﴾.

وقال قومٌ: حُرِّمَتْ عليهم أربعين سنةً، وما حُرِّمَتْ بعد هذه المدَّةِ، فمَن بقيَ منهم بعد أربعين سنةً دخلُوها.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾؛ أي: إنَّهم فاسِقُونَ، يُقالُ: أَسَى يأسَى أسًى؛ أي: حزِنَ.

وقيلَ: أي: لا تحزَنْ يا محمَّدُ على قومٍ لـم يزَلْ شأنُهم مُخالفةَ الرُّسلِ.

وعلى الأوَّلِ الخطابُ لمُوسى.

---

(١) في (أ): «وكان الأمر سهل على موسى وهارون بأمر الله تعالى».

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٣١) من رواية عطاء عن ابن عباس، وفيه استثناء الرجلين اللذين قالا: ﴿ٱدْخُلُوا۟ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ ﴾ من عدم الدخول. وكذا رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣١٠) عن قتادة. وروى الطبري أيضا من طريق عكرمة عن ابن عباس: فدخلوا التيه، فكلُّ من دخل التيه ممن جاوز العشرين سنةً مات في التيه، فمات موسى في التيه، ومات هارون قبله، قال: فلبثوا في تيههم أربعين سنة، فناهض يوشع بمن بقي معه مدينةَ الجبارين، فافتتح يوشع المدينة.

(٢٧) ـ ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ بِالْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ الْآخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ اللَّهُ مِنَ الْمُتَّقِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ابْنَيْ ءَادَمَ بِالْحَقِّ﴾؛ أي: إنْ همَّ هؤلاءِ اليهودُ بالفتكِ بك يا محمَّدُ فقد قتلَ اليهودُ الأنبياءَ، وقتلَ قابيلُ هابيلَ، والشَّرُّ قديمٌ.

وقيلَ: أي: لِمَ يحسُدونكَ وقد علِمُوا أنَّ الحسدَ قد أخرجَ أحدَ ابنَي آدمَ منَ الجنَّةِ؟

﴿بِالْحَقِّ﴾؛ أي: ذكْرُهم هذه القِصَّةَ فهي قصَّةُ صدقٍ، لا كالأحاديثِ الموضوعةِ.

وقال الحسنُ وقومٌ: ما كانا ابنَي آدمَ لصُلبِه، بل كانا رجُلَين من بني إسرائيلَ[١] ضربَ الله بهما المثَلَ في آياتِه حسدَ اليهودِ، وكان بينَهما خُصومةٌ، فتقرَّبا بقُربانَينِ.

والصَّحيحُ: أنَّه إخبارٌ عن قابيلَ وهابيلَ، وبدليلِ بعثِ الغُرابِ، وكان أمرُ الدَّفنِ مشهورًا في بني إسرائيلَ.

وكانت حوَّاءُ تلِدُ في كلِّ بطنٍ اثنَينِ، غلامًا وجاريةً، فولدَتْ قابيلَ وأُختَه إقليما، وهو أوَّلُ بطنٍ، ثمَّ بعدَ سنتَينِ ولدَتْ هابيلَ وأختَه ليوذا، ثمَّ أمرَ الله أن ينكحَ قابيلُ أختَ هابيلَ، وهابيلُ أختَ قابيلَ، فلم يرضَ قابيلُ لأنَّ أُختَه كانت أحسنَ، فقال آدمُ عليه السَّلامُ: فقرِّبا قُربانًا، فمَن قُبِلَ قُربانُه تزوَّجَها، فقرَّبَ هابيلُ ـ وكانَ صاحبَ ضرعٍ ـ كبشًا من خيرِ غنمِه ولبَنًا وزُبدًا، وقرَّبَ قابيلُ ـ وكانَ صاحبَ زرعٍ ـ سُنبلًا من شرِّ زرعِه، ونزلَتْ نارٌ منَ السَّماءِ، فتقبَّلَ الله من هابيلَ ولـم يتقبَّلْ من قابيلَ، وكانت علامةُ القبولِ أن تأكلَ النَّارُ القُربانَ[٢].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٢٤)، وذكره ابن كثير في «تفسيره» عند قوله تعالى: ﴿فَأَصْبَحَ مِنَ النَّـٰدِمِينَ﴾ وقال: «هذا غريب جدًّا، وفي إسناده نظر».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (١٩/ ٢٠٣) من طريق السدي عن أشياخه عن ابن عباس وابن مسعود. =

وقيلَ: أنْ لا تأكُلَ.

وقيلَ: حُملَتْ ذبيحةُ هابيلَ إلى الجنّةِ، وكانت تسرحُ، وهي فداءُ إسماعيلَ.

ثمَّ إنَّ قابيلَ قصدَ قتلَ أخيه.

وقيلَ: أرادَ آدمُ أن يحجَّ فاستحفظَ السَّماءَ ولدَه فأبَتْ، فاستحفَظَ الأرضَ فأبَتْ، فاستحفَظَ الجبالَ فأبَتْ، فقال قابيلُ: أنا أقبلُ منك على أمانةِ الله، ثمَّ جرى منه ما جرى، فهو قولُه: ﴿ إِنَّا عَرَضْنَا ٱلْأَمَانَةَ عَلَى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ﴾ الآية [الأحزاب: ٧٢][1].

﴿قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ﴾؛ أي: قال قابيلُ ذلك، فـ﴿قَالَ﴾ هابيلُ: ﴿إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾، فحُذِفَ لدلالةِ الكلامِ عليه.

﴿إِذْ قَرَّبَا﴾؛ أي: قرَّبَ كلُّ واحدٍ منهما.

﴿قُرْبَانًا﴾ والقُربانُ اسمُ جنسٍ يصلحُ للواحدِ والعددِ.

وقيلَ: هو مصدرٌ كالعُدوانِ، يُقالُ: قَرِبْتُ الرَّجلَ أَقرَبُه قُرْبًا وقُرْبانًا، فيُسمَّى المُتقرَّبُ به قُربانًا، والمصادرُ لا تُثنَّى ولا تُجمَعُ، ويُقالُ: قرَّبَ قُربانًا؛ أي: تقرَّبَ إلى الله بشيءٍ من مالِه.

﴿قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ﴾؛ أي: للمعاصي.

وقيلَ: علِمَ من نفسِه الإخلاصَ في القُربانِ، قال الله: ﴿ لَن يَنَالَ ٱللَّهَ لُحُومُهَا وَلَا دِمَآؤُهَا وَلَٰكِن يَنَالُهُ ٱلتَّقْوَىٰ مِنكُمْ ﴾ [الحج: ٣٧]، ولعلَّه عرفَ من صاحبِه أيضًا كبائرَ وذنوبًا.

= وهو إسناد فيه نظر، وقد تقدم الكلام عليه عند تفسير قوله تعالى: ﴿لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَٰرِهِمْ﴾ [البقرة: ٢٠]. وورد فيه روايات عن ابن عباس وعبد الله بن عمرو رضي الله عنهم ومجاهد وقتادة وابن إسحاق. انظر: «تفسير الطبري» (٨/ ٣١٦ ـ ٣٢٢).

(١) قطعة من خبر السدي عن أشياخه عن ابن عباس وابن مسعود السابق.

ثمَّ؛ منَ العلماءِ مَن يقولُ: إنَّ الله أمرَهما بالقُربانِ على لسانِ آدمَ، فلمَّا لـم يُقبلْ قُربانُ قابيلَ خالف أمرَ الله.

ومنهم مَن يقولُ: لـم يُرَدْ بالقُربانِ أمرٌ خاصٌّ، بل تخاطَرا على القُربانِ وقالا: مَن قُبِلَ قُربانُه فهو أولى بها.

***

(٢٨) ـ ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

قولُه: ﴿لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَيَّ يَدَكَ﴾ قال هابيلُ: لَئِنْ قصَدْتَ قتلي فأنا لا أقصدُ قتلَكَ، فهذا استسلامٌ منه، وفي الخبر: «كُنْ عبدَ الله المقتولَ، ولا تكُنْ عبد الله القاتلَ»[١]، وفي روايةٍ أُخرَى: «كُنْ خيرَ ابنَي آدمَ»[٢].

ومَن قال: لا يجوزُ الاستسلامُ اليومَ، قال: لعلَّه كان جائزًا أو واجبًا في ذلك الوقتِ، وقد قيلَ: لـم يجزِ الاستسلامُ إذ ذاكَ أيضًا، ولكنَّ هابيلَ قال: لَئِنْ قصَدْتَ قتلي فأنا لا أقصِدُ قتلَكَ، بل أقصِدُ الدَّفعَ عن نفسي، وعلى هذا قيلَ: كان هابيلُ نائمًا فجاء قابيلُ ورضَخَ رأسَه بحجرٍ.

---

(١) رواه ابن سعد في «الطبقات» (٥/ ٢٤٥ ـ ٢٤٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٢١٠٦٤) و(٢١٠٦٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (٧٢١٥)، والطبراني في «الكبير» (٣٦٣٠) و(٣٦٣١)، من حديث خباب رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٧١٢٢) من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه مرفوعاً، و(٣٧٤٣١) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعاً، و(٣٧٨٢٣) من حديث عائشة رضي الله عنها موقوفاً.

وفيها جميعاً: «كالخيِّر من ابني آدم» بدل: «خير ابني آدم».

وقيلَ: أرادَ: لَئِنْ بدأتَ بقتلي فلا أبدَؤُكَ بالقتلِ.

وقيلَ: لَئِنْ بسطتَ يدَكَ إليَّ ظالِـمًا فما أنا بظالـمٍ.

﴿إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾؛ أي: أتحرَّجُ منَ القتلِ.

* * *

(٢٩) ـ ﴿إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ ٱلنَّارِ ۚ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُا۟ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ﴾؛ أي: أن تحتمِلَ إثمَ قتلِكَ لي وإثمَكَ في نفسِكَ من جهةِ معاصيك السَّابقةِ، ويُباحُ للمظلومِ أن يُريدَ منَ الله مُعاقبةَ ظالِـمِه.

وقيلَ: أي: إنِّي أُريدُ أن تبوءَ بعُقوبةِ قتلي، وبعُقوبةِ آثامِكَ[١].

وقيلَ: أي: بعُقوبةِ قتلي لك إن قتلتُكَ في الدَّفعِ، وبعُقوبةِ قتلِكَ لي إنْ قتلتَني، فلمَّا وقعَ لفظُ الإثمِ على القتلِ ظُلْمًا أُوقعَ أيضًا على القتلِ دفعًا لقولِه: ﴿وَجَزَٰٓؤُا۟ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى: ٤٠].

وفي الخبرِ: «إنَّ الظّالـمَ إذا لـم يجِدْ يومَ القيامةِ ما يُرضي خصمَه أُخِذَ من سيِّئاتِ المظلومِ فحُمِلَ على الظّالـمِ»[٢]، فعلى هذا يجوزُ أن يكونَ معنى الآيةِ هذا، وقد قال الله: ﴿وَلَيَحْمِلُنَّ أَثْقَالَهُمْ وَأَثْقَالًا مَّعَ أَثْقَالِهِمْ﴾.

---

(١) في (أ): «إثمك».

(٢) رواه البزار في «مسنده» (٢٥٢٤)، والطبراني في «الكبير» (٦١٥٣)، من حديث سلمان رضي الله عنه. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (١٠/ ٣٥٣): رواه الطبراني والبزار عن عبدالله بن إسحاق العطار عن خالد بن حمزة ولم أعرفهما وبقية رجاله رجال الصحيح.

قلت: ويشهد لمعناه ما رواه مسلم (٢٥٨١) من حديث أبي هريرة وهو حديث المفلس.

وقيلَ: هو استفهامٌ؛ أي: «أإنِّي أُريدُ» على جهةِ الإنكارِ، كقولِه: ﴿وَتِلْكَ نِعْمَةٌ﴾ [الشعراء: ٢٢]؛ أي: أوَتلكَ نعمةٌ؟ وهذا لأنَّ إرادةَ القتلِ معصيةٌ.

* * *

(٣٠) ـ ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ﴾؛ أي: سهَّلَتْ نفسُه عليه الأمرَ وصوَّرَتْ له أنَّ قتلَ أخيه طوعًا سهلٌ له، يُقالُ: طاعَ الشَّيءُ يطوعُ؛ أي: سهُلَ فانقادَ، وطوَّعَه فلانٌ؛ أي: سهَّلَه.

وقيلَ: أي: طاوَعَتْه نفسُه في قتلِ أخيه، فنُزِعَ الخافضُ فانتَصَبَ.

﴿فَقَتَلَهُۥ﴾ قيلَ: لم يدرِ كيف يقتلُه، فتمثَّلَ له إبليسُ في هيئةِ[1] طائرٍ، وشدَخَ رأسَ طائرٍ بين حجَرَين، فرضخَ قابيلُ رأسَ أخيه إذ كان نائمًا، فهو أوَّلُ مَن سنَّ القتلَ.

وفي الخبرِ: «لا تُقتَلُ نفسٌ ظلمًا إلّا كانَ على ابنِ آدمَ كِفْلٌ من دمِها»[2].

﴿فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ﴾؛ أي: خسِرَ دُنياه وآخرتَه.

وقيلَ: إنه لمَّا قَتَلَ أخاه هربَ إلى أرض عَدَن من أرضِ اليمنِ، فأتاه إبليسُ وقال: إنما أكلتِ النارُ قُربانَ أخيكَ لأنه كان يَعبدُ النَّارَ، فانْصِبْ أنت أيضاً ناراً تكون لك ولعَقِبِكَ، فبَنَى بيتَ نارٍ، فهو أولُ مَن عَبَدَ النارَ، ثم تزوَّج بأختِه وقتَلَه بعضُ ولدِ ولدِه[3].

---

(١) في (أ): «في صورة».

(٢) رواه البخاري (٧٣٢١)، ومسلم (١٦٧٧)، من حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه.

(٣) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٨٥)، والبغوي في «تفسيره» (٣/ ٤٥)، دون راو ولا سند.

وقيلَ: صارتِ المياهُ يومَئذٍ مالحةً، وتغيَّرَ وجهُ الأرضِ، واشتاكتِ الأشجارُ، وكان آدمُ بمكّةَ، فقال: قد وقعَ في الدُّنيا أمرٌ، فلمّا علمَ الحالَ قال:

تغيَّـرتِ البـلادُ ومَـن عليهـا

وهي أبياتٌ معروفةٌ[1].

---

(١) روى الطبريُّ في «تفسيره» (٨/ ٣٢٥) من طريق غياث بن إبراهيم عن أبي إسحاق الهمدانيِّ عن عليٍّ رضي الله عنه قال: لمَّا قَتَلَ ابنُ آدمَ أخاه، بَكَى آدمُ فقال:

تَغَيَّـرَتِ البـلادُ ومَـن عليها ... فَلَـوْنُ الأَرْضِ مُغْبَـرٌّ قَبِيـحُ

تَغَيَّـرَ كُلُّ ذِي لـونٍ وطَـعْـمٍ ... وقَلَّ بَشَاشَـةُ الوَجْـهِ المليـحِ

فأُجيبَ آدمُ عليه السلام:

أبـا هابيـلَ قـد قُـتِلا جمـيعًا ... وصارَ الحـيُّ كالمَيْـتِ الذَّبيـحِ

وجـاءَ بِشِـرَّةٍ قـد كـانَ منـها ... على خـوفٍ فجـاءَ بهـا يَصِيـحُ

وغياثُ بنُ إبراهيمَ هو النخعيُّ الكوفيُّ، قال يحيى بنُ مَعينٍ: كذَّابٌ خبيثٌ. وقال البخاريُّ: تَرَكوهُ. انظر: «ميزان الاعتدال» (٣/ ٣٣٧).

ورواه الخطيبُ في «تاريخ بغداد» (٣/ ٣٣٧) عن ابن عبَّاسٍ رضي الله عنهما موقوفاً أيضاً. وفي إسناده أحمدُ بن محمدٍ المخرّميُّ وشيخُه عبدُ العزيز بنُ الرَّماحِ، قال الذهبيُّ في «الميزان» (١/ ١٥٥): آفتُه المخرّميُّ أو شيخُه.

وروى الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٨١) من طريق مقاتل بن سليمان، عن الضحاك، عن ابن عباس قال: لما قتل قابيل هابيل...، وذكره. ومقاتل كذبوه وهجروه، ورمي بالتجسيم. والضحاك لم يسمع من ابن عباس.

ورُوي فيه عن شهرِ بن حَوْشبٍ، رواه ابن عدي في «الكامل» (٤/ ٣٨)، ولا حُجَّةَ فيه لإرساله وضعفِ شهرٍ.

وقال الآلوسي في «روح المعاني» (٧/ ١٥٢): وقد ذَكَرَ بعضُ علماءِ العربيَّةِ أنَّ في ذلك الشِّعر لحْناً، أو إقواءً، أو ارتكابَ ضرورةٍ، والأَوْلى عَدَمُ نِسبته إلى يَعْرُبَ أيضاً؛ لِـمَا فيه من الرَّكاكة الظاهرة. =

قال ابنُ عبَّاسٍ: ما قال آدمُ الشِّعرَ، بل هو مرثيَّةٌ بلسانِ السُّريانيَّةِ حُفِظَتْ منه إلى زمانِ يعرُبَ بنِ قحطانَ، فترجمَ يعربُ عنه بالعربيَّةِ وجعلَه شعرًا[1].

***

(٣١) ـ ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ ۚ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى ۖ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا﴾ قيل: لم يَدْرِ قابيلُ ما يَصنعُ بأخيه المقتولِ، وقد قصدَ السِّباعُ افتراسَ المقتولِ، فحملَه قابيلُ في جرابٍ على ظهرِه حتَّى أروَحَ.

قال ابنُ عبّاسٍ: بقيَ معه سنةً يطوفُ به معه[2].

وقال مجاهدٌ: مئةَ سنةٍ[3].

وقيلَ: ثلاثةَ أيامٍ.

﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ﴾: ﴿يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: يبحثُ التُّرابَ على غرابٍ ميِّتٍ، فاختصرَ.

قال ابنُ عبّاسٍ: اقتتَلَ غرابانِ، فقتلَ أحدُهما الآخرَ ثمَّ واراه في التُّرابِ، فاقتدَى قابيلُ بالغرابِ[4].

= وقال ابنُ كثيرٍ في «البداية والنهاية» (١/ ٢٢١): وهذا الشعرُ فيه نظرٌ، وقد يكونُ آدمُ عليه السَّلامُ قال كلامًا يَتحزَّنُ به بلُغَتِه فألَّفَهُ بعضُهم إلى هذا، وفيه أقوالٌ، واللهُ أَعْلَمُ.

(١) رواه مطولًا الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٨١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤٠) عن الضحاك عن ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٤٣).

(٤) وهذا مروي عن ابن عباس وابن مسعود ومقاتل ومجاهد وغيرهم. انظر: «تفسير الطبري» (١٩/ ٢٠٣)، و«معاني القرآن» للنحاس (٢/ ٢٩٨). وانظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٧٠).

ومعنى ﴿يَبۡحَثُ﴾: ينثرُ التُّرابَ منَ الأرضِ.

وقيلَ: بعثَ الله غرابًا ينثرُ الأرضَ، ولـم يكُنْ ثَمَّ غرابٌ آخرُ لا ميِّتٌ ولا قتيلٌ، ففطِنَ قابيلُ أنَّه يُمكِنُ سترُه بالتُّرابِ.

وقال قومٌ: كان قابيلُ يعلمُ الدَّفنَ، لكنْ تركَ أخاه بالعراءِ استخفافًا به، فبعثَ الله غرابًا ينثرُ التُّرابَ على هابيلَ ليدفنَه، فقال: ﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ أَعَجَزۡتُ أَنۡ أَكُونَ مِثۡلَ هَٰذَا ٱلۡغُرَابِ فَأُوَٰرِيَ سَوۡءَةَ أَخِي﴾.

﴿فَأَصۡبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ﴾ إذ لـم يكُنْ له فهمُ الغرابِ، أو حيثُ رأى إكرامَ الله لهابيلَ بأنْ قيَّضَ له الغرابَ حتَّى واراه، ولـم يكُنْ ذلك[1] ندمَ التَّوبةِ.

وقيلَ: ندِمَ على ما قدَّمَ، ولكن لـم يكنِ النَّدمُ في ذلك الوقتِ توبةً، فإنَّ النَّدمَ ليس توبةً لعينِه، وقد كانت توبةُ بني إسرائيلَ في القتلِ، وكانت توبةُ قومٍ منهم في لُبسِ المُسوحِ.

والسَّوأةُ: العورةُ، وهو ما يسوءُ الإنسانَ كشفُه، ولعلَّه لـمَّا قتلَه عرَّاه، أو أرادَ جسدَه؛ لأنَّ جسدَ الميِّتِ عورةٌ يُستَحيَى من إظهارِها ويسوءُ كشفُها.

﴿يَٰوَيۡلَتَىٰٓ﴾؛ أي: يا أيُّها الويلُ هذا أوانُ حُضورِك، وهكذا: يا عجباه؛ أي: يا أيُّها العجَبُ هذا وقتُك.

﴿فَأُوَٰرِيَ﴾ عطفٌ على ﴿أَنۡ أَكُونَ﴾، وأصلُ النَّدمِ: اللُّزومُ، ومنه: النَّديمُ.

* * *

(١) في (أ): «يكن له».

(٣٢) - ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا ۚ وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾.

قولُه: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ﴾ الأجلُ: الجنايةُ، يُقالُ: أجَلَ عليهم شرًّا يأجُلُه أَجْلًا؛ أي: جنَى عليهم ذلك، فقولُك: «فعلتُ ذلك من أجلِكَ» معناه: من جنايتِكَ، كما تقولُ: «فعلتُه من جرَّاكَ وجرَّائِكَ»؛ أي: من جريرتِكَ.

ثمَّ؛ قيلَ: أي: فأصبحَ منَ النّادمينَ من أجلِ ذلك، ولهذا وقفَ قومٌ على قولِه: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾.

وقيلَ: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ﴾ ابتداءُ الكلامِ؛ أي: بسببِ قابيلَ قضَينا على بني إسرائيلَ أنَّ ﴿أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ﴾؛ أي: بغيرِ قَوَدٍ ﴿نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى﴾؛ أي: شركٍ.

وقيلَ: قطعِ طريقٍ.

﴿ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ﴾؛ أي: يصلَى النّارَ كما يصلاها لو قتلَ النّاسَ جميعًا، وإن كان عقابُ مَن قتلَ جميعًا أكثرَ من عقابِ مَن قتلَ واحدًا.

وقيلَ: أي: يجبُ عليه منَ القصاصِ بقتلِ الواحدِ ما يجبُ لو قتلَ النّاسَ جميعًا.

وقيلَ: أي: المُؤمنون كلُّهم خُصماؤُه، فقد وتَرَ الجميعَ.

﴿جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ﴾؛ أي: يجبُ على الكلِّ شُكرُه.

وقيلَ: جعَلَ إثمَ قاتلِ الواحدِ إثمَ قاتلِ الجميعِ، وله أن يحكمَ بما يُريدُ.

وقيلَ: كان هذا مُختصًّا ببني إسرائيلَ تغليظًا عليهم.

وقيلَ: أي: مَن استحلَّ قتلَ نفسٍ فقد استحلَّ قتلَ الجميعِ؛ لأنَّه أنكرَ الشَّرعَ.

وقيلَ: أي: مَن استحَلَّ واحدًا لـم يأمنِ النّاسُ شرَّه، ومَن حرَّمَ واحدًا سلِمَ الباقونَ من شرِّه، فإحياءُ النَّفسِ بالعفوِ بعد وُجوبِ القصاصِ.

وقيلَ: بالإنجاءِ منَ الغرَقِ والتَّلفِ وظُلمِ الظُّلمةِ، والإنجاءِ منَ الضَّلالِ.

وفي الكلامِ تجوُّزٌ؛ لأنَّ المعنى: ومَن نجَّاها منَ الهلاكِ، والفاعلُ للحياةِ هو اللهُ تعالى.

﴿وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ﴾؛ أي: قد بيَّنّا لهم الأحكامَ ﴿ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾؛ أي: مُجاوِزُونَ الحدَّ وتارِكُونَ أمرَ الله.

* * *

(٣٣) ـ ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓا۟ أَوْ يُصَلَّبُوٓا۟ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْا۟ مِنَ ٱلْأَرْضِ ۚ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُا۟ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾ قال أنسٌ: نزلَتْ في رهطٍ من عُكْلٍ وعُرينةَ، أتَوا رسولَ الله وأقامُوا بالمدينةِ، ثمَّ قالوا: كنَّا أهلَ ضَرْعٍ لا أهلَ ريفٍ، وقد استوخَمْنا المدينةَ، فأمرَ لهم رسولُ الله بذَوْدٍ أن يخرُجوا فيها فيشربُوا من ألبانِها وأبوالِها، فقتَلُوا راعيَ رسولِ الله واستاقوا الذَّوْدَ، فبعثَ رسولُ الله في آثارِهم فأتى بهم، فقطَّعَ أيديَهم وأرجُلَهم، وسملَ أعينَهم، وتركَهم في الحَرَّةِ حتّى ماتُوا على حالِهم[1].

---

(١) رواه أبو داود (٤٣٦٦)، والنسائي (٤٠٢٥). وهو عند البخاري (٦٨٠٥)، ومسلم (١٦٧١) دون ذكر النزول. وفي رواية البخاري وأبي داود والنسائي وبعض روايات مسلم تردد بين كونهم من عرينة أو من عكل.

ومعنى استوخموا المدينة: لم توافق مزاجهم، والذود من الإبل: من الثلاثة إلى العشرة، والحرّة هاهنا: أرض بظاهر المدينة. انظر: «جامع الأصول» (٣/ ٤٨٦).

وقيلَ: نزلَتْ في قومِ هلالِ بنِ عُوَيمرٍ الأسلَميِّ، وكانوا مُشركينَ، وكانَ عليه السَّلامُ وادَعَه، فمرَّ به أناسٌ من بني كنانةَ يُريدونَ الإسلامَ، وكان هلالٌ غائبًا فقتَلَهم أصحابُ هلالٍ(١).

وقيلَ: نزلَتْ في قومٍ منَ اليهودِ كانُوا يقطَعُون الطَّريقَ.

وقيلَ: نزلَتْ فيمَن ذُكِرَ قبلَ هذا بتغليظِ أمرِ القتلِ عليهم.

ولـمَّا تقدَّمَ ذِكرُ الفسادِ في الأرضِ قبلَ هذه الآيةِ ذكرَ في هذه الآيةِ حكمَ مَن سعى بالفسادِ: ﴿إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ﴾؛ أي: ما جزاءُ الذين يُحارِبُونَ الله إلّا كذا، فإنَّك لو قلتَ: «جزاؤُكَ دينارٌ» فمن المُمكنِ أن يكونَ معه غيرُه، فإذا قلتَ: «إنَّما جزاؤُك دينارٌ» كان المعنى: ما جزاؤُك إلّا دينارٌ.

ثمَّ قال اللَّيثُ بنُ سعدٍ وقومٌ: ما فعلَه النَّبيُّ عليه السَّلامُ بوفدِ عُرينةَ منَ المُثلةِ لـم يـُجَزْ؛ إذ لا يجوزُ التَّمثيلُ بالمُرتدِّ، ولهذا ما قامَ النَّبيُّ ﷺ بعد ذلك خطيبًا إلّا ونهى عن المُثلةِ(٢).

والصَّحيحُ أن يُقالَ: فعلَ النَّبيُّ ما فعلَ من ذلك بأمرِ الله، ثمَّ نُسِخَ ذلك بالقرآنِ،

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٢٩٤) عن الكلبي. وذكره أبو الليث في «تفسيره» (١/ ٣٨٦) من رواية أبي صالح عن ابن عباس، فهو من طريق الكلبي أيضاً.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٣٦٨) عن الوليد بن مسلم قال: ذاكرت اللَّيث بن سعد ما كان من سَمْل رسول الله ﷺ أعيُنَهم وتركه حَسْمَهم حتى ماتوا، فقال: سمعت محمد بن عجلان يقول: أنزلت هذه الآية على رسول الله ﷺ معاتبةً في ذلك، وعلَّمه عقوبة مثلهم من القطع والقتل والنفي، ولم يسمل بعدَهم غيرَهم. قال: وكان هذا القول ذكر لأبي عمرو [يعني: الأوزاعي] فأنكر أن تكون نزلت معاتبة، وقال: بَلَى، كانت عقوبة أولئك النفر بأعيانهم، ثم نزلت هذه الآية في عقوبة غيرهم ممن حارب بعدهم، فرفع عنهم السمل.

وهذا عندَ مَن يُجوِّزُ نسخَ السُّنَّةِ بالقرآنِ، وأمَّا مَن لـم يُجوِّزْ فيقولُ: نُسِخَتِ السُّنَّةُ بسُنَّةٍ أُخرى، فنزلَ القرآنُ مُوافقًا للسُّنَّةِ النَّاسخةِ.

والمُحارِبُ: هو الذي يخرجُ على المسلمين بإخافةِ السَّبيلِ، فقولُه: ﴿يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾؛ أي: يعصُونَهما، وكلُّ مَن عصاكَ فهو حربٌ لك.

وقيلَ: مُحاربتُهم لله محاربتُهم لعبادِه، وفي الخبرِ: «مَن أهانَ لـي وليًّا فقد بارزَنـي بالمُحاربةِ»[1].

﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ قال قومٌ: ﴿أَوۡ﴾ للتَّخييرِ، فيتخيَّرُ الإمامُ بين القتلِ والصَّلبِ والنَّفيِ.

وقيلَ: ﴿أَوۡ﴾ للتَّرتيبِ، فعند ابنِ عبّاسٍ والشّافعيِّ: ﴿أَن يُقَتَّلُوٓاْ﴾؛ أي: إذا قتَلُوا عمدًا، ﴿أَوۡ يُصَلَّبُوٓاْ﴾ إذا قتَلُوا وأخذُوا المالَ؛ لأنَّ جنايتَهم زادَتْ، ﴿أَوۡ تُقَطَّعَ أَيۡدِيهِمۡ وَأَرۡجُلُهُم مِّنۡ خِلَٰفٍ﴾ إن أخذوا المالَ فقط؛ لأنَّ هذه الجنايةَ زادَتْ على السَّرقةِ من غيرِ حرابٍ[2].

﴿أَوۡ يُنفَوۡاْ مِنَ ٱلۡأَرۡضِ﴾ إذا لـم يُقدِمُوا على شيءٍ من هذه الأمورِ، بل أخافُوا السُّبُلَ، فيطلبُهم الإمامُ، فإنْ ظفرَ بهم حبَسَهم، وهو النَّفيُ منَ الأرضِ.

وعند قومٍ: أخرجَهم عن حدودِ الإسلامِ.

وعند قومٍ: يُغرِّبُهم من بلدةٍ إلى بلدةٍ ويُندِّدُهم.

---

(١) قطعة من حديث رواه البخاري (٦٥٠٢) عن أبي هريرة رضي الله عنه بلفظ: «مَن عادَى لي وليًّا فقد آذَنْتُه بالحرب...».

(٢) رواه عن ابن عباس الشافعي في «تفسيره» (٢/ ٧٣٣)، ومن طريقه رواه البيهقي في «السنن الكبرى» (٨/ ٢٨٣)، والبغوي في «شرح السنة» (٢٥٧٠). ثم قال الشافعي عقبه: وبهذا نقول، وهو موافق معنى كتاب اللّٰه تبارك وتعالى.

وقتلُ قاطعِ الطَّريقِ حيثُ وجبَ القتلُ حقُّ الله، فلا يسقطُ.

وإن أخذوا السِّلاحَ على المسلمين في البلدِ فالظَّاهرُ أنَّ حكمَهم حكمُ ما لو كانوا في الصَّحراءِ.

ثمَّ؛ الآيةُ نزلَتْ في المُرتدِّين أو اليهودِ، ولكنَّ حكمَها الآن إنَّما يجري على المُحاربين من المسلمين، فأمَّا المُرتدُّ إذا تابَ قُبِلَتْ توبتُه سواءٌ تابَ قبل القدرةِ عليه أو بعدَها.

﴿ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي ٱلدُّنْيَا﴾؛ أي: فضيحةٌ وهَوانٌ ﴿وَلَهُمْ فِي ٱلْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ وهو الخلودُ للكافرِ، فأمَّا المسلمُ فلا خلودَ، ولكنْ قد يعظُمُ عقابُه.

* * *

(٣٤) ـ ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ ۖ فَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ مَن تابَ قبلَ القدرةِ عليه فالتَّوبةُ سببُ المغفرةِ، فيسقطُ بالتَّوبةِ تحتُّمُ القتلِ، أمَّا القِصاصُ وحقوقُ الآدميِّينَ فلا يسقطُ، ومَن تابَ بعد القدرةِ؛ فظاهرُ الآيةِ أنَّ التَّوبةَ لا تنفعُ، وتُقامُ الحدودُ عليه، وللشَّافعيِّ قولٌ أنَّه يسقطُ كلُّ حدٍّ بالتَّوبةِ[1].

وقيلَ: أرادَ بالاستثناءِ المُشركَ إذا آمنَ قبل القدرةِ عليه؛ فإنَّه تسقطُ عنه الحدودُ. وهذا ضعيفٌ؛ لأنَّه إنْ آمنَ قبلَ القدرةِ عليه لـم يُقتَلْ أيضًا بالإجماعِ.

* * *

(١) وهذا مقيد بحقوق الله فقط. انظر: «السنن الكبرى» (٨/ ٢٨٣)، وفيه: قال الله تعالى: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهِمْ﴾ قال الشافعي رحمه الله حكاية عن بعض أصحابه قال: كلُّ ما كان لله من حد يسقط بتوبته، وكل ما كان للآدميين لم يبطل، قال: وبهذا أقول.

(٣٥) ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبۡتَغُوٓاْ إِلَيۡهِ ٱلۡوَسِيلَةَ ﴾؛ أي: اطلُبوا الوسيلةَ إليه بالطّاعةِ، لا كهؤلاءِ اليهودِ حيثُ قالوا: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾.

﴿وَجَٰهِدُواْ فِي سَبِيلِهِۦ﴾؛ أي: هؤلاءِ اليهودَ وسائرَ الكفّارِ، والوسيلةُ: فَعيلةٌ من وسَلَ[1] إليه؛ أي: تقرَّبَ.

﴿لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾؛ أي: لكي تسعَدُوا.

* * *

(٣٦ ـ ٣٧) ـ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا وَمِثۡلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفۡتَدُواْ بِهِۦ مِنۡ عَذَابِ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنۡهُمۡۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٣٦ يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنۡهَاۖ وَلَهُمۡ عَذَابٞ مُّقِيمٞ ﴾.

قولُه: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوۡ أَنَّ لَهُم مَّا فِي ٱلۡأَرۡضِ جَمِيعٗا ﴾؛ أي: لو ملكُوا ما في الأرضِ جميعاً ومثلَه معه لم يُقبَلْ منهم فداؤُه منَ العذابِ غدًا، ولا تنفعُهم أعمالُ أسلافِهم.

قولُه: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَخۡرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ﴾؛ أي: يتمنَّونَ ذلك بقلوبِهم؛ أي: يتمنَّونَ الخروجَ منَ النّارِ بعدَما اعترَفُوا بأنّهم يدخُلونَها أيّامًا معدوداتٍ، والمعنى: يطمَعُونَ في الدُّنيا أن يخرُجوا منَ النّارِ.

وقيلَ: أرادَ: بعدَما حصَلُوا في النّارِ يُريدونَ الخروجَ منها ولا مطمعَ لهم فيه.

---

(١) في (أ): «توسل».

وقُرِئَ: (أن يُخرَجوا) بضمِّ الياءِ، وقُرِئَ: ﴿أَن يَخْرُجُواْ﴾ بفتحِها[1].

***

(٣٨) - ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءًۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ﴾ نزلَتْ في طُعمةَ بنِ أُبيرق سارقِ الدِّرعِ[2]، كما مضى.

ولمَّا ذكرَ أخذَ المالِ بطريقِ السَّعيِ في الأرضِ بالفسادِ ذكرَ حكمَ السّارقِ من غيرِ حرابٍ.

وقولُه: ﴿وَٱلسَّارِقُ﴾ رفعٌ بالابتداءِ، وليس القصدُ إلى مُعيَّنٍ؛ إذ لو قصدَ مُعيَّنًا لوجبَ النَّصبُ، تقولُ: «زيدًا اضرِبْه»، بل هو كقولِك: «مَن سرقَ فاقطَعُوا يدَه».

﴿أَيْدِيَهُمَا﴾ أراد: الأيمانَ، وجمعَ فقال: ﴿أَيْدِيَهُمَا﴾؛ قال الفرّاءُ: كلُّ شيءٍ يُوجَدُ من خلقِ الإنسانِ إذا أُضيفَ إلى اثنَينِ جُـمِعَ، تقولُ: «هَشَّمْتُ رُؤوسَهما»، و﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ [التحريم: ٤]؛ لأنَّ أكثرَ ما تكونُ عليه الجوارحُ اثنَين اثنَين في الإنسانِ، كاليدَين والعينَين، واثنانِ من اثنَين جمعٌ، فلمَّا جرَى الأكثرُ على هذا ذُهبَ بالواحدِ إذا أُضيفَ إلى اثنَينِ مذهبَ الاثنَينِ، ولهذا قال: ﴿فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا﴾، ولـم يقُل: «يدَيهما»، والمُرادُ: فاقطَعُوا الميامن؛ أي: فاقطعوا يمينًا من هذا، ويمينًا من هذه، وإن لـم يكُنْ في الجسدِ غيرُ يمينٍ واحدةٍ.

---

(١) الثانية قراءة الجمهور، والأولى نسبها في «المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٣٩) لأبي واقد وأبي الجراح.

(٢) ذكره الماتريدي في «تأويلات أهل السنة» (٣/ ٥١٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٩٥) عن الكلبي. وصرح الجرجاني في «درج الدرر» (١/ ٥٦٤) بأنه من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، والكلبي متروك، وأبو صالح لم يسمع من ابن عباس.

ويجوزُ في اللُّغةِ: «فاقطعوا يَدَيْهما»؛ لأنَّه الأصلُ.

ويجوزُ هذا فيما ليسَ من خلقِ الإنسانِ، تقولُ: «خرَقْتُ قُمُصَكُما»، و: «ضربْتُ نساءَكما» وأنت تُريدُ اثنينِ[1].

وقال الزَّجَّاجُ: إنَّما جازَ: ﴿فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ لأنَّ الإضافةَ تُبيِّنُ أنَّ المُرادَ بالجمعِ التَّثنيةُ لا الجمعُ، ويُعلَمُ أنَّ للاثنَينِ قلبَينِ، وقد يكونُ لفظُ الجمعِ أخفَّ من لفظِ الاثنَينِ، فيجوزُ لفظُ الجمعِ لأنَّه لا يشتبِهُ عند الإضافةِ إلى اثنَينِ[2].

والآيةُ مُجمَلةٌ؛ لأنَّه إنَّما تُقطَعُ اليدُ إذا سرقَ نصابًا من حرزِ مثلِه لا شُبهةَ له فيه.

﴿جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا﴾ نُصبَ لأنَّه مفعولٌ له، وقيلَ: على المصدرِ.

***

(٣٩) ـ ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ﴾؛ أي: مَن تابَ بعدِ السَّرقةِ فإنَّ الله يتجاوَزُ عنه، والقطعُ لا يسقُطُ بالتَّوبةِ.

وقال عطاءٌ وجماعةٌ: يسقطُ بالتَّوبةِ قبلَ القدرةِ على السَّارقِ[3].

وإذا ثبَتَ أنَّ الحدَّ لا يسقطُ بالتَّوبةِ؛ فالتَّوبةُ مقبولةٌ والقطعُ كفَّارةٌ له.

﴿وَأَصْلَحَ﴾؛ أي: كما تابَ عن السَّرقةِ تابَ عن كلِّ ذنبٍ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٠٦)، و«البسيط» (٧/ ٣٦٧).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٧٣)، و«البسيط» (٧/ ٣٦٩).

(٣) انظر: «البسيط» (٧/ ٣٧٥)، وفيه: وقال عامر وعطاء: إذا رد السرقة قبل القدرة عليه سقط عنه القطع، فيتوب الله عليه. وعامر هو الشعبي.

وقيلَ: ﴿وَأَصْلَحَ﴾؛ أي: تركَ المعصيةَ بالكلِّيَّةِ، فأمّا مَن تركَ السَّرقةَ بالزِّنَى، أو التَّهوُّدَ بالتَّنصُّرِ، فهذا ليس توبةً.

وتوبةُ الله على العبدِ أن يُوفِّقَه للتَّوبةِ، وقيلَ: أن يقبلَ منه التَّوبةَ.

* * *

(٤٠) ـ ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾.

قولُه: ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ﴾ هو[1] خطابٌ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ وغيرِه؛ أي: لا قرابةَ بينَ الله وبين أحدٍ تُوجِبُ المُحاباةُ حتَّى يقولَ قائلٌ: ﴿نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾، والحدودُ تُقامُ على كلِّ مَن يُقارِفُ مُوجِبَ الحدِّ.

وقيلَ: أي: له أن يحكمَ بما يُريدُ، فلهذا فرَّقَ بين المُحارِبِ وبين السّارقِ غيرِ المُحارِبِ.

* * *

(٤١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ ۛ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ ۖ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُوا۟ ۚ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ ۖ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ﴾ قيلَ: نزلَتْ في

---

(١) في (أ): «هذا».

قُرَظيٌّ قتلَه نَضْريٌّ، وكان بنو النَّضيرِ إذا قتلُوا من بني قُريظةَ لـم يُقِيدُوهم، وإنَّما يُعطونَهم الدِّيَةَ، فتحاكَمُوا إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فحكَمَ بالتَّسويةِ بين القُرظيِّ والنَّضريِّ، فساءَهم ذلك ولـم يقبَلُوا[1].

وقيلَ: نزلَتْ في زِنى اليهوديَّينِ وقصَّةِ الرَّجمِ[2]؛ أي: لا يحزُنْكَ كُفرُهم؛ فإنَّ النُّصرةَ لك عليهم بالعاقبةِ.

---

(١) ذكره ابن الجوزي في «زاد المسير» (١/ ٥٥٦) من رواية أبي صالح عن ابن عباس: أن النبيّ ﷺ لما حكم بالرّجم على اليهوديّين تعلّق بنو قريظة ببني النّضير وقالوا: يا محمد هؤلاء إخواننا، أبونا واحد، وديننا واحد، إذا قتلوا منا قتيلاً أعطونا سبعين وسقاً من تمر، وإن قتلنا منهم واحداً أخذوا منا أربعين ومئة وسْق، وإن قتلنا منهم رجلاً قتلوا به رجلين، وإن قتلنا امرأةً قتلوا بها رجلاً، فاقض بيننا بالعدل، فقال رسول الله ﷺ: «ليس لبني النضير على بني قريظة فضل في عقل ولا دم» فقال بنو النضير: والله لا نرضى بقضائك، ولا نطيع أمرك، ولنأخذن بأمرنا الأوّل، فنزلت هذه الآية.
قلت: وهذه الرواية ضعيفة جدًّا لأنها من رواية الكلبي وهو متروك عن أبي صالح ولم يسمع من ابن عباس، وقد روي عن ابن عباس بسياق مختلف عن هذا، وأنهم هموا بتحكيمه لكن لم يفعلوا، فقد روى الإمام أحمد في «المسند» (٢٢١٢) بسند حسن عن ابن عباس رضي الله عنه ما ملخصه: أن طائفتين من اليهود إحداهما قد قهرت الأخرى... بنحو ما تقدم في خبر الكلبي، فلما جاء الإسلام أرادت الذليلة التحاكم إلى النبي ﷺ فعلمت الأخرى أنه سيحكم ببطلان ما كانوا يفعلونه، فدَسُّوا إلى رسول اللهِ ﷺ ناسًا من المنافقين لِيَخْبُروا لهم رأيَ رسول الله ﷺ، على أنه إنْ أعطاهم ما يريدون حكَّموه، وإنْ لَم يُعطِهم لم يحكِّموه، فلمَّا جاء رسولَ اللهِ ﷺ أخبر اللهُ رسولَه بأمرهم كلِّه وما أرادوا، فأنزل اللهُ عز وجل: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَٰرِعُونَ فِي ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ إلى قوله: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ﴾ [المائدة: ٤٧].
وقد صح نزول هذه الآية في سبب آخر وهو رجم الزاني من اليهود. انظر التعليق الآتي.

(٢) رواه مسلم (١٧٠٠)، والإمام أحمد (١٨٥٢٥)، وأبو داود (٤٤٤٨)، من حديث البراء بن عازب رضي الله عنهما. وفيه رجم الرجل فقط ولم يرد فيه شيء عن المرأة.

﴿مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفۡوَٰهِهِمۡ﴾ وهم المُنافقون ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ يعني: يهودَ المدينةِ.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾ هذا ابتداءُ كلامٍ؛ أي: هم سمّاعونَ.

وقيلَ: الابتداءُ من قولِه: ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ﴾؛ أي: ومن الذين هادُوا سمّاعون.

﴿سَمَّٰعُونَ لِلۡكَذِبِ﴾؛ أي: قابلونَ لكذِبِ رُؤسائِهم من تحريفِ التَّوراةِ.

وقيلَ: أي: يسمَعُونَ كلامَكَ يا محمَّدُ ليكذِبُوا عليك، وكان فيهم مَن يحضرُ النَّبيَّ عليه السَّلامُ ثمَّ يكذبُ عليه عند عامَّتِهم، ويُقبِّحُ صورتَه في أعيُنِهم، وكان في المنافقين أيضًا مثلُ هؤلاءِ.

﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَ﴾ وهذا لأنَّ اليهوديَّينِ اللَّذَينِ زَنَيا كانا من خيبرَ، فأرسلُوا إلى قُريظةَ والنَّضيرِ ليسألُوا محمَّدًا عليه السَّلامُ، فسألوا لينقُلوا قولَه إلى يهودِ خيبرَ، ثمَّ كانوا يكذِبُونَ فيما ينقُلونَ[1].

وقيلَ: أي: هؤلاءِ يحضُرونَك فيسمعون منك، أو يَحضرون أحبارَهم ويسمعون منهم لينقُلوا إلى غيرِهم، وقد يكذِبون فيما ينقُلون.

﴿يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ مِنۢ بَعۡدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾؛ أي: من بعدِ أن وضعَه الله مواضعَه فبيَّنَ جميعَ أحكامِه؛ أي: يُحرِّفون التَّوراةَ أو يُحرِّفون كلامَ رسولِ الله بعد ما سمعوه منه؛ ليكذبوا عليه ويقولوا: شَرْعُه تركُ الرَّجمِ.

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٦٨) عن ابن عباس وجابر وسعيد بن المسيب والسدي وابن زيد، وفي آخره: فأقبل نفر من قريظة والنضير إلى رسول الله ﷺ يسألونه، فنزل جبريل بالرجم، فأخبرهم به، فأبوا أن يأخذوا به، فذلك قوله: ﴿سَمَّٰعُونَ لِقَوۡمٍ ءَاخَرِينَ لَمۡ يَأۡتُوكَ﴾.

﴿يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَٰذَا فَخُذُوهُ﴾؛ أي: إنْ أتاكُم محمَّدٌ بالجلدِ فاقبَلُوا، وإلَّا فلا.

﴿وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ﴾؛ أي: ضلالتَه في الدُّنيا، وعقوبتَه في الآخرةِ ﴿فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا﴾؛ أي: فلن ينفعَه وَعظُكَ.

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ﴾؛ أي: أن يُخلِّصَ نيّاتِهم وأن يهديَهم، دلَّتِ الآيةُ على أنَّ الضَّلالَ بمشيئةِ الله.

﴿لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ﴾ وهو هَتْكُ أستارِ المُنافقين واليهودِ في كتمانِهم أمرَ الرَّجمِ وغيرِه.

* * *

(٤٢) ـ ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ ۚ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ ۖ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا ۖ وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾.

قولُه: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ ذكَرْنا معنى (سمَّاعينَ للكذبِ).

وقيلَ: أرادَ المُنافقينَ يسمَعُونَ من اليهودِ تكذيبَ محمَّدٍ، والمُنافقُ لا يعتقِدُ صدقَ اليهوديِّ كما لا يعتقدُ صدقَ المُؤمنِ.

﴿أَكَّٰلُونَ لِلسُّحْتِ﴾ هو الحرامُ، وأرادَ الرِّشوةَ في الحكمِ، وسمَّاها سُحتًا لأنَّ الله يسحَتُهم بالعذابِ؛ أي: يستأصِلُهم.

قال الفرَّاءُ: يُقالُ: رجلٌ مَسحُوتُ المعدةِ؛ أي: أكولٌ، فالسُّحتُ حرامٌ يُحمَلُ عليه الشَّرَهُ[1].

---

(١) لم أجده في «معاني القرآن» للفراء، وذكره عنه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٣٤١)، والواحدي في =

وقيلَ: سُمِّيَ الحرامُ سُحْتًا لأنَّه يسحَتُ مُروءةَ الإنسانِ.

﴿فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ﴾ خيَّرَ النَّبيَّ ﷺ بينَ أن يحكُمَ بينَهم وبينَ ألّا يحكُمَ، وكانوا أهلَ مُوادَعةٍ لا أهلَ ذمّةٍ، فإنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ لـمَّا قدِمَ المدينةَ وادَعَ اليهودَ، ولا يجبُ علينا الحكمُ بين الكُفّارِ إذا لـم يكونُوا أهلَ ذمّةٍ، بل يجوزُ الحكمُ إنْ أرَدْنا، فأمَّا أهلُ الذِّمّةِ فهل يجبُ علينا الحكمُ بينَهم إذا ترافَعُوا إلينا؟ فيه قولانِ للشّافعيِّ، وإذا ارتبطَتِ الخُصومةُ بمسلمٍ يجبُ الحكمُ.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ﴾؛ أي: المُنصِفينَ، والقِسْطُ: العدلُ، وأصلُه: النَّصيبُ، فالمُقسِطُ: هو الذي اقتصرَ على نصيبِه.

* * *

(٤٣) - ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ۚ وَمَآ أُو۟لَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ﴾ عجَّبَ نبيَّه عليه السَّلامُ من تحكيمِهم إيّاه مع ما في التَّوراةِ منَ الرَّجمِ، وإعراضِهم عن حكمِ التَّوراةِ، ثمَّ إعراضِهم عن حكمِه عليه السَّلامُ بعدما حكَّمُوه.

﴿فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: الرَّجمُ ﴿ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: من بعدِ بيانِ ذلك الحكمِ في التَّوراةِ. وقيلَ: من بعدِ أن حكَّمُوكَ.

= «البسيط» (٧/ ٣٨٢)، وقاله أيضاً الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٣٤) ولفظه: وأصل السحت: كَلَبُ الجوع، يقال منه: فلان مسحُوت المَعِدَة، إذا كان أكولاً لا يُلْفَى أبدًا إلا جائعًا، وإنما قيل للرشوة: السحت، تشبيهًا بذلك، كأن بالمسترشي من الشَّره إلى أخذ ما يُعطاه من ذلك مثل الذي بالمسحوت المعدة من الشَّرَه إلى الطعام.

﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾؛ أي: بكتابِهم؛ لأنَّهم أعرَضُوا عنه، ولا بكتابِكَ، ولا بك، والمقصودُ: النَّهيُ عن الاغترارِ بهم.

وقيلَ: ﴿وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴾؛ أي: لا يُؤمنونَ أبدًا، نزلَ في قومٍ علِمَ الله أنَّهم لا يُؤمِنُونَ.

* * *

(٤٤) ـ ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ۚ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ ۚ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾ هذا توبيخٌ لهم في تركِهم حكمَ كتابِهم التَّوراةِ، وكان مُتقدِّمُوهم يحكمونَ بها، ﴿فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ﴾؛ أي: بيانٌ وضياءٌ وتعريفٌ أنَّ محمَّدًا عليه السَّلامُ حقٌّ.

﴿يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ ﴾ يعني: النَّبيِّينَ بعد موسى ممَّن بعثَهم الله بإقامةِ التَّوراةِ، فقولُه: ﴿ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ ﴾؛ أي: الذين انقادُوا لحكمِ التَّوراةِ، ودخلَ فيهم محمَّدٌ عليه السَّلامُ؛ لأنَّه حكمَ بالرَّجمِ.

وقيلَ: المُرادُ به محمَّدٌ وحدَه، وعبَّرَ عنه بلفظِ الجمعِ لأنَّه قامَ مقامَ جمعٍ، كقولِه: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [النحل: ١٢٠].

وقيلَ: قالتِ اليهودُ: الأنبياءُ كانوا يهودًا، وقالت النَّصارى: كانوا نصارَى، فبيَّنَ الرَّبُّ كذِبَهم.

وقيلَ: أي: يحكمُ بها النَّبيُّونَ الذين هم على دينِ إبراهيمَ عليه السَّلامُ ﴿لِلَّذِينَ هَادُواْ﴾؛ أي: يحكُمونَ بالتَّوراةِ لـهم وفيما[1] بينَهم.

﴿هَادُواْ﴾؛ أي: تابُوا منَ الكفرِ.

وقيلَ: فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: أنزَلْنا التَّوراةَ فيها هُدًى ونورٌ للَّذين هادُوا، يحكُمُ بها النَّبيُّونَ.

﴿وَالرَّبَّـٰنِيُّونَ﴾ قيلَ[2]: هم الذين يسوسُونَ النّاسَ بالعلمِ ويَرُبُّونَهم به.

﴿وَالْأَحْبَارُ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: هم الفُقهاءُ[3].

والـحِبْرُ والـحَبْرُ: الرجلُ العالـمُ، وأصلُه منَ التَّحبيرِ، وهو التَّحسينُ، فالعالِـمُ يُحسِّنُ الحسَنَ ويُبيِّنُه.

وقيلَ: هو منَ الـحِبْرِ الذي يُكتَبُ به.

﴿بِمَا اسْتُحْفِظُواْ مِن كِتَـٰبِ اللَّهِ﴾؛ أي: بما استُودِعُوا.

ثمَّ؛ قيلَ: أي: العالِـمونَ بالكتابِ.

وقيلَ: أي: يحكُمونَ بما استُحفِظُوا منَ الكتابِ.

﴿وَكَانُواْ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ﴾؛ أي: على الكتابِ بأنَّه من عندِ الله.

وقيلَ: على حكمِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ أنَّه في التَّوراةِ.

﴿فَلَا تَخْشَوُاْ النَّاسَ﴾؛ أي: في إظهارِ صفةِ محمَّدٍ وإظهارِ الرَّجمِ ﴿وَاخْشَوْنِ﴾ في كتمانِ ذلك، فالخطابُ لعلماءِ اليهودِ.

---

(١) في (أ): «لهم فيما».

(٢) «قيل»: ليس في (أ).

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٥٢٨)، وذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٨٩).

﴿وَلَا تَشْتَرُواْ بِـَٔايَٰتِي﴾؛ أي: بأحكامي ﴿ثَمَنٗا قَلِيلٗا﴾؛ أي: متاعَ الدُّنيا، وهو قليلٌ لأنَّه فانٍ.

﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ قال البراءُ بنُ عازبٍ: رجمَ رسولُ الله يهوديًّا ويهوديّةً، ثمَّ قال: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ﴿فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾، قال: نزلَتْ كلُّها في الكفَّارِ.

والحديثُ في «صحيحِ مسلمٍ»[1]، فعند المُعظَمِ هذا في الكافرِ، فأمَّا المسلمُ فلا يكفرُ وإن ارتكبَ كبيرةً.

وقيلَ: فيه إضمارٌ؛ أي: ومَن لم يحكُمْ بما أنزلَ الله ردًّا للقرآنِ، وجحدًا لقولِ الرَّسولِ فهو كافرٌ. قالَه ابنُ عبَّاسٍ ومجاهدٌ[2].

وقال ابنُ عبّاسٍ في روايةٍ: ومَن لم يحكُمْ بما أنزلَ الله فقد فعلَ فعلًا يُضاهي أفعالَ الكفّارِ[3].

وقيلَ: أي: مَن لم يحكُمْ بجميعِ ما أنزلَ الله تعالى فهو كافرٌ، فأمّا مَن حكمَ بالتَّوحيدِ ولم يحكُمْ ببعضِ الشَّرائعِ فلا يدخلُ في هذه الآيةِ.

---

(١) رواه مسلم (١٧٠٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٦) واللفظ له، وعزاه لمسلم، والذي في رواية مسلم: أن الذي رجمه النبي ﷺ هو رجل يهودي، وفيه قصة، وفي آخره: فأنزل اللهُ تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡكَٰفِرُونَ﴾ ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾ ﴿وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ﴾ في الكفار كلُّها.

(٢) ذكره عنهما الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٩٤)، ورواه عن ابن عباس الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٦٨).

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٩٥) عن ابن الأنباري، ولم أجده عن ابن عباس.

ومذهبُ الخوارجِ: أنَّ مَن ارتَشَى وحكَمَ بغيرِ حكمِ الله فهو كافرٌ، وعُزِيَ هـذا إلى الحسَنِ والسُّدِّيِّ(١).

* * *

(٤٥) ـ ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ ۚ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ﴾ بيَّنَ أنَّه سوَّى بينَ النَّفسِ والنَّفسِ، فخالَفُوا ذلك أيضًا، وفضَّلُوا بني النَّضيرِ على بني قُريظةَ، كما خالَفُوا حكمَ الرَّجمِ، فكانت دِيةُ النَّضيريِّ أكثرَ، وكان النَّضيريُّ لا يُقتَلَ بالقُرَظيِّ، والقُرَظيُّ يُقتَلُ بالنَّضيريِّ، فلمّا جاء الإسلامُ راجعَ بنو قُريظةَ رسولَ الله فيه فحكَمَ بالاستواءِ، فقالت بنو النَّضيرِ: قد حطَطْتَ منَّا وعادَيْتَنا في كلِّ شيءٍ، فنزلَتْ هذه الآيةُ(٢).

﴿كتبنا﴾؛ أي: فرَضْنا.

وقيلَ: كان شرعُهم القصاصَ أو العفوَ، وما كان فيهم الدِّيةُ. والله أعلَمُ.

﴿وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ﴾ قُرِئَ بالنَّصبِ على العطفِ، وقُرِئَ بالرَّفعِ(٣)؛ لأنَّ

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٩٥) عن ابن مسعود والحسن وإبراهيم والسدي. ورواه عن ابن مسعود الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٦٨)، وروى معناه عن الباقين.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٦٩ ـ ٤٧٠) عن ابن جريج بنحوه.

(٣) قرأ المعطوفات كلها بالنصب عاصم ونافع وحمزة، وقرأ الكسائي: ﴿أَن النَّفس بِالنَّفسِ﴾ نصباً ورفع ما بعد ذلك كله، وقرأ باقي السبعة: ﴿أَن النَّفس بِالنَّفسِ والعين بالعينِ والأنف بالأنف والأُذن بالأذن وَالسِّن بِالسِّنِّ﴾ ينصبون ذلك ويرفعون (والجروحُ). انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

المقصودَ عطفُ الجملةِ على الجملةِ؛ أي: قُلنا لهم: النَّفسُ بالنَّفسِ، والعَينُ بالعَينِ.

﴿وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ﴾؛ أي: مُتقاصَّةٌ، فالمُرادُ المصدرُ المفعولُ.

﴿فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ﴾؛ أي: بالقصاصِ فعفا ﴿فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ﴾؛ أي: لذلك المُتصدِّقِ.

وقيلَ: فهو كفارةٌ للجارحِ، فلا يُؤاخَذُ بجنايتِه في الآخرةِ، وأجرُ المُتصدِّقِ على الله، وقد ذكرَ ابنُ عبّاسٍ القولَين[1].

* * *

(٤٦) ـ ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ ۖ وَءَاتَيْنَٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَٰرِهِم﴾؛ أي: جعَلْنا عيسى يقفُو آثارَهم؛ أي: آثارَ النَّبيِّين الذين أسلَمُوا.

﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ﴾؛ أي: التَّوراةِ؛ فإنَّه رأى التَّوراةَ حقًّا، ورأى وجوبَ العملِ بها إلى أن يأتيَ ناسخٌ، والإنجيلُ أيضًا مُصدِّقٌ للتَّوراةِ على هذا المعنى.

﴿وَهُدًى﴾؛ أي: هاديًا وواعِظًا[2] ﴿لِّلْمُتَّقِينَ﴾ خصَّهم لأنَّهم المُنتَفِعُونَ بهما.

* * *

(١) ذكرهما عنه الواحدي في «البسيط» (٧/ ٣٩٩ ـ ٤٠٠). وروى الثاني ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٧٩٩)، والطبري في «تفسيره»(٨/ ٤٧٥) من طريق سعيد بن جبير عنه. والأول من رواية عطاء عنه وإسناده ضعيف جدًا.

(٢) في (أ): «واعظاً بلا واو العاطفة».

(٤٧) - ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ۚ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ﴾ قُرِئَ: ﴿ولِيَحْكُمَ﴾ بكسرِ اللّامِ وفتحِ الميمِ؛ أي: آتيناهُ الإنجيلَ لِيَحْكُمَ.

وقُرِئَ: ﴿وَلْيَحْكُمْ﴾ على وجهِ الأمرِ[1]؛ أي: قُلنا: لِيحْكُمْ أهلُ الإنجيلِ؛ أي: في ذلك الوقتِ، فأمَّا الآنَ فهو منسوخٌ.

وقيلَ: هذا أمرٌ للنَّصارَى الآنَ بالإيمانِ بمحمَّدٍ؛ فإنَّ في الإنجيلِ وجوبَ الإيمانِ به، والنَّسخُ إنَّما يُتصوَّرُ في الفروعِ لا في الأصولِ.

* * *

(٤٨) - ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِي مَا آتَاكُمْ ۖ فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ ۚ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾؛ أي: بالأمرِ الحقِّ ﴿مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ الْكِتَابِ﴾؛ أي: من جنسِ الكتبِ المُنزَّلةِ[2] ﴿وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ﴾؛ أي: شاهدًا.

وقيلَ: أمينًا يعصِمُكَ الله منَ التَّحريفِ فيه، فهو صفةُ محمَّدٍ عليه السَّلامُ، ومنه: هَيْمَنَ يُهَيمِنُ هَيمَنةً: إذا كان رقيبًا على الشَّيءِ، وأصلُه: «مُؤَيمِنٌ» فالهاءُ بدلٌ من

---

(١) قرأ حمزة بالنصب، وباقي السبعة بالجزم على الأمر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٢) في (أ): «الكتاب المنزل».

الهمزةِ، مثل: هَرَقْتُ وأَرَقْتُ، وإِيّاكَ وهِيّاكَ، ووزنُه: مُفَيعِلٌ، مثل: مُسَيطِرٌ ومُبَيْطِر[١].

وقال الأزهريُّ: هو من آمَنَ يُؤَيمِنُ؛ لأنَّ أصلَ: أكرَمَ يُكرِمُ: يُؤَكْرِمُ، فاستُثقِلَ فقيلَ: يُكرِمُ، فردَّ المُهَيمِنَ إلى الأصلِ فهو مُؤَيمِنٌ، فقُلِبَت الهمزةُ هاءً لأنَّها أخفُّ، فهو إذًا بمعنى الأمينِ[٢].

﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُۖ﴾ قيلَ: أوجَبَ عليه ذلك، وهذا نسخٌ للتَّخييرِ في قولِه: ﴿فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ﴾ [المائدة: ٤٢][٣].

وقيلَ: ليس هذا وجوبًا، والمعنى: فاحكُمْ بينَهم إنْ شئتَ؛ إذ لا يجبُ علينا الحكمُ بينَهم إذا لـم يكونُوا من أهلِ الذِّمَةِ، وفي أهلِ الذِّمَةِ تردُّدٌ.

وقيلَ: أرادَ: فاحكُمْ بين الخلقِ، فهذا كان واجبًا عليه.

﴿وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلۡحَقِّۚ﴾ وهذا لأنَّا نستَتْبِعُهم إلى أحكامِنا ولا نتَّبِعُهم.

﴿لِكُلّٖ جَعَلۡنَا مِنكُمۡ شِرۡعَةٗ﴾؛ أي: شريعةً، وهو منَ الإظهارِ والبيانِ، من شرَعْتُ الإهابَ؛ أي: شقَقْتُ ما بينَ الرِّجلَينِ وسلَخْتُه.

---

(١) المسيطر: المسلَّط، والمبيطر: البيطار، ومنه أيضاً: المدبير من الإدبار والتخلف، والمجيمر: اسم جبل. انظر: «البسيط» (٧/ ٤٠٥).

(٢) انظر: «تهذيب اللغة» (٦/ ١٧٦)، و«البسيط» (٧/ ٤٠٦).

(٣) وهذا مروي عن ابن عباس ومجاهد وعكرمة والزهري وعمر بن عبد العزيز، وهو قول أبي حنيفة وأصحابه، ونسب للشافعي. انظر: «الناسخ والمنسوخ» للقاسم بن سلام (ص: ١٣٤ ـ ١٣٦)، وللنحاس (ص: ٣٩٧ـ٣٩٨).

وذهب غيرهم إلى أن التخيير باق، منهم الإمام مالك والشافعي والحسن والشعبي وأبو ميسرة والنخعي وعطاء. انظر: «الأم» للشافعي (٤/ ٢٢٢) و(٦/ ١٥٠)، و«الناسخ والمنسوخ» للقاسم بن سلام (ص: ١٣٧)، وللنحاس (ص: ٣٩٦).

وقيلَ: هي منَ الشُّروعِ، وهي الدُّخولُ في الأمرِ، ومنه: «المَشرَعةُ» للنَّهرِ.

والمِنهاجُ: الطَّريقُ الواضحُ، ونَهَجَ الأمرُ وأَنْهَجَ؛ أي: وَضَحَ، وجمعَ بينَ الشِّرعةِ[1] والمِنهاجِ للتَّأكيدِ، وحسُنَ ذلك لاختلافِ اللَّفظَينِ[2].

وقيلَ: الشِّرعةُ: ابتداءُ الطَّريقِ، والمِنهاجُ: الطَّريقُ الواضحُ.

وقيلَ: ﴿مِنكُمْ﴾ يرجعُ إلى موسى وعيسى ومحمَّدٍ عليهم السَّلامُ؛ لأنَّه ذكرَ الفِرَقَ الثَّلاثَ، ومَن كان بينَ موسى وعيسى، فلمَّا ورَدَ بتقريرِ شرعِ موسى ومَن كان بين عيسى ومحمَّدٍ ورَدَ بتقريرِ شرعِ عيسى، والعلمُ عند الله.

وقال مُجاهِدٌ: الشِّرعةُ والمنهاجُ: دينُ محمَّدٍ، وقد نُسِخَ به كلُّ ما سواه[3].

﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾؛ أي: لجمَعَكم على الحقِّ، فبيَّنَ أنَّه أرادَ الاختلافَ وإيمانَ قومٍ وكفرَ قومٍ.

﴿لِّيَبْلُوَكُمْ﴾؛ أي: يُعامِلَكم مُعاملةَ المُختَبَرين.

وقيلَ: ولو شاءَ لجمَعَكم في الفروعِ على دينٍ واحدٍ، فأمَّا الأصولُ فلا تختلفُ باختلافِ الشَّرائعِ.

﴿فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ﴾؛ أي: سارِعُوا إلى الطّاعاتِ، والاستِباقُ يقعُ بين اثنَينِ

---

(١) في (ف): «الشريعة».

(٢) إشارة إلى جواز عطف كلمة على أخرى مع اتفاق المعنى بشرط اختلاف اللفظ، كقوله: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ سِرَّهُمْ وَنَجْوَىٰهُمْ﴾ [التوبة: ٧٨]، وكما قال عدي بن زيد في «ديوانه» (ص: ١٨٣):

وقدَّمَتِ الأديمَ لراهشَيهِ ... وألفَى قولَها كذباً ومَيناً

(٣) روى معناه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٤٩٤).

فصاعدًا، فيجتهدُ كلُّ واحدٍ أن يكونَ السّابقَ، ومنه: ﴿وَاسْتَبَقَا الْبَابَ﴾ [يوسف: ٢٥].

﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ يعني: يومَ القيامةِ ﴿فَيُنَبِّئُكُم﴾ بما اختلَفْتُم فيه وتزول الشُّكوكُ.

* * *

(٤٩) ـ ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَهُمْ وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ فَإِن تَوَلَّوْا فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ لَفَاسِقُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَأَنِ احْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: اجتمعَ قومٌ منَ الأحبارِ، منهم ابنُ صوريا، وقالوا: اذهَبُوا بنا إلى محمَّدٍ فلعلَّنا نفتِنُه عن دينِه، ثمَّ قالوا: قد عرفتَ يا محمَّدُ أنَا أحبارُ اليهودِ، وإن اتَّبعناكَ لـم يُخالفْنا أحدٌ منَ اليهودِ، وإنَّ بيننا وبين قومٍ خُصومةٌ، فنُحاكِمُهم إليكَ، فاقضِ لنا عليهم حتَّى نُؤمِنَ بك، فأبى رسولُ الله ﷺ، ونزلَتْ هذه الآيةُ[1].

﴿وَاحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنْ بَعْضِ مَا أَنزَلَ اللَّهُ إِلَيْكَ﴾ إنَّما أعادَ الأمرَ بالحكمِ بما أنزلَ الله تأكيدًا، أو هي أحوالٌ وأحكامٌ أَمَرَه في كلِّ واحدٍ أن يحكُمَ فيه بما أنزلَ الله.

وفي الآيةِ دليلٌ على جوازِ النِّسيانِ عليه؛ لأنَّه قال: ﴿أَن يَفْتِنُوكَ﴾، وإنَّما يكون ذلك عن نسيانٍ لا عن تعمُّدٍ.

وقيلَ: الخطابُ له والمُرادُ غيرُه.

﴿فَإِن تَوَلَّوْا﴾؛ أي: أبوا حُكمَكَ ﴿فَاعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ اللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ﴾؛ أي:

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٢)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٥٤)، وهو في «أسباب النزول» للواحدي (ص: ١٩٨).

أن يبتليَهم ويُسلِّطَ عليهم ويُعذِّبَهم في الدُّنيا بالجلاءِ والجزيةِ والقتلِ، وإنَّما قال: ﴿بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡ﴾ لأنَّ المُجازاةَ بالبعضِ كانت كافيةً في التَّدميرِ عليهم.

﴿وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ﴾ يعني: اليهودَ.

* * *

(٥٠) ـ ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَۚ وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾.

قولُه: ﴿أَفَحُكۡمَ ٱلۡجَٰهِلِيَّةِ يَبۡغُونَ﴾؛ أي: إنَّهم تركُوا شرعَهم في الرَّجمِ وفي القصاصِ، وسامحوا القويَّ وأخذوا الحقَّ منَ الضَّعيفِ، فِعْلَ أهلِ الجاهليّةِ.

قُرِئَ: ﴿يَبۡغُونَ﴾ بالياءِ، وقُرِئَ بالتّاءِ[١]؛ أي: قل لهم: أتبغُونَ حكمَ الجاهليّةِ.

﴿وَمَنۡ أَحۡسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكۡمٗا لِّقَوۡمٖ يُوقِنُونَ﴾؛ أي: عند قومٍ يُؤمنون.

* * *

(٥١) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَ﴾ نزلَت الآيةُ في عبادةَ بنِ الصّامتِ، قال: يا رسولَ الله، إنَّ لي مواليَ من اليهودِ كثيرٌ عددُهم حاضرٌ نصرُهم، ولكنِّي أبرَأُ إلى الله وإلى رسولِه[٢] من ولايةِ اليهودِ، وأُوالي اللهَ ورسولَه، فقال عبدُ الله ابنُ أُبيٍّ: إنِّي رجلٌ أخافُ الدَّوائرَ، ولا أبرَأُ من ولايةِ اليهودِ، فقال عليه السَّلامُ: «ما بخِلْتَ به من ولايةِ اليهودِ على عبادةَ بنِ الصَّامتِ فهو لكَ دونَه»، فقال ابنُ أُبيٍّ:

---

(١) قرأ ابن عامر بالتاء، وباقي السبعة بالياء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٤)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٢) في (أ): «إلى الله ورسوله».

قد قبِلْتُ، فأنزلَ الله هذه الآيةَ إلى قولِه: ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ ﴾ يعني: ابنَ أُبيٍّ[1].

﴿لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ﴾؛ أي: لا تتوَدَّدُوا إليهم، ولا تستَنصِرُوا بهم.

﴿بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ﴾ في النُّصرةِ ﴿وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ﴾ بيَّنَ أنَّ ابنَ أُبيٍّ مُنافقٌ كافرٌ ﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾.

* * *

(٥٢) ـ ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُواْ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّواْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ ﴾ أي: ابنَ أُبيٍّ وأصحابَه ﴿يُسَٰرِعُونَ فِيهِمْ ﴾ أي: في مُوالاتِهم.

وقيلَ: يتقرَّبُونَ إليهم، كما تقولُ: «فعلتُ كذا في الله»؛ أي: تقرُّبًا إليه.

وكان قومٌ من أهلِ المدينةِ يُوالونَ اليهودَ ونصارى نجرانَ، وكان بينَهم مُعاملاتٌ[2].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٤)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٣٠١)، من رواية عطية بن سعيد العوفي قال: جاء رجل يقال له عبادة بن الصامت...، فذكره مرسلاً.
ورواه الطبري أيضاً عن الزهري.
وله طريق أخرى لابن إسحاق عن أبيه عن عبادة بن الوليد بن عبادة بن الصامت أنه قال لرسول اللّه ﷺ...، فذكر نحوه. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٤٩)، ورواه من طريق ابن إسحاق الطبريُّ في «تفسيره» (٨/ ٥٠٥).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٢٠) عن الكلبي.

﴿يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ﴾؛ أي: يدورَ الدَّهرُ علينا بقَحطٍ فلا يَميرُونَنا، أو نخشى أن يظفرَ اليهودُ بالمُسلمينَ.

﴿فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِيَ بِٱلْفَتْحِ﴾؛ أي: فتحِ مكَّةَ أو فتحِ قُرى اليهودِ، أو بالقضاءِ الفصلِ.

﴿أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ﴾؛ أي: خصبٍ وسعةٍ للمسلمين، وقيلَ: الجزيةِ.

وقيلَ: قتلِ اليهودِ وإجلائِهم.

و﴿عسى﴾ كلمةُ تطميعٍ، والكريمُ إذا أَطْمَعَ حقَّقَ، ولهذا قيلَ: «عسى» من الله واجبٌ.

﴿فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَٰدِمِينَ﴾؛ أي: يندمُ المُنافقونَ على مُوالاتِهم الكفّارَ، وندَمُهم[1] على المُوالاةِ لا على النِّفاقِ.

* * *

(٥٣) ـ ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَٰسِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟﴾ قُرِئَ: ﴿يقولُ﴾ من غيرِ واوٍ، وقُرِئَ: ﴿ويقول﴾[2].

وقُرِئَ: ﴿ويقولَ﴾ بالنَّصبِ، وقُرِئَ بالرَّفعِ[3].

﴿أَهَٰٓؤُلَآءِ﴾ يُشيرونَ إلى المُنافقينَ؛ لأنَّهم حلَفُوا مع اليهودِ أنَّهم يُعينُونَهم على محمَّدٍ؛ أي: يُوبِّخُ المُؤمنونَ اليهودَ بهذا القولِ.

---

(١) في (أ): «والندم».

(٢) قرأ بغير واو نافع وابن كثير وابن عامر، وباقي السبعة بالواو. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

(٣) قرأ أبو عمرو بالنصب، وباقي السبعة بالرفع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ٩٩).

أو يقولُ بعضُ المؤمنينَ لبعضٍ: أهؤلاءِ الذين كانوا يحلِفُونَ إنَّهم مُؤمنون، فقد انهتَكَ اليومَ سترُهم.

﴿حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾؛ أي: ذهبَ ما أظهَرُوه منَ الإيمانِ ﴿فَأَصْبَحُواْ خَٰسِرِينَ﴾ في الدُّنيا والعُقبَى.

وقيلَ: خسِرُوا في مُوالاةِ اليهودِ؛ أي: لـم يحصُلْ لهم فيها ثمرةٌ بعد قتلِ اليهودِ وإجلائِهم.

وقيلَ: إنَّ جماعةً منَ المُسلمينَ جبُنَتْ قلوبُهم يومَ أُحدٍ فقالوا: نخشى أن يُصيبَنا مكروهٌ، فقال بعضُهم: نلحقُ بالشّامِ، وقال بعضُهم: نَستجيرُ باليهودِ[1].

قال الكلبيُّ: منهم الزُّبيرُ وطلحةُ وأبو لُبابةَ[2]، والله أعلَمُ.

---

(١) رواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٠٦) عن السدي في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾.

(٢) كذا قال، وكان الأولى الإعراض عن إيراد هذه الرواية التي هي كذب بحت على أخيار الصحابة، فالزبير وطلحة هما ممن ثبت مع النبي ﷺ في أحد وكافة الغزوات، لكن الكلبي كذاب سبئي، وقد قال عنه ابن حبان: كان سبئيًا من أولئك الذين يقولون: إن عليًا لم يمت، وإنه راجع إلى الدنيا ويملؤها عدلاً كما ملئت جوراً، وإن رأوا سحابة قالوا: أمير المؤمنين فيها.

وقال الجوزجاني وغيره: كذاب. وقال الدارقطني وجماعة: متروك. وقال ابن حبان: مذهبه في الدين ووضوح الكذب فيه أظهر من أن يحتاج إلى الإغراق في وصفه. ذكر ذلك الذهبي في «الميزان» ترجمة الكلبي.

فمن كان هذا وصفه لا يجوز نقل كلامه في الكذب على اثنين من خيار أصحاب النبي ﷺ، بل من العشرة المبشرين بالجنة.

وقصة طلحة وثباته مع النبي ﷺ في أحد معروفة ثابتة، رواها الزبير نفسه ما يدل على أنه كان معه حول النبي ﷺ يحميانه من المشركين، فقد روى الترمذي (١٦٩٢) وحسنه، وصححه ابن حبان =

فبيَّنَ الله أنَّ هذا من وساوِسِ الشَّيطانِ، وأنَّ الله يأتي بالفتحِ والنِّعمةِ.

وقيلَ: كلَّمَ ابنُ أُبيٍّ رسولَ الله ﷺ في يهودِ بني قَينقاعَ لـمَّا أُسِرُوا، وقال: لي معَهم مُعاملاتٌ، وفيهم مَوالٍ، فقال النَّبيُّ عليه السَّلامُ: «خُذهُم لا باركَ الله فيهم»، فما بقيَ منهم نافخُ ضَرمةٍ(١).

* * *

(٥٤) ـ ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾.

قولُـه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ ﴾؛ أي: مَـن تولَّـى الكفّـارَ وارتـدَّ فـإنَّ الله لا يُخلـي دينَـه مـن أقـوامٍ ينصُـرونَ دينَه.

قُـرِئَ: ﴿يَرْتَدِدْ﴾ بإظهارِ الدَّالينِ، كقولِه: ﴿إِن يَمْسَسْكُمْ﴾ [آل عمران: ١٤٠]، وقُرِئَ: ﴿مَن يَرْتَدَّ﴾ بالإدغامِ وفتحِ الدَّالِ(٢).

= (٦٩٧٩)، عن الزبير قال: كان على النبي ﷺ يوم أحد درعان، فنهض إلى الصخرة فلم يستطع، فأقعد طلحة تحته فصعد النبي ﷺ حتى استوى على الصخرة، قال: فسمعت النبي ﷺ يقول: «أوجب طلحة».

(١) رواه ابن إسحاق كما في «السيرة النبوية» لابن هشام (٢/ ٤٨)، عن عاصم بن عمر بن قتادة بنحوه وهو مرسل، وليس فيه: «لا بارك الله لك...». وقوله: «فما بقيَ منهم نافخ ضرمةٍ» هذا مثل، يقال: «ما بها نافخ ضرمة»؛ أي: ما بالدار، والضرمة: ما أضرمت فيه النار كائناً ما كان، ويُعنى بالمثل: ما في الدار أحد. انظر: «مجمع الأمثال» (٢/ ٢٧٨).

(٢) قـرأ بفـك الإدغام نافـع وابن عامر، والباقـون بالإدغام. انظر: «السـبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسـير» (ص: ٩٩).

والآيةُ في المُوالينَ لليهودِ.

وقيلَ: علِمَ أنَّه سيرتدُّ قومٌ بعد موتِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فالآيةُ فيهم.

﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ﴾ قال عليُّ بنُ أبي طالبٍ: هم أبو بكرٍ وأصحابُه الذين قاتلُوا أهلَ الرِّدّةِ(١).

ثمَّ؛ قيلَ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ إشارةٌ إلى قومٍ لـم يكونوا موجودينَ في ذلك الوقتِ، فإنَّ أبا بكرٍ قاتلَ أهلَ الرِّدّةِ بقومٍ لـم يكونُوا وقتَ نزولِ الآيةِ، وهم أحياءٌ منَ اليمنِ من كِنْدةَ وبَجِيلةَ ومِنْ أَشْجَعَ.

وقيلَ: يجوزُ أن يرجعَ إلى قومٍ كانوا موجودين؛ أي: سوفَ نبعثُ هِمَمَ أقوامٍ للمُحافظةِ على الإسلامِ، والآيةُ عامّةٌ في كلِّ مَن يُجاهدُ الكفّارَ إلى قيامِ السّاعةِ.

ورَوَى الحاكمُ أبو عبدِ الله في «المُستَدرَكِ» بإسنادِه: أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ أشارَ إلى أبي موسى الأشعريِّ لـمَّا نزلَتْ هذه الآيةُ فقال: «هم قومُ هذا»(٢).

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥١٨ ـ ٥٢١) عن علي رضي الله عنه والحسن والضحاك وقتادة وابن جريج.

(٢) رواه الحاكم في «المستدرك» (٣٢٢٠) وصححه، ورواه أيضاً ابن سعد في «الطبقات» (٤/ ١٠٧)، وابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٢٢٦١)، والطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٢١)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٣٠)، جميعهم من طريق سماك بن حرب عن عياض بن عمرو الأشعري عن النبي ﷺ. وعياض مختلف في صحبته، قال ابن حبَّان: له صحبة، وقال البغويّ: يشكُّ في صحبته، وقال ابن أبي حاتم عن أبيه: روى عن النبيِّ ﷺ مرسلاً، ورأى أبا عبيدة بن الجراح. انظر: «الإصابة» (٤/ ٦٢٩). =

وأتباعُ أبي الحسنِ من قومِه(١)؛ لأنَّ كلَّ موضعٍ أُضيفَ فيه قومٌ إلى نبيٍّ أُريدَ به الأتباعُ.

﴿أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ ليس هذا منَ الذُّلِّ الذي هو الـهَوانُ.

قال ابنُ عبّاسٍ: أي: هم للمؤمنين كالولدِ للوالدِ، والعبدِ للسَّيِّدِ، وهم في الغِلظةِ على الكفّارِ كالسَّبُعِ على فريستِه(٢)، قال الله: ﴿أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: ٢٩].

﴿وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ﴾ بخلافِ المُنافقين يخافونَ الدَّوائرَ.

﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ﴾؛ أي: التَّصلُّبُ في الدِّينِ فضلُ الله ﴿يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ﴾.

* * *

(٥٥) ـ ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ﴾ نزلَتْ في قصّةِ ابنِ أُبيٍّ حين تولَّى اليهودَ، وعبادةَ بنِ الصّامتِ حين تبرَّأَ منهم، وقال جابرٌ: قال عبدُ الله بنُ سلامٍ للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: إنَّ قومَنا من قُريظةَ والنَّضيرِ قد هجَرُونا وأقسَمُوا لا يُجالِسُونا، ولا

= ورواه البيهقي في «الدلائل» (٥/ ٣٥٢) من وجه آخر عن سماك عن عياض عن أبي موسى قال: تلوتُ عند النبي ﷺ: ﴿فَسَوْفَ يَأْتِي ٱللَّهُ بِقَوْمٍ﴾ الآية، فقال رسول الله ﷺ: «هم قومك يا أبا موسى أهلُ اليمن».

(١) قوله: «وأتباع أبي الحسن» يعني به: الأشعري، وقوله: «من قومه» لأن قوم الرجل أتباعه المقتدون به، لا أنسباؤه وأقاربه.

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٣٢)، وما بعده من الاستدلال بالآية فهو من كلام الواحدي.

نستطيعُ مُجالسةَ أصحابِك لبُعدِ المنازِلِ، فنزلَتْ هذه الآيةُ، فقال: رضينا بالله ورسولِه وبالمُؤمنين أولياءَ(١).

﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ عامٌّ في جميعِ المُؤمنين.

قال ابنُ عبَّاسٍ: نزلَتْ في أبي بكرٍ رضيَ الله عنه(٢).

وقال في روايةٍ: نزلَتْ في عليٍّ رضيَ الله عنه(٣).

فأجملَهم على ذلك قولُه: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾ وذلك أنَّ سائلًا سألَ في مسجدِ رسولِ الله ﷺ فلم يُعطِه أحدٌ شيئًا، وكان عليٌّ في الصَّلاةِ في الرُّكوعِ، وفي يمينِه خاتمٌ، فأشارَ إلى السَّائلِ به حتَّى أخذَه(٤).

---

(١) ذكره دون سند الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٣٩٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٩)، وفي «البسيط» (٧/ ٤٣٣)، والبغوي «تفسيره» (٣/ ٧٢).

(٢) رواه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٣٩٥_٣٩٦) من طريق عكرمة عن ابن عباس.

(٣) رواه البلاذري في «أنساب الأشراف» (٢/ ١٥٠) من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس، وذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٣٥) من طريق عطاء عن ابن عباس، وكلاهما ضعيف جدًّا.

(٤) رواه الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص: ١٠٢) من حديث علي رضي الله عنه، ورواه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٣٩١ _ ٣٩٤) من حديث أبي ذر رضي الله عنه، ورواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ١٩٩ _ ٢٠٠)، وابن مردويه كما ذكر ابن كثير عند هذه الآية، من طريق الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس. ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣٠) عن السدي، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٢) عن سلمة بن كهيل. وجمع ابن كثير عند هذه الآية من «تفسيره» ما روي في ذلك من أحاديث وأخبار ثم قال: وليس يصح شيء منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها. وقال في «البداية والنهاية» (١١/ ٩٤): ولم ينزل في علي شيء من القرآن بخصوصيته.

فالمُرادُ بالزَّكاةِ: التَّصدُّقُ بالخاتمِ، وإن كان حملُ لفظِ الزَّكاةِ على الصَّدقةِ تعبُّدًا.

وسُئِلَ محمَّدُ بنُ عليٍّ عن هذه الآيةِ، فقيل: مَن المُؤمنين؟ فقال: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ﴾ جميعُ المُؤمنين، فقيلَ له: إنَّ ناسًا يقولون: هو عليٌّ، قال: فعليٌّ منَ الذين آمَنُوا، وقد قال الله تعالى: ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ﴾ [التوبة: ٧١][(١)].

وهذا يدُلُّ على أنَّ الآيةَ عامَّةٌ.

ثمَّ؛ قيلَ: ﴿ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ﴾ أرادَ الفرضَ، ثمَّ قال: ﴿وَهُمْ رَٰكِعُونَ﴾؛ أي[(٢)]: النَّفلَ.

وقيلَ: أفرَدَ الرُّكوعَ بالذِّكرِ تشريفًا.

وقيلَ: المؤمنون وقتَ نُزولِ الآيةِ كانُوا بينَ مُتمٍّ للصَّلاةِ وبين راكعٍ.

* * *

(٥٦) - ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ﴾؛ أي: فوَّضَ أمرَه إلى الله، وامتَثَلَ أمرَ رسولِ الله، ووالَى المسلمين، فهو من حزبِ الله.

وقيلَ: أي: ومَن يتولَّى القيامَ بطاعةِ الله ونُصرةِ رسولِه والمؤمنين.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣١) وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٦٢)، وأبو نعيم في «الحلية» (٣/ ١٨٥).

(٢) في (أ): «أراد» بدل: «أي».

﴿فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ﴾ والمؤمنون حزبُ الله، فلا جرَمَ غلَبُوا اليهودَ بالسَّبْيِ والقتلِ والإجلاءِ وضربِ الجزيةِ.

والحزبُ: الصَّفُّ منَ النّاسِ، فحزبُ الله: أهلُ طاعتِه.

* * *

(٥٧) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا﴾: أهلُ النِّفاقِ؛ كانُوا يُظهِرُونَ الإيمانَ ويُسِرُّونَ الكُفرَ، فكان هذا استهزاءً منهم، كما أخبرَ الله عنهم بقولِهم: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ [البقرة: ١٤]، وكانوا أيضًا يتغامَزُونَ بالمسلمين استخفافًا، وكذلك اليهودُ وجميعُ الكفّارِ.

﴿ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ﴾ والكُفّارِ﴾ أي: ومنَ الكفّارِ وأهلِ الكتابِ، والمُنافقونَ والمُشرِكونَ كلُّهم كفّارٌ، ولكنْ يُطلَقُ في الغالبِ لفظُ الكفّارِ على المُشركين، فلهذا فَصَلَ ذكرَ أهلِ الكتابِ منَ الكفّارِ.

وقُرِئَ: ﴿وَٱلْكُفَّارِ﴾ بالنَّصبِ[1]؛ أي: لا تتَّخِذُوا المُشركينَ والمُنافقينَ أولياءَ.

﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾؛ أي: سبيلُ المُؤمنِ أن يتَّقيَ الله ويترُكَ مُوالاةَ الكفّارِ.

* * *

---

(١) قرأ أبو عمرو والكسائي بالجر، والباقون بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٥)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٥٨) - ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾ قال الكلبيُّ: كان إذا أذَّنَ المُؤذِّنُ وقامَ المسلمونَ إلى الصَّلاةِ قالتِ اليهودُ: قد قامُوا لا قامُوا، وكانوا يضحكونَ إذا ركعَ المسلمون وسجَدُوا[1].

وقالُوا في حقِّ الأذانِ: لقد أبدَعْتَ شيئًا لـم يُسمَعْ به فيما مضَى منَ الأُممِ، فمن أينَ لك صياحٌ كصياحِ العيرِ؟ فما أقبَحَه من صوتٍ! وما أسمَجَه من أمرٍ! فنزلَتْ هذه الآيةُ، ونزلَ قولُه: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِّمَّن دَعَآ إِلَى ٱللَّهِ﴾ [فصلت: ٣٣][2].

﴿نَادَيْتُمْ﴾؛ أي: دَعوتُم إليها بالأذانِ، والنِّداءُ: الدُّعاءُ بأرفعِ الصَّوتِ، ومنه: «ألقِهِ على بلالٍ؛ فإنَّه أندَى منك صوتًا»[3].

﴿ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا﴾؛ أي: تغامَزُوا[4] على طريقِ الاستخفافِ، واعتَقَدُوا أنَّ ذلك لعبٌ لا شأنَ له.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ﴾؛ أي: لا يعلَمُونَ ما لكم في الإجابةِ إليها، وما عليهم في الاستهزاءِ بها؛ أي: لا يعقِلُونَ أمرَ الله، فهو ذمٌّ لهم، وإنْ كان لهم عقلُ التَّكليفِ.

* * *

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٣٩٩)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٠).

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٠٠)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠١)، دون سند ولا راوٍ.

(٣) رواه أبو داود (٤٩٩)، والترمذي (١٨٩)، وابن ماجه (٧٠٦)، من حديث عبد الله بن زيد الأنصاري رضي الله عنه. قال الترمذي: حسن صحيح.

(٤) في (أ): «تهازوا».

(٥٩) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: جاء نفرٌ منَ اليهودِ إلى النَّبيِّ ﷺ وسألُوه عمَّن يُؤمِنُ به منَ الرُّسلِ، فقال: «نؤمن ﴿بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِـۧمَ وَإِسْمَٰعِيلَ﴾ إلى قولِه: ﴿وَنَحْنُ لَهُۥ مُسْلِمُونَ﴾ [البقرة: ١٣٣]»، فلمَّا ذكرَ عيسى جحَدُوا نُبوَّتَه وقالوا: والله ما نعلَمُ أهلَ دينٍ أقلَّ حظًّا في الدُّنيا والآخرةِ منكم، ولا دينًا شرًّا من دينِكم، فنزلَتْ هذه الآيةُ وما بعدَها[1]، وهي مُتَّصلةٌ بما سبَقَ من إنكارِهم الأذانَ؛ أي: لِـمَ تُنكِرُونَه وهو جامعٌ للشَّهادةِ لله بالتَّوحيدِ، ولمُحمَّدٍ بالنُّبوّةِ؟

والمُتناقِضُ دينُ مَن فرَّقَ بين أنبياءِ الله، لا دينُ مَن يُؤمِنُ بالكلِّ، وأنتُم الفُسَّاقُ وقد عُوقِبتُم بألوانٍ منَ المسخِ وغيرِه.

﴿هَلْ تَنقِمُونَ﴾ يُقالُ: نقَمَ ينْقِمُ، ونقِمَ ينْقَمُ، إذا بالغَ في كراهةِ الشَّيءِ؛ أي: هل تُنكِرُونَ وتكرَهُونَ.

﴿وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَٰسِقُونَ﴾؛ أي: لِفسقِكُم نقَمْتُم علينا، ذلك لأنَّ اليهودَ ما نقَمُوا على المسلمين أنَّ أكثرَ اليهودِ فُسّاقٌ.

وقال الزَّجَّاجُ: أي: إنَّما كرهتُم إيمانَنا لأنَّكم فاسقُونَ مُصِرُّونَ على الكُفرِ لحبِّ الرِّياسةِ وكسبِ الأموالِ الخبيثةِ[2].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤١٣ ـ ٤١٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠١)، ورواه بنحوه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٣٧ ـ ٥٣٨) من طريق ابن إسحاق عن محمد بن أبي محمد عن سعيد بن جبير أو عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما. وهو في «السيرة النبوية» لابن هشام (١/ ١٦٧) عن ابن إسحاق قوله.

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ١٨٦ ـ ١٩٧)، و«البسيط» (٧/ ٤٤٣).

ولا بدَّ من إضمارٍ؛ أي: لأنَّ أكثرَكم فاسِقُونَ تنقِمُونَ منّا ذلك.

وقيلَ: هو كقولِ القائلِ: هل تنقِمُ منِّي إلّا أنّي عفيفٌ وأنَّكَ فاجرٌ.

﴿فَٰسِقُونَ﴾؛ أي: خارِجُونَ عن امتثالِ أمرِ الله حسَدًا لمُحمَّدٍ وطلبًا لأن تكونَ الرِّياسةُ لكم.

وقيلَ: أي: هل تنقِمُون منَّا إلّا أن آمنَّا بالله وبأنَّ أكثرَكم فاسِقُونَ؟

* * *

(٦٠) - ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ ۚ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ ۚ أُولَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ﴾ هذا جوابُ قولِـهم: ما نعرِفُ دينًا شرًّا من دينِكم.

وقيلَ: إنَّهم قالوا: لو كانَ هؤلاءِ مُحقِّين لَـمَا ابتَلاهُم الله بالفقرِ والمِحنةِ في الدُّنيا، فنزلَتْ هذه الآيةُ.

﴿مَثُوبَةً﴾ نصبٌ على التَّمييزِ، وهي في الوزنِ «مفعُولة»، مثل: «مَقُولة»، وهي بمعنَى المصدرِ.

وقيلَ: هي «مَفعُلة» مثلَ: «مَكرُمة».

﴿مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: هو مَن لعنَه الله ﴿وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ﴾ يعني: أصحابَ السَّبتِ ﴿وَٱلْخَنَازِيرَ﴾ يعني: أصحابَ مائدةِ عيسى لـمَّا كفَرُوا.

وقال ابنُ عبّاسٍ: هم اليهودُ، فشُبَّانُهم مُسِخُوا قردةً، وشُيوخُهم مُسِخُوا خنازيرَ[1].

---

(١) ذكره في هذه الآية الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤١٥) من رواية علي بن أبي طلحة عن ابن عباس. =

﴿وَعَبَدَ ٱلطَّٰغُوتَ﴾؛ أي: وجعلَ منهم مَن عبدَ الطّاغوتَ، فالموصولُ محذوفٌ عند الفرّاءِ.

وقال البصريُّون: لا يجوزُ حذفُ الموصولِ، فالمعنى: مَن لعنَه الله وعبدَ الطّاغوتَ.

والطّاغوتُ: الشَّيطانُ إذا أطاعَه فيما سوَّلَ له.

وقيلَ: أرادَ طاعتَهم لأحبارِهم، كقولِه: ﴿يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓاْ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ﴾ [النساء: ٦٠] والطّاغوتُ: كلُّ ما عُبِدَ من دونِ الله من آدميٍّ أو شيطانٍ أو صنمٍ.

وقيلَ في قوله: ﴿يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ﴾: هما كعبُ بنُ الأشرفِ، وحُيَيُّ بنُ أخطبَ، وقد قال تعالى في وَصفِهم: ﴿ٱتَّخَذُوٓاْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَٰنَهُمْ أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ﴾ [التوبة: ٣١].

﴿أُوْلَٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا﴾؛ أي: لأنَّ مكانَهم النّارُ، وأمّا المُؤمنونَ فلا شرَّ في مكانِهم، ولكنَّ هذا جوابٌ لكلامٍ سبقَ منهم، ولـمّا نزَلَتْ هذه الآيةُ قال المُسلمونَ لهم: يا إخوانَ القِردةِ والخنازيرِ، فنكَّسُوا رُؤوسَهم افتِضاحًا(١).

***

= ورواه الطبري في «تفسيره» (١٠/ ٥٢٩) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَلَمَّا عَتَوْاْ عَن مَّا نُهُواْ عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [الأعراف: ١٦٦]، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (١/ ١٣٣) في تفسير قوله تعالى: ﴿فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُواْ قِرَدَةً خَٰسِـِٔينَ﴾ [البقرة: ٦٥]، كلاهما من طريق عطية العوفي عن ابن عباس، وإسناده ضعيف.

(١) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٤٨٩)، و«تفسير السمرقندي» (١/ ٤٠٢).

(٦١) - ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُواْ بِهِۦ ۚ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا كَانُواْ يَكْتُمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا﴾ قيلَ: هم الذين قالوا: ﴿ءَامِنُواْ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ﴾؛ أي: إذا دخلتُم المدينةَ ﴿وَٱكْفُرُوٓاْ ءَاخِرَهُۥ﴾ [آل عمران: ٧٢]؛ أي: إذا رجعتُم إلى بيوتِكم.

وقيلَ: نزلَتْ في قومٍ[١] منَ اليهودِ نافقُوا وأظهَرُوا الإيمانَ وأسرُّوا الكفرَ[٢].

وقيلَ: ﴿دَّخَلُواْ بِٱلْكُفْرِ﴾؛ أي: دخَلُوا كافرين وخرَجُوا كافرين.

* * *

(٦٢) - ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَعْمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَٰرِعُونَ فِى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ﴾؛ أي: يُبادِرُونَ إلى الإثمِ، بيَّنَ أنَّ بعضَهم أجرَأُ على الإثمِ، والإثمُ: الجرمُ، والعُدوانُ: الظُّلمُ للنّاسِ.

* * *

(٦٣) - ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ ٱلْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ ٱلسُّحْتَ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَصْنَعُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَوْلَا يَنْهَىٰهُمُ ٱلرَّبَّٰنِيُّونَ﴾؛ أي: هلَّا نهاهُم علماؤُهم.

---

(١) في (أ): «في نفر».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٤٧) عن قتادة وابن عباس وابن زيد والسدي. وخبر ابن عباس ضعيف.

قال الحسَنُ: الرَّبّانيُّون: علماءُ النَّصارَى، والأحبارُ: علماءُ اليهودِ[1].

وقيلَ: الكلُّ في اليهودِ؛ لأنَّ هذه الآياتِ فيهم، ثمَّ وبَّخَ علماءَهم فقال: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ﴾ كما وبَّخَ مَن يُسارِعُ في الإثمِ بقولِه: ﴿لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾.

ودلَّتِ الآيةُ على أنَّ تارِكَ النَّهيِ عن المُنكرِ كمُرتكبِ المُنكرِ، والصُّنعُ بمعنى العملِ، غيرَ أنَّه يقتَضي الجودةَ، يُقالُ: «سيفٌ صنيعٌ» إذا جُوِّدَ عملُه.

* * *

(٦٤) - ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا بِمَا قَالُوا بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنْفِقُ كَيْفَ يَشَاءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ طُغْيَانًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ كُلَّمَا أَوْقَدُوا نَارًا لِلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا اللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُفْسِدِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ يَدُ اللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾ قال عكرمةُ: إنَّما قال هذا فِنْحاصُ بنُ عازُوراءَ وأصحابُه، وكان لهم أموالٌ، فلمَّا كفرُوا بمحمَّدٍ قلَّ مالُهم، فقالوا: إنَّ الله بخيلٌ، ويدُ الله مقبوضةٌ عنَّا في العطاءِ[2]، فالآيةُ خاصَّةٌ في بعضِهم.

وقيلَ: لـمَّا قال قومٌ هذا ولـم يُنكِرِ الباقونَ صارَ كأنَّهم بأجمعِهم قالوا هذا.

وقيلَ: إنَّهم لـمَّا رأَوا أصحابَ النَّبيِّ عليه السَّلامُ في فقرٍ وقلَّةِ مالٍ وسمِعُوا: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ [البقرة: ٢٤٥]، ورأَوا أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ قد كان يستعينُ بهم في الدِّياتِ، قالوا: إنَّ إلهَ محمَّدٍ فقيرٌ، وربَّما قالوا:

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٥٢).

(٢) ذكره بنحوه الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٢٣) عن ابن عباس وعكرمة والضحاك وقتادة. ورواه عن عكرمة الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٥٥) مقتصراً على لفظ: «نزلت في فنحاص اليهودي».

إنَّه بخيلٌ، وهذا معنى قولِهم: ﴿يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ﴾، وهذا القولُ كفرٌ.

﴿غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ﴾ ظاهرُه الدُّعاءُ عليهم، والمقصودُ تعليمُنا كما قال: ﴿لَتَدْخُلُنَّ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ إِن شَآءَ ٱللَّهُ﴾ [الفتح: ٢٧]، علَّمَنا الاستثناء، كما علَّمَنا الدُّعاءَ على أبي لهبٍ بقولِه: ﴿تَبَّتْ يَدَآ أَبِي لَهَبٍ﴾، وقد جلَّ قَدْرُه عن أن يكونَ فوقَه مدعوٌّ.

وقيلَ: هذا إخبارٌ بأنَّهم في الآخرةِ مغلولون في النَّارِ ملعُونُونَ.

والمعنى: إنَّهم يُجازَونَ على هذا القولِ بأن تُغَلَّ أيديهم في جهنَّمَ.

وقيلَ: أرادَ أنَّهم أبخَلُ الخلقِ، فلا ترى يهوديًّا غيرَ لئيمٍ، وفي الكلامِ على هذا القولِ إضمارُ الواوِ؛ أي: قالوا: يدُ الله مغلولةٌ، وغُلَّتْ أيديهم.

﴿بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ﴾؛ أي: بل نِعَمُه مبسوطةٌ، فاليدُ بمعنَى النِّعمةِ، والتَّثنيةُ قد ترِدُ للكثرةِ، تقولُ: «لبَّيكَ»؛ أي: إقامةً بعد إقامةٍ على طاعتِكَ، وكذا «سعدَيكَ»؛ أي: مُساعدةً بعد مُساعدةٍ، وليس المُرادُ الاقتِصارَ على مرَّتَينِ.

ثمَّ يجوزُ أن يكونَ هذا تثنيةَ جنسٍ لا تثنيةَ واحدٍ مُفردٍ، وأحدُ الجنسَينِ نعمةُ الدُّنيا، والثاني نعمةُ الآخرةِ.

وقيلَ: عَنَى نعمةَ النَّفعِ ونعمةَ الدَّفعِ، وقد يقولُ القائلُ: ما لي بهذا الأمرِ يدانِ؛ أي: قوَّةٌ، وهذا عادةُ العربِ في إطلاقِ التَّثنيةِ بمعنَى الواحدِ، مثل: (صاحبَيَّ)، و(خليلَيَّ)، و(قِفا نبكِ)، و﴿أَلْقِيَا فِي جَهَنَّمَ﴾ [ق: ٢٤]، فقد ثبتَ أنَّه قد تُطلَقُ التَّثنيةُ تارةً بمعنى الجمعِ؛ أي: نِعَمُه مبسوطةٌ، وتارةً بمعنى الواحدِ؛ أي: نعمتُه مبسوطةٌ.

﴿يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ﴾؛ أي: يرزُقُ كما يُريدُ مَن يُريدُ.

ويجوزُ أن تكونَ اليدُ في هذه الآيةِ بمعنى القُدرةِ؛ أي: قُدرتُه شاملةٌ، فإنْ شاءَ

وسَّعَ على العبدِ، وإنْ شاءَ قتَّرَ، والتَّثنيةُ للمُبالغةِ في القُدرةِ، أو هو جرَى على عادةِ العربِ كما تقدَّمَ.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا﴾؛ أي: إذا نـزَلَ شـيءٌ مـنَ القـرآنِ فكفَـرُوا بـه ازدادَ كفرُهم.

﴿وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ﴾؛ أي: بيـنَ اليهـودِ والنَّصـارَى؛ لأنَّـه قـال قبـلَ هذا: ﴿لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ﴾.

وقيلَ: أي: ألقَينا بينَ طوائفِ اليهودِ العداوةَ، كما قال: ﴿تَحْسَبُهُمْ جَمِيعًا وَقُلُوبُهُمْ شَتَّىٰ﴾ [الحشر: ١٤].

﴿كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ﴾؛ أي: كلَّما أرادُوا مُحاربتَكَ يا محمَّدُ أقعَدَهم الخوفُ منك، وذِكرُ النّارِ مَثَلٌ.

﴿وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا﴾؛ أي: ليـس لهـم إلّا اختِـداعُ الضَّعَفـةِ، والسَّـعيُ بالفسـادِ، وقطـعُ الطَّريـقِ، ومَحـوُ ذكـرِ محمَّـدٍ مـن كتابِهـم.

* * *

(٦٥) ـ ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾.

قولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ ءَامَنُوا۟﴾؛ أي: صدَّقُوا محمَّدًا ﴿وَٱتَّقَوْا۟﴾؛ أي: الشِّركَ والمعاصيَ.

وقيلَ: واتَّقَوا منَ اللهِ(١).

---

(١) ذكره بهذا اللفظ الواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٦٥) عن عطاء.

﴿لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ﴾؛ أي: لغَفَرْنا لهم ما قد سلَفَ قبلَ إيمانِهم، والتَّكفيرُ: التَّغطيةُ.

﴿وَلَأَدْخَلْنَٰهُمْ جَنَّٰتِ ٱلنَّعِيمِ﴾ أضافَ الجنّاتِ إلى ما فيها منَ النَّعيمِ.

* * *

(٦٦) - ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم ۚ مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ﴾ قيلَ: الآيةُ التي قبلَ هذه في اليهودِ، ثمَّ ذكرَ اليهودَ والنَّصارَى في هذه.

وقيلَ: الأُولى في الصِّنفَينِ أيضًا؛ أي: لو قامُوا بحقوقِ التَّوراةِ والإنجيلِ ولم يُحرِّفُوهما.

وقيلَ: أي: لو أقامُوهما نُصبَ أعيُنِهم لئلّا يغفلُوا عنهما.

﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾؛ أي: القرآنُ، وهو مُنزَّلٌ إلى كلِّ مُكلَّفٍ، ومعنى الإيمانِ بجميعِ الكتُبِ: أنَّها مُتَّفِقةٌ في التَّوحيدِ وإثباتِ النُّبوّاتِ.

وقيلَ: الإيمانُ بالجميعِ: أن يضعَ كلَّ شيءٍ موضعَه، كما أنّا نُؤمِنُ بجميعِ القرآنِ ثمَّ نضعُ المنسوخَ موضِعَه والنّاسخَ موضِعَه.

وقيلَ: يعني بقولِه: ﴿وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ﴾ كتُبَ أنبيائِهم.

﴿لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم﴾؛ أي: لأنزَلْنا عليهم القطرَ وأخرَجْنا لهم النَّباتَ.

وقيلَ: لوَسَّعْنا عليهم النِّعمَ وأكلوا أكلًا مُتواصِلًا، وذكرُ «فوقَ» و«تحتَ»

للمُبالغةِ فيما يُفتَحُ عليهم منَ الدُّنيا، وهذا إشارةٌ إلى ما جرَى على قُريظةَ والنَّضيرِ من قطعِ نخيلِهم، وإفسادِ زرعِهم، وإجلائِهم، ونظيرُه: ﴿وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ الْقُرَىٰ آمَنُوا وَاتَّقَوْا لَفَتَحْنَا عَلَيْهِم﴾ [الأعراف: ٩٦]، وقولُه: ﴿وَأَلَّوِ اسْتَقَامُوا عَلَى الطَّرِيقَةِ لَأَسْقَيْنَاهُم﴾ [الجن: ١٦].

﴿مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ﴾ أرادَ: مَن آمنَ منهم كالنَّجاشيِّ، وسلمانَ، وعبدِ الله بنِ سلامٍ، اقتَصَدُوا فلم يقُولُوا في عيسى ومحمَّدٍ ما لا يليقُ بهما.

وقيلَ: أرادَ قومًا منهم لـم يُؤمِنُوا، ولكنَّهم لـم يكونُوا منَ المُؤذِينَ المُستهزِئينَ، والاقتصادُ: الاعتِدالُ في العملِ، وهو منَ القَصدِ.

﴿سَاءَ مَا يَعْمَلُونَ﴾؛ أي: بئس شيءٌ عملُهم، كذَّبوا الرُّسُلَ، وحرَّفُوا، وأكلُوا السُّحْتَ.

* * *

(٦٧) ـ ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: قال النَّبيُّ عليه السَّلامُ: «لمَّا بعثَني الله برسالتِه ضِقْتُ بها ذَرْعًا، وعرَفْتُ أنَّ منَ النّاسِ مَن يُكذِّبُني»، فأنزَلَ الله هذه الآيةَ(١).

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٣٥)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٢)، عن الحسن بغير سند.

ورواه أبو الشيخ عنه ـ كما في «الدر المنثور» (٣/ ١١٦ ـ ١١٧) ـ بلفظ: «إن الله بعثني برسالة فضقت بها ذرعاً وعرفت أن النَّاس مُكذِّبي فوعدني لأبلغن أو ليعذبني»، فأنزل ﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾.

قال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٥٧): وأخرجه إسحاق في «مسنده»: أخبرنا كلثوم بن =

وكان يُرسِلُ أبو طالبٍ كلَّ يومٍ مع رسولِ الله رجالًا من بني هاشمٍ يحرُسُونَه حتَّى أنزَلَ الله: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾، فقال علـيه السَّلامُ: «يا عمَّاه إنَّ الله قد عصَمَني منَ الجنِّ والإنسِ، فلا أحتاجُ إلى مَن يحرُسُني»(١).

وقالت عائشةُ: سهِرَ رسولُ الله ﷺ ذاتَ ليلةٍ فقُلتُ: ما شأنُكَ؟ فقال: «ألا رجلٌ صالحٌ يحرُسُني اللَّيلةَ»، قالت: فبينما نحنُ على ذلك سمِعْتُ صوتَ السِّلاحِ، فقال: «مَن هذا؟» قالوا: سعدٌ وحُذَيفةُ، جِئْنا نحرُسُكَ، فنامَ عليه السَّلامُ حتَّى سمِعْتُ غطيطَه، ونزلَتْ هذه الآيةُ، فأخرَجَ رسولُ الله رأسَه من قُبَّةِ أَدَمٍ وقال: «انصَرِفُوا أيُّها النَّاسُ، فقد عصَمَني الله»(٢).

= محمد بن أبي سدرة، حدثنا عطاء الخراساني عن أبي هريرة، وعطاء الخراساني لم يسمع من أبي هريرة، وكلثوم بن محمد متكلم فيه، ومرسل الحسن ضعيف، والحديث ضعيف، والله أعلم.

وروى البخاري في «خلق أفعال العباد» (ص: ٧٦)، والحميدي في «مسنده» (٩٠٧) عن أبي الأحوص عوف بن مالك الجشمي عن أبيه قال في حديث: «أتتني رسالة من ربي، فضقت بها ذرعًا، ورأيت أن الناس سيكذبونني، فقيل لي: لتفعلن أو ليفعلن بك».

(١) رواه الطبراني في «الكبير» (١١٦٦٣)، وابن عدي في «الكامل» (٧/ ٢٢)، والواحدي في «الوسيط» (٢/ ٢٠٩)، من حديث ابن عباس رضي الله عنهما. قال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٧/ ١٧): فيه النضر بن عبد الرحمن وهو ضعيف.

وقال القرطبي في «تفسيره» (٨/ ٩٢): وهذا يقتضي أن ذلك كان بمكة وأن الآية مكية، وليس كذلك، وقد تقدم أن هذه السورة مدنية بإجماع.

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٣٤)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٢).

وروى البخاري (٢٨٨٥)، ومسلم (٧٢٣١) أوَّلَ الحديث، وليس فيه سبب النزول، وروى الترمذي (٣٠٤٦) عن عائشةَ رضي الله عنها قالت: كان النبي ﷺ يُحرَس حتى نزلت هذه الآية: ﴿وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ فأخرج رسول الله ﷺ رأسه من القبة، فقال لهم: «يا أيها الناس انصرفوا؛ فقد عصمني الله».

وقال الترمذي: «حديث غريب». وأشار إلى أنه روي مرسلاً دون ذكر عائشة رضي الله عنها.

وقيلَ: نزلَتْ في قصّةِ غُوَيرِثٍ المُحاربيِّ لمَّا قصدَه في حالِ غفلةِ الصَّحابةِ عنه، فسقَطَ السَّيفُ من يدِه[١].

ووجهُ النَّظمِ: أنَّه بيَّنَ أنَّ المقتصِدَ من أهلِ الكتابِ قليلٌ، ثمَّ قال: بلِّغْ أنتَ ما أُنزِلَ إليك، ولا تضعُفْ لكثرةِ الأعداءِ، فإنَّ الله يحرُسُكَ عن أن يُصيبوكَ بقتلٍ أو نحوِه، وكان في الابتداءِ يُجاهِرُ ببعضِ القرآنِ ويُخفي البعضَ إشفاقًا على نفسِه، إلى أنْ أعزَّ الله الدِّينَ ونزلَ: ﴿بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ﴾؛ أي: جميعَ ما أُنزِلَ، فإن أخفَيْتَ شيئًا ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾؛ أي: إن أدَّيتَ البعضَ دونَ الكلِّ فكأنَّكَ لم تفعَلْ شيئًا[٢].

قُرِئَ: ﴿فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ﴾، وقُرِئَ: ﴿رسالاتِه﴾[٣].

ونزَلَ قولُه: ﴿وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ﴾ بعدَ أحُدٍ، وما هُزِمَ رسولُ الله بعد هذه الآيةِ.

وقيلَ: أي: والله يعصِمُكَ منَ القتلِ والأَسْرِ والاستِئصالِ.

---

(١) رواه ابن حبان كما في «موارد الظمآن» (١٧٣٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه ولم يسم الرجل. وروى القصة دون ذكر الآية البخاري (٤١٣٦) و(٤١٣٩)، ومسلم (٨٤٣)، من حديث جابر رضي الله عنه. وفيه اسم الرجل: «غورث بن الحارث». وذكر ابن حجر في «الفتح» (٧/ ٤٢٨) الخلافَ في اسمه، فلينظر ثمة.

(٢) كذا قال المصنف في توجيه هذه الآية، وفيه نظر إن كانت الآية مدنية، وقد تقدم عن القرطبي الإجماع بأن السورة مدنية، ولم يكن النبي ﷺ في المدينة بحال يضطر فيها لكتم بعض ما أنزل إليه، وحتى في مكة لم ينقل مثل هذا، والله أعلم.

(٣) قرأ بها نافع وابن عامر وشعبة، وباقي السبعة بالإفراد. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٦)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾؛ أي: لا يُرشِدُ مَن كذَّبَكَ.

وقيلَ: أي: بلِّغْ أنتَ، فأمَّا الهدايةُ فإلينا.

***

(٦٨) - ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾ ممَّا أمرَه بتبليغِه أن يقولَ لهم: ﴿لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ﴾؛ أي: منَ الدِّينِ حتَّى يعملُوا بما في الكتابَين منَ الإيمانِ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ.

﴿وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا﴾؛ أي: مُجاوزةً للحدِّ حَسَدًا منهم لك.

﴿فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾؛ أي: لا تأسَفْ إن جحَدُوكَ، ولا تحزَنْ إنْ عاقَبْناهُم.

***

(٦٩) - ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾؛ أي: لا فضلَ لبعضِهم على بعضٍ إلّا بالإيمانِ، فمَن آمنَ فلا خوفٌ عليه ولا حُزنٌ.

قال الكسائيُّ: أي: هادُوا هم والصّابئونَ.

قال الفرَّاءُ: «إنَّ» ضعيفةٌ؛ لأنَّها تُؤثِّرُ في الاسمِ لا في الخبرِ، و﴿ٱلَّذِينَ﴾ جرَى على جهةٍ واحدةٍ بالرَّفعِ والنَّصبِ والخفضِ، فلا يَبينُ فيه عمَلُ «إنَّ»، فلمَّا اجتمعَ الأمرانِ جازَ رفعُ (الصّابئينَ) رُجوعًا إلى أصلِ الكلامِ، والمعنى: الذين آمَنُوا والذينَ هادُوا والصّابِئُونَ والنَّصارَى[1].

وأجازَ الكسائيُّ: «إنَّ عبدَ الله وزيدٌ قائمانِ»؛ لضَعْفِ «إنَّ»، والفرَّاءُ لا يُجيزُ هذا؛ لتَبيُّنِ الإعرابِ في «عبدَ الله»، بل يجوزُ عند الفرَّاءِ كما يجوزُ عند الكسائيِّ: «إنَّك نفسُك عالمٌ» و«إنَّ فَطامِ وهندٌ عندَنا حاضِرتانِ»؛ لأنَّ الإعرابَ لا يبينُ في «فطامِ»[2].

وأمَّا البصريُّونَ فلا يُجوِّزُونَ ذلك، ويقولون: «إنَّ» ليست ضعيفةً في عملِها، بل تنصبُ الاسمَ وترفعُ الخبرَ، فالمعنَى إذًا: إنَّ الذين آمَنُوا والذين هادُوا، مَن آمنَ منهم فله كذا، والصّابِئُونَ والنَّصارَى كذلك أيضًا، ويجوزُ «إنَّ عبدَ الله ومحمَّدٌ قائمٌ»؛ أي: إنَّ عبدَ الله قائمٌ ومحمَّدٌ كذلك.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣١٠ـ ٣١١).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣١٠ـ ٣١١). وفي كلام الواحدي في «البسيط» (٧/ ٤٧٣) زيادة شرح وتوضيح في هذه المسألة حيث قال: وأجازا معًا: (إنك نفسُك عالم)، (وإنا أنفسُنا عالمان)، (وإنه نفسُه متكلم)، (وإنهم أجمعون منطلقون)، (وإنك ومحمد في الدار)، وعند الفراء إذا دخلت (إنَّ) على اسم لم يتبين عملها فيه يجوز أن يُنْسَق عليه بالرفع والنصب جميعًا، وكذلك التوكيد، من ذلك أن تقول: (إن فطامِ وهندٌ عندنا)، و: (إن هؤلاء وإخوتُك يكرموننا)، و: (إن هذا نفسُه عالم)، وذلك أن هذه الأسماء لا يتغير إعرابهنَّ ولا يظهر فيها عمل (إنَّ).

فإذا دخلت (إنَّ) على اسم يتبين عملها فيه وولي الاسمَ التوكيدُ والنعتُ والنسقُ، لم يكن فيها إلا النصب عند الفراء، كقولك: (إن زيدًا نفسَه عالم) و: (إن محمدًا وأخاك منطلقان) و: (إن القوم وعبد الله عندنا)، ويجوز الرفع عند الكسائي.

وقيلَ: أي: إنَّ الذين آمنُوا والذين هادُوا يُرحمون، إنْ قلتَ: «هو الإيمانُ الحقيقيُّ»، و﴿هَادُواْ﴾ بمعنَى: تابُوا، أو: يُعذَّبُون، إنْ قلتَ: «أرادَ إيمانَ المُنافقِ، وأرادَ إيمانَ اليهودِ».

ويجوزُ إضمارُ الخبرِ كقولِه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِٱلذِّكۡرِ لَمَّا جَآءَهُمۡ﴾ [فصلت: ٤١]؛ أي: يُعذَّبون، ثمَّ يرتفعُ ﴿الصابئون﴾ بـ﴿مَن﴾؛ أي: والصّابئون مَن آمنَ منهم فله كذا.

قُرِئَ: ﴿وَٱلصَّٰبِـُٔونَ﴾ بالهمزةِ، وقُرِئَ: (والصّابِيُونَ)(1)، وأصلُه من صَبا يصبُو؛ أي: مالَ من دينٍ إلى دينٍ، أو مالَ إلى العبادةِ، أو من صَبأ عليهم ـ بالهمزةِ ـ أي: طلَعَ.

والصَّابئُونَ: قومٌ منَ النَّصارَى.

﴿فَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ﴾؛ أي: في مواقفِ القيامةِ ﴿وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ لأنَّهم صارُوا إلى الجنّةِ بخلافِ الكفّارِ.

* * *

(٧٠) ـ ﴿لَقَدۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ وَأَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمۡ رُسُلٗاۖ كُلَّمَا جَآءَهُمۡ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُهُمۡ فَرِيقٗا كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا يَقۡتُلُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَقَدۡ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾؛ أي: لا تأسَ على القومِ الكافرين،

---

(1) انظر: «المحتسب» (١/ ٢١٦)، و«المحرر الوجيز» (٢/ ٢١٩)، و«البحر» (٨/ ٣٢٢)، عن الحسن والزهري.
فهذه القراءة شاذة، لكن قرئ في السبعة: ﴿والصابون﴾، وهي قراءة نافع كما في «السبعة» (ص: ١٥٨)، و«التيسير» (ص: ٧٤)، قلت: وهي أيضاً من صبا يصبو، لكنها جاءت على الجادة من حذف الياء من الصابي في جمع المذكر السالم، كـ«الساعون» في جمع الساعي، و«الماشون» في جمع الماشي، و«الرامون» في جمع الرامي.

فإنَّا قد أعذَرْنا إليهم، وأرسَلْنا الرُّسلَ فنقَضُوا العهودَ، وكلُّ هذا يرجعُ إلى ما افتُتِحَتْ به السُّورةُ وهو قولُه: ﴿أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾.

﴿كُلَّمَا جَآءَهُمۡ رَسُولُۢ﴾؛ أي: كلَّما جاء اليهودَ رسولٌ ﴿بِمَا لَا تَهۡوَىٰٓ أَنفُسُهُمۡ﴾؛ أي: بما لا يُوافِقُ هواهُم ﴿فَرِيقٗا كَذَّبُواْ وَفَرِيقٗا﴾ قتَلُوا، وقال: ﴿يَقۡتُلُونَ﴾ لمُراعاةِ رأسِ الآيةِ.

وقيلَ: أرادَ: فريقًا كذَّبُوا وفريقًا قتَلُوا، وفريقًا يُكذِّبون وفريقًا يقتُلون، فهذا دأبُهم وعادتُهم، فاختصَرَ.

وقيلَ: تقديرُه: فريقًا كذَّبُوا لم يقتُلوهم، وفريقًا كذَّبُوا يَقتُلون، فـ﴿يَقۡتُلُونَ﴾ صفةٌ للفريقِ.

***

(٧١) ـ ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٞ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٞ مِّنۡهُمۡۚ وَٱللَّهُ بَصِيرُۢ بِمَا يَعۡمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ فِتۡنَةٞ﴾؛ أي: قتَلُوا الأنبياءَ وكذَّبوهُم ظنًّا أنَّه لا عقابَ، أو اغترارًا بقولِهم: ﴿نَحۡنُ أَبۡنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ﴾ [المائدة: ١٨]، أو شكُّوا في القيامةِ، إذ قلَّ مَن يُصِرُّ على المعاصي إلَّا وفي عقدِه شكٌّ في البعثِ[١].

وقيلَ: ظنُّوا ألَّا يبعثَ محمَّدًا عليه السَّلامُ، وإنَّما اغترُّوا بطولِ الإمهالِ.

وقيلَ: حسِبُوا أنْ لا يحلَّ بهم القحطُ والبلاءُ.

---

(١) في (ف): «في القلب».

﴿أَلَّا تَكُونَ﴾ بالنَّصبِ، وقُرِئَ: ﴿ألا تكونُ﴾ بالرَّفعِ[1]؛ أي: أنَّه لا تكونُ، فهي «أنَّ» الثَّقيلةُ خُفِّفَتْ.

﴿فَعَمُوا وَصَمُّوا﴾؛ أي: عن الـهُدى ﴿ثُمَّ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ﴾ وفيه إضمارٌ؛ أي: فأوقَعْتُ بهم الفتنةَ فتابُوا فتابَ الله عليهم بكشفِ القَحطِ، أو بمحمَّدٍ وإرسالِه، حتَّى يُعلِمَهم أنَّ الله تابَ عليهم إنْ آمَنُوا، فهذا بيانُ أنَّه يتوبُ عليهم إنْ آمَنُوا لا أنَّهم تابُوا على الحقيقةِ.

﴿ثُمَّ عَمُوا وَصَمُّوا كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾؛ أي: عمِيَ كثيرٌ منهم وصمَّ بعد تبيُّنِ الحقِّ لـهم بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ أو بعيسى، وقولُه: ﴿كَثِيرٌ مِّنْهُمْ﴾ ارتفعَ بإضمارِ فعلٍ مُقدَّرٍ يدُلُّ عليه ﴿فَعَمُوا وَصَمُّوا﴾؛ أي: ثمَّ عمِيَ وصمَّ كثيرٌ منهم.

وقيلَ: هو على قولِ مَن يقولُ: «أكلوني البراغيثُ».

وقيلَ: ﴿كَثِيرٌ﴾ خبرُ ابتداءٍ محذوفٍ؛ أي: فعَمُوا وصَمُّوا، والعُمْيُ والصمُّ كثيرٌ منهم.

وقيلَ: ﴿كَثِيرٌ﴾ بدلٌ منَ الواوِ؛ أي: عَمُوا وصَمُّوا كثيرٌ منهم، فأبدلَ الكثيرَ منهم كقولِه: ﴿أَحْسَنَ كُلَّ شيءٍ خَلْقَهُ﴾[2] [السجدة: ٧].

ودلَّ بهذا أنَّه كان في كلِّ وقتٍ منهم قومٌ آمَنُوا وإنْ قلُّوا.

* * *

---

(١) قرأ بالرفع أبو عمرو وحمزة والكسائي، والباقون بالنصب. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) وهي قراءة سبعية وستأتي، وانظر: «السبعة» (ص: ٥١٦)، و«التيسير» (ص: ١٧٧).

(٧٢) - ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾.

قوله: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾ أي: فتابَ الله عليهم بإرسالِ عيسى إليهم حتَّى اهتَدَوا، ثمَّ عَمُوا وصَمُّوا وكفَرُوا لغُلوِّهم في عيسى، وهؤلاءِ الذين غَلَوا فيه لقد كفروا إذ قالوا: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ﴾، واليعقُوبيَّةُ منهم يقولون: إنَّ مريمَ ولدَتْ إلـهًا، والباقُونَ يقولون: إنَّه ابنُ الإلهِ، وهم بأجمَعِهم مُثلِّثون، يقولون: الإلهُ واحدٌ، وهو ابنٌ وأبٌ وروحُ القدسِ.

﴿إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ ﴾ هذا من قولِ عيسى، ويجوزُ أن يكونَ ابتداءَ قولٍ منَ الله.

والإشراكُ بالله: أن يعتَقِدَ معه مُوجِدًا.

* * *

(٧٣ - ٧٤) - ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ۘ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾.

قوله: ﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ ﴾ أخبرَ في هذه الآيةِ عن جميعِهم[١] بالتَّثليثِ، فيقولون: هو جوهرٌ له ثلاثةُ أقانيمَ: أبٌ وابنٌ وروحٌ، ولا يقولون: ثلاثةُ آلهةٍ، وإنْ لزِمَهم ذلك في المعنى، ويصِفُونَ الأقانيمَ بالقِدَمِ، ويقولون: الابنُ لـم يزَلْ مولودًا منَ الأبِ، والأبُ لـم يزَلْ والدًا للابنِ، ولـم يزَلِ الرُّوحُ معهما، فأكفَرَهم الله، وقال ردًّا عليهم: ﴿وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ ﴾.

---

(١) بعدها في (أ): «كذلك».

وقيلَ: هذا إخبارٌ عن اليعقوبيّةِ منهم، إذ قالوا: عيسى إلهٌ، ومريمُ إلهٌ، واللهُ إلهٌ، وفيه إضمارٌ؛ أي: قالوا: إنَّ الله ثالثُ ثلاثةِ آلهةٍ؛ لأنَّ قولَك: إنَّ الله ثالثُ ثلاثةٍ؛ لا يكونُ كفرًا؛ إذ ما من اثنَينِ إلّا واللهُ ثالثُهما، ولا من ثلاثةٍ إلّا واللهُ رابعُهم.

وقيلَ: هذا إخبارٌ عن بقيّةِ النَّصارَى؛ إذ قالوا: إنَّ الله واحدٌ وله ثلاثةُ أقانيمَ، والكلمةُ اتَّحدَتْ بذاتِ عيسى، واسمُ الإلهِ يتناولُ هذه الأقانيمَ الثّلاثةَ، كما أنَّ اسمَ الشَّمسِ يتناولُ القُرصَ والشُّعاعَ والحرارةَ.

وجهُ الرَّدِّ عليهم قولُه: ﴿وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ﴾؛ أي: هؤلاءِ يلزَمُهم القَولُ بثلاثةِ آلهةٍ، وإنْ لـم يُصرِّحُوا بذلك لفظًا.

﴿وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا۟﴾؛ أي: ينكَفُّوا عن التَّثليثِ ليمَسَّنَّهم عذابٌ أليمٌ في الدُّنيا والآخرةِ، وهو نوعٌ منَ العذابِ يختَصُّهم، فإنَّ لكلِّ نوعٍ منَ الكفرِ عذابًا.

﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: منَ النَّصارَى، فكأنَّه ذكرَ ذلك العذابَ للنُّسطوريّةِ والملكانيّةِ.

وقيلَ: ﴿مِنْهُمْ﴾؛ أي: من بني إسرائيلَ.

قولُه: ﴿أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ﴾؛ أي: فليتُوبُوا إليه ولْيسألُوه سترَ ذنوبِهم.

* * *

(٧٥) ـ ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾.

قولُه: ﴿مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ﴾ أقامَ الحجّةَ عليهم، وقال: مريمُ برّةٌ تقيّةٌ صدِّيقةٌ، وعيسى برٌّ تقيٌّ رسولٌ، وهذا لا يُوجِبُ لهما الإلهيّةَ ولا لأحدِهما،

فالمسيحُ رسولٌ ثبتَ صِدقُه بالمُعجِزاتِ كسائرِ الرُّسلِ، فإنْ كان إلـهًا فليكُنْ كلُّ رسولٍ إلـهًا.

﴿كَانَا يَأْكُلَانِ الطَّعَامَ﴾؛ أي: كانا جسَدَين يقُومانِ بالغذاءِ والتَّربيةِ، ولـم يدفَعْ هذا أحدٌ، فمتى يصلحُ المربوبُ لأَنْ يكونَ ربًّا؟

وقولُـهم: كان يأكلُ بناسوتِه لا بلاهوتِه، فهذا مصيرٌ إلى الاختلاطِ، ولا يُتصوَّرُ اختلاطُ الإلهِ بغيرِ إلهٍ، ولو جازَ اختلاطُ القديمِ بالمُحدَثِ لجازَ أن يصيرَ القديمُ مُحدَثًا، ولو صحَّ هذا في حقِّ عيسى لصحَّ في حقِّ غيرِه حتَّى يُقالَ: اللّاهوتُ مُخالطٌ لكلِّ مُحدَثٍ.

وقيلَ: أشارَ بأكلِ الطَّعامِ إلى عاقبةِ الطَّعامِ.

وقيلَ لمريمَ: ﴿صِدِّيقَةٌ﴾ لأنَّها صدَّقَتْ بكلماتِ ربِّها ورُسلِه.

﴿انظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ الْآيَاتِ﴾؛ أي: العلاماتِ التي يُفصَلُ بها بيـنَ الـرَّبِّ والمربوبِ.

﴿ثُمَّ انظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ﴾؛ أي: يُصرَفُونَ عن الحقِّ إلى الباطلِ، من أفَكَه يأفِكُه أَفْكًا؛ أي: صرَفَه، والإِفكُ: الكذبُ؛ لأنَّه صرفٌ عن الحقِّ، والمُؤتفِكاتُ: الرِّياحُ من جهاتٍ على غيرِ قصدٍ واحدٍ.

* * *

(٧٦) ـ ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا ۚ وَاللَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾.

قولُـه: ﴿قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا﴾؛ أي:

إذا كان عيسى يحتاجُ إلى الغذاءِ فلا يملكُ لأحدٍ ضرًّا ولا نفعًا، فكيف يجوزُ اعتقادُ الإلهيّةِ فيه؟

* * *

(٧٧) ـ ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾.

قولُه: ﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ غلُوُّ اليهودِ قولُهم: ليس عيسى وَلدُ رِشْدةٍ، وغُلُوُّ النَّصارَى قولُهم: إنَّه إلهٌ.

وقيلَ: الخطابُ للنَّصارَى، والغُلوُّ: مُجاوَزةُ الحدِّ.

﴿غَيْرَ ٱلْحَقِّ﴾ نصبٌ على الحالِ، أو على الاستثناءِ؛ أي: لا تغلُوا في دينِكم إلّا الحقَّ، فيجوزُ الغلُوُّ فيما هو حقٌّ على معنَى الثَّباتِ عليه.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ﴾ يعني: أسلافَهم الذين ابتدَعُوا[1] هذه الأباطيلَ، وسُمِّيَ الهوى هوًى؛ لأنَّه يهوي بصاحبِه إلى[2] النّارِ.

﴿وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ﴾ أعادَ لأنَّ الأوَّلَ ضلالُهم عن الحقِّ، والثّاني ضلالٌ حصلَ بإضلالِ غيرِهم.

* * *

(٧٨) ـ ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ﴾.

قولُه: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ وصفَ هؤلاءِ الذينَ ضلُّوا بأنَّهم لُعِنُوا، ثمَّ قيلَ:

---

(١) في (ف): «أبدعوا».

(٢) في (أ): «في».

لعنَ داودُ أصحابَ السَّبتِ فمُسِخُوا قِردةً، ولعنَ عيسى أصحابَ المائدةِ لـمَّا كفَرُوا فأصبَحُوا خنازيرَ.

وقيلَ: أي: لُعِنُوا في الزَّبورِ وفي الإنجيلِ؛ أي: إنَّ الله لعنَهم في الكتابَين، فالزَّبورُ لسانُ داودَ، والإنجيلُ لسانُ عيسى.

وقيلَ: لعنَ الأسلافَ والأخلافَ ممَّن كفرَ بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ على لسانِ داودَ وعيسى؛ لأنَّهما أُعلِما أنَّ محمَّدًا نبيٌّ مبعوثٌ فلعَنَا مَن يكفرُ به.

﴿ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعْتَدُونَ﴾؛ أي: بمعصيتِهم واعتِدائِهم.

***

(٧٩) ـ ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُۚ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ﴾؛ أي: لا ينهَى بعضُهم بعضًا، وكانوا ثلاثَ فِرَقٍ: فرقةٌ اعتَدَوا في السَّبتِ، وفِرقةٌ نَهَوهُم ولكنْ لـم يترُكوا مجالستَهم، وفرقةٌ فارَقُوهُم وارتَحلُوا عنهم، فلُعِنَت الفِرقتانِ جميعًا: المُعتديةُ والمُخالِطةُ.

وقيلَ: التَّناهي بمعنى الانكِفافِ والانتهاءِ، يُقالُ: انتَهَى عن الأمرِ، وتَناهَى عنه؛ أي: كانُوا لا ينتَهُونَ عن القبائحِ.

﴿لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ﴾؛ أي: لَبئسَ شيءٌ فِعلُهم.

***

(٨٠) ـ ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِي ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ﴾.

قولُـه: ﴿تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ﴾ أرادَ اليهـودَ، كانـوا

يتولَّـونَ كفّـارَ مكّـةَ حتّـى قالـوا فـي المُشـركينَ: ﴿هَٰٓؤُلَآءِ أَهۡدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا﴾ [النساء: ٥١].

وقيلَ: ﴿مِّنۡهُمۡ﴾؛ أي: منَ اليهودِ والنَّصارَى.

﴿لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ﴾؛ أي: لَبئسَ ما قدَّمُوا منَ العملِ لمعادِهم ﴿أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ﴾ محلُّه رفعٌ، كقولك: «بئس رجُلاً زيدٌ».

* * *

(٨١) ـ ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمۡ أَوۡلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَلَوۡ كَانُواْ يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِيِّ﴾؛ أي: بمُوسى ما اتَّخذُوا الكافرينَ أولياءَ، وقيل: ولو كانُوا يُؤمِنُونَ بمحمَّدٍ.

﴿وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ﴾؛ أي: خارِجُونَ عنِ الإيمانِ بنبيِّهم لتحريفِهم، أو عن الإيمانِ بمحمَّدٍ لنِفاقِهم.

* * *

(٨٢) ـ ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُواْۖ وَلَتَجِدَنَّ أَقۡرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنۡهُمۡ قِسِّيسِينَ وَرُهۡبَانًا وَأَنَّهُمۡ لَا يَسۡتَكۡبِرُونَ﴾.

قولُـه: ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً﴾ نزلَـتْ فـي النَّجاشـيِّ وأصحابِـه لـمَّا قدِمَ عليهـم المُسـلمونَ فـي الهجـرةِ الأولى.

قال ابنُ عبّاسٍ: خافَ رسولُ الله على أصحابِه من مُشرِكي مكّةَ، فبعَثَ جعفرَ بنَ أبي طالبٍ وابنَ مسعودٍ في جمعٍ من أصحابِه إلى النَّجاشيِّ، وقال: «إنَّه ملكٌ صالحٌ لا

يظلِمُ ولا يُظلَمُ عندَه أحدٌ، فاخرُجُوا إليه حتَّى يجعلَ الله للمسلمينَ فرجًا»، فأكرمَهم النَّجاشيُّ، وقال لهم: هل تعرِفُونَ شيئًا مـمّا أُنزِلَ عليكُم؟ قالوا نعم، قال: اقرَؤُوا، فقرأَ جعفرٌ سورةَ ﴿كٓهيعٓصٓ﴾، وحولَه القِسِّيسُونَ والرَّهابِنةُ، فكلَّما قرأ آيةً انحدَرَتْ دموعُهم مـمَّا عرَفُوا منَ الحقِّ[1].

ولـمَّا قدِمَ جعفرٌ منَ الحبشةِ قدِمَ معه سبعونَ رجُلًا بعثَهم النَّجاشيُّ وفدًا إلى رسولِ الله، عليهم ثيابُ الصُّوفِ، اثنانِ وستونَ منَ الحبشةِ، وثمانيةٌ من أهلِ الشّامِ، فقرأَ رسولُ الله عليهم سورةَ يس إلى آخرِها، فبكَوا حين سمِعُوا القرآنَ وآمَنُوا وقالُوا: ما أشبَهَ هذا بما كانَ ينزِلُ على عيسى! ونزلَتْ هذه الآياتُ[2]، وبيَّنَ الرَّبُّ أنَّ أشدَّ الكفّارِ تمرُّدًا وعداوةً للمسلمين اليهودُ، ويُضاهيهم المُشركون، وبيَّنَ أنَّ أقربَهم مودّةً النَّصارى، والمُرادُ: التَّعجيبُ من مُبالغةِ اليهودِ في عداوةِ المسلمين.

واللّامُ في قوله: ﴿لَتَجِدَنَّ﴾ لامُ القسمِ؛ أي: قسَمًا إنَّك تجدُ اليهودَ والمُشركينَ أشدَّ النّاسِ عداوةً لك.

﴿وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّا نَصَٰرَىٰ﴾ أرادَ القومَ الذين لانَتْ قلوبُهم لمَّا وردَ عليهم جعفرٌ، ولـمَّا وفَدُوا على النَّبيِّ عليه السَّلامُ.

---

(١) ذكره بهذا اللفظ عن ابن عباس الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٣)، وزاد: قال اللهُ تعالى: ﴿بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُوا۟ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ﴾ الآيةَ.

والمرفوع منه لم أجده مسنداً، لكنه ورد في «السيرة النبوية» (١/ ٣٢١) لابن هشام عن ابن إسحاق، وباقي الخبر رواه بنحوه عن ابن عباس وبأتم من هذا الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٨٤)، وليس في هذا الخبر التصريح بنزول الآية كالخبر الذي بعده.

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٠) عن سعيد بن جبير مرسلًا.

﴿ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا﴾؛ أي: يغلِبُ عليهم التَّخلِّي منَ الدُّنيا والتَّرهُّبُ ورِقَّةُ الطَّبعِ، بخلافِ اليهودِ والمُشركين؛ فإنَّ الغالبَ عليهم القسوةُ والحسدُ وحمِيَّةُ الجاهليّةِ.

والقَسُّ: رئيسُ النَّصارَى، وكذلك القِسِّيسُ، والجمعُ: القِسِّيسُونَ، والقُسُوسُ، والقَساوِسةُ كالمَهالبةِ، والأصلُ: قساسِسةٌ، فأبدَلُوا إحدَى السِّيناتِ واوًا لكثرتِها.

ولفظُ القِسِّيسِ: إمَّا أن يكونَ عربيًّا، وإمَّا أن يكونَ بلغةِ الرُّومِ ولكنْ خلطَتْه العربُ بكلامِهم فصارَ من لُغتِهم أيضًا؛ إذ ليس في الكتابِ ما ليس من لغةِ العربِ.

وقيلَ: يُقالُ: رجلٌ قَسَّاسٌ؛ أي: يتَّبعُ الأخبارَ، فالقِسِّيسُونَ: هم الذين يتَّبِعُونَ العلماءَ والعُبَّادَ، والقَسُّ والقِسِّيسُ مثلُ الشَّرِّ والشِّرِّيرِ.

﴿وَرُهْبَانًا﴾: هو جمعُ راهبٍ، كرُكبانٍ وراكبٍ، والتَّرهُّبُ: التَّعبُّدُ في صومعةٍ، وأصلُه: الرَّهبةُ منَ الله.

وقيلَ: الرُّهبانُ يصلُحُ للواحدِ والجمعِ.

وهذا المدحُ لمَن آمنَ منهم بمحمَّدٍ عليه السَّلامُ، دونَ مَن أصرَّ على كفرِه، ولهذا قال: ﴿وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾؛ أي: عن الانقيادِ للحقِّ.

* * *

(٨٣) ـ ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَىٰ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ﴾ أرادَ بكاءَ النَّجاشيِّ لـمَّا قرأ عليهم جعفرٌ سورةَ مريمَ، وبكاءَ الوفدِ لـمَّا قرأ عليهم رسولُ الله سورةَ ياسين.

وقال النَّجاشيُّ لـمَّا سمعَ سورةَ مريمَ وقد أخذَ شيئًا منَ الأرضِ: والله ما زادَ على ما قال الله في الإنجيلِ مثلَ هذا(١).

﴿مِمَّا عَرَفُوا مِنَ ٱلْحَقِّ﴾؛ أي: مـمَّا أُنزِلَ على محمَّدٍ.

﴿يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا﴾؛ أي: صدَّقْنا ﴿فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ﴾ بمثلِ هذه الشَّهادةِ.

وقيلَ: أي: اكتُبْنا مع أمَّةِ محمَّدٍ، فهم الشُّهداءُ على النّاسِ غدًا.

* * *

(٨٤) ـ ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾.

قولُه: ﴿وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ﴾ بيَّنَ استِبصارَهم في الدِّينِ؛ أي: يقولونَ: أيُّ شيءٍ لنا في ذلك؟ أي: لِمَ نترُكِ الإيمانَ بمحمَّدٍ؟

وقولُه: ﴿لَا نُؤْمِنُ﴾ في محلِّ النَّصبِ على الحالِ؛ أي: ما لنا تارِكين للإيمانِ(٢).

﴿مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ﴾؛ أي: مع أمَّةِ محمَّدٍ، بدليلِ قولِه: ﴿أَنَّ ٱلْأَرْضَ يَرِثُهَا عِبَادِىَ ٱلصَّٰلِحُونَ﴾ [الأنبياء: ١٠٥]؛ أي: أمَّةُ محمَّدٍ، وفيه إضمارٌ؛ أي: نطمَعُ أن يُدخِلَنا ربُّنا الجنَّةَ، وتقولُ: «أدخِلْني معَ أصحابِك»؛ أي: اجعَلْني منهم.

وقيلَ ﴿مَعَ﴾ بمعنى «في»، كما يُذكَرُ «في» بمعنى «مع»، تقولُ: «كنتُ فيمَن لقِيَ الأميرَ»؛ أي: معَ مَن لقِيَ الأميرَ.

* * *

(١) قطعة من خبر ابن عباس الذي رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٥٩٥ ـ ٥٩٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٨٤)، وقد تقدم بعضه قريباً.

(٢) في (أ): «الإيمان».

(٨٥ ـ ٨٦) ـ ﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَاۚ وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴾.

قولُه: ﴿ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٖ ﴾؛ أي: بالتَّوحيدِ، والقولُ لا يكفي، ولكنْ وَصَفَهم في هذه الآياتِ بما دلَّ على إخلاصِهم.

وقيلَ: ﴿بِمَا قَالُواْ﴾؛ أي: بما سألُوا إذ قالوا: (اكتُبْنا مع الشَّاهدينَ).

قولُه: ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ ﴾؛ أي: ومَن أساءَ وقَسا قلبُه منَ الكفّارِ فهم أصحابُ الجحيمِ.

* * *

(٨٧ـ٨٨) ـ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ وَلَا تَعۡتَدُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡمُعۡتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُواْ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلٗا طَيِّبٗاۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِيٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤۡمِنُونَ ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمۡ ﴾ نزلَتْ في قومٍ منَ الصَّحابةِ عزَمُوا على رفضِ الدُّنيا لـمَّا وصفَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ القيامةَ وخوَّفَ السَّامعينَ، حتَّى اجتمعَ عشَرةٌ في بيتِ عثمانَ بنِ مظعونٍ، وهم: أبو بكرٍ، وعليٌّ، وابنُ مسعودٍ، وعبدُ الله بنُ عمرِو بنِ العاصِ، وأبو ذرٍّ، وسالمٌ مولى أبي حُذَيفةَ، والمِقدادُ، وسلمانُ، ومعقِلُ بنُ مُقرِّنٍ، واتَّفقُوا على أن يصومُوا النَّهارَ ويقومُوا اللَّيلَ، ولا ينامُوا على الفُرُشِ، ولا يأكلُوا اللَّحمَ، ولا يقربُوا النِّساءَ والطِّيبَ، ويلبَسُوا المُسوحَ، ويرفُضُوا الدُّنيا، ويسيحُوا في الأرضِ، ويُجبُّوا المذاكيرَ، فقال رسولُ الله: «إنِّي لم أُؤْمَرْ بذلك، إنَّ لأنفُسِكُم عليكم حقًّا، فصُومُوا وأفطِرُوا، وقُومُوا ونامُوا، فإنِّي أقومُ وأنامُ، وأصومُ وأُفطِرُ، وآكلُ اللَّحمَ والدَّسمَ، فمَن رغِبَ عن سُنَّتي فليس منِّي».

ثمَّ خطَبَ النّاسَ فقال: «ما بالُ أقوامٍ حرَّمُوا النِّساءَ والطِّيبَ والطَّعامَ والنَّومَ وشهواتِ الدُّنيا، أمَا إنِّي لستُ آمرُكم أن تكونُوا قِسِّيسينَ ورُهْبانًا؛ فإنَّه ليس في ديني تركُ اللَّحمِ والنِّساءِ، ولا اتِّخاذُ الصَّوامعِ، وإنَّ سياحةَ أمَّتي الصَّومُ، ورَهبانيَّتَهم الجهادُ، اعبُدوا الله ولا تُشرِكُوا به شيئًا، وحُجُّوا واعتَمِرُوا، وأقيمُوا الصَّلاةَ، وآتُوا الزَّكاةَ، وصومُوا رمضانَ؛ فإنَّما هلَكَ مَن كانَ قبلَكم بالتَّشديدِ، شدَّدُوا على أنفُسِهم فشدَّدَ الله عليهم، فأولئك بقاياهُم في الدِّياراتِ والصَّوامعِ»، فأنزَلَ الله هذه الآيةَ[١].

ولمَّا ذكرَ القِسِّيسينَ والرَّهبانيَّةَ نهى عن الاقتداءِ بهم في تحريمِ الملاذِّ المُحلَّلةِ؛ لأنَّ مَبنى الإسلامِ على الجهادِ مع الكفَّارِ، لا على إضناءِ النَّفسِ بهذه الأنواعِ.

وقيلَ: أمرَ بهذا أولئك الوفدَ الذين آمَنُوا حتَّى يترُكوا[٢] ما كانوا عليه من تحريمِ هذه الطَّيِّباتِ؛ فإنَّ التَّحريمَ والتَّحليلَ إلى الله لا إلى هوَى النَّفسِ، وقد جرَى في أوَّلِ السُّورةِ ما يحِلُّ ويحرُمُ منَ الأطعمةِ.

والطَّيِّباتُ: اللَّذائذُ التي تشتَهيها النَّفسُ.

﴿وَلَا تَعْتَدُوٓاْ﴾ قيلَ: هذا نهيٌ عن الخِصاءِ.

---

(١) ذكره هكذا الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٦٦)، والواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢٠٥)، عن المفسرين، وذكره مقاتل في «تفسيره» (١/ ٤٩٩). ولعله ملفق مما رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٠٧ ـ ٦١٢) عن ابن عباس وقتادة وأبي قلابة ومجاهد وعكرمة وأبي مالك والسدي، وأصله في الصحيحين، فقد روى البخاري (٥٠٦٣)، ومسلم (١٤٠١)، من حديث أنس رضي الله عنه: أن ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ سألوا أزواجه عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: «ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا، ولكني أصوم وأفطر، وأنام وأقوم، وآكل اللحم وأتزوج النساء، فمَن رغب عن سنتي فليس مني».

(٢) في (أ): «حين تركوا».

وقيلَ: لا تعتَدُوا بالتَّحليلِ والتَّحريمِ من غيرِ توقيفٍ وتثبُّتٍ.

قوله: ﴿وَكُلُوا مِمَّا رَزَقَكُمُ اللَّهُ حَلَالًا طَيِّبًا﴾ الحلالُ: ما أخَذْتَه من وجهِه، والطَّيِّبُ: ما غذا ونَما، ولـمَّا قرأ النَّبيُّ صلَّى الله عليه هذه الآياتِ على أصحابِه قالوا: سمِعْنا وأطَعْنا، والأمرُ لله ولرسولِه.

* * *

(٨٩) ـ ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ لمَّا حرَّمَ القومُ طيِّباتِ المطاعمِ والملابسِ والمناكحِ على أنفُسِهم حلَفُوا على ذلك، فلمَّا نزلَ: ﴿لَا تُحَرِّمُوا طَيِّبَاتِ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكُمْ﴾ قالُوا: كيفَ نصنعُ بأيمانِنا؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ في ذلك[١].

واللَّغوُ: الكلامُ الذي لا فائدةَ فيه، يُقالُ: لَغا يلغُو لغوًا، ولَغِيَ يلغَى لَغًى؛ أي: أتى بلَغْوٍ، فمَن قالَ: «نزلَتِ الآيةُ في أيمانِهم على الامتناعِ منَ المطاعمِ والمناكحِ» قال: المعنَى: إذا أتيتُم باليمينِ ثمَّ ألغَيتُموها ـ أي: أسقَطتُم حُكمَها بالتَّكفيرِ ـ فكفَّرتُم فلا يُؤاخِذُكم الله بذلك، وإنَّما يُؤاخِذُكم بما أقمتُم عليه فلم تُلغُوه؛ أي: لـم تُكفِّروا ﴿فَكَفَّارَتُهُ﴾ كذا وكذا، وكأنَّهم أُمِرُوا بالتَّكفيرِ، فما أقامُوا عليه فلم يُكفِّروه ممَّا مُقامُهم عليه غيرُ جائزٍ فهم مُؤاخَذُونَ به، ومُقامُهم على تحريمِ ما أحلَّه الله كان محرَّمًا، قال الله تعالى: ﴿قَدْ فَرَضَ اللَّهُ لَكُمْ تَحِلَّةَ أَيْمَانِكُمْ﴾ [التحريم: ٢]، وذلك أنَّه حرَّمَ

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦١٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وإسناده ضعيف.

ماريةَ على نفسِه، فأمرَه الله بأن يُحلِّلَ يمينَه بالتَّكفيرِ، ثمَّ قيلَ: كان حرَّمَها على نفسِه، وكان التَّحريمُ يمينًا، وقيلَ: حرَّمَ وحلَفَ فكفَّرَ للحلفِ، فكذلك هاهُنا، يجوزُ أن يكونَ هؤلاءِ كانُوا حلَفُوا معَ التَّحريمِ، أو حرَّمُوا من غيرِ حلفٍ.

وقد صارَ قومٌ إلى أنَّ مَن حرَّمَ على نفسِه شيئًا لـم تلزَمْه الكفَّارةُ في تحريمِ ما عدا الفرجَ، والقومُ الذين وردَتْ فيهم الآيةُ كانُوا حرَّمُوا الفروجَ وغيرَها، فكانت الكفّارةُ لذلك.

وقيلَ: حرَّمُوا على أنفُسِهم أشياءَ على سبيلِ التَّرهُّبِ، وتحريمُ ما أحلَّ الله معصيةٌ، وكان ذلك لغوًا، وكأنَّه قال: فإنْ أمرتُكم بالوفاءِ بالعقودِ فاليمينُ على الباطلِ لغوٌ، فعُودُوا إلى ما عليه المسلِمون منِ استحلالِ ما أحلَّ الله وتحريمِ ما حرَّمَ الله من غيرِ تكفيرٍ؛ فإنَّ التَّكفيرَ فيما عقَّدْتُم الأيمانَ فانعقَدَ عليكم، فحينَئذٍ[1] كفّارتُه كذا وكذا.

وفي الخبرِ: مَن حلَفَ على معصيةِ اللهِ فلا يمينَ له[2].

ومن هؤلاءِ مَن يقولُ: يَحْنَثُ ويُكفِّرُ.

ومَن قال: «انجرَّ الكلامُ في الوفاءِ بالعقودِ إلى ذكرِ الأيمانِ من غيرِ أن تكونَ الآيةُ في أقوامٍ حرَّموا كثيرًا منَ الطَّيِّباتِ» = أجرَى هذَين القولَين أيضًا.

وقال مجاهدٌ: لغوُ اليمينِ ما سبقَ به اللِّسانُ من غيرِ عقدٍ ولا قصدٍ، كالصِّلةِ للكلامِ[3]، وهذا قولُ عائشةَ فإنَّها قالت: نزلَتِ الآيةُ في قولِ الرَّجلِ: لا واللهِ،

---

(١) بعدها في (ف): «في».

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٩) عن الشعبي.

(٣) ذكره بهذا اللفظ الواحدي في «البسيط» (٤/ ١٩٥) عن مجاهد وعكرمة والشعبي، ولعل هذا معنى =

وبلـى واللهِ[١]، وقالـت أيضًـا: أيمـانُ اللَّغـوِ ما كانَ فـي الهـزلِ والمِراءِ الـذي لا يُعْقدُ عليـه القلبُ[٢].

وقيلَ: لغوُ اليمينِ: أن يحلفَ على شيءٍ وهو يظُنُّ أنَّه صادقٌ وكان كاذبًا، فلا كفَّارةَ عليه ولا إثمَ، وهو روايةٌ عن ابنِ عبّاسٍ[٣].

وقيلَ: لغوُ اليمينِ: ما وقعَ منَ الحالفِ دعاءً على نفسِه كقولِه: إنْ فعلتُ كذا فأنا نصرانيٌّ، أو: فقتَلَني الله، فيُسمَّى كلُّ كلامٍ قبيحٍ لغوًا، قالَ الله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا۟ ٱللَّغْوَ أَعْرَضُوا۟ عَنْهُ﴾ [القصص: ٥٥].

والصَّحيحُ: أنَّ لغوَ اليمينِ قولُ القائلِ: «لا واللهِ» و«بلى واللهِ»؛ لأنَّ مَن حلفَ ظانًّا أنَّه صادقٌ فكان كاذبًا تجبُ عليه الكفَّارةُ، ولا عبرةَ بقولِ مَن ينفيها، ومَن قال: «إنْ فعلتُ كذا فأنا نصرانيٌّ» إنْ عقدَ بقلبِه وقصدِه فهو مُؤاخَذٌ به، ولكنْ لا كفّارةَ.

﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ﴾ قُـرِئَ مُشـدَّدًا للتَّكثيـرِ، وقُرِئَ مُخفَّفًـا، وقُرِئَ:

= كلامهم، فقد روى الطبري في «تفسيره» (٤/ ١٩) عن مجاهد في قوله: ﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَٰنِكُمْ﴾ قال: الرجلان يتبايعان، فيقول أحدهما: «والله لا أبيعك بكذا وكذا»، ويقول الآخر: «والله لا أشتريه بكذا وكذا»، فهذا اللغو لا يؤاخذ به. وعن عكرمة والشعبي: هو قول الناس: «لا والله، وبلى والله».

(١) رواه البخاري (٦٦٦٣)، والطبري في «تفسيره» (٤/ ١٤ ـ ١٦) عن عائشة رضي الله عنها بألفاظ متعددة.

(٢) رواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٦٨) بلفظ: هم القومُ يَتدارَؤون في الأمر، يقولون هذا: «لا واللهِ، وبَلَى واللهِ، وكلَّا واللهِ»، يَتدارؤون في الأمر، لا تُعْقَدُ عليه قلوبُهم.

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٠) وإسناده ضعيف. ورواه الطبري في «تفسيره» (٤/ ٢٠ و٢١ و٢٥) و(٨/ ٦١٨) عن الحسن. ورواه عبد الرزاق في «تفسيره» (٢٧١)، والطبري في «تفسيره» (٤/ ٢١) عن مجاهد.

﴿عاقدتم﴾[1] ومعناه: عقَدْتُم، مثل: «عافاهُ الله» و«طارَقْتُ النَّعلَ».

و«ما» مع الفعلِ بمعنَى المصدرِ؛ أي: يُؤاخِذُكم بعَقدِكم ﴿فَكَفَّـٰرَتُهُۥٓ﴾؛ أي: فكفَّارةُ عقدِكم إذا حنِثْتُم، والكفَّارةُ منَ التَّغطيةِ، فكأنَّ الحالفَ إذا حنِثَ تركَ إخلالَ ما حقُّه الإخلالُ، فالكفّارةُ سترٌ لذلك.

ثمَّ؛ إنْ حلَفَ على ألّا يُصلِّيَ فيجبُ عليه أن يحنَثَ وأن يُصلِّيَ.

﴿إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ لكلِّ مسكينٍ مُدٌّ منَ الحبِّ، وهو ثُلثا مَناً، وعند أبي حنيفةَ: لكلِّ مسكينٍ نصفُ صاعِ بُرٍّ، أو صاعٌ من غيرِ البُرِّ.

﴿عَشَرَةِ مَسَـٰكِينَ﴾ الاسمُ للذُّكورِ، فلو صُرِفَ إلى الإناثِ ساغَ، فأتى بلفظِ الذُّكورِ لأنَّ العبارةَ بلفظِ الذُّكورِ أغلَبُ في كلامِ العربِ.

﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾؛ أي: من أعدَلِ ما تُطعِمُونَهم، وأرادَ التَّوسُّطَ في القيمةِ، والوسطُ: الحِنطةُ والتَّمرُ والزَّبيبُ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: من أفضلِ ما تُطعِمُونَ أهليكُم[2].

---

(١) قرأ ابن ذكوان بألف مخفَّفاً، وأبو بكر وحمزة والكسائيّ مخفَّفاً من غير ألف، والباقون مشدَّداً من غير ألف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧) و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٠٤) من رواية عطاء عن ابن عباس بلفظ: «كل شيء في كتاب الله أوسط فهو أفضل»، وإسناده ضعيف جدًّا، وروى ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٩٢) عن سعيد بن جُبيرٍ قال: ﴿مِنْ أَوْسَطِ﴾ يعني: مِنْ أَعْدَلِ. قال ابن أبي حاتم: «ورُوي عن ابن عباسٍ وعكرمةَ نحوُ ذلك». فإن كان المراد بالأعدل الأفضل فهو كرواية عطاء، ولكن قد روي عن ابن عباس رضي الله عنهما بإسناد صحيح خلافه، رواه ابن ماجه (٢١٣٣) من طريق سعيد بن جبير عنه قال: «كان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه سعة، وكان الرجل يقوت أهله قوتاً فيه شدة، فنزلت: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾». =

وعلى هذا: إنْ كانَ يَطعَمُ الحنطةَ لـم يـجُزْ له إخراجُ الشَّعيرِ في الكفَّارةِ.

والمذهبُ: أنَّ هذا لِمَا ورَدَ مُطلقًا، فالاعتبارُ بالعُرفِ، وهو مُدٌّ منَ الحَبِّ، وفي الخبرِ في الوطءِ في شهرِ رمضانَ: «فإطعام ستين مسكينًا لكلِّ مسكينٍ مُدٌّ»[1]، وأمرَ عليه السَّلامُ في فديةِ الأذى بإطعامِ مُدَّينِ[2]، فنَصَّ على المُدَّينِ، فحيثُ لا نصَّ وجبَ الأخذُ بالأقلِّ.

﴿أَوْ كِسْوَتُهُمْ﴾ هي كلُّ ما يُكسَى به، ويُجزِئُ في الكفَّارةِ ما يقعُ عليه الاسمُ: إزارٌ، أو رِداءٌ، أو قميصٌ، أو عمامةٌ، أو سراويلُ، أو مِقْنعةٌ، لكلِّ مسكينٍ ثوبٌ واحدٌ.

﴿أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ﴾؛ أي: عِتقُ مملوكٍ أو مملوكةٍ، وكانُوا يشدُّونَ يدا الأسيرِ إلى عُنُقِه بحبلٍ أو قدٍّ، فإذا أُطلِقَ حُلَّ ذلك، فصارَ فكُّ الرَّقبةِ اسمًا للإطلاقِ، وأُجرِيَ ذلك على الإعتاقِ، ولا بدَّ في الرَّقبةِ المُعتَقةِ في الكفَّارةِ منَ الإيمانِ، وينبَغي ألّا يكونَ فيها عيبٌ يُؤثِّرُ في العملِ أثرًا بيِّنًا، والمُكفِّرُ مُتخيِّرٌ بين الخلالِ الثَّلاثِ، وأفضلُها: أحسنُها وقعًا منَ المساكينِ أو منَ المُعتَقِ، فمَن لـم يجِدْ شيئًا من هذه الأشياءِ الثَّلاثةِ صامَ ثلاثةَ أيَّامٍ.

= وروى الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٣٦)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١١٩٣)، من طريق عامر عنه: ﴿مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ﴾ قال: من عُسرِهم ويُسرِهم.

(١) رواه الدارقطني في «سننه» (٢٣٩٥) من حديث علي رضي الله عنه بلفظ: «تطعم ستين...»، ورواه الطبراني في «الكبير» (٦٣٣٠) من حديث سلمان بن صخر رضي الله عنه بلفظ: «أطعمه ستين...». وأصله عند البخاري (١٩٣٦)، ومسلم (١١١١)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه دون قوله: «لكل مسكين مد».

(٢) رواه مالك في «الموطأ» (٩٣٧)، والشافعي في «السنن المأثورة» (٤٦٢)، وأحمد في «المسند» (١٨١٠٦)، والنسائي (٢٨٥١)، من حديث كعب بن عجرة رضي الله عنه.

﴿فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ﴾؛ أي: فكفَّارتُه ذلك، ثمَّ لا تتابُعَ فيها في قولٍ للشّافعيِّ، ويجبُ التَّتابُعُ عند قومٍ، وهو قولٌ للشّافعيِّ أيضًا.

﴿ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ﴾؛ أي: فحنِثْتُم، فحُذِفَ لدَلالةِ الكلامِ عليه، وعند سعيدِ بنِ جُبَيرٍ: تجبُ الكفَّارةُ بالحَلِفِ، فلا يُحتاجُ إلى إضمارٍ، وإنَّما أعادَ هذا تأكيدًا.

﴿وَٱحْفَظُوٓا۟ أَيْمَٰنَكُمْ﴾ عنِ الحنثِ، أرادَ: إذا حلفَ على مُباحٍ وإن لم يصِرْ محرَّمًا باليمينِ. وقيلَ: أي: لا تحلِفُوا.

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ﴾؛ أي: كالذي تقدَّمَ منَ البيانِ في الأيمانِ يُبيِّنُ الله لكم جميعَ ما تحتاجُونَ إليه لتشكُروه على إتمامِ النِّعمةِ عليكم.

* * *

(٩٠) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ﴾ اتَّفقتْ أسبابٌ أرادَ النَّبيُّ عليه السَّلامُ لأجلِها تحريمَ الخمرِ، فنزلَتْ هذه الآيةُ.

منها: أنَّ سعدَ بنَ أبي وقَّاصٍ شربَ مع قومٍ منَ الأنصارِ فجرَى بينَهم نزاعٌ، فضرَبَه بعضُهم بلَحْيِ رأسِ جملٍ، فجرَحَ أنفَه، قال: فأتيتُ رسولَ الله، فنزلَتْ هذه الآيةُ[1].

ومنها: قصَّةُ عليٍّ والشارِفَينِ[2]، حيثُ جبَّ حمزةُ وهو في الشُّربِ أسنِمَتَهما،

---

(١) رواه مسلم (١٧٤٨) من حديث مصعب بن سعد عن أبيه رضي الله عنه.

(٢) الشارف: الناقة المسنة الكبيرة. انظر: «جمهرة اللغة» مادة (ش ر ف) (٢/ ٧٢٩)، و«جامع الأصول» (٥/ ١١٤).

وبقَرَ خواصِرَهما، وأخذَ من أكبادِهما، وشكا عليٌّ ذلك إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فدخلَ النَّبيُّ البيتَ الذي فيه حمزةُ وطفِقَ يلومُه، فإذا حمزةُ ثَمِلٌ مُحمرَّةٌ عيناه، فصعَّدَ النَّظرَ إلى وجهِ رسولِ الله وقالَ: وهل أنتُم إلّا عبيدُ أبي، فعرَفَ عليه السَّلامُ أنَّه ثَمِلٌ، فنكَصَ على عقبَيه القهقَرَى[1].

ومنهـا: ما قدَّمْنـا عن عليٍّ أنَّه قرأ في الصَّلاةِ سـورةَ: ﴿قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ﴾، وغلـطَ فيهـا لِمَا بـه مـنَ النَّشـوةِ[2]. فلم يـزَلْ رسـولُ الله يتمنَّـى تحريمَ الخمـرِ حتَّى نـزلَ التَّحريمُ.

وهو متَّصلٌ بقولِه: ﴿لَا تُحَرِّمُواْ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ﴾، فاستثنَى الخمرَ والميسرَ وإنْ كان فيهما نفعٌ؛ فإنَّ إثمَهما أكبرُ من نفعِهما، ولا نفعَ في الميسرِ إلّا خيالُ التَّوسعةِ على المُحتاجين وفي مُقابلتِه الإجحافُ بأربابِ الأموالِ، وفيه الحملُ على اللَّجاجِ والغَضَبِ والقمارِ إلى أن يذهبَ المالُ كلُّه، وربَّما يُقامِرُ المُقامِرُ على أعضائِه وعينَيه وأهلِه وولدِه، فيُورِثُ العداوةَ والبغضاءَ.

وفي معنى الخمرةِ ما يُسكِرُ، وفي الخبرِ: «كلُّ مُسكرٍ خمرٌ، وكلُّ خمرٍ حرامٌ»[3].

وسُمِّيَ الخمرُ خمرًا لمُخامرتِها العقلَ، أو لتخميرِها على العقلِ، أو لأنَّها تُخمَّرُ وتُغَطَّى حتَّى تُدركَ.

﴿وَٱلْمَيْسِرُ﴾: القِمـارُ فـي الـجُزُرِ، وكلُّ قمـارٍ حـرامٌ قياسًـا علـى الميسـرِ، ثمَّ كلُّ مـا عمِـلَ عمَـلَ الخمـرِ ينبَغي أن يُحرَّمَ، واشـتقاقُ الميسـرِ مـنَ التَّجزئـةِ، يُقالُ:

---

(١) رواه البخاري (٣٠٩١)، ومسلم (١٩٧٩)، من حديث علي رضي الله عنه.

(٢) رواه أبو داود (٣٦٧١)، والترمذي (٣٠٢٦)، وقال: «حسن صحيح غريب». وتقدم عند تفسير قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْرَبُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾.

(٣) رواه مسلم (٢٠٠٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما.

يسَـرُوا الشَّـيءَ؛ أي: اقتَسَـمُوه، والياسـرُ: الجـازِرُ؛ لأنَّـه يُجـزِّئُ لحـمَ الجزورِ.

وقيلَ: المَيْسرِ مَفْعِلٌ من يَسَرَ لي هذا الشَّيءُ يَيْسرُ؛ أي: وجَبَ، والياسرُ: الواجبُ بقدحٍ أو غيرِه، ثمَّ قيلَ للمُقامرِ: ياسِرٌ ويَسَرٌ، وللقمارِ: مَيْسِرٌ.

وقيلَ: المَيْسِرُ منَ اليُسْرِ، وهو تسهيلُ الشَّيءِ، وذلك أنَّهم كانوا يشتَرِكُونَ في الجزورِ ليسهُلَ أمرُه، وكانوا يقولونَ: يسِّرُوا ثمنَ الجزورِ؛ أي: سهِّلُوا.

﴿وَٱلْأَنصَابُ﴾ يعني بها: آلـهتَهُم التي عبَدُوها، الواحدُ: نُصُبٌ.

﴿وَٱلْأَزْلَٰمُ﴾ سهامٌ مكتوبٌ عليها: خيرٌ وشرٌّ، وقد سبقَ معناها.

﴿رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾؛ أي: أنَّه كان يُوَسْوِسُ الذّابحَ على النُّصُبِ تعظيمَ تلك الأحجارِ، فيؤُولُ الأمرُ إلى عبادةِ الأحجارِ وتعظيمِها، وهو الشِّركُ، والرِّجْسُ في اللُّغةِ: اسمٌ لِـمَا يُستَقْذَرُ من عملٍ، يُقالُ: رَجِسَ الرَّجلُ رَجَسًا ورَجُسَ؛ أي: عمِلَ عملًا قبيحًا، وأصلُه: الرَّجْسُ ـ بفتحِ الرّاءِ ـ وهو شدّةُ الصَّوتِ، ومنه: رَعدٌ رَجَّاسٌ ومُرتجسٌ؛ أي: شديدُ الصَّوتِ، والرِّجْسُ: العملُ الذي يرتفعُ في القُبحِ، وهذا كقولِه: ﴿قَالَ هَٰذَا مِنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ﴾ [القصص: ١٥]؛ أي: مـمَّا حسَّنَه لي وعاقبتُه قبيحةٌ.

﴿فَٱجْتَنِبُوهُ﴾ هذا نصٌّ في وجوبِ اجتنابِ هذه الأشياءِ؛ أي: كونُوا جانبًا منه، والهاءُ عائدةٌ على الرِّجْسِ، والرِّجْسُ واقعٌ على جميعِ ما تقدَّمَ، وقد قرَنَ الرَّبُّ شربَ الخمرِ بعبادةِ الوثَنِ إذ قال: ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ﴾، ولهذا قال عليه السَّلامُ: «مُدمِنُ الخمرِ كعابدِ الوثَنِ»(١).

---

(١) رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٢٤٠٧٠)، وعنه ابن ماجه (٣٣٧٥)، من حديث أبي هريرة، وقال الحافظ في «الكافي الشاف» (ص: ٥٨): «إسناده جيد».

ورواه البزار في «مسنده» (٢٩٢٤)، والحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (٥٤٩ ـ بغية الباحث) من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما بلفظ: «شارب الخمر..». =

﴿لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾؛ أي: لتفْلِحُوا.

***

(٩١) - ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾.

قولُه: ﴿إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةَ﴾ لا يخفَى أنَّ في الخمرِ والميسرِ العداوةَ والبغضاءَ واللَّجاجَ ﴿وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ﴾؛ أي: مَن اشتغلَ بالشُّربِ والقمارِ ألـهاه ذلك عن ذكرِ الله العظيمِ.

﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾؛ أي: فانتَهُوا؛ لأنَّه إذا قرَّرَ قُبحَ هذه الأشياءِ، ثمَّ قال: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ﴾، فمعناه: انتهُوا وقولُوا: انتَهَيْنا.

***

(٩٢) - ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَاحْذَرُوا فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ﴾.

قولُه: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾ لـمَّا أمرَنا[1] باجتنابِ الخمرِ والقمارِ وعبادةِ الأحجارِ أكَّدَ ذلك بقولِه: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ﴾؛ أي: فيما أمرَكُم به من اجتنابِ هذه الأشياءِ ﴿وَاحْذَرُوا﴾؛ أي: احذَرُوا سخطَه، واحذَرُوا ارتكابَ المحارمِ.

= قلت: حديث عبد الله بن عمرو وحديث أبي هريرة ضعفهما العراقي في «تخريج أحاديث الإحياء» (٢/ ١٠٤١)، وحديث أبي هريرة رواه أيضاً ابن الجوزي في «العلل» (١١١٧) وقال: لا يصح.
وروى الطبراني في «الأوسط» (٤٨١٠) من حديث أنس مرفوعاً: «المقيم على الخمر كعابد وثن»، قال الحافظ: وإسناده ضعيف. وقال الهيثمي في «مجمع الزوائد» (٥/ ٧٥): فيه جنادة بن مروان، وهو متهم.

(١) في (أ): «لما أمر».

﴿فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَاعْلَمُوٓا أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ﴾؛ أي: فاعلَمُوا أنَّكم قد استحقَقْتُم العذابَ، وليس على رسولِنا إلّا التَّبليغُ، والمُرادُ بهذا الوعيدُ.

❊ ❊ ❊

(٩٣) ـ ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّءَامَنُوا۟ ثُمَّ ٱتَّقَوا۟ وَّأَحْسَنُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾ قال البَراءُ بنُ عازِبٍ: ماتَ أُناسٌ من أصحابِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ قبلَ تحريمِ الخمرِ، فلـمَّا نزلَ التَّحريمُ قال قومٌ: ما حالُ أصحابِنا ماتُوا وهم يشربونَ الخمرَ؟ فنزلَتْ هذه الآيةُ[1]؛ أي: ليس على الذين آمَنُوا وحقَّقُوا إيمانَهم بالأعمالِ الصّالحةِ حرَجٌ ﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾؛ أي: منَ الخمرِ والميسرِ، واسمُ الطُّعْمِ قد يقعُ على المشروباتِ، قال الله: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّى وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّىٓ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، ثمَّ قال: ﴿فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ [البقرة: ٢٤٩]، فقولُه: ﴿فِيمَا طَعِمُوٓا۟﴾؛ أي: فيما شرِبُوا منَ الخمرِ.

وقيلَ: يرجعُ معنى الطُّعْمِ إلى التَّلذُّذِ بما يُؤكَلُ ويُشرَبُ، فيرجعُ الطُّعْمُ إلى الذَّوقِ، والذَّوقُ يصلُحُ للمشروبِ والمأكولِ؛ أي: ليس عليهم جُناحٌ فيما استلَذُّوا منَ المآكلِ والمشاربِ؛ لأنَّهم تناوَلُوا بإباحةِ الله لـها.

﴿إِذَا مَا ٱتَّقَوا۟﴾؛ أي: الشِّـرْكَ، ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾ الخمـرَ والميسـرَ، ﴿ثُمَّ ٱتَّقَوا۟﴾ جميـعَ المُحرَّماتِ.

---

(١) رواه الترمذي (٣٠٥٠) وقال: حسن صحيح.

وله شاهد من حديث أنس رواه البخاري (٤٦٢٠)، وآخر من حديث ابن عباس رضي الله عنهما رواه الإمام أحمد في «المسند» (٢٠٨٨)، والترمذي (٣٠٥٢)، وقال: حسن صحيح.

وقيلَ: الأوَّلُ أصلُ الاتِّقاءِ، والثّاني استدامةُ الاتِّقاءِ، والثّالثُ: اتِّقاءُ ظُلمِ العبادِ.

وقيلَ: ﴿إِذَا مَا ٱتَّقَواْ﴾ ما حرَّمَ الله قبلَ تحريمِ الخمرِ والميسرِ، ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾ الخمرَ والميسرَ إذا بلغَهم تحريمُها، ﴿ثُمَّ ٱتَّقَواْ﴾ إنْ أحدَثَ الله لهم تحريمَ شيءٍ آخرَ ممَّا أُحِلَّ لهم، ﴿وَّأَحْسَنُواْ﴾ فيما تعبَّدَهم الله به وأخلَصُوا.

وفي الخبرِ: «الإحسانُ أن تعبُدَ الله كأنَّكَ تراهُ، فإنَّك إنْ لم ترَه فهو يراكَ»[1].

وقيلَ: الآيةُ للتَّرخيصِ في جملةِ المأكولاتِ، كقولِه: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ ٱللَّهِ ٱلَّتِىٓ أَخْرَجَ لِعِبَادِهِۦ وَٱلطَّيِّبَٰتِ مِنَ ٱلرِّزْقِ﴾ [الأعراف: ٣٢].

﴿وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ﴾؛ أي: يُثْني عليهم، أو يُنعِمُ عليهم، ويشملُ هذا الفرضَ والنَّفلَ جميعًا.

* * *

(٩٤) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَىْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ﴾ نزلَتْ عامَ الحُدَيبيةِ، وكانتِ الوحشُ والطَّيرُ تغشاهُم في رحالِهم وهم مُحرِمُون لم يرَوها قطُّ كذلك، فنهاهُم الله عنها ابتلاءً؛ لكونِهم مُحرِمين[2].

وقيلَ: نزلَتْ في صيدِ الحرَمِ وحمامِ مكّةَ، فاستثنَى الصَّيدَ في الحرمِ وفي حقِّ المُحرِمِ، كما استثنَى ممَّا أحلَّ الخمرَ والميسرَ.

---

(١) رواه البخاري (٥٠)، ومسلم (٩)، من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٠٤) عن مقاتل بن حيان.

والابتـلاءُ: الاختبـارُ؛ أي: يُعامِلُكـم مُعاملـةَ المُختبـرِ، وذلـك لإعـلامِ الغيرِ لا ليكتسـبَ علمًا لنفسِـه.

﴿بِشَيْءٍ مِنَ الصَّيْدِ﴾ قـال: ﴿بِشَيْءٍ﴾ لأنَّـه عنَـى صيدَ البـرِّ دون البحـرِ، أو ينصرفُ إلـى صيدِ الإحـرامِ دون صيـدِ الإحلالِ.

وقيلَ: ﴿مِنَ﴾ للتَّجنيسِ، كقولِه: ﴿فَاجْتَنِبُوا الرِّجْسَ مِنَ الْأَوْثَانِ﴾ [الحج: ٣٠]، والأوثانُ كلُّها رِجسٌ، وأرادَ بالصَّيدِ: المصيدَ؛ لأنَّه قال: ﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ﴾، والصَّيدُ الذي هو المصدرُ حدَثٌ وأثرٌ لا يُنالُ باليدِ والرُّمحِ.

﴿تَنَالُهُ أَيْدِيكُمْ﴾ يُريدُ: البيضَ، وصغارَ الوحشِ، وفرخَ الطَّيرِ؛ أي: تنالونَه بالرَّمي والسَّهمِ ﴿وَرِمَاحُكُمْ﴾ أرادَ: الكبارَ منَ الصَّيدِ.

﴿لِيَعْلَمَ اللَّهُ مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾؛ أي: ليَرى الله، والصَّحيحُ: ليعلَمَ الله مَن يخافُه عالـمًا، وقبْلَ خوفُه كان يعلَمُه غيرَ خائفٍ، ويعلَمُ أنَّه سيخافُ.

﴿مَن يَخَافُهُ بِالْغَيْبِ﴾؛ أي: مَن يخافُ الله ولـم يرَ الله.

وقيلَ: ﴿بِالْغَيْبِ﴾؛ أي: يخافُه خَوفًا يتحقَّقُ في حالِ حُضورِه المُؤمنينَ، وفي حالِ خُلوِّه بنفسِه، بخلافِ المُنافقِ، والمعنى على هذا: يخافُه في الغيبِ، كما يُقالُ: فلانٌ مُؤمنٌ في السِّرِّ والعلانيةِ.

﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ﴾؛ أي: بعد هذا النَّهيِ ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾؛ قيلَ: في الدُّنيا، فتُسلَبُ ثيابُه، ويُوجَعَ ظهرُه وبطنُه، قالَه ابنُ عبّاسٍ[1].

وقيلَ: أي: له في الآخرةِ عذابٌ مُؤلِـمٌ.

* * *

---

(١) رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٠٤).

(٩٥) - ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ ۗ عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ۚ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ﴾.

قولُه: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾ هذا تفصيلُ ما تقدَّمَ، والصَّيدُ: المصيدُ، يُقالُ: فلانٌ يحبُّ لحمَ الصَّيدِ؛ أي: لحمَ ما يُوجَدُ صيدًا.

والمُحرِمُ ممنوعٌ عن قتلِ الصَّيدِ، وما يُؤدِّي إلى قتلِ الصَّيدِ.

﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾؛ أي: مُحرِمُونَ، فالمُحرِمُ يحرُمُ عليه الصَّيدُ في الحرَمِ والحِلِّ، والحلالُ يحرُمُ عليه صيدُ الحرمِ لا صيدُ الحلِّ.

ثمَّ قولُه: ﴿وَأَنتُمْ حُرُمٌ﴾؛ أي: مُتَّصفُونَ بالإحرامِ، ويجوزُ: وأنتم داخلونَ الحرَمَ، يُقالُ: أحرَمَ؛ أي: دخلَ الحرمَ، وأسهَلَ: إذا دخلَ السَّهلَ.

﴿وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا﴾؛ أي: قاصِدًا إليه، ذاكرًا لإحرامِه.

ثمَ؛ مَن قتلَه ناسيًا فعليه الجزاءُ أيضًا، عُرِفَ الأوَّلُ بنصِّ القرآنِ والثّاني بالسُّنّةِ.

وقولُه في آخرِ الآيةِ: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾ هذا الانتقامُ في العمدِ دونَ الخطأ، فذكرُ العمدِ في أوَّلِ الآيةِ لهذا، لا ليكونَ حكمُ المُخطئِ بخلافِ المُتعمِّدِ.

﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ﴾: فعليه جزاءٌ، أو: فالواجبُ جزاءٌ، والجزاءُ هو البدلُ عن الشَّيءِ، قُرِئَ: ﴿فَجَزَآءٌ﴾ بالتَّنوينِ، ﴿مِّثْلُ مَا قَتَلَ﴾ بالرَّفعِ؛ أي: جزاءٌ مُماثلٌ للمقتولِ منَ الصَّيدِ. وقُرِئَ: ﴿فجزاءُ مِثْلِ﴾ بإضافةِ الجزاءِ إلى ﴿مِثْلِ﴾[1]، وجزاءُ مثلِ

---

(١) هي قراءة أبي عمرو وابن عامر وابن كثير ونافع، والباقون: ﴿فَجَزَآءٌ مِّثْلُ﴾. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٧ ـ ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

المقتولِ: جزاءُ المقتولِ، تقولُ: «أنا أُكْرِمُ مثلَك»؛ أي: أنا أكرِمُك.

وهذه المُماثلةُ مُعتَبرةٌ بالخِلقةِ، ففي النَّعامةِ بدنةٌ، وفي حمارِ الوحشِ بقرةٌ، وفي الظَّبْيِ عنزٌ، وفي الضَّبُعِ كبشٌ، وفي الغزالِ والأرنبِ حَمَلٌ، إلى سائرِ ما يُذكَرُ في الفقهِ.

﴿يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾؛ أي: يحكمُ في الصَّيدِ بالجزاءِ رجلانِ عدلانِ منكم؛ أي: من المسلمين.

﴿هَدْيًا﴾ نصبٌ على الحالِ؛ أي: يحكمُ به مُقدَّرًا أن يُهدَى.

﴿بَٰلِغَ ٱلْكَعْبَةِ﴾؛ أي: بالغًا الكعبةَ، فحُذِفَ التَّنوينُ استخفافًا، ويُسمَّى البيتُ الحرامُ كعبةً لارتفاعِه وتربيعِه؛ أي: إذا أتى مكَّةَ ذبحَ ذلك الهديَ وتصدَّقَ به.

وأرادَ بالكعبةِ هاهُنا: جميعَ الحرمِ؛ لأنَّ الذَّبحَ لا يقعُ في الكعبةِ.

﴿أَوْ كَفَّٰرَةٌ طَعَامُ مَسَٰكِينَ﴾ قُرِئَ: ﴿كَفَّٰرَةٌ﴾ بالتَّنوينِ ﴿طَعَامُ﴾ بالرَّفعِ، وهو عطفُ بيانٍ؛ لأنَّ الطَّعامَ هو الكفَّارةُ.

وقُرِئَ: ﴿أو كفَّارةُ طعامِ﴾ بالإضافةِ[1]؛ أي: كفَّارةُ طعامٍ، لا كفَّارةُ هَدْيٍ، ولا كفَّارةُ صيامٍ، وعند الشَّافعيِّ ﴿أَوْ﴾ هاهُنا للتَّخييرِ، فإنْ شاءَ جزَى بالمثلِ، وإنْ شاءَ قوَّمَ المثلَ دراهمَ، ثمَّ الدَّراهمَ طعامًا، ثمَّ يتصدَّقُ به إن شاءَ، وإنْ شاءَ صامَ عن كلِّ مُدٍّ يومًا، ويُعتبَرُ قيمةُ المثلِ في المكانِ الذي قُتِلَ فيه الصَّيدُ.

وفي روايةٍ عن ابنِ عبَّاسٍ: ﴿أَوْ﴾ للتَّرتيبِ، فعليه الجزاءُ، فإنْ لم يجدِ الهدْيَ فالإطعامُ، فإنْ لم يجدْ فالصِّيامُ[2].

---

(١) هي قراءة ابن عامر ونافع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٦٨٥)، وذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٢٥) وعنه نقل المصنف.

﴿أَوْ عَدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا﴾ العَدْلُ: قَدْرُ الشَّيءِ من غيرِ جنسِه، والعِدْلُ ـ بكسرِ العينِ ـ: مثلُ الشَّيءِ من جنسِه.

وقيلَ: هما بمعنًى واحدٍ، فهما بمعنَى المثلِ.

﴿صِيَامًا﴾ نصبٌ على التَّمييزِ؛ أي: أو مثلُ ذلك صيامًا، ثمَّ عند الشّافعيِّ: يصومُ لكلِّ مُدٍّ يومًا، ولا يتقيَّدُ الصَّومُ بمكّةَ، وأمَّا التَّصدُّقُ بالجزاءِ فلا يُجزِئُ إلّا بمكّةَ، ويُصرَفُ إلى كلِّ مسكينٍ مُدٌّ.

والجزاءُ إنَّما يجبُ فيما يُؤكَلُ لحمُه، فأمَّا ما لا يُؤكَلُ لحمُه فلا جزاءَ في قتلِه، ولا في قتلِ الفواسقِ الخمسِ: الغُرابِ، والحِدَأةِ، والعقربِ، والفأرةِ، والكلبِ العقورِ.

﴿لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ﴾؛ أي: جزاءَ ما صنَعَ، والوَبالُ: الثِّقلُ، واستَوْبَلْتُ الأرضَ؛ أي: لـم أستَمْرِئْ بها الطَّعامَ، ومرعًى وبيلٌ؛ أي: وخيمٌ.

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَمَّا سَلَفَ﴾؛ أي: عمَّا مضَى قبلَ نزولِ هذا التَّحريمِ.

﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ﴾؛ أي: يحكمُ عليه في الثّاني بمثلِ ما حكمَ عليه في الأوَّلِ.

وقال ابنُ عبَّاسٍ: إنْ عادَ لـم يجبِ الجزاءُ، بل يُقالُ له: اذهَبْ فسينتقِمُ الله منك، ويملأُ بطنُه وظهرُه سياطًا ضربًا وجيعًا[1].

---

(١) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٤٩٨)، والواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٢٨ ـ ٥٢٩)، ورواه الطبري في «تفسيره» (٨/ ٧١٦) بلفظ: من قتل شيئًا من الصيد خطأ وهو محرم حكم عليه فيه مرة واحدة، فإن عاد يقال له: ينتقم الله منك، كما قال الله عز وجل. وفي رواية: إذا أصاب المحرم الصيدَ حُكم عليه، فإن عاد لـم يحكم عليه، وكان ذلك إلى الله عز وجل إن شاء عاقبه وإن شاء عفا عنه. ثم قرأ هذه الآية: ﴿وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ﴾.

وقال سيبويهِ: فيه إضمارٌ؛ أي: ومَن عادَ فهو ينتقِمُ الله منه؛ لأنَّ الفاءَ لا تدخلُ في جوابِ الشَّرطِ على الفعلِ إذا كان مُستغنًى عنه، وإنَّما تدخلُ الفاءُ في مثلِ قولِك: «إنْ تأتِني فأنتَ مُكرَمٌ»(١).

والانتقامُ: المُكافأةُ بالعُقوبةِ.

﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾؛ أي: مَنيعٌ لا يُغالَبُ ولا يُعترَضُ عليه في انتقامِه.

* * *

(٩٦) - ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ۖ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾.

قولُه: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ﴾ لـمَّا عمَّ قولُه: ﴿لَا تَقْتُلُوا۟ ٱلصَّيْدَ﴾ بيَّنَ أنَّ المقصودَ منه صيدُ البرِّ، فأمَّا صيدُ البحرِ فحلالٌ للمُحرمِ وغيرِ المُحرمِ.

وصيدُ البحرِ: ما لا يعيشُ إلّا في الماءِ، فأمَّا الضَّفادعُ وأنواعُها فحرامٌ، والحيتانُ حلالٌ، وفيما سوى الحيتانِ تردُّدٌ، وعنَى بالبحرِ جميعَ المياهِ.

﴿وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ﴾؛ أي: وأحلَّ لكم طعامُ البحرِ.

قيلَ: هو ما لفَظَه البحرُ، أو انحَسَرَ الماءُ عنه، أو طَفا ميتًا.

وقيلَ: صيدُ البحرِ: الطَّريُّ، وأمَّا طعامُه فهو المُمَلَّحُ منه؛ فإنَّه سقطَ عنه اسمُ الصَّيدِ.

وقيلَ: طعامُ البحرِ: كلُّ ما ينبُتُ عن ماءِ البحرِ؛ أي: ما يَسقي الماءُ فيَنبُتُ.

---

(١) انظر: «الكتاب» (٣/ ٦٩)، و«البسيط» (٧/ ٥٢٩).

والمُـرادُ: أنَّ الـذي أُحِـلَّ فـي البرِّ والبحـرِ كثيـرٌ، ففيه مَقْنَـعٌ[١] عـن الصَّيدِ في خـلالِ الإحرامِ.

﴿مَتَـٰعًا لَّكُمْ﴾ نصبٌ على المصدرِ؛ أي: مُتِّعتُم به متاعًا.

﴿وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا﴾: ما صادَه المُحرِمُ أو صِيدَ له بأمرِه حرامٌ عليه، وإنْ صادَه حلالٌ بغيرِ أمرِه ولـم يصِدْه له ولـم يُوجَدْ في المُحرِمِ سببٌ في إتلافِه أو إعانةٌ حلَّ له، قال رسولُ الله ﷺ: «صيدُ البرِّ حلالٌ لكم ما لـم تصيدُوه أو يُصَدْ لكُم»، رواه جابرٌ[٢].

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾؛ أي: عذابَ الله، فلا تستَحِلُّوا الصَّيدَ وأنتم حُرُمٌ.

* * *

(٩٧) ـ ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾.

قولُه: ﴿جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ﴾ لمَّا حرَّمَ الصَّيدَ في حالِ الإحرامِ والمُحرِمُ قاصدٌ إلى الحرمِ، بيَّنَ أنَّ هذا البيتَ مُعظَّمٌ مُحترَمٌ؛ أي: جعلَ الله احترامَ الكعبةِ دِينًا، ومن تحقيقِ احترامِه إثباتُ الأمانِ للصُّيودِ في الحرمِ، وإثباتُ الأمانِ للصُّيودِ حتَّى لا يتعرَّضَ لـها مَن كانَ قاصدًا إلى الحرمِ وهو مُحرِمٌ.

و(الكعبة): المكانُ المُرتفعُ، ومنه: كعبُ الإنسانِ، ومنه: جاريةٌ كاعِبٌ.

---

(١) بعدها في (أ): «إن شاء الله تعالى».

(٢) رواه أبو داود (١٨٥١)، والنسائي (٢٨٢٧)، والترمذي (٨٤٦)، والإمام أحمد في «المسند» (٣/ ٣٦٢). قال الحافظ في «الدراية» (٢/ ٤٤): رجاله ثقات، إلا أن المطلب راويه عن جابر لم يسمع من جابر.

﴿ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ﴾؛ أي: حرَّمَ أن يُصادَ عندَه، وأن يُختَلَى خَلَاه، وأن يُعضَدَ شجرُه، وكان مُحترَمًا في كلِّ وقتٍ.

﴿قِيَمًا لِّلنَّاسِ﴾؛ أي: يقومُونَ إليه قيامًا للحجِّ[1]، فهو سببٌ لقيامِ النّاسِ إليه لقضاءِ النُّسُكِ، فيصلُحُ بذلك دِينُهم.

وفي الكلامِ إضمارٌ؛ أي: جعَلَ الله نصبَ الكعبةِ ليقومَ النّاسُ إليها للزِّيارةِ.

وقيلَ: أي: جعلَ الله الكعبةَ وحَجَّها واحترامَها قيامًا لمعاشِ النّاسِ ومكاسبِهم؛ فإنَّهم يحضُرُونَها من مواضعَ شتَّى، ويجلبُونَ إليها التِّجاراتِ.

و«القيامُ»: مصدرُ «قامَ»؛ أي: قامَ به معاشُهم قيامًا، ويجوزُ أن يكونَ القيامُ بمعنى القِوامِ، قُلِبَتْ واوُه ياءً لانكسارِ ما قبلَها؛ أي: جعلَها الله قِوامًا[2] لمَعاشِ النّاسِ.

وقيلَ: هذا إشارةٌ إلى ما كان من احترامِ العربِ للبيتِ، فكان الرَّجلُ يلقَى قاتلَ أبيه في الحرَمِ فلا يتعرَّضُ له، ولو لقِيَ هَدْيًا مُقلَّدًا لا يأكلُه وإنْ كان يأكلُ العَصَبَ منَ الجوعِ، وكان مَن أرادَ البيتَ يُقلِّدُ بقلادةٍ من شعرٍ فتنكَفُّ العربُ عنه لعلمِهم بأنَّه يقصدُ الحرمَ.

فمعنَى الآيةِ: ذِكرُ المِنّةِ عليهم بأنْ جعلَ الكعبةَ أمنًا للنّاسِ وعصمةً وصلاحًا، وهو كقولِه: ﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا﴾ [النساء: ٥]؛ أي: صلاحًا ومَعاشًا.

وقُرِئَ: ﴿قِيَمًا للنّاسِ﴾ بغيرِ ألفٍ[3]، كقولِه: ﴿دِينًا قِيَمًا﴾ [الأنعام: ١٦١]؛ أي: مُستقيمًا.

---

(١) في (أ): «قيام الحج».

(٢) في (أ): «قياماً».

(٣) قرأ بها ابن عامر. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

﴿وَٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ﴾ أي: وجعلَ الشَّهرَ الحرامَ والقلائدَ قيامًا للنّاسِ أيضًا، وذكرَ هذه الأشياءَ بعد ذكرِ البيتِ لأنَّها من أسبابِ حجِّ البيتِ واحترامِه.

﴿ذَٰلِكَ لِتَعۡلَمُوٓاْ﴾؛ أي: فعلَ ذلك لتعلَمُوا أنَّ الله يعلمُ ما في السَّماواتِ والأرضِ، وكلَّ ما يُصلِحُ العبادَ، وهو أهلٌ لأَنْ يُعظَّمَ ويُعبَدَ ولا يُشرَكَ به شيءٌ.

وقولُه: ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةٌ إلى ما ذُكِرَ في هذه السُّورةِ منَ القصصِ والأحكامِ.

* * *

(٩٨) ـ ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ﴾.

قولُه: ﴿ٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ﴾؛ أي: علمتُم ما جعلتُ في الكعبةِ منَ القيامِ وأثبتُّ منَ الشَّرائعِ فاعلَمُوا بعد هذا أنِّي شديدُ العقابِ لمَن خالفَ أمري، وأُتبعُ المغفرةَ والرَّحمةَ لمَن تابَ وأطاعَ.

* * *

(٩٩) ـ ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾.

قولُه: ﴿مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ﴾؛ أي: واعلَمُوا أنَّه ليس على الرَّسولِ إلّا التَّبليغُ، والبلاغُ اسمٌ منَ التَّبليغِ، كالسِّراجِ والأداءِ.

﴿وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مَا تُبۡدُونَ﴾؛ أي: ما تُظهِرُونَ ﴿وَمَا تَكۡتُمُونَ﴾؛ أي: الجزاءُ عتيدٌ عندَه.

* * *

(١٠٠) ـ ﴿قُل لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوۡ أَعۡجَبَكَ كَثۡرَةُ ٱلۡخَبِيثِۚ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَٰٓأُوْلِي ٱلۡأَلۡبَٰبِ لَعَلَّكُمۡ تُفۡلِحُونَ﴾.

قولُه: ﴿لَّا يَسۡتَوِي ٱلۡخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ﴾ نزلَتْ في شُريحِ بنِ ضُبيعةَ المُلقَّبِ بالحُطَمِ،

وقد ذكَرْنا قصَّتَه في قولِه: ﴿لَا تُحِلُّواْ شَعَـٰٓئِرَ ٱللَّهِ﴾ [المائدة: ٢]، ولـمَّا أرادَ المسلمونَ الإغارةَ عليه وعلى أصحابِه منعَهم الرَّسولُ عليه السَّلامُ؛ لأنَّهم كانوا قلَّدُوا الـهَدْيَ وساقُوها[١] إلى الحرمِ[٢].

وقيلَ: نزلَتْ فيمَنْ قال للنَّبيِّ عليه السَّلامُ: اكتسَبْتُ أموالًا من جهاتٍ مُحرَّمةٍ، فهل يتْبَعُني ذلك المالُ إنْ عملتُ فيه بطاعةِ الله؟ فقال: «إنَّ الله لا يقبلُ إلّا الطَّيِّبَ»، ونزلتِ الآيةُ[٣].

ولـمَّا بيَّنَ أنَّ عقابَه شديدٌ، وهو لـمَنْ عصَى، وأنَّه غفورٌ رحيمٌ؛ بيَّنَ أنَّه لا يستَوي المُطيعُ والعاصي، وإنْ كان في العُصاةِ والكفّارِ كثرةٌ، ولا تـمنَعُه كثرتُهم من عقابِهم.

وقولُه: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾؛ أي: ولو أعجبَكَ أيُّها المُخاطَبُ السّامعُ كثرةُ الحديثِ الخبيثِ، والإعجابُ: السُّرورُ بما يُتعَجَّبُ منه.

وقيلَ: أرادَ: لا يستَوي الحلالُ والحرامُ وإنْ أعجبَكَ كثرةُ المالِ وراقَتْكَ الدُّنيا بخُضرَتِها، وسُمِّيَ الحرامُ خبيثًا لسوءِ عاقبتِه.

﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَـٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾؛ أي: ﴿قُلْ﴾ يـا محمَّـدُ لـكلِّ واحدٍ: ﴿لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ﴾، ثمَّ قالَ الله: ﴿فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ يَـٰٓأُوْلِى ٱلْأَلْبَـٰبِ﴾.

---

(١) في (أ): «وساقوه».

(٢) انظر: «تفسير مقاتل» (١/ ٥٠٧)، وذكره أبو الليث في «تفسيره» (١/ ٤٢١) عن الكلبي.

(٣) رواه الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢١٠) من حديث جابر رضي الله عنهما. وفيه محمد بن يوسف بن يعقوب الرازي، قال عنه ابن حجر في «اللسان»: وضع كثيراً في القراءات، وقال الخطيب: متهم بوضع الحديث، وقال الدارقطني: وضع نحواً من ستين نسخة قراءات ليس لشيء منها أصل، ووضع من الأحاديث ما لا يضبط.

(١٠١) - ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَاۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾.

قولُه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ قال أنسٌ، وأبو هُريرةَ، وأبو أُمامةَ، وعليٌّ، وابنُ عبّاسٍ[1]: سُئِلَ النَّبيُّ ﷺ حتَّى أَحْفَوهُ بالمسألةِ، فقامَ مُغضَبًا خطيبًا، فحمِدَ الله وأثنَى عليه وقال: «سلُوني، فوالله لا تسألونَني عن شيءٍ في مقامي هذا إلّا حدَّثتُكُم به»، فقامَ رجلٌ من بني سهمٍ وكان يُطعَنُ في نسبِه، وهو عبدُ الله بنُ حُذافةَ، فقال: يا نبيَّ[2] الله، مَن أبي؟ قالَ: «أبوكَ حُذافةُ بنُ قيسٍ»، وقامَ آخرُ وقالَ: أينَ أنا؟ ـ ويُروَى: أينَ أبي؟ ـ فقالَ: «في النّارِ»[3].

وقال سُراقةُ بنُ مالكٍ ـ وقيلَ: عُكَّاشةُ بنُ مِحْصَنٍ ـ: يا رسولَ الله، الحجُّ علينا

---

(١) دخل حديث بعضهم في بعض كما قال الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٤١) ثم ذكر السياق الآتي، وعنه نقل المصنف، وسنذكر تخريج كل قطعة على حدة تجنباً للإطالة والتعقيد.

(٢) في (أ): «يا رسول».

(٣) رواه البخاري (٦٣٦٢)، ومسلم (٢٣٥٩/ ١٣٧) من طريق قتادة عن أنس رضي الله عنه قال: سألوا رسول الله ﷺ حتى أحفوه المسألة، فغضب فصعد المنبر، فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم» فجعلت أنظر يميناً وشمالاً، فإذا كل رجل لافٌّ رأسه في ثوبه يبكي، فإذا رجل كان إذا لاحى الرجال يدعى لغير أبيه، فقال: يا رسول الله من أبي؟ قال: «حذافة»، ثم أنشأ عمر فقال: رضينا بالله ربّاً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد ﷺ رسولاً، نعوذ بالله من الفتن، فقال رسول الله ﷺ: «ما رأيت في الخير والشر كاليوم قط، إنه صورت لي الجنّة والنار، حتى رأيتهما وراء الحائط»، وكان قتادة يذكر عند هذا الحديث هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾.

وروى البخاري (٤٦٢٢) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: كان قومٌ يسألون رسولَ الله ﷺ استهزاءً، فيقولُ الرجلُ: مَن أبي؟ ويقولُ الرجلُ تَضِلُّ ناقته: أين ناقتي؟ فأنزل اللهُ فيهم هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسْـَٔلُواْ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ ﴾ [المائدة: ١٠١] حتى فرغ من الآيةِ كلِّها.

في كلِّ عامٍ؟ فأعرَضَ، حتَّى سألَ مرَّتَينِ أو ثلاثًا، فقال عليه السَّلامُ: «ويحكَ، ما يُؤمِنُكَ أن أقولَ: نعم، والله لو قلتُ: نعم، لَوَجَبَتْ، ولو وجَبَ ما استطعتُم، ولو تركتُم لكفرتُم، فاترُكوني ما تركتُكم، فإنَّما هلَكَ مَن كان قبلَكم بكثرةِ سُؤالِهم، واختلافِهم على أنبيائِهم، فإذا أمرتُكم بشيءٍ فأْتُوا منه ما استطعتُم، وإذا نهيتُكم عن شيءٍ فاجتنِبُوه»(١).

---

(١) رواه مسلم (١٣٣٧) من طريق الربيع بن مسلم عن محمد بن زياد عن أبي هريرة: خطبنا رسول الله ﷺ، فقال: «أيها الناس، فرض الله عليكم الحج فحجوا» فقال رجل: أفي كل عام يا رسول الله؟ فسكت حتى قالها ثلاثاً، فقال: «لو قلت: نعم، لوجبت ولما استطعتم» ثم قال: «ذروني ما تركتكم فإنما هلك من كان قبلكم...».

وليس فيه ذكر النزول، وقد ورد ذلك فيما رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٩) من طريق الحسين بن واقد عن محمد بن زياد: سمعت أبا هريرة رضي الله عنه يقول: خطبنا رسول اللّٰه ﷺ فقال: «يا أيها الناس، كتب عليكم الحج»، فقام محصن الأسدي فقال: أفي كل عام يا رسول الله؟ فقال: «أمَا إني لو قلت: نعم، لوجبت، ولو وجبت ثم تَركتم لضللتم، اسكتوا عني ما سكتُّ عنكم، فإنما هلك مَن كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم» فأنزل الله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ ﴾ الآية.

ثم أعقبه من طريق آخر عن الحسين بن واقد، وفيه: فقام عكاشة بن محصن الأسدي.

وأخرج الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٨) من طريق أبي إسحاق الهجري عن ابن عياض عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إن الله كتب عليكم الحج» فقال رجل: كل عام يا رسول الله؟ فأعرض عنه حتى أعاد مرتين أو ثلاثاً، فقال: «من السائل؟» فقيل: فلان، فقال: «والذي نفسي بيده لو قلت: نعم، لوجبت، ولو وجبت ما أطقتُموه، ولو تركتموه لكفرتم»، فأنزل الله تعالى هذه الآية: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَسۡـَٔلُواْ عَنۡ أَشۡيَآءَ ﴾.

ورواه الترمذي (٣٠٥٥)، وابن ماجه (٢٨٨٤) عن علي رضي الله عنه بذكر سبب نزول الآية أيضاً، وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

ورواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٩ ـ ٢٠) من حديث أبي أمامة بنحو ما سبق.

فلمَّا رأى عمرُ ذلك قامَ وقالَ: رضينا بالله ربًّا، وبك نبيًّا، وبالإسلامِ دينًا، اعفُ عنّا يا رسولَ الله حتَّى سُرِّيَ عنه، فقال: «لم أرَ في الخيرِ والشَّرِّ كاليومِ، لقد صُوِّرَتْ لي الجنّةُ والنّارُ حتَّى رأيتُهما دونَ هذا الحائطِ»(١).

وقيلَ: سألُوا عن أشياءَ منَ الغيبِ والأمورِ المُعجزةِ بإشارةِ أهلِ الكتابِ عليهم كما قالَ الله: ﴿ أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْـَٔلُوا۟ رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ﴾ [البقرة: ١٠٨]، فنُهوا عن ذلك لتضمُّنِه نوعًا منَ التَّكذيبِ والاستهزاءِ ومُتابعةِ اليهودِ، ومن حِكَمِ الله أنَّه إذا أظهرَ آيةً يقترحُها قومٌ فلم يُؤمِنُوا أن يُحلَّ بهم العقابَ، كما قالَ: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾ [المائدة: ١١٥]، وإنَّما نُهوا لأنَّه لو ظهرَتْ تلك الآيةُ لعُوقِبَ الكفّارُ وهم أقاربُ هؤلاءِ المُؤمنينَ، ويسوؤُهم اصطلامُهم، واتَّصلَ هذا بقولِه: ﴿ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ﴾، وليس عليه إظهارُ ما يقترِحُونَ منَ الآياتِ بعد أن أظهرَ مُعجزةً واحدةً.

وقيلَ: أي: لا تسألُوا عن أشياءَ لا حاجةَ لكم إليها، فيكونَ السُّؤالُ سببَ تشديدِ التَّكليفِ عليكم، كما كانَ في سؤالِ الحجِّ.

وفي الخبرِ: «إنَّ أعظمَ المسلمين في المسلمين جُرْمًا مَن كان سببًا لتحريمِ الحلالِ»(٢)، ولو لم يسألِ العجلانيُّ عن الزِّنا لَما ثبتَ اللِّعانُ، وفيه التَّعرُّضُ للفضيحةِ الكُبرى وهتكِ السَّترِ.

وفي الخبرِ: «شدَّدَ بنو إسرائيلَ على أنفُسِهم فشدَّدَ الله عليهم»(٣)، فلمَّا ذكرَ أمرَ

(١) تقدم قريبا من حديث أنس في الصحيحين.

(٢) رواه البخاري (٧٢٨٩)، ومسلم (٢٣٥٨)، من حديث سعد رضي الله عنه: «إنَّ أعظم المسلمين في المسلمين جُرمًا، مَن سَأل عن شيءٍ لم يُحَرَّمْ على المسلمين، فحُرِّم عليهم، مِن أجْل مسألته».

(٣) رواه الطبري في «تفسيره» (٢/ ١٠٠) عن ابن عباس رضي الله عنهما موقوفاً، ورواه سعيد بن =

الوفاءِ بالعهودِ نهاهُم عن التَّعمُّقِ والبحثِ عمّا لا حاجةَ بهم إليه، ومُعظَمُ الوساوسِ تثورُ من شدّةِ البحثِ إلى أن ينتهيَ إلى حدٍّ لا يُطيقُه المرءُ.

والأشياءُ: جمعُ الشَّيءِ، و«أشياءُ» لا ينصرفُ.

وقال الكسائيُّ: هي على وزنِ «أفعالٍ»، فكثُرَتْ في الكلامِ فأشبهَتْ «فَعْلاءَ» فلم تُصرَفُ، كما لـم يُصرَفْ «حَـمْراءُ»، قال: وقد جـمَعُوها «أشاوى»، كما قالوا: «صحراءُ وصَحارِى»، وقد يُجمَعُ على «أشياواتٍ»، مثلَ: «حـمراواتٍ».

وقال الفرَّاءُ: لو صحَّ هذا لصُرِفَتْ؛ لأنَّه إذا كثُرَ الاستعمالُ خُفِّفَ وجازَ أن يُصرَفَ؛ كقولِك: «يزيد»، لـمَّا كثُرَ في الكلامِ أجرَوه في النَّكرةِ[1].

وقال الزَّجَّاجُ: لو صحَّ ما ذكرَه الكسائيُّ لوجَبَ ألّا يُصرَفَ «أبناءٌ» و«أسماءٌ»[2].

وقال الفرَّاءُ والأخفشُ: أصلُ «أشياءُ»: «أشيِئاءُ»، على وزنِ: «أفعِلاءُ»، مثل: «هَينٍ وأهوِناءَ»، و«لَينٍ وألِيناءَ»، فاجتمَعَتْ همزتانِ بينَهما ألفٌ، فحُذِفَت الهمزةُ الأولى، وفُتِحَتِ الياءُ لتبقَى ألفُ الجمعِ صحيحةً، فصارَ «أشياءَ»[3].

= منصور في «سننه» (١٩٣ ـ تفسير) عن عكرمة يبلغ به النبي ﷺ وإسناده صحيح إلى عكرمة لكنه مرسل، وله شاهد رواه البزار (٢١٨٨ ـ كشف) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً، وفي سنده عباد بن منصور، وفيه ضعف، وقال ابن كثير: حديث غريب من هذا الوجه، وأحسن أحواله أن يكون من كلام أبي هريرة.

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٢١)، و«البسيط» (٧/ ٥٤٥).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢١٢)، و«البسيط» (٧/ ٥٤٥).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٢١)، و«معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢١٢)، و«البسيط» (٧/ ٥٤٥).

وردَّ الزَّجَّاجُ هذا وقال: «شَيءٌ: فَعْلٌ»، فلا يُجمَعُ «أفعِلاءَ»، و«هَينٌ» أصلُه: «هَيِّنٌ» فجُمِعَ «أهوِياءَ»، مثل: «نصيبٍ وأنصِباءَ»[(١)].

وقال الخليلُ: أصلُ «أشياء»: «شَيئاء»، على وزنِ «فَعلاء»، فاستُثقِلَت الهمزتانِ فنُقِلَتِ الأولى ـ وهي لامُ الفعلِ ـ إلى أوَّلِ الكلمةِ، فصارتِ «لَفْعاء»، كما قيلَ في النُّوقِ: «أَيْنُقٌ»[(٢)]، وكما قالوا في قُوُوسٍ: «قسيٌّ»، وهذا مذهبُ سيبويهِ والزَّجَّاجِ والبصريِّينَ[(٣)]، فإنَّما امتنَعَ الصَّرفَ لبناءِ الحرفِ على همزةِ التَّأنيثِ، فهو مثلُ «صفراءَ وحمراءَ».

وعلى هذا فليس «أشياءُ» جمعًا على لفظِ «شيءٍ»؛ لأنَّ شيئًا: فَعْلٌ، ولا يُجمَعُ «فَعْلٌ» على «فَعْلاءَ» ولا «أفعِلاءَ»، ولكنَّ الجمعَ قد يجيءُ على غيرِ لفظِ الواحدِ، كما يُقالُ في جمعِ «شاعرٍ»: «شُعراء»، وليس قياسُ «فاعلٍ» أن يُجمَعَ على «فَعْلاءَ».

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢١٢)، و«البسيط» (٧/ ٥٤٥). وتعقبه السمين في «الدر المصون» (٤/ ٤٣٧) فقال: وهذا غريبٌ جداً، أعني: كونَه جَعَل أنَّ أصل هَينٍ: «هَيِين» بزنةَ فَعِيلٍ، وكذا لَينٍ ولَيِين، ولذلك صرح بتشبيههما بـ«نصِيب»، والناس يقولون: إن هَيناً أصله: هَيْوِن، كـ«ميت» أصلُه: مَيْوِت، ثم أُعِل الإعلالَ المعروف، وأصلُ لَينٍ: «لَيْيِن» بياءين، الأولى ساكنة والثانية مكسورة، فأُدْغمت الأولى، والاشتقاقُ يساعدهم، فإن الهين من هانَ يهون، ولأنهم حين جمعوه على أَفْعلاء أظهروا الواوَ فقالوا: أَهْوِناء.

(٢) وذلك أنها جُمعت في القلة على أنوق، ثم استثقلوا الضمة على الواو فقدموها فقالوا: أونق، ثم عوضوا من الواو ياء، فقالوا: أينق. انظر: «أمالي ابن سمعون» (٢/ ١٨٦).

(٣) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢١٢)، وقد نقل الزجاج قول الخليل ثم قال: وقول الخليل هو مَذهَب سيبويه وأبي عُثْمانَ المازني وجميعِ البصريين، إلا الزيادي منهم فإنه كان يميل إلى قول الأخفش.

﴿وَإِن تَسْـَٔلُواْ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ﴾؛ أي: إنْ لـم تمتَنِعُوا منَ السُّؤالِ وسألتُم أُبدِيَتْ لكم، ثمَّ شقَّ عليكم ذلك، قالَه القفَّالُ.

فعلى القولِ الأوَّلِ؛ أي: إن اقترحتُم الآياتِ فأظهرتُها، فمَن كفرَ بعد ذلك حلَّ به العقابُ، وعلى الثّاني؛ أي[1]: يُعرِّفُكُم ما تَسألُونَ عنه على حكمِ الفُضولِ، ثمَّ يَشُقُّ عليكم.

وقال الجرجانيُّ[2]: الكنايةُ في ﴿عَنْهَا﴾ ترجعُ إلى أشياءَ أُخرَ، كقولِه: ﴿وَلَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ مِن سُلَٰلَةٍ مِّن طِينٍ﴾؛ أي: آدمَ، ثمَّ قال: ﴿ثُمَّ جَعَلْنَٰهُ نُطْفَةً﴾ [المؤمنون: ١٣]؛ أي: ابنَ آدمَ؛ لأنَّ آدمَ لـم يُجعَلْ نُطفةً في قرارٍ مكينٍ، ولكنْ لـمَّا ذُكِرَ الإنسانُ وهو آدمُ دلَّ ذلك على إنسانٍ مثلِه، وعُرِفَ ذلك بقرينةِ الحالِ، فالمعنى: وإن تسألُوا عن أشياءَ حين يُنزَّلُ القرآنُ من تحليلٍ أو تحريمٍ أو حكمٍ ومسَّتْ حاجتُكم إلى التَّفسيرِ، فإذا سألتُم فحينَئذٍ تُبدَ لكم، فقد أباحَ هذا النَّوعَ منَ السُّؤالِ.

ومثالُه: أنَّه بيَّنَ عدّةَ المُطلَّقةِ والمُتوفَّى عنها زوجُها والحاملِ، ولـم يجرِ ذكرُ عدّةِ التي ليسَتْ بذاتِ قُروءٍ ولا حاملٍ، فسألُوا عنها، فنزَلَ: ﴿وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ﴾ [الطلاق: ٤]، فالنَّهيُ إذًا في شيءٍ لـم يكُنْ بهم حاجةٌ إليه، فأمَّا ما مسَّتِ الحاجةُ إليه ففي الخبرِ: «فهلّا سألُوا إذ جهِلُوا، فإنَّما شفاءُ العيِّ السُّؤالُ»[3].

﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾ فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: لا تسألُوا عن أشياءَ عفا الله عنها، إنْ تُبدَ

---

(١) في (أ): «أن».

(٢) هو أبو علي الحسن بن يحيى بن نصر الجرجاني في كتابه «نظم القرآن»، كما في «البسيط» (٧/ ٥٤٨).

(٣) رواه أبو داود (٣٣٦) من حديث جابر رضي الله عنهما. وله شاهد من حديث ابن عباس رواه أبو داود (٣٣٧)، وابن ماجه (٥٧٢).

لكم تسُؤْكُم، فمعنى: ﴿عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا﴾: أمسَكَ عن ذِكرِها فلم يُوجِبْ فيها حُكمًا.

أو: لا تسألُوا عن أشياءَ إنْ تُبدَ لكم تسُؤْكُم عفَا الله عنها.

وقيلَ: ليس فيه تقديمٌ وتأخيرٌ، بل المعنى: قد عفا الله عن مسألتِكم التي سلفَتْ وإن كرِهَها النَّبيُّ عليه السَّلامُ، فلا تعودُوا لأمثالِها، فقولُه: ﴿عَنْهَا﴾؛ أي: عن المسألةِ، أو عن السُّؤالاتِ.

* * *

(١٠٢) - ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَٰفِرِينَ﴾.

قولُه: ﴿قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ﴾؛ أي: قومُ عيسى، سألُوا المائدةَ ثمَّ كفرُوا بها، وقومُ صالحٍ سألُوا النّاقةَ ثمَّ عقرُوها، وهذا على قولِ مَن قال: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟﴾؛ أي: لا تقترِحُوا الآياتِ، ومَن قال: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟﴾؛ أي: لا تبحَثُوا عنِ الأنسابِ والعواقبِ وما يُؤدِّي إلى التَّشديدِ في الأحكامِ، يقولُ: السُّؤالُ المذكورُ في هذه الآيةِ غيرُ السُّؤالِ المذكورِ في قولِه: ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ﴾، ولهذا قال هاهُنا: ﴿قَدْ سَأَلَهَا﴾ وثَمَّ ﴿لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ﴾ بحرفِ الجرِّ، فالسُّؤالُ هاهُنا طلبٌ لعينِ الشَّيءِ كما تقولُ: «سألتُكَ درهمًا»؛ أي: طلبْتُ منكَ، فمعنى السُّؤالِ هاهُنا: سؤالُ الآياتِ؛ أي: لا تتكلَّفُوا لِـمَا لا يعنيكم؛ فإنَّ مَن قبلكم تكلَّفُوا طلبَ آياتٍ لـم يكُنْ بهم إليها حاجةٌ ثمَّ كفرُوا بها.

* * *

(١٠٣) - ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾.

قولُه: ﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِنۢ بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ عاد الكلامُ إلى ذكرِ المُحلَّلاتِ والمُحرَّماتِ، وذكرِ الوفاءِ بالعقودِ؛ أي: هذه الأشياءُ التي حرَّمُوها ليست من عقودِ

الدِّينِ، بل هي من وساوسِ الشَّيطانِ، وأيضًا سبقَ ذِكرُ ما حرَّمَه عثمانُ بنُ مظعونٍ وجماعةٌ على أنفسِهم تبتُّلًا وتزهُّدًا، فاتَّصَلَ بذكرِها ذكرُ البحيرةِ والسّائبةِ.

﴿مَا جَعَلَ ٱللَّهُ﴾ ليس يُريدُ: ما خلَقَ؛ لأنَّ الله خالقُ الأعيانِ والآثارِ، بل أرادَ: ما جعلَ الله هذه الأشياءَ دينًا، أو: ما حكَمَ الله بهذه الأشياءِ، وقال الله: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ٱلَّذِى جَعَلْنَٰهُ لِلنَّاسِ﴾ [الحج: ٢٥]؛ أي: صيَّرْناه، وهذا يقرُبُ من معنَى الخلقِ، وقد يرِدُ «جعلَ» صلةً، كقولك: «جعَلَ يضرِبُه»؛ أي: طفِقَ وأنشأَ، ويرِدُ بمعنَى «أوجَبَ»، قال الله: ﴿وَمَا جَعَلْنَا ٱلْقِبْلَةَ ٱلَّتِى كُنتَ عَلَيْهَآ﴾ [البقرة: ١٤٣]؛ أي: ما أوجَبْنا، ويُقالُ: «جعلْتُ زيدًا على النّاسِ»؛ أي: حكمْتُ له بذلك، ويرِدُ بمعنَى الخلقِ، كقولِه: ﴿وَجَعَلَ ٱلظُّلُمَٰتِ وَٱلنُّورَ﴾ [الأنعام: ١].

﴿مِنۢ بَحِيرَةٍ﴾ هذه حيواناتٌ كانُوا يُسَيِّبُونَها ولا ينتَفِعُونَ بها، ويتوهَّمُون أنَّه نوعُ تقرُّبٍ إلى الأصنامِ، أو عملٌ من أعمالِ الخيرِ من قَبيلِ القَرابينِ، أو كالعبدِ الذي يُعتَقُ، أو كالعَينِ التي تُوقَفُ على أقوامٍ، ولكنَّهم لـم يُسنِدُوها إلى شرعٍ.

قال ابنُ عبّاسٍ: أوَّلُ مَن غيَّرَ دينَ إسماعيلَ وشرعَ لهم هذه الأشياءَ عمرُو بنُ لحيٍّ وقومُه، فبحَرُوا البحائرَ، وسيَّبُوا السَّوائبَ[1]، وأوهَـمُوا أتباعَهم أنَّهم مُحقُّونَ، فهم الآنَ يتَّبِعُون أسلافَهم في ذلك إلْفًا.

---

(١) ذكره عن ابن عباس الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٥٥).

وروي مرفوعاً، رواه ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٤٧)، وابن أبي عاصم في «الأوائل» (٨٣)، والطبري في «تفسيره» (٩/ ٢٧ و٣١)، وابن حبان في «صحيحه» (٧٤٩٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

ورواه الإمام أحمد في «المسند» (٤٢٥٨) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه.

ورواه الحاكم في «المستدرك» (٨٧٨٨) من حديث أبي بن كعب رضي الله عنه، وصحَّحه.

وهذه الحيواناتُ إذا أُهمِلَتْ فلا يُنتَفَعُ بها بوجهٍ عندَهم، وما يُوقَفُ يُنتَفَعُ به، ومَن أُعتِقَ انتفعَ بنفسِه، وزالَ عنه الرِّقُّ، ثمَّ ما رأوه تحكُّماتٌ، فلا تثبُتُ من غير شرعٍ.

والبَحيرةُ: «فعيلةٌ» منَ البَحْرِ، وهو الشَّقُّ، يُقالُ: بحَرَ ناقتَه؛ أي: شقَّ أُذُنَها، فهي بمعنى المفعولةِ، وهي على وزنِ النَّطيحةِ والذَّبيحةِ، وكانَ البحرُ علامةَ التَّخليةِ، وكانتِ النّاقةُ إذا نُتِجَتْ خمسةَ أبطُنٍ، وقيلَ: سبعةَ أبطُنٍ، آخرُها سقَبٌ ذكرٌ شقُّوا أُذنَها، وامتَنَعُوا من رُكوبِها وذَبحِها وجَزِّ وبَرِها والحملِ عليها.

وقيلَ: البحيرةُ: ولدُ السّائبةِ.

﴿وَلَا سَآئِبَةٍ﴾ كان مَن قدِمَ منهم من سفرٍ، أو برِئَ من مرضٍ، فأرادَ أن يشكُرَ النِّعمةَ أو يفِيَ بنذرٍ نذَرَه سيَّبَ بعيرًا وودَعَه، والسّائبةُ: فاعِلةٌ من «سابَتْ»؛ أي: جرَتْ على وجهِ الأرضِ، يقالُ: سابَ الماءُ، وسابَتِ الحيَّةُ، وانسابَتْ.

وقيلَ: السّائبةُ بمعنَى المُسيَّبةِ، وكانَ فيهم مَن يعتِقُ عبدًا سائبةً، وهو أن يعتِقَه ويشترِطَ أنْ لا ولاءَ عليه، ولو اتَّفقَ الآنَ مثلُ ذلك فعند مُعظمِ العلماءِ الوَلاءُ للمُعتِقِ، والشَّرطُ باطلٌ.

وقال قومٌ: وَلاؤُه للمسلمين.

وقيلَ: السّائبةُ التي تُسيَّبُ وتُعتَقُ للأصنامِ، وكانُوا يفعلُون ذلك، وكانَ لا يشرَبُ ألبانَها إلا الرِّجالُ، وإنْ ماتَ منها شيءٌ أكلَ الرِّجالُ والنِّساءُ.

وقيلَ: كان لبنُها لأبناءِ السَّبيلِ وسدَنةِ الأصنامِ.

وقيلَ: كانُوا إذا ولدَتِ النّاقةُ عشرةَ أبطُنٍ كلُّهنَّ إناثٌ سيَّبُوها.

﴿وَلَا وَصِيلَةٍ﴾ الوَصيلةُ منَ الغنمِ، فإذا ولدَتِ الشّاةُ سبعةَ أبطُنٍ عمَدُوا إلى

السّابعِ، فإنْ كانَ جَدْيًا ذبحُوه لآلهتِهم ولحمُه للرِّجالِ، فإنْ كان عَناقًا بقَّوه لأنفُسِهم، وإنْ ولدَتِ الشّاةُ سبعةَ أبطُنٍ وكان السّابعُ جَدْيًا وعَناقًا قالوا: وصلَتِ الأختُ أخاها وحرُمَتْ علينا فحَرُما جميعًا، وذلك أنَّهم كانوا لا يذبَحُونَ الذُّكورَ لآلهتِهم.

فالوصيلةُ: الواصلةُ؛ أي: وصلَتْ أخاها.

وقيلَ: الموصولةُ؛ أي: وصلَتْ بعيرَها.

وقيلَ: إنَّ الوصيلةَ كانت في الإبلِ أيضًا.

﴿وَلَا حَامٍ﴾ كانُوا يقولونَ: إذا نُتِجَتْ من صُلبِ الفحلِ عشرةَ أبطُنٍ فقد حمَى ظهرَه، وسُيِّبَ لأصنامِهم.

وقيلَ: إذا لَقِحَ ولدُ ولدِ الفحلِ حمَى ظهرَه فلم يُركَبْ.

فبيَّنَ الله أنَّ هذه تحكُّماتٌ لـم تثبُتْ في شرعٍ.

﴿وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟﴾ يعني: عمرَو بنَ لحيٍّ الخزاعيَّ، وكان قد ملَكَ مكّةَ، وكان أوَّلَ مَن غيَّرَ دينَ إسماعيلَ، واتَّخذَ بمكّةَ الأصنامَ، وبحرَ البحيرةَ، وسيَّبَ السّائبةَ، ووصلَ الوصيلةَ، وحمَى الحاميَ[(١)]، قال رسولُ الله ﷺ: «فلقد رأيتُه في النّارِ يُؤذي أهلَ النّارِ بريحِ قُصْبِه»[(٢)].

﴿وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ﴾؛ أي: مَراشِدَهم وأنَّ هذه الأشياءَ افتراءٌ على الله تعالى.

* * *

---

(١) روي هذا مرفوعاً وقد تقدم تخريجه قريباً.

(٢) رواه مسلم (٢٨٥٦) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «رأيتُ عمرَو بن لُحَيِّ بن قَمْعَةَ بن خِنْدِفَ أبا بني كعب هؤلاء، يَجُرُّ قُصْبَه في النار». ورواه بلفظ المصنف ابن أبي شيبة في «المصنف» (٣٥٨٣٠) عن زيد بن أسلم عن النبي ﷺ مرسلاً.

(١٠٤) ـ ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: إلى حكمِ القرآنِ، عادُوا إلى تقليدِ الآباءِ، ثمَّ بيَّنَ أنَّ آباءَهم كانوا غيرَ مُهتَدين.

***

(١٠٥) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: هم لا يترُكونَ التَّقليدَ فاشتغِلُوا بأنفُسِكُم ﴿وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ﴾ [النور: ٥٤] فليس عليكم أيُّها المسلمونَ من وِزْرِ الكفّارِ شيءٌ، فعليكم أنفُسَكم.

وقال ابنُ عبّاسٍ: نزلَتْ في أهلِ هجَرَ، طلَبُوا أن يُؤَدُّوا الجِزيةَ، فقال النَّبيُّ ﷺ: «أمَّا العربُ فلا تُقبَلُ منهم الجِزيةُ، وأمَّا أهلُ الكتابِ والمجوسُ فتُقبَلُ منهم الجزيةُ»، فلما قُرِئَ عليهم كتابُ رسولِ الله أسلَمَتِ العربُ، وأعطى الباقون الجزيةَ، فقال المُنافقون: لِـمَ قبِلَ الجزيةَ من بعضٍ دونَ بعضٍ؟ فنزلَتِ الآيةُ[1]؛ أي: لا يضرُّكم لَومُ اللّائمين إذا كنتُم على هدًى.

﴿عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾؛ أي: احفَظُوا أنفُسَكم مِنَ المعاصي، تقولُ: «عليكَ زيدًا»؛ أي: احفظه و[2]الزَمْه، ولا يجوزُ: «عليه زيدًا»، بل إنَّما يجري هذا في المُخاطبةِ في ثلاثةِ ألفاظٍ: «عليكَ زيدًا»؛ أي: خُذْ زيدًا، و«عندَكَ زيدًا»؛

(١) ذكره الواحدي في «أسباب النزول» (ص: ٢١٢) من رواية الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس.

(٢) «احفظه و» من (أ).

أي: حضَرَكَ فخُذْه، و«دونَكَ زيدًا»؛ أي: قَرُبَ منك فخُذْه.

﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ﴾؛ أي: ليس يضُرُّكم مَن ضلَّ ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾.

وقولُه: ﴿إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾ يُشيرُ إلى وُجوبِ الأمرِ بالمعروفِ فإنَّه منَ الاهتداءِ، فمَن تركَه فهو غيرُ مُهتَدٍ.

قال حُذَيفةُ: ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ﴾؛ أي: إنْ أمَرْتُم ونهَيْتُم[1].

وإنَّما ذكَرْنا هذا لئلَّا يُتوَهَّمَ أنَّ الآيةَ تُسوِّغُ تركَ الأمرِ بالمعروفِ والنَّهيِ عن المُنكرِ، فمعنى الآيةِ: أنَّ المُطيعَ لا يُؤاخَذُ غدًا بذنبِ العاصي، وأمَّا وجوبُ الأمرِ بالمعروفِ فقد ثبَتَ بأدلَّةٍ قطعيَّةٍ.

وخطَبَ أبو بكرٍ فقال: إنَّكم تقرَؤُونَ هذه الآيةَ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ﴾ وتضَعُونَها غيرَ موضِعِها، وإنِّي سمعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «لتَأمُرُنَّ بالمعروفِ ولَتَنْهَوُنَّ عن المُنكرِ، أو ليُسلَّطَنَّ عليكم شرارُكم، ثمَّ لتَدْعُنَّ الله فلا يستجيبُ لكم»[2].

وقال مرَّةً أُخرَى: لا تغُرَّنَّكُم هذه الآيةُ فيقولَ أحدُكم: عليَّ نفسي، فإنِّي سمعْتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ: «ما من قومٍ عُمِلَ بينَ ظَهرانيهِم[3] بالمعاصي لم يُغيِّروا إلّا أوشكَ أن يعُمَّهم الله بعقابٍ»[4].

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٥٠ ـ ٥١).

(٢) رواه أبو داود (٤٣٣٨)، وابن أبي الدنيا في «الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر» (٢٤).

ورواه أبو داود (٤٣٣٨)، والترمذي (٣٠٥٧) وصححه، وابن ماجه (٤٠٠٥)، بلفظ: «إنّ الناس إذا رأوا الظالمَ فلم يأخذوا على يدَيه أوشك أن يعُمَّهم الله بعقاب».

(٣) في (أ): «أظهرهم».

(٤) رواه أبو عبيد في «الناسخ والمنسوخ» (٥٢٨).

وقيلَ: نزلَتِ الآيةُ في أهلِ الكتابِ؛ أي: لا تغتَمُّوا بكُفرِهم فوَبالُ كُفرِهم عليهم، كقولِه: ﴿فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَ﴾ [النساء: ٨٤]، ثمَّ هذا لا يدُلُّ على أنَّه لا يجبُ الأمرُ بالمعروفِ.

وقال ابنُ المُبارَكِ: قولُه: ﴿عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ﴾ خطابٌ لجميعِ المُؤمنينَ؛ أي: عليكُمْ أهلَ دينِكم، كقولِه: ﴿وَلَا تَقۡتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمۡ﴾ [النساء: ٢٩]، فكأنَّه قال: لِيأمُرْ بعضُكم بعضًا، وَلْيَنْهَ بعضُكم بعضًا، فهو دليلٌ على وجوبِ الأمرِ بالمعروفِ، ولا يضُرُّكم ضلالُ المُشركين والمُنافقين وأهلِ الكتابِ، وهذا لأنَّ الأمرَ بالمعروفِ يجري مع المسلمين من أهلِ العصيانِ[1].

وقيلَ: أي: ﴿عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم﴾ إذا لم يُقبَلْ منكُم.

وسألَ أبو ثعلبةَ الـخُشَنيُّ رسولَ الله ﷺ عن هذه الآيةِ فقال: «ائتَمِرُوا بالمعروفِ وتناهَوا عنِ المُنكرِ، حتَّى إذا رأيتَ دُنيا مُؤثَرةً، وشُحًّا مُطاعًا، وهوًى مُتَّبعًا، وإعجابَ كلِّ ذي رأيٍ برأيِه؛ فعليكَ بخُوَيصةِ نفسِكَ وذَرْ عوامَّهم»[2].

وقيلَ: الآيةُ في أهلِ الأهواءِ الذين لا ينفَعُهم الوعظُ[3]، فإذا علمْتَ من قومٍ أنَّهم لا يقبَلُونَ بك[4] يستَخِفُّونَ ويَطْنزون[5] فاسكُتْ عنهم، ومعلومٌ أنَّ النَّبيَّ عليه السَّلامُ بعد اليأسِ من أبي جهلٍ ما كان يقولُ كلَّما وقعَ عينُه عليه: لا تعبُدِ الصَّنَمَ

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٦٢) ثم قال: وهذا قول ابن عباس في رواية عطاء عنه.

(٢) رواه أبو داود (٤٣٤١)، والترمذي (٣٠٥٨) وقال: حسن غريب، وابن ماجه (٤٠١٤)، وابن حبان (٣٨٥).

(٣) في (أ): «لا تنفعهم الموعظة».

(٤) في (أ): «أنهم لا يؤمنون بل».

(٥) أي: يسخرون.

وآمِنْ بالله، فالسُّكوتُ عند اليأسِ منَ القَبولِ لا يكونُ تقريرًا على المعصيةِ.

وقيلَ: أي: ابذُلْ وُسعَكَ في الأمرِ بالمعروفِ، فإذا بذَلْتَ ما في وُسعِكَ ولم يقبَلُوا فلا يضيقَنَّ قلبُك، وعليكَ نفسَكَ.

﴿إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ﴾ فيُجازي كلًّا بما يستحِقُّ.

* * *

(١٠٦) ـ ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ فَأَصَٰبَتْكُم مُّصِيبَةُ ٱلْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: إنَّ تميمًا الدّاريَّ وعديَّ بنَ بدَّاءٍ وهما نصرانيّانِ من لَخْمٍ، كانا يتَّجِرانِ إلى مكّةَ في الجاهليّةِ، فلما هاجرَ رسولُ الله إلى المدينةِ حوَّلا متجرَهما إلى المدينةِ، فقَدِمَ بُدَيلُ بنُ أبي ماريةَ مولى عمرِو بنِ العاصِ المدينة وهو يُريدُ الشّامَ، فخرَجَ مع تميمٍ وعديٍّ إلى الشّامِ، فمرِضَ في الطَّريقِ فكتبَ وصيَّته بيدِه ودسَّها في متاعِه، وأوصى إلى تميمٍ وعديٍّ، فلمَّا ماتَ فتَحا متاعَه وأخذا ما أرادا ـ وقيلَ: أخذا جامًا من فضّةٍ فيه ثلاثُ مئةِ درهمٍ ـ ودفعا باقي الأمتعةِ إلى أهلِه، وليس عندَهما خبرٌ منَ الوصيّةِ، فوجَدُوا الصَّحيفةَ يذكرُ ما وضعَه، فسألُوهما فأنكَرا، فقالوا: إنّا قد فَقَدْنا كذا وكذا، وارتفَعُوا إلى مجلسِ النَّبيِّ عليه السَّلامُ، فنزلَتِ الآيةُ، فاستحلَفَهما رسولُ الله صلَّى الله عليه بعد صلاةِ العصرِ بالله الذي لا إلهَ إلّا هو ما قَبَضْنا له غيرَ هذا ولا كتَمْنا، فحلَفا على ذلك، ثمَّ إنَّ الجامَ وُجِدَ عند قومٍ من أهلِ مكّةَ فقالوا: اشترَيناه من تميمٍ وعديٍّ، فقالا: نعم، ولكنّا

اشتَرَيناه ونسينا أن نذكُرَ حينَ حلَفْنا، فترافَعُوا إلى النَّبيِّ عليه السَّلامُ فنزَلَ: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ الآية، فأمرَ رسولُ الله ﷺ رجلَينِ من أهلِ الميِّتِ أن يحلِفا على أنَّهما كتَما، وقيلَ: حلَفَ عمرُو بنُ العاصِ والمُطَّلبُ بنُ أبي وداعةَ السَّهميّانِ أنَّهما خانا وكذَبا، فدفعَ الإناءَ إليهما وإلى أولياءِ الميِّتِ، وغُرِّمَ تميمٌ وعديٌّ ما أخذاه من ثمنِه، ثمَّ إنَّ تميمًا أسلَمَ فكانَ يقولُ: صدَقَ الله ورسولُه، أنا أخذْتُ الإناءَ، فأتوبُ إلى الله وأستغفِرُه[1].

ولمَّا نزلَتِ السُّورةُ في الوفاءِ بالعقودِ وتركِ الجناياتِ انجرَّ الكلامُ إلى هذا، وللمُفسِّرين اختلافٌ في هذه الآيةِ، فقال قومٌ: نزلَتْ في المسلمِ يحضُرُه الموتُ في السَّفرِ فيُريدُ أن يُوصيَ ويدفعَ مالَه إلى الوصيِّ، فإنْ حضرَه مُسلمانِ أشهَدَهما، وإنْ لـم يحضُرْه مُسلمانِ أشهَدَ كافرَين، فهؤلاءِ جوَّزُوا شهادةَ الكفَّارِ في بعضِ الأحوالِ؛ لقولِه: ﴿ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾؛ أي: منَ المُؤمنينَ ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غيرِ المُؤمنين، وجوَّزَ هؤلاءِ هذا في السَّفرِ دونَ الحضَرِ؛ للضَّرورةِ كما يجوزُ التَّيمُّمُ عند عدمِ الماءِ، ورأوا إحلافَ الشّاهدَينِ.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٨٩) عن قتادة وابن سيرين وعكرمة دخل حديث بعضهم في بعض.
ورواه البخاري (٢٧٨٠)، وأبو داود (٣٦٠٦)، والترمذي (٣٠٦٠)، عن ابنِ عباس مختصراً بلفظ: خَرجَ رجلٌ من بني سهم مع تميمٍ الدَّاريِّ وعَديِّ بن بَدَّاء، فمات السَّهميُّ بأرضٍ ليس بها مسلم، فلما قدِما بتَركته، فقدوا جام فضَّة مُخَوَّصاً بالذهب، فأحلَفهما رسولُ الله ﷺ، ثم وُجِدَ الجامُ بمكة، فقالوا: اشتريناه من تميمٍ وعَدِيّ، فقام رجلان مِن أولياء السَّهميِّ فحلفا: لشهادتُنا أحقُّ من شهادتِهما وإن الجامَ لِصاحبهم، قال: فنزلت فيهم: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾ [المائدة: ١٠٦].
ورواه الترمذي (٣٠٥٩) من حديث تميم الداري رضي الله عنه مع بعض الاختلاف. وقال: حديث غريب وليس إسناده بصحيح.

وقيلَ: كان هذا في ابتداءِ الإسلامِ، ثمَّ نُسِخَ بقولِه: ﴿مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ﴾ [البقرة: ٢٨٢]، فالآيةُ منسوخةٌ، ولا تُقبَلُ شهادةُ الكافرِ الآنَ.

وقال قومٌ: أرادَ: اثنانِ ذوا عدلٍ منكم؛ أي: من قبيلةِ المُوصي ﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غيرِ قبيلتِكم، وكان الغالبُ أن يخرُجَ الرَّجلُ في نفرٍ من عشيرتِه، فخُرِّجَ الكلامُ على هذا[1].

وقال القفَّالُ: قولُه: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ ليس الشَّهادةَ المعروفةَ، بل عنَى بالشَّهادةِ اليمينَ؛ أي: أيمانُ ما بينكم أن يحلفَ اثنانِ عدلانِ إذا كانا هما المُوصَى إليهما، أو آخرانِ من غيرِ قبيلتِكم، فيُحبَسُ المُوصَى إليهما بعد الصَّلاةِ حتَّى يحلِفا سواءٌ كانا منكم أو من غيرِكم.

و﴿أَوْ﴾ للتَّخييرِ على هذا القولِ.

وهذه الآيةُ والتي بعدَها أغوَصُ ما في هذه السُّورةِ معنًى وإعرابًا.

فقولُـه: ﴿شَهَٰدَةُ بَيْنِكُمْ﴾ إنْ حمَلْنـا الشَّـهادةَ علـى الشَّـهادةِ المُحقَّقـةِ معنـاه: لِيشـهَدْكُم اثنـانِ.

وقيلَ: ارتفَعَتْ ﴿شَهَٰدَةُ﴾ بالابتداءِ، وخبرُها ﴿ٱثْنَانِ﴾، والمعنى: شهادةُ هذه الحالةِ شهادةُ اثنَينِ، فحُذِفَ المُضافُ.

وقيلَ: أراد بالشَّهادةِ: الشُّهودَ، والمصدرُ قد يُوضَعُ موضعَ الاسمِ، كما تقولُ:

---

(١) وهذا الوجه مردود، فإن الإسلام نزل لكل زمان ومكان، وليس ما ذكر من سمات كل زمان ومكان، وإنما هو مختص ببعضها، وكلمة ﴿مِّنكُمْ﴾ وردت في القرآن أكثر من مئة مرة لم يقصد في واحد منها معنى القبيلة.

رجلٌ عدلٌ ورِضًا، ثمَّ يُقدَّرُ فيه حذفُ المُضافِ؛ أي: عددُ شهودِ بينِكم اثنانِ، كقولِه: ﴿ٱلْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَٰتٌ﴾ [البقرة: ١٩٧]؛ أي: وقتُ الحجِّ.

ومَن قال: «الشَّهادةُ هاهُنا اليمينُ» فالمعنى: حَلِفُ بينِكم، ويدُلُّ على أنَّها اليمينُ قولُه: ﴿فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾، وكانَتْ شهادةُ الأَوَّلَيينِ حلِفًا كشهادةِ الوصِيَّينِ كذلك أيضًا، ويدلُّ عليه أنَّه لـم يُسمَعْ في الأحكامِ إخلافُ الشُّهودِ.

﴿بَيْنِكُمْ﴾؛ أي: شهادةُ ما بينكم؛ يعني: منَ المُنازَعاتِ، وحُذِفَ (ما) كما حُذِفَ في قولِه: ﴿وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ﴾ [الإنسان: ٢٠]؛ أي: ما ثَمَّ، و﴿هَٰذَا فِرَاقُ بَيْنِى وَبَيْنِكَ﴾ [الكهف: ٧٨]؛ أي: ما بيني وبينِكَ.

﴿إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ﴾؛ أي: يشـهَدانِ إذا حضـرَ أحدَكـم المـوتُ ﴿حِينَ ٱلْوَصِيَّةِ﴾؛ أي: إذا حضَـرَه المـوتُ حيـنَ الوصيّـةِ، والمُرادُ بالحضـورِ: القُربُ، لا النُّزولُ.

﴿ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾؛ أي: يشـهَدُ اثنـانِ مـنَ المسـلمينَ، أو يحـلِفُ اثنانِ صفتُهمـا العدالةُ، وهمـا المُوصَـى إليهما.

﴿أَوْ ءَاخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غيرِ ملَّتِكُم، أو من غيرِ قِبلتِكم، كما قدَّمْنا.

﴿إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِى ٱلْأَرْضِ﴾؛ أي: سافرتُم.

﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾؛ أي: تقِفُونَهما للشَّهادةِ في قولٍ، أو لليمينِ في قولٍ ﴿مِنۢ بَعْدِ ٱلصَّلَوٰةِ﴾ قال ابنُ عبّاسٍ: من بعدِ صلاةِ أهلِ دينِهما[1]؛ لأنَّه يقولُ: ﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غيرِ مِلَّتِكُم.

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ٧٨).

وقيلَ: أي: من بعدِ صلاةِ العصرِ؛ لأنَّ جميعَ أهلِ الأديانِ يُعظِّمون ذلك الوقتَ، ومَن قال: «﴿مِنْ غَيْرِكُمْ﴾؛ أي: من غيرِ قَبيلَتِكُم» قال: «﴿مِنْ بَعْدِ الصَّلَوٰةِ﴾؛ أي: صلاةِ العصرِ»، وهذا تغليظُ اليمينِ بالزَّمانِ، واليمينُ تُغلَّظُ إذا بلغَ المالُ مئتَي درهمٍ.

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ﴾ الفاءُ للعطفِ، ويجوزُ أن يُقالَ: للجزاءِ.

﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾؛ أي: في قولِ الآخَرينَ، ومَن حملَ الشَّهادةَ على اليمينِ قال: هذه اليمينُ تقعُ عندَ ارتيابِ الورثةِ في الوصيَّينِ، ولكنَّ ذكرَ العددِ إذ قال: ﴿ٱثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ﴾ يُوهي المصيرَ إلى أنَّ هذه الشَّهادةَ يمينٌ؛ إذ لا يجبُ أن يكونَ الوصيُّ اثنَينِ.

ويرِدُ عليه: أنَّ الشّاهدَ أيضًا لا يجبُ أن يكونَ اثنَين، بل قد يقعُ القضاءُ بشاهدٍ وامرأتَينِ، وبشاهدٍ ويمينٍ في الأموالِ.

ويُمكنُ أن يُحمَلَ ذكرُ العددِ في الوصيِّ أو في الشّاهدِ على الغالبِ، وكان الغالبُ في ذلك الوقتِ نَصبُ وصيَّينِ.

والشَّرطُ في قولِه: ﴿إِنِ ٱرْتَبْتُمْ﴾ يتعلَّقُ بقولِه: ﴿تَحْبِسُونَهُمَا﴾ لا بقولِه: ﴿يقسمان﴾؛ لأنَّ هذا الحبسَ بسببِ القَسَمِ.

﴿لَا نَشْتَرِى بِهِۦ ثَمَنًا﴾ قيلَ: أي: يقولانِ في يمينِهما: لا نشتَري به ثمنًا، وإضمارُ القولِ كثيرٌ كقولِه: ﴿وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَدْخُلُونَ عَلَيْهِم مِّن كُلِّ بَابٍ ﴿٢٣﴾ سَلَٰمٌ﴾ [الرعد: ٢٣ ـ ٢٤]؛ أي: يقولونَ: سلامٌ، فالإحلافُ في ذلك الوقتِ كان يقعُ بهذا اللَّفظِ ثمَّ نُسِخَ.

وقيلَ: هذا من قولِ المُستحلَفِ قبلَ اليمينِ؛ لأنَّ القاضيَ يُذكِّرُه ويقولُ: اتَّقِ الله أن تحلِفَ كاذبًا، فتكونَ قد اشتريتَ بالله ثمنًا قليلًا من عَرَضِ الدُّنيا، فيقولُ المُستحلَفُ للحاكمِ: معاذَ الله من أن أشتريَ به ثمنًا قليلًا، ثمَّ بعد هذا يجري اليمينُ.

﴿بِهِۦ﴾؛ أي: بالحلفِ، وقيلَ: أي: بالله تعالى.

وقيلَ: تقديرُه: لا نشتَري به ذا ثمنٍ؛ لأنَّ الثَّمنَ لا يُشتَرى، وإنَّما يُشتَرى ذو الثَّمنِ، والاشتراءُ هاهُنا ليس بمعنى البيعِ، بل هو للتَّحصيلِ.

وقيلَ: أي: لا نبيعُ عهدَ الله بعِوَضٍ نَزْرٍ.

وقيلَ: ﴿لَا نَشْتَرِى﴾؛ أي: لا نأخذُ بدلًا.

﴿وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾؛ أي: ولو كانَ المشهودُ له ذا قُربَى.

﴿وَلَا نَكْتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ﴾؛ أي: الشَّهادةَ التي أمرَ الله بها.

﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلْءَاثِمِينَ﴾؛ أي: إنْ كتَمْنا كنَّا منَ الآثِمينَ، ومَن حملَ الآيةَ على الشّاهدَينِ المُسلِمَينِ فالشّاهدُ لا يحلِفُ، إلّا أن يقوَل: نُسِخَتِ الآيةُ، **وادِّعاءُ النَّسخِ من غيرِ ثبتٍ بعيدٌ.**

وقد قيلَ: إنَّما استُحلِفَ الشّاهدانِ لأنَّهما صارا مُدَّعًى عليهما، حيثُ ادَّعَى الورثةُ أنَّهما خانا في المالِ.

* * *

(١٠٧) ـ ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾.

قولُه: ﴿فَإِنْ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾ قال عمرُ: هذه الآيةُ أعضَلُ ما في هذه السُّورةِ منَ الأحكامِ(١).

وقال الزَّجّاجُ: أصعَبُ ما في القرآنِ منَ الإعرابِ قولُه: ﴿مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾(٢).

---

(١) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٨٣).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للزجاج (٢/ ٢١٦).

«عثَرَ على كذا»؛ أي: اطَّلَعَ عليه، والعَثْرةُ: الوقوعُ؛ لأنَّه إذا عثرَ بشيءٍ لم يرَه فقد اطَّلَعَ الآنَ عليه.

﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسْتَحَقَّآ إِثْمًا﴾؛ أي: في شهادتِهما أو في يمينِهما، أو قال النّاسُ: «إنَّهما ليسا أهلَ قَبولِ القولِ» فحينَئذٍ يحلفُ اثنانِ منَ الورثةِ على كذبِ الشّاهدَينِ فيما شهِدا به، وهذا خارجٌ عمّا عليه الفقهاءُ، فلعلَّه نُسِخَ كما قدَّمناه.

وعند القفَّالِ: إذا حُمِلَ الشَّهادةُ على اليمينِ معناه: فإنْ عُلِمَ أنَّ هذَين كذَبا في اليمينِ فآخَرانِ من أولياءِ الميِّتِ المُوصي يحلِفان، كما ذكرْنا في القصّةِ، فإنَّ تميمًا وعديًّا زعَما أنَّهما اشتَرَيا الجامَ وعجَزا عن البيِّنةِ، فوجَبَ أن يحلفَ أولياءُ الميِّتِ وهم ورثَتُه، فأمَّا الاقتِصارُ على الاثنَينِ منَ الورثةِ ـ وربَّما كثُروا ـ فخارجٌ عن قولِ الفقهاءِ، فلعلَّه نُسِخَ.

ويحتمِلُ أن يُقالَ: يحلِفُ جميعُ الورثةِ، ولكنَّه ذُكِرَ بلفظِ التَّثنيةِ على عادةِ العربِ، وقد ذُكِرَ الوصيُّ أيضًا بلفظِ التَّثنيةِ، ومِن قولِهم: «خليليَّ» و«صاحبيَّ»، و«قفا نبكِ»، و«ما لي بهذا الأمرِ يدانِ»، أو لعلَّه كان في قصّةِ بُدَيلٍ وارِثانِ، وأوصى إلى اثنَينِ.

و﴿مِن الذين استُحِقَّ عليهِم﴾؛ أي: استُحِقَّتِ الوصيّةُ عليهم، أو استُحِقَّ الإيصاءُ عليهم.

وقيلَ: منَ الذينَ استُحِقَّ عليهم الإثمُ؛ أي: حقَّ عليهم الإثمُ فاستحَقَّ الشّاهدانِ الإثمَ لـمَّا ظلَماهُم.

وقيلَ: منَ الذين استُحِقَّ فيهم الإثمُ؛ أي: بسببِهم، فـ«على» بمعنى «في»، كما قامَ «في» مَقامَ «على» في قولِه: ﴿وَلَأُصَلِّبَنَّكُمْ فِى جُذُوعِ ٱلنَّخْلِ﴾ [طه: ٧١].

وقيلَ: أي: مِنَ الذين استُحِقَّ منهم الإثمُ، كقولِه: ﴿إِذَا ٱكۡتَالُواْ عَلَى ٱلنَّاسِ﴾ [المطففين: ٢]؛ أي: مِنَ النّاسِ.

ولم يذكُرْ ما استَحَقَّ عليهم مِنَ الإيصاءِ والإثمِ؛ لأنَّه تقدَّمَ ذِكرُهما في قولِه: ﴿حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ﴾، وقولِه: ﴿عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا﴾.

﴿ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾؛ أي: الأقرَبانِ منَ الميِّتِ.

وقيلَ: الأحقَّانِ بالحَلِفِ بعد عجزِ المُدَّعينَ للشِّراءِ عن البيِّنةِ وإقامتِها.

ثمَّ؛ قولُه: ﴿ءَاخَرَانِ﴾ نكرةٌ، و﴿ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾ معرفةٌ، فقال الأخفشُ: لـمَّا وُصِفَ ﴿ءَاخَرَانِ﴾ اختَصَّ بما وُصِفَ به، فوُصِفَ بسببِ هذا الاختصاصِ بما يُوصَفُ به المعارفُ[1].

وقيلَ: ﴿ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾ بدلٌ من ﴿ءَاخَرَانِ﴾، وإبدالُ المعرفةِ منَ النَّكرةِ جائزٌ.

وقيلَ: النَّكرةُ إذا تقدَّمَ ذِكرُها ثمَّ أُعيدَ ذِكرُها صارَتْ معرفةً، كقولِه: ﴿كَمِشۡكَوٰةٖ فِيهَا مِصۡبَاحٌ﴾، ثمَّ قالَ: ﴿ٱلۡمِصۡبَاحُ فِي زُجَاجَةٍ﴾ ثمَّ قالَ: ﴿ٱلزُّجَاجَةُ﴾ [النور: ٣٥].

وقيلَ: فيه تقديمٌ وتأخيرٌ؛ أي: فالأولَيانِ بأمرِ الميِّتِ آخَرانِ من أهلِه يقومانِ مَقامِ الخائنَينِ، وهذا كقولِك: تميميٌّ أنا.

وقيلَ: ﴿ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾ خبرُ مبتدأٍ محذوفٍ؛ أي: فآخَرانِ هما الأولَيانِ.

وقال ابنُ جريرٍ: أي: منَ الذين استُحِقَّ إثمُ الأولَيَينِ، فحُذِفَ المضافُ ورُفِعَ[2].

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للأخفش (١/ ٢٩٠)، و«الحجة» لأبي علي الفارسي (٣/ ٢٦٧)، و«البسيط» (٧/ ٥٨٠)، والكلام منه.

(٢) انظر: «تفسير الطبري» (٩/ ٩٨)، وفيه: «من الذين استُحقَّ فيهم الإثم»، ثم حذف «الإثم»، وأقيم مقامه ﴿ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ﴾، لأنهما هما اللذان ظَلَما وأثِما فيهما بما كان من خيانة اللذين استحقا الإثم.

وقيلَ: لـمَّا وُصِـفَ ﴿ءَاخَرَانِ﴾ بالقيامِ باليمينِ صارَ اللَّفظُ كالمُعرَّفِ فنُعِتَ بالمعرفةِ، وهذا ما حكَيناه عنِ الأخفشِ.

وقد جعَلْنا (الأولَيينِ) بمعنَى: الأولَيَينِ بالميِّتِ من جهةِ القَرابةِ.

وقيلَ: أي: الأولَيانِ باليمينِ؛ لأنَّ الأولَيَينِ صارا مُدَّعيَينِ فـي شراءِ الجامِ الفِضِّيِّ، والأولَيانِ باليمينِ: الوارِثانِ.

وقرأ حمزةُ وقومٌ: ﴿مِن الَّذينَ استُحِقَّ عَلَيْهِم الأَوَّلِينَ﴾[1]، وهو جمعُ «الأوَّلِ»، والأوَّلونَ: الورَثةُ؛ لأنَّهم الأوَّلونَ في الجامِ؛ لأنَّ الأصلَ أنَّه لهم، وهذا اختيارُ ابنِ عبّاسٍ؛ فإنَّه قال: أرأيتَ لو كانَ الأولِيانِ صغيرَينِ، فكيف يقومانِ مَقامَهما[2]؟

﴿فَيُقْسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: أي: يمينُنا أحقُّ من يمينِهما[3]، وهذا يُؤيِّدُ قولَ القفَّالِ؛ أي: لَشهادتُنا باللهِ أحقُّ بأن يُحكَمَ بها من شهادةِ الوصيَّينِ الجانِيَينِ.

ومَن قال: «الشَّهادةُ في أوَّلِ القِصَّةِ ليست بمعنى اليمينِ»؛ قال: الشَّهادةُ هاهُنا يمينٌ، وسُمِّيَتْ شهادةً لأنَّه يثبُتُ بها الحكمُ كما يثبُتُ بالشَّهادةِ.

﴿وَمَا ٱعْتَدَيْنَآ﴾؛ أي: فيما طلَبْنا من حقِّنا ﴿إِنَّآ إِذًا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ إنْ كذَبْنا.

* * *

(١) قرأ بها حمزة وأبو بكر، والباقون: ﴿ٱلْأَوْلَيَٰنِ﴾ على التَّثنية، وقرأ حفص: ﴿ٱسْتَحَقَّ﴾ بفتح التاء والحاء، والباقون بضم التاء وكسر الحاء. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٨)، و«التيسير» (ص: ١٠٠).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٠٢) عن ابن عباس أنه كان يقرأ: ﴿مِنَ الَّذِينَ اسْتُحِقَّ عَلَيْهِمُ الأَوَّلَيْنِ﴾ وقال: أرأيت لو كان الأوليان صغيرين، كيف يقومان مقامهما؟

(٣) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٨٢).

(١٠٨) - ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ أَوْ يَخَافُوٓا۟ أَن تُرَدَّ أَيْمَٰنٌۢ بَعْدَ أَيْمَٰنِهِمْ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجْهِهَآ ﴾؛ أي: ما حكَمَ الرَّبُّ به أقربُ إلى أن يشهَدُوا بالحقِّ، أو يخافُوا أن تُرَدَّ اليمينُ على وليِّ الميِّتِ بعد أيمانِهم فيحلِفُوا على خيانتِهم فيُفتَضَحُوا؛ أي: حكَمْتُ بهذا في الوصيَّينِ، وقد اتَّفقَ فيهما العددُ استصلاحًا لسائرِ الأوصياءِ.

﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾؛ أي: في الكذبِ في الأيمانِ، والخيانةِ[1] في الأماناتِ ﴿وَٱسْمَعُوا۟﴾ الوعظَ ﴿وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ﴾؛ أي: لا يُرشِدُ مَن كان على معصيةٍ، قالَه ابنُ عبّاسٍ[2].

***

(١٠٩) - ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ ۖ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ ۖ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴾.

قولُه: ﴿يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ ﴾ أمرَ في السُّورةِ بالوفاءِ بالعقودِ وحفظِ المواثيقِ عن النَّقضِ، وبيَّن أنَّ اليهودَ نقضُوا، ثمَّ حرَّضَ النَّصارَى على الوفاءِ بالمواثيقِ، وبيَّنَ أنَّ عيسى يُقِرُّ بالعُبوديّةِ لله تعالى.

[ما] انتصبَ ﴿يَوْمَ ﴾[3] لأنَّه ظرفٌ للتَّقوَى في قولِه: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾؛ إذ لم يُؤمَرُوا بالتَّقوى في يومِ القيامةِ، ولكنْ على معنى أنَّه مفعولٌ به كقولِه: ﴿وَٱتَّقُوا۟ يَوْمًا لَّا تَجْزِى نَفْسٌ عَن نَّفْسٍ شَيْـًٔا ﴾.

---

(١) في (أ): «والجناية».

(٢) ذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٨٤) من رواية عطاء عن ابن عباس.

(٣) ما بين معكوفتين زيادة ضرورية يقتضيها السياق.

وقيلَ: أي: لا يهدي القومَ الفاسقين يومَ يجمعُ الله الرُّسُلَ؛ كما قال: ﴿لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ﴾ [النساء: ١٦٨ ـ ١٦٩].

وقيلَ: أي: اذكُروا يومَ يجمعُ الله الرُّسلَ.

أي: يحشُرُ الرُّسُلَ ﴿فَيَقُولُ مَاذَا أُجِبْتُمْ﴾؛ أي: في دُعائِكم إيّاهُم إلى التَّوحيدِ.

﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾؛ أي: بباطنِ أُمورِهم، فعِلْمُنا في جنبِ علمِكَ كلا علمٍ، قالَه ابنُ عبّاسٍ[1].

وقيلَ: ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ لأنّا غِبْنا عنهم فلا ندري خاتمةَ أمرِهم.

وقيلَ: يقولون من هَولِ ذلك اليومِ: لم يبقَ لنا علمٌ، ثمَّ تثوبُ إليهم عقولُهم فيُخبِرون بما شاهَدوا من أُممِهم، وهو يومٌ طويلٌ فيشهدون في وقتٍ، ويذهلُونَ عن الشَّهادةِ في وقتٍ.

* * *

(١١٠) ـ ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ اذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَى وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَاةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنْفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى بِإِذْنِي وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنْكَ إِذْ جِئْتَهُمْ بِالْبَيِّنَاتِ فَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ إِنْ هَذَا إِلَّا سِحْرٌ مُبِينٌ﴾.

قولُه: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ﴾؛ أي: ذلك إذ قالَ، فهو رفعٌ بالابتداءِ، أو نصبٌ بإضمارِ «اذكُروا».

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١١١) بلفظ: ﴿قَالُوا لَا عِلْمَ لَنَا﴾ إلاَّ علمٌ أنت أعلمُ به منَّا.

وذكره الواحدي في «البسيط» (٧/ ٥٨٥) بلفظ: لا علم لنا كعلمك، لأنك تعلم ما أظهروا وما أضمروا، ونحن لا نعلم إلا ما أظهروا، فعلمك فيهم أنفذ من علمنا.

﴿إِذْ قَالَ ٱللَّهُ﴾؛ أي: إذ يقولُ الله، تقولُ: «كأنَّكَ بنا وقد ورَدْنا موضعَ كذا إذ صاحَ صائحٌ فأجبتُه»؛ أي: يصيحُ صائحٌ.

وقيلَ: ذُكِرَ بلفظِ الماضي تقريبًا لأمرِ القيامةِ حتَّى كأنَّها وقعَتْ.

﴿يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِي عَلَيْكَ﴾؛ أي: نِعَمِي، فالمُرادُ الجنسُ، كقولِه: ﴿وَإِن تَعُدُّواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ لَا تُحْصُوهَآ﴾ [النحل: ١٨].

وقيلَ: أي: اذكر نعمَتي إذ جعلتُكَ نبيًّا.

﴿وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ﴾ بيَّنَ براءتَها من قولِ اليهودِ.

﴿إِذْ أَيَّدتُّكَ﴾؛ أي: قوَّيتُكَ بجبريلَ.

وقيلَ: أي: بالقوّةِ التي كنتَ تفعلُ بها إحياءَ الميِّتِ وإبراءَ الأكمَهِ، وقد تكلَّمْنا قبلَ هذا في روحِ القُدسِ.

﴿تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِي ٱلْمَهْدِ﴾ إذ أيَّدتُكَ به مُكلِّمًا النَّاسَ في المهدِ ﴿وَكَهْلًا﴾.

﴿وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ﴾ قيل: هو اسمُ جنسٍ؛ أي: الكتُبَ المُنزَّلةَ، ثمَّ أفردَ التَّوراةَ والإنجيلَ بالذِّكرِ تفصيلًا لـهما.

﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾؛ أي: الإصابةَ في القولِ والعملِ، وقيلَ: العلمَ بما في الكتبِ.

﴿وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِي﴾؛ أي: تُصوِّرُ بصورةِ الطَّيرِ، وتُقدِّرُ فتنفخُ فيه فيكونُ طيرًا بإذني؛ أي: أُحيِيه أنا فيطيرُ.

قُرِئَ: ﴿فتكُونُ طَائِرًا﴾(١)، والطَّيرُ: جمعُ طائر، مثلَ: رَكبٍ وراكبٍ.

---

(١) قرأ بها نافع، وباقي السبعة: ﴿فَتَكُونُ طَيْرًا﴾ وستأتي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ٨٨).

وقيلَ: الطّائرُ جمعٌ، وقُرِئَ: ﴿فتَكُونُ طَيْرًا﴾.

﴿فَتَنفُخُ فِيهَا﴾؛ أي: في الهيئةِ المُصوَّرةِ.

وقيلَ: أي: في الطَّيرِ، وهي مُؤنَّثةٌ، قال الله: ﴿أَوَلَمْ يَرَوْا إِلَى الطَّيْرِ فَوْقَهُمْ صَافَّاتٍ﴾ [الملك: ١٩].

﴿وَتُبْرِئُ الْأَكْمَهَ﴾ قيلَ: هو الذي وُلِدَ أعمَى.

﴿وَإِذْ تُخْرِجُ الْمَوْتَى﴾؛ أي: من قُبورِهم أحياءً.

﴿بِإِذْنِي﴾؛ أي: كلُّ ذلك بتقديري ومشيئَتي.

﴿وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَنكَ﴾؛ أي: عن قتلِكَ فرفَعْتُكَ إلى السَّماءِ.

﴿إِنْ هَٰذَا إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ﴾ وقُرِئَ: ﴿إلا ساحِرٌ﴾[١].

* * *

(١١١) ـ ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ أَنْ آمِنُوا بِي وَبِرَسُولِي قَالُوا آمَنَّا وَاشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى الْحَوَارِيِّينَ﴾؛ أي: ألـهَمْتُهم، كقولِه: ﴿وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى النَّحْلِ﴾ [النحل: ٦٨]، قيلَ: مرَّ بهم عيسى وهم يصيدُونَ السَّمكَ، فدعاهُم فأجابُوه، وقال لهم: اتَّبِعُوني أجعَلْكُم تصيدُونَ النّاسَ[٢].

وقيلَ: أي: أوحَيْتُ إلى الحواريِّينَ على لسانِكَ.

وقيلَ: أوحَى إلى غيرِ عيسى من أنبياءِ ذلك الزَّمانِ ليأمُرَهم باتِّباعِ عيسى، وقد يرِدُ الوحيُ بمعنى الأمرِ؛ أي: أمرتُهم.

---

(١) قرأ بها حمزة والكسائي. انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

(٢) رواه الطبري في «تفسيره» (٥/ ٤٣٧ ـ ٤٤١) عن السدي ضمن خبر طويل.

وقيلَ: أَلقَيْتُ إليهم الآياتِ التي عرَفُوا بها صدقَ عيسى.

﴿قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾ أشهَدُوا الله على أنفُسِهم بإسلامِهم.

وقيلَ: أي: وأشهَدْنا عيسى بأنَّا آمنَّا.

* * *

(١١٢) - ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾.

قولُه: ﴿إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ﴾ قيلَ: صدَرَ هذا عن نوعِ تردُّدٍ، ولهذا قالُوا: ﴿وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا﴾ فعابَهم عيسى، وقال: ﴿ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ﴾ فقالوا: ﴿نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا﴾ الآية.

ويُمكِنُ أنَّ هذا جرَى قبلَ قولِهم: ﴿وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ﴾، فكأنَّهم قالوا: أظهِرْ لنا علامةً ومُعجِزةً.

وقيلَ: لم يعرِضْ لهم شكٌّ ولكنَّهم تلطَّفُوا في السُّؤالِ، وأرادُوا أن يرَوا عِيانًا ما اعتقَدُوه إيمانًا، فقال عيسى: اتَّقُوا الله أن يكونَ سؤالُكم سؤالَ ارتيابٍ، فقالُوا: لَسْنا نرتابُ، ولكنْ نطلبُ طُمأنينةَ القلبِ، ولهذا أجابَهم عيسى.

وقيلَ: ﴿هَلْ يَسْتَطِيعُ﴾؛ أي: هل يُطيعُكَ ربُّك إنْ سألتَه، فقولُه: ﴿يَسْتَطِيعُ﴾ بمعنى: يُطيعُ.

وقرأ الكسائيُّ: ﴿هل تَسْتطيعُ ربَّك﴾ بالتّاءِ مُدغَمًا[1]، ويجوزُ إدغامُ اللّامُ في التّاءِ لقُربِ المخرَجَين.

---

(١) انظر: «السبعة» (ص: ٢٤٩)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

ثمَّ قُرِئَ: ﴿ربَّك﴾ بفتحِ الباءِ؛ أي: هل تستطيعُ سؤالَ ربِّكَ؛ أي: إنَّكَ تستطيعُ فافعَلْ.

والمائدةُ: فاعِلةٌ من مادَ يميدُ؛ أي: تحرَّكَ، فكأنَّها تـميدُ بما عليها.

وقيلَ: هي من قولِـهم: مادَ فلانٌ فلانًا يَميدُه مَيدًا؛ أي: أحسنَ إليه، فهي فاعلةٌ منَ المَيدِ، بمعنى: المُعطِيةِ.

وقيلَ: هي «فاعلةٌ» بمعنَى «مفعولةٍ»، كقولِه: ﴿عِيشَةٍ رَّاضِيَةٍ﴾ [الحاقة: ٢١]؛ أي: مَرضيّةٍ، فأصلُها: مُـمَيَّدةٌ، ميِّدَ بها صاحبُها؛ أي: تفضَّلَ علينا بها.

* * *

(١١٣) ـ ﴿ قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾.

قولُه: ﴿ قَالُواْ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا ﴾؛ أي: نُحِبُّ أن يُفضِّلَنا الله بهذا ليحصُلَ لنا العلمُ الضَّروريُّ.

وقيلَ: حملَهم على ذلك مَيلُ الطَّبعِ إليها.

﴿وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴾؛ أي: لله بالتَّوحيدِ ولك بالنُّبوّةِ.

وقيلَ: نكونُ شهودًا لك على بني إسرائيلَ.

* * *

(١١٤) ـ ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴾.

قولُه: ﴿قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا ﴾ هذا صفةٌ للمائدةِ، ولـهذا لـم يُجزَمْ.

وقال الفرَّاءُ: النَّكرةُ إذا وقعَ عليها الأمرُ جازَ في الفعلِ بعدَه الجزمُ والرَّفعُ، كقوله: ﴿فَهَبْ لِى مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا ۝ يَرِثُنِى وَيَرِثُ﴾ [مريم: ٥ - ٦][(١)].

وقرأ عبدُ الله: (تكُنْ لنا) جوابًا للأمرِ[(٢)].

﴿عِيدًا﴾؛ أي: نتَّخِذُ ذلك اليومَ عيدًا نُعظِّمُه.

قيلَ: نزلَتْ يومَ الأحدِ فاتَّخذوه عيدًا.

والعيدُ: اسمٌ لِـمَا عادَ إليك من شيءٍ في وقتٍ معلومٍ.

وقيلَ: العيدُ: كلُّ يومِ مجمَعٍ كأنَّهم عادُوا إليه.

والأصلُ: «عِوْدٌ»، فقُلِبَتِ الواوُ ياءً لانكسارِ ما قبلَها، مثل: «مِيزانٍ» و«مِيقاتٍ».

﴿وَءَايَةً مِّنكَ﴾؛ أي: دلالةً[(٣)] على كمالِ قُدرتِك.

﴿وَٱرْزُقْنَا﴾؛ أي: طعامًا نأكلُه على المائدةِ.

* * *

(١١٥) - ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّىٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾.

قولُه: ﴿قَالَ ٱللَّهُ إِنِّى مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ قُرِئَ بالتَّخفيفِ والتَّشديدِ[(٤)]؛ لأنَّ المائدةَ نزلَتْ مرّاتٍ كما ذُكِرَ.

---

(١) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٢٥).

(٢) انظر: «معاني القرآن» للفراء (١/ ٣٢٥)، و«المختصر في شواذ القراءات» (ص: ٤٢).

(٣) في (أ): «دالة».

(٤) قرأ نافع وابن عامر وعاصم بالتشديد، والباقون بالتخفيف. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٠)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

﴿فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ﴾؛ أي: بعد إنزالِ المائدةِ ﴿فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قيلَ: أرادَ مسخَهم خنازيرَ. وقيلَ: قردةً.

﴿مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ قيلَ: من جُملةِ العالَـمين.

وقيلَ: من عالَـمي زمانِهم، ثمَّ قيلَ: يحتملُ أنَّ هذا عذابٌ وقعَ في الدُّنيا، ويحتملُ أنَّه مُؤخَّرٌ إلى الآخرةِ.

قال ابنُ عبّاسٍ: قال عيسى لـهم: صومُوا ثلاثينَ يومًا ليُعطيَكُم ما سألتُم، فإنَّ أجرَ العاملِ على مَن عملَ له.

ثمَّ منَ المُفسِّرينَ مَن قال: نزلَتِ المائدةُ عليهم فأقبلَتِ الملائكةُ تطيرُ بها منَ السَّماءِ، عليها سبعةُ أحواتٍ وسبعةُ أرغِفةٍ، فوضَعَتْها بينَ أيديهم، فأكلَ منها آخرُ النّاسِ كما أكلَ منها أوَّلُـهم، قالَه ابنُ عبّاسٍ[1].

وقيلَ: كانَ عليها من كلِّ شيءٍ إلّا اللَّحمَ.

وقيلَ: كانَ عليها من ثمارِ الجنّةِ.

وفي خبرٍ: أنَّ المائدةَ نزلَتْ منَ السَّماءِ خُبزًا ولحمًا، وأُمِرُوا أنْ لا يخونُوا، ولا يُخبِّئُوا، ولا يدَّخِرُوا، فخانُوا وادَّخَرُوا، فمُسِخُوا قِردةً وخنازيرَ، ثمَّ اختلفَ هؤلاءِ فقال قومٌ: رُفِعَتْ بعدَما أُنزِلَتْ بأحداثٍ أحدَثُوها، وقال قومٌ: ما رُفِعَتْ.

وقال الكلبيُّ: كان النّاسُ خمسةَ آلافٍ أو أكثرَ، وكانَ مع شمعُونَ سمَكتانِ صغيرتانِ وستّةُ أرغِفةٍ، فقطَّعَها عيسى قِطَعًا[2] صِغارًا، وأقعَدَهم عشَرةً عشَرةً، وألقَى في كلِّ عشرةٍ ما حملَتْه أصابعُه، فجعلَ الطَّعامُ يكثرُ حتَّى بلغَ رُكبَهم، فقالُوا: نشهدُ إنَّك

---

(١) رواه الطبري في «تفسيره» (٩/ ١٢٤)، وابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٤٦).

(٢) في (أ): «قطعاً قطعاً».

رسولُ الله، ثمَّ سألوه مرّةً أُخرَى، فدَعا عيسى فأنزَلَ الله سمكتَينِ وخمسةَ أرغِفةٍ فصنعَ عيسى(١) كما صنعَ في المرّةِ الأولى، فلمَّا رجَعُوا إلى قُراهم ذكرُوا ذلك لقومِهم فقالوا: سحَرَ أعيُنَكم، فثبَتَ قومٌ على الإيمانِ وارتدَّ قومٌ، فمُسِخُوا بعد ثلاثةِ أيّامٍ خنازيرَ، فعاشُوا ثلاثةَ أيّامٍ، ثمَّ هلَكُوا ولم يأكُلُوا ولم يشرَبُوا، ولم يتوالَدُوا في تلك الأيّامِ(٢).

وقيلَ: نزلَتْ المائدةُ عليهم بكرةً وعشيًّا، كالمنِّ والسَّلوى لقومِ مُوسَى.

وقيلَ: نزلَتْ عليهم المائدةُ أربعينَ صباحًا، فكانَتْ تبقَى منصوبةً يأكُلونَ منها فوجًا فوجًا، حتَّى إذا فاءَ الفَيءُ طارَتْ وهم ينظُرونَ في ظلِّها حتَّى تتوارَى.

وقيلَ: أوحَى الله إلى عيسى: اجعَلْ مائدَتي للفقراءِ، فعَظُمَ ذلك على الأغنياءِ فشَكُّوا وشكَّكُوا النّاسَ، فقال عيسى: تشمَّرُوا للعذابِ، فمُسِخَ منهم ثلاثُ مئةٍ وثلاثةٌ وثلاثون رجلًا خنازيرَ يسعَونَ في الطُّرقاتِ، وكلما رأتِ الخنازيرُ عيسى بكَتْ(٣)، ثمَّ ماتُوا بعد ثلاثةِ أيّامٍ(٤).

وقال قومٌ: إنَّه لـم تنزِل(٥) المائدةُ؛ لأنَّ القومَ لـمَّا سمعُوا: ﴿فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ﴾ الآية؛ استعفَوا، ذكرَه الحسنُ ومجاهدٌ وقتادةُ(٦).

---

(١) بعدها في (أ): «بهم».

(٢) ذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٥٦١).

(٣) في (أ): «بكوا».

(٤) قطعة من خبر طويل رواه ابن أبي حاتم في «تفسيره» (٤/ ١٢٥١) عن سلمان رضي الله عنه. وقال ابن كثير عند تفسير هذه الآية: هذا أثرٌ غريبٌ جدًّا، قطَّعه ابنُ أبي حاتم في مواضع من هذه القصة، وقد جمَعتُه أنا ليكون سياقُه أتمَّ وأكملَ.

(٥) بعدها في (أ): «عليهم».

(٦) رواه عنهم الطبري في «تفسيره» (٨/ ١٣٠)، وذكره الثعلبي في «تفسيره» (١١/ ٥٥٧)، والواحدي =

(١١٦) ـ ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِي وَأُمِّيَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِيٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِي بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ﴾.

قولُه: ﴿وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾؛ أي: إذ يقولُ له ذلك يومَ القيامةِ.

وقيلَ: قالَ له ذلك لـمَّا رفعَه إلى السَّماءِ، والاستفهامُ لتوبيخِ مَن ادَّعَى ذلك على المسيحِ.

﴿مِن دُونِ ٱللَّهِ﴾؛ أي: من غيرِه، و﴿مِن﴾ زائدةٌ.

﴿قَالَ سُبْحَٰنَكَ﴾؛ أي: تنزيهًا لك عن ذلك ﴿إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ﴾؛ أي: إنْ أكُنِ الآنَ قلتُه فيما مضى، وليس (كانَ) بمعنى المُضيِّ؛ لأنَّ الشَّرطَ والجزاءَ يقعانِ في المُستقبلِ.

﴿تَعْلَمُ مَا فِي نَفْسِي﴾؛ أي: ما أُخفيه وما أُعلِنُه، ولا أعلَمُ ما تُخفيه عنِّي.

وقيلَ: النَّفسُ عبارةٌ عن حقيقةِ الشَّيءِ؛ أي: تعلَمُ ما أُضمِرُه ولا أعلَمُ ما عندَكَ علمُه.

وقال ابنُ الأعرابيِّ: أي: تعلَمُ ما عندي ولا أعلَمُ ما عندَكَ، والنَّفسُ في اللُّغةِ قد تَرِدُ بمعنَى «عند».

* * *

= في «البسيط» (٧/ ٥٩٨). وقال الثعلبي: والصواب أنها نزلت؛ لقوله عز وجل: ﴿إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ﴾ ولا يقع في خبره الخلف، ولتواتر الأخبار عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين وغيرهم من علماء الدين في نزولها.

(١١٧) - ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْ وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾.

قولُه: ﴿ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَا أَمَرْتَنِي بِهِ ﴾؛ أي: إنَّما قلتُ لهم: ﴿اعْبُدُوا اللَّهَ﴾.

﴿وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ﴾؛ أي: أشهَدُ ما يفعَلُونَ ويقولُونَ ﴿فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي﴾؛ أي: رفَعْتَني، كقولِه: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ﴾ [آل عمران: ٥٥]، والتَّوفِّي: القَبْضُ؛ أي: قبَضْتَني ممَّا بينَهم.

﴿كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ﴾؛ أي: العالِمَ بهم.

* * *

(١١٨) - ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾.

قولُه: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ ﴾ قال ابنُ عبَّاسٍ: ﴿ إِن تُعَذِّبْهُمْ ﴾ فبإصرارِهم على الكفرِ ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ فبتَوبةٍ كانَتْ منهم(١).

وقيلَ: لـمَّا قيلَ له: ﴿ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ﴾ ظنَّ أنَّ النَّصارَى حكَتْ عنه الكذبَ، فقال: ﴿وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ﴾ ما حكَوا عنِّي، وإلَّا فعيسى يعلَمُ أنَّ الله لا يغفِرُ الشِّركَ.

وهذا إنَّما يصِحُّ لو ثبَتَ عندَنا أنَّه كان في شرعِ عيسى أنَّه لا يُغفَرُ الشِّركُ.

وقيلَ: أي: إنْ تُعذِّبِ الذين أصرُّوا على الكفرِ فلك ذلك، وإنْ تغفِرْ لبعضِهم وهم الذين أسلَمُوا فلَكَ ذلك.

* * *

(١) هذا قول الحسن وأبي العالية، وهو معنى قول ابن عباس في رواية أبي الجوزاء عنه. انظر: «البسيط» (٧/ ٦٠٤).

(١١٩) ـ ﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡۚ لَهُمۡ جَنَّٰتٞ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدٗاۖ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ وَرَضُواْ عَنۡهُۚ ذَٰلِكَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡعَظِيمُ ﴾.

قولُـه: ﴿ قَالَ ٱللَّهُ هَٰذَا يَوۡمُ يَنفَعُ ٱلصَّٰدِقِينَ صِدۡقُهُمۡ ﴾ يُريـدُ: يـومَ القيامـةِ؛ أي: ينفَـعُ الصّادقيـنَ فـي الدُّنيـا صِدقُهـم، وفـي هـذا اليومِ الـذي هو يـومُ الجزاءِ، وهـذا لأنَّ الكفّـارَ لا ينفَعُهـم الصِّـدْقُ الذي يصـدُرُ منهم في ذلـك اليومِ، فإنَّهـم يعترِفُونَ على أنفُسِـهم ولا ينفَعُهـم ذلك.

وقيلَ: أرادَ يومًا من أيّامِ الدُّنيا فإنَّ العملَ إنَّما ينفعُ في الدُّنيا. **وهذا يقرُبُ** من قولِ مَن يقولُ: إنَّما قال الله هذا لعيسى إذ رفعَه إلى السَّماءِ.

قُرِئَ: ﴿هَٰذَا يَوۡمُ﴾ بالرَّفعِ لأنَّه خبرُ المُبتدأ، وقُرِئَ: ﴿يومَ﴾ بالنَّصبِ[1] على الظَّرفِ؛ أي: قالَ الله: هذا يومَ ينفَعُ.

﴿رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنۡهُمۡ﴾؛ أي: بطاعتِه ﴿وَرَضُواْ عَنۡهُ﴾ بثوابِه.

* * *

(١٢٠) ـ ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَمَا فِيهِنَّۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرُۢ﴾.

قولُه: ﴿لِلَّهِ مُلۡكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ﴾؛ أي: فلا إلهَ معه ردًّا على النَّصارَى[2].

* * *

---

(١) قرأ بالنصب نافع، وباقي السبعة بالرفع. انظر: «السبعة» (ص: ٢٥٠)، و«التيسير» (ص: ١٠١).

(٢) بعدها في (أ): «والله تعالى أعلم بالصواب، وإليه المآب».